

١٨- كتاب الطلاق

(١) باب تحريم طلاق الحائض بغير رضاها، وأنه لو خالف وقع الطلاق ويؤمر برجعته

١- (١٤٧١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ:

قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ^(١) وَهِيَ حَائِضٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مُرُهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيُتْرَكْهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضَ، ثُمَّ تَطْهُرَ، ثُمَّ إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ بَعْدَ، وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ قَبْلَ أَنْ يَمَسَّ، فِتْلِكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ». [٥٢٥١، ٥٢٥٣، ٥٢٦٤

معلقاً]

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمَيْحٍ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى): (قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ: وَقَالَ الْآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ)، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَةً لَهُ وَهِيَ حَائِضٌ تَطْلِيْقَةً وَاحِدَةً، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرَاجِعَهَا ثُمَّ يُمَسِّكَهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضَ عِنْدَهُ حَيْضَةً أُخْرَى، ثُمَّ يُمَهِّلَهَا حَتَّى تَطْهُرَ مِنْ حَيْضَتِهَا، فَإِنْ

(١) امرأة ابن عمر، هي: أمّنة بنت غفار، قاله الذهبي في التجريد، نقلاً عن النووي في مبهمات، أقول: يعني: مبهمات تهذيب الأسماء واللغات، لا: مبهمات المفردة، وقد نقله النووي في تهذيبه، عن ابن بابطين. تنبيه المعلم (٥٦٩).

أَرَادَ أَنْ يُطَلِّقَهَا فَلْيُطَلِّقْهَا حِينَ تَطْهُرُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُجَامِعَهَا، فِتْلِكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ يُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ.

وَزَادَ ابْنُ رُمَيْحٍ فِي رِوَايَتِهِ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ إِذَا سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ، قَالَ لِأَحَدِهِمْ: أَمَا أَنْتَ طَلَّقْتَ امْرَأَتَكَ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنِي بِهِذَا، وَإِنْ كُنْتُ طَلَّقْتُهَا^(٢) ثَلَاثًا فَقَدْ حَرَمْتُ عَلَيْكَ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَكَ وَعَصَبْتِ اللَّهُ فِيمَا أَمَرَكَ مِنْ طَلَاقِ امْرَأَتِكَ.

قَالَ مُسْلِمٌ: جَوَدَ اللَّيْثُ فِي قَوْلِهِ: تَطْلِيْقَةً وَاحِدَةً.

٢- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: طَلَّقْتُ امْرَأَتِي عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ حَائِضٌ، فَذَكَرَ ذَلِكَ عُمَرُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مُرُهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيَدْعَهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضَ حَيْضَةً أُخْرَى، فَإِذَا طَهَّرَتْ فَلْيُطَلِّقْهَا قَبْلَ أَنْ يُجَامِعَهَا، أَوْ يُمَسِّكَهَا، فَإِنَّهَا الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ يُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ».

قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: قُلْتُ لِنَافِعٍ: مَا صَنَعْتَ التَّطْلِيْقَةَ؟ قَالَ: وَاحِدَةً اعْتَدَ بِهَا.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ

(٢) في (خ) «وإن كنت قد طلقتها».

الْمُتْنَى: قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ عُبَيْدِ اللَّهِ لِنَافِعٍ.

قَالَ ابْنُ الْمُتْنَى فِي رِوَايَتِهِ: فَلْيُرْجِعْهَا، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَلْيُرْجِعْهَا.

٣- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَبِي ثَوْبٍ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَسَأَلَ عُمَرَ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَرْجِعَهَا ثُمَّ يُمْهَلَهَا حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةً أُخْرَى، ثُمَّ يُمْهَلَهَا حَتَّى تَظْهَرَ ثُمَّ يُطَلِّقَهَا قَبْلَ أَنْ يَمَسَّهَا، فَتِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ يُطَلِّقَ لَهَا النِّسَاءُ، قَالَ: فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يُطَلِّقُ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ يَقُولُ: أَمَا أَنْتَ طَلَّقْتَهَا وَاحِدَةً أَوْ اثْنَتَيْنِ، إِنْ رَسُولَ اللَّهُ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَرْجِعَهَا^(١) ثُمَّ يُمْهَلَهَا حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةً أُخْرَى، ثُمَّ يُمْهَلَهَا حَتَّى تَظْهَرَ، ثُمَّ يُطَلِّقَهَا قَبْلَ أَنْ يَمَسَّهَا، وَأَمَا أَنْتَ طَلَّقْتَهَا ثَلَاثًا، فَقَدْ عَصَيْتَ رَبَّكَ فِيمَا أَمَرَكَ بِهِ مِنْ طَلَاقِ امْرَأَتِكَ، وَبَانَتْ مِنْكَ.

[خ ٥٣٣٢]

٤- (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (وَهُوَ ابْنُ أَخِي الزَّهْرِيِّ)، عَنْ عَمِّهِ، أَخْبَرَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: طَلَّقْتُ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ عُمَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَتَعَيَّظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «مُرْهُ فَلْيُرْجِعْهَا، حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةً أُخْرَى مُسْتَقْبَلَةً، سِوَى حَيْضَتِهَا الَّتِي طَلَّقَهَا فِيهَا، فَإِنْ بَدَأَ لَهُ أَنْ يُطَلِّقَهَا، فَلْيُطَلِّقَهَا

(١) فِي (خ) «أَنْ يُرْجِعَهَا».

ظَاهِرًا مِنْ حَيْضَتِهَا قَبْلَ أَنْ يَمَسَّهَا، فَذَلِكَ الطَّلَاقُ لِلْعِدَّةِ كَمَا أَمَرَ اللَّهُ» وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ طَلَّقَهَا تَطْلِيقَةً وَاحِدَةً، فَحُسِبَتْ مِنْ طَلَاقِهَا، وَرَاجَعَهَا عَبْدُ اللَّهِ كَمَا أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [خ ٤٩٠٨، ٧١٦٠]

(...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنِي الزَّيْتُونِيُّ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَرَاغْتُهَا، وَحُسِبَتْ لَهَا التَّطْلِيقَةُ الَّتِي طَلَّقْتُهَا.

٥- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ، (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، (مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ) عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ عُمَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «مُرْهُ فَلْيُرْجِعْهَا، ثُمَّ لِيُطَلِّقَهَا ظَاهِرًا أَوْ حَامِلًا».

٦- (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ الْأَوْدِيِّ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ (وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ): حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَسَأَلَ عُمَرَ عَنِ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مُرْهُ فَلْيُرْجِعْهَا حَتَّى تَظْهَرَ، ثُمَّ تَحِيضَ حَيْضَةً أُخْرَى، ثُمَّ تَظْهَرَ ثُمَّ يُطَلِّقُ بَعْدُ، أَوْ يُمَسِّكُ».

٧- (...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي ثَوْبٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: مَكَّثْتُ عَشْرِينَ سَنَةً يُحَدِّثُنِي مَنْ لَا أَتُهُمْ أَنْ ابْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا وَهِيَ حَائِضٌ. فَأَمِرَ أَنْ يُرْجِعَهَا، فَجَعَلْتُ لَا أَتَهُمْ، وَلَا أَعْرِفُ

جُبَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: طَلَّقْتُ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ، فَأَتَى عُمَرَ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لِيرَاجِعَهَا، فَإِذَا طَهَرَتْ، فَإِنْ شَاءَ فَلْيُطَلِّقْهَا» قَالَ: فَقُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ أَفَاحْتَسِبْتُ (٢) بِهَا؟ قَالَ: مَا يَمْنَعُهُ، أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحَمَقَ؟

[خ ٥٢٥٢، ٥٢٥٨]

١١- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنْ امْرَأَتِهِ الَّتِي طَلَّقَ؟ فَقَالَ: طَلَّقْتُهَا وَهِيَ حَائِضٌ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِعُمَرَ، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «مُرْهُ فَلِيرَاجِعَهَا، فَإِذَا طَهَرَتْ فَلْيُطَلِّقْهَا لِطَهْرِهَا» قَالَ: فَرَاجِعْتُهَا ثُمَّ طَلَّقْتُهَا لِطَهْرِهَا، قُلْتُ: فَاغْتَدَدْتُ بِتِلْكَ التَّطْلِيقَةِ الَّتِي طَلَّقْتَ وَهِيَ حَائِضٌ؟ قَالَ: مَا لِي لَا أَعْتَدُ بِهَا؟ وَإِنْ كُنْتُ عَجَزْتُ وَاسْتَحَمَقْتُ.

١٢- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ: قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: طَلَّقْتُ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ، فَأَتَى عُمَرَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: «مُرْهُ فَلِيرَاجِعَهَا، ثُمَّ إِذَا طَهَرَتْ فَلْيُطَلِّقْهَا» قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: أَفَاحْتَسِبْتُ (٣) بِتِلْكَ التَّطْلِيقَةِ؟ قَالَ: فَمَهْ. [خ ٥٢٥٢]

(...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ: حَدَّثَنَا خَالِدُ ابْنُ الْحَارِثِ: ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا بَهْزٌ: قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمَا: «لِيرَاجِعَهَا»، وَفِي حَدِيثِهِمَا: قَالَ

الْحَدِيثِ، حَتَّى لَقِيتُ أَبَا غَلَابٍ يُؤَنَسَ بْنَ جُبَيْرِ الْبَاهِلِيِّ، وَكَانَ ذَا نَبْتٍ، فَحَدَّثَنِي أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ. فَحَدَّثَهُ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ تَطْلِيقَةً وَهِيَ حَائِضٌ، فَأَمَرَ أَنْ يَرْجِعَهَا (١) قَالَ: قُلْتُ: أَفَحَسِبْتُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: فَمَهْ، أَوْ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحَمَقَ؟. [خ ٥٣٣٣]

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَقُتَيْبَةُ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، بِهِذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَسَأَلَ عُمَرَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَهُ.

٨- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ: حَدَّثَنِي أَبِي: عَنْ جَدِّي، عَنْ أَيُّوبَ، بِهِذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: فَسَأَلَ عُمَرَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ؟ فَأَمَرَهُ أَنْ يَرْجِعَهَا حَتَّى يُطَلِّقَهَا طَاهِرًا مِنْ غَيْرِ جِمَاعٍ، وَقَالَ: «يُطَلِّقُهَا فِي قُبْلِ عِدَّتِهَا».

٩- (...) وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيِّ، عَنِ ابْنِ عَلِيَّةَ، عَنْ يُؤَنَسَ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ يُؤَنَسَ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: رَجُلٌ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَقَالَ: أَنْعَرِفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ؟ فَإِنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَأَتَى عُمَرَ النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ؟ فَأَمَرَهُ أَنْ يَرْجِعَهَا، ثُمَّ تَسْتَقْبِلُ عِدَّتَهَا، قَالَ فَقُلْتُ لَهُ: إِذَا طَلَّقَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، أَتَعْتَدُ بِتِلْكَ التَّطْلِيقَةِ؟ فَقَالَ: فَمَهْ أَوْ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحَمَقَ؟.

١٠- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ: قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ يُؤَنَسَ بْنَ

(٢) فِي (خ) «أَفَحَسِبْتُ بِهَا».

(٣) فِي (خ) «أَفَحَسِبْتُ».

(١) فِي (خ) «أَنْ يَرْجِعَهَا».

حَدِيثِ حَجَّاجٍ، وَفِيهِ بَعْضُ الزِّيَادَةِ، قَالَ مُسْلِمٌ:
أَخْطَأَ حَيْثُ قَالَ: عُرْوَةَ، إِنَّمَا هُوَ مَوْلَى عَزَّةَ.

(٢) باب طلاق الثلاث

١٥- (١٤٧٢) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) قَالَ
إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ
أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ الطَّلَاقُ عَلَى عَهْدِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَسَتَيْنِ مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ،
طَلَاقُ الثَّلَاثِ وَاحِدَةٌ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: إِنْ
النَّاسَ قَدْ اسْتَعْجَلُوا فِي أَمْرٍ قَدْ كَانَتْ لَهُمْ فِيهِ
أَنَاءَةٌ، فَلَوْ أَمْضَيْنَاهُ عَلَيْهِمْ فَأَمْضَاهُ عَلَيْهِمْ.

١٦- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ:
أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، ح
وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ): حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ:
أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ
أَنَّ أَبَا الصَّهْبَاءِ قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: أَتَعْلَمُ أَنَّمَا كَانَتْ
الثَّلَاثُ تُجْعَلُ وَاحِدَةً عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي
بَكْرٍ، وَثَلَاثًا مِنْ إِمَارَةِ عُمَرَ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: نَعَمْ.

١٧- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ:
أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ
أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ
طَاوُسٍ أَنَّ أَبَا الصَّهْبَاءِ قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: هَاتِ مِنْ
هَنَاتِكَ، أَلَمْ يَكُنِ الطَّلَاقُ الثَّلَاثَ عَلَى عَهْدِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَاحِدَةً؟ فَقَالَ: قَدْ كَانَ
ذَلِكَ، فَلَمَّا كَانَ فِي عَهْدِ عُمَرَ تَتَابَعَ النَّاسُ فِي
الطَّلَاقِ، فَأَجَازَهُ عَلَيْهِمْ.

قُلْتُ لَهُ: أَتَحْتَسِبُ بِهَا؟ قَالَ: فَمَهْ.

١٣- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ:
أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي
ابْنُ طَاوُسٍ: عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يُسْأَلُ عَنْ
رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ حَائِضًا؟ فَقَالَ: أَتَعْرِفُ عَبْدَ اللَّهِ
ابْنَ عُمَرَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ
حَائِضًا، فَذَهَبَ عُمَرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ الْحَبْرَ،
فَأَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا، قَالَ: لَمْ أَسْمَعُهُ يَزِيدُ عَلَى
ذَلِكَ (لِأَبِيهِ).

١٤- (...) وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ:
حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ:
أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّيْبَرِ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَيُّمَنَ
(مَوْلَى عَزَّةَ) يُسْأَلُ ابْنَ عُمَرَ؟ وَأَبُو الزَّيْبَرِ يَسْمَعُ
ذَلِكَ، كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ حَائِضًا؟
فَقَالَ: طَلَّقَ ابْنُ عُمَرَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ عَلَى عَهْدِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَسَأَلَ عُمَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ:
إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ،
فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «لِيُرَاجِعَهَا» فَرَدَّهَا، وَقَالَ: «إِذَا
ظَهَرَتْ فَلْيُطَلِّقْ أَوْ لِيُْمْسِكْ».

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَقَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ: ﴿بِأَيْهَا النَّيُّ إِذَا
طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَلْيَقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾ [الطلاق: ١].

(...) وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا
أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ أَبِي الزَّيْبَرِ، عَنِ
ابْنِ عُمَرَ نَحْوَ هَذِهِ الْقِصَّةِ،

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي
أَبُو الزَّيْبَرِ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَيُّمَنَ (مَوْلَى
عُرْوَةَ) يُسْأَلُ ابْنَ عُمَرَ؟ وَأَبُو الزَّيْبَرِ يَسْمَعُ بِمِثْلِ

(٣) باب وجوب الكفارة على من
حرم امرأته ولم ينو الطلاق

١٨ - (١٤٧٣) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا
إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هِشَامٍ (يَعْنِي الدَّسْتَوَائِيَّ)
قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ يُحَدِّثُ عَنْ
يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ
عَبَّاسٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ، فِي الْحَرَامِ: يَمِينٌ يُكْفَرُهَا.
وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ
أَسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الاحزاب: ٢١] . [خ ٤٩١١، ٥٢٦٦]

١٩ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَشِيرٍ الْحَرِيرِيُّ:
حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ (يَعْنِي ابْنَ سَلَامٍ): عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي
كَثِيرٍ أَنَّ يَعْلى بْنَ حَكِيمٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ
أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: إِذَا حَرَّمَ الرَّجُلُ
عَلَيْهِ امْرَأَتَهُ فَهِيَ يَمِينٌ يُكْفَرُهَا وَقَالَ: ﴿لَقَدْ كَانَ
لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الاحزاب: ٢١]

٢٠ - (١٤٧٤) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ:
حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ:
أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ يُخْبِرُ أَنَّهُ
سَمِعَ عَائِشَةَ تُخْبِرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَمُكُّ عِنْدَ
رَيْتِ بِنْتِ جَحْشٍ فَيَشْرَبُ عِنْدَهَا عَسَلًا، قَالَتْ:
فَتَوَاطَأْتُ^(١) أَنَا وَحَفْصَةُ أَنْ أَتَيْتَا مَا دَخَلَ عَلَيْهَا
النَّبِيُّ ﷺ فَلْتَقَلُّ: إِنِّي أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَعَاوِيرٍ،
أَكَلْتَ مَعَاوِيرَ؟ فَدَخَلَ عَلَيَّ إِحْدَاهُمَا فَقَالَتْ ذَلِكَ
لَهُ، فَقَالَ: «بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا عِنْدَ رَيْتِ بِنْتِ جَحْشٍ
وَلَنْ أَعُودَ لَهُ» فَنَزَلَ: ﴿لَمْ نُحْرِمْ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾

(١) قولها: «فتواطأت» كذا في نسخنا، ومعناه:
توافقت، ووجهه النووي بالياء، فقال: هكذا هو في
النسخ: «فتواطيت» وأصله فتواطأت.

[التحريم: ١] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنْ نُوِيَ﴾ [التحريم: ٤٤]
(لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ) ﴿وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ
حَدِيثًا﴾ [التحريم: ٣] (لِقَوْلِهِ: بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا).
[خ ٤٩١٢، ٥٢٦٧، ٦٦٩١]

٢١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ
الْعَلَاءِ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: قَالَا: حَدَّثَنَا
أَبُو أُسَامَةَ: عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ
قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الْحَلْوَاءَ
وَالْعَسَلَ، فَكَانَ إِذَا صَلَّى الْعَصْرَ، دَارَ عَلَيَّ نِسَائِهِ،
فَيَدْخُلُ مِنْهُنَّ، فَدَخَلَ عَلَيَّ حَفْصَةُ فَاحْتَسَبَ عِنْدَهَا
أَكْثَرَ مِمَّا كَانَ يَحْتَسِبُ، فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ، فَقِيلَ
لِي: أَهَدَتْ لَهَا امْرَأَةٌ مِنْ قَوْمِهَا عُكَّةً مِنْ عَسَلٍ،
فَسَقَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْهُ شَرْبَةً، فَقُلْتُ: أَمَا وَاللَّهِ
لَنَحْتَالَنَ لَهُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِسُودَةَ، وَقُلْتُ: إِذَا
دَخَلَ عَلَيْكَ فَإِنَّهُ سَيَدْخُلُ مِنْكَ، فَقَوْلِي لَهُ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ، أَكَلْتَ مَعَاوِيرَ؟ فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكَ: لَا،
فَقَوْلِي لَهُ: مَا هَذِهِ الرِّيحُ؟ (وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
يَسْتَدُّ عَلَيْهِ أَنْ يُوَجِدَ مِنْهُ الرِّيحَ) فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكَ:
سَقَتْنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ، فَقَوْلِي لَهُ: جَرَسَتْ
نَحْلُهُ الْعُرْفُطُ، وَسَأَقُولُ ذَلِكَ لَهُ، وَقَوْلِيهِ أَنْتِ يَا
صَفِيَّةُ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيَّ سُودَةُ، قَالَتْ: تَقُولُ
سُودَةُ: وَ^(٢) الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَقَدْ كَذَبْتُ أَنْ
أَبَادِيَهُ بِالَّذِي قُلْتَ لِي، وَإِنَّهُ لَعَلَى الْبَابِ، فَرَقًا
مِنْكَ، فَلَمَّا دَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،
أَكَلْتَ مَعَاوِيرَ؟ قَالَ: «لَا»، قَالَتْ: فَمَا هَذِهِ الرِّيحُ؟
قَالَ: «سَقَتْنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ»، قَالَتْ:
جَرَسَتْ نَحْلُهُ الْعُرْفُطُ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيَّ قُلْتَ لَهُ

(٢) في (خ) «والله الذي».

مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَى صَفِيَّةَ فَقَالَتْ بِمِثْلِ ذَلِكَ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا أَسْقِيكَ مِنْهُ؟ قَالَ: «لَا حَاجَةَ لِي بِهِ».

قَالَتْ: تَقُولُ سَوْدَةَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! وَاللَّهِ لَقَدْ حَرَمْنَا، قَالَتْ: قُلْتُ لَهَا: اسْكُتِي. [خ ٥٢١٦، ٥٢٦٨، ٥٤٣١، ٥٥٩٩، ٥٦١٤، ٥٦٨٢، ٦٩٧٢]

(...) قَالَ أَبُو إِسْحَقَ إِبْرَاهِيمُ^(١) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بِشْرِ بْنِ الْقَاسِمِ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، بِهَذَا سَوَاءً، وَحَدَّثَنِيهِ سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

(٤) باب بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاقاً إلا بالنية

٢٢- (١٤٧٥) وَحَدَّثَنِي أَبُو الظَّاهِرِ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: ح وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ): أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ: عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَخْيِيرِ أَزْوَاجِهِ بَدَأَ بِي، فَقَالَ: «إِنِّي ذَاكِرٌ لِكَ أَمْرًا، فَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَعْجَلِي حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبِيكَ» قَالَتْ: قَدْ عَلِمَ أَنَّ أَبِي لَمْ يَكُونَا لِيَأْمُرَانِي بِفِرَاقِهِ، قَالَتْ: ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ

(١) قوله: «قال أبو إسحاق» معناه: أن إبراهيم بن سفيان صاحب مسلم، ساوى مسلماً في إسناد هذا الحديث، فرواه عن واحد، عن أبي أسامة، كما رواه مسلماً عن واحد، عن أبي أسامة، فعلا برجل. النووي.

عَزَّ وَجَلَّ قَالَ^(٢): ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ قُلُ لَأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَأَعَالَيْتُمْ أَمْتِعَكُنَّ وَأَسْرَحَكُنَّ سَرَلًا حَمِيلًا ﴿٢٨﴾ وَلَيْدَ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالذَّارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنِينَ مِنْكُمْ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٢٩﴾﴾ [الاحزاب: ٢٨-٢٩]، قَالَتْ: فَقُلْتُ: فِي أَيِّ هَذَا أَسْتَأْمِرُ أَبِي؟ فَإِنِّي أُرِيدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالذَّارَ الْآخِرَةَ، قَالَتْ: ثُمَّ فَعَلَ أَزْوَاجُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِثْلَ مَا فَعَلْتُ. [خ ٤٧٨٥، ٤٧٨٦ معلقاً]

٢٣- (١٤٧٦) حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا عِبَادُ بْنُ عَبَّادٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ مُعَاذَةَ الْعَدَوِيَّةِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَأْذِنُنَا، إِذَا كَانَ فِي يَوْمِ الْمَرْأَةِ مِنَّا، بَعْدَ مَا نَزَلَتْ: ﴿تُرْجَى مِّنْ نَّسَاءٍ مِّنْهُنَّ وَتَوَيَّ إِلَيْكَ مِّنْ نَّسَاءٍ﴾ [الاحزاب: ٥١] فَقَالَتْ لَهَا مُعَاذَةُ: فَمَا كُنْتَ تَقُولِينَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَأْذَنَكَ؟ قَالَتْ كُنْتُ أَقُولُ: إِنْ كَانَ ذَلِكَ إِلَيَّ لَمْ أُؤَيِّرْ أَحَدًا عَلَى نَفْسِي. [خ ٤٧٨٩]

(...) وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عِيْسَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ: أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ: بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

٢٤- (١٤٧٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبَثَرٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: قَدْ خَيْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ نَعُدَّهُ^(٣) طَلَاقًا. [خ ٥٢٦٣]

٢٥- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ: عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ،

(٢) في (خ) «إن الله قال لي».

(٣) في (خ) «فلم يعده طلاقاً».

عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ مَسْرُوقٍ قَالَ: مَا أَبَالِي خَيْرَتْ
امْرَأَتِي وَاحِدَةً أَوْ مِائَةً أَوْ أَلْفًا، بَعْدَ أَنْ تَخْتَارَنِي،
وَلَقَدْ سَأَلْتُ عَائِشَةَ فَقَالَتْ: قَدْ خَيْرْنَا رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَفَكَانَ طَلَاقًا؟

٢٦- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ
الشَّعْبِيِّ، عَنِ مَسْرُوقٍ، عَنِ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ خَيْرَ نِسَاءٍ، فَلَمْ يَكُنْ طَلَاقًا.

٢٧- (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ:
أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمٍ
الْأَحْوَلِ وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ،
عَنِ مَسْرُوقٍ، عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَيْرْنَا رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ، فَاخْتَرْنَا، فَلَمْ يَعُدَّهُ (١) طَلَاقًا.

٢٨- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ
ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرْنَا،
وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ)، عَنِ
الْأَعْمَشِ، عَنِ مُسْلِمٍ، عَنِ مَسْرُوقٍ، عَنِ عَائِشَةَ
قَالَتْ: خَيْرْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاخْتَرْنَا، فَلَمْ يَعُدَّهَا
عَلَيْنَا شَيْئًا. [خ ٥٢٦٢]

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا
إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَاءَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ
إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ عَائِشَةَ، وَعَنِ الْأَعْمَشِ،
عَنِ مُسْلِمٍ، عَنِ مَسْرُوقٍ، عَنِ عَائِشَةَ بِمِثْلِهِ.

٢٩- (١٤٧٨) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا
رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا
أَبُو الزَّبَيْرِ: عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: دَخَلَ

أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوَجَدَ النَّاسَ
جُلُوسًا بِبَابِهِ، لَمْ يُؤْذَنَ لِأَحَدٍ مِنْهُمْ، قَالَ: فَأُذِنَ
لِأَبِي بَكْرٍ فَدَخَلَ ثُمَّ أَقْبَلَ عُمَرَ فَاسْتَأْذَنَ فَأُذِنَ لَهُ،
فَوَجَدَ النَّبِيَّ ﷺ جَالِسًا، حَوْلَهُ نِسَاؤُهُ، وَاجِمًا
سَاكِئًا، قَالَ: فَقَالَ: لَأَقُولَنَّ شَيْئًا أَضْحِكُ (٢) النَّبِيَّ
ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ رَأَيْتَ بِنْتَ
خَارِجَةَ (٣) سَأَلْتَنِي التَّفَقُّةَ فَقُمْتُ إِلَيْهَا فَوَجَّأْتُ
عُنُقَهَا، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «هَنْ حَوْلِي
كَمَا تَرَى، يَسْأَلْنِي التَّفَقُّةَ»، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى
عَائِشَةَ يَجَأُ عُنُقَهَا، فَقَامَ عُمَرُ إِلَى حَفْصَةَ يَجَأُ
عُنُقَهَا، كِلَاهُمَا يَقُولُ: تَسْأَلَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا
لَيْسَ عِنْدَهُ، فَقُلْنَا (٤) وَاللَّهِ! لَا نَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
شَيْئًا أَبَدًا لَيْسَ عِنْدَهُ، ثُمَّ اعْتَزَلَهُنَّ شَهْرًا أَوْ تِسْعًا
وَعِشْرِينَ، ثُمَّ نَزَلَتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿يَتَأْتِيَ النَّبِيَّ
قُلُوبٌ لَأَزِيدَنَّكَ ﴿[الاحزاب: ٥٩] حَتَّى بَلَغَ ﴿لِلْمُحْسِنَاتِ
مِنْكُمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الاحزاب: ٢٩] قَالَ: فَبَدَأَ
بِعَائِشَةَ، فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَعْرِضَ
عَلَيْكَ أَمْرًا أَحِبُّ أَنْ لَا تَعْجَلِي فِيهِ حَتَّى تَسْتَشِيرِي
أَبِيكَ» قَالَتْ: وَمَا هُوَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَتَلَا عَلَيْهَا
الْآيَةَ، قَالَتْ: أَفِيكَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَسْتَشِيرُ
أَبِيي؟ بَلْ أَحْتَارُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالذَّارُ الْآخِرَةَ،

(٢) فِي (خ) «يَضْحَكُ النَّبِيَّ».

(٣) أَمَعْنْتُ الْكَلَامَ فِي التَّوْضِيحِ، فِي هَذَا الْمَكَانِ
فِرَاجِعِهِ، وَأَقُولُ هُنَا: هَذَا فِيهِ نَظْرٌ، فَإِنَّ بِنْتَ خَارِجَةَ
تَحْتَ الصَّدِيقِ، لَا تَحْتَ عُمَرَ، وَفِي مَسْنَدِ أَحْمَدَ:
لَوْ رَأَيْتَ ابْنَةَ زَيْدٍ امْرَأَةً عَمَرَ. وَكَذَلِكَ أَبُو عَوَانَةَ فِي
مَسْتَخْرَجِهِ عَلَى مُسْلِمٍ، وَفِي طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ، مِنْ
طَرِيقِ ابْنِي سَعْدٍ: صَكَكْتُ جَمِيلَةَ بِنْتَ ثَابِتٍ، وَبِنْتَ
خَارِجَةَ، الْمَتَكَلِّمَ بَعْدَ الْمَوْتِ. تَبَيَّنَ الْمَعْلَمُ (٥٧١).

(٤) فِي (خ) «قُلْنَا وَاللَّهِ».

(١) فِي (خ) «فَلَمْ يَعُدَّهُ طَلَاقًا».

وَأَسْأَلُكَ أَنْ لَا تُخْبِرَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِكَ بِالَّذِي قُلْتُ. قَالَ: «لَا تَسْأَلُنِي امْرَأَةً مِنْهُنَّ إِلَّا أَخْبَرْتُهَا، إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَبْعِنِي مُعْتَتًا وَلَا مَتَعْتًا، وَلَكِنْ بَعِنِي مُعَلَّمًا مَيْسِرًا».

(٥) باب في الإيلاء واعتزال النساء وتخييرهن، وقوله تعالى: وإن تظاهرا عليه

٣٠ - (١٤٧٩) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُوسُفَ الْحَنْفِيُّ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَارٍ: عَنْ سَمَاكِ أَبِي رُمَيْلٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ: لَمَّا اغْتَزَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا النَّاسُ يَنْكُتُونَ بِالْحَصَى وَيَقُولُونَ: طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُؤْمَرَ بِالْحِجَابِ، فَقَالَ عُمَرُ: فَقُلْتُ: لَا أَعْلَمَنَّ ذَلِكَ الْيَوْمَ، قَالَ: فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ، فَقُلْتُ: يَا بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ، أَقَدْ^(١) بَلَغَ مِنْ شَأْنِكَ أَنْ تُؤْذِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: مَا لِي وَمَا لَكَ يَا بْنَ الْخَطَّابِ؟ عَلَيْكَ بِعَيْتِكَ، قَالَ: فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ، فَقُلْتُ لَهَا: يَا حَفْصَةَ أَقَدْ بَلَغَ مِنْ شَأْنِكَ أَنْ تُؤْذِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ وَاللَّهِ! لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا يُحِبُّكَ، وَلَوْلَا أَنَا لَطَلَّقَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَبَكَتْ أَشَدَّ الْبُكَاءِ، فَقُلْتُ لَهَا: أَيَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: هُوَ فِي خِزَانَتِهِ فِي الْمَشْرُبَةِ، فَدَخَلْتُ فَإِذَا أَنَا بِرَبَاحٍ غُلَامٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَاعِدًا عَلَى أُسْكُفَةِ الْمَشْرُبَةِ، مَدَلَ رِجْلَيْهِ عَلَى نَقِيرٍ مِنْ خَشَبٍ، وَهُوَ جِدْعٌ يَرْقَى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَيَنْحَدِرُ، فَتَادَيْتُ:

يَا رَبَّاحُ اسْتَأْذِنْ لِي عِنْدَكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَظَنَرَ رَبَّاحٌ إِلَى الْعُرْفَةِ، ثُمَّ نَظَرَ إِلَيَّ فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا، ثُمَّ قُلْتُ: يَا رَبَّاحُ، اسْتَأْذِنْ لِي عِنْدَكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَظَنَرَ رَبَّاحٌ إِلَى الْعُرْفَةِ، ثُمَّ نَظَرَ إِلَيَّ، فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا، ثُمَّ رَفَعْتُ صَوْتِي فَقُلْتُ: يَا رَبَّاحُ، اسْتَأْذِنْ لِي عِنْدَكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ظَنَّ أَنِّي جِئْتُ مِنْ أَجْلِ حَفْصَةَ، وَاللَّهِ! لَئِنْ أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِضَرْبِ عُنُقِهَا لِأَضْرِبَنَّ عُنُقَهَا، وَرَفَعْتُ صَوْتِي، فَأَوْمَأَ إِلَيَّ أَنْ ازْقَهُ، فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى حَصِيرٍ فَجَلَسْتُ، فَأَذْنَى^(٢) عَلَيْهِ إِزَارَهُ، وَلَيْسَ عَلَيْهِ غَيْرُهُ، وَإِذَا الْحَصِيرُ قَدْ أَثَرَ فِي جَنْبِهِ، فَظَنَرْتُ بِبَصْرِي فِي خِزَانَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا أَنَا بِقَبْضَةٍ مِنْ شَعِيرٍ نَحْوِ الصَّاعِ، وَمِثْلَهَا قَرَطًا فِي نَاحِيَةِ الْعُرْفَةِ، وَإِذَا أَفِيقٌ مُعَلَّقٌ، قَالَ: فَابْتَدَرْتُ عَيْنَايَ. قَالَ: «مَا يُبْكِيكَ؟ يَا بْنَ الْخَطَّابِ» قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَمَا لِي لَا أَبْكِي؟ وَهَذَا الْحَصِيرُ قَدْ أَثَرَ فِي جَنْبِكَ. وَهَذِهِ خِزَانَتُكَ لَا أَرَى فِيهَا إِلَّا مَا أَرَى، وَذَلِكَ قَيْصَرٌ وَكَسْرَى فِي الثَّمَارِ وَالْأَنْهَارِ، وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصِفْوَتُهُ، وَهَذِهِ خِزَانَتُكَ، فَقَالَ: «يَا بْنَ الْخَطَّابِ أَلَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ لَنَا الْآخِرَةَ وَلَهُمُ الدُّنْيَا؟» قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: وَدَخَلْتُ عَلَيْهِ حِينَ دَخَلْتُ وَأَنَا أَرَى فِي وَجْهِهِ الْعُضْبَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا يَشُقُّ عَلَيْكَ مِنْ شَأْنٍ^(٣) النَّسَاءِ؟ فَإِنْ كُنْتَ طَلَقْتَهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مَعَكَ وَمَلَائِكَتُهُ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ، وَأَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَالْمُؤْمِنُونَ

(٢) في (خ) «فإذا عليه إزاره».

(٣) في (خ) «من أمر النساء».

(١) في (خ) «يا ابنة أبي بكر أو بلع» يُقرأ بفتح الواو.

حُنَيْنٍ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ قَالَ: مَكُنْتُ سَنَةً وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَنْ آيَةٍ، فَمَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَسْأَلَهُ هَيْبَةً لَهُ، حَتَّى خَرَجَ حَاجًّا فَخَرَجْتُ مَعَهُ، فَلَمَّا رَجَعَ، فَكُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ، عَدَلْتُ إِلَى الْأَرَاكِ لِحَاجَةٍ لَهُ، فَوَقَفْتُ لَهُ حَتَّى فَرَغَ ثُمَّ سِرْتُ مَعَهُ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مِنَ اللَّتَانِ تَظَاهَرَتَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَرْوَاجِهِ؟ فَقَالَ: تِلْكَ حَفْصَةُ وَعَائِشَةُ، قَالَ فَقُلْتُ لَهُ: وَاللَّهِ! إِنْ كُنْتُ لِأُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ هَذَا مِنْذُ سَنَةٍ فَمَا أَسْتَطِيعُ هَيْبَةً لَكَ، قَالَ: فَلَا تَفْعَلْ، مَا ظَنَنْتُ أَنَّ عِنْدِي مِنْ عِلْمٍ فَسَلْنِي ^(١) عَنْهُ، فَإِنْ كُنْتُ أَعْلَمُهُ أَخْبِرْتُكَ، قَالَ: وَقَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ إِنْ كُنَّا فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَا نَعُدُّ لِلنِّسَاءِ أَمْرًا حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِنَّ مَا أَنْزَلَ، وَقَسَمَ لَهُنَّ مَا قَسَمَ، قَالَ: فَيَنِمَّا أَنَا فِي أَمْرٍ أُنْتَمِرُهُ، إِذْ قَالَتْ لِي أَمْرَاتِي: لَوْ صَنَعْتَ كَذَا وَكَذَا فَقُلْتُ لَهَا: وَمَا لَكَ أَنْتِ وَلِمَا هَهُنَا؟ وَمَا تَكَلَّفُكَ فِي أَمْرٍ أُرِيدُهُ؟ فَقَالَتْ لِي: عَجَبًا لَكَ، يَا بَنَ الْخَطَّابِ! مَا تُرِيدُ أَنْ تُرَاجِعَ أَنْتِ، وَإِنْ ابْنَتِكَ لَتُرَاجِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَظَلَ يَوْمَهُ غَضَبَانِ، قَالَ عُمَرُ: فَأَخَذُ رِدَائِي ثُمَّ أَخْرَجُ مَكَانِي، حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى حَفْصَةَ، فَقُلْتُ لَهَا يَا بِنْتِةَ إِيَّاكَ لَتُرَاجِعِينَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَظَلَ يَوْمَهُ غَضَبَانِ، فَقَالَتْ حَفْصَةُ: وَاللَّهِ إِنَّا لَنُرَاجِعُهُ، فَقُلْتُ: تَعْلَمِينَ أَنِّي أَحَذَرُكَ عُقُوبَةَ اللَّهِ وَعَظَبَ رَسُولِهِ، يَا بِنْتِةَ لَا يَغُرَّتْكَ هَذِهِ الَّتِي قَدْ أَعْجَبَهَا حُسْنُهَا، وَحُبَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِيَّاهَا، ثُمَّ خَرَجْتُ

مَعَكَ، وَقَلَمَّا تَكَلَّمْتُ، وَأَحْمَدُ اللَّهُ، بِكَلَامِ إِلَّا رَجَوْتُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ يُصَدِّقُ قَوْلِي الَّذِي أَقُولُ. وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ، آيَةُ التَّخْيِيرِ: ﴿عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَرْزُقًا خَيْرًا مِنْكَ﴾ [التَّحْرِيمِ: ٥] ﴿وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيْلُ وَصَلِيحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَكُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهْرٌ﴾ [التَّحْرِيمِ: ٤] وَكَانَتْ عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ وَحَفْصَةُ تَظَاهَرَانِ عَلَى سَائِرِ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ.

فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَطَلَّقْتَهُنَّ؟ قَالَ: «لَا» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَالْمُسْلِمُونَ يَنْكُتُونَ بِالْحَصَى، يَقُولُونَ: طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ، أَفَأَنْزَلَ فَأُخْبِرُهُمْ أَنْكَ لَمْ تُطَلِّقْتَهُنَّ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِنْ شِئْتَ» فَلَمْ أَزَلْ أَحَدُهُ حَتَّى تَحَسَّرَ الْعُضْبُ عَنْ وَجْهِهِ، وَحَتَّى كَشَرَ فَصَحَّكَ، وَكَانَ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ نَعْرًا، ثُمَّ نَزَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَنَزَلْتُ، فَنَزَلْتُ أَنْتَبْتُ بِالْجِدْعِ وَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَأَنَّمَا يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ مَا يَمَسُّهُ بِيَدِهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا كُنْتُ فِي الْعُرْفَةِ تِسْعَةَ وَعِشْرِينَ، قَالَ: «إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ» فَقُمْتُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، فَتَنَادَيْتُ بِأَعْلَى صَوْتِي: لَمْ يُطَلِّقْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ، وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدْعَاؤُهُمْ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النِّسَاءِ: ٨٣] فَكُنْتُ أَنَا اسْتَنْبَطْتُ ذَلِكَ الْأَمْرَ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ آيَةَ التَّخْيِيرِ.

٣١- (...) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ:

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ (بِعْنِي ابْنُ بِلَالٍ): أَخْبَرَنِي يَحْيَى: أَخْبَرَنِي عَبِيدُ بْنُ

(١) فِي (نخ) «فَاسألني عنه».

رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ كِسْرَى وَفَيْصَرَ فِيمَا هُمَا فِيهِ، وَأَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ لَهُمَا الدُّنْيَا وَلَكَ الآخِرَةُ؟». [خ ٤٩١٣، ٤٩١٤، ٥٢١٨، ٥٨٤٣، ٧٢٥٦، ٧٢٦٣].

٣٢- (...). وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَفَّانُ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَقْبَلْتُ مَعَ عُمَرَ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِمَرِّ الظَّهْرَانِ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ، كَنَحْوِ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ قُلْتُ: شَأْنُ (٥) الْمَرَّاتَيْنِ؟ قَالَ: حَفْصَةُ وَأُمُّ سَلَمَةَ وَزَادَ فِيهِ: وَأَتَيْتُ (٦) الْحَجَرَ فَإِذَا فِي كُلِّ بَيْتٍ بُكَاءٌ، وَزَادَ أَيْضًا: وَكَانَ أَلَى مِنْهُنَّ شَهْرًا، فَلَمَّا كَانَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ نَزَلَ إِلَيْهِنَّ.

٣٣- (...). وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، سَمِعَ عُبَيْدَ ابْنَ حُنَيْنٍ (وَهُوَ مَوْلَى الْعَبَّاسِ) (٧) قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: كُنْتُ أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ عَنِ الْمَرَّاتَيْنِ اللَّتَيْنِ تَظَاهَرْتَا عَلَى عَهْدِ (٨) رَسُولِ اللَّهِ

(٥) في (خ) «قلت: ما شأن المرأتين».

(٦) في (خ) «فأتيت الحجر».

(٧) قال الجبائي في التقييد (٣/ ٨٥٥): هكذا يقول ابن عيينة: عُبَيْدُ بْنُ حُنَيْنٍ - مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ - قَالَ الْبَخَّارِيُّ: وَلَا يَصُحُّ قَوْلُ ابْنِ عُيَيْنَةَ. وَقَالَ مَالِكٌ: مَوْلَى آلِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ. وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ: مَوْلَى بَنِي زُرَيْقٍ.

(٨) هكذا هو في جميع النسخ: على عهد، قال القاضي: إنما قال على عهده، توقيفًا لهما، والمراد: تظاهرتا عليه في عهده. كما قال تعالى: وإن تظاهرا عليه، وقد صرح في سائر الروايات بأنهما تظاهرتا على رسول الله ﷺ.

حَتَّى أَدْخُلَ عَلَيَّ أُمَّ سَلَمَةَ، لِقَرَابَتِي مِنْهَا، فَكَلَّمْتُهَا، فَقَالَتْ لِي أُمَّ سَلَمَةَ: عَجَبًا لَكَ يَا بْنَ الْخَطَّابِ قَدْ دَخَلْتَ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَبْتَغِي أَنْ تَدْخُلَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَ (١) أَزْوَاجِهِ قَالَ: فَأَحَدْتَنِي أَخْذًا كَسَرْتَنِي عَنْ بَعْضِ مَا كُنْتُ أَجِدُ، فَحَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهَا، وَكَانَ لِي صَاحِبٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، إِذَا غَبْتُ أَتَانِي بِالْحَبْرِ، وَإِذَا غَابَ كُنْتُ أَنَا آتِيهِ بِالْحَبْرِ، وَنَحْنُ حِينِيذٍ نَتَخَوَّفُ مَلِكًا مِنْ مُلُوكِ عَسَانَ، ذَكَرَ لَنَا أَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَسِيرَ إِلَيْنَا، فَقَدِ امْتَلَأَتْ صُدُورُنَا مِنْهُ فَأَتَى صَاحِبِي الْأَنْصَارِي يَدُقُّ الْبَابَ، وَقَالَ: افْتَحْ، افْتَحْ، فَقُلْتُ جَاءَ الْعَسَانِي؟ فَقَالَ: أَشَدَّ مِنْ ذَلِكَ، اعْتَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَزْوَاجَهُ، فَقُلْتُ: رَغِمَ أَنْفُ حَفْصَةَ وَعَائِشَةَ، ثُمَّ أَخَذَ نُؤْيِي فَأَخْرُجُ، حَتَّى جِئْتُ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَشْرَبَةٍ لَهُ يُرْتَقَى إِلَيْهَا بِعَجَلَةٍ (٢)، وَغَلَامٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْوَدُ عَلَى رَأْسِ الدَّرَجَةِ، فَقُلْتُ: هَذَا عُمَرُ. فَأَذِنَ لِي، قَالَ عُمَرُ: فَفَقَصَصْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَذَا الْحَدِيثَ، فَلَمَّا بَلَغْتُ حَدِيثَ أُمَّ سَلَمَةَ تَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّهُ لَعَلَى حَصِيرٍ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ شَيْءٌ، وَتَحْتَ رَأْسِهِ وَسَادَةٌ مِنْ أَدَمٍ حَشُوهَا لَيْفٌ. وَإِنْ عِنْدَ رِجْلَيْهِ قَرَطًا مَضْبُورًا (٣) وَعِنْدَ رَأْسِهِ أَهْبَاءٌ مُعَلَّقَةٌ، فَرَأَيْتُ أَثَرَ الْحَصِيرِ فِي جَنْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَكَيْتُ، فَقَالَ: «مَا يُبْكِيكَ؟» (٤) فَقُلْتُ: يَا

(١) في (خ) «وبين أزواجه».

(٢) في (خ) «بعجلتها»، وكذا في (خ) «بعجلتها».

(٣) في (خ) «مضبورًا»، قال النووي: وقع في بعض الأصول: مضبورًا، بالضاد المعجمة، وفي بعضها بالمهمله، وكلاهما صحيح.

(٤) في (خ) «ما يبكيك يا عمر».

ﷺ، فَلَيْتُ سَنَةً مَا أَجِدُ لَهُ مَوْضِعًا، حَتَّى صَحْبَتُهُ إِلَى مَكَّةَ، فَلَمَّا كَانَ بِمَرِّ الظَّهْرَانِ ذَهَبَ يَفْضِي حَاجَتَهُ، فَقَالَ: أَدْرِكْنِي بِإِدَاوَةٍ مِنْ مَاءٍ، فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَلَمَّا فَضِيَ حَاجَتَهُ وَرَجَعَ ذَهَبَتْ أُصْبُ عَلَيْهِ. وَذَكَرْتُ فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مِنَ الْمَرَأَتَانِ؟ فَمَا فَضَيْتُ كَلَامِي حَتَّى قَالَ: عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ.

٣٤- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ (وَتَقَارِبًا فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ) (قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ): أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمْ أَرَلْ حَرِيصًا أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ عَنِ الْمَرَأَتَيْنِ مِنَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّتَيْنِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ نُوِيَآ إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَعَتْ فَلُوْهُمَا﴾ [التحريم: ٤]، حَتَّى حَجَّ عُمَرُ وَحَجَّجْتُ مَعَهُ، فَلَمَّا كُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ عَدَلَ عُمَرُ وَعَدَلْتُ مَعَهُ بِالْإِدَاوَةِ فَتَبَرَّرَ، ثُمَّ أَتَانِي فَسَكَبْتُ عَلَى يَدَيْهِ، فَفَوَّضًا، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْمَرَأَتَانِ مِنَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّتَانِ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمَا: ﴿إِنْ نُوِيَآ إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَعَتْ فَلُوْهُمَا﴾ [التحريم: ٤]؟ قَالَ عُمَرُ: وَاعْجَبَا لَكَ يَا بَنَ عَبَّاسٍ (قَالَ الزَّهْرِيُّ: كَرِهَ، وَاللَّهُ! مَا سَأَلَهُ عَنْهُ وَلَمْ يَكْتُمْهُ) قَالَ: هِيَ حَفْصَةُ وَعَائِشَةُ، ثُمَّ أَحَدَ يَسُوقُ الْحَدِيثِ قَالَ: كُنَّا، مَعَسَرُ فُرَيْشٍ، قَوْمًا نَغْلِبُ النِّسَاءَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَجَدْنَا قَوْمًا تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ، فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا يَتَعَلَّمْنَ مِنْ نِسَائِهِمْ، قَالَ: وَكَانَ مَنْزِلِي فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ بِالْعَوَالِي، فَتَغَضَّبْتُ يَوْمًا عَلَى امْرَأَتِي، فَإِذَا هِيَ تُرَاجِعُنِي، فَأَنْكَرْتُ أَنْ تُرَاجِعَنِي، فَقَالَتْ: مَا تُنْكِرُ أَنْ أُرَاجِعَكَ؟ فَوَاللَّهِ إِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ

لَيَرَا جَعْنَهُ، وَتَهَجَّرُهُ إِحْدَاهُنَّ الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ، فَاَنْطَلَقْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ، فَقُلْتُ: أَتُرَاجِعِينَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ، فَقُلْتُ: أَتَهَجَّرُهُ إِحْدَاكُنَّ الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قُلْتُ: قَدْ حَابَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْكُنَّ وَخَسِرَ^(١) أَفَتَأْمَنُ إِحْدَاكُنَّ أَنْ يَغْضَبَ اللَّهُ عَلَيْهَا لِعِزَابِ رَسُولِهِ ﷺ، فَإِذَا هِيَ قَدْ هَلَكْتَ، لَا تُرَاجِعِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَلَا تَسْأَلِيهِ شَيْئًا، وَسَلِّبِي مَا بَدَأَ لَكَ وَلَا يُعْرَتِكَ أَنْ كَانَتْ جَارَتِكَ هِيَ مِنْكَ أَوْ سَمَّ وَأَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْكَ (بُرَيْدُ عَائِشَةَ)، قَالَ: وَكَانَ لِي جَارٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَكُنَّا نَتَنَاوَبُ التَّرْوَلَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَنْزِلُ يَوْمًا وَأَنْزِلُ يَوْمًا، فَيَأْتِينِي بِخَبَرِ الْوَحْيِ وَغَيْرِهِ، وَأَتِيهِ بِمِثْلِ ذَلِكَ، وَكُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنْ عَسَانَ تُنْعِلُ الْخَيْلَ لِتَعُزُّوْنَا، فَنَزَلَ صَاحِبِي، ثُمَّ أَتَانِي عِشَاءً فَضَرَبَ بَابِي، ثُمَّ نَادَانِي، فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: حَدَّثَ امْرَأٌ عَظِيمٌ، قُلْتُ: مَاذَا؟ أَجَاءَتْ عَسَانَ؟ قَالَ: لَا، بَلْ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ وَأَطْوَلُ، طَلَّقَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءَهُ، فَقُلْتُ: قَدْ حَابَتْ حَفْصَةُ وَخَسِرَتْ، قَدْ كُنْتُ أَظُنُّ هَذَا كَائِنًا حَتَّى إِذَا صَلَيْتُ الصُّبْحَ شَدَدْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي، ثُمَّ نَزَلْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ وَهِيَ تَبْكِي، فَقُلْتُ: أَطَلَقَكُنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: لَا أَدْرِي، هَا هُوَ ذَا مُعْتَزِلٌ فِي هَذِهِ الْمَشْرُبَةِ، فَأَتَيْتُ غُلَامًا لَهُ أَسْوَدٌ، فَقُلْتُ: اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ، فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ إِلَيَّ، فَقَالَ: قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَتْ، فَاَنْطَلَقْتُ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى الْمِنْبَرِ فَجَلَسْتُ، فَإِذَا عِنْدَهُ رَهْطٌ جُلُوسٌ يَبْكِي بَعْضُهُمْ. فَجَلَسْتُ قَلِيلًا. ثُمَّ عَلَبِي مَا

(١) فِي (خ) «وَحَسِرَتْ».

مُوجِدَتِهِ عَلَيْهِنَ حَتَّى عَاتَبَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [خ ٨٩،
٢٤٦٨، ٥١٩١]

٣٥- (١٤٧٥) قَالَ الرَّهْرِيُّ: فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةَ،
عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا مَضَى تِسْعَ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً،
دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَدَأُ بِي، فَقُلْتُ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ أَفْسَمْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْنَا
شَهْرًا، وَإِنَّكَ دَخَلْتَ مِنْ تِسْعَ وَعِشْرِينَ، أَعْدَهْنَ،
قال: «إِنَّ الشَّهْرَ تِسْعَ وَعِشْرُونَ» ثُمَّ قَالَ: «يَا
عَائِشَةُ إِنِّي ذَاكِرٌ لِكَ أَمْرًا فَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَعْجَلِي
فِيهِ حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبِيكَ». ثُمَّ قرَأَ عَلَيَّ الْآيَةَ:
﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ﴾ [الاحزاب: ٢٨] حَتَّى بَلَغَ:
﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الاحزاب: ٢٩]، قَالَتْ عَائِشَةُ: قَدْ
عَلِمَ، وَاللهُ أَنْ أَبِي لَمْ يَكُونَا لِيَأْمُرَانِي بِفِرَاقِهِ،
قَالَتْ فَقُلْتُ: أَوْ فِي هَذَا أَسْتَأْمِرُ أَبِي؟ فَإِنِّي
أُرِيدُ اللهُ وَرَسُولَهُ وَالِدَارَ الْآخِرَةَ.

قال معمر: فأخبرني أيوب أن عائشة قالت:
لا تخبرن نساءك أني اخترتك، فقال لها النبي ﷺ:
«إِنَّ اللهَ أَرْسَلَنِي مُبَلِّغًا وَلَمْ يُرْسَلْنِي مُتَعَمِّتًا^(١)».
قال قتادة: صَعَتَ قُلُوبُكُمْ، مَالَتْ قُلُوبُكُمْ.

(١) قال الرشيد العطار في غرر الفوائد (٣٠): وهذا
مقطوع، فإن أيوب السخنياني لم يدرك عائشة، لأن
مولده سنة ست وستين من الهجرة، وقيل: سنة ثمان
وستين، وتوفيت عائشة سنة ثمان وخمسين، وقيل:
سنة سبع وخمسين، والأول: أشهر. ومسلم إنما
أخرج هذه الزيادة تبعًا للحديث المسند الذي وقعت
هذه في آخره، لم ير اختصارها منه على عادته التي
بينها من قبل، ومع ذلك فهذه الزيادة متصلة في
كتابه في حديث التخيير، من رواية أبي الزبير، عن
جابر، فثبت اتصاله في كتاب مسلم.

أَجِدُ، ثُمَّ أَتَيْتُ الْغُلَامَ فَقُلْتُ: اسْتَأْذِنْ لِعَمْرٍ،
فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ إِلَيَّ، فَقَالَ: قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ
فَصَمَّتْ، فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا، فَإِذَا الْغُلَامُ يَدْعُونِي،
فَقَالَ: ادْخُلْ، فَقَدْ أَذِنَ لَكَ، فَدَخَلْتُ فَسَلَّمْتُ
عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا هُوَ مُتَكِيٌّ عَلَى رَمْلِ
حَصِيرٍ قَدْ أَثَرَ فِي جَنْبِهِ، فَقُلْتُ: أَطَلَقْتَ يَا
رَسُولُ اللهِ ﷺ نِسَاءً؟ فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيَّ وَقَالَ: «لَا»
فَقُلْتُ: اللهُ أَكْبَرُ لَوْ رَأَيْتَنَا، يَا رَسُولَ اللهِ وَكُنَّا، مَعْشَرَ
قُرَيْشٍ، قَوْمًا نَعْلَبُ النِّسَاءَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ
وَجَدْنَا قَوْمًا تَعْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ.

فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا يَتَعَلَّمْنَ مِنْ نِسَائِهِمْ، فَتَغَضَّبْتُ
عَلَى امْرَأَتِي يَوْمًا، فَإِذَا هِيَ تُرَاجِعُنِي، فَأَنْكَرْتُ أَنْ
تُرَاجِعَنِي، فَقَالَتْ: مَا تُنْكِرُ أَنْ أُرَاجِعَكَ؟ فَوَاللهِ!
إِنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ لَيُرَاجِعُنَّهُ، وَتَهْجُرُهُ إِحْدَاهُنَّ
الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ، فَقُلْتُ: قَدْ خَابَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ
مِنْهُمْ وَحَسِيرٌ، أَتَقَامُنَ إِحْدَاهُنَّ أَنْ يَغْضَبَ اللهُ عَلَيْهَا
لِيَغْضَبَ رَسُولُهُ ﷺ، فَإِذَا هِيَ قَدْ هَلَكَتْ؟ فَتَبَسَّمَ
رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ قَدْ دَخَلْتُ
عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ: لَا يُعْرَتِكَ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكَ
هِيَ أَوْسَمُ مِنْكَ وَأَحَبُّ إِلَيَّ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْكَ
فَتَبَسَّمَ أُخْرَى فَقُلْتُ: اسْتَأْنِسْ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ:
«نَعَمْ» فَجَلَسْتُ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فِي الْبَيْتِ فَوَاللهِ مَا
رَأَيْتُ فِيهِ شَيْئًا يَرُدُّ الْبَصَرَ، إِلَّا أَهْبًا ثَلَاثَةً، فَقُلْتُ:
ادْعُ اللهُ يَا رَسُولَ اللهِ، أَنْ يُوسِّعَ عَلَيَّ أُمَّتِكَ، فَقَدْ
وَسَّعَ عَلَيَّ فَارِسَ وَالرُّومَ، وَهُمْ لَا يَعْبُدُونَ اللهُ.
فَاسْتَوَى جَالِسًا ثُمَّ قَالَ: «أَفِي شَكِّ أَنْتَ يَا بِنْتُ
الْحَطَّابِ، أَوْلَيْتُكَ قَوْمٌ عَجَلَتْ لَهُمْ طَبِيبَاتُهُمْ فِي
الْحَيَاةِ الدُّنْيَا» فَقُلْتُ: اسْتَغْفِرْ لِي، يَا رَسُولَ اللهِ
وَكَانَ أَفْسَمَ أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَيْهِنَ شَهْرًا مِنْ شِدَّةِ

(٦) باب المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها

٣٦- (١٤٨٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ مَوْلَى الْأَسْوَدِ بْنِ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ أَنَّ أَبَا عَمْرٍو بْنَ حَفْصٍ^(١) طَلَّقَهَا الْبَتَّةَ، وَهُوَ غَائِبٌ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا وَكَيْلُهُ بِشَعِيرٍ، فَسَخِطَتْهُ، فَقَالَ^(٢): وَاللَّهِ مَا لَكَ عَلَيْنَا مِنْ شَيْءٍ، فَجَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِ نَفَقَةٌ»، فَأَمَرَهَا أَنْ تَعْتَدَ فِي بَيْتِ أُمِّ شَرِيكِ، ثُمَّ قَالَ: «تِلْكَ امْرَأَةٌ يَغْشَاهَا أَصْحَابِي، اعْتَدِي عِنْدَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَى، تَضَعِينَ ثِيَابَكَ، فَإِذَا حَلَلْتَ فَأَذِينِي». قَالَتْ: فَلَمَّا حَلَلْتُ ذَكَرْتُ لَهُ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ وَأَبَا جَهْمَ خَطْبَانِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ، وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ فَضَعْلُوكَ لَا مَالَ لَهُ. انْكحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ» فَكَرِهَتْهُ. ثُمَّ قَالَ: «انْكحِي أُسَامَةَ» فَنَكَحَتْهُ،

(١) قال الجياني في التقييد (٣/٨٥٥): هكذا يقول ابن شهاب، عن أبي سلمة، وعن عبيد الله بن عبد الله: أبو عمرو بن حفص بن المغيرة. وهكذا قال مالك، عن عبد الله بن يزيد، عن أبي سلمة، أن أبا عمرو بن حفص. وهكذا قال الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة. وقال شيبان وأبان العطار، عن يحيى: أن أبا حفص بن عمرو. فقلبا، والمحفوظ ما قالت الجماعة. ويذكر أن اسم أبي عمرو بن حفص هذا: أحمد، قاله النسائي. قال: أخبرني إبراهيم بن يعقوب، قال: سألت أبا هشام المخزومي- وكان علامة بأنسابهم- عن اسم أبي عمرو هذا، فقال: اسمه أحمد، ذكره الدولابي، عن النسائي.

(٢) في (خ) «فقال لها».

فَجَعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا، وَاعْتَبَطْتُ بِهِ^(٣).

٣٧- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَازِمٍ). وَقَالَ قُتَيْبَةُ أَيْضًا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي) كِلَيْهِمَا^(٤) عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ أَنَّهَا طَلَّقَهَا زَوْجَهَا فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ أَنْفَقَ عَلَيْهَا نَفَقَةَ دُونِ، فَلَمَّا رَأَتْ ذَلِكَ قَالَتْ: وَاللَّهِ لَأُعْلِمَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِنْ كَانَ لِي نَفَقَةٌ أَحَدْتُ الَّذِي يُصْلِحُنِي، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لِي نَفَقَةٌ لَمْ أَخْذُ مِنْهُ شَيْئًا، قَالَتْ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «لَا نَفَقَةَ لَكَ، وَلَا سُكْنَى».

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، فَأَخْبَرْتَنِي، أَنَّ زَوْجَهَا الْمَخْزُومِيَّ طَلَّقَهَا، فَأَبَى أَنْ يُنْفِقَ عَلَيْهَا، فَجَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَتْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا نَفَقَةَ لَكَ فَاثِقَلِي، فَأَذْهَبِي إِلَى ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَكُونِي عِنْدَهُ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَى، تَضَعِينَ ثِيَابَكَ عِنْدَهُ».

٣٨- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ): أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ

(٣) في بعض النسخ: واعتبطت به، ولم تقع لفظه «به» في أكثر النسخ. النووي.

(٤) هكذا وقع في النسخ: كليهما، وهو صحيح. النووي.

قَيْسٍ، أُخْتِ الضَّحَّاكِ بْنِ قَيْسٍ أَخْبَرْتُهُ أَنَّ أَبَا حَفْصِ بْنِ الْمُغِيرَةَ الْمُخْرُومِيَّ طَلَّقَهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ انْطَلَقَ إِلَى الْيَمَنِ، فَقَالَ لَهَا أَهْلُهُ: لَيْسَ لِكَ عَلَيْنَا نَفَقَةٌ، فَاَنْطَلَقَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فِي نَفَرٍ، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ، فَقَالُوا: إِنَّ أَبَا حَفْصِ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا، فَهَلْ لَهَا مِنْ نَفَقَةٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَتْ لَهَا نَفَقَةٌ، وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ». وَأَرْسَلَ إِلَيْهَا: «أَنْ لَا تَسْبِقِيَنِي بِنَفْسِكَ»، وَأَمَرَهَا أَنْ تَنْتَقِلَ إِلَى أُمِّ شَرِيكِ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيْهَا «أَنْ أُمَّ شَرِيكِ يَأْتِيهَا الْمُهَاجِرُونَ الْأَوْلُونَ، فَاَنْطَلِقِي إِلَى ابْنِ أُمِّ مَكْتُومِ الْأَعْمَى، فَإِنَّكَ إِذَا وَصَعْتَ خِمَارَكَ، لَمْ يَرَكَ» فَاَنْطَلَقَتْ إِلَيْهِ، فَلَمَّا مَضَتْ عِدَّتَهَا أَنْكَحَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ.

٣٩- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (بِعُنُونِ ابْنِ جَعْفَرٍ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ قَالَ: كَتَبْتُ ذَلِكَ مِنْ فِيهَا كِتَابًا، قَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ رَجُلٍ مِنْ بَنِي مُخْرُومٍ فَطَلَّقَنِي الْبَتَّةَ، فَأَرْسَلْتُ إِلَى أَهْلِهِ أَبْتِغِي النَّفَقَةَ، وَأَفْتَصُوا الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو: «لَا تَقْوِيَنَا بِنَفْسِكَ».

٤٠- (...) حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، جَمِيعًا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ

أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ أَبِي عَمْرٍو بْنِ حَفْصِ بْنِ الْمُغِيرَةَ، فَطَلَّقَهَا آخِرَ ثَلَاثِ تَطْلِيقَاتٍ، فَزَعَمَتْ أَنَّهَا جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَسْتَفْتِيهِ فِي خُرُوجِهَا مِنْ بَيْتِهَا، فَأَمَرَهَا أَنْ تَنْتَقِلَ إِلَى ابْنِ أُمِّ مَكْتُومِ الْأَعْمَى، فَأَبَى مَرْوَانُ أَنْ يُصَدِّقَهُ فِي خُرُوجِ الْمُطَلَّقَةِ مِنْ بَيْتِهَا، وَقَالَ عُرْوَةُ: إِنَّ عَائِشَةَ أَنْكَرَتْ ذَلِكَ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ.

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، مَعَ قَوْلِ عُرْوَةَ: إِنَّ عَائِشَةَ أَنْكَرَتْ ذَلِكَ عَلَى فَاطِمَةَ.

٤١- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ ابْنِ حُمَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لِعَبْدٍ) قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثَيْبَةَ أَنَّ أَبَا عَمْرٍو بْنَ حَفْصِ بْنِ الْمُغِيرَةَ خَرَجَ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ إِلَى الْيَمَنِ. فَأَرْسَلَ إِلَى امْرَأَتِهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ بِتَطْلِيقَةٍ كَانَتْ بَقِيَّتَ مِنْ طَلَاقِهَا، وَأَمَرَ لَهَا الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ بِنَفَقَةٍ فَقَالَا لَهَا: وَاللَّهِ مَا لَكَ نَفَقَةٌ إِلَّا أَنْ تَكُونِي حَامِلًا، فَأَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَتْ لَهُ قَوْلَهُمَا، فَقَالَ: «لَا نَفَقَةَ لَكَ» فَاسْتَأْذَنَتْهُ فِي الْإِنْتِقَالِ فَأَذِنَ لَهَا، فَقَالَتْ: أَيْنَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ: «إِلَى ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ» وَكَانَ أَعْمَى، تَضَعُ ثِيَابَهَا عِنْدَهُ وَلَا يَرَاهَا، فَلَمَّا مَضَتْ عِدَّتَهَا أَنْكَحَهَا النَّبِيُّ ﷺ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا مَرْوَانُ قَيْصَةَ ابْنَ دُوَيْبٍ يَسْأَلُهَا عَنِ الْحَدِيثِ، فَحَدَّثَتْهُ بِهِ، فَقَالَ مَرْوَانُ: إِنَّ لَمْ نَسْمَعْ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَّا مِنْ

٤٢- (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ: أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ وَحُصَيْنٌ وَمُغِيرَةٌ وَأَشْعَثُ وَمُجَالِدٌ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ وَدَاوُدُ، كُلُّهُمْ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ. فَسَأَلْتُهَا عَنْ قَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: طَلَّقَهَا زَوْجُهَا الْبَتَّةَ، فَقَالَتْ: فَخَاصَمْتُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي السُّكْنَى وَالتَّفَقَّةَ، قَالَتْ: فَلَمْ يَجْعَلْ لِي سُكْنَى وَلَا نَفَقَةَ، وَأَمَرَنِي أَنْ أَعْتَدَ فِي بَيْتِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ.

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ حُصَيْنٍ وَدَاوُدَ وَمُغِيرَةَ وَإِسْمَاعِيلَ وَأَشْعَثَ عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، بِمِثْلِ حَدِيثِ زُهَيْرٍ عَنِ هُشَيْمٍ.

٤٣- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ (٣)، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ الْهَجِيمِيُّ، حَدَّثَنَا قُرَّةٌ، حَدَّثَنَا سَيَّارٌ أَبُو الْحَكَمِ، حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ فَأَتَحَفَّتْنَا بِرُطْبِ ابْنِ طَابٍ، وَسَقَّتْنَا سَوِيقَ سُلْتٍ، فَسَأَلْتُهَا عَنِ الْمَطْلَقَةِ ثَلَاثًا أَيْنَ تَعْتَدِي؟ قَالَتْ: طَلَّقَنِي بَعْلِي ثَلَاثًا، فَأَذِنَ

= أحمد، فلا أعلم في الصحابة من اسمه أحمد سواه. ووقع في صحيح مسلم في بعض طرق هذا الحديث من رواية شيبان بن عبدالرحمن، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن فاطمة: أن أبا حفص بن المغيرة المخزومي طلقها، والمشهور عندهم أنه: أبو عمرو بن حفص بن المغيرة. وقد ذكر الحافظ أبو أحمد الكرابيسي الحاكم فيه ثلاثة أقوال، فقال: أبو عمرو بن حفص بن المغيرة المخزومي، ويقال: أبو حفص بن عمرو بن المغيرة، ويقال: أبو حفص ابن المغيرة، له صحبة من النبي ﷺ.

(٣) في (خ) «يحيى بن حبيب بن عربي».

أمرأة، سَتَأْخُذُ بِالْعِصْمَةِ الَّتِي وَجَدْنَا النَّاسَ عَلَيْهَا (١) فَقَالَتْ فَاطِمَةُ، حِينَ بَلَغَهَا قَوْلُ مَرْوَانَ: فَبَيَّنِّي وَبَيَّنَّكُمْ الْقُرْآنُ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ﴾ [الطلاق: ١] الآية، قَالَتْ: هَذَا لِمَنْ كَانَتْ لَهُ مُرَاجَعَةٌ، فَأَيُّ أَمْرٍ يَحْدُثُ بَعْدَ الثَّلَاثِ؟ فَكَيْفَ تَقُولُونَ: لَا نَفَقَةَ لَهَا إِذَا لَمْ تَكُنْ حَامِلًا؟ فَعَلَامَ تَحْسِبُونَهَا (٢)؟.

(١) هكذا هو في معظم النسخ: بالعصمة، وفي بعضها: بالقبضية. وهذا واضح، ومعنى الأول: بالثقة والأمر القوي الصحيح. النووي.

(٢) قال الرشيد العطار في غرر الفوائد (١٨): وفي سماع عبدالله هذا من أبي عمرو بن حفص نظرًا، وقد ذكر غير واحد من العلماء أن هذا الحديث من هذا الوجه غير متصل. قلت: وهذا حديث انفرد به مسلم دون البخاري، وأخرجه في صحيحه متصلًا من عدة طرق، من حديث الشعبي، وأبي سلمة وغيرهما، عن فاطمة بنت قيس، ولو سلمنا أنه منقطع من هذا الوجه، فقد بينا أنه متصل في كتاب مسلم من عدة أوجه. وقد أخرجه النسائي في سننه (٣٢٢٢) من هذا الوجه الذي ذكرناه، فأورده من حديث شعيب ابن أبي حمزة، ومحمد بن الوليد الزبيدي، كلاهما عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، أن عبدالله بن عمرو بن عثمان بن عفان طلق ابنة سعيد ابن زيد البتة، فأمرتها خالتها، وساق الحديث بطوله. وأورده الحافظ أبو مسعود الدمشقي في أطرافه في ترجمة: عبيدالله بن عبدالله هذا، عن فاطمة بنت قيس، ولم يذكر أنه لم يسمع منها، وعادته في هذا الكتاب أنه إذا ذكر راويًا عن الصحابي لم يكن سمع منه، يقول: فلان عن فلان، ولم يسمع منه، وذكر غيره أيضًا أن عبيدالله هذا روى عنها، والله عز وجل أعلم. واختلف في اسم أبي عمرو بن حفص المخزومي هذا، فقيل: اسمه عبدالحميد، وقيل: اسمه أحمد، وقيل: اسمه كنيته، فإن ثبت أن اسمه =

لِي النَّبِيِّ ﷺ أَنْ أَعْتَدَ فِي أَهْلِي.

٤٤- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَطْلَقَةِ ثَلَاثًا. قَالَ: «لَيْسَ لَهَا سُكْنَى وَلَا نَفَقَةٌ».

٤٥- (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ: حَدَّثَنَا عَمَارُ بْنُ رُزَيْقٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ قَالَتْ: طَلَّقَنِي زَوْجِي ثَلَاثًا، فَأَرَدْتُ الثَّقَلَةَ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «انْتَقِلِي إِلَى بَيْتِ ابْنِ عَمِّكَ عَمْرٍو بْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ^(١)، فَاغْتَدِي عِنْدَهُ».

٤٦- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ: حَدَّثَنَا عَمَارُ بْنُ رُزَيْقٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ الْأَعْظَمِ، وَمَعَنَا الشَّعْبِيُّ، فَحَدَّثَ الشَّعْبِيُّ بِحَدِيثِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَجْعَلْ لَهَا سُكْنَى وَلَا نَفَقَةً، ثُمَّ أَخَذَ الْأَسْوَدُ كَفًّا مِنْ حَصَى فَحَصَبَهُ بِهِ، فَقَالَ: وَبِئْسَ! تَحَدَّثُ بِمِثْلِ هَذَا، قَالَ عُمَرُ: لَا نَدْعُ كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّةَ نَبِيِّنَا ﷺ لِقَوْلِ امْرَأَةٍ، لَا نَدْرِي

٤٧- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ بْنِ صُخَيْرِ الْعَدَوِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ تَقُولُ: إِنَّ زَوْجَهَا طَلَّقَهَا ثَلَاثًا، فَلَمْ يَجْعَلْ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُكْنَى وَلَا نَفَقَةً، قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا حَلَلْتَ فَأَذِينِي» فَأَذَنْتُهُ، فَحَطَبَهَا مُعَاوِيَةَ وَأَبُو جَهْمٍ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا مُعَاوِيَةُ فَرَجُلٌ تَرَبُّ لَا مَالَ لَهُ، وَأَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَرَجُلٌ ضَرَابٌ لِلنِّسَاءِ، وَلَكِنْ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ» فَقَالَتْ بِيَدِهَا هَكَذَا: أُسَامَةُ! أُسَامَةُ! فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «طَاعَةُ اللَّهِ وَطَاعَةُ رَسُولِهِ خَيْرٌ لَكَ» قَالَتْ: فَتَزَوَّجْتُهُ فَاغْتَبَطْتُ.

٤٨- (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ قَالَ: سَمِعْتُ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ تَقُولُ: أَرْسَلَ إِلَيَّ زَوْجِي، أَبُو عَمْرٍو بْنُ حَفْصِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عِيَّاشُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ بِطَلَّاقِي: وَأَرْسَلَ مَعَهُ بِخَمْسَةِ أَصْعِ تَمْرٍ، وَخَمْسَةِ أَصْعِ شَعِيرٍ، فَقُلْتُ: أَمَا لِي نَفَقَةٌ إِلَّا هَذَا؟ وَلَا أَعْتَدُ فِي مَنْزِلِكُمْ؟ قَالَ: لَا، قَالَتْ: فَشَدَدْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي. وَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «كَمْ طَلَّقِكِ؟» قُلْتُ: ثَلَاثًا، قَالَ: «صَدَقَ، لَيْسَ لَكَ نَفَقَةٌ،

(١) هكذا وقع هنا، وكذا جاء في صحيح مسلم في آخر الكتاب. وزاد فقال: هو رجلٌ من بني فهر، فهو من البطن الذي هي منه. قال القاضي: والمشهور خلاف هذا، وليس هما من بطن واحد. هي من محارب بن فهر، وهو من بني عامر بن لؤي. قلت: هو ابن عمها مجازًا يجتمعان في فهر. واختلفت الرواية في اسم ابن مکتوم، فقيل: عمرو، وقيل: عبد الله، وقيل غير ذلك. النووي.

٥١- (...) وَحَدَّثَنِي حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ
الْحُلَوَانِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ: حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ
صَالِحٍ، عَنِ السَّيِّدِيِّ، عَنِ الْبُهَيْمِيِّ، عَنِ فَاطِمَةَ بِنْتِ
قَيْسٍ قَالَتْ: طَلَّقَنِي زَوْجِي ثَلَاثًا، فَلَمْ يَجْعَلْ لِي
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَكْنَى وَلَا نَفَقَةً.

٥٢- (١٤٨١) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا
أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: تَزَوَّجَ
يَحْيَى ابْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
الْحَكَمِ، فَطَلَّقَهَا فَأَخْرَجَهَا مِنْ عِنْدِهِ، فَعَابَ ذَلِكَ
عَلَيْهِمْ عُرْوَةُ، فَقَالُوا: إِنَّ فَاطِمَةَ قَدْ خَرَجَتْ، قَالَ
عُرْوَةُ: فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَأَخْبَرْتُهَا بِذَلِكَ فَقَالَتْ: مَا
لِفَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ خَيْرٌ فِي أَنْ تَذُكَّرَ هَذَا الْحَدِيثُ.
[خ ٥٣٢١، ٥٣٢٢، ٥٣٢٧، ٥٣٢٨]

٥٣- (١٤٨٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى:
حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ،
عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،
زَوْجِي طَلَّقَنِي ثَلَاثًا، وَأَخَافُ أَنْ يُفْتَحَمَ عَلَيَّ.
قَالَ: فَأَمْرَهَا فَتَحَوَّلَتْ.

٥٤- (١٤٨١) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى:
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا
قَالَتْ: مَا لِفَاطِمَةَ خَيْرٌ أَنْ تَذُكَّرَ هَذَا، قَالَ: تَعْنِي
قَوْلَهَا، لَا سَكْنَى وَلَا نَفَقَةً. [خ ٥٣٢٣، ٥٣٢٤،
٥٣٢٥، ٥٣٢٦]

(...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا
عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ

اعْتَدَى فِي بَيْتِ ابْنِ عَمِّكَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَإِنَّهُ
ضَرِبَ الْبَصْرَ، تُلْقِي^(١) تَوْبِكَ عِنْدَهُ، فَإِذَا أَنْقَضْتَ
عِدَّتَكَ فَأَذِنِي «قَالَتْ: فَخَطَبَنِي خُطَابٌ، مِنْهُمْ
مُعَاوِيَةُ وَأَبُو الْجَهْمِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ مُعَاوِيَةَ
تَرَبُّ حَفِيفُ الْحَالِ، وَأَبُو الْجَهْمِ مِنْهُ^(٢) شِدَّةٌ عَلَى
النِّسَاءِ، (أَوْ يَضْرِبُ النِّسَاءَ، أَوْ نَحْوَ هَذَا) وَلَكِنْ
عَلَيْكَ بِأَسَامَةَ ابْنِ زَيْدٍ».

٤٩- (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ:
أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: حَدَّثَنِي
أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي الْجَهْمِ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو سَلَمَةَ
ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، فَسَأَلْنَاهَا
فَقَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَمْرٍو بْنِ حَفْصِ بْنِ
الْمُعْبِرِ، فَخَرَجَ فِي عُرْوَةَ نَجْرَانَ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ
بِنَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ مَهْدِيٍّ، وَزَادَ: قَالَتْ: فَتَزَوَّجْتُهُ
فَشَرَفَنِي اللَّهُ بِابْنِ زَيْدٍ، وَكَرَّمَنِي اللَّهُ بِابْنِ زَيْدٍ^(٣).

٥٠- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ
الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي أَبُو
بَكْرٍ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو سَلَمَةَ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ
قَيْسٍ، زَمَنَ ابْنُ الزُّبَيْرِ، فَحَدَّثْتَنَا أَنَّ زَوْجَهَا طَلَّقَهَا
طَلَاقًا بَاتًا، بِنَحْوِ حَدِيثِ سُفْيَانَ.

(١) قوله عليه السلام: «تلقي توبك» عنده قياس تضعين
في الرواية السابقة أن يكون هذا تلقين. قال النووي:
هكذا هو في جميع النسخ: تلقي، وهي لغة
صحيحة، والمشهور في اللغة: تلقين.

(٢) في (خ) «فيه شدة».

(٣) في (خ) «فشرفني الله بأبي زيد، وكرمني الله بأبي
زيد». قولها: «فشرفني الله بأبن زيد، وكرمني الله
بأبن زيد» هو أسامة بن زيد، وفي أصل الشارح
بأبي زيد في الموضعين، قال: وهو كنية أسامة بن
زيد.

لِعَائِشَةَ: أَلَمْ تَرِي^(١) إِلَى فُلَانَةَ بِنْتِ الْحَكَمِ؟ طَلَّقَهَا زَوْجُهَا الْبَيْتَةَ فَخَرَجَتْ، فَقَالَتْ: بِسْمَا صَنَعْتُ، فَقَالَ: أَلَمْ تَسْمَعِي إِلَى قَوْلِ فَاطِمَةَ؟ فَقَالَتْ: أَمَا إِنَّهُ لَا خَيْرَ لَهَا فِي ذِكْرِ ذَلِكَ.

(٧) باب جواز خروج المعتدة البائن، والمتوفى عنها زوجها، في النهار، لحاجتها

٥٥- (١٤٨٣) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: ح وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: طُلِّقْتُ خَالَتِي، فَأَرَادَتْ أَنْ تَجِدَ نَحْلَهَا، فَزَجَرَهَا رَجُلٌ أَنْ تَخْرُجَ، فَأَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «بَلَى، فَجِدِّي نَحْلِكَ، فَإِنَّكَ عَسَى أَنْ تَصْدَقِي أَوْ تَفْعَلِي مَعْرُوفًا».

(٨) باب انقضاء عدة المتوفى عنها

زوجها، وغيرها، بوضع الحمل

٥٦- (١٤٨٤) وَحَدَّثَنِي أَبُو الظَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) (قَالَ حَرَمَلَةُ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ أَبُو الظَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ) حَدَّثَنِي يُونُسُ ابْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ أَبَاهُ كَتَبَ إِلَى عُمَرَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَرْقَمِ الزَّهْرِيِّ، يَأْمُرُهُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَى سُبَيْعَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ الْأَسْلَمِيَّةِ، فَيَسْأَلَهَا عَنْ حَدِيثِهَا وَعَمَّا قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ اسْتَفْتَتْهَا.

(١) في (خ) «ألم تر أن فلانة».

فَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ يُخْبِرُهُ أَنَّ سُبَيْعَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ سَعْدِ بْنِ حَوْلَةَ. وَهُوَ فِي^(٢) بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا، فَتَوَقَّى عَنْهَا فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، وَهِيَ حَامِلٌ. فَلَمَّا تَنَشَّبَ^(٣) أَنْ وَضَعَتْ حَمْلَهَا بَعْدَ وَفَاتِهِ، فَلَمَّا تَعَلَّتْ مِنْ نَفَاسِهَا تَجَمَّلَتْ لِلْخُطَابِ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو السَّنَابِلِ بْنُ بَعَكِكٍ (رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ) فَقَالَ لَهَا: مَا لِي أَرَاكَ مُتَجَمِّلَةً؟ لَعَلَّكَ تَرَجِيحِ التَّكَاحِ، إِنَّكَ، وَاللَّهِ مَا أَنْتِ بِنَاكِحٍ حَتَّى تَمُرَ عَلَيْكَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ، قَالَتْ سُبَيْعَةُ: فَلَمَّا قَالَ لِي ذَلِكَ، جَمَعْتُ عَلَيَّ نِسَابِي حِينَ أَمْسَيْتُ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ؟ فَأَقْتَنِي بِأَنِّي قَدْ حَلَلْتُ حِينَ وَضَعْتُ حَمْلِي، وَأَمَرَنِي بِالتَّزْوِجِ إِنْ بَدَأَ لِي.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَلَا أَرَى بِأَسَا أَنْ تَتَزَوَّجَ حِينَ وَضَعْتَ، وَإِنْ كَانَتْ فِي دَمِهَا غَيْرَ أَنْ لَا يَفْرُبُهَا زَوْجُهَا حَتَّى تَظْهَرَ. [خ ٥٣١٩، ٣٩٩١ معلقًا]

٥٧- (١٤٨٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى ابْنَ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَابْنَ عَبَّاسٍ اجْتَمَعَا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَهُمَا يَذْكُرَانِ الْمَرْأَةَ تَنْفَسُ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِلَيَالٍ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: عِدَّتُهَا آخِرُ الْأَجْلَيْنِ، وَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ: قَدْ حَلَّتْ، فَجَعَلَا يَتَنَازَعَانِ ذَلِكَ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنَا مَعَ ابْنِ أَحِي (يَعْنِي أَبَا سَلَمَةَ) فَبَعَثُوا كُرَيْبًا (مَوْلَى ابْنِ

(٢) هكذا هو في النسخ: في بني عامر ب «في» وهو صحيح، ومعناه: ونسبه في بني عامر، أي هو منهم.

(٣) في (خ) «فلم تلبث».

رَّوَّجَ، أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا». [خ ١٢٨٠، ١٢٨١،
٥٣٣٤، ٥٣٣٥، ٥٣٣٩]

(١٤٨٧) قَالَتْ زَيْنَبُ: ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى زَيْنَبَ
بِنْتِ جَحْشٍ حِينَ تُؤْتِي أُخُوَهَا، فَدَعَتْ بِطَيْبٍ
فَمَسَّتْ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَتْ: وَاللَّهِ! مَا لِي بِالطَّيْبِ مِنْ
حَاجَةٍ، غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ،
عَلَى الْمُنْبَرِ: «لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ، تُحَدِّثُ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ، إِلَّا عَلَى
رَّوَّجَ، أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا». [خ ١٢٨٢، ٢٣٣٥]

(١٤٨٨) قَالَتْ زَيْنَبُ: سَمِعْتُ أُمِّي، أُمَّ سَلَمَةَ
تَقُولُ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَتِي تُؤْفِي عَنْهَا زَوْجَهَا، وَقَدْ
اشْتَكَّتْ عَيْنُهَا^(٢) أَفَنَكْحُلُهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«لَا» (مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، كُلَّ ذَلِكَ يَقُولُ: لَا)، ثُمَّ
قَالَ: «إِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ، وَقَدْ كَانَتْ
إِحْدَاكُنَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عَلَى رَأْسِ
الْحَوْلِ». [خ ٥٣٣٦، ٥٣٣٨، ٥٧٠٦]

(١٤٨٩) قَالَ حَمِيدٌ: قُلْتُ لِرَئِيسِ: وَمَا تَرْمِي
بِالْبَعْرَةِ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ؟ فَقَالَتْ زَيْنَبُ: كَانَتْ
الْمَرْأَةُ، إِذَا تُؤْفِي عَنْهَا زَوْجَهَا، دَخَلَتْ جِفْشًا،
وَلَبَسَتْ شَرَّ ثِيَابِهَا، وَلَمْ تَمَسَّ طَيْبًا وَلَا شَيْئًا، حَتَّى
تَمُرَّ بِهَا سَنَةٌ، ثُمَّ تُؤْتِي بِدَابَّةٍ، حِمَارٍ أَوْ شَاةٍ أَوْ
طَيْرٍ، فَتَقْتَضِ بِهٖ، فَقَلَّمَا تَقْتَضِ بِشَيْءٍ إِلَّا مَاتَ، ثُمَّ
تَخْرُجُ فَتُعْطَى بَعْرَةً فَتَرْمِي بِهَا، ثُمَّ تَرَاجِعُ، بَعْدَ
مَا شَاءَتْ مِنْ طَيْبٍ أَوْ غَيْرِهِ. [خ ٥٣٣٧]

عَبَّاسٍ) إِلَى أُمَّ سَلَمَةَ يَسْأَلُهَا عَنْ ذَلِكَ؟ فَجَاءَهُمْ
فَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ: إِنَّ سُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةَ
نُفِسَتْ بَعْدَ وَفَاةٍ زَوْجَهَا بِلَيْالٍ^(١) وَإِنَّمَا ذَكَرْتُ ذَلِكَ
لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَتَزَوَّجَ. [خ ٤٩٠٩،
٥٣١٨]

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا
الَلَيْثُ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ
عَمْرُو النَّاقِدُ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ،
كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّ
الَلَيْثَ قَالَ فِي حَدِيثِهِ: فَأَرْسَلُوا إِلَى أُمَّ سَلَمَةَ،
وَلَمْ يُسَمَّ كُرْبِيًّا.

(٩) باب وجوب الإحداد في عدة الوفاة،

وتحريمه في غير ذلك، إلا ثلاثة أيام

٥٨- (١٤٨٦) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: قَالَ:
قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ
حَمِيدِ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهَا
أَخْبَرَتْهُ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الثَّلَاثَةَ قَالَ: قَالَتْ زَيْنَبُ:
دَخَلْتُ عَلَى أُمَّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، حِينَ تُؤْفِي
أَبُوهَا أَبُو سُفْيَانَ، فَدَعَتْ أُمَّ حَبِيبَةَ بِطَيْبٍ فِيهِ
صُفْرَةٌ، خُلُوقٌ أَوْ غَيْرُهُ، فَدَهَنَتْ مِنْهُ جَارِيَةً، ثُمَّ
مَسَّتْ بِعَارِضِيهَا، ثُمَّ قَالَتْ: وَاللَّهِ! مَا لِي بِالطَّيْبِ
مِنْ حَاجَةٍ، غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ،
عَلَى الْمُنْبَرِ: «لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ، تُحَدِّثُ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ، إِلَّا عَلَى

(٢) هي: عاتكة بنت عبد الله بن نعيم العدوي، كذا قاله
ابن بشكوال في: ميهماته، وقال: إن المتوفى
المغيرة المخزومي، والبنت لا أعرفها.

(١) قيل: شهر، وقيل: خمس وعشرون ليلة، ورأيت
الدميري قال عن البخاري: بأربعين ليلة، وقيل:
دون ذلك. تنبيه المعلم (٥٨١).

ابن نافع قَالَ: سَمِعْتُ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ تُحَدِّثُ عَنْ أُمِّهَا أَنَّ امْرَأَةً تُؤْفِي زَوْجَهَا، فَمَخَافُوا عَلَى عَيْنِهَا، فَأَتُوا النَّبِيَّ ﷺ، فَاسْتَأْذَنُوهُ فِي الْكُحْلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ تَكُونُ فِي شَرِّ بَيْتِهَا فِي أَحْلَاسِهَا (أَوْ فِي شَرِّ أَحْلَاسِهَا فِي بَيْتِهَا) حَوْلًا، فَإِذَا مَرَّ كَلْبٌ رَمَتْ بِعَرَّةٍ فَخَرَجَتْ أَقْلًا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا».

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا

أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ بِالْحَدِيثَيْنِ جَمِيعًا: حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ فِي الْكُحْلِ، وَحَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ وَأُخْرَى مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ تَسْمَعْ زَيْنَبَ، نَحْوَ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ.

٦١- (١٤٨٦/١٤٨٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدِ. قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ أَنَّهُ سَمِعَ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ تُحَدِّثُ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ وَأَنَّ حَبِيبَةَ تُذَكِّرَانِ أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَتْ لَهُ أَنَّ بِنْتًا لَهَا تُؤْفِي عَنْهَا زَوْجَهَا، فَاشْتَكَّتْ عَيْنُهَا فَهِيَ تَرِيدُ أَنْ تَكْحُلَهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عِنْدَ رَأْسِ الْحَوْلِ وَإِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ».

٦٢- (١٤٨٦) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدِ وَأَبْنُ أَبِي

عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ قَالَتْ: لَمَّا أَتَى أُمَّ حَبِيبَةَ نَعِيَّ أَبِي سُفْيَانَ دَعَتْ فِي الْيَوْمِ الثَّلَاثِ، بِصُفْرَةٍ، فَامْسَحَتْ بِهِ ذِرَاعَيْهَا وَعَارَضِيهَا، وَقَالَتْ: كُنْتُ عَنْ هَذَا غَنِيَّةً، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ

٥٩- (١٤٨٦) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُمَيْدِ ابْنِ نَافِعٍ قَالَ: سَمِعْتُ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: تُؤْفِي حَمِيمٌ لَأُمِّ حَبِيبَةَ^(١) فَدَعَتْ بِصُفْرَةٍ فَامْسَحَتْهُ بِذِرَاعَيْهَا، وَقَالَتْ: إِنَّمَا أَضْنَعُ هَذَا لِأَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، أَنْ تُجِدَ فَوْقَ ثَلَاثِ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ، أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا».

(١٤٨٧/١٤٨٨) وَحَدَّثَتْهُ^(٢) زَيْنَبُ عَنْ أُمِّهَا.

وَعَنْ زَيْنَبَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَوْ عَنْ امْرَأَةٍ مِنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ.

٦٠- (١٤٨٨) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُمَيْدِ

(١) قال الجياني في التقييد (٣/٨٥٦): هكذا رواه

أبو أحمد الجلودي وغيره، ووقع في نسخة ابن الحذاء: توفي حميمٌ لأم سلمة، جعل أم سلمة بدل أم حبيبة، ورواية أبي أحمد على الصواب. قال أبو علي: حَدَّثَنَا حَكَمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: نَا أَبُو بَكْرِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: نَا أَبُو بَشِيرِ الدُّوَلَابِيِّ، قَالَ: نَا أَبُو حَمِيدِ المِصْبِيِّ، قَالَ: نَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: نَا شُعْبَةُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَتْ: تُوْفِي حَمِيمٌ لَأُمِّ حَبِيبَةَ، فَدَعَتْ بِصُفْرَةٍ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى آخِرِهِ. وَفِي حَدِيثِ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ الثَّلَاثَةَ، قَالَ: قَالَتْ زَيْنَبُ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ تُوْفِي أَبُوهَا أَبُو سُفْيَانَ، قَالَتْ: ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ، ثُمَّ قَالَتْ زَيْنَبُ: سَمِعْتُ أُمَّي أُمَّ سَلَمَةَ تَقُولُ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الْحَدِيثُ.

(٢) في (خ) «وَحَدَّثَنِي زَيْنَبُ».

عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، أَنْ تُحَدِّثَ عَلَى مِيتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ، إِلَّا عَلَى زَوْجِهَا».

٦٦- (٩٣٨) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُحَدِّثُ امْرَأَةٌ عَلَى مِيتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ، إِلَّا عَلَى زَوْجِ، أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا، وَلَا تَلْبَسُ ثَوْبًا مَضْبُوعًا إِلَّا ثَوْبَ عَضْبٍ، وَلَا تَكْتَحِلُ، وَلَا تَمَسَّ طَبِيًّا، إِلَّا إِذَا طَهَّرَتْ، نُبْدَةَ مِنْ قُسْطٍ أَوْ أَظْفَارٍ». [خ ٣١٣، ١٢٧٩، ٥٣٤٠، ٥٣٤١، ٥٣٤٢، ٥٣٤٣ معلقًا]

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ: «عِنْدَ أَذْنَى طَهْرِهَا: نُبْدَةُ مِنْ قُسْطٍ وَأَظْفَارٍ».

٦٧- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: كُنَّا نُنْهَى أَنْ نُحَدِّثَ عَلَى مِيتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ إِلَّا عَلَى زَوْجِ، أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا، وَلَا نَكْتَحِلُ، وَلَا نَنْطَبِئُ، وَلَا نَلْبَسُ ثَوْبًا مَضْبُوعًا، وَقَدْ رُخِّصَ لِلْمَرْأَةِ فِي طَهْرِهَا، إِذَا اغْتَسَلَتْ إِحْدَانًا مِنْ مَحِيضِهَا، فِي نُبْدَةٍ مِنْ قُسْطٍ وَأَظْفَارٍ.



تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، أَنْ تُحَدِّثَ فَوْقَ ثَلَاثِ، إِلَّا عَلَى زَوْجِ، فَإِنَّهَا تُحَدِّثُ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا».

٦٣- (١٤٩٠) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمَيْحٍ عَنْ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ أَبِي عَصِيْبَةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ حَدَّثَتْهُ عَنْ حَفْصَةَ، أَوْ عَنْ عَائِشَةَ أَوْ عَنْ كِلْتَيْهِمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ (أَوْ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ) أَنْ تُحَدِّثَ عَلَى مِيتٍ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجِهَا».

(...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ)، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ إِسْنَادِ حَدِيثِ اللَّيْثِ، مِثْلَ رِوَايَتِهِ.

٦٤- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ الْمُسَمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ نَافِعًا يُحَدِّثُ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ أَنَّهَا سَمِعَتْ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ تُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ وَابْنِ دِينَارٍ، وَزَادَ: «فَإِنَّهَا تُحَدِّثُ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا».

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، جَمِيعًا، عَنْ نَافِعِ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِهِمْ.

٦٥- (١٤٩١) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ) عَنِ الزَّهْرِيِّ،

١٩- كتاب اللعان

٢- (...) وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ: عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ عُوَيْمِرَ الْأَنْصَارِيَّ مِنْ بَنِي الْعَجْلَانِ، أَتَى عَاصِمَ بْنَ عَدِيٍّ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ وَأَدْرَجَ فِي الْحَدِيثِ قَوْلَهُ: وَكَانَ فِرَاقُهُ إِيَّاهَا، بَعْدَ سَنَةٍ فِي الْمُتَلَاعِنِينَ، وَزَادَ فِيهِ: قَالَ سَهْلٌ: فَكَانَتْ حَامِلًا، فَكَانَ ابْنُهَا يُدْعَى إِلَى أُمِّهِ، ثُمَّ جَرَتْ السَّنَةُ أَنَّهُ يَرْتُهَا وَتَرَّتْ مِنْهُ مَا فَرَضَ اللَّهُ لَهَا.

٣- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنِ الْمُتَلَاعِنِينَ وَعَنِ السَّنَةِ فِيهِمَا، عَنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ أَحْيَى بَنِي سَاعِدَةَ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ^(١) جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا؟ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ، وَزَادَ فِيهِ: فَتَلَاعَنَّا فِي الْمَسْجِدِ، وَأَنَا شَاهِدٌ، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: فَطَلَّقَهَا ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَفَارَقَهَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ذَاكُمُ التَّفْرِيقُ بَيْنَ كُلِّ مُتَلَاعِنِينَ».

٤- (١٤٩٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ: عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ،

١- (١٤٩٢) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُوَيْمِرَ الْعَجْلَانِيَّ جَاءَ إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ فَقَالَ لَهُ: أَرَأَيْتَ، يَا عَاصِمُ لَوْ أَنَّ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ؟ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَسَلَّ لِي عَنْ ذَلِكَ، يَا عَاصِمُ، رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَ عَاصِمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَكَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا، حَتَّى كَبَّرَ عَلَى عَاصِمٍ مَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَجَعَ عَاصِمٌ إِلَى أَهْلِهِ جَاءَهُ عُوَيْمِرٌ فَقَالَ: يَا عَاصِمُ مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ عَاصِمٌ لِعُوَيْمِرٍ: لَمْ تَأْتِنِي بِخَيْرٍ، قَدْ كَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْأَلَةَ الَّتِي سَأَلْتُهُ عَنْهَا، قَالَ عُوَيْمِرٌ: وَاللَّهِ، لَا أَنْتَهِيَ حَتَّى أَسْأَلَهُ عَنْهَا فَأَقْبَلَ عُوَيْمِرٌ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَسَطَ النَّاسِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ؟ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ نَزَلَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ، فَادْهَبْ فَأْتِ بِهَا».

قَالَ سَهْلٌ: فَتَلَاعَنَّا، وَأَنَا مَعَ النَّاسِ، عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا فَرَعْنَا قَالَ عُوَيْمِرٌ: كَذَبْتُ عَلَيْهَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ أَمْسَكْتُهَا، فَطَلَّقَهَا ثَلَاثًا، قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَكَانَتْ سَنَةُ الْمُتَلَاعِنِينَ. [خ٤٢٣، ٤٧٤٥، ٤٧٤٦، ٥٢٥٩، ٥٣٠٨،

٥٣٠٩، ٦٨٥٤، ٧١٦٥، ٧١٦٦، ٧٣٠٤]

(٣) الظاهر أنه: عويمر، وهو المراد في قوله: «إذ جاء رجلٌ من الأنصار». تنبيه المعلم (٥٨٥).

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ:
حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي
سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ: سَأَلْتُ
عَنِ الْمُتْلَاعَيْنِ، زَمَنَ مُضْعَبِ بْنِ الرَّبِيعِ، فَلَمْ
أَدْرِمَا أَقُولُ: فَأَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، فَقُلْتُ:
أَرَأَيْتَ الْمُتْلَاعَيْنِ أَيَفْرَقُ بَيْنَهُمَا؟ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ
حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ.

٥- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ
ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى)
(قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا
سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ) عَنْ عَمْرِو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ،
عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْمُتْلَاعَيْنِ
«حِسَابُكُمَا عَلَى اللَّهِ، أَحَدُكُمَا كَاذِبٌ، لَا سَبِيلَ لَكَ
عَلَيْهَا» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَالِي؟ قَالَ: «لَا مَالَ
لَكَ، إِنْ كُنْتَ صَدَقْتَ عَلَيْهَا فَهُوَ بِمَا اسْتَحَلَلْتَ مِنْ
فَرْجِهَا، وَإِنْ كُنْتَ كَذَبْتَ عَلَيْهَا فَذَاكَ أَبْعَدُ لَكَ
مِنْهَا» قَالَ زُهَيْرٌ فِي رِوَايَتِهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ
عَمْرِو، سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ
عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [خ ٥٣١١،
٥٣١٢]

٦- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ:
حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ
ابْنِ عُمَرَ قَالَ: فَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَخَوَيْ بَنِي
الْعَجْلَانِ، وَقَالَ: «اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدُكُمَا كَاذِبٌ.
فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟».

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ
عَنْ أَيُّوبَ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ

قَالَ: سَأَلْتُ عَنِ الْمُتْلَاعَيْنِ فِي إِمْرَةٍ مُضْعَبٍ،
أَيَفْرَقُ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: فَمَا دَرَيْتُ مَا أَقُولُ: فَمَضَيْتُ
إِلَى مَنْزِلِ ابْنِ عُمَرَ بِمَكَّةَ، فَقُلْتُ لِلْغُلَامِ: اسْتَأْذِنْ
لِي، قَالَ: إِنَّهُ قَائِلٌ، فَسَمِعَ صَوْتِي، قَالَ ابْنُ
جُبَيْرٍ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: ادْخُلْ، فَوَاللَّهِ، مَا جَاءَ
بِكَ، هَذِهِ السَّاعَةَ، إِلَّا حَاجَةٌ، فَدَخَلْتُ، فَإِذَا هُوَ
مُفْتَرِشٌ بَرْدَعَةً، مُتَوَسِّدٌ وَسَادَةً حَشَوْهَا لَيْفٌ،
قُلْتُ: أبا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُتْلَاعَانِ، أَيَفْرَقُ بَيْنَهُمَا؟
قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ نَعَمْ، إِنْ أَوَّلَ مَنْ سَأَلَ عَنْ ذَلِكَ
فُلَانُ ابْنُ فُلَانٍ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ أَنْ لَوْ
وَجَدَ أَحَدُنَا امْرَأَتَهُ عَلَى فَاحِشَةٍ، كَيْفَ يَضَعُ؟ إِنْ
تَكَلَّمَ تَكَلَّمَ بِأَمْرِ عَظِيمٍ وَإِنْ سَكَتَ سَكَتَ عَلَى (١)
مِثْلِ ذَلِكَ، قَالَ: فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يُجِبْهُ، فَلَمَّا
كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ أَنَاهُ فَقَالَ: إِنْ الَّذِي سَأَلْتِكَ عَنْهُ قَدِ
ابْتُلِيَتْ بِهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ فِي
سُورَةِ النَّوْرِ: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾ [النور: ٦]
فَتَلَاهُنَّ عَلَيْهِ وَوَعَّظَهُ وَذَكَرَهُ، وَأَخْبَرَهُ أَنَّ عَذَابَ
الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ، قَالَ: لَا، وَالَّذِي
بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا كَذَبْتُ عَلَيْهَا، ثُمَّ دَعَاهَا فَوَعَّظَهَا
وَذَكَرَهَا وَأَخْبَرَهَا أَنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ
الْآخِرَةِ، قَالَتْ: لَا، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنَّهُ
لَكَاذِبٌ، فَبَدَأَ بِالرَّجُلِ فَشَهِدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ
لَمِنَ الصَّادِقِينَ، وَالْحَامِسَةَ أَنْ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ
كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ، ثُمَّ ثَنَّى بِالْمَرْأَةِ فَشَهِدَتْ أَرْبَعَ
شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ، وَالْحَامِسَةَ أَنْ
عَظَبَ اللَّهُ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ، ثُمَّ فَرَّقَ
بَيْنَهُمَا.

(١) في (خ) «عن مثل ذلك».

عَمَرَ عَنِ اللَّعَانِ؟ فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

٧- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِلْمِسْمَعِيِّ وَابْنِ الْمُثَنَّى) قَالُوا: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ (وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ) قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ فَتَادَةَ، عَنْ عَزْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: لَمْ يُفْرَقِ الْمُضْعَبُ بَيْنَ الْمُتَلَاعِنِينَ، قَالَ سَعِيدٌ: فَذَكَرَ ذَلِكَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، فَقَالَ: فَرَّقَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَخَوَيْ بَنِي الْعَجْلَانِ.

٨- (١٤٩٤) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ: قَالَا: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ: قُلْتُ لِمَالِكٍ: حَدَّثَكَ نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَجُلًا لَاعَنَ امْرَأَتَهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَفَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُمَا وَالْحَقُّ الْوَالِدُ بِأُمِّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. [خ ٤٧٤٨، ٥٣٠٦، ٥٣١٣، ٥٣١٤، ٥٣١٥، ٦٧٤٨]

٩- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: لَاعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَامْرَأَتِهِ، وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَ عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

١٠- (١٤٩٥) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِرُؤَيْبِ) (قَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ،

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِنَّا لَيْلَةٌ^(١) الْجُمُعَةِ فِي الْمَسْجِدِ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا فَتَكَلَّمَ جَلَدْتُمُوهُ، أَوْ قَتَلَ قَتَلْتُمُوهُ، وَإِنْ سَكَتَ سَكَتَ عَلَيَّ غَيْظًا، وَاللَّهِ لَأَسْأَلَنَّ عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا فَتَكَلَّمَ جَلَدْتُمُوهُ، أَوْ قَتَلَ قَتَلْتُمُوهُ، أَوْ سَكَتَ سَكَتَ عَلَيَّ غَيْظًا، فَقَالَ:

«اللَّهُمَّ افْتَحْ» وَجَعَلَ يَدْعُو، فَنَزَلَتْ آيَةُ اللَّعَانِ: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شَهَادَةٌ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ﴾ [السُّورَةُ: ٦٦]، هَذِهِ الْآيَاتُ، فَأَبْتُلِي بِهِ ذَلِكَ الرَّجُلُ مِنْ بَيْنِ النَّاسِ، فَجَاءَ هُوَ وَامْرَأَتُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَلَاَعَنَا، فَشَهِدَ الرَّجُلُ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ، ثُمَّ لَعَنَ الْخَامِسَةَ أَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ، فَذَهَبَتْ لِتَلْعَنَ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَهْ» فَأَبَتْ فَلَعَنَتْ، فَلَمَّا أَذْبَرَا قَالَ: «لَعَلَّهَا أَنْ تَجِيءَ بِهِ أَسْوَدَ جَعْدًا» فَجَاءَتْ بِهِ أَسْوَدَ جَعْدًا.

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

١١- (١٤٩٦) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ وَأَنَا أَرَى أَنَّ عِنْدَهُ مِنْهُ عِلْمًا، فَقَالَ: إِنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ قَذَفَ امْرَأَتَهُ

(١) فِي (خ) «أَنَا لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ».

فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا، تِلْكَ امْرَأَةٌ كَانَتْ تُظْهِرُ فِي
 الْإِسْلَامِ السُّوءَ. [خ ٥٣١٠، ٥٣١٦، ٦٨٥٦]
 (...) وَحَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ:
 حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ
 (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ يَحْيَى، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ
 ابْنُ الْقَاسِمِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ
 أَنَّهُ قَالَ: ذَكَرَ الْمُتَلَاعِنَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
 بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ، وَزَادَ فِيهِ، بَعْدَ قَوْلِهِ كَثِيرَ
 اللَّحْمِ، قَالَ: جَعْدًا قَطَطًا.

١٣- (...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي
 عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو) قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ
 عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ
 قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَادٍ: وَذَكَرَ الْمُتَلَاعِنَانِ عِنْدَ
 ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ ابْنُ شَدَادٍ: أَهْمَا اللَّذَانِ قَالَ
 النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ رَاجِمًا أَحَدًا بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ
 لَرَجَمْتُهَا؟» فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا، تِلْكَ امْرَأَةٌ
 أَعْلَنْتْ، قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ فِي رِوَايَتِهِ عَنِ الْقَاسِمِ
 ابْنِ مُحَمَّدٍ: قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ. [خ ٦٨٥٥،
 ٧٢٣٧]

١٤- (١٤٩٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَزْدِيَّ) عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ
 أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ الْأَنْصَارِيَّ
 قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَجِدُ مَعَ امْرَأَتِهِ
 رَجُلًا أَيَقْتُلُهُ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا» قَالَ سَعْدُ:
 بَلَى، وَالَّذِي أَكْرَمَكَ بِالْحَقِّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
 «اسْمَعُوا إِلَيَّ مَا يَقُولُ سَيِّدُكُمْ».

١٥- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنِي
 إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى: حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ

بِشْرِيكَ ابْنِ سَحْمَاءَ، وَكَانَ أَخَا^(١) الْبِرَاءِ بْنِ مَالِكٍ
 لِأُمِّهِ، وَكَانَ أَوْلَ رَجُلٍ لَاعَنَ فِي الْإِسْلَامِ قَالَ:
 فَلَاعَنَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَبْصِرُوهَا، فَإِنْ
 جَاءَتْ بِهِ أَيْضًا سَبَطًا قَضِيَ الْعَبْتَيْنِ فَهُوَ لِهَلَالِ بْنِ
 أُمِّيَّةَ، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَكْحَلَ جَعْدًا حَمَشَ السَّاقَيْنِ
 فَهُوَ لِشْرِيكَ بْنِ سَحْمَاءَ» قَالَ: فَأَنْبِئْتُ أَنَّهَا جَاءَتْ
 بِهِ أَكْحَلَ جَعْدًا حَمَشَ السَّاقَيْنِ.

١٢- (١٤٩٧) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بْنُ
 الْمُهَاجِرِ وَعِيسَى بْنُ حَمَادٍ الْبَصْرِيَّانِ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ
 رُمْحٍ) قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ،
 عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ
 مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: ذَكَرَ التَّلَاعُنُ عِنْدَ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ فِي ذَلِكَ
 قَوْلًا، ثُمَّ انصَرَفَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ يَشْكُو إِلَيْهِ
 أَنَّهُ وَجَدَ مَعَ أَهْلِهِ رَجُلًا، فَقَالَ عَاصِمٌ: مَا ابْتَلَيْتُ
 بِهَذَا إِلَّا لِقَوْلِي، فَذَهَبَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي وَجَدَ عَلَيْهِ امْرَأَتَهُ، وَكَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ
 مُضْفَرًا، قَلِيلَ اللَّحْمِ، سَبَطَ الشَّعْرَ، وَكَانَ الَّذِي
 ادَّعَى عَلَيْهِ أَنَّهُ وَجَدَ عِنْدَ أَهْلِهِ، حَدَلًا، آدَمَ، كَثِيرَ
 اللَّحْمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ بَيِّنْ»
 فَوَضَعَتْ شِبْهًا بِالرَّجُلِ الَّذِي ذَكَرَ رَوْجَهَا أَنَّهُ وَجَدَهُ
 عِنْدَهَا. فَلَاعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُمَا، فَقَالَ رَجُلٌ
 لِابْنِ عَبَّاسٍ، فِي الْمَجْلِسِ: أَيُّهُمَا التِّي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ: «لَوْ رَجَمْتُ أَحَدًا بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ رَجَمْتُ هَذِهِ؟»

(٢) قال ابن عبد البر: البراء: هو أخو أنس بن مالك
 لأبيه، وأمّه إلى آخر كلامه، وكذا قال ابن الجوزي
 في التلخيص. وأقول: أم أنس، هي: سليم، وقال في
 شريك بن سحماء: وهو أخو البراء بن مالك لأمه،
 فإذا أم البراء لا أعرف اسمها. تنبيه المعلم (٥٨٨).

الْحَجَّةَ. [خ٦٨٤٦، ٧٤١٦]

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنِ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، وَقَالَ: غَيْرَ مُضْفَحٍ، وَلَمْ يَقُلْ عَنْهُ.

١٨- (١٥٠٠) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي فَرَاةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ إِمْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلَامًا أَسْوَدَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟» قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: «فَمَا أَلْوَانُهَا؟» قَالَ: حُمْرٌ، قَالَ: «هَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقٍ؟» قَالَ: إِنَّ فِيهَا لَوُرْقًا، قَالَ: «فَأَتَى آتَاهَا ذَلِكَ؟» قَالَ: عَسَى أَنْ يَكُونَ نَزَعُهُ عَرْقٌ، قَالَ: «وَهَذَا عَسَى أَنْ يَكُونَ نَزَعُهُ عَرْقٌ». [خ٥٣٠٥، ٦٨٤٧]

١٩- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِي: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ): أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، جَمِيعًا عَنِ الزَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، غَيْرَ أَنْ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ: فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَلَدَتْ أَمْرَأَتِي غُلَامًا أَسْوَدَ، وَهُوَ حَيْثُ يُعْرَضُ بِأَنْ يَنْفِيَهُ، وَزَادَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ: وَلَمْ يَرْحَضْ لَهُ فِي الْإِنْفَاءِ مِنْهُ.

٢٠- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لِحَرْمَلَةَ)، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ

أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ وَجَدْتُ مَعَ امْرَأَتِي (١) رَجُلًا، أُمَّهَلُهُ (٢) حَتَّى آتِي بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ؟ قَالَ: «نَعَمْ».

١٦- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَوْ وَجَدْتُ مَعَ أَهْلِي رَجُلًا، لَمْ أَمْسُهُ حَتَّى آتِي بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ» قَالَ: كَلَّا، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ! إِنْ كُنْتُ لِأَعَاجِلُهُ بِالسِّنْفِ قَبْلَ ذَلِكَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْمَعُوا إِلَى مَا يَقُولُ سَيِّدُكُمْ، إِنَّهُ لَغَيُورٌ، وَأَنَا أَغْيَرُ مِنْهُ، وَاللَّهُ أَغْيَرُ مِنِّي».

١٧- (١٤٩٩) حَدَّثَنِي عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، وَأَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ) قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ وَرَادٍ (كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ)، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: لَوْ رَأَيْتُ رَجُلًا مَعَ امْرَأَتِي لَصَرَبْتُهُ بِالسِّنْفِ غَيْرُ مُضْفَحٍ عَنْهُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ؟ فَوَاللَّهِ لَأَنَا أَغْيَرُ مِنْهُ، وَاللَّهُ أَغْيَرُ مِنِّي، مِنْ أَجْلِ غَيْرَةِ اللَّهِ، حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ، وَلَا شَخْصَ أَغْيَرٍ مِنَ اللَّهِ، وَلَا شَخْصَ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْعُدْرُ مِنَ اللَّهِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ بَعَثَ اللَّهُ الْمُرْسَلِينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ، وَلَا شَخْصَ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمِدْحَةَ مِنَ اللَّهِ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ وَعَدَّ اللَّهُ

(١) امرأة سعد بن عبادة، هي: فكيهة بنت عبيد بن ذئيب ابن حارثة. تنبيه المعلم (٥٩١).

(٢) في (خ) «أُمَّهَلُهُ».

نَزَعَهُ عِرْقَ لَهُ». [خ ٧٣١٤].

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّهُ قَالَ: بَلَّغْنَا أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يُحَدِّثُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ^(٢).



٢٠- كتاب العتق

عَبْدَ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلَامًا أَسْوَدَ، وَإِنِّي أَنْكَرْتُهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «مَا أَلْوَانُهَا؟» قَالَ: حُمْرٌ، قَالَ: «فَهَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقٍ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَأَتَى هُوَ؟» قَالَ: لَعَلَّهُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَكُونُ نَزَعَهُ عِرْقُ لَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «وَهَذَا لَعَلَّهُ يَكُونُ^(١)»

وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، ح وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ

(٢) قال الرشيد العطار في غرر الفوائد (٣١): قلت: يعني حديثاً قبله، وهو حديث ابن عيينة، ومعمرو، وغيرهما عن الزُّهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هُريرة، قال: جاء رجلٌ من بني فزارة... الحديث. قلت: وهو حديث متصلٌ في الصحيحين من حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. وأخرجه مسلمٌ أيضاً وحده من حديث الزُّهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة متصلاً، ثم أرفده بحديث عقيل الذي ذكرناه. وإنما أورده مسلمٌ هكذا في الشواهد آخر الباب ليكثر - والله أعلم - بذلك طرق هذا الحديث، ولينبه على مخالفة عقيل للجماعة الذين رووه عن الزهري وجؤدوا إسناده، والله أعلم. والرجل الفزاري المذكور في هذا الحديث اسمه: ضمضم بن قتادة، قاله الحافظ أبو محمد عبد الغني بن سعيد الأزدي (الغوامض والمبهمات، ص: ١٦٥).

١- (١٥٠١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قُلْتُ لِمَالِكٍ: حَدَّثَكَ نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاءَ لَهُ فِي عَبْدٍ، فَكَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَ الْعَبْدِ، فَوَمَّ عَلَيْهِ قِيمَةَ الْعَدْلِ، فَأَعْطَى شُرَكَاءَهُ^(٣) حِصَصَهُمْ، وَعَتَقَ عَلَيْهِ الْعَبْدَ، وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ». [خ ٢٤٩١، ٢٥٠٣، ٢٥٢١، ٢٥٢٢، ٢٥٢٣، ٢٥٢٤، ٢٥٢٥، ٢٥٥٣]

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ زُمْعٍ جَمِيعًا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، ح وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ قَرُوحٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَ أَبُو كَامِلٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى ابْنَ سَعِيدٍ، ح

(١) في (خ) «لعله أن يكون».

(٣) في (خ) «فأعطى شركاءه حصصهم».

عَيْسَى (يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ) عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ
بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَرَأَدَ: «إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ قَوْمَ عَلَيْهِ
الْعَبْدُ قِيمَةً عَدْلٍ، ثُمَّ يُسْتَسْعَى فِي نَصِيبِ الَّذِي لَمْ
يُعْتِقْ، غَيْرَ مَشْفُوقٍ عَلَيْهِ».

(...) حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا
وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي. قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ
يُحَدِّثُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ أَبِي
عَرُوبَةَ، وَذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ: قَوْمَ عَلَيْهِ قِيمَةً عَدْلٍ.

(٢) باب إنما الولاء لمن أعتق

٥- (١٥٠٤) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ:
قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ

= ووافقهما همام، وفصل الاستعساء من الحديث
فجعله من رواية قتادة، وقوله: لا. من حديث أبي
هريرة، عن النبي ﷺ قاله المقرئ، عن همام، وقاله
معاذ، وابن عامر، عن هشام، وهو أولى بالصواب.
وقال أبو مسعود الدمشقي في الأجوبة (٣) بعد أن
نقل كلام الدارقطني: وتابعه - أي مسلماً -
البخاري، فأخرجه من حديث جرير بن حازم
(٢٥٠٤)، عن قتادة، وفيه ذكر السعاية. والصواب
حديث سعيد، وهشام، عن قتادة، ليس فيه السعاية،
ورواه همام عن قتادة، فجعل السعاية من قول قتادة
مفصلاً من كلام النبي ﷺ. قال أبو مسعود: حديث
همام حسن، وعندني أنه لم يقع للبخاري ولا لمسلم
أيضاً، ولو وقع لهما لحكما بقوله. وقد أخرجه
البخاري من حديث ابن أبي عروبة مختصراً، ومن
حديث ابن أبي عروبة، وفيه ذكر السعاية. وقال
البخاري في عقبه: حديث ابن أبي عروبة تابعه
الحجاج بن الحجاج، وأبان بن يزيد العطار،
وموسى بن أبان، تابعوا ابن أبي عروبة، وجرير بن
حازم أيضاً تابعه. وأيوب بن خوط تابعه عن قتادة.
كل هؤلاء ذكر الاستعساء، وابن خوط ضعيف.

وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي أَسَامَةُ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
رَافِعٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذُنَيْبٍ،
كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ
مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ.

(١) باب ذكر سعاية العبد

٢- (١٥٠٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ
بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ
أَنْسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فِي الْمَمْلُوكِ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ فَيُعْتَقُ
أَحَدُهُمَا قَالَ: «يُضْمَنُ». [خ ٢٤٩٢، ٢٥٠٤،
٢٥٦٦، ٢٥٢٧]

٣- (١٥٠٣) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا
إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ
قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنْسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكٍ،
عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ
شِفْصًا لَهُ فِي عَبْدٍ، فَخَلَّصَهُ فِي مَالِهِ إِنْ كَانَ لَهُ
مَالٌ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ، اسْتُسْعِيَ الْعَبْدُ غَيْرَ
مَشْفُوقٍ عَلَيْهِ^(١)».

٤- (...) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَشْرَمٍ: أَخْبَرَنَا

(١) قال الدارقطني في التتبع (٢٥): وأخرجنا جميعاً
حديث قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير، عن
أبي هريرة: من أعتق شقصاً، وذكر فيه الاستعساء
من حديث ابن أبي عروبة، وجرير بن حازم، قال
البخاري: تابعهما حجاج بن حجاج، وأبان،
وموسى بن خلف، عن قتادة، قال: وقد روى
هذا الحديث شعبة، وهشام، وهما أثبت من روى
عن قتادة، ولم يذكر في الحديث الاستعساء، =

ثُمَّ قَالَ: «أَمَا بَعْدُ». [خ ٤٥٦، ١٤٩٣، ٢٥٣٦، ٢٥٦٤، ٢٥٦٥، ٢٧٢٦، ٢٦٣٥، ٥٢٨٤، ٦٧١٧، ٦٧٥١، ٦٧٥٤]

٨- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَيَّ بِرَبْرَةَ فَقَالَتْ: إِنَّ أَهْلِي كَاتِبُونِي عَلَى تِسْعِ أَوْاقٍ فِي تِسْعِ سِنِينَ، فِي كُلِّ (١) سَنَةٍ أَوْقِيَّةٌ، فَأَعِينَنِي، فَقُلْتُ لَهَا: إِنْ شَاءَ أَهْلُكَ أَنْ أَعِدَّهَا لَهُمْ عِدَّةً وَاحِدَةً، وَأُعِيقَكَ، وَيَكُونَ الْوَلَاءُ لِي فَعَلْتُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَهْلِهَا، فَأَبَوْا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَهُمْ، فَأَتَيْتَنِي فَذَكَرْتُ ذَلِكَ، قَالَتْ: فَأَنْتَهَرْتُهَا. فَقَالَتْ: لَاهَا اللَّهُ إِذَا (٢)، قَالَتْ: فَسَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَنِي فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِيهَا»، وَاشْتَرَيْتُ لَهُمُ الْوَلَاءَ، فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ فَفَعَلْتُ، قَالَتْ: ثُمَّ حَظَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشِيَّةً، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَا بَعْدُ، فَمَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ مَا كَانَ مِنْ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَهُوَ بَاطِلٌ، وَإِنْ كَانَ مِائَةَ شَرْطٍ، كِتَابُ اللَّهِ أَحَقُّ، وَشَرْطُ اللَّهِ أَوْثَقُ، مَا بَالُ رِجَالٍ مِنْكُمْ يَقُولُ أَحَدُهُمْ: أَعْتَقْتُ فُلَانًا وَالْوَلَاءُ لِي، إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ». [خ ٢١٦٨، ٢٥٦٣، ٢٧٢٩]

عَائِشَةَ أَنَّهُ أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةَ تُعْتِقُهَا، فَقَالَ أَهْلُهَا: نَبِيعُكَهَا عَلَى أَنْ وَلَاءَهَا لَنَا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ». [خ ٢١٥٦، ٢١٦٩، ٢٥٦٢، ٦٧٥٢، ٦٧٥٧، ٦٧٥٩]

٦- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ بَرِيرَةَ جَاءَتْ عَائِشَةَ تَسْتَعِينُهَا فِي كِتَابَتِهَا، وَلَمْ تَكُنْ قَضَتْ مِنْ كِتَابَتِهَا شَيْئًا، فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ: ارْجِعِي إِلَى أَهْلِكَ، فَإِنْ أَحَبُّوا أَنْ أَقْضِيَ عَنْكَ كِتَابَتِكَ، وَيَكُونَ لَوَاؤُكَ لِي، فَعَلْتُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ بِرَبْرَةَ لِأَهْلِهَا، فَأَبَوْا، وَقَالُوا: إِنْ شَاءَتْ أَنْ تَحْتَسِبَ عَلَيْكَ فَلْتَفْعَلْ، وَيَكُونَ لَنَا وَلَاؤُكَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِبْتَاعِي فَأَعْتِقِي، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ» ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا بَالُ أَنْاسٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ مِنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَلَيْسَ لَهُ، وَإِنْ شَرَطَ مِائَةَ مَرَّةٍ، شَرْطُ اللَّهِ أَحَقُّ وَأَوْثَقُ». [خ ٢١٥٥، ٢٥٦٠، ٢٧١٧، ٢٥٦١]

٧- (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: جَاءَتْ بِرِيرَةَ إِلَيَّ، فَقَالَتْ: يَا عَائِشَةُ، إِنِّي كَاتِبْتُ أَهْلِي عَلَى تِسْعِ أَوْاقٍ، فِي كُلِّ عَامٍ أَوْقِيَّةً، بِمَعْنَى حَدِيثِ اللَّيْثِ، وَزَادَ فَقَالَ: «لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ مِنْهَا، إِبْتَاعِي وَأَعْتِقِي»، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّاسِ فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ،

(١) فِي (خ) «كُلِّ سَنَةٍ أَوْقِيَّةً».

(٢) فِي بَعْضِ النُّسخ: لَا هَا اللَّهُ إِذَا. قَالَ المَازَرِيُّ وَغَيرَهُ مِنْ أَهْلِ العَرَبِيَّةِ: هَذَا لِحَنَانٍ، وَصَوَابُهُ: لَا هَا اللَّهُ إِذَا، بِالقَصْرِ فِي هَا وَحذف الألف من: إِذَا، قالوا: وما سِوَاهُ خَطَأً. النُّووي.

وَأَشْتَرَطُوا الْوَلَاءَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوَلَاءُ لِمَنْ وَلِيَ النِّعْمَةَ» وَخَيْرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ زَوْجُهَا عَبْدًا، وَأَهْدَتْ لِعَائِشَةَ لَحْمًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ صَنَعْتُمْ لَنَا مِنْ هَذَا اللَّحْمِ؟» قَالَتْ عَائِشَةُ: تُصَدِّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ، فَقَالَ: «هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ».

١٢- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ لِلْعَتَقِ، فَاشْتَرَطُوا وِلَاءَهَا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «اشْتَرَيْهَا وَأَعْتِقِهَا، فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ»، وَأَهْدِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَحْمًا، فَقَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: هَذَا تُصَدِّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ، فَقَالَ: «هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ، وَهُوَ لَنَا هَدِيَّةٌ»، وَخَيْرَتْ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَكَانَ زَوْجُهَا حُرًّا، قَالَ شُعْبَةُ: ثُمَّ سَأَلْتُهُ عَنْ زَوْجِهَا؟ فَقَالَ: لَا أَدْرِي.

(...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَثْمَانَ التُّوْفَلِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

١٣- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي هِشَامٍ، قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُحْزُومِيُّ وَأَبُو هِشَامٍ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُوْمَانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ زَوْجُ بَرِيرَةَ عَبْدًا.

١٤- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ

٩- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ، كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ، غَيْرَ أَنْ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ: قَالَ: وَكَانَ زَوْجُهَا عَبْدًا^(١) فَخَيْرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا، وَلَوْ كَانَ حُرًّا لَمْ يُخَيَّرَهَا، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمْ: «أَمَّا بَعْدُ».

١٠- (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ ابْنُ الْعَلَاءِ (وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ) قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ فِي بَرِيرَةَ ثَلَاثَ قَضِيَّاتٍ أَرَادَ أَهْلُهَا أَنْ يَبِيعُوهَا وَيَشْتَرِطُوا وِلَاءَهَا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «اشْتَرَيْهَا وَأَعْتِقِهَا، فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ» قَالَتْ: وَعَتَقْتُ، فَخَيْرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا، قَالَتْ: وَكَانَ النَّاسُ يَتَصَدَّقُونَ عَلَيْهَا وَتُهْدَى لَنَا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ، وَهُوَ لَكُمْ هَدِيَّةٌ، فَكُلُوهُ».

[خ٢٥٧٨، ٥٠٩٧، ٥٢٧٩، ٥٤٣٠]

١١- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا اشْتَرَتْ بَرِيرَةَ مِنْ أَنَسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ،

(١) زوج بَرِيرَةَ هُوَ: مُغِيثٌ، وَيُقَالُ: بَرِيرٌ، وَيُقَالُ: مَقْسَمٌ. تَنْبِيهِ الْمَعْلَمُ (٥٩٤).

إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي قُدَيْكٍ: أَخْبَرَنَا الصَّحَّاحُ (يَعْنِي ابْنَ عَثْمَانَ) كُلَّ هَؤُلَاءِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّ الثَّقَفِي لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ إِلَّا الْبَيْعُ وَلَمْ يَذْكُرِ الْهَبَةَ.

(٤) باب تحريم تولي العتيق غير مواليه

١٧- (١٥٠٧) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى كُلِّ بَطْنٍ عَقُولَهُ، ثُمَّ كَتَبَ: «أَنْتَ لَا يَجِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَتَوَالَى مَوْلَى رَجُلٍ مُسْلِمٍ بَعِيرٍ إِذْنَهُ» ثُمَّ أَخْبَرْتُ، أَنَّهُ لَعَنَ فِي صَحِيفَتِهِ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ.

١٨- (١٥٠٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ)، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَوَلَّى قَوْمًا بَعِيرٍ إِذْنِ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ».

١٩- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ، عَنْ رَائِدَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَوَلَّى قَوْمًا بَعِيرٍ إِذْنِ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ».

(...) وَحَدَّثَنِيوُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ: حَدَّثَنَا

أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الْفَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ فِي بَرِيرَةَ ثَلَاثَ سُنَنِ: خَيْرَتْ عَلَى زَوْجِهَا حِينَ عَتَقْتُ، وَأَهْدَيْ لَهَا لَحْمًا فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْبُرْمَةُ عَلَى النَّارِ، فَدَعَا بِطَعَامٍ، فَأَتَيْ بِخُبْزٍ وَأُدْمٍ مِنْ أَدَمِ الْبَيْتِ، فَقَالَ: «أَلَمْ أَرِ بُرْمَةً عَلَى النَّارِ فِيهَا لَحْمٌ؟» فَقَالُوا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَلِكَ لَحْمٌ تَصُدَّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ، فَكَرِهْنَا أَنْ نُطْعِمَكَ مِنْهُ، فَقَالَ: «هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ وَهُوَ مِنْهَا لَنَا هَدِيَّةٌ»، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِيهَا: «إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ».

١٥- (١٥٠٥) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَرَادَتْ عَائِشَةُ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً تُعْتِقُهَا، فَأَبَى أَهْلُهَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْوَلَاءُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ».

(٣) باب النهي عن بيع الولاء وهبته

١٦- (١٥٠٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَعَنْ هَبِّهِ.

قَالَ مُسْلِمٌ: النَّاسُ كُلُّهُمْ عِبَالٌ، عَلَى عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ دِينَارٍ، فِي هَذَا الْحَدِيثِ. [خ ٢٥٣٥، ٦٧٥٦]

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا

سَعِيدٍ، (وَهُوَ ابْنُ أَبِي هِنْدٍ)، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَرْجَانَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً، أَعْتَقَ اللَّهُ، بِكُلِّ إِرْبٍ مِنْهَا، إِرْبًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ».

[خ ٦٧١٥]

٢٢- (...) وَحَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَطْرَفِ أَبِي غَسَّانَ الْمَدَنِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَرْجَانَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً، أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهَا، عَضْوًا مِنْ أَعْضَائِهِ مِنَ النَّارِ حَتَّى فَرَجَهُ بِفَرَجِهِ».

٢٣- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَرْجَانَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً، أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهُ، عَضْوًا مِنَ النَّارِ، حَتَّى يُعْتَقَ فَرَجَهُ بِفَرَجِهِ».

٢٤- (...) وَحَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفْضِلِ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ (وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ الْعُمَرِيِّ): حَدَّثَنَا وَقَدُ (يَعْنِي أَخَاهُ): حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ مَرْجَانَةَ (صَاحِبُ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ) قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيَّمَا امْرِئٍ مُسْلِمٍ أَعْتَقَ امْرَأً مُسْلِمًا، اسْتَنْقَذَ اللَّهُ، بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهُ، عَضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ» قَالَ: فَأَنْطَلَقْتُ حِينَ سَمِعْتُ الْحَدِيثَ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَذَكَرْتُهُ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فَأَعْتَقَ عَبْدًا لَهُ قَدْ أَعْطَاهُ بِهِ ابْنُ جَعْفَرٍ عَشْرَةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ، أَوْ أَلْفَ دِينَارٍ. [خ ٢٥١٧].

عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ^(١) عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «وَمَنْ وَالَى غَيْرَ مَوَالِيهِ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ».

٢٠- (١٣٧٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: حَظَبْنَا عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: مَنْ زَعَمَ أَنَّ عِنْدَنَا شَيْئًا نَقْرَأُهُ إِلَّا كِتَابَ اللَّهِ وَهَذِهِ الصَّحِيفَةُ، (قَالَ: وَصَحِيفَةٌ مُعَلَّقَةٌ فِي قِرَابِ سَيْفِهِ) فَقَدْ كَذَبَ، فِيهَا أَسْنَانُ الْإِبِلِ، وَأَشْيَاءُ مِنَ الْجِرَاحَاتِ، وَفِيهَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ غَيْرِ إِلَى ثَوْرٍ، فَمَنْ أَحَدَثَ فِيهَا حَدَثًا أَوْ آوَى مُحَدِّثًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا، وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ، وَمَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ انْتَمَى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا».

(٥) باب فضل العتق

٢١- (١٥٠٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزَرِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

(١) قال الجياني في التقييد (٣/٨٥٨): وفي نسخة ابن ماهان: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، نَا عُبَيْدُ اللَّهِ، نَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ. جعل سُفْيَانُ، بدل: شَيْبَانُ، والصواب: شَيْبَانُ. ومثله في المناقب (بعد ٢٤٦١/١١٣) قال مسلم: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكْرِيَا، نَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنِ شَيْبَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ أَبِي الْأَحْوَصِ: أَتَيْتُ أَبَا مُوسَى، الْحَدِيثِ. فِي مَنَاقِبِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَلَيْسَ عَنْدهُمْ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ خِلَافٌ.

(٦) باب فضل عتق الوالد^(١)

٢٥- (١٥١٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَجْزِي وَلَدٌ وَالِدًا إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ»، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ «وَلَدٌ وَالِدُهُ».

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، ح وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزَّبَيْرِيُّ، كُتْلَهُمْ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سُهَيْلٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ. وَقَالُوا: «وَلَدٌ وَالِدُهُ».



٢١- كتاب البيوع

(١) باب إبطال بيع الملامسة والمنابذة

١- (١٥١١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ. [خ ٢١٤٥، ٥٨٢١، ٢١٤٦]

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَ أَبُو أَسَامَةَ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، كُتْلَهُمْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ. [خ ٥٨٤، ٥٨١٩]

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

٢- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ أَنَّهُ سَمِعَهُ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ: نُهِيَ^(٢) عَنِ بَيْعَتَيْنِ: الْمُلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ، أَمَا الْمُلَامَسَةُ فَأَنْ يَلْمَسَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ثَوْبَ صَاحِبِهِ بِغَيْرِ تَأْمَلٍ، وَالْمُنَابَذَةُ أَنْ يَنْبِذَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ثَوْبَهُ إِلَى الْآخَرِ، وَلَمْ يَنْظُرْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا إِلَى ثَوْبِ صَاحِبِهِ. [خ ١٩٩٣]

٣- (١٥١٢) وَحَدَّثَنِي أَبُو الظَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لِحَرْمَلَةَ) قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ:

(٢) فِي (خ) «نُهِيَ».

(١) فِي (خ) «بَابِ عَتَقِ الْقَرَابَةِ».

٦- (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لِرُهَيْرٍ)، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَتَّبِعُونَ لَحْمَ الْجَزُورِ إِلَى حَبْلِ الْحَبْلَةِ، وَحَبْلُ الْحَبْلَةِ أَنْ تُنْتَجِجَ النَّاقَةُ ثُمَّ تَحْمِلُ اللَّبَنِي تَنْجِجَتْ، فَتَهَاهُمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ.

(٤) باب تحريم بيع الرجل على بيع أخيه، وسومه على سومه، وتحريم النجش، وتحريم التصرية

٧- (١٤١٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ».

٨- (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لِرُهَيْرٍ)، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَهُ».

٩- (١٥١٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي يُونُسَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَسْمُ الْمُسْلِمُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ» (٣).

١٠ (...) وَحَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ

نَهَانَا^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعَتَيْنِ وَلَيْسَتَيْنِ: نَهَى عَنِ الْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ فِي الْبَيْعِ، وَالْمَلَامَسَةُ لَمَسُ الرَّجُلِ ثَوْبَ الْآخَرِ بِيَدِهِ بِاللَّيْلِ أَوْ بِالنَّهَارِ وَلَا يَقْلِبُهُ إِلَّا بِذَلِكَ، وَالْمُنَابَذَةُ أَنْ يَنْبِذَ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ يَثْوِيهِ وَيَنْبِذُ الْآخَرَ إِلَيْهِ ثَوْبَهُ، وَيَكُونُ ذَلِكَ بَيْنَهُمَا مِنْ^(٢) غَيْرِ نَظَرٍ وَلَا تَرَاضٍ. [خ ٢١٤٤، ٢١٤٧، ٥٨٢٠، ٦٢٨٤]

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

(٢) باب بطلان بيع الحصاة، والبيع الذي فيه غرر

٤- (١٥١٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبَيْعِ الْحَصَاةِ، وَعَنْ بَيْعِ الْعُرَرِ.

(٣) باب تحريم بيع حبل الحبله

٥- (١٥١٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ ابْنُ رُمْحٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنْ بَيْعِ حَبْلِ الْحَبْلَةِ. [خ ٢١٤٣، ٢٢٥٦، ٣٨٤٣]

(١) في (خ) «نهى رسول الله».

(٢) في (خ) «عن غير نظر».

(٣) في (خ) «على سوم المسلم».

ابْنُ ثَابِتٍ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ التَّلْقِي لِلرَّكْبَانِ، وَأَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَأَنْ تَسْأَلَ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا، وَعَنِ النَّجْشِ وَالتَّضْرِيَةِ، وَأَنْ يَسْتَأْمَ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمٍ أُخِيهِ. [خ ٢٧٢٧].

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا وَهْبُ ابْنِ جَرِيرٍ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالُوا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، فِي حَدِيثِ غُنْدَرٍ وَوَهْبٍ: نُهِيَ، وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى، بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذٍ عَنْ شُعْبَةَ.

١٣- (١٥١٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ النَّجْشِ. [خ ٢١٤٢، ٦٩٦٣].

(٥) باب تحريم تلقي الجلب

١٤- (١٥١٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ)، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي كُلُّهُمُ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ تُتَلْقَى السَّلْعُ حَتَّى تَبْلُغَ الْأَسْوَاقَ، وَهَذَا لَفْظُ ابْنِ نُمَيْرٍ، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ التَّلْقِي. [خ ٢١٦٥].

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ جَمِيعًا عَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ

الدَّورَقِيِّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْعَلَاءِ وَسَهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِمَا^(١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ح وَحَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيٍّ (وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ)، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَسْتَأْمَ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمٍ أُخِيهِ، وَفِي رِوَايَةِ الدَّورَقِيِّ: عَلَى سِيْمَةِ أُخِيهِ.

١١- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُتَلْقَى الرَّكْبَانُ لِبَيْعٍ^(٢) وَلَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلَا تُضَرُّوا الْإِبِلَ وَالْغَنَمَ، فَمَنْ ابْتِئَاعَهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ، بَعْدَ أَنْ يَحْلِبَهَا، فَإِنْ رَضِيَهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ سَخِطَهَا رَدَّهَا وَصَاعًا مِنْ تَمْرٍ». [خ ٢١٤٨، ٢١٥٠].

١٢- (...) حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيٍّ (وَهُوَ

(١) هكذا هو في جميع النسخ: عن أبيهما. وهو مشكل، لأن العلاء هو ابن عبدالرحمن، وسهيل هو ابن أبي صالح، وليس بأخ له، فلا يقال: عن أبيهما، بكسر الباء، بل كان حقه أن يقول: عن أبيهما، وينبغي أن يقرأ الموجود في النسخ: عن أبيهما، بفتح الباء الموحدة، ويكون تشية أب على لغة من قال: هذان أبان، ورأيت أبين، مثناه بالألف والنون، وبالياء والنون. النووي.

(٢) في (خ) «لا يتلقى الركبان للبيع».

قَالَ: فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: مَا قَوْلُهُ: حَاضِرٌ لِبَادٍ؟ قَالَ: لَا يَكُنْ لَهُ سِمَسَارًا. [خ ٢١٥٨، ٢١٦٣، ٢٢٧٤].

٢٠- (١٥٢٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزَّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ، ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزَّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ، دَعَا النَّاسَ يَرْزُقُ اللَّهُ بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ». غَيْرَ أَنْ فِي (١) رِوَايَةِ يَحْيَى: «يَرْزُقُ».

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزَّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

٢١- (١٥٢٢) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: نُهِنَا أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ أَوْ أَبَاهُ. [خ ٢١٦١].

٢٢- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسِ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: نُهِنَا عَنْ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ.

(٧) باب حكم بيع المصراة

٢٣- (١٥٢٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ مُوسَى بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ

(١) في (خ) «غير أن رواية يحيى: يرزق».

ابن نمير عن عبيد الله.

١٥- (١٥١٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُبَارَكٍ عَنِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنْ تَلْقَى الْبُيُوعِ. [خ ٢١٤٩، ٢١٦٤].

١٦- (١٥١٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ هِشَامَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَلْقَى الْجَلْبُ.

١٧- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي هِشَامُ الْفَرْدُوسِيُّ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَلْقُوا الْجَلْبُ. فَمَنْ تَلْقَاهُ فَاشْتَرَى مِنْهُ، فَإِذَا أَتَى سَيِّدَهُ السُّوقَ، فَهُوَ بِالْخِيَارِ».

(٦) باب تحريم بيع الحاضر للبادي

١٨- (١٥٢٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: «لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ».

وَقَالَ زُهَيْرٌ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ.

١٩- (١٥٢١) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَتَلْقَى الرُّكْبَانُ وَأَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ.

أَشْتَرَى شَاةَ مُصْرَاءَ فَلْيَنْقَلِبْ بِهَا، فَلْيُحْلِبْهَا، فَإِنْ رَضِيَ حِلَابَهَا أَمْسَكَهَا، وَإِلَّا رَدَّهَا وَمَعَهَا صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ.

وَصَاعًا مِنْ تَمْرٍ». [خ١٤٨، ٢١٥٠، ٢١٥١].

(٨) باب بطلان بيع المبيع قبل القبض

٢٩- (١٥٢٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَقُتَيْبَةُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ».

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَأَحْسِبُ كُلَّ شَيْءٍ مِثْلَهُ. [خ٢١٣٥].

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ (وَهُوَ الثَّوْرِيُّ) كِلَاهُمَا عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

٣٠- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ ابْنُ رَافِعٍ وَ عَبْدِ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ الْأَخْرَانِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ)، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ».

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَأَحْسِبُ كُلَّ شَيْءٍ بِمَنْزِلَةِ الطَّعَامِ. [خ٢٦٣٢].

٣١- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ أَبُو كُرَيْبٍ وَ إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ،

٢٤- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي) عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ ابْتَاعَ شَاةَ مُصْرَاءَ فَهُوَ فِيهَا بِالْخِيَارِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، إِنْ شَاءَ أَمْسَكَهَا وَإِنْ شَاءَ رَدَّهَا، وَرَدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ».

٢٥- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ ابْنِ أَبِي رَوَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ (يَعْنِي الْعَقْدِي) حَدَّثَنَا قُرَّةٌ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ اشْتَرَى شَاةَ مُصْرَاءَ هُوَ بِالْخِيَارِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنْ رَدَّهَا رَدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، لَا سَمْرَاءَ».

٢٦- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اشْتَرَى شَاةَ مُصْرَاءَ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ، إِنْ شَاءَ أَمْسَكَهَا، وَإِنْ شَاءَ رَدَّهَا، وَصَاعًا مِنْ تَمْرٍ، لَا سَمْرَاءَ».

٢٧- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ بِهِذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ اشْتَرَى مِنَ الْعَتَمِ فَهُوَ بِالْخِيَارِ».

٢٨- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا مَا

عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنِ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَكْتَالَهُ».

فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: لِمَ؟ فَقَالَ: أَلَا تَرَاهُمْ يَتْبَاعُونَ بِالذَّهَبِ، وَالطَّعَامُ مُرْجَأٌ؟

وَلَمْ يَقُلْ أَبُو كُرَيْبٍ: مُرْجَأٌ.

٣٢- (١٥٢٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ حَدَّثَنَا مَالِكٌ، ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنِ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ». [ح ٢١٢٤، ٢١٢٦].

٣٣- (١٥٢٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنَّا فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَبْتَاعُ الطَّعَامَ، فَيَبِيعُ عَلَيْنَا مَنْ يَأْمُرُنَا بِانْتِقَالِهِ مِنَ الْمَكَانِ الَّذِي ابْتَعْنَاهُ فِيهِ، إِلَى مَكَانٍ سِوَاهُ قَبْلَ أَنْ نَبِيعَهُ. [ح ٢١٢٣، ٢١٦٦].

٣٤- (١٥٢٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنِ اشْتَرَى طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ».

(١٥٢٧) قَالَ: وَكُنَّا نَشْتَرِي الطَّعَامَ مِنَ الرُّجْبَانِ جِرَافًا فَتَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَبِيعَهُ، حَتَّى نَقْلَهُ مِنْ مَكَانِهِ.

٣٥- (...) حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا

٣٦- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ. وَقَالَ عَلِيُّ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنِ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَفْبِضَهُ». [ح ٢١٣٣، ٢١٣٦].

٣٧- (١٥٢٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُمْ كَانُوا يُضْرَبُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذَا اشْتَرَوْا طَعَامًا جِرَافًا^(١) أَنْ يَبِيعُوهُ فِي مَكَانِهِ حَتَّى يُحْوَلُوهُ. [ح ٢١٣١، ٢١٣٧، ٦٨٥٢].

٣٨- (...) وَحَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَبَاهُ قَالَ: قَدْ رَأَيْتُ النَّاسَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذَا ابْتَاعُوا الطَّعَامَ جِرَافًا، يُضْرَبُونَ فِي أَنْ يَبِيعُوهُ فِي مَكَانِهِمْ وَذَلِكَ حَتَّى يُؤْوُوهُ إِلَى رِحَالِهِمْ.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يَسْتَرِي الطَّعَامَ جِرَافًا، فَيَحْمِلُهُ إِلَى أَهْلِهِ.

(١) بكسر الجيم وضمها وفتحها، ثلاث لغات، الكسر أفصح وأشهر. هو البيع بلا كيل ولا وزن ولا تقدير. النووي.

٣٩- (١٥٢٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَّجِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ اشْتَرَى طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَكْتَالَهُ».

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ: «مَنْ ابْتَاعَ».

٤٠- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ الْمَخْزُومِيُّ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَّجِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ لِمَرْوَانَ: «أَحَلَّكَ بَيْعَ الرِّبَا، فَقَالَ مَرْوَانُ: مَا فَعَلْتُ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «أَحَلَّكَ بَيْعَ الصَّكَاكِ، وَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الطَّعَامِ حَتَّى يُسْتَوْفَى. قَالَ: فَخَطَبَ مَرْوَانَ النَّاسَ، فَنَهَى^(١) عَنْ بَيْعِهَا. قَالَ سُلَيْمَانُ: فَنَظَرْتُ إِلَى حَرَسٍ يَأْخُذُونَهَا مِنْ أَيْدِي النَّاسِ».

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا رُوْحٌ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي أَبُو الزَّيْبَرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا ابْتَعْتَ طَعَامًا، فَلَا تَبِيعْهُ حَتَّى تَسْتَوْفِيَهُ».

(٩) باب تحريم بيع صبرة التمر

المجهولة القدر بتمر

٤٢- (١٥٣٠) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ

جُرَيْجٍ أَنَّ أَبَا الزَّيْبَرِ أَخْبَرَهُ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الصَّبْرَةِ مِنَ التَّمْرِ، لَا تُعْلَمُ مِكْيَلَتُهَا، بِالْكَيْلِ الْمُسَمَّى مِنَ التَّمْرِ.

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّادَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّيْبَرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ: مِنَ التَّمْرِ، فِي آخِرِ الْحَدِيثِ.

(١٠) باب ثبوت خيار المجلس للمتبايعين

٤٣- (١٥٣١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْبَيْعَانِ، كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ عَلَى صَاحِبِهِ، مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا إِلَّا بِبَيْعِ الْخِيَارِ». [خ ٢١٠٧، ٢١٠٩، ٢١١١، ٢١١٢، ٢١١٦ معلقاً].

(...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ)، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي كُلُّهُمُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) جَمِيعًا عَنْ أَبِي بَرٍّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فَدَيْكٍ، أَخْبَرَنَا

(١) فِي (خ) «فَنَهَاهُمْ عَنْ بَيْعِهَا».

يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلَّ بَيْعَيْنِ لَا بَيْعَ بَيْنَهُمَا حَتَّى يَتَفَرَّقَا، إِلَّا بَيْعَ الْخِيَارِ». [خ ٢١١٣].

(١١) باب الصدق في البيع والبيان

٤٧- (١٥٣٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ، ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَّا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا مُحِقَّتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا». [خ ٢٠٧٩، ٢٠٨٢، ٢١١٠، ٢١١٤].

(...) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ يُحَدِّثُ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

قَالَ مُسْلِمٌ بْنُ الْحَجَّاجِ: وُلِدَ حَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ فِي جَوْفِ الْكُعْبَةِ، وَعَاشَ مِائَةً وَعِشْرِينَ سَنَةً.

(١٢) باب من يخدع في البيع

٤٨- (١٥٣٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: ذَكَرَ رَجُلٌ^(٤) لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ يُخْدَعُ فِي

الصَّحَاكُ كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ.

٤٤- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا تَبَايَعَ الرَّجُلَانِ فَكُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، وَكَانَا جَمِيعًا، أَوْ يُخَيَّرَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ. فَإِنْ خَيَّرَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ فَبَتَابَعًا^(١) عَلَى ذَلِكَ، فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ، وَإِنْ تَفَرَّقَا بَعْدَ أَنْ تَبَايَعَا وَلَمْ يَتْرُكْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا الْبَيْعَ، فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ».

٤٥- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَمَلَى عَلَيَّ نَافِعٌ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَبَايَعَ الْمُتَبَايِعَانِ بِالْبَيْعِ فَكُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ مِنْ بَيْعِهِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، أَوْ يَكُونَ بَيْنَهُمَا عَنْ خِيَارٍ^(٢) فَإِذَا كَانَ بَيْنَهُمَا عَنْ خِيَارٍ، فَقَدْ وَجَبَ».

زَادَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ فِي رِوَايَتِهِ: قَالَ نَافِعٌ: فَكَانَ إِذَا بَايَعَ رَجُلًا فَأَرَادَ أَنْ لَا يَقِيلَهُ، قَامَ فَمَشَى هُنَيْئَةً^(٣) ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ.

٤٦- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ

(١) في (خ) «فإن خير أحدهما الآخر، فتفرقا».

(٢) في (خ) «على خيار» (في الموضوعين).

(٣) هكذا هو في بعض الأصول: هنيئة، وفي بعضها: هنية، أي شيئًا يسيرًا. النووي.

(٤) هذا الرجل في حفظي أنه: حبان بن منقذ، وقيل: بل والده، وهذا هو الصحيح، وقد اقتصر عليه =

جَرِيرٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَبْتَاعُوا الثَّمَرَ»^(٢)
حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهُ وَتَذْهَبَ عَنْهُ الْآفَةُ.

قَالَ: يَبْدُوَ صَلَاحُهُ، حُمَرُهُ وَصَفْرَتُهُ.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ أَبِي
عُمَرَ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ يَحْيَى بِهِذَا
الإِسْنَادِ، حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهُ، لَمْ يَذْكَرْ^(٣) مَا بَعْدَهُ.

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي
فَدْيِكٍ. أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ،
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ الْوَهَّابِ.

(...) حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَفْصُ
ابْنِ مَيْسَرَةَ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ
عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ وَعُيَيْدِ اللَّهِ.

٥٢- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَ يَحْيَى
ابْنُ أَيُّوبَ وَ قُتَيْبَةُ وَ ابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الآخَرُونَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ
(وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ
ابْنَ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَبْتَاعُوا
الثَّمَرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهُ». [خ ١٤٨٦].

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى.
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، كِلَاهُمَا عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ بِهِذَا الإِسْنَادِ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ
شُعْبَةَ: فَقِيلَ لِابْنِ عُمَرَ: مَا صَلَاحُهُ؟ قَالَ: تَذْهَبُ
عَاهَتُهُ.

الْبُيُوعِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ بَايَعْتَ فَقُلْ: لَا
خِيَابَةَ». فَكَانَ إِذَا بَايَعَ يَقُولُ: لَا خِيَابَةَ.
[خ ٢١١٧، ٢٤٠٧، ٢٤١٤، ٦٩٦٤].

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا
وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى.
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كِلَاهُمَا عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ بِهِذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، وَلَيْسَ فِي
حَدِيثِهِمَا: فَكَانَ إِذَا بَايَعَ يَقُولُ: لَا خِيَابَةَ.

(١٣) باب النهي عن بيع الثمار قبل

بدو صلاحها بغير شرط القطع

٤٩- (١٥٣٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ:
قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَبْدُوَ
صَلَاحُهَا، نَهَى الْبَائِعَ وَالْمُبْتَاعَ. [خ ٢١٩٤،
٢٢٤٧، ٢٢٤٩، ٢٢٥٠].

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا
عُيَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
بِمِثْلِهِ.

٥٠- (١٥٣٥) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ
السَّعْدِيُّ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ
عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ نَهَى عَنِ بَيْعِ التَّخْلِ حَتَّى يَزْهُو، وَعَنِ السَّنْبُلِ
حَتَّى يَبْيَضَ وَيَأْمَنَ الْعَاهَةُ، نَهَى^(١) الْبَائِعَ وَالْمُشْتَرِيَ.

٥١- (١٥٣٤) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا

= البخاري في تاريخه (١٧/٢)، ورجحه ابن عبد البر
بعد ذكر القولين. تنبيه المعلم (٥٩٦).

(١) في (خ) «ونهى البائع والمشتري».

(٢) في (خ) «الثمرة حتى يبدو صلاحها».

(٣) في (خ) «ولم يذكر».

وَعَنْ بَيْعِ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ. [خ ٢١٨٣، ٢١٩٩ معلقاً].
 (١٥٣٩) قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَحَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ نَابِيتٍ
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا زَادَ ابْنُ
 نُمَيْرٍ فِي رِوَايَتِهِ: أَنْ تَبَاعَ. [خ ٢١٨٤].

٥٨- (١٥٣٨) وَحَدَّثَنِي أَبُو الظَّاهِرِ وَحَزْمَلَةُ
 (وَاللَّفْظُ لِحَزْمَلَةَ) قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي
 يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ
 وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَبْتَاعُوا التَّمَرَ حَتَّى يَبْدُوَ
 صَلاَحُهُ، وَلَا تَبْتَاعُوا التَّمَرَ بِالتَّمْرِ».

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَحَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ سِوَاءً.

(١٤) باب تحريم بيع الرطب بالتمر إلا في العرايا

٥٩- (١٥٣٩) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ،
 حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمَثْنَى، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ،
 عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ^(١) الْمُرَابَنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ،
 وَالْمُرَابَنَةُ أَنْ يُبَاعَ تَمْرُ النَّخْلِ بِالتَّمْرِ، وَالْمُحَاقَلَةُ أَنْ
 يُبَاعَ الزَّرْعُ بِالقَمْحِ، وَاسْتِكْرَاءُ الْأَرْضِ بِالقَمْحِ.

قَالَ: وَأَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(٢) عَنْ

٥٣- (١٥٣٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا
 أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزَّيْبِرِ، عَنْ جَابِرٍ، ح وَحَدَّثَنَا
 أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزَّيْبِرِ
 عَنْ جَابِرٍ قَالَ: نَهَى (أَوْ نَهَانَا) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ
 بَيْعِ التَّمْرِ حَتَّى يَطِيبَ.

٥٤- (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ التَّوْقَلِيُّ.
 حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ
 (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ
 إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ
 عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ التَّمْرِ
 حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهُ.

٥٥- (١٥٣٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ
 بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
 عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَحْرِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ
 ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ؟ فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَأْكُلَ مِنْهُ أَوْ يُؤْكَلَ، وَحَتَّى
 يُوزَنَ، قَالَ فَقُلْتُ: مَا يُوزَنُ؟ فَقَالَ رَجُلٌ عِنْدَهُ:
 حَتَّى يُحْزَرَ. [خ ٢٢٤٦، ٢٢٤٨، ٢٢٥٠].

٥٦- (١٥٣٨) حَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ
 الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ
 أَبِي نُعْمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ: «لَا تَبْتَاعُوا التَّمَارَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهَا».
 [خ ١٥٣٧، ١٥٣٤].

٥٧- (١٥٣٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا
 سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزَّهْرِيِّ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ
 وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُمَا) قَالَا: حَدَّثَنَا
 سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزَّهْرِيُّ عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ التَّمْرِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهُ.

(١) في (خ) «نهي عن المزابنة».

(٢) قال الرشيد العطار في غرر الفوائد (٤٤): هكذا
 أورده مسلم في كتابه. فإن قيل: كيف اختار إخراج
 المراسيل في صحيحه، وليست من شرطه، ولا
 داخله في رسمه؟ فالجواب: أن مسلماً رحمه الله
 من عادته أن يورد الحديث كما سمعه، وكان هذا =

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا تَبْتَاعُوا التَّمْرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهُ، وَلَا تَبْتَاعُوا التَّمْرَ بِالتَّمْرِ».

وَقَالَ سَالِمٌ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ رَخَّصَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي

= الحديث عنده عن محمد بن رافع على هذه الصفة فأورده كما سمعه منه، ولم يحتج بالمرسل الذي فيه، وإنما احتج بما في آخره من المسند، وهو حديث سالم، عن عبدالله، عن زيد بن ثابت، أن رسول الله ﷺ رخص بعد ذلك في بيع العريّة.. الحديث. فهذا القدر الذي احتج به مسلمٌ منه. فإن قيل: فقد كان يمكنه أن يقتصر على هذا المسند خاصة، ويحذف ما فيه من المرسل، ولا يطول كتابه بما ليس من شرطه. قيل: هذه مسألة اختلف العلماء فيها، فمنهم من أجاز تقطيع الحديث الواحد وتفريقه في الأبواب إذا كان مشتقاً على عدة أحكام، كل حكم فيها مستقل بنفسه، غير مرتبط بغيره، كحديث جابر الطويل في الحج ونحوه، ومنهم من منع ذلك واختار إيراد الحديث كاملاً كما سمعه. والظاهر من مذهب مسلم إيراد الحديث بكامله من غير تقطيع له، ولا اختصار إذا لم يقل فيه: مثل حديث فلان، أو: نحوه. فإن قيل: فهل يُسند هذا المرسلان من وجهٍ يصح؟ قيل: نعم. كلاهما مسند متصلٌ في الصحيح. أما حديث سعيد ابن المسيب، فقد أخرجه مسلمٌ من حديث سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. ومن حديث سعيد بن ميناء وأبي الزبير كلاهما، عن جابر، عن النبي ﷺ. وأخرجه أيضاً هو، والبخاري (١٤٨٧) من حديث عطاء بن أبي رباح، عن جابر ابن عبدالله، عن النبي ﷺ، فثبت اتصاله. وأما حديث سالم، فقد أخرجه مسلمٌ من حديث ابن عُيينة، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ بنحوه. وأخرجه البخاري في صحيحه (٢١٨٣) متصلاً من الوجه الذي أورده مسلمٌ مرسلًا، ثم ساق حديث البخاري بإسناده.

بِيعِ الْعَرِيَّةِ بِالرَّطْبِ أَوْ بِالتَّمْرِ، وَلَمْ يُرَخَّصْ فِي غَيْرِ ذَلِكَ.

٦٠- (...). حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ لِصَاحِبِ الْعَرِيَّةِ أَنْ يَبِيعَهَا بِخَرِصِهَا مِنَ التَّمْرِ. [خ ٢١٧٣، ٢١٨٨، ٢١٩٢، ٢٣٨٠].

٦١- (...). وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، أَنَّ زَيْدَ ابْنَ ثَابِتٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي (١) الْعَرِيَّةِ بِأَخْذِهَا أَهْلُ النَّبِيتِ بِخَرِصِهَا تَمْرًا يَأْكُلُونَهَا رُطْبًا.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

٦٢- (...). وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: وَالْعَرِيَّةُ النَّحْلَةُ تُجْعَلُ لِلْقَوْمِ فَيَبِيعُونَهَا بِخَرِصِهَا تَمْرًا (٢).

(١) في (خ) «في بيع العريّة».

(٢) نقل أبو مسعود الدمشقي في الأجرية (١٣) كلام الدارقطني حيث قال: وأخرج حديث هُشَيْمٍ، عن يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر، عن زيد ابن ثابت في بيع التمر حتى يبدو صلاحها، وبيع العرايا، ويقال: إن هُشَيْمًا وهم فيه. وأوله عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، عن زيد، عن النبي ﷺ في العرايا فقط، قال أبو مسعود: أما حديث هُشَيْمٍ، فقال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ =

يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ)، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ دَارِهِمْ مِنْهُمْ سَهْلُ بْنُ أَبِي حَثْمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ بِالثَّمَرِ، وَقَالَ: «ذَلِكَ الرَّبَا، تِلْكَ الْمُرَابَنَةُ» إِلَّا أَنَّهُ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرِيَّةِ، التَّخْلَةَ وَالتَّخْلَتَيْنِ يَأْخُذُهَا أَهْلُ الْبَيْتِ بِحَرْصِهَا تَمْرًا. يَأْكُلُونَهَا رُطْبًا.

٦٨- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُمْ قَالُوا: رَخَّصَ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْعِ الْعَرِيَّةِ بِحَرْصِهَا تَمْرًا.

٦٩- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، جَمِيعًا عَنْ الثَّقَفِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ دَارِهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى، غَيْرَ أَنَّ إِسْحَقَ وَابْنَ الْمُثَنَّى جَعَلَا (مَكَانَ الرَّبَا) الزَّيْنِ. وَقَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ: الرَّبَا. [خ ٢١٩١].

(...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ.

٧٠- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ

٦٣- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمَحٍ بْنِ الْمُهَاجِرِ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرِيَّةِ بِحَرْصِهَا تَمْرًا.

قَالَ يَحْيَى: الْعَرِيَّةُ أَنْ يَشْتَرِيَ الرَّجُلُ ثَمَرَ التَّخْلَاتِ لِبَطْنِ أَهْلِهِ رُطْبًا، بِحَرْصِهَا تَمْرًا.

٦٤- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَافِعُ بْنُ أَبِي عُمَرَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي الْعَرَايَا أَنْ تُبَاعَ بِحَرْصِهَا كَيْلًا.

٦٥- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: أَنْ تُوَخِّدَ بِحَرْصِهَا.

٦٦- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا بِحَرْصِهَا.

٦٧- (١٥٤٠) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ)، عَنْ

= يحيى بهذا الإسناد، ولم يزد على هذا. ومثله حديث عبد الوهاب الثقفي، عن يحيى، عن نافع، عن ابن عمر، عن زيد، عن النبي ﷺ في العرايا فقط. وألغى مسلم حديث الأول، والذي وهم فيه هشيم فلم يخرج، إنما أخرجه في عقب حديث زيد، عن النبي ﷺ في العرايا، فلم يتأمل علي بن عمر هذا، ولو تأمله لم ينسب إلى الوهم فيه.

(١) في (خ) «قالوا: أرخص».

٧٤- (...) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَهَارُونَ

ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحُسَيْنُ بْنُ عَيْسَى، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُرَابَنَةِ، وَالْمُرَابَنَةُ بَيْعُ ثَمَرِ النَّخْلِ بِالثَّمَرِ كَيْلًا، وَبَيْعُ الزَّرْبِ بِالعَنْبِ^(٢) كَيْلًا، وَعَنْ كُلِّ ثَمَرٍ بِخَرْصِهِ.

٧٥- (...) حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ

وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ) عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُرَابَنَةِ، وَالْمُرَابَنَةُ أَنْ يُبَاعَ مَا فِي رُؤُوسِ النَّخْلِ بِثَمَرِهِ، بِكَيْلِ مُسَمَى، إِنْ زَادَ فَلَئِي، وَإِنْ نَقَصَ فَعَلَيَّ.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ، قَالَا:

حَدَّثَنَا حَمَادٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بِهَذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

٧٦- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا

لَيْثٌ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُرَابَنَةِ: أَنْ يَبِيعَ ثَمَرُ حَائِطِهِ، إِنْ كَانَتْ نَخْلًا، بِثَمَرِ كَيْلًا، وَإِنْ كَانَ كَرْمًا، أَنْ يَبِيعَهُ بِزَرْبِ كَيْلًا، وَإِنْ كَانَ زَرْعًا، أَنْ يَبِيعَهُ بِكَيْلِ طَعَامٍ، نَهَى عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ.

وَفِي رِوَايَةٍ قُتَيْبَةَ: أَوْ كَانَ زَرْعًا.

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ

وَهَبٍ. حَدَّثَنِي يُونُسُ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، أَخْبَرَنِي الضَّحَّاكُ، ح وَحَدَّثَنِي سُوَيْدُ ابْنِ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، حَدَّثَنِي مُوسَى ابْنُ عُقْبَةَ كُلُّهُمُ عَنْ نَافِعٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِهِمْ.

الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ مَوْلَى بَنِي حَارِثَةَ أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ وَسَهْلَ بْنَ أَبِي حَثْمَةَ حَدَّثَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُرَابَنَةِ، الثَّمَرِ بِالثَّمَرِ إِلَّا أَصْحَابَ العَرَايَا، فَإِنَّهُ قَدْ أُذِنَ لَهُمْ. [خ ٢٣٨٣، ٢٣٨٤].

٧١- (١٥٤١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ

بِالعَنْبِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ)، قَالَ: قُلْتُ لِمَالِكٍ: حَدَّثَكَ دَاوُدُ بْنُ الحُصَيْنِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ (مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي بَيْعِ العَرَايَا بِخَرْصِهَا فِيمَا دُونَ حَمْسَةِ أَوْسُقٍ أَوْ فِي حَمْسَةِ (بِشُكِّ دَاوُدَ) قَالَ: حَمْسَةُ أَوْ دُونَ حَمْسَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ. [خ ٢١٩٠، ٢٣٨٢].

٧٢- (١٥٤٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ.

قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُرَابَنَةِ وَالْمُرَابَنَةُ بَيْعُ الثَّمَرِ بِالثَّمَرِ كَيْلًا، وَبَيْعُ الكَرَمِ بِالزَّرْبِ كَيْلًا. [خ ٢١٧١، ٢١٧٢، ٢١٨٥، ٢٢٠٥].

٧٣- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ

وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ بِشْرِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُرَابَنَةِ^(١) بَيْعَ ثَمَرِ النَّخْلِ بِالثَّمَرِ كَيْلًا، وَبَيْعِ العَنْبِ بِالزَّرْبِ كَيْلًا، وَبَيْعِ الزَّرْعِ بِالحَنْطَةِ كَيْلًا.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا

ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بِهَذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

(١) في (خ) «نهى عن المزابنة، والمزابنة: بيع ثمر

النخل بالتمر».

(٢) في (خ) وبيع العنب بالزبيب.

المُبْتَاعُ، وَمَنْ ابْتَاعَ عَبْدًا فَمَالُهُ لِلَّذِي بَاعَهُ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ^(١) خ [٢٣٧٩].

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ) عَنِ الرَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

(...) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي سَالِمُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ أَبَاهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، بِمِثْلِهِ.

(١٦) باب النهي عن المحاقلة والمزابنة، وعن المخابرة، وبيع الثمرة قبل بدو صلاحها، وعن بيع المعاومة وهو بيع السنين

٨١- (١٥٣٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالُوا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمُزَابِنَةِ وَالْمُخَابَرَةِ. وَعَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَبْدُو صِلَاحُهُ، وَلَا يَبَاعُ إِلَّا بِالدِّينَارِ وَالذَّرْهَمِ، إِلَّا الْعَرَايَا. خ [١٤٨٧، ٢١٨٩، ٢٣٨١].

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا

(١) قال الدارقطني في التتبع (١٤٥): أخرجنا جميعًا حديث الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ: من باع عبدًا وله مال، وقد خلفه: نافع، عن عبد الله بن عمر، عن عمر، وقال النسائي: سالم أجل في القلب، والقول قول نافع.

(١٥) باب من باع نخلا عليها ثمر

٧٧- (١٥٤٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أُبْرَثَ، فَثَمَرْتُهَا لِلْبَائِعِ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ». خ [٢٢٠٤، ٢٢٠٦، ٢٧١٦، ٢٢٠٣ معلقًا].

٧٨- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. جَمِيعًا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا نَخْلٍ اشْتَرَيْتَ أَصُولَهَا وَقَدْ أُبْرَثَ، فَإِنَّ ثَمَرَهَا لِلَّذِي أُبْرَثَ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الَّذِي اشْتَرَاهَا».

٧٩- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا امْرِئٍ أُبْرَثَ نَخْلًا، ثُمَّ بَاعَ أَصْلَهَا، فَلِلَّذِي أُبْرَثَ ثَمَرُ النَخْلِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ».

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

٨٠- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ ابْنُ رُمَحٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ ابْتَاعَ نَخْلًا بَعْدَ أَنْ تَوَبَّرَ فَثَمَرْتُهَا لِلَّذِي بَاعَهَا، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ

رَبَاحٍ) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى
عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمُزَابَنَةِ وَالْمُخَابَرَةِ، وَأَنْ تُشْتَرَى
التَّخْلُ حَتَّى تُشَقَّ، (وَالِإِشْقَاهُ أَنْ يَحْمَرَ أَوْ يَصْفَرَ أَوْ
يُؤْكَلَ مِنْهُ شَيْءٌ) وَالْمُحَاقَلَةُ أَنْ يُبَاعَ الْحَقْلُ بِكَيْلٍ مِنَ
الطَّعَامِ مَعْلُومٍ، وَالْمُزَابَنَةُ أَنْ يُبَاعَ التَّخْلُ بِأَسَاقٍ مِنَ
التَّمْرِ، وَالْمُخَابَرَةُ الثُّلُثُ وَالرَّبْعُ وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ.

قَالَ زَيْدٌ: قُلْتُ لِعَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ: أَسَمِعْتَ
جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَذْكُرُ هَذَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟
قَالَ: نَعَمْ.

٨٤- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ.
حَدَّثَنَا بَهْزٌ حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ
مِينَاءَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ عَنِ الْمُزَابَنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ وَالْمُخَابَرَةِ، وَعَنْ بَيْعِ
التَّمْرِ حَتَّى تُشَقَّحَ.

قَالَ قُلْتُ لِسَعِيدٍ: مَا تُشَقَّحُ؟ قَالَ: تَحْمَارٌ
وَتَصْفَارٌ وَيُؤْكَلُ مِنْهَا. [خ ٢١٩٦].

٨٥- (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ

= والتعديل ٣٠٧/٩). ورد ذلك أبو محمد عبد الغني بن
سعيد (الأوهام التي في المدخل ص: ١٣)، وقال:
هذا وهم، وهذه التسمية خطأ، وإنما هو: سعيد بن
ميناء، الذي روى عنه أيوب السختياني، وزيد بن
أبي أنيسة. وقال البخاري في تاريخه (الكبير ٣/
٥١٢): سعيد بن ميناة أبو الوليد المكي، سمع جابر
ابن عبد الله، وأباه هريرة، روى عنه: سليم بن حيَّان،
وزيد بن أبي أنيسة. وتابعه على ذلك مسلم بن
الحجاج (الكنى ٢/٨٥٧). وقال ابن أبي حاتم في
كتابه: يسار بن عبد الرحمن أبو الوليد، روى عنه
جابر بن عبد الله، روى عنه زيد بن أبي أنيسة، ولا
يتابع على هذا. ولعل الحاكم إنما نقل قوله من
كتاب ابن أبي حاتم.

أَبُو عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ وَأَبِي
الزَّيْبِرِ أَنَّهُمَا سَمِعَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: نَهَى
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

٨٢- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ الْجَزْرِيُّ، حَدَّثَنَا
ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُخَابَرَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ
وَالْمُزَابَنَةِ، وَعَنْ بَيْعِ التَّمْرِ حَتَّى تُطْعِمَ، وَلَا تُبَاعَ
إِلَّا بِالذَّرَاهِمِ وَالذَّنَانِيرِ، إِلَّا الْعَرَايَا.

قَالَ عَطَاءٌ: فَسَّرَ^(١) لَنَا جَابِرٌ قَالَ: أَمَا الْمُخَابَرَةُ
فَالأَرْضُ الْبَيْضَاءُ يَدْفَعُهَا الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ فَيُنْفِقُ
فِيهَا، ثُمَّ يَأْخُذُ مِنَ التَّمْرِ، وَزَعَمَ أَنَّ الْمُزَابَنَةَ بَيْعُ
الرَّطْبِ فِي التَّخْلِ بِالتَّمْرِ كَيْلًا، وَالْمُحَاقَلَةُ فِي
الزَّرْعِ عَلَى نَحْوِ ذَلِكَ، يَبِيعُ^(٢) الزَّرْعَ الْقَائِمَ بِالْحَبِّ
كَيْلًا.

٨٣- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ
ابْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ، كِلَاهُمَا عَنْ زَكَرِيَاءَ،
قَالَ ابْنُ أَبِي خَلْفٍ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ عَدِيٍّ،
أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ، عَنْ أَبِي
الْوَلِيدِ الْمَكِّيِّ^(٣) (وَهُوَ جَالِسٌ عِنْدَ عَطَاءِ بْنِ أَبِي

(١) في (خ) «فسرها لنا جابر».

(٢) في (خ) «بيع الزرع القائم».

(٣) قال الجياني في التقييد (٣/٨٥٩): وأبو الوليد
المكي الذي في الإسناد الأول الذي روى عنه زيد
ابن أبي أنيسة، هو: سعيد بن ميناة. وزعم الحاكم
أبو عبد الله النيسابوري (المدخل ٢٩١١/١٤٢):
أن أبا الوليد المكي الذي في هذا الإسناد، اسمه:
يسار بن عبد الرحمن، وقسال مثل ذلك
أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (الجرح =

٨٩- (...). حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا هِشَلٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ لِرَجَالٍ^(١) فُضُولٌ أَرْضِينَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ فَضْلُ أَرْضٍ فَلْيُزْرِعْهَا أَوْ لِيَمْنَحْهَا أَخَاهُ، فَإِنْ أَبِي فَلْيُمْسِكْ أَرْضَهُ». [خ ٢٣٤٠، ٢٦٣٢].

٩٠- (...). وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَنصُورٍ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، أَخْبَرَنَا الشَّيْبَانِيُّ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَخْنَسِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُؤْخَذَ لِلْأَرْضِ^(٢) أَجْرٌ أَوْ حَظٌّ.

٩١- (...). حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيُزْرِعْهَا، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَزْرِعَهَا، وَعَجَزَ عَنْهَا، فَلْيَمْنَحْهَا أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، وَلَا يُؤَاجِرْهَا إِنَاءً».

٩٢- (...). وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ قَالَ: سَأَلَ سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى عَطَاءً فَقَالَ: أَحَدْتُكَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيُزْرِعْهَا، أَوْ لِيُزْرِعْهَا أَخَاهُ، وَلَا يُكْرِهَا» قَالَ: نَعَمْ.

٩٣- (...). حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ جَابِرِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُخَابَرَةِ.

الْفَوَارِيرِي وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعُبَيْرِي (وَاللَّفْظُ لِعُبَيْدِ اللَّهِ) قَالَ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي الزَّبَيْرِ وَسَعِيدِ بْنِ مِينَاءَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمُزَابَنَةِ وَالْمَعَاوِمَةِ وَالْمُخَابَرَةِ (قَالَ أَحَدُهُمَا: بَيْعُ السِّنِينَ هِيَ الْمَعَاوِمَةُ) وَعَنِ الثَّنِيَا وَرَخَصَ فِي الْعَرَايَا.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ ابْنُ حُجْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ) عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي الزَّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَذْكَرُ: بَيْعُ السِّنِينَ هِيَ الْمَعَاوِمَةُ.

٨٦- (...). وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، حَدَّثَنَا رِبَاحُ بْنُ أَبِي مَعْرُوفٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ كِرَاءِ الْأَرْضِ، وَعَنِ بَيْعِهَا السِّنِينَ، وَعَنِ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَطِيبَ.

(١٧) باب كراء الأرض

٨٧- (...). وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) عَنْ مَطْرِ الْوَرَّاقِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ كِرَاءِ الْأَرْضِ.

٨٨- (...). وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ، (لَقَبُهُ عَارِمٌ) وَهُوَ أَبُو التَّعْمَانِ السَّدُوسِيُّ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا مَطْرُ الْوَرَّاقِ عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيُزْرِعْهَا، فَإِنْ لَمْ يَزْرِعْهَا فَلْيُزْرِعْهَا أَخَاهُ».

(١) في (خ) «كان لرجل فضول أرضين».

(٢) في (خ) «على الأرض».

٩٤- (...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ أَرْضٍ فَلْيُزْرِعْهَا، أَوْ لِيُزْرِعْهَا أَحَاهُ، وَلَا تَبِيعُوهَا» فَقُلْتُ لِسَعِيدٍ: مَا (١) قَوْلُهُ: وَلَا تَبِيعُوهَا؟ يَعْنِي الْكِرَاءَ؟ قَالَ: نَعَمْ.

٩٩- (...) وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ) أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَهُ عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ أَبِي عِيَاشٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ كِرَاءِ الْأَرْضِ.

قَالَ بُكَيْرٌ: وَحَدَّثَنِي نَافِعٌ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَمَرَ يَقُولُ: كُنَّا نُكْرِي أَرْضَنَا ثُمَّ تَرَكْنَا ذَلِكَ حِينَ سَمِعْنَا حَدِيثَ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ.

١٠٠- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ بَيْعِ الْأَرْضِ الْبَيْضَاءِ سَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا.

١٠١- (...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو التَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ حُمَيْدِ الْأَعْرَجِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَتِيقٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ بَيْعِ السَّنِينِ.

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ سِنِينَ.

١٠٢- (١٥٤٤) حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيُزْرِعْهَا أَوْ لِيُزْرِعْهَا أَحَاهُ، فَإِنْ أَبَى فَلْيُمْسِكْ أَرْضَهُ». [خ ٢٣٤١

معلقًا].

٩٥- (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزَّبِيرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا نُخَابِرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَنُصِيبُ مِنَ الْقِضْرِيِّ وَمِنْ كَذَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيُزْرِعْهَا أَوْ فَلْيُحْرِثْهَا أَحَاهُ، وَإِلَّا فَلْيَدْعُهَا».

٩٦- (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيْسَى، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ وَهَبٍ، قَالَ ابْنُ عِيْسَى: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ أَنَّ أَبَا الزَّبِيرِ الْمَكِّيَّ حَدَّثَهُ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كُنَّا فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَأْخُذُ الْأَرْضَ بِالثَّلْثِ أَوْ الرَّبْعِ، بِالْمَادِيَانِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ فَقَالَ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيُزْرِعْهَا، فَإِنْ لَمْ يَزْرِعْهَا فَلْيُمْنَحْهَا أَحَاهُ، فَإِنْ لَمْ يُمْنَحْهَا أَحَاهُ فَلْيُمْسِكْهَا».

٩٧- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ. حَدَّثَنَا أَبُو سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيُزْرِعْهَا أَوْ لِيُزْرِعْهَا».

٩٨- (...) وَحَدَّثَنِيهِ حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ.

(١) فِي (خ) «فَقُلْتُ لِسَعِيدٍ مَا وَلَا تَبِيعُوهَا».

١٠٣- (١٥٣٦) وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ نَعِيمٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ الْمَرْابِنَةِ وَالْحُقُولِ، فَقَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: الْمَرْابِنَةُ الثَّمَرُ بِالتَّمْرِ، وَالْحُقُولُ كِرَاءُ الْأَرْضِ.

١٠٤- (١٥٤٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْفَارِسِيِّ) عَنْ سُهَيْلِ ابْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمَرْابِنَةِ.

١٠٥- (١٥٤٦) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمَرْابِنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ، وَالْمَرْابِنَةُ اشْتِرَاءُ الثَّمَرِ فِي رُؤُوسِ النَّخْلِ، وَالْمُحَاقَلَةُ كِرَاءُ الْأَرْضِ. [خ ٢١٨٦].

١٠٦- (١٥٤٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ (قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ) عَنْ عُمَرُو قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: كُنَّا لَا نَرَى بِالْخَبْرِ^(١) بَأْسًا، حَتَّى كَانَ عَامُ أَوْل^(٢) فَرَعَمَ رَافِعٌ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهُ.

(١) ضبطناه بكسر الخاء وفتحها، والكسر أصحُّ وأشهر، ولم يذكر الجوهري وغيره من أهل اللغة غيره، وهو بمعنى المخايبة. النووي.

(٢) كذا وجدناه مضبوطًا في عدة نسخ نعتمد عليها، فليتأمل فيه.

١٠٧- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ وَابْرَاهِيمُ ابْنُ دِينَارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ) عَنْ أَبِي يَتِيمٍ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كَلَّمَهُمْ عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ: فَتَرَكَهَا مِنْ أَجْلِهِ.

١٠٨- (...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَبِي يَتِيمٍ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَقَدْ مَنَعَنَا رَافِعٌ نَفْعَ أَرْضِنَا.

١٠٩- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ أَبِي يَتِيمٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عُمَرَ كَانَ يُكْرِي مَزَارِعَهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَفِي إِمَارَةِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ، وَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ حَتَّى بَلَغَهُ فِي آخِرِ خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ أَنَّ رَافِعَ ابْنَ خَدِيجٍ يُحَدِّثُ فِيهَا بِنَهْيِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ وَأَنَا مَعَهُ، فَسَأَلَهُ فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ، فَتَرَكَهَا ابْنُ عُمَرَ بَعْدُ.

وَكَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْهَا بَعْدُ قَالَ: زَعَمَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهَا.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ، ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي يَتِيمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. وَزَادَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ: قَالَ: فَتَرَكَهَا ابْنُ عُمَرَ بَعْدَ ذَلِكَ، فَكَانَ لَا يُكْرِيهَا. [خ ٢٣٢٨، ٢٣٢٩، ٢٣٣١، ٢٣٣٨، ٢٣٤٣، ٢٣٤٥، ٢٤٩٩، ٢٧٢٠، ٣١٥٢، ٤٢٤٨].

١١٠- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي.

عَبْدُ اللَّهِ فَقَالَ: يَا ابْنَ خَدِيجٍ مَاذَا تُحَدِّثُ عَن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي كِرَاءِ الْأَرْضِ؟ قَالَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ لِعَبْدِ اللَّهِ: سَمِعْتُ عَمِّي^(٣) (وَكَانَا قَدْ شَهِدَا بَدْرًا) يُحَدِّثَانِ أَهْلَ الدَّارِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَن كِرَاءِ الْأَرْضِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ^(٤): لَقَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ، فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ الْأَرْضَ تُكْرَى، ثُمَّ خَشِيَ عَبْدُ اللَّهِ أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحَدَتْ فِي ذَلِكَ شَيْئًا لَمْ يَكُنْ عِلْمُهُ، فَتَرَكَ كِرَاءَ الْأَرْضِ. [خ ٢٣٣٩، ٢٣٤٦، ٢٣٤٧، ٤٠١٣].

(١٨) باب كراء الأرض بالطعام

١١٣- (١٥٤٨) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ) عَن أَبِي تَوْبَةَ، عَن يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَن سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَن رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: كُنَّا نَحَاقِلُ الْأَرْضَ^(٥) عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتُكْرِيهَا بِالثَّلْثِ وَالرَّبْعِ وَالطَّعَامِ الْمُسَمَّى. فَجَاءَنَا ذَاتَ يَوْمٍ رَجُلٌ مِّنْ عُمُومِي، فَقَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَن أَمْرٍ كَانَ لَنَا نَافِعًا، وَطَوَاعِيَةَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ أَنْفَعُ لَنَا، نَهَانَا أَنْ نَحَاقِلَ بِالْأَرْضِ فَتُكْرِيهَا عَلَى الثَّلْثِ وَالرَّبْعِ وَالطَّعَامِ الْمُسَمَّى، وَأَمَرَ رَبَّ الْأَرْضِ أَنْ يَزْرَعَهَا أَوْ يُزْرِعَهَا، وَكَرِهَ كِرَاءَهَا، وَمَا سِوَى ذَلِكَ.

(٣) أحدهما: طهيري وقع التصريح به عند مسلم، وأما الثاني: فوقع التصريح باسمه: مهير، هكذا عند ابن السكن، قال ابن حجر في الفتح (٢٦/٩): عن ابن السكن، فهذا أولى أن يعتمد، وهو بوزن أخيه طهيري، كلاهما بالتصغير.

(٤) في (خ) «قال عبدالله بن عمر».

(٥) في (خ) «نحافل بالأرض».

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَن نَافِعٍ قَالَ: ذَهَبْتُ مَعَ ابْنِ عَمْرِو إِلَى رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ حَتَّى أَتَاهُ بِالْبَلَاطِ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَن كِرَاءِ الْمَزَارِعِ.

(...) وَحَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي خَلْفٍ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، قَالَا: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ عَدِيٍّ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَن زَيْدِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَن نَافِعٍ، عَن ابْنِ عَمْرِو أَنَّهُ أَتَى رَافِعًا، فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

١١١- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ (يَعْنِي ابْنَ حَسَنِ بْنِ يَسَارٍ)، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَن نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عَمْرِو كَانَ يَأْجُرُ^(١) الْأَرْضَ، قَالَ: فَتُبِّي حَدِيثًا عَن رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: فَانْطَلَقَ بِي مَعَهُ إِلَيْهِ، قَالَ: فَذَكَرَ عَن بَعْضِ عُمُومِيهِ، ذَكَرَ فِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ نَهَى عَن كِرَاءِ الْأَرْضِ، قَالَ: فَتَرَكَهُ ابْنُ عَمْرِو فَلَمْ يَأْجُرْهُ.

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ ابْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: فَحَدَّثَهُ عَن بَعْضِ عُمُومِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

١١٢- (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ ابْنُ اللَّيْثِ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي عَن جَدِّي، حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَن ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو كَانَ يُكْرِي أَرْضِيهِ^(٢) حَتَّى بَلَغَهُ أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ الْأَنْصَارِيَّ كَانَ يَنْهَى عَن كِرَاءِ الْأَرْضِ، فَلَقِيَهُ

(١) في (خ) «كان يؤاجر الأرض».

(٢) في (خ) «كان يكري أرضه». قال النووي: كذا في بعض النسخ على الجمع، وفي بعضها: أرضه، على الأفراد، وكلاهما صحيح.

سَأَلَنِي كَيْفَ تَصْنَعُونَ بِمَحَاقِلِكُمْ؟ فَقُلْتُ: نُؤَاجِرُهَا
يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَى الرِّبِيعِ أَوْ الْأَوْسُقِ^(٣) مِنَ التَّمْرِ
أَوْ الشَّعِيرِ، قَالَ: «فَلَا تَفْعَلُوا، أَرْزَعُوهَا، أَوْ
أَرْزَعُوهَا. أَوْ أَمْسِكُوهَا». [ج ٢٣٣٩].

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ
أَبِي النَّجَّاشِيِّ، عَنْ رَافِعٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهِذَا وَلَمْ
يَذْكُرْ: عَنْ عَمِّهِ ظَهَيْرٍ.

(١٩) باب كراء الأرض بالذهب والورق

١١٥- (١٥٤٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ:
قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ،
عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ قَيْسٍ أَنَّهُ سَأَلَ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ عَنْ
كِرَاءِ الْأَرْضِ؟ فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كِرَاءِ
الْأَرْضِ، قَالَ: فَقُلْتُ: أِبَالِذَّهَبٍ وَالْوَرِقِ؟ فَقَالَ:
أَمَا بِالذَّهَبِ وَالْوَرِقِ، فَلَا بَأْسَ بِهِ.

١١٦- (...) حَدَّثَنَا أُسْحَقُ، أَخْبَرَنَا عِيسَى
بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ
الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنِي حَنْظَلَةُ بْنُ قَيْسٍ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ:
سَأَلْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ بِالذَّهَبِ
وَالْوَرِقِ؟ فَقَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ، إِنَّمَا كَانَ النَّاسُ
يُؤَاجِرُونَ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَلَى^(٤)
الْمَازِينَاتِ، وَأَقْبَالَ الْجَدَاوِلِ وَأَشْيَاءَ مِنَ الزَّرْعِ.
فِيهِلِكَ هَذَا وَيَسْلَمُ هَذَا، وَيَسْلَمُ هَذَا وَيَهْلِكُ هَذَا.

(٣) هكذا هو في معظم النسخ، الربيع: وهو الساقية،
والنهر الصغير، وحكى القاضي عن رواية ابن
ماهان: الربيه - بضم الراء، وبحذف الياء- وهو أيضا
صحيح. النووي.

(٤) في (خ) «بما على المازينات».

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ
ابْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ يَعْلَى بْنُ حَكِيمٍ
قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَّارٍ يُحَدِّثُ عَنْ رَافِعِ بْنِ
خَدِيجٍ، قَالَ: كُنَّا نَحَاقِلُ بِالْأَرْضِ فَنُكْرِيهَا عَلَى
الثَّلْثِ وَالرَّبِيعِ، ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُليَّةَ.

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ
ابْنُ الْحَارِثِ، ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْأَعْلَى، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ،
أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ، كُلُّهُمُ عَنِ ابْنِ أَبِي عُرُوبَةَ، عَنْ يَعْلَى
بْنِ حَكِيمٍ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ.
أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ بِهِذَا
الْإِسْنَادِ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ
يَقُلْ: عَنْ بَعْضِ عُمُومَتِهِ.

١١٤- (...) حَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ.
أَخْبَرَنَا أَبُو مُسْهَرٍ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، حَدَّثَنِي
أَبُو عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ أَبِي النَّجَّاشِيِّ، مَوْلَى رَافِعِ
ابْنِ خَدِيجٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ ظَهَيْرِ بْنِ رَافِعٍ (وَهُوَ
عَمُّهُ)^(١) قَالَ: أَنَابَنِي^(٢) ظَهَيْرٌ فَقَالَ: لَقَدْ نَهَى
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَمْرِ كَانَ بِنَا رَافِعًا، فَقُلْتُ: وَمَا
ذَلِكَ؟ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَهُوَ حَقٌّ، قَالَ:

(١) عبارة غير مستقيمة، وقال النووي: هكذا هو في
جميع النسخ، وهو صحيحٌ تقديره: عن رافع أن
ظهرًا عمه حدّثه بحدِيثِ، قال رافع في بيان ذلك
الحديث أناني ظهير، فقال: لقد نهى رسول الله
ﷺ، وهذا التقدير دلّ عليه السابق.

(٢) في (خ) «أنابني ظهير، فقال» قال النووي: ووقع في
بعض النسخ: أنباني، بدل: أناني، والصواب
المنتظم: أناني من الإتيان.

(٢١) باب الأرض تمنح

١٢٠- (١٥٥٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُجَاهِدٍ قَالَ لَطَاوُسُ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى ابْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، فَاسْمَعْ^(١) مِنْهُ الْحَدِيثَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ فَانْتَهَرَهُ، قَالَ: إِنِّي وَاللَّهِ لَوْ أَعْلَمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهُ مَا فَعَلْتُهُ، وَلَكِنْ حَدَّثَنِي مَنْ هُوَ أَعْلَمُ بِهِ مِنْهُمْ (يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَأَنْ يَمْنَحَ الرَّجُلُ أَخَاهُ أَرْضَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا خَرْجًا مَعْلُومًا». [خ/٢٣٣٠، ٢٣٤٢، ٢٦٣٤].

١٢١- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو، وَابْنُ طَاوُسٍ عَنْ طَاوُسٍ أَنَّهُ كَانَ يُخَابِرُ، قَالَ عَمْرُو: فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ لَوْ تَرَكْتَ هَذِهِ الْمُخَابِرَةَ فَإِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُخَابِرَةِ، فَقَالَ: أَيُّ عَمْرُو أَخْبَرَنِي أَعْلَمَهُمْ بِذَلِكَ (يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَنْهَ عَنْهَا، إِنَّمَا قَالَ: «يَمْنَحُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا خَرْجًا مَعْلُومًا».

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ، عَنْ سُفْيَانَ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ ابْنُ مُوسَى عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ شُعْبَةَ، كُلُّهُمْ عَنْ عَمْرِو ابْنِ دِينَارٍ عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ.

(١) روي بوصل الهمزة مجزومًا، ويقطعها مرفوعًا على الخبر، وكلاهما صحيح. النووي.

فَلَمْ يَكُنْ لِلنَّاسِ كِرَاءٌ إِلَّا هَذَا، فَلِذَلِكَ نَهَى عَنْهُ. فَأَمَّا شَيْءٌ مَعْلُومٌ مَضْمُونٌ، فَلَا بَأْسَ بِهِ.

١١٧- (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ الزَّرْقِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ يَقُولُ: كُنَّا أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ حَفَلًا، قَالَ: كُنَّا نُكْرِي الْأَرْضَ عَلَى أَنْ لَنَا هَذِهِ وَلَهُمْ هَذِهِ، فَرُبَّمَا أَخْرَجَتْ هَذِهِ وَلَمْ تُخْرَجْ هَذِهِ، فَتَنَاهَا عَنْ ذَلِكَ، وَأَمَّا الْوَرَقُ فَلَمْ يَنْهَنَا. [خ/٢٣٢٧، ٢٣٣٢، ٢٧٢٢].

(...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

(٢٠) باب في المزارعة والمواجرة

١١٨- (١٥٤٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، كِلَاهُمَا عَنْ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْقِلٍ عَنِ الْمَزَارَعَةِ؟ فَقَالَ: أَخْبَرَنِي ثَابِتُ بْنُ الضَّحَّاكِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمَزَارَعَةِ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: نَهَى عَنْهَا. وَقَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ مَعْقِلٍ، وَلَمْ يَسْمَعْ عَبْدَ اللَّهِ.

١١٩- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ. أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَادٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَقِيلٍ فَسَأَلْنَاهُ عَنِ الْمَزَارَعَةِ؟ فَقَالَ: زَعَمَ ثَابِتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمَزَارَعَةِ، وَأَمَرَ بِالْمُؤَاجَرَةِ، وَقَالَ: «لَا بَأْسَ بِهَا».

١٢٣- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيِّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَيْسَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَإِنَّهُ أَنْ يَمْنَحَهَا^(٣) أَخَاهُ خَيْرٌ».



٢٢- كتاب المساقاة والمزارعة^(٤)

خَيْبَرَ، خَيْرَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنْ يُقَطَعَ لَهَا الْأَرْضَ وَالْمَاءَ، أَوْ يَضْمَنَ لَهَا الْأَوْسَاقَ كُلَّ عَامٍ. فَاخْتَلَفْنَ، فَمِنْهُنَّ مَنِ اخْتَارَ الْأَرْضَ وَالْمَاءَ، وَمِنْهُنَّ مَنِ اخْتَارَ الْأَوْسَاقَ كُلَّ عَامٍ، فَكَانَتْ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ وَمَنِ اخْتَارَتَا الْأَرْضَ وَالْمَاءَ.

٣- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَامَلَ أَهْلَ خَيْبَرَ بِشَطْرِ مَا خَرَجَ مِنْهَا مِنْ زَرْعٍ أَوْ ثَمَرٍ، وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ مُسَهَّرٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ: فَكَانَتْ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ وَمَنِ اخْتَارَتَا الْأَرْضَ وَالْمَاءَ، وَقَالَ: خَيْرَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يُقَطَعَ لَهَا الْأَرْضَ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْمَاءَ.

٤- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، حَدَّثَنَا

١٢٢- (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَمُحَمَّدُ ابْنُ رَافِعٍ (قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ)، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَأَنْ يَمْنَحَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ أَرْضَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا كَذَا وَكَذَا» (لِشَيْءٍ مَعْلُومٍ)^(١).

قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هُوَ^(٢) الْحَقْلُ، وَهُوَ بِلِسَانِ الْأَنْصَارِ الْمُحَافَلَةُ.

(١) باب المساقاة والمعاملة بجزء

من الثمر والزرع

١- (١٥٥١) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِرُزْهَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَامَلَ أَهْلَ خَيْبَرَ بِشَطْرِ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا مِنْ ثَمَرٍ أَوْ زَرْعٍ. [ج ٢٣٢٨، ٢٣٢٩، ٢٣٣١].

٢- (...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ (وَهُوَ ابْنُ مُسَهَّرٍ)، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ بِشَطْرِ مَا يَخْرُجُ مِنْ ثَمَرٍ أَوْ زَرْعٍ، فَكَانَ يُعْطَى أَزْوَاجَهُ كُلَّ سَنَةٍ مِائَةَ وَسَقٍ: ثَمَانِينَ وَسَقًا مِنْ ثَمَرٍ، وَعِشْرِينَ وَسَقًا مِنْ شَعِيرٍ، فَلَمَّا وَلِيَ عُمَرُ قَسَمَ

(٣) في (خ) «إن منحها».

(٤) الزيادة من المطبوع.

(١) تفسير من بعض الرواة لكناية: كذا وكذا. النووي.

(٢) في (خ) «لهو الحقل».

(٢) باب فضل الغرس والزرع

٧- (١٥٥٢) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا إِلَّا كَانَ مَا أَكَلَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةٌ، وَمَا سُرِقَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةٌ. وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ مِنْهُ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ، وَمَا أَكَلَتِ الطَّيْرُ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ، وَلَا يَرْزُؤُهُ أَحَدٌ إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ».

٨- (...). حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزَّبْيَرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى أُمِّ بَشْرٍ^(١) الْأَنْصَارِيَّةِ فِي نَخْلٍ لَهَا، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ

(١) قال الجياني في التقييد (٣/٨٦١): هكذا في رواية أبي العلاء بن ماهان: أن النبي ﷺ دخل على أم بشر، وكذلك في حديث الليث بن سعد في ديوان مسنده. وعند أبي أحمد الجلودي، عن جابر قال: دخل النبي ﷺ على أم مبشر. وفي النسخة عن أبي سعيد السجزي، وأبي العباس الرازي: دخل على أم معبد، أو أم مبشر- على الشك-. وكذلك كان في نسخة شيخنا أبي العباس الدلائي: أم معبد، أو أم مبشر - على الشك-. والمحفوظ في حديث الليث بن سعد: أم مبشر (كذا أيضًا في شرح النووي ١٠/٢١٤، والصواب ما في الأصل: أم بشر، كما نبه عليه القاضي عياض في الإكمال ٥/٢١٤، وكما تدل عليه الرواية التي ساقها المؤلف). حَدَّثَنَا حَكَمُ ابْنِ مُحَمَّدٍ، نَا أَبُو بَكْرٍ بِنِ إِسْمَاعِيلَ، نَا مُحَمَّدُ بِنِ زَبَانَ، قَالَ: أَنَا مُحَمَّدُ بِنِ رُمْحٍ، قَالَ: أَنَا اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزَّبْيَرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى أُمِّ بَشْرٍ الْأَنْصَارِيَّةِ فِي نَخْلٍ لَهَا، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: «مَا مِنْ غَرْسٍ هَذَا النَخْلِ، أَسْلَمَ أَمْ كَافِرٌ؟ فَقَالَتْ: مُسْلِمٌ، فَقَالَ: لَا يَغْرِسُ مُسْلِمٌ غَرْسًا، وَلَا يَزْرَعُ زَرْعًا فَيَأْكُلُ مِنْهُ إِنْسَانٌ، وَلَا دَابَّةٌ إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ.»

عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أَسَامَةُ بْنُ زَيْدِ اللَّيْثِيِّ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: لَمَّا افْتَبِحَتْ خَيْبَرُ سَأَلْتُ يَهُودَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُقْرَهُمْ فِيهَا، عَلَى أَنْ يَعْمَلُوا عَلَى نِصْفِ مَا خَرَجَ مِنْهَا مِنَ الثَّمْرِ وَالزَّرْعِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْرَكُمْ فِيهَا عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا» ثُمَّ سَأَى الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ وَابْنِ مُسَهَّرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَزَادَ فِيهِ: وَكَانَ الثَّمَرُ يُقْسَمُ عَلَى السَّهْمَانِ مِنْ نِصْفِ خَيْبَرٍ، فَيَأْخُذُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْخُمْسَ.

٥- (...). وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ دَفَعَ إِلَى يَهُودِ خَيْبَرَ نَخْلَ خَيْبَرَ وَأَرْضَهَا عَلَى أَنْ يَعْتَمِلُوهَا مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَلِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَطْرَ ثَمَرِهَا. [خ ٢٢٨٥، ٢٤٩٩، ٢٧٢٠، ٤٢٤٨].

٦- (...). وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَإِسْحَاقُ ابْنُ مَنْصُورٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ)، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَجْلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا ظَهَرَ عَلَى خَيْبَرَ أَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا، وَكَانَتْ الْأَرْضُ، حِينَ ظَهَرَ عَلَيْهَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ، فَأَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا. فَسَأَلَتْ الْيَهُودَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُقْرَهُمْ بِهَا، عَلَى أَنْ يَكْفُوا عَمَلَهَا، وَلَهُمْ نِصْفُ الثَّمْرِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نُقْرَكُمْ بِهَا عَلَى ذَلِكَ، مَا شِئْنَا» فَقَرُّوا بِهَا حَتَّى أَجْلَاهُمْ عُمَرُ إِلَى تَيْمَاءَ وَأَرِيحَاءَ. [خ ٢٣٣٨، ٣١٥٢].

ﷺ: «مَنْ غَرَسَ هَذَا التَّخْلَ؟ أَمْسَلِمٌ أَمْ كَافِرٌ» فَقَالَتْ: بَلْ مُسْلِمٌ، فَقَالَ: «لَا يَغْرِسُ مُسْلِمٌ غَرْسًا، وَلَا يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ إِنْسَانٌ وَلَا دَابَّةٌ وَلَا شَيْءٌ، إِلَّا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةٌ».

٩- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَابْنُ أَبِي خَلْفٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّبِيرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَغْرِسُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ غَرْسًا^(١) وَلَا زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ سَبْعٌ أَوْ طَائِرٌ أَوْ شَيْءٌ، إِلَّا كَانَ لَهُ فِيهِ أَجْرٌ». وَقَالَ ابْنُ أَبِي خَلْفٍ: طَائِرٌ شَيْءٌ.

١٠- (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عِبَادَةَ^(٢) حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ ذَكَرَ مُسَلِّمٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: أَخْبَرْتَنِي أَمْ مَبْشَرٌ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ عِنْدَ حَفْصَةَ: لَا يَدْخُلُ النَّارَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ أَحَدٌ. (قَالَ الْقَاضِي عِيَّاضُ فِي الْإِكْمَالِ ٥ / ٢١٥: لَمْ نَجِدْ فِي النَّسَخِ الَّتِي وَصَلَتْ إِلَيْنَا مِنْ مُسْلِمٍ مَا ذَكَرَهُ شَيْخُنَا أَبُو عَلِيٍّ عَنْهُ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَخْبَرْتَنِي أَمْ مَبْشَرٌ. قَالَ الْجَيْبَانِيُّ: وَقَالَ لَنَا أَبُو عَمْرِو النَّمِرِيُّ: أَمْ مَبْشَرُ الْأَنْصَارِيَّةِ امْرَأَةُ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، يُقَالُ: إِنِّهَا أَمْ بَشْرُ بِنْتِ الْبِرَاءِ بْنِ مَعْرُورٍ، وَكَانَتْ مِنْ كِبَارِ الصَّحَابَةِ، رَوَى عَنْهَا جَابِرُ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَحَادِيثَ.

= نيسابوري مشهور، سمع عبدالرزاق، وأبا أسامة، وروح بن عباد، ووهب بن جرير، وغيرهم. وكذا نقله المزي في التحفة (٢/ ٢٥٢)، رقم (٢٥٢١).

(٣) في (خ) «وأبو بكر في روايته». عند النووي: أبو بكر، قال: هكذا وقع في نسخ مسلم: أبو بكر، ووقع في بعضها: وأبو كريب، قال القاضي: قال بعضهم: الصواب: أبو كريب، لأن أول الإسناد، لأبي بكر بن أبي شيبة، عن حفص بن غياث، ولأبي كريب، وإسحاق بن إبراهيم، عن أبي معاوية، فالراوي عن أبي معاوية، هو: أبو كريب، لا أبو بكر، وهذا واضح.

(١) في (خ) «لا يغرس رجل مسلم غراسًا».

(٢) قال الجيباني في التقييد (٣/ ٨٦٣): قال أبو مسعود الدمشقي: هكذا هذا الإسناد أيضًا عند أبي الأزهرى - يعني - عن روح بن عباد، عن زكريا بن إسحاق، عن عمرو، عن جابر. قال: والمشهور عن زكريا، عن أبي الزبير، عن جابر، لا عن عمرو بن دينار. وأبو الأزهر: هو أحمد بن الأزهر بن منيع، =

عَنْ بَيْعِ ثَمَرِ النَّخْلِ حَتَّى تَزْهُو، فَقُلْنَا (١) لَأَنْسَ: مَا زَهُوْهَا؟ قَالَ: تَحْمَرُ وَتَضْفَرُ، أَرَأَيْتَكَ إِنْ مَنَعَ اللَّهُ الثَّمَرَ، بِمَ تَسْتَحِلُّ مَالَ أَخِيكَ (٢) خ ١٤٨٨، ٢١٩٥، ٢١٩٧، ٢١٩٨، ٢٢٠٨.]

(...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي مَالِكٌ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى تَزْهُيَ قَالُوا: وَمَا تَزْهُي؟ قَالَ: تَحْمَرُ، فَقَالَ: إِذَا مَنَعَ اللَّهُ الثَّمَرَ، فَبِمَ تَسْتَحِلُّ مَالَ أَخِيكَ (٣).

١٦- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنْ لَمْ يُثْمَرْهَا اللَّهُ، فَبِمَ يَسْتَحِلُّ أَحَدُكُمْ مَالَ أَخِيهِ» (٤).

١٧- (١٥٥٤) حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْحَكَمِ وَإِبْرَاهِيمُ

١٢- (١٥٥٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْعُغْبَرِيُّ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ) عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرُسُ غَرْسًا، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ، إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ». [خ ٢٣٢٠، ٦٠١٢].

١٣- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ نَخْلًا لِأَمِّ مَيْسَرٍ، امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ غَرَسَ هَذَا النَّخْلَ؟ أَمْ كَافِرٌ؟» قَالُوا: مُسْلِمٌ، بَنَحُو حَدِيثَهُمْ. [خ ٢٣٢٠].

(٣) باب وضع الجوائح

١٤- (١٥٥٤) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنْ بَعْتَ مِنْ أَخِيكَ ثَمْرًا». ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ. حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ بَعْتَ مِنْ أَخِيكَ ثَمْرًا، فَأَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ، فَلَا يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُ شَيْئًا، بِمَ تَأْخُذُ مَالَ أَخِيكَ بَعِيرٍ حَقٌّ؟».

(...) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

١٥- (١٥٥٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى

(١) في (خ) «فقلت لأنس».

(٢) قال الدارقطني في التتبع (١٩٨): وأخرجنا أيضًا حديث إسماعيل بن جعفر، عن حميد، وقد فصل كلام أنس، من كلام النبي ﷺ.

(٣) قال الدارقطني في التتبع (١٩٨): وقد خالف مالكًا جماعة، منهم: إسماعيل بن جعفر، وابن المبارك، وهشيم، ومروان، ويزيد بن هارون، وغيرهم، قالوا فيه: قال أنس: رأيت إن منع الله الثمرة.

(٤) قال الدارقطني في التتبع (١٩٩): وهذا وهم فيه ابن عباد على الدراوردي حين سمعه ابن عباد منه، لأن إبراهيم بن حمزة رواه عن الدراوردي، عن حميد، عن أنس: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الثمرة حتى تزهو. قلنا لأنس: وما تزهو؟ قال: تحمر، قال: رأيت إن منع الله الثمرة، فبِمَ يستحل مال أخيه، وهو الصواب. فإما ابن عباد فإنه أسقط كلام النبي ﷺ، وأتى بكلام أنس، ورفع عن النبي ﷺ، وهذا خطأ قبيح، والله أعلم.

قَالَ أَبُو إِسْحَقَ (وَهُوَ صَاحِبُ مُسْلِمٍ) ^(١) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ سُفْيَانَ، بِهَذَا.

(٤) باب استحباب الوضع من الدين

١٨- (١٥٥٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: أُصِيبَ رَجُلٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ثِمَارٍ ابْتَاعَهَا، فَكَثُرَ دَيْنُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَصَدَّقُوا عَلَيْهِ» فَتَصَدَّقَ النَّاسُ عَلَيْهِ،

= بكل هذه الألفاظ، وهم في ذلك لأن قوله: رأيت... إلخ، من كلام أنس، بين ذلك يزيد بن هارون، والدروردي، وأبو خالد الأحمر، وإسماعيل بن جعفر، كلهم عن حميد في روايتهم هذا الحديث عن حميد، وفضلوا كلام أنس من كلام رسول الله ﷺ، ورواه الأنصاري، وهشيم، وابن المبارك، وعبيدة، عن حميد، فاقترضوا على المرفوع هنا دون كلام أنس. قال البغوي: روى هذا الحديث جماعة كلهم عن حميد، من قول أنس، ولا نعلم أحدا رفعه إلا الدروردي. قال الخطيب: قد رواه إبراهيم بن حمزة الزبيري، عن الدروردي موقوفاً، وإبراهيم أتقن من محمد بن عباد، وليس يصح أن أحداً رفعه سوى مالك. وقال الحافظ أبو مسعود الدمشقي: جعل مالك والدروردي قول أنس: رأيت إن منع الله، مرفوعاً، وأظن حميداً حدث به في الحجاز كذلك، وقال عبدالحق في جمعه: قوله: رأيت... إلخ، ليس بموصول عنه في كل طريق. قلت: فتحصل أن المعظم على وقفه عليه خلاف ما وقع في الكتاب.

(١) في (خ) «قال إبراهيم: حَدَّثَنَا عبدالرحمن». قال النووي: قال أبو إسحاق: هو إبراهيم بن محمد بن سفيان. روى هذا الكتاب عن مسلم. ومراده أنه علا برجل في رواية هذا الحديث كشيخه مسلم. بينه وبين سفيان بن عيينة واحد فقط.

ابْنُ دِينَارٍ وَعَبْدُ الْجَبَّارِ بْنِ الْعَلَاءِ (وَاللَّفْظُ لِبَشِيرٍ) قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ حُمَيْدِ الْأَعْرَجِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَتِيقٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِوَضْعِ الْجَوَائِحِ.

= قال ابن الملقن في البدر المنير (٥٧٨/٦): رواه مسلم بالفاظ، أحدها: نهى عن بيع ثمر النخل حتى يزهو، فليل لأنس: وما زهوها.. الحديث. ثانيها: نهى عن بيع الثمرة حتى نزهي... الحديث. ثالثها: إن لم يثمرها الله فبم يستحل أحدكم مال أخيه. واعلم: إن الحافظ اختلفوا في قوله: رأيت إن منع الله الثمرة... إلخ، هل هو من قول أنس، أو مرفوع كما ذكره الرافعي، وسفيان الثوري، وإسماعيل بن جعفر إلى الأول. قال الدارقطني في علله: هذا الحديث يرويه مالك بن أنس، والدروردي مسنداً كله، وإبراهيم بن أبي حمزة، ويحيى بن سليمان، وإسماعيل بن جعفر، وبشر بن المفضل، وأبو خالد الأحمر، ومعتز بن سليمان، وهشيم، وعبيدة بن معتب، وسفيان بن حبيب، ويحيى بن أيوب، ومروان بن معاوية، ويزيد بن هارون جعلوا آخر الحديث من قول أنس، وهو الصواب. وقال الحاكم في كتابه: علوم الحديث (١٣٤): هذه الزيادة في هذا الحديث: رأيت... إلخ، عجيبة فإن مالكا ينفرد بها لم يذكرها غيره فيما علمت في هذا الخبر، وقد قال بعض أئمتنا إنها من قول أنس، فسمعت ابن خزيمة يقول: رأيت مالك بن أنس في النوم شيخاً أمسر طووالاً، فقلت: أحدثكم حميد الطويل، عن أنس، أن رسول الله ﷺ قال: رأيت إن منع الله الثمرة... الحديث. قال: نعم. وقال ابن أبي حاتم في علله (رقم ١١٢٩): سألت أبي وأبا زرعة عن ذلك، فقالا: رفعه خطأ، إنما هو من كلام أنس. قال أبو زرعة: والدروردي، ومالك بن أنس يروياه مرفوعاً، والناس يروونه موقوفاً من كلام أنس. وقال الخطيب في كتابه: الفصل للوصل المدرج في النقل (١/١٢١-١٢٢): رواه مالك، عن حميد مرفوعاً =

فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي الْمَسْجِدِ، فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا^(٢) حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى كَشَفَ سِجْفَ حُجْرَتِهِ، وَنَادَى كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ، فَقَالَ: «يَا كَعْبُ»، فَقَالَ: لَبَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَشَارَ^(٣) إِلَيْهِ بِيَدِهِ أَنْ ضَعِ الشَّطْرَ مِنْ دَيْنِكَ، قَالَ كَعْبُ: قَدْ فَعَلْتُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُمْ فَأَقْضِهِ». [خ ٤٥٧، ٤٧١، ٢٤١٨، ٢٤٢٤، ٢٧٠٦، ٢٧١٠].

٢١- (...). وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ كَعْبَ ابْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَقَاضَى دَيْنًا لَهُ عَلَى ابْنِ أَبِي حَدْرَدٍ، بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ وَهْبٍ.

(...) قَالَ مُسْلِمٌ: وَرَوَى اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ كَعْبِ ابْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ كَانَ لَهُ مَالٌ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَدْرَدٍ الْأَسْلَمِيِّ، فَلَقِيَهُ فَلَزِمَهُ، فَتَكَلَّمَ حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا^(٤) فَمَرَّ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «يَا كَعْبُ» فَأَشَارَ بِيَدِهِ، كَأَنَّهُ يَقُولُ النَّصْفَ فَأَخَذَ نِصْفًا مِمَّا عَلَيْهِ، وَتَرَكَ نِصْفًا^(٥).

فَلَمْ يَبْلُغْ ذَلِكَ وَفَاءَ دَيْنِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعُرْمَائِهِ: «خُذُوا مَا وَجَدْتُمْ، وَلَيْسَ لَكُمْ إِلَّا ذَلِكَ».

(...) حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عُمَرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلُهُ.

١٩- (١٥٥٧) وَحَدَّثَنِي غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِنَا^(١) قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ: حَدَّثَنِي أَخِي: عَنْ سُلَيْمَانَ (وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ)، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي الرَّجَالِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أُمَّهُ عَمْرَةَ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَوْتَ خُضُومٍ بِالْبَابِ، عَالِيَةً أَصْوَاتُهُمَا، وَإِذَا أَحَدُهُمَا يَسْتَوْضِعُ الْآخَرَ وَيَسْتَرْفِقُهُ فِي شَيْءٍ، وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَفْعَلُ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِمَا. فَقَالَ: «أَيُّنِ الْمُتَأَلِّي عَلَى اللَّهِ لَا يَفْعَلُ الْمَعْرُوفَ؟» قَالَ: أَنَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَهُ أَيُّ ذَلِكَ أَحَبُّ. [خ ٢٧٠٥].

٢٠- (١٥٥٨) حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ: أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ تَقَاضَى ابْنُ أَبِي حَدْرَدٍ دَيْنًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ،

(١) قال ابن طاهر عن بعض مشايخه: أن قول مسلم في إسناد هذا الحديث: حَدَّثَنِي غير واحد من أصحابنا أنه محمد بن إسماعيل البخاري، كما نقله في تنبيه المعلم (٦٠٢). واحتمل المازري في المعلم (١٨٣/٢) أن يكون البخاري أو أحمد بن يوسف الأزدي، إذ روى مسلم عن الأخير، عن إسماعيل ابن أبي أويس في كتاب اللعان، وفي كتاب الفضائل.

(٢) في (خ) «ارتفعت أصواتهم».

(٣) في (خ) «قال: فأشار إليها».

(٤) في (خ) «حتى ارتفعت الأصوات».

(٥) قال الرشيد العطار في غرر الفوائد (٧): وهذا أيضًا

حديث صحيح ثابت، متفق عليه من حديث الزهري، عن عبدالله بن كعب بن مالك، عن أبيه، عن النبي ﷺ، أخرجه البخاري (٢٤١٨)، ومسلم =

(٥) باب من أدرك ما باعه عند المشتري،
وقد أفلس، فله الرجوع فيه

٢٢- (١٥٥٩) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (أَوْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ): «مَنْ أَدْرَكَ مَالَهُ بِعَيْنِهِ عِنْدَ رَجُلٍ قَدْ أَفْلَسَ (أَوْ إِنْسَانَ قَدْ أَفْلَسَ) فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ». [خ ٢٤٠٢].

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ جَمِيعًا عَنْ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَيَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ (يَعْنِي ابْنَ

= في صحيحهما من غير طريق عنه. وأورده مسلمٌ من حديث يونس بن يزيد، عن الزُّهري متصلًا، ثم أرفده بقوله: وروى الليث بن سعد...، فذكر الإسناد الذي قدمناه مقطوعًا على وجه المتابعة، ولا يخفى على من له معرفة بالحديث وطرقه أن الحديث إذا كان متصلًا من وجه صحيح، ثم ذكر راويه لذلك الحديث طريقًا آخر مقطوعًا على وجه التعريف بالمتابعة، أن ذلك لا يؤثر في اتصاله، ولعل مسلمًا لم يقع له حديث الليث هذا بالسماع المتصل عنه، فأورده مقطوعًا على وجه المتابعة كما ذكرناه. ومع هذا فقد أخرجه البخاري في صحيحه (٢٤٢٤) من حديث الليث بن سعد، عن جعفر بن ربيعة متصلًا. ثم ساقه الرشيد هذا الحديث من صحيح البخاري بإسناده، وقال: هكذا أورده البخاري في كتاب الملازمة، فثبت اتصاله من هذا الوجه الآخر، وبالله التوفيق.

زَيْدٍ)، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، كُلٌّ هَؤُلَاءِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمَعْنَى حَدِيثِ زُهَيْرٍ، وَقَالَ ابْنُ رُمِحٍ، مِنْ بَيْنِهِمْ فِي رِوَايَتِهِ: أَيَّمَا امْرَأِي فَلَسَ (١).

٢٣- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ (٢) عَنْ هِشَامِ ابْنِ سُلَيْمَانَ (وَهُوَ ابْنُ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدِ الْمَخْزُومِيِّ)، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حُسَيْنٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَهُ عَنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الرَّجُلِ الَّذِي يُعْدِمُ، إِذَا وُجِدَ عِنْدَهُ الْمَتَاعُ وَلَمْ يُفْرَقْهُ: «أَنَّهُ لِصَاحِبِهِ الَّذِي بَاعَهُ».

٢٤- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَا:

(١) في (خ) «أَيَّمَا امْرَأِي أَفْلَسَ».

(٢) قال الجياني في التقييد (٣/٨٦٤): في نسخة أبي أحمد الجلودي: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: نا هشام بن سليمان. جعل ابن نمير بدل ابن أبي عمر. والصواب: حدثنا ابن أبي عمر، نا هشام. وهي رواية أبي العلاء بن ماهان. وقد تقدم في كتاب الحج حديثان، أولهما: نا ابن أبي عمر، نا هشام ابن سليمان. أحدهما: حديث حفصة: ما شأن حلوا ولم تحلل أنت من عمرتك. والثاني: حديث: لا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم، وفي كتاب الأشربة أيضًا حديث آخر رواه ابن أبي عمر، عن هشام بن سليمان، عن عكرمة بن خالد المخزومي. وابن أبي عمر هذا هو: محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني، يُعَدُّ فِي أَهْلِ مَكَّةَ، وَهَشَامُ بْنُ سُلَيْمَانَ مَكِّيٌّ أَيْضًا.

أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ حُثَيْمِ بْنِ عِرَاكِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَفْلَسَ الرَّجُلُ، فَوَجَدَ الرَّجُلَ عِنْدَهُ سِلْعَتَهُ بِعَيْنَيْهَا، فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا»^(١).

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَفْلَسَ الرَّجُلُ، فَوَجَدَ الرَّجُلَ مَتَاعَهُ بِعَيْنَيْهِ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ»^(١).

(٦) باب فضل إنظار المعسر

٢٦- (١٥٦٠) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ رَبِيعِ بْنِ جَرَّاشٍ أَنَّ حُذَيْفَةَ حَدَّثَهُمْ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَلَقَّتِ الْمَلَائِكَةُ رُوحَ رَجُلٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ. فَقَالُوا: أَعَمِلْتَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا؟ قَالَ: لَا، قَالُوا: تَذَكَّرَ، قَالَ: كُنْتُ أَذَايُنُ النَّاسَ، فَأَمَرْتُ فِتْيَانِي أَنْ يُنْظَرُوا الْمُعْسِرَ وَيَتَجَوَّزُوا عَنِ الْمُوسِرِ، قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: تَجَوَّزُوا عَنْهُ». [خ/٢٠٧٧].

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ أَيْضًا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، وَقَالَ: «فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنَ الْغَرْمَاءِ».

٢٥- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُرَازِيُّ (قَالَ حَجَّاجٌ)^(٢) مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ:

(١) قال الجياني في التقييد (٣/٨٦٥): قال مسلم: حديث شعبة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ إلخ، ثم عقب بعده: حدثنا زهير بن حرب، قال: نا إسماعيل بن إبراهيم، نا سعيد - وهو ابن أبي عروبة - عن قتادة، بهذا الإسناد مثله. هكذا روى أبو أحمد الإسنادين، الأول: من حديث شعبة، والثاني: من حديث سعيد بن أبي عروبة. ووقع في رواية ابن ماهان في الإسناد الثاني: شعبة، مكان: سعيد، والصواب: ما رواه أبو أحمد.

(٢) في (خ) «قال حججاج: حَدَّثَنَا منصور بن سلمة»، قال النووي: قوله: «قال حججاج: منصور بن سلمة» معناه: أن أبا سلمة الخزازي هذا اسمه: منصور بن سلمة، فذكره محمد بن أحمد بن أبي خلف بكنيته، وذكره حججاج باسمه، وهذا صحيح، وذكر القاضي أنه وقع في معظم نسخ بلادهم، ولعمامة روايتهم: قال حججاج: حَدَّثَنَا منصور بن سلمة، فزاد لفظه: حَدَّثَنَا، والصواب: حذفها كما وقع لبعض الرواة، ويمكن تأويل هذا الثاني على موافقة الأول على =

٢٧- (...) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ حُجْرٍ) قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ جَرَّاشٍ قَالَ: اجْتَمَعَ حُذَيْفَةُ وَأَبُو مَسْعُودٍ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: «رَجُلٌ لَقِيَ رَبَّهُ فَقَالَ: مَا عَمِلْتَ؟ قَالَ: مَا عَمِلْتُ مِنَ الْخَيْرِ، إِلَّا أَنِّي كُنْتُ رَجُلًا ذَا مَالٍ. فَكُنْتُ أَطَالِبُ بِهِ النَّاسَ، فَكُنْتُ أَقْبَلُ الْمَيْسُورَ وَأَتَجَاوَزُ عَنِ الْمَعْسُورِ، فَقَالَ: تَجَاوَزُوا عَنْ عَبْدِي» قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: هَكَذَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ.

٢٨- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ

= أن المراد: أن محمد بن أحمد: كناه، وحجاج سماه.

٣٠- (١٥٦١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ
ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
(وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرْنَا، وَقَالَ
الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ) عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ
شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«حُوسِبَ رَجُلٌ يَمْتَنُ كَأَن قَبْلَكُمْ، فَلَمْ يُوجَدْ لَهُ مِنْ
الْخَيْرِ شَيْءٌ، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ يُخَالِطُ النَّاسَ، وَكَانَ
مُوسِرًا، فَكَانَ يَأْمُرُ غُلَمَانَهُ أَنْ يَتَجَاوَزُوا عَنْ
الْمُعْسِرِ، قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: نَحْنُ أَحَقُّ
بِذَلِكَ مِنْهُ، تَجَاوَزُوا عَنْهُ».

٣١- (١٥٦٢) حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاهِمٍ
وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ (قَالَ مَنْصُورٌ: حَدَّثَنَا
إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، وَقَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ:

= وحدث جرير، عن منصور، لم نره إلا في بعض
النسخ من كتاب أبي مسعود الدمشقي. ثم نقل المزني
عن خلف قوله: قال خلف: قوله: عقبه بن عامر،
وهم. لا أعلم أحدًا قاله غيره- يعني الأشج-
والحديث إنما يحفظ من حديث عقبه بن عمرو أبي
مسعود.

قلت: لا أدري نسبة الوهم إلى -الأشج- من خلف،
أو تفسير من المزني لكلام خلف، فعلى أي
التقديرين، فقد رد ابن حجر في النكت الظراف على
نسب الوهم فيه إلى الأشج، وقال: قد تابع الأشج:
إسحاق بن راهويه، فأخرجه في مسنده، عن أبي
خالد الأحمر، وقال في روايته: فقال عقبه بن عامر
وأبو مسعود، هكذا بالواو العاطفة، وهكذا أخرجه
أبو نعيم في مستخرجه على مسلم من طريق إسحاق.
وقد قال الدارقطني في العلل: إن الوهم فيه من أبي
خالد، فيمكن أن يستقيم كلامه بأن يكون الضمير في
قوله: لا أعلم قاله غيره، يعني: أبا خالد، لا:
الأشج، كما فسره المزني.

عُمَيْرٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ، عَنْ
النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ رَجُلًا مَاتَ فَدَخَلَ الْجَنَّةَ، فَقِيلَ
لَهُ: مَا كُنْتَ تَعْمَلُ؟ (قَالَ: فَإِنَّمَا ذَكَرَ وَإِنَّمَا ذَكَرَ)
فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ أَبَايَعُ النَّاسَ، فَكُنْتُ أَنْظِرُ الْمُعْسِرَ
وَأَتَجَوَّزُ فِي السَّكَّةِ أَوْ فِي التَّقْدِ، فَعُفِّرَ لَهُ» فَقَالَ
أَبُو مَسْعُودٍ: وَأَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.
[خ ٢٣٩١، ٣٤٥١].

٢٩- (...) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ: حَدَّثَنَا
أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ، عَنْ رَبِيعِ
ابْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: «أَتَى اللَّهُ بِعَبْدٍ مِنْ
عِبَادِهِ، آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَقَالَ لَهُ: مَاذَا عَمِلْتَ فِي
الدُّنْيَا؟ (قَالَ: وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا) قَالَ: يَا
رَبِّ آتَيْتَنِي مَالَكَ، فَكُنْتُ أَبَايَعُ النَّاسَ، وَكَانَ مِنْ
خُلُقِي الْجَوَّازُ، فَكُنْتُ أَتَيْسِرُ عَلَى الْمُوسِرِ وَأَنْظِرُ
الْمُعْسِرَ، فَقَالَ اللَّهُ: أَنَا أَحَقُّ بِذَا مِنْكَ، تَجَاوَزُوا
عَنْ عَبْدِي».

فَقَالَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ الْجَهَنِّي، وَأَبُو مَسْعُودٍ
الْأَنْصَارِيُّ: هَكَذَا سَمِعْنَاهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١)

(١) قال الدارقطني في التتبع (١٥٥): وأخرج مسلم
حديث أبي خالد الأحمر، عن أبي مالك، عن رباعي،
عن حذيفة: أتجاوز عن المعسر. فقال عقبه بن عامر،
وهذا وهم فيه أبو خالد، ورواه أصحاب أبي مالك
عنه، وتابعهم نعيم بن أبي هند، وعبد الملك بن عمير،
ومنصور وغيرهم، عن رباعي، عن حذيفة، فقال:
عقبه بن عمرو أبو مسعود. وكذا نقل الجياني في
التقييد (٨٦٦/٣) كلام الدارقطني، وقال: وهذه
الأسانيد كلها خرجها مسلم في الباب، أعني:
حديث منصور، ونعيم بن أبي هند، وعبد الملك
ابن عمير. قال المزني في التحفة (٢٥/٣) =

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَطْلُ
الْغَنِيِّ ظُلْمٌ وَإِذَا أَتَبَعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ».
[خ ٢٢٨٧، ٢٢٨٨، ٢٤٠٠].

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا
عِيسَى بْنُ يُونُسَ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ
ابْنِ مُنْذِبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

(٨) باب تحريم فضل بيع الماء الذي يكون
بالفلاة ويحتاج إليه لري الكلا، وتحريم
منع بذله. وتحريم بيع ضراب الفحل

٣٤- (١٥٦٥) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ:
أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: جَمِيعًا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي
الزَّبَّيرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ عَنِ بَيْعِ فَضْلِ الْمَاءِ.

٣٥- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ:
أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي
أَبُو الزَّبَّيرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: نَهَى
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ بَيْعِ ضَرَابِ الْجَمَلِ، وَعَنْ بَيْعِ
الْمَاءِ وَالْأَرْضِ لِتُحْرَتَ، فَعَنْ ذَلِكَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ.

٣٦- (١٥٦٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ:
قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ:
كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُمْنَعُ فَضْلُ
الْمَاءِ لِيُمْنَعَ بِهِ الْكَلَاءُ». [خ ٢٣٥٣، ٦٩٦٢].

٣٧- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الظَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ
(وَاللَّفْظُ لِحَرْمَلَةَ)، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي

أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ (وَهُوَ ابْنُ سَعْدٍ) عَنِ ابْنِ شَهَابٍ
عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَانَ رَجُلٌ يُدَايِنُ النَّاسَ.
فَكَانَ يَقُولُ لِفَتَاةٍ: إِذَا أَتَيْتِ مُعْسِرًا فَتَجَاوَزِي عَنْهُ.
لَعَلَّ اللَّهَ يَتَجَاوَزُ عَنَّا، فَلَقِيَ اللَّهَ فَتَجَاوَزَ عَنْهُ».
[خ ٢٠٧٨، ٣٤٨٠].

(...) حَدَّثَنِي^(١) حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ
شَهَابٍ، أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ
سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ، بِمِثْلِهِ.

٣٢- (١٥٦٣) حَدَّثَنَا أَبُو الْهَيْثَمِ خَالِدُ بْنُ
خِدَاشِ بْنِ عَجَلَانَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ
أَيُّوبَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
أَبِي قَتَادَةَ أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ طَلَبَ غَرِيمًا لَهُ فَتَوَارَى عَنْهُ،
ثُمَّ وَجَدَهُ، فَقَالَ: إِنِّي مُعْسِرٌ، فَقَالَ: اللَّهُ؟ قَالَ:
اللَّهُ. قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ
سَرَّهُ أَنْ يُنَجِّهَهُ اللَّهُ مِنْ كُرْبٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَلْيَنْتَسِ عَنِ
مُعْسِرٍ، أَوْ يَضَعْ عَنْهُ».

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الظَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ
وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

(٧) باب تحريم مظل الغني. وصحة الحوالة،
واستحباب قبولها إذا أحيل على ملي

٣٣- (١٥٦٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ:
قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ،

(١) في (خ) «وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى».

رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «شَرُّ الْكَسْبِ مَهْرُ الْبَغِيِّ، وَثَمَنُ الْكَلْبِ، وَكَسْبُ الْحَجَّامِ».

٤١- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنِ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ قَارِظٍ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ: حَدَّثَنِي رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ثَمَنُ الْكَلْبِ خَبِيثٌ، وَمَهْرُ الْبَغِيِّ خَبِيثٌ، وَكَسْبُ الْحَجَّامِ خَبِيثٌ».

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ: حَدَّثَنَا رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِهِ.

٤٢- (١٥٦٩) حَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَغْيَنَ: حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنِ أَبِي الزَّبِيرِ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ وَالسُّنُورِ؟ قَالَ: زَجَرَ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ ذَلِكَ.

(١٠) باب الأمر بقتل الكلاب. وبيان نسخه.

وبيان تحريم اقتنائها، إلا لصيد أو زرع أو ماشية ونحو ذلك

٤٣- (١٥٧٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ. [خ ٣٣٢٣].

يُونُسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ وَ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَمْنَعُوا فَضْلَ الْمَاءِ لِتَمْنَعُوا بِهِ الْكَلَاءَ». [خ ٢٣٥٤].

٣٨- (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ التَّوْفَلِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي زِيَادُ بْنُ سَعْدٍ أَنَّ هِلَالَ ابْنَ أُسَامَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَبِاعُ فَضْلُ الْمَاءِ لِبَيْعِ الْكَلَاءِ».

(٩) باب تحريم ثمن الكلب، وحلوان الكاهن، ومهر البغي. والنهي عن بيع السنور

٣٩- (١٥٦٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ أَبِي بَكْرِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ أَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ، وَحُلُوانِ الْكَاهِنِ. [خ ٢٢٣٧، ٢٢٨٢، ٥٣٤٦، ٥٧٦١].

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمَيْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

وفي حديث الليث من رواية ابن رُمَيْحٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا مَسْعُودٍ.

٤٠- (١٥٦٨) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ قَالَ: سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ يُحَدِّثُ، عَنِ

وَبَالَ الْكِلَابِ؟» ثُمَّ رَخَّصَ فِي كَلْبِ الصَّيْدِ وَكَلْبِ
الْغَنَمِ.

٤٩- (...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ: حَدَّثَنَا
خَالِدٌ (بِعْنِي ابْنُ الْحَارِثِ)، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ
بْنُ الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ح وَحَدَّثَنَا
إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ، ح وَحَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، كُلُّهُمْ
عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَقَالَ ابْنُ حَاتِمٍ فِي حَدِيثِهِ عَنْ يَحْيَى: وَرَخَّصَ
فِي كَلْبِ الْغَنَمِ وَالصَّيْدِ وَالزَّرْعِ.

٥٠- (١٥٧٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ:
قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلَبَ
مَاشِيَةً أَوْ ضَارًا^(١) نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ، كُلَّ يَوْمٍ،
قِيرَاطَانِ». [خ ٥٤٨٢].

٥١- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ،
عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
قَالَ: «مَنْ أَقْتَنَى كَلْبًا، إِلَّا كَلَبَ صَيْدًا أَوْ مَاشِيَةً
نَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ، كُلَّ يَوْمٍ، قِيرَاطَانِ». [خ ٥٤٨١].

٥٢- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ
أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى:

٤٤- (...)) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ:
حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ
ابْنِ عُمَرَ قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ الْكِلَابِ،
فَأَرْسَلَ فِي أَقْطَارِ الْمَدِينَةِ أَنْ تُقْتَلَ.

٤٥- (...) وَحَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ:
حَدَّثَنَا بِشْرٌ (بِعْنِي ابْنُ الْمُضَلِّ): حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ
(وَهُوَ ابْنُ أُمَيَّةَ) عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِقَتْلِ الْكِلَابِ، فَتَنَبَّعْتُ فِي
الْمَدِينَةِ وَأَطْرَافِهَا فَلَا نَدْعُ كَلْبًا إِلَّا قَتَلْنَاهُ، حَتَّى إِنَّا
لَكُنْتُمْ كَلْبَ الْمُرِيَّةِ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَّةِ، يَتَّبِعُهَا.

٤٦- (١٥٧١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا
حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ، إِلَّا كَلْبَ
صَيْدٍ أَوْ كَلْبَ غَنَمٍ، أَوْ مَاشِيَةٍ، فَقِيلَ لِابْنِ عُمَرَ:
إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: أَوْ كَلْبَ زَرْعٍ، فَقَالَ ابْنُ
عُمَرَ: إِنَّ لِأَبِي هُرَيْرَةَ زَرْعًا.

٤٧- (١٥٧٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي
حَلْفٍ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، ح وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ
مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ:
أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّيْبِ أَنْهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ:
أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ الْكِلَابِ، حَتَّى إِذَا الْمَرْأَةُ
تَقَدَّمَتْ مِنَ الْبَادِيَّةِ بِكَلْبِهَا فَتَقْتُلُهُ، ثُمَّ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ
عَنْ قَتْلِهَا، وَقَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ الْبُهَيْمِ ذِي
النَّقَطَيْنِ، فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ».

٤٨- (١٥٧٣) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ:
حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ سَمِعَ
مِطْرَفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ الْمُعَقَّلِ قَالَ: أَمَرَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ الْكِلَابِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا بَالَهُمْ

(١) هكذا هو في معظم النسخ: ضاري بالياء، وفي بعضها: ضارياً بالألف بعد الياء منصوباً، وفي الرواية الثانية: ضاربة، وذكر القاضي أن الأول: روي: ضاري بالياء، وضارٍ بحذفها، وضارياً. ثم بين تخريجها اللغوي. النووي.

اتَّخَذُوا كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ مَاشِيَةٍ أَوْ كَلْبَ صَائِدٍ، نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِمْ، كُلَّ يَوْمٍ، قِيرَاطَانِ.

٥٦- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْحَكَمِ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ اتَّخَذَ كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ زَرْعٍ أَوْ صَيْدٍ، يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ، كُلَّ يَوْمٍ، قِيرَاطًا».

٥٧- (١٥٧٥) وَحَدَّثَنِي أَبُو الظَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ افْتَنَى كَلْبًا لَيْسَ بِكَلْبِ صَيْدٍ وَلَا مَاشِيَةٍ وَلَا أَرْضٍ، فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ قِيرَاطَانِ، كُلَّ يَوْمٍ».

وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي الظَّاهِرِ «وَلَا أَرْضٍ».

٥٨- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اتَّخَذَ كَلْبًا، إِلَّا كَلْبَ مَاشِيَةٍ أَوْ صَيْدٍ أَوْ زَرْعٍ، انْتَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ، كُلَّ يَوْمٍ، قِيرَاطًا».

قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَذَكَرَ لِابْنِ عُمَرَ قَوْلَ أَبِي هُرَيْرَةَ. فَقَالَ: يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ صَاحِبَ زَرْعٍ^(٢)

(٢) قول ابن عمر هذا، ليس على تكذيبه واتهامه لأبي هريرة، وأن ما قال تصحيح لروايته، لأنه كما كان صاحب زرع أثبت بحفظ هذه الزيادة، ويدل على صحتها رواية غير أبي هريرة، وقد ذكرها مسلم من رواية عنده، ومن رواية سفيان بن أبي زهير، عن النبي ﷺ، وذكرها مسلم أيضًا من رواية =

أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ افْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ ضَارِيَةٍ أَوْ مَاشِيَةٍ، نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ، كُلَّ يَوْمٍ، قِيرَاطَانِ». [خ ٥٤٨٠].

٥٣- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا) إِسْمَاعِيلُ^(١) عَنْ مُحَمَّدٍ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي حَرَمَلَةَ) عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ افْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ مَاشِيَةٍ أَوْ كَلْبَ صَيْدٍ، نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ، كُلَّ يَوْمٍ، قِيرَاطًا».

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «أَوْ كَلْبِ حَرْثٍ».

٥٤- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ سَالِمِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ افْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ ضَارٍ أَوْ مَاشِيَةٍ، نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ، كُلَّ يَوْمٍ، قِيرَاطَانِ».

قَالَ سَالِمٌ: وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقُولُ: «أَوْ كَلْبِ حَرْثٍ» وَكَانَ صَاحِبَ حَرْثٍ.

٥٥- (...) حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ: أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ حَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: حَدَّثَنَا سَالِمٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيَّمَا أَهْلِ دَارٍ

(١) في (خ) «حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ».

٥٩- (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِي: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ عَمَلِهِ، كُلَّ يَوْمٍ، قِيرَاطًا، إِلَّا كَلَبَ حَرْثٍ أَوْ مَاشِيَةٍ». [خ ٢٣٢٢٤، ٢٣٢٢٥].

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ حُصَيْنَةَ: أَخْبَرَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ أَنَّهُ وَقَدْ عَلَيْهِمْ سُفْيَانُ بْنُ أَبِي زُهَيْرٍ الشَّيْثِيُّ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَقَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ: حَدَّثَنِي يَحْيَى ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِهِ.

(١١) باب حِلِّ أَجْرَةِ الْحِجَامَةِ

٦٢- (١٥٧٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ كَسْبِ الْحَجَامِ؟ فَقَالَ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَجَمَهُ أَبُو طَيْبَةَ، فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ، وَكَلَّمَ أَهْلَهُ فَوَضَعُوا عَنْهُ مِنْ خِرَاجِهِ، وَقَالَ: «إِنَّ أَفْضَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةَ، أَوْ هُوَ مِنْ أَثْمَلِ دَوَائِكُمْ». [خ ٢١٠٢، ٢٢١٠، ٢٢٧٧، ٢٢٨٠، ٢٢٨١، ٥٦٩٦].

(...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُنْذِرِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا حَرْبٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

٦٠- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ) عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سُمَيْعٍ: حَدَّثَنَا أَبُو رَزِينٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اتَّخَذَ كَلْبًا لَيْسَ بِكَلْبِ صَيْدٍ وَلَا غَنَمٍ، نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ، كُلَّ يَوْمٍ، قِيرَاطًا».

٦١- (١٥٧٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ حُصَيْنَةَ أَنَّ السَّائِبَ ابْنَ يَزِيدَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ سُفْيَانَ بْنَ أَبِي زُهَيْرٍ (وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ شَوْءَةٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ افْتَنَى كَلْبًا لَا

٦٣- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ (يَعْنِي الْفَزَارِي) عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سُئِلَ أَنَسُ عَنْ كَسْبِ الْحَجَامِ؟ فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ أَفْضَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةَ وَالْفُسْطُ الْبَحْرِي، وَلَا تَعْدُوبُوا صِيَّانَكُمْ بِالْعَمْرِ».

٦٤- (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خِرَاشٍ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُمَيْدٍ (١) فِي (خ) «قَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَ».

= أبي الحكم، وهو عبدالرحمن بن أبي نعم البجلي، عن ابن عمر، فلعل ابن عمر لما سمعها من أبي هريرة وتحقق من هذه اللفظة عن النبي ﷺ زاده في حديث بعد. والله أعلم. الإكمال (٥/٢٤٣).

لَبِنًا إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى قَالَ ^(٢) النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَرَّمَ الْحَمْرَ فَمَنْ أَدْرَكَتْهُ هَذِهِ الْآيَةُ وَعِنْدَهُ مِنْهَا شَيْءٌ فَلَا يَشْرَبُ وَلَا يَبِيعُ» قَالَ: فَاسْتَقْبَلَ النَّاسُ بِمَا كَانَ عِنْدَهُ مِنْهَا، فِي طَرِيقِ الْمَدِينَةِ، فَسَفَكُوهَا.

٦٨- (١٥٧٩) حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَعْلَةَ (رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ) أَنَّهُ جَاءَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ (وَاللَّفْظُ لَهُ): أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَعَازِرُهُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ وَعْلَةَ السَّيَّي (مِنْ أَهْلِ مِصْرَ) أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عَبَّاسٍ عَمَّا يُعْصَرُ مِنَ الْعِنَبِ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ رَجُلًا أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَاوِيَةً حَمْرًا ^(٣) فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَهَا؟» قَالَ: لَا، فَسَارَ إِنْسَانًا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بِمَ سَارَ رَتْهُ؟» فَقَالَ: أَمْرُهُ بِيَعِهَا. فَقَالَ: «إِنَّ الَّذِي حَرَّمَ شُرْبَهَا حَرَّمَ بَيْعَهَا» قَالَ: فَتَحَّ الْمَزَادَةُ ^(٤) حَتَّى ذَهَبَ مَا فِيهَا.

(٢) في (خ) «قال ﷺ».

(٣) هو تميم الداري، وقيل: رجلٌ من ثقف، يُكنى أبا تمام قاله الخطيب، وقال ابن بشكوال أن اسمه: كيسان أبو نافع الدمشقي كما في موطأ ابن وهب، وفي الصحابة لابن رشد، وقيل: أبو عامر الثقفي، ذكره ابن السكن. تبييه المعلم (٦٠٨).

(٤) في (خ) «فتح المزاد». قال النووي: هكذا وقع في أكثر النسخ: المزاد، بحذف الهاء. وفي بعضها: المزادة: بالهاء. وهي الرواية. قال أبو عبيد: وهما بمعنى. قالوا: سُميت راوية لأنها تروي صاحبها ومن معه، والمزادة: لأنه يتزود فيها الماء في السفر وغيره. وقيل: لأنه يزداد فيها جلد لتسع. النووي.

قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ غُلَامًا لَنَا حَجَامًا، فَحَجَمَهُ، فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعَيْنِ أَوْ مَدًّا أَوْ مَدْنَيْنِ، وَكَلَّمَ فِيهِ، فَخَفَّفَ عَنْ ضَرِبَتِهِ.

٦٥- (١٢٠٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا الْمُخْزُومِيُّ، كِلَاهُمَا عَنْ وَهْبٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اخْتَجَمَ وَأَعْطَى الْحَجَامَ ^(١) أَجْرَهُ، وَاسْتَعَطَّ. [خ ٢٢٧٨، ٢٢٧٩، ٥٦٩١].

٦٦- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ ابْنِ حُمَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ)، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: حَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ عَبْدَ لَبْنِي بِيَاضَةَ، فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ أَجْرَهُ، وَكَلَّمَ سَيِّدَهُ فَخَفَّفَ عَنْهُ مِنْ ضَرِبَتِهِ، وَلَوْ كَانَ سُحْتًا لَمْ يُعْطِهِ النَّبِيُّ ﷺ.

(١٢) باب تحريم بيع الخمر

٦٧- (١٥٧٨) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى أَبُو هَمَّامٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجَرِيرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ بِالْمَدِينَةِ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُعَرِّضُ بِالْحَمْرِ، وَلَعَلَّ اللَّهَ سَيُنزِلُ فِيهَا أَمْرًا، فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنْهَا شَيْءٌ فَلْيَبِعْهُ وَلْيَنْتَفِعْ بِهِ». قَالَ: فَمَا

(١) الظاهر أنه أبوطيبة، وهو المراد بقوله: عبد لبني بياضة، وكذلك في قوله: غلامًا لنا حجَامًا، قاله النووي في مبهمات (١٥٠).

(...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَعَلَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِثْلَهُ.

٦٩- (١٥٨٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ) عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضَّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَتْ آيَاتُ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاقْتَرَأَهُنَّ عَلَى النَّاسِ، ثُمَّ نَهَى عَنِ التَّجَارَةِ فِي الْخَمْرِ. [خ ٢٠٨٤، ٤٥٤١، ٤٥٤٢].

٧٠- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَكُرَيْبٌ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ) عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا أَنْزَلَتْ آيَاتُ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، فِي الرَّبَا، قَالَتْ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَحَرَّمَ التَّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ. [خ ٤٥٩٠، ٤٥٤٠، ٤٥٤٣].

(١٣) باب تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام

٧١- (١٥٨١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَّاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، عَامَ الْفَتْحِ، وَهُوَ بِمَكَّةَ: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ وَالْمَيْتَةِ وَالْخَنْزِيرِ»^(١)

(١) في (خ) «ولحم الخنزير».

وَالْأَصْنَامَ» فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ فَإِنَّهُ يُطْلَى بِهَا السَّفْنُ وَيُدْهَنُ بِهَا الْجُلُودُ وَيَسْتَضْبِحُ بِهَا النَّاسُ؟ فَقَالَ: «لَا، هُوَ حَرَامٌ» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عِنْدَ ذَلِكَ: «قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمَّا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ شُحُومَهَا، أَجْمَلُوهُ ثُمَّ بَاعُوهُ، فَأَكَلُوا ثَمَنَهُ». [خ ٢٢٣٦، ٤٢٩٦، ٤٦٣٣].

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي أَبَا عَاصِمٍ) عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ عَطَاءٌ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَامَ الْفَتْحِ، بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ.

٧٢- (١٥٨٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَلَغَ عَمْرٌو أَنَّ سَمْرَةَ بَاعَتْ خَمْرًا، فَقَالَ: قَاتَلَ اللَّهُ سَمْرَةَ، أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَجَمَلُوهَا فَبَاعُوهَا»^(٢) [خ ٢٢٢٣، ٣٤٦٠].

(٢) قال الدارقطني في التتبع (١١٨): وأخرجنا جميعاً حديث عمرو، عن طاوس، عن ابن عباس، عن عمرو: قاتل الله سمرة. عن ابن عيينة، وروح بن القاسم، عن عمرو. وأرسله حماد بن زيد، عن عمرو، عن طاوس، عن عمرو. وكذا قال الوليد، عن حنظلة، عن طاوس، عن عمرو، والله أعلم.

في رواية قُتَيْبَةَ، فَذَهَبَ عَبْدُ اللَّهِ وَنَافِعٌ مَعَهُ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ رُمُحٍ: قَالَ نَافِعٌ: فَذَهَبَ عَبْدُ اللَّهِ وَأَنَا مَعَهُ وَاللَيْثِيُّ، حَتَّى دَخَلَ عَلَى أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا أَخْبَرَنِي أَنَّكَ تُخْبِرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْوَرَقِ بِالْوَرَقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ وَعَنْ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، فَأَشَارَ أَبُو سَعِيدٍ بِأَصْبُعِهِ^(٢) إِلَى عَيْنَيْهِ وَأُذُنَيْهِ، فَقَالَ: أَبْصَرْتُ عَيْنَايَ وَسَمِعْتُ أُذُنَايَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ، وَلَا تَبِيعُوا الْوَرَقَ بِالْوَرَقِ، إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَلَا تُشْفُوا بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ، وَلَا تَبِيعُوا شَيْئًا غَائِبًا مِنْهُ بِنَاجِزٍ، إِلَّا يَدًا بِيَدٍ».

(...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (بِعْنِي ابْنَ حَازِمٍ)، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، كُتِبَ عَنْ نَافِعٍ، بِنَحْوِ حَدِيثِ اللَّيْثِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٧٧- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (بِعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي) عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ وَلَا الْوَرَقَ بِالْوَرَقِ، إِلَّا وَزْنًا بِوَزْنٍ، مِثْلًا بِمِثْلٍ، سَوَاءً بِسَوَاءٍ».

٧٨- (١٥٨٥) حَدَّثَنَا أَبُو الظَّاهِرِ، وَهَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ يَقُولُ: إِنَّهُ سَمِعَ مَالِكَ بْنَ أَبِي

(...) حَدَّثَنَا أُمِيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ (بِعْنِي ابْنَ الْقَاسِمِ) عَنْ عَمْرِو ابْنِ دِينَارٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ^(١)

٧٣- (١٥٨٣) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيِّ: أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الشُّحْمَ فَبَاعُوهَا وَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا».

٧٤- (...) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ: عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ، حَرَّمَ عَلَيْهِمُ الشُّحْمَ فَبَاعُوهُ وَأَكَلُوا ثَمَنَهُ». [خ ٢٢٢٤].

(١٤) باب الربا

٧٥- (١٥٨٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَلَا تَبِيعُوا عَلَى بَعْضٍ، وَلَا تَبِيعُوا الْوَرَقَ بِالْوَرَقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَلَا تَبِيعُوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ، وَلَا تَبِيعُوا مِنْهَا غَائِبًا بِنَاجِزٍ». [خ ٢١٧٦، ٢١٧٧، ٢١٧٨].

٧٦- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمُحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي لَيْثٍ: إِنَّ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ يَأْتُرُ هَذَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(٢) في (خ) «بأصبعه».

(١) انظر كلام الدارقطني في الإسناد الذي قبله.

كثيرةً، فَكَانَ فِيمَا عَنِمْنَا، آيَةً مِنْ فِضَّةٍ، فَأَمَرَ مُعَاوِيَةَ رَجُلًا أَنْ يَبِيعَهَا فِي أُعْطِيَاتِ النَّاسِ، فَتَسَارَعَ النَّاسُ فِي ذَلِكَ، فَلَبَّغَ عِبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ فَقَامَ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ، وَالْبُرِّ بِالْبُرِّ، وَالشَّعِيرِ بِالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرِ بِالتَّمْرِ، وَالْمِلْحَ بِالْمِلْحِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ، عَيْنًا بِعَيْنٍ، فَمَنْ زَادَ أَوْ أَزَادَ فَقَدْ أَرَبَى، فَردَّ النَّاسُ مَا أَخَذُوا، فَلَبَّغَ ذَلِكَ مُعَاوِيَةَ فَقَامَ خَطِيبًا فَقَالَ: أَلَا مَا بَالُ رِجَالٍ يَتَحَدَّثُونَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَادِيثَ، قَدْ كُنَّا نَشْهَدُهُ وَنُصَحُّهُ فَلَمْ نَسْمَعْهَا مِنْهُ، فَقَامَ عِبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ فَأَعَادَ الْقِصَّةَ، ثُمَّ قَالَ: لَنُحَدِّثَنَّ بِمَا سَمِعْنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِنْ كَرِهَ مُعَاوِيَةُ (أَوْ قَالَ: وَإِنْ رَغِمَ)، مَا أَبَالِي أَنْ لَا أَصْحَبَهُ فِي جُنْدِهِ لَيْلَةً سَوْدَاءً.

قَالَ حَمَادٌ: هَذَا أَوْ نَحْوَهُ.

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الوَهَّابِ التَّقْفِيِّ، عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

٨١- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرُو النَّاقِدُ، وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ) قَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الآخِرَانِ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الأشْعَثِ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ، وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ، مِثْلًا بِمِثْلٍ، سَوَاءً بِسَوَاءٍ، يَدًا بِيَدٍ، فَإِذَا اخْتَلَفَتْ هَذِهِ الْأَصْنَافُ، فَبِيعُوا كَيْفَ شِئْتُمْ، إِذَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ».

عَامِرٍ يُحَدِّثُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَبِيعُوا الدِّينَارَ بِالدِّينَارِ وَلَا الدِّرْهَمَ بِالدِّرْهَمِ».

(١٥) باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقدا

٧٩- (١٥٨٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَّانِ أَنَّهُ قَالَ: أَقْبَلْتُ أَقُولُ: مَنْ يَضْطَرُّ الدَّرَاهِمَ؟ فَقَالَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ (وَهُوَ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ): أَرْنَا ذَهَبَكَ، ثُمَّ اثْنَيْنَا، إِذَا جَاءَ خَادِمُنَا، نُعْطِكَ^(١) وَرِقَّكَ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: كَلَّا، وَاللَّهِ لَتُعْطِيَنَّهُ وَرَقَهُ، أَوْ لَتُرَدَّنَ إِلَيْهِ ذَهَبُهُ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْوَرَقُ بِالذَّهَبِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ».

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَقُ، عَنْ ابْنِ عَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

٨٠- (١٥٨٧) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ: كُنْتُ بِالشَّامِ فِي حَلْقَةٍ فِيهَا مُسْلِمٌ ابْنُ يَسَارٍ، فَجَاءَ أَبُو الْأَشْعَثِ، قَالَ: قَالُوا: أَبُو الْأَشْعَثِ، أَبُو الْأَشْعَثِ، فَجَلَسَ فَقُلْتُ لَهُ: حَدَّثَ أَحَانًا حَدِيثَ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: نَعَمْ، غَزَوْنَا غَزَاةً وَعَلَى النَّاسِ مُعَاوِيَةَ، فَعَنِمْنَا عَنَائِمَ

(١) فِي (خ) «نُعْطِكَ وَرِقَّكَ».

٨٥- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي تَمِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الذَّيْنَارُ بِالذَّيْنَارِ لَا فَضْلَ بَيْنَهُمَا، وَالذَّرْهَمُ بِالذَّرْهَمِ لَا فَضْلَ بَيْنَهُمَا».

(...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ أَبِي تَمِيمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

(١٦) باب النهي عن بيع الورق بالذهب دينا

٨٦- (١٥٨٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ قَالَ: بَاعَ شَرِيكَ لِي وَرَقًا بِنَسِيئَةٍ إِلَى الْمَوْسِمِ، أَوْ إِلَى الْحَجِّ، فَجَاءَ إِلَيَّ فَأَخْبَرَنِي، فَقُلْتُ: هَذَا أَمْرٌ لَا يَصْلُحُ، قَالَ: قَدْ بَعَثْتُهُ فِي السُّوقِ، فَلَمْ يُنْكَرْ ذَلِكَ عَلَيَّ أَحَدٌ، فَأَتَيْتُ الْبَرَاءَ ابْنَ عَازِبٍ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَنَحْنُ نَبِيعُ هَذَا النَّبِيعِ. فَقَالَ: «مَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ، فَلَا بَأْسَ بِهِ، وَمَا كَانَ نَسِيئَةً فَهُوَ رَبًّا» وَاتَّيْتُ زَيْدَ ابْنَ أَرْقَمَ فَإِنَّهُ أَعْظَمُ تِجَارَةً مِنِّي، فَأَتَيْتُهُ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ. [خ ٢٠٦٠، ٢٠٦١، ٣٩٣٩، ٣٩٤٠].

٨٧- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيبٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الْمُنْهَالِ يَقُولُ: سَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ عَنِ الصَّرْفِ؟ فَقَالَ: سَلْ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ فَهُوَ أَعْلَمُ. فَسَأَلْتُ زَيْدًا فَقَالَ: سَلِ الْبَرَاءَ فَإِنَّهُ أَعْلَمُ، ثُمَّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ بَيْعِ الْوَرَقِ بِالذَّهَبِ دَيْنًا. [خ ٢١٨٠، ٢١٨١، ٢٤٩٧، ٢٤٩٨].

٨٢- (١٥٨٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمِ الْعَبْدِيِّ: حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكَّلِ النَّاجِي، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَالنَّبْرُ بِالنَّبْرِ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ، وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ، وَمِثْلًا بِمِثْلٍ، يَدًا بِيَدٍ، فَمَنْ زَادَ أَوْ اسْتَزَادَ فَقَدْ أَرَبَى، الْأَخِذُ وَالْمُعْطَى فِيهِ سَوَاءٌ».

(...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ الرَّبِيعِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكَّلِ النَّاجِي عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ مِثْلًا بِمِثْلٍ» فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

٨٣- (١٥٨٨) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَوَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «التَّمْرُ بِالتَّمْرِ، وَالْحِنْطَةُ بِالْحِنْطَةِ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ، مِثْلًا بِمِثْلٍ، يَدًا بِيَدٍ، فَمَنْ زَادَ أَوْ اسْتَزَادَ فَقَدْ أَرَبَى، إِلَّا مَا اخْتَلَفَتْ أَلْوَانُهُ».

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَحِيُّ: حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِيُّ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ غَزْوَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكَرْ: «يَدًا بِيَدٍ».

٨٤- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَوَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَزُنًا بِوَزْنٍ، وَمِثْلًا بِمِثْلٍ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ وَزُنًا بِوَزْنٍ، مِثْلًا بِمِثْلٍ، فَمَنْ زَادَ أَوْ اسْتَزَادَ فَهُوَ رَبًّا».

٨٨- (١٥٩٠) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ: حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَامِ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَقَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ، وَالذَّهَبِ بِالذَّهَبِ، إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ، وَأَمَرَنَا أَنْ نَشْتَرِيَ الْفِضَّةَ بِالذَّهَبِ كَيْفَ شِئْنَا، وَنَشْتَرِيَ الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ كَيْفَ شِئْنَا، قَالَ: فَسَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَدَا يَدِيدٌ؟ فَقَالَ: هَكَذَا سَمِعْتُ. [خ ٢١٧٥، ٢١٨٢].

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ مَبْرُكٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

٩١- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنِ الْجَلَّاحِ أَبِي كَثِيرٍ: حَدَّثَنِي حَنْشُ الصَّنَعَانِيِّ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ، نُبَايِعُ الْيَهُودَ، الْوُقَيْتَةَ^(٣) الذَّهَبَ بِالذَّيْنَارَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ، إِلَّا وَزْنًا بِوَزْنٍ».

(...) حَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، عَنْ يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ) عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَقَ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرَةَ قَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

(١٧) باب بيع القلادة فيها خرز وذهب

٨٩- (١٥٩١) حَدَّثَنِي أَبُو الظَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِئِ الْخَوْلَانِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ^(١) بْنَ رَبَاحٍ اللَّخْمِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ فَضَالَةَ بْنَ عُبَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ بِخَيْبَرَ، بِقِلَادَةٍ فِيهَا خَرَزٌ وَذَهَبٌ وَهِيَ مِنَ الْمَغَانِمِ تُبَاعُ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالذَّهَبِ الَّذِي فِي الْقِلَادَةِ فَتُنزَعُ وَحَدَهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ وَزْنًا بِوَزْنٍ».

٩٠- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ أَبِي شُجَاعٍ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مِثْلًا بِمِثْلٍ، فَاتَى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَأْخُذَنَّ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ».

(١) هو بضم العين على المشهور، وقيل: بفتحها، وقيل: يقال بالوجهين، فالفتح: اسم، والضم: لقب. النووي.

(٢) في (خ) «قلادة فيها اثنا عشر دينارًا».

(٣) في (خ) «الأوقية».

(١٨) باب بيع الطعام مثلاً بمثل

٩٣- (١٥٩٢) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنْ عَمْرُو ابْنِ الْحَارِثِ أَنَّ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَهُ أَنَّ بُسْرَ بْنَ سَعِيدٍ حَدَّثَهُ عَنْ مَعْمَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ أَرْسَلَ غُلَامَهُ بِصَاعٍ قَمْحٍ، فَقَالَ: بَعُهُ ثُمَّ اشْتَرِ بِهِ شَعِيرًا، فَذَهَبَ الْغُلَامُ فَأَخَذَ صَاعًا وَزِيَادَةَ بَعْضِ صَاعٍ، فَلَمَّا جَاءَ مَعْمَرًا أَخْبَرَهُ بِذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ مَعْمَرٌ: لِمَ فَعَلْتَ ذَلِكَ؟ انْطَلِقْ فَرُدَّهُ، وَلَا تَأْخُذَنَّ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، فَإِنِّي كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الطَّعَامُ بِالطَّعَامِ مِثْلًا بِمِثْلٍ» قَالَ: وَكَانَ طَعَامُنَا، يَوْمَئِذٍ، الشَّعِيرَ، قِيلَ لَهُ: فَإِنَّهُ لَيْسَ بِمِثْلِهِ، قَالَ: إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُضَارَعَ.

٩٤- (١٥٩٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (بِعْنِي ابْنُ بِلَالٍ) عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ يُحَدِّثُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدٍ حَدَّثَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَخَا بَنِي عَدِيِّ الْأَنْصَارِيِّ^(١) فَاسْتَعْمَلَهُ عَلَى خَيْبَرَ، فَقَدِمَ بِتَمْرٍ جَنِيْبٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكُلْ تَمْرَ خَيْبَرَ

(١) قال ابن بشكوال: هو سواد بن غزيرة الأنصاري، وحثته في الصحابة لابن السكن. قال الخطيب: وقيل مالك بن صعصعة الخزرجي، انتهى. ويتحتم أن يكون هنا المنعوت في قوله: بني عدي، أن يكون سوادًا، وكذا جزم به أنه المبعوث إلى خيبر: أبو عمر في استيعابه، وإنما يجيء القول الآخر في رواية: بعث رجلاً من الأنصار، لا في هذه الرواية. تنبيه المعلم (٦١٩).

هَكَذَا؟» قَالَ: لَا، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَنَشْتَرِي الصَّاعَ بِالصَّاعَيْنِ مِنَ الْجَمْعِ، فَقَالَ^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَفْعَلُوا، وَلَكِنْ مِثْلًا بِمِثْلٍ، أَوْ يَبْعُوا هَذَا وَاشْتَرُوا بِتَمْنِيهِ مِنْ هَذَا، وَكَذَلِكَ الْمِيزَانُ». [خ ٢٢٠١، ٢٢٠٢، ٢٣٠٢، ٢٣٠٣، ٢٣٤٤، ٤٢٤٥، ٤٢٤٦، ٧٣٥٠، ٧٣٥١، ٤٢٤٧ معلقًا].

٩٥- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْبَرَ، فَجَاءَهُ بِتَمْرٍ جَنِيْبٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكُلْ تَمْرَ خَيْبَرَ هَكَذَا؟» فَقَالَ: لَا، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَنَأْخُذُ الصَّاعَ مِنْ هَذَا بِالصَّاعَيْنِ، وَالصَّاعَيْنِ بِالثَّلَاثَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَلَا تَفْعَلْ بِعِ الْجَمْعِ بِالذَّرَاهِمِ، ثُمَّ اتَّبِعْ بِالذَّرَاهِمِ جَنِيْبًا».

٩٦- (١٥٩٤) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحِ الْوُحَاظِيِّ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ التَّمِيمِيِّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُمَا)، جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى بْنِ حَسَّانَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ (وَهُوَ ابْنُ سَلَامٍ): أَخْبَرَنِي يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ) قَالَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَبْدِ الْغَافِرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ يَقُولُ: جَاءَ بِلَالٌ بِتَمْرٍ بَرْنِي، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِنْ أَيْنَ هَذَا؟» فَقَالَ بِلَالٌ: تَمْرٌ، كَانَ عِنْدَنَا، رَدِيٌّ، فَبِعْتُ مِنْهُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ، لِمَطْعَمِ (٢) فِي (خ) «فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ».

فَلَا بِأَسَرِ بِهِ، قَالَ أَوْ قَالَ ذَلِكَ؟ إِنَّا سَنَكْتُبُ إِلَيْهِ
فَلَا يُفْتِيكُمْوهُ، قَالَ: فَوَاللَّهِ لَقَدْ جَاءَ بَعْضُ فِتْيَانِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِتَمْرٍ فَأَنْكَرَهُ فَقَالَ: «كَأَنَّ هَذَا لَيْسَ
مِنْ تَمْرِ أَرْضِنَا». قَالَ: كَانَ فِي تَمْرِ أَرْضِنَا (أَوْ فِي
تَمْرِنَا)، الْعَامَ، بَعْضُ الشَّيْءِ، فَأَخَذْتُ هَذَا وَوَدِدْتُ
بَعْضَ الزَّيَادَةِ، فَقَالَ: «أَضَعَفْتُ، أَرَيْتَ لَا تَقْرَبَنَّ
هَذَا. إِذَا رَأَيْتَ مِنْ تَمْرِكَ شَيْءٌ فَبِعْهُ، ثُمَّ اشْتَرِ
الَّذِي تُرِيدُ مِنَ التَّمْرِ».

١٠٠- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ.
أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ
قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ وَابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّرْفِ
فَلَمْ يَرَيَا بِهِ بِأَسَا، فَإِنِّي لَقَاعِدٌ عِنْدَ أَبِي سَعِيدٍ
الْحُدْرِيِّ فَسَأَلْتُهُ عَنِ الصَّرْفِ؟ فَقَالَ: مَا زَادَ فَهُوَ
رَبًّا، فَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ، لِقَوْلِهِمَا، فَقَالَ: لَا أَحَدُثُكَ
إِلَّا مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، جَاءَهُ صَاحِبُ
نَخْلِهِ بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ طَيِّبٍ، وَكَانَ تَمْرُ النَّبِيِّ ﷺ
هَذَا اللَّوْنُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَتَى لَكَ هَذَا؟» قَالَ:
انْطَلَقْتُ بِصَاعَيْنِ فَاشْتَرَيْتُ بِهِ هَذَا الصَّاعَ، فَإِنِّي سِعَرٌ
هَذَا فِي السُّوقِ كَذَا، وَسِعَرٌ هَذَا كَذَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «وَيْلَكَ أَرَيْتَ؟ إِذَا أَرَدْتَ ذَلِكَ فَبِعْ تَمْرَكَ
بِسِلْعَةٍ، ثُمَّ اشْتَرِ بِسِلْعَتِكَ أَيَّ تَمْرٍ شِئْتَ».

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ أَحَقُّ أَنْ يَكُونَ
رَبًّا أَمْ الْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ؟ قَالَ: فَأَتَيْتُ ابْنَ عُمَرَ،
بَعْدَ، فَنَهَانِي وَلَمْ آتِ ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: فَحَدَّثَنِي
أَبُو الصَّهْبَاءِ أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ بِمَكَّةَ عَنْهُ،
فَكَرِهَهُ.

١٠١- (١٥٩٦) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ
وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ

النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، عِنْدَ ذَلِكَ: «أَوْه!
عَيْنُ الرَّبِّ، لَا تَفْعَلْ، وَلَكِنْ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَشْتَرِيَ
التَّمْرَ فَبِعْهُ بِيَعٍ آخَرَ، ثُمَّ اشْتَرِ بِهِ».

لَمْ يَذْكَرِ ابْنُ سَهْلٍ فِي حَدِيثِهِ: عِنْدَ ذَلِكَ.
[خ ٢٣١٢].

٩٧- (...) وَحَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ: حَدَّثَنَا
الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ، حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ، عَنْ أَبِي قَزَعَةَ
الْبَاهِلِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: أَتَى
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَمْرٍ، فَقَالَ: «مَا هَذَا التَّمْرُ مِنْ تَمْرِنَا»
فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَعْنَا تَمْرَنَا صَاعَيْنِ بِصَاعٍ
مِنْ هَذَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا الرَّبِّاءُ، فَرُدُّوهُ،
ثُمَّ يَبْعُوا تَمْرَنَا وَاشْتَرُوا لَنَا مِنْ هَذَا».

٩٨- (١٥٩٥) حَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ:
حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ
يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: كُنَّا
نُرْزَقُ تَمْرَ الْجَمْعِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ
الْخُلْطُ مِنَ التَّمْرِ، فَكُنَّا نَبِيعُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ، فَبَلَغَ
ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «لَا صَاعِي تَمْرٍ بِصَاعٍ.
وَلَا صَاعِي حِنْطَةٍ^(١) بِصَاعٍ، وَلَا دِرْهَمٌ بِدِرْهَمَيْنِ».
[خ ٢٠٨٠].

٩٩- (١٥٩٤) حَدَّثَنِي عُمَرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا
إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ
أَبِي نَضْرَةَ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّرْفِ؟
فَقَالَ: أَيْدَا بِيَدٍ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَلَا بِأَسَرِ بِهِ،
فَأَخْبَرْتُ أَبَا سَعِيدٍ، فَقُلْتُ: إِنِّي سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ
عَنِ الصَّرْفِ؟ فَقَالَ: أَيْدَا بِيَدٍ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ:

(١) فِي (خ) «لَا صَاعِينَ تَمْرًا، وَلَا صَاعِينَ حِنْطَةً».

ابن أبي رباح أن أبا سعيد الخُدري لقي ابن عباس فقال له: أرايت قولك في الصرف، أشيئا سمعته من رسول الله ﷺ، أم شيئا وجدته في كتاب الله عز وجل؟ فقال ابن عباس: كلا، لا أقول، أما رسول الله ﷺ فأنتم أعلم به مني، وأما كتاب الله فلا أعلمه، ولكن^(٣) حدثني أسامة بن زيد أن رسول الله ﷺ قال: «ألا إنما الربا في النسيئة».

(١٩) باب لعن أكل الربا ومؤكده

١٠٥- (١٥٩٧) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ) (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنْ مَغِيرَةَ. قَالَ: سَأَلَ شِبَاكُ إِبْرَاهِيمَ، فَحَدَّثَنَا، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكْلَ الرَّبَا وَمُؤْكَلَهُ، قَالَ: قُلْتُ: وَكَاتِبَهُ وَشَاهِدِيهِ؟ قَالَ: إِنَّمَا نَحْدُثُ بِمَا سَمِعْنَا^(٤)

١٠٦- (١٥٩٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالُوا: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ: أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكْلَ الرَّبَا وَمُؤْكَلَهُ، وَكَاتِبَهُ، وَشَاهِدِيهِ، وَقَالَ: هُمْ سَوَاءٌ.

(٣) في (خ) «ولكنني حدثني».

(٤) قال الجياني في التقييد (٣/٨٦٧): هكذا في نسخة

أبي العلاء بن ماهان. وعند الجلودي: نا عثمان، وإسحاق، عن جرير، عن مغيرة، قال: سأل شيباك إبراهيم، فحدثنا عن علقمة. فالسائل إبراهيم في رواية أبي العلاء: هو مغيرة. وفي رواية أبي أحمد الجلودي السائل هو: شيباك، وهو الضبي. وشيباك هذا كوفي مشهور بالرواية عن إبراهيم النخعي.

ابن عيينة^(١) (وَاللَّفْظُ لِابْنِ عَبَّادٍ) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِي يَقُولُ: الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ، وَالدَّرْهَمُ بِالدَّرْهَمِ، مِثْلًا بِمِثْلٍ، مَنْ زَادَ أَوْ أَزَادَ فَقَدْ أَرَبَى، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ غَيْرَ هَذَا. فَقَالَ: لَقَدْ لَقَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقُلْتُ: أَرَأَيْتَ هَذَا الَّذِي تَقُولُ أَشْيَاءَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَوْ وَجَدْتَهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ فَقَالَ: لَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ أَجِدْهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَلَكِنْ حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الرِّبَا فِي النَّسِيئَةِ». [خ ٢١٧٦، ٢١٧٧، ٢١٧٨، ٢١٧٩].

١٠٢- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عَمْرٍو (وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو) (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا الرَّبَا فِي النَّسِيئَةِ».

١٠٣- (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا بِهِزٌ. قَالَا: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا رِبَاً فِيمَا كَانَ يَدًا يَدًا يَبِيدُ».

١٠٤- (...) حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا هِغْلٌ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ

(١) في (خ) «عن ابن عيينة».

(٢) في (خ) «عن النبي».

(٢٠) باب أخذ الحلال وترك الشبهات

١٠٧- (١٥٩٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ الْهَمْدَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ التَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (وَأَهْوَى التَّعْمَانُ بِإِضْبَعِيهِ إِلَى أُذُنَيْهِ): «إِنَّ الْحَلَالَ بَيْنَ وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيْنَ وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعَرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ، كَالرَّاعِي يَرعى حَوْلَ الْحِمَى، يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً، إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ، فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ». [خ ٥٢، ٢٠٥١].

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ: قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنِ مُطَرِّفِ وَأَبِي فَرَوَةَ الْهَمْدَانِيِّ، ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي) عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعِيدٍ كُلُّهُمْ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ التَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ غَيْرَ أَنْ حَدِيثَ زَكَرِيَاءَ أْتَمَّ مِنْ حَدِيثِهِمْ، وَأَكْثَرُ^(١)

١٠٨- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ

ابْنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعِيدٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي: حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ تَعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ بْنِ سَعِيدٍ، صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ بِحِمَصَ وَهُوَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْحَلَالُ بَيْنَ وَالْحَرَامَ بَيْنَ». فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ زَكَرِيَاءَ عَنِ الشَّعْبِيِّ إِلَى قَوْلِهِ: «يُوشِكُ أَنْ يَقَعَ فِيهِ».

(٢١) باب بيع البعير واستثناء ركوبه

١٠٩- (٧١٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ، عَنْ عَامِرٍ: حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ كَانَ يَسِيرُ عَلَى جَمَلٍ لَهُ قَدْ أَغْيَا فَأَرَادَ أَنْ يُسَيِّبَهُ، قَالَ: فَلَحِقَنِي النَّبِيُّ ﷺ، فَدَعَا لِي وَضَرَبَهُ، فَسَارَ سَيْرًا لَمْ يَسِرْ مِثْلَهُ، قَالَ: «بِعْنِيهِ بِوَقِيَّةٍ^(٢)» قُلْتُ: لَا، ثُمَّ قَالَ: «بِعْنِيهِ» فَبِعْتُهُ بِوَقِيَّةٍ، وَاسْتَنْثَيْتُ عَلَيْهِ حُمْلَانَهُ إِلَى أَهْلِي، فَلَمَّا بَلَغَتْ أَتَيْتُهُ بِالْجَمَلِ، فَنَقَدَنِي ثَمَنَهُ، ثُمَّ رَجَعْتُ، فَأَرْسَلْتُ فِي أَثْرِي، فَقَالَ: «أَتْرَانِي مَا كَسَيْتُكَ لَأَخُذَ جَمَلِكَ؟ خُذْ جَمَلَكَ وَدَرَاهِمَكَ، فَهُوَ لَكَ». [خ ٢٧١٨].

(...) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَشْرَمٍ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى (يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ) عَنْ زَكَرِيَاءَ، عَنْ عَامِرٍ: حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ.

١١٠- (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ) (قَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنْ مُغِيرَةَ،

(٢) فِي (خ) «بِأُوقِيَّةٍ» (فِي الْمَوْضِعِينَ).

(١) فِي (خ) «وَأَكْبَرُ».

عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: عَزَّوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَلَّحَقَ بِي، وَتَحْتِي نَاضِحٌ لِي قَدْ أُغْيَا وَلَا يَكَادُ يَسِيرُ، قَالَ: فَقَالَ لِي: «مَا لِبَعِيرِكَ؟» قَالَ: قُلْتُ: عَلِيلٌ، قَالَ: فَتَحَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَجَرَهُ وَدَعَا لَهُ، فَمَا زَالَ بَيْنَ يَدَيِ الْإِبِلِ قُدَامَهَا يَسِيرُ، قَالَ: فَقَالَ لِي: «كَيْفَ تَرَى بَعِيرَكَ؟» قَالَ: قُلْتُ: بِخَيْرٍ، قَدْ أَصَابَتْهُ بَرَكَتُكَ، قَالَ: «أَفْتَبِعُ مِنْهُ؟» فَاسْتَحَيْتُ، وَلَمْ يَكُنْ لَنَا نَاضِحٌ غَيْرُهُ، قَالَ: فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَبِعْتُهُ إِيَّاهُ، عَلَى أَنْ لِي فَقَارَ ظَهْرِهِ حَتَّى أَبْلُغَ الْمَدِينَةَ، قَالَ فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي عَرُوسٌ فَاسْتَأْذَنْتُهُ، فَأَذِنَ لِي، فَتَقَدَّمْتُ النَّاسَ إِلَى الْمَدِينَةِ حَتَّى انْتَهَيْتُ، فَلَقَيْتَنِي خَالِي فَسَأَلَنِي عَنِ الْبَعِيرِ، فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا صَنَعْتُ فِيهِ، فَلَامَنِي فِيهِ، قَالَ: وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِي حِينَ اسْتَأْذَنْتُهُ: «مَا تَزَوَّجْتَ؟ أَبْكَرًا أَمْ نَيْبًا؟» فَقُلْتُ لَهُ: تَزَوَّجْتُ نَيْبًا، قَالَ: «أَفَلَا تَزَوَّجْتَ بِكُرًّا تُلَاعِبُكَ وَتُلَاعِبُهَا؟» فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُؤْفَى وَالِدِي (أَوْ اسْتَشْهَدَ) وَلِي أَخَوَاتٌ صَعَارٌ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ إِلَيْهِنَّ مِثْلَهُنَّ، فَلَا تُؤَدَّبُهُنَّ وَلَا تَقُومَ عَلَيْهِنَّ، فَتَزَوَّجْتُ نَيْبًا لِتَقُومَ عَلَيْهِنَّ وَتُؤَدَّبُهُنَّ، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، عَدَوْتُ إِلَيْهِ بِالْبَعِيرِ، فَأَعْطَانِي ثَمَنَهُ، وَرَدَّهُ عَلَيَّ. [خ ٢٣٨٥، ٢٤٠٦، ٢٤٩٦٧].

١١٢- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ: حَدَّثَنَا الْجَرِيرِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَتَحَلَّفَ نَاضِحِي، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِيهِ: فَنَحَسَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ لِي: «ارْكَبْ بِاسْمِ اللَّهِ» وَرَادَ أَيضًا: قَالَ: فَمَا زَالَ يَزِيدُنِي وَيَقُولُ: «وَاللَّهِ يَعْغُرُ لَكَ».

١١٣- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَنَكِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي الزَّبَّارِ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: لَمَّا أَتَى عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ، وَقَدْ أُغْيَا بَعِيرِي، قَالَ: فَنَحَسَهُ فَوْتَبَ، فَكُنْتُ بَعْدَ ذَلِكَ أَحْسَبُ خِطَامَهُ لِأَسْمَعَ حَدِيثَهُ، فَمَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ، فَلَحِقَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «بِعْنِيهِ» فَبِعْتُهُ مِنْهُ بِخَمْسِ أَوَاقٍ، قَالَ قُلْتُ: عَلَى أَنْ لِي ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ، قَالَ: «وَلَكَّ ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ» قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ أَتَيْتُهُ بِهِ، فَزَادَنِي وُقِيَّةً^(١) ثُمَّ وَهَبَهُ لِي.

١١٤- (...) حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمِ الْعَمِّي: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا بِشِيرُ بْنُ عُقْبَةَ عَنْ (١) فِي (خ) «فَزَادَنِي أَوْقِيَّةً».

١١١- (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: أَقْبَلْنَا مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَعْتَلَّ جَمَلِي، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ، وَفِيهِ: ثُمَّ قَالَ لِي: «بِعْنِي جَمَلَكَ هَذَا» قَالَ: قُلْتُ: لَا، بَلْ هُوَ لَكَ، قَالَ: «لَا، بَلْ

أَبِي الْمُتَوَكَّلِ النَّاجِي، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «سَافَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ (أَطْنَهَ قَالَ غَازِيًا) وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ وَزَادَ فِيهِ: قَالَ: «يَا جَابِرُ أَتَوَقَّيْتُ^(١) الثَّمَنَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «لَكَ الثَّمَنُ وَلَكَ الْجَمَلُ».

[٢٤٧٠، ٢٨٦١].

١١٥- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مِعَاذٍ الْعَبْرِيُّ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَارِبِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: اشْتَرَى مِنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعِيرًا بُوَيْتَيْنِ وَدِرْهَمَ أَوْ دِرْهَمَيْنِ قَالَ: فَلَمَّا قَدِمَ صِرَارًا^(٢) أَمَرَ بِبَقْرَةٍ فُدْبِحَتْ، فَأَكَلُوا مِنْهَا، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ أَمَرَنِي أَنْ آتِيَ الْمَسْجِدَ فَأُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ، وَوَزَنَ لِي ثَمَنَ الْبَعِيرِ فَأَرْجَعُ لِي. [خ ٤٤٣، ٢٣٩٤، ٢٦٠٣، ٢٦٠٤، ٣٠٨٧، ٣٠٩٠].

١١٦- (...) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: أَخْبَرَنَا مُحَارِبٌ، عَنْ جَابِرِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهِذِهِ الْقِصَّةِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَاشْتَرَاهُ مِنِّي بِثَمَنٍ قَدْ سَمَاهُ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْوُفَيْتَيْنِ وَالذَّرْهَمَ وَالذَّرْهَمَيْنِ، وَقَالَ: أَمَرَ بِبَقْرَةٍ فَنُجِرَتْ، ثُمَّ قَسَمَ لِحَمَاهَا.

١١٧- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «قَدْ أَخَذْتُ جَمَلَكَ

(١) في (خ) «استوفيت الثمن».

(٢) في (خ) «فلما قدم صراراً»، قال النووي: هو موضع قريب من المدينة، ووقع في بعض النسخ المعتمدة: فلما قدم صراراً، غير مصروف، والمشهور: صرفه.

بِأَرْبَعَةِ دَنَانِيرَ، وَلَكَ ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ».

(٢٢) باب من استسلف شيئاً فقضى

خيراً منه، و«خيركم أحسنكم قضاء»

١١٨- (١٦٠٠) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ مَالِكِ ابْنِ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَسْلَفَ مِنْ رَجُلٍ بَكْرًا فَقَدِمَتْ عَلَيْهِ إِبِلٌ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ، فَأَمَرَ أَبَا رَافِعٍ أَنْ يَقْضِيَ الرَّجُلَ بَكْرَهُ، فَرَجَعَ إِلَيْهِ أَبُو رَافِعٍ فَقَالَ: لَمْ أَجِدْ فِيهَا إِلَّا خِيَارًا رِبَاعِيًّا، فَقَالَ: «أَعْطِهِ إِيَّاهُ، إِنْ خِيَارَ النَّاسِ أَحْسَنَهُمْ قَضَاءً».

١١٩- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا خَالِدُ ابْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ: أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: اسْتَسْلَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَكْرًا، بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «فَإِنْ خَيْرَ عِبَادِ اللَّهِ أَحْسَنُهُمْ قَضَاءً».

١٢٠- (١٦٠١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بِنِ عُثْمَانَ الْعَبْدِيِّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَقٌّ، فَأَغْلَظَ لَهُ، فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ لَصَّاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا»، فَقَالَ لَهُمْ: «اشْتَرُوا لَهُ سِنًا فَأَعْطُوهُ إِيَّاهُ» فَقَالُوا: إِنَّا لَا نَجِدُ إِلَّا سِنًا هُوَ خَيْرٌ مِنْ سِنَتِهِ، قَالَ: «فَاشْتَرُوهُ فَأَعْطُوهُ إِيَّاهُ، فَإِنْ مِنْ خَيْرِكُمْ أَوْ خَيْرِكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً».

[خ ٢٣٠٥، ٢٣٠٦، ٢٣٩٠، ٢٣٩٢، ٢٣٩٣، ٢٤٠١، ٢٦٠٦، ٢٦٠٩].

١١٩- (...). حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: اسْتَفْرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سِنًا، فَأَعْطَى سِنًا فَوْقَهُ، وَقَالَ: «خِيَارُكُمْ مَحَاسِنُكُمْ قَضَاءً».

١٢٥- (...). حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: اشْتَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا، وَرَهْنَهُ دِرْعًا^(٢) مِنْ حديدٍ.

١٢٦- (...). حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ: أَخْبَرَنَا الْمُخْرُومِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ابْنُ زِيَادٍ عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: ذَكَرْنَا الرَّهْنَ فِي السَّلْمِ عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، فَقَالَ: حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ ابْنُ يَزِيدٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اشْتَرَى مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا إِلَى أَجْلِ^(٣) وَرَهْنَهُ دِرْعًا لَهُ مِنْ حديدٍ.

(...). حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ: مِنْ حديدٍ.

(٢٥) باب السلم

١٢٧- (١٦٠٤). حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَمْرُو النَّاقِدُ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ عَمْرُو: حَدَّثَنَا، وَقَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ،

(٢) هي: ذات الفضول، قاله غير واحد. تنبيه المعلم (٦٢٥).

(٣) في حفطي أنه سنة. تنبيه المعلم (٦٢٦).

١٢٠- (١٦٠١). حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ بِتَقَاضَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعِيرًا، فَقَالَ: «أَعْطُوهُ سِنًا فَوْقَ سِنْتِهِ»، وَقَالَ: «خَيْرُكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً».

(٢٣) باب جواز بيع الحيوان بالحيوان،

من جنسه، متفاضلا

١٢٣- (١٦٠٢). حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَابْنُ رُمَحٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، ح وَحَدَّثَنِيهِ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ أَبِي الزَّيْبِرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: جَاءَ عَبْدُ فَبَايَعِ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى الْهَجْرَةِ، وَلَمْ يَشْعُرْ أَنَّهُ عَبْدٌ، فَجَاءَ سَيِّدُهُ بِرِيدِهِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «بِعْغِيهِ» فَاشْتَرَاهُ بِعَبْدَيْنِ أَسْوَدَيْنِ، ثُمَّ لَمْ يَبَايِعْ أَحَدًا بَعْدُ، حَتَّى يَسْأَلَهُ: «أَعْبُدُ هُوَ؟».

(٢٤) باب الرهن وجوازه في الحضر والسفر

١٢٤- (١٦٠٣). حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: اشْتَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا^(١) بِسَيِّئَةٍ، فَأَعْطَاهُ دِرْعًا

(١) في حفطي أنه ثلاثون وسقًا. تنبيه المعلم (٦٢٤).

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَهُمْ يُسْلِفُونَ فِي الثَّمَارِ، السَّنَةَ وَالسَّنَتَيْنِ فَقَالَ: «مَنْ أَسْلَفَ فِي تَمْرٍ، فَلْيُسْلِفْ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ، وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ، إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ». [خ ٢٢٣٩، ٢٢٤٠، ٢٢٤١].

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَهُمْ يُسْلِفُونَ فِي الثَّمَارِ، السَّنَةَ وَالسَّنَتَيْنِ فَقَالَ: «مَنْ أَسْلَفَ فِي تَمْرٍ، فَلْيُسْلِفْ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ، وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ، إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ». [خ ٢٢٣٩، ٢٢٤٠، ٢٢٤١].

(٢٦) باب تحريم الاحتكار في الأفوات

١٢٩- (١٦٠٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ) قَالَ: كَانَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ يُحَدِّثُ أَنَّ مَعْمَرًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ احْتَكَرَ فَهُوَ خَاطِئٌ» فَقِيلَ لِسَعِيدٍ: فَإِنَّكَ تَحْتَكِرُ؟ قَالَ سَعِيدٌ: إِنَّ مَعْمَرًا الَّذِي كَانَ يُحَدِّثُ هَذَا الْحَدِيثَ كَانَ يَحْتَكِرُ.

١٢٨- (...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالتَّاسُ يُسْلِفُونَ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَسْلَفَ فَلَا يُسْلِفُ إِلَّا فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ، وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ».

١٣٠- (...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ مَعْمَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحْتَكِرُ إِلَّا خَاطِئٌ».

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ^(١) عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَ حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ، وَلَمْ يَذْكَرْ: «إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ».

(...) قَالَ إِبْرَاهِيمُ: قَالَ مُسْلِمٌ: وَحَدَّثَنِي بَعْضُ أَصْحَابِنَا، عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا خَالِدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ مَعْمَرِ ابْنِ أَبِي مَعْمَرٍ أَحَدِ بَنِي عَدِيٍّ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى^(٢).

(...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ

(١) قال الجاني في التقييد (٣/٨٦٨): هكذا في نسخة أبي العلاء، عن مسلم، عن شيوخه (يحيى بن يحيى، وعمرو الناقد كما في الإسناد الأول، ويحيى ابن يحيى، وأبو بكر بن أبي شيبة، وإسماعيل بن سالم كما في هذا الإسناد) عن ابن عُليَّة، وهو: إسماعيل بن إبراهيم. وفي روايتنا عن أبي أحمد: عن ابن عيينة، بدل: ابن عُليَّة، ورواية أبي العلاء الصواب، ومن تأمل في الباب بان له ذلك. وانظر تفصيل ذلك في الإكمال (٥/٣٠٨)، والمنهاج (١١/٤٢).

(٢) قال الرشيد العطار في غرر الفوائد (٨): وهذا أيضًا حديثٌ صحيحٌ ثابتٌ من حديث سعيد بن المسيب، عن معمر بن أبي معمر، ويقال: معمر بن عبد الله، عن النبي ﷺ، أخرجه مسلمٌ في صحيحه منفردًا به، فأورده من طريقين متصلين، وهما: طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، وطريق محمد بن عمرو بن

(٢٧) باب النهي عن الحلف في البيع

١٣١- (١٦٠٦) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ الْأُمَوِيُّ، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ، كِلَاهُمَا عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْحَلْفُ مَنْفَقَةٌ لِلسَّلَمَةِ، مَمْحَقَةٌ لِلرِّبْحِ».

١٣٢- (١٦٠٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ) قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ) عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنِ مَعْبُدِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ الْحَلْفِ فِي الْبَيْعِ، فَإِنَّهُ يُنْفَقُ ثُمَّ يَمْحَقُ».

(٢٨) باب الشفعة

١٣٣- (١٦٠٨) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ، ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ

= عطاء، كلاهما: عن سعيد بن المسيب، ثم أردف ذلك بقوله: وحَدَّثَنِي بعض أصحابنا، عن عمرو بن عون، أنا خالد بن عبدالله...، فذكر الإسناد الذي ذكرناه. وقد تقدم الجواب عن مثل هذا، ومع ذلك فإن حديث خالد بن عبدالله المذكور، عن عمرو بن يحيى، قد أخرجه أبو داود في سننه (٣٤٤٧) فرواه عن وهب بن بَقِيَّةِ الواسطيّ- وهو أحد الثقات الذين روى عنهم مسلمٌ في صحيحه- عن خالد بن عبدالله- وهو الطحان- بإسناده المذكور متصلًا، فثبت اتصاله من هذا الوجه الآخر، والحمد لله.

كَانَ لَهُ شَرِيكٌ فِي رَبْعَةٍ أَوْ نَخْلٍ، فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَبِيعَ حَتَّى يُؤْذَنَ شَرِيكُهُ، فَإِنْ رَضِيَ أَخَذَ، وَإِنْ كَرِهَ تَسَرَّكَ». [خ ٢٢١٣، ٢٢١٤، ٢٢٥٧، ٢٤٩٥، ٢٤٩٦].

١٣٤- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ نُمَيْرٍ) قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالسَّفْعَةِ فِي كُلِّ شَرِكَةٍ لَمْ تُفَسِّمْ، رَبْعَةً أَوْ حَائِطٍ، لَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَبِيعَ حَتَّى يُؤْذَنَ شَرِيكُهُ، فَإِنْ شَاءَ أَخَذَ وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ، فَإِذَا بَاعَ وَلَمْ يُؤْذَنُ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ. [خ ٢٢١٣، ٢٢١٤، ٢٢٥٧، ٢٤٩٥، ٢٤٩٦].

١٣٥- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «السَّفْعَةُ فِي كُلِّ شَرِكَةٍ فِي أَرْضٍ أَوْ رُبْعٍ أَوْ حَائِطٍ، لَا يَصْلُحُ أَنْ يَبِيعَ حَتَّى يَعْضُضَ عَلَى شَرِيكِهِ فَيَأْخُذَ أَوْ يَدَعَ، فَإِنْ أَبَى فَشَرِيكُهُ أَحَقُّ بِهِ حَتَّى يُؤْذَنَ».

(٢٩) باب غرز الخشب في جدار الجار

١٣٦- (١٦٠٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَمْنَعُ أَحَدُكُمْ جَارَهُ أَنْ يَغْرَزَ خَشْبَةً^(١) فِي جِدَارِهِ».

قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَا لِي أَرَاكُمْ عَنْهَا

(١) في (خ) «أن يغرز خشبه».

مُعْرِضِينَ؟ وَاللَّهِ لَأَرْزِمِينَ بِهَا بَيْنَ أَكْتافِكُمْ.
[خ ٢٤٦٣، ٥٢٢٧].

(...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ ابْنُ يَحْيَى قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كُلُّهُمُ عَنِ الرَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

(٣٠) باب تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها

١٣٧- (١٦١٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ افْتَطَعَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا، طَوَّقَهُ اللَّهُ إِيَّاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ». [خ ٢٤٥٢].

١٣٨- (...) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ: حَدَّثَنِي عَمْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ أَنَّ أَرْوَى خَاصَمْتَهُ فِي بَعْضِ دَارِهِ فَقَالَ: دَعُوهَا وَإِيَّاهَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ، طَوَّقَهُ فِي (١) سَبْعِ أَرْضِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، اللَّهُمَّ إِنْ كَانَتْ كَاذِبَةً، فَأَعْمِ بَصَرَهَا، وَاجْعَلْ قَبْرَهَا فِي دَارِهَا.

قَالَ: فَرَأَيْتُهَا عَمِيَاءَ تَلْتَمِسُ الْجُدْرَ، تَقُولُ: أَصَابْتَنِي دَعْوَةُ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، فَبَيْنَمَا هِيَ تَمْشِي فِي الدَّارِ مَرَّتْ عَلَى بَيْتٍ فِي الدَّارِ، فَوَقَعَتْ فِيهَا، (١) فِي (خ) «مَنْ سَبَعِ أَرْضِينَ».

فَكَانَتْ قَبْرَهَا.

١٣٩- (...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ أَرْوَى بِنْتَ أُوَيْسٍ أَدَعَتْ عَلَى سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ أَخَذَ شَيْئًا مِنْ أَرْضِهَا، فَخَاصَمْتُهُ إِلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، فَقَالَ سَعِيدٌ: أَنَا كُنْتُ أَخَذُ مِنْ أَرْضِهَا شَيْئًا بَعْدَ الَّذِي سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: وَمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا طَوَّقَهُ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ»، فَقَالَ لَهُ مَرْوَانُ: لَا أَسْأَلُكَ بَيْنَةَ بَعْدَ هَذَا فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَتْ كَاذِبَةً فَعَمِّ بَصَرَهَا وَاقْتُلْهَا فِي أَرْضِهَا.

قَالَ: فَمَا مَاتَتْ حَتَّى ذَهَبَ بَصَرُهَا، ثُمَّ بَيْنَا هِيَ تَمْشِي فِي أَرْضِهَا إِذْ وَقَعَتْ فِي حُفْرَةٍ فَمَاتَتْ.

١٤٠- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا، فَإِنَّهُ يُطَوَّقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ».

١٤١- (١٦١١) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ، إِلَّا طَوَّقَهُ اللَّهُ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

١٤٢- (١٦١٢) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورَقِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الْوَارِثِ) حَدَّثَنَا حَرْبٌ (وَهُوَ ابْنُ شَدَادٍ) حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ

أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ حَدَّثَهُ، وَكَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْمِهِ حُصُومَةٌ فِي أَرْضٍ، وَأَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهَا فَقَالَتْ: يَا أَبَا سَلَمَةَ اجْتَنِبِ الْأَرْضَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ ظَلَمَ قَيْدَ شَيْبِرٍ مِنَ الْأَرْضِ طَوْقَهُ» (١) مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ». [خ ٢٤٥٣، ٣١٩٥].

(...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ: حَدَّثَنَا أَبَانُ: حَدَّثَنَا يَحْيَى (٢) أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

(٣١) باب قدر الطريق إذا اختلفوا فيه

١٤٣- (١٦١٣) حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيِّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ: حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنْ يُونُسَ (٣) بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِي الطَّرِيقِ، جُعِلَ عَرْضُهُ سَبْعَ (٤) أَذْرُعٍ». [خ ٢٤٧٣].



٢٣- كتاب الفرائض

(وَهُوَ التَّرْسِيُّ): حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحِقُّوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ». [خ ٦٧٣٢، ٦٧٣٥، ٦٧٤٦].

٣- (...) حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامَ الْعَيْشِيُّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْحِقُّوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا،

١- (١٦١٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ، وَلَا يَرِثُ الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ». [خ ٤٢٨٣، ٦٧٦٤].

(١) باب الحقوا الفرائض بأهلها فما

بقي فلاؤلى رجل ذكر

٢- (١٦١٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ

(١) فِي (خ) «طَوْقَهُ اللَّهُ».

(٢) قَالَ الْجِيَانِيُّ فِي التَّقْيِيدِ (٣/٨٦٩): فِي نَسْخَةِ أَبِي الْعَلَاءِ فِي إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ خَطَأٌ فَاحْتَسَبُ: حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ، نَا أَبَانَ، نَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَهُ. وَإِنَّمَا هُوَ: يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، لَا: يَحْيَى بْنُ آدَمَ.

(٣) قَالَ الْجِيَانِيُّ فِي التَّقْيِيدِ (٣/٨٦٩): هَكَذَا رَوَى هَذَا الْإِسْنَادُ. وَفِي نَسْخَةِ أَبِي الْعَلَاءِ: خَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ. وَهَذَا تَصْحِيفٌ، وَإِنَّمَا هُوَ يُونُسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَهُوَ: يُونُسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، ابْنُ أُخْتِ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ.

(٤) فِي (خ) «سَبْعَةَ أَذْرُعٍ». قَالَ النَّوَوِيُّ: هَكَذَا هُوَ فِي أَكْثَرِ النُّسخِ: سَبْعَ أَذْرُعٍ. وَفِي بَعْضِهَا: سَبْعَةَ أَذْرُعٍ، وَهُمَا صَحِيحَانِ. وَالذَّرَاعُ يَذْكَرُ وَيؤنثُ، وَالتَّأْنِيثُ أَفْضَحُ النَّوَوِيُّ.

فَمَا تَرَكَتِ الْفَرَائِضُ فَلْأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ».

٤- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ ابْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) قَالَ إِسْحَقُ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقْسِمُوا الْمَالَ بَيْنَ أَهْلِ الْفَرَائِضِ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ، فَمَا تَرَكَتِ الْفَرَائِضُ فَلْأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ».

٦- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُثَنِّدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: عَادَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ فِي بَنِي سَلَمَةَ يَمْشِيَانِ، فَوَجَدَنِي (٣) لَا أَعْقِلُ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ رَشَّ عَلَيَّ مِنْهُ فَأَقْفُتُ، فَقُلْتُ: كَيْفَ أَضْنَعُ فِي مَالِي؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَنَزَلَتْ: ﴿يَوْمَئِذٍ اللَّهُ فِي بَيْتِكُمْ لِلذَّكْرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَّاتِ﴾ [النِّسَاء: ١١١] . [خ ٤٥٧٧].

٧- (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ)، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُثَنِّدِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَرِيضٌ، وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ، مَا شِئِينَ، فَوَجَدَنِي قَدْ أَعْمِيَ عَلَيَّ، فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَبَّ عَلَيَّ مِنْ وَضُوئِهِ فَأَقْفُتُ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ أَضْنَعُ فِي مَالِي؟ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ شَيْئًا حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ. [خ ٥٦٦٤، ٥٦٥١].

٨- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا بِهِزٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنِّدِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَرِيضٌ لَا أَعْقِلُ، فَتَوَضَّأَ، فَصَبَّوا (٤) عَلَيَّ مِنْ وَضُوئِهِ، فَعَقَلْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا يَرِثُنِي كِلَالَةٌ، فَتَرَلْتُ آيَةَ الْمِيرَاثِ.

فَقُلْتُ لِمُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنِّدِ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ أَبُو كُرَيْبٍ الْهَمْدَانِيُّ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ وَهَيْبِ وَرَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ.

(٢) باب ميراث الكلاله

٥- (١٦٦٦) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بُكَيْرٍ النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنِّدِ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مَرِضْتُ فَأَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ يَعُودَانِي (١) مَا شِئِينَ (٢) فَأَعْمِيَ عَلَيَّ، فَتَوَضَّأَ ثُمَّ صَبَّ عَلَيَّ مِنْ وَضُوئِهِ، فَأَقْفُتُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ أَقْضِي فِي مَالِي؟ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ شَيْئًا، حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكِلَالَةِ﴾ [النِّسَاء: ١٧٦] . [خ ٦٧٢٣، ٧٣٠٩].

(١) كذا في النسخ بإسقاط النون.

(٢) في (خ) «ماشيان». قال النووي: هكذا في أكثر النسخ: ماشيان، وفي بعضها: ماشيين. وهذا ظاهر، والأول صحيح أيضًا، وتقديره: وهما ماشيان.

(٣) في (خ) «فوجداني».

(٤) في (خ) «فصب علي».

رَافِعٌ عَنِ شَبَابَةَ بْنِ سَوَّارٍ، عَنِ شُعْبَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

(٣) باب آخر آية أنزلت آية الكلاله

١٠- (١٦١٨) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ: أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: آخِرُ آيَةٍ أَنْزِلَتْ مِنَ الْقُرْآنِ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ [النساء: ١٧٦].
[خ: ٤٣٦٤، ٤٦٠٥، ٤٦٥٤، ٦٧٤٤].

١١- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: آخِرُ آيَةٍ أَنْزِلَتْ، آيَةُ الْكَلَالَةِ، وَآخِرُ سُورَةٍ أَنْزِلَتْ بَرَاءً.

١٢- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى (وَهُوَ ابْنُ يُونُسَ)، حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنِ الْبَرَاءِ أَنَّ آخِرَ سُورَةٍ أَنْزِلَتْ تَامَةً سُورَةُ التَّوْبَةِ، وَأَنَّ آخِرَ آيَةٍ أَنْزِلَتْ آيَةُ الْكَلَالَةِ.

(...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى (بِعْنِي ابْنَ آدَمَ)، حَدَّثَنَا عَمَّارٌ (وَهُوَ ابْنُ رَزِيْنٍ) عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: آخِرُ سُورَةٍ أَنْزِلَتْ كَامِلَةً.

١٣- (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزَّيْبَرِيُّ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ عَنْ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: آخِرُ آيَةٍ أَنْزِلَتْ ﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾.

يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ [النساء: ١٧٦]. قَالَ: هَكَذَا أَنْزِلَتْ. [خ: ١٩٤، ٥٦٧٦، ٦٧٤٣].

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا التَّضَرُّ بْنُ شُمَيْلٍ وَأَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، فِي حَدِيثٍ وَهْبِ ابْنِ جَرِيرٍ: فَنَزَلَتْ آيَةُ الْفَرَاغِ، وَفِي حَدِيثِ التَّضَرِّ وَالْعَقَدِيِّ: فَنَزَلَتْ آيَةُ الْفَرَضِ، وَلَيْسَ فِي رِوَايَةِ أَحَدٍ مِنْهُمْ: قَوْلُ شُعْبَةَ لابْنِ الْمُثَنَّى.

٩- (١٦١٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَطَبَ يَوْمَ جُمُعَةٍ، فَذَكَرَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، وَذَكَرَ أَبَا بَكْرٍ، ثُمَّ قَالَ (١) إِنِّي لَا أَدْعُ بَعْدِي شَيْئًا أَهَمَّ عِنْدِي مِنَ الْكَلَالَةِ، مَا رَاجَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي شَيْءٍ مَا رَاجَعْتُهُ فِي الْكَلَالَةِ، وَمَا أَغْلَظَ لِي فِي شَيْءٍ مَا أَغْلَظَ لِي فِيهِ، حَتَّى طَعَنَ بِإِصْبَعِهِ فِي صَدْرِي، وَقَالَ: «يَا عُمَرُ أَلَا تَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ الَّتِي فِي آخِرِ سُورَةِ النَّسَاءِ؟» وَإِنِّي إِنْ أَعَشْتُ (٢) أَقْضِي فِيهَا بِقَضِيَّتِهِ، يَقْضِي بِهَا مَنْ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَمَنْ لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ

(١) في (خ) «قال: ثم إنني».

(٢) قوله: «وإنني إن أعش إله» هذا من كلام عمر، لا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم. النووي.

(٣) في (خ) «نزلت».

(٤) باب من ترك مالا فلورثته

١٤- (١٦١٩) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ الْأُمَوِيُّ، عَنْ يُونُسَ الْأَيْلِيِّ، ح وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْتَى بِالرَّجُلِ الْمَيِّتِ، عَلَيْهِ الدِّينُ، فَيَسْأَلُ: «هَلْ تَرَكَ لِدِينِهِ مِنْ قِضَاءٍ؟» فَإِنْ حُدِّثَ أَنَّهُ تَرَكَ وَفَاءً صَلَّى عَلَيْهِ، وَإِلَّا قَالَ: «صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِيكُمْ»، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْفَتْوحَ قَالَ: «أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَمَنْ تُوْفِّيَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ فَعَلَيْ قِضَاؤُهُ، وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَهُوَ لَوَرَثَتِهِ».

[خ ٢٢٩٨، ٥٣٧١، ٦٧٣١].

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شَعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي: حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أُجَيِّ بْنِ شَهَابٍ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، كُلُّهُمْ عَنْ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، هَذَا الْحَدِيثِ.

١٥- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ قَالَ: حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنْ عَلَى الْأَرْضِ مِنْ مُؤْمِنٍ إِلَّا أَنَا»^(١) أَوْلَى النَّاسِ بِهِ، فَأَيُّكُمْ مَا تَرَكَ دَيْنًا أَوْ ضِيَاعًا فَأَنَا مَوْلَاهُ، وَأَيُّكُمْ تَرَكَ مَالًا فَلِيَ الْعَصَبَةِ مَنْ كَانَ».

١٦- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِالْمُؤْمِنِينَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَأَيُّكُمْ مَا تَرَكَ دَيْنًا أَوْ ضَيْعَةً فَادْعُونِي فَأَنَا وَلِيُّهُ، وَأَيُّكُمْ مَا تَرَكَ مَالًا فَلْيُوْثِرْ بِمَالِهِ عَصَبَتُهُ، مَنْ كَانَ».

١٧- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ أَنَّهُ^(٢) سَمِعَ أَبَا حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِلْوَرَثَةِ، وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا فَلِإِنِّنَا». [خ ٢٣٩٨، ٢٣٩٩، ٤٧٨١، ٦٧٤٥، ٦٧٦٣].

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ: حَدَّثَنَا عُندَرٌ، ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عُندَرٍ: «وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا وَلَيْتُهُ».



(٢) في (خ) «عن عدِّي سمع أبا حازم».

(١) في (خ) «إلا وأنا».

٢٤- كتاب الهبات

(١) باب كراهة شراء الإنسان

ما تصدق به ممن تصدق عليه

١- (١٦٢٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ^(١) عَتِيقٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَصَاعَهُ صَاحِبُهُ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ بَائِعُهُ بِرُخْصٍ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: «لَا تَبْتَعُهُ وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ، فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي صَدَقَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ».

[خ: ١٤٩٠، ٢٦٢٣، ٢٦٣٦، ٢٧٩٠، ٣٠٠٣].

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادَ: «لَا تَبْتَعُهُ وَإِنْ أَعْطَاكَهُ بِدَرَاهِمٍ».

٢- (...) حَدَّثَنِي أُمِيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ): حَدَّثَنَا رَوْحٌ (وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ) أَنَّهُ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَوَجَدَهُ عِنْدَ صَاحِبِهِ وَقَدْ أَصَاعَهُ، وَكَانَ قَلِيلَ الْمَالِ، فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيَهُ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: «لَا تَشْتَرِهِ، وَإِنْ أَعْطَيْتَهُ بِدَرَاهِمٍ، فَإِنَّ مَثَلَ الْعَائِدِ

(١) هو الورد، والذي أصاعه لا أعرفه. تنبيه المعلم

فِي صَدَقَتِهِ، كَمَثَلِ الْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ».

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ مَالِكٍ وَرَوْحٍ أَمَّ وَأَكْثَرُ.

٣- (١٦٢١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَوَجَدَهُ يُبَاعُ، فَأَرَادَ أَنْ يَبْتَاعَهُ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: «لَا تَبْتَعُهُ، وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ».

[خ: ٢٧٧٥، ٢٩٧١، ٣٠٠٢].

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ رُوحٍ، جَمِيعًا، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، ح وَحَدَّثَنَا الْمُقَدَّمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: أَخْبَرَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ)، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، كُلُّهُمُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ.

٤- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ رَأَاهَا تُبَاعُ فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيَهَا، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ، يَا عُمَرُ؟».

(٢) باب تحريم الرجوع في الصدقة والهبة،
بعد القبض إلا ما وهبه لولده وإن سفل

٥- (١٦٢٢) حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى
الرَّازِي وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبرَاهِيمَ قَالَا: أَخْبَرَنَا عيسى
ابنُ يونسَ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ
ابنِ عَلِيٍّ، عَنِ ابْنِ المُسَيَّبِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ
النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَثَلُ الَّذِي يَرْجِعُ
فِي صَدَقَتِهِ، كَمَثَلِ الكَلْبِ^(١) يَبْقِيءُ ثُمَّ يَعُودُ فِي
قَيْئِهِ، فَيَأْكُلُهُ».

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ العَلَاءِ:
أَخْبَرَنَا ابْنُ المُبَارَكِ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ
مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ بْنِ الحُسَيْنِ يَذْكُرُ^(٢) بِهَذَا الإِسْنَادِ،
نَحْوَهُ.

(...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا
عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا حَرْبٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ
أَبِي كَثِيرٍ): حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو أَنَّ
مُحَمَّدَ بْنَ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَدَّثَهُ، بِهَذَا
الإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِهِمْ.

٦- (...) وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الأَيْلِيِّ
وَأَحْمَدُ بْنُ عيسى قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي
عَمْرُو (وَهُوَ ابْنُ الحَارِثِ) عَنْ بُكَيْرٍ أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ
ابْنَ المُسَيَّبِ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ:
سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا مَثَلُ الَّذِي
يَتَصَدَّقُ بِصَدَقَةٍ ثُمَّ يَعُودُ فِي صَدَقَتِهِ، كَمَثَلِ الكَلْبِ
يَبْقِيءُ ثُمَّ يَأْكُلُ قَيْئَهُ».

(١) في (خ) «كمثل الكلب الذي».

(٢) في (خ) «فذكر بهذا الإسناد».

٧- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُتَمِّى وَ مُحَمَّدُ
ابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ
المُسَيَّبِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ:
«العَائِدُ فِي هَبْتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْئِهِ». [خ ٢٦٢١].

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُتَمِّى: حَدَّثَنَا ابْنُ
أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدِ، عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الإِسْنَادِ،
مِثْلَهُ.

٨- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا
المُحْزُومِيُّ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ
طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ رَسُولِ اللهِ
ﷺ قَالَ: «العَائِدُ فِي هَبْتِهِ كَالْكَلْبِ، يَبْقِيءُ ثُمَّ يَعُودُ
فِي قَيْئِهِ». [خ ٢٥٨٩، ٢٦٢٢، ٢٦٩٧٥].

(٣) باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة

٩- (١٦٢٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ:
قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ التَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ
يُحَدِّثَانِهِ عَنِ التَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ أَبَاهُ أَتَى
بِهِ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي نَحَلْتُ ابْنِي هَذَا
عَلَامًا كَانَ لِي، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَكُلْ وَلَدَكَ
نَحَلْتَهُ مِثْلَ هَذَا؟» فَقَالَ: لَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:
«فَارْجِعْهُ». [خ ٢٥٨٦].

١٠- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا
إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ التَّعْمَانِ، عَنِ التَّعْمَانِ بْنِ
بَشِيرٍ قَالَ: أَتَى بِي أَبِي إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ:
إِنِّي نَحَلْتُ ابْنِي هَذَا عَلَامًا، فَقَالَ: «أَكُلْ بَنِيكَ
نَحَلْتُ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَارْجِعْهُ».

١٤- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ التَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ يَشْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّيْمِيُّ عَنِ الشَّعْبِيِّ، حَدَّثَنِي التَّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ أَنَّ أُمَّهُ بِنْتُ رَوَاحَةَ سَأَلَتْ أَبَاهُ بَعْضَ الْمَوْهَبَةِ^(١) مِنْ مَالِهِ لِابْنِهَا، فَالْتَوَى بِهَا سَنَةً، ثُمَّ بَدَأَ لَهُ، فَقَالَتْ: لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَا وَهَبْتَ لِابْنِي، فَأَخَذَ أَبِي بِيَدِي، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ غُلَامٌ، فَاتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمَّ هَذَا، بِنْتُ رَوَاحَةَ، أَعْجَبَهَا أَنْ أُشْهَدَكَ عَلَى الَّذِي وَهَبْتَ لِابْنِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بَشِيرُ أَلَيْكَ وَلَدٌ سِوَى هَذَا؟» قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ: «أَكُلْهُمْ وَهَبْتَ لَهُ مِثْلَ هَذَا؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَلَا تُشْهَدْنِي إِذَا فَنَيْتِي لَا أَشْهَدُ عَلَى جَوْرِ».

١٥- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنِي أَبِي: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ التَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَيْكَ بَنُونَ سِوَاهُ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَكُلْهُمْ أَعْطَيْتَ مِثْلَ هَذَا؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَلَا أَشْهَدُ عَلَى جَوْرِ».

١٦- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ التَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأَبِيهِ: «لَا تُشْهَدْنِي عَلَى جَوْرِ».

(١) في (خ) «بعض الموهوبة». قال النووي: هكذا في معظم النسخ، وفي بعضها: بعض الموهبة، وكلاهما صحيح، وتقدير الأول: بعض الأشياء الموهوبة.

١١- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمَجٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، ح وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ ابْنِ حُمَيْدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كُلُّهُمْ عَنِ الزَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، أَمَا يُونُسُ وَمَعْمَرٌ فِئِي حَدِيثِهِمَا: «أَكَلَّ بَيْنِكَ» وَفِي حَدِيثِ اللَّيْثِ وَابْنِ عُيَيْنَةَ: «أَكَلَّ وَلَدِكَ» وَرَوَايَةُ اللَّيْثِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ التَّعْمَانِ وَحُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ بَشِيرًا جَاءَ بِالتَّعْمَانِ.

١٢- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا التَّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَ: وَقَدْ أَعْطَاهُ أَبُوهُ غُلَامًا، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا هَذَا الْغُلَامُ؟» قَالَ: أَعْطَانِي أَبِي قَالَ: «فَكُلَّ إِخْوَتِهِ أَعْطَيْتُهُ كَمَا أَعْطَيْتَ هَذَا؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَرُدَّهُ».

١٣- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ حُصَيْنِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ التَّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ، ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ)، أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ حُصَيْنِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ التَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: تَصَدَّقَ عَلَيَّ أَبِي بِبَعْضِ مَالِهِ فَقَالَتْ أُمِّي عَمْرَةُ بِنْتُ رَوَاحَةَ: لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَانْطَلَقَ أَبِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ لِيُشْهَدَهُ عَلَى صَدَقَتِي، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفَعَلْتَ هَذَا بِوَلَدِكَ كَلِّهِمْ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «اتَّقُوا اللَّهَ وَاعْدِلُوا فِي أَوْلَادِكُمْ» فَارْجَعَ أَبِي، فَارَدَّ تِلْكَ الصَّدَقَةَ. [خ: ٢٥٨٧، ٢٦٥٠].

غلامي، وَقَالَتْ: أَشْهَدُ لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَلَهُ إِخْوَةٌ؟» قَالَ نَعَمْ، قَالَ: «أَفَكُلُّهُمْ أَعْطَيْتَ مِثْلَ مَا أَعْطَيْتَهُ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَلَيْسَ يَصْلُحُ هَذَا، وَإِنِّي لَا أَشْهَدُ إِلَّا عَلَى حَقٍّ».

(٤) باب العمري

٢٠- (١٦٢٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْمَرَ عُمَرَى لَهُ وَلِعَقِبِهِ، فَإِنَّهَا لِلَّذِي أُعْطِيهَا، لَا تَرْجِعْ إِلَى الَّذِي أُعْطَاهَا، لِأَنَّهُ أَعْطَى عَطَاءً وَقَعَتْ فِيهِ الْمَوَارِيثُ».

٢١- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ ابْنُ رُمْحٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَعْمَرَ رَجُلًا عُمَرَى لَهُ وَلِعَقِبِهِ، فَقَدْ قَطَعَ قَوْلَهُ حَقَّهُ فِيهَا، وَهِيَ لِمَنْ أَعْمَرَ وَلِعَقِبِهِ».

غَيْرَ أَنَّ يَحْيَى قَالَ فِي أَوَّلِ حَدِيثِهِ: «أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْمَرَ عُمَرَى، فَهِيَ لَهُ وَلِعَقِبِهِ».

٢٢- (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنِ الْعُمَرَى وَسُنَّتِهَا، عَنْ حَدِيثِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْمَرَ رَجُلًا عُمَرَى لَهُ وَلِعَقِبِهِ، فَقَالَ: قَدْ أَعْطَيْتُكَهَا وَعَقَبَكَ مَا بَقِيَ مِنْكُمْ أَحَدٌ، فَإِنَّهَا لِمَنْ أُعْطِيهَا، وَإِنَّهَا لَا تَرْجِعُ إِلَى صَاحِبِهَا، مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ أَعْطَى عَطَاءً وَقَعَتْ فِيهِ الْمَوَارِيثُ».

١٧- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ وَعَبْدُ الْأَعْلَى، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَيَعْقُوبُ الدُّورِيُّ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُثَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لِيَعْقُوبَ)، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النَّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: انْطَلَقَ بِي أَبِي يَحْيَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَشْهَدُ أَنِّي قَدْ نَحَلْتُ النَّعْمَانَ كَذَا وَكَذَا مِنْ مَالِي، فَقَالَ: «أَكُلَّ بَيْتِكَ قَدْ نَحَلْتَ مِثْلَ مَا نَحَلْتُ النَّعْمَانَ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَأَشْهَدُ عَلَى هَذَا غَيْرِي»، ثُمَّ قَالَ: «أَيَسْرُكَ أَنْ يَكُونُوا إِلَيْكَ فِي الْبِرِّ سَوَاءً؟» قَالَ: بَلَى، قَالَ: «فَلَا، إِذَا».

١٨- (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ التُّوفَلِيُّ: حَدَّثَنَا أَرْهَرُ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النَّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: نَحَلَنِي أَبِي نُحْلًا، ثُمَّ أَتَى بِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِشُهْدِهِ، فَقَالَ: «أَكُلَّ وَلَدِكَ أَعْطَيْتَهُ هَذَا؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «الَيْسَ تُرِيدُ مِنْهُمْ الْبِرَّ مِثْلَ مَا تُرِيدُ مِنْ ذَا؟» قَالَ: بَلَى، قَالَ: «فَإِنِّي لَا أَشْهَدُ».

قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: فَحَدَّثْتُ بِهِ مُحَمَّدًا، فَقَالَ: إِنَّمَا تَحَدَّثْنَا أَنَّهُ قَالَ: «قَارِبُوا^(١) بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ^(٢)».

١٩- (١٦٢٤) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَتْ امْرَأَةٌ بَشِيرٍ: انْحَلَّ ابْنِي عَلَامَكَ، وَأَشْهَدُ لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ ابْنَةَ فُلَانٍ سَأَلَتْنِي أَنْ أَنْحَلَ ابْنَهَا

(١) فِي (خ) «قَارِنُوا».

(٢) فِي (خ) «بَيْنَ أَبْنَائِكُمْ».

٢٦- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ): أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، عَنْ أَبِي الزَّبَّارِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْسِكُوا عَلَيَّكُمْ أَمْوَالَكُمْ وَلَا تُفْسِدُوهَا، فَإِنَّهُ مَنْ أَعْمَرَ عُمْرِي فِيهِ لِلَّذِي أَعْمَرَهَا، حَيًّا وَمَيِّتًا، وَلِعَقِبِهِ».

٢٧- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَبِي عُمَانَ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ وَكَيْعٍ، عَنْ سُفْيَانَ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، عَنْ أَيُّوبَ، كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ أَبِي الزَّبَّارِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي خَيْثَمَةَ، وَفِي حَدِيثِ أَيُّوبَ مِنَ الزِّيَادَةِ قَالَ: جَعَلَ الْأَنْصَارُ يُعْمِرُونَ الْمُهَاجِرِينَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْسِكُوا عَلَيَّكُمْ أَمْوَالَكُمْ».

٢٨- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَإِسْحَقُ ابْنُ مَنْصُورٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّبَّارِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: أَعْمَرَتِ امْرَأَةٌ بِالْمَدِينَةِ حَائِطًا لَهَا ابْنًا لَهَا، ثُمَّ تُوُفِّيَتْ، وَتُوُفِّيَتْ بَعْدَهُ، وَتَرَكَتْ^(١) وَلَدًا، وَلَهُ إِخْوَةٌ بَنُونَ لِلْمُعْمِرَةِ، فَقَالَ وَلَدُ الْمُعْمِرَةِ: رَجَعَ الْحَائِطُ إِلَيْنَا، وَقَالَ بَنُو الْمُعْمِرِ: بَلْ كَانَ لِأَبِينَا حَيَاتَهُ وَمَوْتَهُ، فَاخْتَصَمُوا إِلَى طَارِقِ مَوْلَى عُمَانَ، فَدَعَا جَابِرًا فَشَهِدَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْعُمْرَى لِصَاحِبِهَا، فَقَضَى بِذَلِكَ

(١) في (خ) «وترك ولدًا». قوله: «وترك ولدًا» هو غير ابنها الموهوب له الذي توفي قبلها، وفي بعض النسخ: وترك ولدًا، لكن المناسب للسياق ما في نسختنا.

٢٣- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ ابْنِ حُمَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزَّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: إِنَّمَا الْعُمْرَى الَّتِي أَجَّازَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يَقُولَ: هِيَ لَكَ وَلِعَقِبِكَ، فَأَمَّا إِذَا قَالَ: هِيَ لَكَ مَا عَشْتُ، فَإِنَّهَا تَرْجِعُ إِلَى صَاحِبِهَا.

قَالَ مَعْمَرٌ: وَكَانَ الزَّهْرِيُّ يُفْتِي بِهِ.

٢٤- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرٍ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِيمَنْ أَعْمَرَ عُمْرَى لَهُ وَلِعَقِبِهِ، فَهِيَ لَهُ بَثْلَةٌ، لَا يَجُوزُ لِلْمُعْطِي فِيهَا شَرْطٌ وَلَا نِثَاءٌ.

قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: لِأَنَّهُ أُعْطِيَ عَطَاءً وَقَعَتْ فِيهِ الْمَوَارِيثُ، فَقَطَعَتْ الْمَوَارِيثُ شَرْطَهُ.

٢٥- (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعُمْرَى لِمَنْ وَهَبَتْ لَهُ». [خ ٢٦٢٥].

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَمِّ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ ابْنِ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ، بِمِثْلِهِ.

(...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الزَّبَّارِ، عَنْ جَابِرٍ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

٣١- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ (بِعْنِي ابْنُ الْحَارِثِ)، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْعُمَرَى مِيرَاثٌ لِأَهْلِهَا».

٣٢- (١٦٢٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهَيْكٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْعُمَرَى جَائِزَةٌ».

(...) وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ (بِعْنِي ابْنُ الْحَارِثِ): حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «مِيرَاثٌ لِأَهْلِهَا» أَوْ قَالَ: «جَائِزَةٌ».



٢٥- كتاب الوصية (١)

عُبَيْدُ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُمَا قَالَا: «وَلَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ» وَلَمْ يَقُولَا: «يُرِيدُ أَنْ يُوصِيَ فِيهِ».

٣- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (بِعْنِي ابْنُ زَيْدٍ)، ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (بِعْنِي ابْنُ عَلِيَّةَ) كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ: ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، ح وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ:

(١) في (خ) «كتاب الوصايا».

طَارِقٌ، ثُمَّ كَتَبَ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ فَأَخْبَرَهُ ذَلِكَ، وَأَخْبَرَهُ بِشَهَادَةِ جَابِرٍ، فَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: صَدَقَ جَابِرٌ، فَأَمْضَى ذَلِكَ طَارِقٌ، فَإِنَّ ذَلِكَ الْحَائِظَ لِبَنِي الْمُعَمَّرِ حَتَّى الْيَوْمِ.

٢٩- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ طَارِقًا قَضَى بِالْعُمَرَى لِلْوَارِثِ، لِقَوْلِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٣٠- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ ابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْعُمَرَى جَائِزَةٌ». [خ ٢٦٢٦].

١- (١٦٢٧) حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، لَهُ شَيْءٌ يُرِيدُ أَنْ يُوصِيَ فِيهِ، يَبِيتُ لِبَلَّتَيْنِ، إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ». [خ ٢٧٣٨].

٢- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلِيمَانَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنِي أَبِي، كِلَاهُمَا عَنْ

الْمَوْتِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَلِّغْنِي مَا تَرَى مِنَ الْوَجَعِ، وَأَنَا ذُو مَالٍ، وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَةٌ^(١) لِي وَاحِدَةٌ^(٢) أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثِي مَالِي؟ قَالَ: «لَا» قَالَ قُلْتُ: أَفَأَتَصَدَّقُ بِشَطْرِهِ؟ قَالَ: «لَا، الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ»^(٣) إِنَّكَ إِنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، وَلَسْتَ تُنْفِقُ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ، إِلَّا أَجْرْتَ بِهَا، حَتَّى اللَّقْمَةَ تَجْعَلُهَا فِي فِي امْرَأَتِكَ» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْلَفَ^(٤) بَعْدَ أَصْحَابِي؟ قَالَ: «إِنَّكَ لَنْ تُخْلَفَ فَتَعْمَلَ عَمَلًا تَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ، إِلَّا أَزْدَدَتْ بِهِ دَرَجَةً وَرِفْعَةً، وَلَعَلَّكَ تُخْلَفُ حَتَّى يَنْفَعُ^(٥) بِكَ أَقْوَامٌ وَيُضَرَّرَ بِكَ آخَرُونَ، اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ وَلَا تُرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ، لَكِنَّ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ حَوْلَةَ».

(١) في (خ) «إلا بنت لي».

(٢) قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٣٦٧/٥): هذه البنت زعم بعض من أدركناه أن اسمها عائشة، فإن كان محفوظًا، فهي غير عائشة بنت سعد التي روت هذا الحديث عنده في الباب الذي يليه وفي الطب، وهي تابعة عمرت حتى أدركها مالك وروى عنها، وماتت سنة سبع عشرة، لكن لم يذكر أحد من النسابين لسعد بنتًا تسمى عائشة غير هذه، وذكروا أن أكبر بناته أم الكبرى، وأمها بنت شهاب بن عبدالله بن الحارث بن زهرة، وذكروا لها بنات أخرى أمهاتهن متأخرات الإسلام بعد الوفاة النبوية، فالظاهر أن البنت المشار إليها هي أم الحكم المذكورة لتقدم تزويج سعد بأمرها، ولم أر من حرر ذلك.

(٣) قال النووي: كثيرٌ بالمثلثة، وبعضها: بالموحدة: كبيرٌ، وكلاهما صحيحٌ.

(٤) في (خ) «أن تخلف أصحابي».

(٥) في (خ) «حتى ينفع».

أَخْبَرَنِي أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ اللَّيْثِيُّ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ (بِعْنِي ابْنُ سَعْدٍ)، كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ، وَقَالُوا جَمِيعًا: «لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ» إِلَّا فِي حَدِيثِ أَبِي تَوْبٍ فَإِنَّهُ قَالَ: «يُرِيدُ أَنْ يُوصِي فِيهِ» كَرِوَايَةٍ بِيَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ.

٤- (...) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ: حَدَّثَنَا

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ) عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا حَقَّ أَمْرِي مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ، يَبِيتُ ثَلَاثَ لَيَالٍ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ عِنْدَهُ مَكْتُوبَةٌ».

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: مَا مَرَّتْ عَلَيَّ لَيْلَةٌ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ذَلِكَ، إِلَّا وَعِنْدِي وَصِيَّتِي.

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ قَالَا:

أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنِ اللَّيْثِ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي: حَدَّثَنِي عَقِيلٌ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ عَمْرُو بْنِ الْحَارِثِ.

(١) باب الوصية بالثلث

٥- (١٦٢٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ:

أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَامِرِ ابْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، مِنْ وَجَعِ أَشْفَيْتُ مِنْهُ عَلَى

حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: عَادَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَقُلْتُ: أَوْصِي بِمَالِي كُلِّهِ، قَالَ: «لَا»، قُلْتُ: فَالْتَصِفْ، قَالَ: «لَا» فَقُلْتُ: أَبِالْثُلُثِ؟ فَقَالَ: «نَعَمْ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ».

٨- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ: حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ سَعِيدٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَمِيرِيِّ، عَنْ ثَلَاثَةٍ مِنْ وَلَدِ سَعْدٍ، كُلُّهُمْ يُحَدِّثُهُ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى سَعْدٍ يَعُوذُهُ بِمَكَّةَ، فَبَكَى، قَالَ: «مَا بِنَبِيِّكَ؟» فَقَالَ: قَدْ خَشِيتُ أَنْ أَمُوتَ بِالْأَرْضِ الَّتِي هَاجَرْتُ مِنْهَا، كَمَا مَاتَ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا، اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا» ثلاثَ مَرَّاتٍ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي مَالًا كَثِيرًا، وَإِنَّمَا يَرِثُنِي ابْنَتِي، أَفَأَوْصِي بِمَالِي كُلِّهِ؟ قَالَ: «لَا» قَالَ: فَبِالْثُلُثَيْنِ؟ قَالَ: «لَا» قَالَ: فَالْتَصِفْ؟ قَالَ: «لَا» قَالَ: فَالْتُلُثْ؟ قَالَ: «الْتُلُثُ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ، إِنْ صَدَقْتَكُ مِنْ مَالِكَ صَدَقَةٌ، وَإِنْ نَفَقْتَكُ عَلَى عِيَالِكَ صَدَقَةٌ وَإِنْ مَا تَأْكُلُ أَمْرَأَتُكَ مِنْ مَالِكَ صَدَقَةٌ، وَإِنَّكَ أَنْ تَدَعَ أَهْلَكَ بِخَيْرٍ (أَوْ قَالَ بِعَيْشٍ)، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدْعَهُمْ^(١) يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ» وَقَالَ بِيَدِهِ^(٢) خ ٥٦٥٩.

(١) في (خ) «من أن تدعهم عائلة يتكففون».

(٢) قال الدارقطني في التبع (٦٥): وهذا أسنده الثَّقَفِيُّ، عن أيوب، عن عمرو بن سعيد، عن حميد الجميرِيِّ، عن ثلاثة، كلهم يحدث عن أبيه، وقال حماد: عن أيوب، عن عمرو، عن ثلاثة، قالوا: مرض سعدٌ، مرسلًا. وقال هشامٌ: عن محمد، عن حميد، عن ثلاثة من بني سعد، أن سعدًا أخرجها كلها مسلمً.

قَالَ: رَأَى لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَنْ تُؤْفَى بِمَكَّةَ. [خ ٥٦، ١٢٩٥، ٢٧٤٢، ٣٩٣٦، ٤٤٠٩، ٥٦٦٨، ٦٣٧٣، ٦٧٣٣].

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

(...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدٍ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيَّ يَعُوذُنِي، فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ، وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَعْدِ بْنِ خَوْلَةَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: وَكَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَمُوتَ بِالْأَرْضِ الَّتِي هَاجَرَ مِنْهَا.

٦- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنِي مُضْعَبُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مَرَضْتُ فَأَرْسَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقُلْتُ: دَعْنِي أَقْسِمَ مَالِي حَيْثُ شِئْتُ، فَأَبَى، قُلْتُ: فَالْتَصِفْ؟ فَأَبَى، قُلْتُ: فَالْتُلُثْ؟ قَالَ: فَسَكَتَ بَعْدَ الثُّلُثِ.

قَالَ: فَكَانَ بَعْدُ، الثُّلُثُ جَائِزًا.

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ: فَكَانَ بَعْدُ، الثُّلُثُ جَائِزًا.

٧- (...) وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ:

مَرَضَ سَعْدٌ بِمَكَّةَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُوذُهُ، بِمِثْلِ (٢)
حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حُمَيْدِ الْحَمِيرِيِّ.

١٠- (١٦٢٩) حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى
الرَّازِي: أَخْبَرَنَا عِمْسَى (يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ)، ح
وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا:
حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ
نُمَيْرٍ (٣) كُلُّهُمُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَوْ أَنَّ النَّاسَ غَضَّوْا مِنْ الثَّلَاثِ
إِلَى الرَّبْعِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الثَّلَاثُ،
وَالثَّلَاثُ كَثِيرٌ».

وَفِي حَدِيثِ وَكِيعٍ: «كَبِيرٌ أَوْ كَثِيرٌ». [خ ٢٧٤٣].

(٢) باب وصول ثواب الصدقات إلى الميت

١١- (١٦٣٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ
سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ
ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ أَبِي مَاتَ وَتَرَكَ مَالًا
وَلَمْ يُوصِ، فَهَلْ يُكْفَرُ عَنْهُ أَنْ أَتَصَدَّقَ (٤) عَنْهُ؟
قَالَ: «نَعَمْ».

١٢- (١٠٠٤) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، أَخْبَرَنِي أَبِي
عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ أُمَّيَّ (٥)

(٢) في (خ) «بنحو حديث عمرو».

(٣) قال الجياني في التقييد (٣/ ٨٧٠): هكذا روي عن
أبي العلاء بن ماهان: مسلمٌ، عن أبي كُرَيْبٍ، عن
ابن نُمَيْرٍ. وعن أبي أحمد الجلودي: مسلمٌ، عن أبي
بكر بن أبي شَيْبَةَ، قال: نا ابن نُمَيْرٍ.

(٤) في (خ) «أن تصدق عنه».

(٥) هذا الرجل يظهر أنه سعد بن عبادة، وأمه: عمرة
بنت مسعود. تبيين المعلم (٦٣٤).

٩- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ: حَدَّثَنَا
حَمَّادٌ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ
حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَمِيرِيِّ، عَنْ ثَلَاثَةٍ مِنْ
وَلَدِ سَعْدٍ قَالُوا: مَرَضَ سَعْدٌ بِمَكَّةَ، فَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ يَعُوذُهُ، بِنَحْوِ حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ (١)

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ حُمَيْدِ
ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنِي ثَلَاثَةٌ مِنْ وَلَدِ سَعْدِ بْنِ
مَالِكٍ، كُلُّهُمْ يُحَدِّثُونِي بِمِثْلِ حَدِيثِ صَاحِبِهِ فَقَالَ:

(١) قال الرشيد العطار في غرر الفوائد (٦١): وهذا
مرسلٌ، وليس في ولد سعد بن أبي وقاص من له
صحبةٌ، ولا رواية عن النبي ﷺ، قاله الدارقطني
وغيره. وهذا الحديث وإن كان مرسلًا من هذا
الوجه، فإنه متصلٌ في كتاب مسلم وغيره من حديث
عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، ومن حديث
مصعب بن سعد أيضًا، عن أبيه. وأخرجه البخاري
(٥٦٥٩)، وأبو داود (٣١٠٤)، والنسائي (الكبرى
٦٣١٨) من حديث عائشة بنت سعد، عن أبيها أيضًا
كذلك. والطريق الذي ذكر الدارقطني أنها مرسلَةٌ
إنما أوردها مسلمٌ في الشواهد، ومع ذلك فقد
أخرجها في كتابه متصلَةً من وجهٍ آخر، من حديث
عبد الوهاب الثقفي، عن أيوب بإسناده المتقدم،
وقال فيها: عن ثلاثة من ولد سعد كلهم يحدثه، عن
أبيه، أن النبي ﷺ دخل على سعد يعوده بمكة...
الحديث. فثبت اتصاله في الكتاب من حديث أيوب
ابن أبي تيميمة أيضًا والحمد لله. وإنما أورده مسلمٌ
من الوجهين المذكورين عن أيوب، لئِنْبَهَ على
الاختلاف عليه في إسناده. وبنو سعد بن أبي وقاص
سبعةٌ فيما ذكر عليُّ بن المديني، وهم: مصعب،
وعامر، ومحمد، وإبراهيم، وعمر، ويحيى،
وعائشة. وذكر أبو زرعة الدمشقي أنهم ثمانية، فعَدَّ
هذه السبعة، وزاد: إسحاق بن سعد، والله أعلم.

(٤) باب الوقف

١٥- (١٦٣٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمُ بْنُ أَحْضَرَ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: أَصَابَ عُمَرُ أَرْضًا بِحَبِيرٍ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَأْمِرُهُ فِيهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبْتُ أَرْضًا بِحَبِيرٍ، لَمْ أَصِبْ مَالًا قَطُّ هُوَ أَنفَسُ عِنْدِي مِنْهُ، فَمَا تَأْمُرُنِي بِهِ؟ قَالَ: «إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا»، قَالَ: فَتَصَدَّقَ بِهَا عُمَرُ أَنَّهُ لَا يَبِيعُ أَصْلَهَا، وَلَا يَبْتَاعُ^(١) وَلَا يُورَثُ، وَلَا يُوهَبُ، قَالَ: فَتَصَدَّقَ عُمَرُ فِي الْفُقَرَاءِ، وَفِي الْقُرْبَى، وَفِي الرِّقَابِ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَابْنِ السَّبِيلِ، وَالضَّيْفِ، لَا جُنَاحَ عَلَيَّ مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ، أَوْ يُطْعِمَ صَدِيقًا، غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ فِيهِ.

قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِهِذَا الْحَدِيثِ مُحَمَّدًا، فَلَمَّا بَلَغْتُ هَذَا الْمَكَانَ: غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ فِيهِ، قَالَ مُحَمَّدٌ: غَيْرَ مُتَأْتَلٍ مَالًا.

قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: وَأَنْبَأَنِي مَنْ قَرَأَ هَذَا الْكِتَابَ أَنَّ فِيهِ: غَيْرَ مُتَأْتَلٍ مَالًا. [خ ٢٣١٣، ٢٧٣٧، ٢٧٦٤، ٢٧٧٢، ٢٧٧٣، ٢٧٧٧].

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ، أَخْبَرَنَا أَزْهَرُ السَّمَانُ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْتَنَى: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، كُلُّهُمُ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ بِهِذَا الْإِسْنَادِ،

(١) كذا في نسخة، وهو الصواب، وفي أكثر النسخ: ولا يباع، وفي المتن البولافي: ولا تباع، والكل غلط وتكرار، ومعنى: لا يبتاع، لا يشتري، قال ابن حجر: زاد هذا في رواية مسلم.

أَفْتَلَيْتَ نَفْسَهَا، وَإِنِّي أَظْنَهَا لَوْ تَكَلَّمْتَ تَصَدَّقْتَ، فَلْيَ أَجْرٌ أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ».

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ: حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمَّيْ أَفْتَلَيْتَ نَفْسَهَا، وَلَمْ تُوصِ، وَأَظْنَهَا لَوْ تَكَلَّمْتَ تَصَدَّقْتَ، أَفَلَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ».

١٣- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، ح وَحَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَقَ، ح وَحَدَّثَنِي أُمِيَّةُ بْنُ بِسْطَامَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ)، حَدَّثَنَا رُوْحٌ (وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ)، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، كُلُّهُمُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، أَمَا أَبُو أُسَامَةَ وَرُوْحٌ فَفِي حَدِيثِهِمَا: فَهَلْ لِي أَجْرٌ؟ كَمَا قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَأَمَا شُعَيْبٌ وَجَعْفَرُ فَفِي حَدِيثِهِمَا: أَفَلَهَا أَجْرٌ؟ كَرَوَايَةِ ابْنِ بَشِيرٍ.

(٣) باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته

١٤- (١٦٣١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (هُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: صَدَقَةٌ جَارِيَةٌ، أَوْ عِلْمٌ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ».

١٨- (١٦٣٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِينَارًا، وَلَا دِرْهَمًا، وَلَا شَاةً، وَلَا بَعِيرًا، وَلَا أَوْصَى بِشَيْءٍ.

(...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، كُلُّهُمْ عَنْ جَرِيرٍ، ح وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى (وهو ابن يونس) جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

١٩- (١٦٣٦) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى)، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ: عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: ذَكَرُوا عِنْدَ عَائِشَةَ أَنَّ عَلِيًّا كَانَ وَصِيًّا، فَقَالَتْ: مَتَى أَوْصَى إِلَيْهِ؟ فَقَدْ كُنْتُ مُسْنِدَتَهُ إِلَى صَدْرِي (أَوْ قَالَتْ حَجْرِي) فَدَعَا بِالطَّسْتِ، فَلَقِدَ أَنْخَنَتْ فِي حَجْرِي، وَمَا شَعَرْتُ أَنَّهُ مَاتَ، فَمَتَى أَوْصَى إِلَيْهِ؟ [خ (٢٧٤١، ٤٤٥٩)].

٢٠- (١٦٣٧) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ (وَاللَّفْظُ لِسَعِيدٍ) قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَخْوَلِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: يَوْمَ الْخَمِيسِ وَمَا يَوْمَ الْخَمِيسِ ثُمَّ بَكَى حَتَّى بَلَ دَمْعُهُ الْحَصَى، فَقُلْتُ: يَا بَنَ عَبَّاسٍ وَمَا يَوْمَ الْخَمِيسِ؟ قَالَ: اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعُهُ، فَقَالَ: «اِثْنُونِي أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدِي» فَتَنَازَعُوا، وَمَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيِّ تَنَازُعٍ،

مِثْلُهُ، غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ ابْنِ أَبِي زَائِدَةَ وَأَزْهَرَ انْتَهَى عِنْدَ قَوْلِهِ: «أَوْ يُظْعَمَ صَدِيقًا غَيْرَ مَتَمَوْلٍ فِيهِ» وَلَمْ يُذَكَّرْ مَا بَعْدَهُ، وَحَدِيثُ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ فِيهِ مَا ذَكَرَ سُلَيْمٌ قَوْلَهُ: فَحَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ مُحَمَّدًا إِلَى آخِرِهِ.

(١٦٣٣) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ قَالَ: أَصَبْتُ أَرْضًا مِنْ أَرْضِ خَيْبَرَ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: أَصَبْتُ أَرْضًا لَمْ أَصِبْ مَالًا أَحَبَّ إِلَيَّ وَلَا أَنْفَسَ عِنْدِي مِنْهَا، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ، وَلَمْ يُذَكَّرْ: فَحَدَّثْتُ مُحَمَّدًا وَمَا بَعْدَهُ.

(٥) باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه

١٦- (١٦٣٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكِ ابْنِ مَعْوَلٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصْرَفٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى: هَلْ أَوْصَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: لَا، قُلْتُ: فَلِمَ كُتِبَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الْوَصِيَّةُ، أَوْ فَلِمَ أُمِرُوا بِالْوَصِيَّةِ؟ قَالَ: أَوْصَى بِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [خ (٢٧٤٠، ٤٤٦٠، ٥٠٢٢)].

١٧- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، كِلَاهُمَا عَنْ مَالِكِ بْنِ مَعْوَلٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ وَكِيعٍ قُلْتُ: فَكَيْفَ أَمَرَ النَّاسُ بِالْوَصِيَّةِ؟ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ: قُلْتُ: كَيْفَ كُتِبَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الْوَصِيَّةُ؟

٢٢- (...). وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ) قَالَ: لَمَّا حَضَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَفِي الْبَيْتِ رَجَالٌ فِيهِمْ عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلُمُّ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّونَ بَعْدَهُ»، فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ غَلَبَ عَلَيْهِ الْوَجَعُ، وَعِنْدَكُمْ الْقُرْآنُ، حَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ، فَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْبَيْتِ، فَاخْتَصَمُوا، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: قَرُبُوا يَكْتُبْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ، وَمِنْهُمْ (٢) مَنْ يَقُولُ مَا قَالَ عُمَرُ: فَلَمَّا أَكْثَرُوا اللَّغْوَ وَالْاِخْتِلَافَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَوْمُوا».

قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّ الرِّزْيَةَ كُلَّ الرِّزْيَةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذَلِكَ الْكِتَابَ، مِنْ اِخْتِلَافِهِمْ وَلَغَطِهِمْ. [خ ١١٤، ٤٤٣٢، ٥٦٦٩، ٧٣٦٦].

وَقَالُوا: مَا شَأْنُهُ؟ أَهَجَرَ؟ اسْتَفْهَمُوهُ، قَالَ: «دَعُونِي، فَإِلَيْي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ، أَوْصِيكُمْ بِثَلَاثٍ: أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِخَوْفٍ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ»، قَالَ: وَسَكَتَ عَنِ الثَّلَاثَةِ أَوْ قَالَهَا فَأَنْسَيْتَهَا.

قَالَ أَبُو إِسْحَقَ إِبْرَاهِيمُ (١) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، بِهَذَا الْحَدِيثِ. [خ ٣٠٥٣، ٣١٦٨، ٤٤٣١].

٢١- (...). حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ عَنْ مَالِكِ بْنِ مِعْوَلٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصْرَفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: يَوْمَ الْخَمِيسِ وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ ثُمَّ جَعَلَ تَسِيلُ دُمُوعَهُ، حَتَّى رَأَيْتُ عَلَى خَدَيْهِ كَأَنَّهَا نِظَامُ اللَّوْلُؤِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِثْنُونِي بِالْكَفِيفِ وَالِدَوَاةِ (أَوْ اللَّوْحِ وَالِدَوَاةِ) أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا» فَقَالُوا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَهْجُرُ.

٢٦- كتاب النذر

(١) باب الأمر بقضاء النذر

١- (١٦٣٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمَحٍ بِنِ الْمَهَاجِرِ قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ

أَنَّهُ قَالَ: اسْتَفْتَيْتُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نَذْرٍ كَانَ عَلَى أَمِّهِ، تَوَقَّيْتُ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَاقْضِهِ عَنْهَا». [خ ٢٧٦١، ٦٦٩٨، ٦٩٥٩].

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ

(١) قوله: «قال أبو إسحاق، إلى: حَدَّثَنَا» ساقط في المتن البولاقِي، مع وجوده في المتن النووي وغيره.

(٢) في (خ) «منهم من يقول».

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ آدَمَ: حَدَّثَنَا مُفَضَّلٌ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ جَرِيرٍ.

٥- (١٦٤٠) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (بِعْنِي الدَّرَاوَزْدِي) عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَنْذِرُوا، فَإِنَّ النَّذْرَ لَا يُعْنِي مِنَ الْقَدْرِ شَيْئًا، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ».

٦- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنِ النَّذْرِ، وَقَالَ: «إِنَّهُ لَا يَرُدُّ مِنَ الْقَدْرِ»^(١) وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ».

٧- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَائِبٍ وَتُوتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عَمْرٍو (وَهُوَ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ النَّذْرَ لَا يَقْرُبُ مِنَ ابْنِ آدَمَ شَيْئًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ قَدْرَهُ لَهُ، وَلَكِنْ^(٢) النَّذْرُ يُوَافِقُ الْقَدَرَ، فَيُخْرَجُ بِذَلِكَ مِنَ الْبَخِيلِ مَا لَمْ يَكُنِ الْبَخِيلُ يَرِيدُ أَنْ يُخْرَجَ» [خ٦٦٠٩، ٦٦٩٤].

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ

(١) في (خ) «من القدر شيئًا».

(٢) في (خ) «ولكنَّ النذر».

وَعَمْرٍو النَّاقِدُ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ. ح وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ بَكْرِ ابْنِ وَاثِلٍ، كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ اللَّيْثِ، وَمَعْنَى حَدِيثِهِ.

(٢) باب النهي عن النذر، وأنه لا يرد شيئًا

٢- (١٦٣٩) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرَّةٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا يَنْهَانَا عَنِ النَّذْرِ، وَيَقُولُ: «إِنَّهُ لَا يَرُدُّ شَيْئًا، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الشَّحِيحِ». [خ٦٦٠٨، ٦٦٩٣].

٣- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «النَّذْرُ لَا يَقْدَمُ شَيْئًا، وَلَا يُؤَخِّرُهُ، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ». [خ٦٦٩٢].

٤- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عُندَرٌ عَنْ شُعْبَةَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرَّةٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنِ النَّذْرِ، وَقَالَ: «إِنَّهُ لَا يَأْتِي بِخَيْرٍ، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ».

لَيْلَةٍ مِنَ الْوَتَاقِ فَأَتَتْ الْإِبِلَ، فَجَعَلَتْ إِذَا دَنَتْ مِنَ الْبَعِيرِ رَعًا فَتَتْرَكُهُ، حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى الْعُضْبَاءِ، فَلَمْ تَنْعُ، قَالَ: وَنَاقَةٌ مُنَوَّقَةٌ، فَفَعَدْتُ فِي عَجْرِهَا ثُمَّ زَجَرْتُهَا فَأَنْطَلَقَتْ، وَنَذَرُوا بِهَا فَطَلَبُوهَا فَأَعَجَزَتْهُمْ، قَالَ: وَنَذَرْتُ لِلَّهِ إِنْ نَجَّاهَا اللَّهُ عَلَيْهَا لَتَنْحَرَّتْهَا، فَلَمَّا قَدِمَتِ الْمَدِينَةَ رَأَاهَا النَّاسُ، فَقَالُوا: الْعُضْبَاءُ، نَاقَةٌ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ إِنَّهَا نَذَرْتُ إِنْ نَجَّاهَا اللَّهُ عَلَيْهَا لَتَنْحَرَّتْهَا، فَأَتُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ بِئْسَ مَا جَزَيْتَهَا، نَذَرْتُ لِلَّهِ إِنْ نَجَّاهَا اللَّهُ عَلَيْهَا لَتَنْحَرَّتْهَا، لَا وَفَاءَ لِنَذْرِ فِي مَعْصِيَةٍ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ الْعَبْدُ».

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ حُجْرٍ «لَا نَذَرَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ».

(...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ)، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيِّ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي يُونُسَ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ، وَفِي حَدِيثِ حَمَادٍ قَالَ: كَانَتْ الْعُضْبَاءُ لِرَجُلٍ مِنْ بَنِي عَقِيلٍ، وَكَانَتْ مِنْ سَوَابِقِ الْحَاجِّ، وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضًا: فَأَتَتْ عَلَى نَاقَةٍ ذُلُولٍ مُجْرَسَةٍ وَفِي حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ: وَهِيَ نَاقَةٌ مُدْرَبَةٌ.

(٤) باب من نذر أن يمشي إلى الكعبة

٩- (١٦٤٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا مَرْوَانَ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَرَارِي: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ: حَدَّثَنِي ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى شَيْخًا يُهَادِي بَيْنَ ابْنَيْهِ، فَقَالَ: «مَا بَالَ هَذَا؟» قَالُوا: نَذَرَ

(يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي) وَعَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَزِي) كِلَاهُمَا عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرِو بِهِذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

(٣) باب لا وفاء لنذر في معصية الله،

ولا فيما لا يملك العبد

٨- (١٦٤١) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَلِيُّ ابْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ (وَاللَّفْظُ لِيُزْهِيرُ) قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: كَانَتْ ثَقِيفٌ حُلَفَاءَ لِبَنِي عَقِيلٍ، فَأَسْرَتْ ثَقِيفٌ رَجُلَيْنِ مِنَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَسْرَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِنْ بَنِي عَقِيلٍ، وَأَصَابُوا مَعَهُ الْعُضْبَاءَ، فَأَتَى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْوَتَاقِ، قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، فَأَتَاهُ، فَقَالَ: «مَا شَأْنُكَ؟» فَقَالَ: بِمِمْ أَحَدْتَنِي؟ وَبِمِمْ أَحَدْتِ سَابِقَةَ الْحَاجِّ؟ فَقَالَ (إِعْظَامًا لِذَلِكَ) «أَحَدْتُكَ بِجَرِيرَةِ حُلَفَائِكَ ثَقِيفٌ» ثُمَّ انْصَرَفَ عَنْهُ فَنَادَاهُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، يَا مُحَمَّدُ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجِيمًا رَقِيقًا، فَرَجَعَ إِلَيْهِ فَقَالَ: «مَا شَأْنُكَ؟» قَالَ: إِنِّي مُسْلِمٌ، قَالَ: «لَوْ قُلْتَهَا وَأَنْتَ تَمْلِكُ أَمْرَكَ، أَفَلَحْتَ كُلَّ الْفَلَاحِ» ثُمَّ انْصَرَفَ، فَنَادَاهُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، يَا مُحَمَّدُ فَأَتَاهُ فَقَالَ: «مَا شَأْنُكَ؟» قَالَ: إِنِّي جَائِعٌ فَأَطْعِمْنِي، وَظَمَانٌ فَأَسْقِنِي، قَالَ: «هَذِهِ حَاجَتُكَ» فَقَدِي بِالرَّجُلَيْنِ.

قَالَ: وَأَسْرَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَأُصِيبَتْ الْعُضْبَاءُ، فَكَانَتْ الْمَرْأَةُ فِي الْوَتَاقِ، وَكَانَ الْقَوْمُ يُرْبِحُونَ نَعْمَهُمْ بَيْنَ يَدَيْ بِيوتِهِمْ، فَأَنْفَلَتْ ذَاتَ

أَنْ يَمْشِي، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَنْ تَغْذِيبِ هَذَا نَفْسَهُ لَعَنِي» وَأَمْرَهُ أَنْ يَرْكَبَ.

١٠- (١٦٤٣) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عَمْرِو (وَهُوَ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَدْرَكَ شَيْخًا يَمْشِي بَيْنَ ابْنَيْهِ، يَتَوَكَّأُ عَلَيْهِمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا شَأْنُ هَذَا؟» قَالَ ابْنَاهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَانَ عَلَيْهِ نَذْرٌ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ارْكَبْ، أَيُّهَا الشَّيْخُ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْكَ وَعَنْ نَذْرِكَ» (وَاللَّفْظُ لِقَتَيْبَةَ وَابْنَ حُجْرٍ).

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَزْدِي) عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو بِهِذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

١١- (١٦٤٤) وَحَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ يَحْيَى بْنُ صَالِحِ الْمِضْرِيِّ: حَدَّثَنَا الْمُفْضَلُ (يَعْنِي ابْنَ فَضَالَةَ) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِيَّاشٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ أَنَّهُ قَالَ: نَذَرْتُ أُخْتِي أَنْ تَمْشِيَ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ حَافِيَةً، فَأَمَرْتَنِي أَنْ أَسْتَفْتِيَ لَهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَفْتَيْتُهُ، فَقَالَ: «لَتَمْشِي وَلَتَرْكَبَ». [خ ١٨٦٦].

١٢- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَبَا الْخَيْرِ حَدَّثَهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ أَنَّهُ قَالَ: نَذَرْتُ أُخْتِي، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُفْضَلٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ: حَافِيَةً، وَزَادَ: وَكَانَ

أَبُو الْخَيْرِ لَا يُفَارِقُ عُقْبَةَ.

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَابْنُ أَبِي خَلْفٍ قَالَا: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي أَيُّوبَ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ أَخْبَرَهُ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

(٥) باب في كفارة النذر

١٣- (١٦٤٥) وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَأَحْمَدُ بْنُ عِيَّاسٍ (قَالَ يُونُسُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ) أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ كَعْبِ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَّاسَةَ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَفَّارَةُ النَّذْرِ كَفَّارَةُ الْبَيْعِينَ».



٢٧- كتاب الأيمان والنذور

(١) باب النهي عن الحلف بغير الله تعالى

١- (١٦٤٦) وَحَدَّثَنِي أَبُو الظَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، عَنْ يُونُسَ، ح وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ».

قَالَ عُمَرُ: فَوَاللَّهِ مَا حَلَفْتُ بِهَا مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهَا، ذَاكِرًا وَلَا آتِرًا. [خ٦٦٤٧].

٢- (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ ابْنُ اللَّيْثِ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي: حَدَّثَنِي عُقَيْلُ ابْنُ خَالِدٍ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَ عَبْدِ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنْ فِي حَدِيثِ عُقَيْلٍ: مَا حَلَفْتُ بِهَا مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْهَا، وَلَا تَكَلَّمْتُ بِهَا، وَلَمْ يَقُلْ: ذَاكِرًا وَلَا آتِرًا.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ عُمَرَ وَهُوَ يَحْلِفُ بِأَبِيهِ، بِمِثْلِ رِوَايَةِ يُونُسَ وَمَعْمَرَ.

٣- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ أَدْرَكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فِي رَكْبٍ، وَعُمَرُ^(١) يَحْلِفُ بِأَبِيهِ، فَتَأَذَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصْمُتْ».

[خ٢٦٧٩، ٦١٠٨، ٦٦٤٦].

٤- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، ح وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ هِلَالٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ: أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ وَ ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَ ابْنُ رَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ، كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ بِمِثْلِ هَذِهِ الْقِصَّةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

[خ٣٨٣٦، ٦٦٤٨].

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ

(١) في (خ) «في ركب، وهو يحلف بأبيه».

الزهرى، قَالَ: وَلِلزَّهْرِيِّ نَحْوُ مِنْ تِسْعِينَ^(١) حَدِيثًا يَرْوِيهِ عَنِ النَّبِيِّ لَا يُشَارِكُهُ فِيهِ^(٢) أَحَدٌ بِأَسَانِيدٍ جَيَادٍ.

٦- (١٦٤٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ هِشَامٍ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَحْلِفُوا بِالطَّوَاغِي وَلَا بِآبَائِكُمْ».

(٣) باب نذب من حلف يمينًا، فرأى غيرها خيرًا منها، أن يأتي الذي هو خير، ويكفر عن يمينه

٧- (١٦٤٩) حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَيَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ (وَاللَّفْظُ لِحَلْفٍ) قَالُوا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمَلَانَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي رَهْطٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ نَسْتَحْمِلُهُ، فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ، وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ» قَالَ: فَلَمَّا مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِلَيْلٍ، فَأَمَرَ لَنَا بِثَلَاثِ دَوْدٍ غَرَّ الذَّرَى، فَلَمَّا انْطَلَقْنَا قُلْنَا (أَوْ قَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ): لَا يُبَارِكُ اللَّهُ لَنَا، أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَسْتَحْمِلُهُ فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا، ثُمَّ حَمَلَنَا، فَأَتَوْهُ فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: «مَا أَنَا حَمَلْتُكُمْ، وَلَكِنَّ اللَّهَ حَمَلَكُمْ، وَإِنِّي، وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ ثُمَّ أَرَى خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا كَفَرْتُ

(١) في (خ) «من سبعين حرفًا». قوله: «من تسعين حديثًا» وفي المتن البولاقى: من سبعين حديثًا، وهو منفرد بذلك، فإن باقي النسخ الموجودة عندنا، والمتن الذي عليه شرح النووي: نحو من تسعين حديثًا، نعم. في بعض النسخ: حرفًا، بدل: حديثًا. (٢) في (خ) «لا يشاركها فيها أحد».

أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةَ وَابْنَ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ) (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلَا يَحْلِفُ إِلَّا بِاللَّهِ»، وَكَانَتْ قُرَيْشٌ تَحْلِفُ بِآبَائِهَا، فَقَالَ: «لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ».

(٢) باب من حلف بالللات والعزى،

فليقل: لا إله إلا الله

٥- (١٦٤٧) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ، ح وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ مِنْكُمْ، فَقَالَ فِي حَلْفِهِ: بِاللَّاتِ، فَلْيَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: تَعَالَ أَقَامِرَكَ، فَلْيَتَصَدَّقْ». [خ ٤٨٦٠، ٦١٠٧، ٦٣٠١، ٦٦٥٠].

(...) وَحَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ابْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الزَّهْرِيِّ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، وَحَدِيثُ مَعْمَرٍ مِثْلُ حَدِيثِ يُونُسَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «فَلْيَتَصَدَّقْ بِشَيْءٍ»، وَفِي حَدِيثِ الْأَوْزَاعِيِّ: «مَنْ حَلَفَ بِاللَّاتِ وَالْعَزَى».

قَالَ أَبُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمٌ: هَذَا الْحَرْفُ (يَعْنِي قَوْلَهُ: تَعَالَ أَقَامِرَكَ فَلْيَتَصَدَّقْ) لَا يَرْوِيهِ أَحَدٌ، غَيْرُ

عَنْ يَمِينِي وَأَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ. [ح ٦٦٢٣، ٦٧١٨، ٦٧١٩].

٨- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ)، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: أُرْسِلَنِي أَصْحَابِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْأَلُهُ لَهُمُ الْحُمْلَانَ، إِذْ هُمْ مَعَهُ فِي جَيْشِ الْعُسْرَةِ (وَهِيَ غَزْوَةُ تَبُوكَ)، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنْ أَصْحَابِي أُرْسَلُونِي إِلَيْكَ لِتَحْمِلَهُمْ، فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ» وَوَأَفَقْتُهُ وَهُوَ غَضَبَانٌ وَلَا أَشْعُرُ، فَرَجَعْتُ حَزِينًا مِنْ مَنَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَمِنْ مَخَافَةٍ أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ وَجَدَ فِي نَفْسِهِ عَلَيَّ، فَرَجَعْتُ إِلَى أَصْحَابِي فَأَخْبَرْتُهُمُ الَّذِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ أَلْبَثْ^(١) إِلَّا سُورِعَةً إِذْ سَمِعْتُ بِلَالًا يُنَادِي: أَيُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ فَأَجَبْتُهُ، فَقَالَ: أَجِبْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدْعُوكَ، فَلَمَّا أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خُذْ هَذَيْنِ الْقَرِينَيْنِ، وَهَذَيْنِ الْقَرِينَيْنِ، وَهَذَيْنِ الْقَرِينَيْنِ، (لِسِتَّةِ أَبْعَرَةٍ ابْتِاعَهُنَّ حِينَئِذٍ مِنْ سَعْدٍ) فَاذْطَلِقْ بِهِنَّ إِلَى أَصْحَابِكَ، فَقُلْ: إِنَّ اللَّهَ (أَوْ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) يَحْمِلُكُمْ عَلَى هَوْلَاءٍ، فَارْكَبُوهُنَّ».

قَالَ أَبُو مُوسَى: فَاذْطَلَقْتُ إِلَى أَصْحَابِي بِهِنَّ، فَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَحْمِلُكُمْ عَلَى هَوْلَاءٍ، وَلَكِنْ، وَاللَّهِ لَا أَدْعُوكُمْ حَتَّى يَنْطَلِقَ مَعِيَ بَعْضُكُمْ إِلَى مَنْ سَمِعَ مَقَالََةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حِينَ سَأَلْتُهُ لَكُمْ، وَمَنْعَهُ فِي أَوَّلِ مَرَّةٍ، ثُمَّ إِعْطَاءَهُ إِيَّايَ بَعْدَ ذَلِكَ، لَا تَظُنُّوا أَنِّي حَدَّثْتُكُمْ شَيْئًا لَمْ يَقُلْهُ، فَقَالُوا

لي^(٢) وَاللَّهِ إِنَّكَ عِنْدَنَا لَمُصَدِّقٌ، وَلَنْفَعَلَنَّا مَا أَحْبَبْتَ، فَاذْطَلَقَ أَبُو مُوسَى بِنَفَرٍ مِنْهُمْ، حَتَّى أَتَوْا الَّذِي سَمِعُوا قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَنْعَهُ إِيَّاهُمْ، ثُمَّ إِعْطَاءَهُمْ بَعْدَ، فَحَدَّثُوهُمْ بِمَا حَدَّثَهُمْ بِهِ أَبُو مُوسَى، سَوَاءً. [ح ٤٤١٥، ٦٦٧٨].

٩- (...) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ (بِعْنِي ابْنُ زَيْدٍ) عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ وَعَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ زَهْدَمِ الْجَرَبِيِّ قَالَ أَيُّوبُ: وَأَنَا لِحَدِيثِ الْقَاسِمِ أَحْفَظُ مِنِّي لِحَدِيثِ أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى، فَدَعَا بِمَائِدَتِهِ وَعَلَيْهَا لَحْمٌ دَجَاجٍ، فَدَخَلَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ أَحْمَرٌ، شَبِيهُ بِالْمَوَالِيِّ، فَقَالَ لَهُ: هَلَمْ فَتَلَكَّا فَقَالَ: هَلَمْ فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ مِنْهُ، فَقَالَ الرَّجُلُ: إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا فَقَدِرْتُهُ، فَحَلَفْتُ أَنْ لَا أُطْعِمَهُ، فَقَالَ: هَلَمْ أَحَدْتُكَ عَنْ ذَلِكَ، إِنِّي أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي رَهْطٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ نَسْتَحْمِلُهُ، فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ، وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ» فَلَبِثْنَا مَا شَاءَ اللَّهُ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَبُ إِلَيْ، فَدَعَا بِنَا، فَأَمَرَ لَنَا بِخَمْسِ ذَوْدِ عُرِّ الذَّرَى، قَالَ: فَلَمَّا انْطَلَقْنَا، قَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ: أَغْفَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمِينَهُ، لَا يُبَارِكُ لَنَا، فَرَجَعْنَا إِلَيْهِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا أَتَيْنَاكَ نَسْتَحْمِلُكَ، وَإِنَّكَ حَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنَا، ثُمَّ حَمَلْتَنَا، أَفَنَسِيَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِنِّي، وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى^(٣) غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي

(٢) في (خ) «فقالوا: لا. والله».

(٣) قوله: «فأرى» بضم الهمزة، وفتح الراء، أي: فأظنُّ، وفي نسخة صحيحة: بفتح أوله، أي: فأعلم، كذا في المرفقة.

(١) في (خ) «فلم يلبث».

١٠- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ ضُرَيْبِ ابْنِ نَفِيرِ الْقَيْسِيِّ، عَنْ زَهْدَمَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: أَتَيْتَنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَسْتَحْمِلُهُ، فَقَالَ: «مَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ، وَاللَّهِ مَا أَحْمِلُكُمْ» ثُمَّ بَعَثَ إِلَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِثَلَاثَةِ ذَوْدِ بُقَعِ الذَّرَى، فَقُلْنَا: إِنَّا أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَسْتَحْمِلُهُ، فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا، فَأَتَيْنَاهُ فَأَخْبَرْنَاهُ، فَقَالَ: «إِنِّي لَا أَخْلِفُ عَلَى يَمِينٍ، أَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ».

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ: حَدَّثَنَا أَبُو السَّلِيلِ عَنْ زَهْدَمَ، يُحَدِّثُهُ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: كُنَّا مُشَاةً، فَأَتَيْنَا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ نَسْتَحْمِلُهُ، بَنَحُو حَدِيثِ جَرِيرٍ.

١١- (١٦٥٠) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا

= وقال الرشيد العطار في غرر الفوائد (٣٣) بعد نقله لكلام الدارقطني، قلت: وهذا الحديث أيضًا قد أخرجه مسلمٌ في صحيحه من طرق صحاح متصلة عن زهدم، عن أبي موسى رضي الله عنه. وطريق مطر التي انتقدها الدارقطني إنما أوردها مسلمٌ في الشواهد، لا في الأصول. وإذا كان الحديث ثابتًا متصلًا من وجه صحيح، ثم روي من وجه آخر دونه في الصَّحَّةِ وفي اتصاله نظرٌ، لم يؤثر ذلك في ثبوته واتصاله من الوجه الآخر. على أن مطرًا قد قال فيه: حَدَّثَنَا زَهْدَمَ، وليس هو ممن يَتَّهَمُ بالكذب، لكنه سيءُ الحفظ عندهم، وقد سُئِلَ عنه يحيى بن معين فقال: صالحٌ. وكذلك قال أبو حاتم الرازي. ويحتمل أن يكون مطرٌ قد سمعه من القاسم بن عاصم، عن زهدم كما ذكره الدارقطني، ثم لقي زهدمًا فسمعه منه، فحدث به تارة هكذا، وتارة هكذا، والله عز وجل أعلم بالصواب.

هُوَ خَيْرٌ، وَتَحَلَّلْتُ عَنْ يَمِينِي، فَانْطَلِقُوا، فَإِنَّمَا حَمَلَكُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ». [ح ٣١٣٣، ٤٣٨٥، ٥٥١٧، ٥٥١٨، ٦٦٨٠، ٦٧٢١].

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ وَ الْقَاسِمِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ زَهْدَمِ الْجَرَمِيِّ قَالَ: كَانَ بَيْنَ هَذَا الْحَيِّ مِنْ جَرَمٍ وَبَيْنَ الْأَشْعَرِيِّينَ وَدَّ وَإِخَاءَ، فَكُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، فَقَرَّبَ إِلَيْهِ طَعَامٌ فِيهِ لَحْمٌ دَجَاجٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

(...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ الْقَاسِمِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ زَهْدَمِ الْجَرَمِيِّ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ زَهْدَمِ الْجَرَمِيِّ، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَقَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ وَ الْقَاسِمِ، عَنْ زَهْدَمِ الْجَرَمِيِّ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى، وَافْتَضَّوْا جَمِيعًا الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ.

(...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا الصَّعْقُ (يَعْنِي ابْنَ حَزْنٍ)، حَدَّثَنَا مَطَرُ الْوَرَّاقِ، حَدَّثَنَا زَهْدَمُ الْجَرَمِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُوسَى وَهُوَ يَأْكُلُ لَحْمَ دَجَاجٍ^(١) وَسَاقَ الْحَدِيثَ بَنَحْوِ حَدِيثِهِمْ، وَزَادَ فِيهِ قَالَ: «إِنِّي، وَاللَّهِ مَا نَسِيْتُهَا»^(٢)

(١) في (خ) «لحم الدجاج».

(٢) قال الدارقطني في التتبع (٤١): والصعق، ومطرٌ ليسا بالقويين، ومع ذلك فمطرٌ لم يسمعه من زهدم، وإنما رواه عن القاسم بن عاصم عنه. قال ذلك: ثابت بن حماد، عن مطر.

مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيِّ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَعْتَمَ رَجُلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ فَوَجَدَ الصَّبِيَّةَ قَدْ نَامُوا، فَأَتَاهُ أَهْلُهُ بِطَعَامِهِ، فَحَلَفَ لَا يَأْكُلُ، مِنْ أَجْلِ صَبِيَّتِهِ، ثُمَّ بَدَأَ لَهُ فَأَكَلَ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيَأْتِهَا، وَلْيَكْفُرْ عَنْ (١) يَمِينِهِ».

١٢- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا (٢) خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيَكْفُرْ عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَفْعَلْ».

١٣- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُظَلِّبِ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَلْيَكْفُرْ عَنْ يَمِينِهِ».

١٤- (...) وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) حَدَّثَنِي سُهَيْلٌ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ: «فَلْيَكْفُرْ يَمِينَهُ (٣) وَلْيَفْعَلِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ».

١٥- (١٦٥١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ رُفَيْعٍ) عَنْ تَمِيمٍ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ.

ابْنُ طَرْفَةَ قَالَ: جَاءَ سَائِلٌ إِلَى عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، فَسَأَلَهُ نَفَقَةً فِي ثَمَنِ خَادِمٍ أَوْ فِي بَعْضِ ثَمَنِ خَادِمٍ، فَقَالَ: لَيْسَ عِنْدِي مَا أُعْطِيكَ إِلَّا ذِرْعِي وَمَغْفِرِي، فَأَكْتُبْ إِلَى أَهْلِي أَنْ يُعْطَوْكَهَا، قَالَ: فَلَمْ يَرْضَ، فَغَضِبَ عَدِيٌّ، فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ لَا أُعْطِيكَ شَيْئًا، ثُمَّ إِنَّ الرَّجُلَ رَضِيَ، فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ ثُمَّ رَأَى أَتَقَى اللَّهَ مِنْهَا، فَلْيَأْتِ التَّقْوَى» مَا حَثْتُ (٤) يَمِينِي.

١٦- (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرْفَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَلْيَتْرِكْ يَمِينَهُ».

١٧- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفِ الْبَجَلِيِّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ طَرِيفٍ) قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ تَمِيمِ الطَّائِيِّ، عَنْ عَدِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا حَلَفَ أَحَدُكُمْ عَلَى الْيَمِينِ، فَرَأَى خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيَكْفُرْهَا، وَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ».

١٨- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ تَمِيمِ الطَّائِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ.

(١) في (خ) «وليكفر يمينه».

(٢) في (خ) «فرأى خيراً منها».

(٣) في (خ) «فليكفر عن يمينه».

(٤) في (خ) «ما حلت يميني».

أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ سِمَاكِ ابْنِ عَطِيَّةَ وَ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ وَ هِشَامَ بْنِ حَسَّانَ، فِي آخِرِينَ. ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ، ح وَحَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمِ الْعَمِّيِّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، كُلُّهُمَ عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سُمْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَكَيْسَ فِي حَدِيثِ الْمُعْتَمِرِ عَنْ أَبِيهِ، ذَكَرَ الْإِمَارَةَ.

(٤) باب يمين الحالف على نية المستحلف

٢٠- (١٦٥٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَمْرُو النَّاقِدُ (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، وَقَالَ عَمْرُو: حَدَّثَنَا هُشَيْمُ ابْنُ بَشِيرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي صَالِحٍ) عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَمِينُكَ عَلَى مَا يُصَدِّقُكَ عَلَيْهِ صَاحِبُكَ»، وَقَالَ عَمْرُو: «يُصَدِّقُكَ بِهِ صَاحِبُكَ».

٢١- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هُشَيْمِ، عَنْ عَبَادِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْيَمِينُ عَلَى نِيَّةِ الْمُسْتَحْلِفِ».

(٥) باب الاستثناء

٢٢- (١٦٥٤) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي الرَّبِيعِ) قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ): حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ لِسُلَيْمَانَ سِتُونَ امْرَأَةً، فَقَالَ: لِأَطْوَفَنَ عَلَيْهِنَّ اللَّيْلَةَ، فَتَحْمِلُ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ، فَتَلِدُ كُلُّ وَاحِدَةٍ

١٨- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرْفَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ، وَأَنَاهُ رَجُلٌ يَسْأَلُهُ مِائَةَ دِرْهَمٍ، فَقَالَ تَسْأَلُنِي مِائَةَ دِرْهَمٍ، وَأَنَا ابْنُ حَاتِمٍ؟ وَاللَّهِ لَا أُعْطِيكَ ثُمَّ قَالَ: لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ ثُمَّ رَأَى (١) خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ».

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا بِهِزٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا سِمَاكِ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ تَمِيمَ بْنَ طَرْفَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ فَذَكَرَ مِثْلَهُ، وَزَادَ: وَلَكَ أَرْبَعُمِائَةٍ فِي عَطَائِي.

١٩- (١٦٥٢) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ سُمْرَةَ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ سُمْرَةَ لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيَتْهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكَلَّتْ إِلَيْهَا، وَإِنْ أُعْطِيَتْهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أَعْنَتَ عَلَيْهَا، وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَكْفَرْ عَنْ يَمِينِكَ، وَائْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ».

قَالَ أَبُو أَحْمَدَ الْجَلُودِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْمَاسَرَجِسِيُّ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، بِهَذَا الْحَدِيثِ. [خ ٦٦٢١، ٦٦٢٢، ٧١٤٦، ٧١٤٧].

(...) حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ يُونُسَ وَمَنْصُورٍ وَحُمَيْدٍ، ح وَحَدَّثَنَا

(١) في (خ) «ثم رأى غيرها خيرا منها».

سَبِيلَ اللَّهِ، فَقِيلَ لَهُ: قُلْ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَلَمْ يَقُلْ، فَأَطَافَ بِهِنَّ، فَلَمْ تَلِدْ مِنْهُنَّ، إِلَّا امْرَأَةً وَاحِدَةً، نِصْفَ إِنْسَانٍ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَمْ يَحْنُثْ، وَكَانَ دَرَكًا لِحَاجَتِهِ».

٢٥- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا

شَبَابَةُ: حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ: لِأَطْوَفَنَ اللَّيْلَةَ عَلَى سَبْعِينَ امْرَأَةً، كُلُّهَا تَأْتِي بِفَارِسٍ يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ^(٢) قُلْ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَلَمْ يَقُلْ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَطَافَ عَلَيْهِنَّ جَمِيعًا، فَلَمْ تَحْمِلْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةً وَاحِدَةً، فَجَاءَتْ بِشِقِّ رَجُلٍ، وَإِيمُ الَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُرْسَانًا أَجْمَعُونَ». [خ ٣٤٢٤، ٦٦٣٩، ٦٧٢٠].

(...) وَحَدَّثَنِيهِ سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا

حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَمِثْلُهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «كُلُّهَا تَحْمِلُ غُلَامًا يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

(٦) باب النهي عن الإصرار على اليمين،

فيما يتأذى به أهل الحالف، مما ليس بحرام

٢٦- (١٦٥٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا

عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مَثَبٍ قَالَ:

مِنْهُنَّ غُلَامًا فَارِسًا، يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَلَمْ تَحْمِلْ مِنْهُنَّ إِلَّا وَاحِدَةً، فَوَلَدَتْ نِصْفَ إِنْسَانٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كَانَ اسْتَشَى، لَوَلَدَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ غُلَامًا، فَارِسًا، يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». [خ ٧٤٦٩].

٢٣- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَابْنُ أَبِي

عُمَرَ: (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ). قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَيْرٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ نَبِيَّ اللَّهِ: لِأَطْوَفَنَ اللَّيْلَةَ عَلَى سَبْعِينَ امْرَأَةً، كُلُّهُنَّ تَأْتِي بِغُلَامٍ يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ، أَوِ الْمَلِكُ: قُلْ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَلَمْ يَقُلْ، وَنَسِيَ، فَلَمْ تَأْتِ وَاحِدَةً مِنْ نِسَائِهِ، إِلَّا وَاحِدَةً جَاءَتْ بِشِقِّ غُلَامٍ»، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَلَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَمْ يَحْنُثْ، وَكَانَ دَرَكًا لَهُ فِي حَاجَتِهِ». [خ ٥٢٤٢، ٦٧٢٠].

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ،

عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ أَوْ نَحْوَهُ.

٢٤- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا

عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ: لِأَطِيفَنَ^(١) اللَّيْلَةَ عَلَى سَبْعِينَ امْرَأَةً، تَلِدُ كُلُّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ غُلَامًا، يُقَاتِلُ فِي

(٢) قيل: هو الملك، وهو الظاهر من لفظه، وقيل: القرين، وقيل: صاحب له آدمي، والظاهر أن المراد بالملك «جبريل»، وصاحبه، والقرين، والادمي، لا أعرف اسمه. تنبيه المعلم (٦٤٤).

(١) في (خ) «لأطوفن الليلة». قال النووي: هما لغتان فصيحتان، طاف بالشيء، وطاف به: إذا دار حوله، وتكرر عليه، فهو طائف، ومطيف، وهو هنا كناية عن الجماع.

٢٨- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ أَنَّ أَيُّوبَ حَدَّثَهُ أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ بِالْجِعْرَانَةِ، بَعْدَ أَنْ رَجَعَ مِنَ الطَّائِفِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَغْتَكِفَ يَوْمًا فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، فَكَيْفَ تَرَى؟ قَالَ: «أَذْهَبَ فَاعْتَكِفَ يَوْمًا».

قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَعْطَاهُ جَارِيَةً مِنَ الْخُمُسِ، فَلَمَّا أَعْتَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَبَايَا النَّاسِ، سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَصْوَاتَهُمْ يَقُولُونَ^(٣) أَعْتَقَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ فَقَالُوا: أَعْتَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَبَايَا النَّاسِ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ أَذْهَبَ إِلَى تِلْكَ الْجَارِيَةِ فَخَلَّ سَبِيلَهَا. [خ ٢٠٤٢، ٣١٤٤، ٤٣٢٠].

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: لَمَّا قُتِلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حُنَيْنٍ سَأَلَ عُمَرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَذْرٍ كَانَ نَذَرَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، اعْتَكَا فِي يَوْمٍ، ثُمَّ ذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ.

(...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبِيِّ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعِ قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ عُمَرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْجِعْرَانَةِ، فَقَالَ: لَمْ يَعْتَمِرْ مِنْهَا، قَالَ: وَكَانَ عُمَرُ نَذَرَ اعْتِكَافٍ لَيْلَةً فِي الْجَاهِلِيَّةِ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ

هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَاللَّهِ لَأَنْ يَلْبِغَ أَحَدُكُمْ بِمِيمِنِهِ فِي أَهْلِهِ، أَثَمَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ أَنْ يُعْطِيَ كَفَّارَتَهُ الَّتِي فَرَضَ اللَّهُ». [خ ٦٦٢٥، ٦٦٢٦].

(٧) باب نذر الكافر، وما يفعل فيه إذا أسلم

٢٧- (١٦٥٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ)، قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَغْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، قَالَ: «فَأَوْفِ بِنَذْرِكَ». [خ ٢٠٣٢، ٢٠٤٣، ٦٦٩٧].

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (بِغْيِ الثَّقَفِيِّ)، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا، عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَمْرٍو بْنُ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَادٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَقَالَ^(٢) حَفْصُ، مِنْ بَيْنَهُمْ: عَنْ عُمَرَ، بِهَذَا الْحَدِيثِ، أَمَّا أَبُو أُسَامَةَ وَالثَّقَفِيُّ فَفِي حَدِيثِهِمَا: اعْتِكَافٌ لَيْلَةً، وَأَمَّا فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ فَقَالَ: جَعَلَ عَلَيْهِ يَوْمًا يَعْتَكِفُهُ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ حَفْصِ، ذِكْرُ يَوْمٍ وَلَا لَيْلَةٍ.

(١) في (خ) «إني قد نذرت».

(٢) في (خ) «قال حفص».

(٣) في (خ) «أصواتهن يقلن».

الأعلى عن مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ،
عَنِ ابْنِ عُمَرَ بِهَذَا الْحَدِيثِ فِي النَّذْرِ، وَفِي
حَدِيثِهِمَا جَمِيعًا: اِعْتِكَافُ يَوْمٍ (٢).

(٢) قال ابن حجر في الفتح (٣٦/٨): ورواة حماد بن سلمة وصلها مسلمٌ من طريق حجاج بن منهال: حَدَّثَنَا حماد بن سلمة، عن أيوب، مقرونة برواية محمد بن إسحاق، كلاهما عن نافع، عن ابن عمر، قال في قصة النذر يعني دون غيره من ذكر: الجارية والسبي. وقد ذكرتُ في فرض الخمس كلام الدارقطني في هذا الحديث، وأنه قال: رواه ابن عُيينة، عن أيوب، فاختلف الرواة عنه، فمنهم من أرسله، ومنهم من وصله، ومنهم من وصله، وممن رواه موصولاً محمد بن أبي خلف، وهو من شيوخ مسلم، أخرجه الإسماعيلي من طريقه، وفيه: ذكر النذر والسبي والجارية، كما في رواية جرير بن حازم، وفي المغازي لابن إسحاق في قصة الجارية فائدة أخرى، قال: حَدَّثَنِي أَبُو جَرِيرَةَ يَزِيدُ بْنُ عُبَيْدِ السَّعْدِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَى مِنْ سَبِي هَوَازِنَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ جَارِيَةً يُقَالُ لَهَا رِبْطَةُ بِنْتِ حَبَانَ بْنِ عَمِيرٍ وَأَعْطَى عَثْمَانَ جَارِيَةً يُقَالُ لَهَا زَيْنَبُ بِنْتُ خُنَاسٍ وَأَعْطَى عُمَرَ قَلَابَةَ فَوْهَبِهَا لِابْنِهِ قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ فَحَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ بَعَثْتُ جَارِيَتِي إِلَى أَخَوَالِي فِي بَنِي جَمَحٍ لِيُصَلِّحُوا لِي مِنْهَا حَتَّى أَطُوفَ بِالْبَيْتِ ثُمَّ أَتَيْتَهُمْ فَخَرَجْتُ مِنَ الْمَسْجِدِ فَإِذَا النَّاسُ يَشْتَدُونَ قُلْتُ مَا شَأْنُكُمْ قَالُوا رَدَّ عَلَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاءَنَا فَقُلْتُ دُونَكُمْ صَاحِبَتِكُمْ فَفِي فِي بَنِي جَمَحٍ فَانْطَلَقُوا فَأَخَذُوهَا وَهَذَا لِابْنِ نَافِعٍ قَوْلُهُ فِي رِوَايَةِ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ وَهَبَ عَمْرَ جَارِيَتَيْنِ فَيَجْمَعُ بَيْنَهُمَا بِأَنَّ عُمَرَ أَعْطَى إِحْدَى جَارِيَتَيْهِ لَوْلَاهُ عَبْدُ اللَّهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَذَكَرَ الْوَاقِدِيُّ أَنَّهُ أَعْطَى لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَأَخْرَجَ مَعَهُ مِنَ الْجَوَارِي وَأَنَّ جَارِيَةَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ اخْتَارَتْهُ فَأَقَامَتْ عِنْدَهُ وَوُلِدَتْ لَهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ وَمَعْمَرٍ عَنْ أَيُّوبَ (١)
(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
الدَّارِمِيُّ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ
عَنْ أَيُّوبَ، ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ خَلْفٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ

(١) قال ابن عمار في العلل (١٧): وهذا حديثٌ لم يروه غير ابن عبدة، عن حماد، وهو غير صحيح. وقد صحَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اعْتَمَرَ مِنَ الْجَعْرَانَةِ. ونقل أبو مسعود الدمشقي في الأجوبة (٨) عن الدارقطني أنه قال: وأخرج مسلمٌ، عن أحمد بن عبدة، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ لم يعتمر من الجعرانة. قال: يقال تفرد به أحمد بن عبدة، عن حماد، ولم يتابع عليه، وقد صحَّ عن النبي ﷺ أنه اعتمر من الجعرانة. قال أبو مسعود: وهذه اللفظة في هذا الحديث قوله: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لم يعتمر من الجعرانة» فهي لفظٌ تفرد بها حماد بن زيد، لا أحمد بن عبدة، وإنما أخرجه مسلمٌ في النذور عن أحمد بن عبدة بإسناده أن عمر قال: يا رسول الله، عليّ اعتكاف يوم، وفيه هذه اللفظة، ولم يخرج في الحج. وقد أخرجه البخاري أيضاً بطوله في كتاب الخمس (٣١٤٤) عن أبي النعمان، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، عن عمر، قال: يا رسول الله... الحديث. وفيه: قال نافع: ولم يعتمر النبي ﷺ من الجعرانة، ولو اعتمر لم يخف على عبده. قال أبو مسعود: وهذا يتابع أحمد بن عبدة، وإن كان الحديث مرسلًا. وقد رواه جرير بن حازم، ومعمر، وحماد بن سلمة، وأيوب مسندًا مجودًا، ولم يأتوا بهذه اللفظة التي أتى بها حماد بن زيد. قال أبو مسعود: وقوله: وقد صحَّ عن النبي ﷺ بخلافه فهو كما قال. غير أنه حديثٌ تفرد به همام بن يحيى، عن قتادة، عن أنس: أن النبي ﷺ اعتمر أربعًا وفسره. ورواه مجاهد، عن عائشة، ولم يفسر من أين اعتمر النبي ﷺ.

(٨) باب صحبة المماليك،

وكفارة من لطم عبده

٢٩- (١٦٥٧) حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ ذَكْوَانَ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ زَادَانَ أَبِي عُمَرَ قَالَ: أَتَيْتُ ابْنَ عُمَرَ، وَقَدْ أَعْتَقَ مَمْلُوكًا، قَالَ: فَأَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ عُرُودًا أَوْ شَيْئًا، فَقَالَ: مَا فِيهِ مِنَ الْأَجْرِ مَا يَسْوَى^(١) هَذَا، إِلَّا أَتَى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ لَطَمَ مَمْلُوكَهُ أَوْ ضَرَبَهُ فَكَفَّارَتُهُ أَنْ يُعْتِقَهُ».

٣٠- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى)، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ فِرَاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ ذَكْوَانَ يُحَدِّثُ عَنْ زَادَانَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ دَعَا بِغُلَامٍ لَهُ: فَرَأَى بِظَهْرِهِ أَثْرًا، فَقَالَ لَهُ: أَوْجَعْتُكَ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَأَنْتَ عَتِيقٌ،

قَالَ: ثُمَّ أَخَذَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ فَقَالَ: مَا لِي فِيهِ مِنَ الْأَجْرِ مَا يَزِنُ هَذَا، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ ضَرَبَ غُلَامًا لَهُ، حَدًّا لَمْ يَأْتِهِ، أَوْ لَطَمَهُ، فَإِنَّ كَفَّارَتَهُ أَنْ يُعْتِقَهُ».

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا

(١) في (خ) «ما يساوي هذا». قال النووي: هكذا في جميع النسخ: ما يسوي، وفي بعضها: ما يساوي بالألف، وهذه هي اللغة الفصيحة المعروفة، والأولى عدها أهل اللغة في لحن العوام، وأجاب بعض العلماء عن هذه اللفظة بأنها تغيير من بعض الرواة، لا أن ابن عمر نطق بها.

عَبْدُ الرَّحْمَنِ، كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ فِرَاسٍ بِإِسْنَادِ شُعْبَةَ وَأَبِي عَوَانَةَ، أَمَا حَدِيثُ ابْنِ مَهْدِيٍّ فَذَكَرَ فِيهِ: «حَدًّا لَمْ يَأْتِهِ»، وَفِي حَدِيثِ وَكِيعٍ: «مَنْ لَطَمَ عَبْدَهُ» وَلَمْ يَذْكُرِ الْحَدَّ.

٣١- (١٦٥٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَلَمَةَ ابْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُؤَيْدٍ قَالَ: لَطَمْتُ مَوْلَى لَنَا فَهَرَبَتْ، ثُمَّ جِئْتُ قَبِيلَ الظَّهْرِ فَصَلَّيْتُ خَلْفَ أَبِي، فَدَعَاهُ وَدَعَانِي، ثُمَّ قَالَ: امْتَثِلْ مِنْهُ، فَعَفَا، ثُمَّ قَالَ: كُنَّا، بَنِي مُقَرَّنٍ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَيْسَ لَنَا إِلَّا خَادِمٌ وَاحِدَةٌ، فَلَطَمَهَا أَحَدُنَا، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «أَعْتَقُوهَا» قَالُوا: لَيْسَ لَهُمْ خَادِمٌ غَيْرُهَا، قَالَ: «فَلَيْسَتْ خَادِمُوهَا، فَإِذَا اسْتَعْنَوْا عَنْهَا، فَلْيَحْلُوا سَبِيلَهَا».

٣٢- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ)، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ قَالَ: عَجَّلَ شَيْخٌ فَلَطَمَ خَادِمًا لَهُ، فَقَالَ لَهُ سُؤَيْدُ بْنُ مَقْرَنٍ: عَجَزَ عَلَيْكَ إِلَّا حُرٌّ وَجْهَهَا، لَقَدْ رَأَيْتَنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مِنْ بَنِي مُقَرَّنٍ، مَا لَنَا خَادِمٌ إِلَّا وَاحِدَةٌ، لَطَمَهَا أَضَعْرُنَا، فَأَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُعْتِقَهَا.

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ قَالَ: كُنَّا نَبِيعُ الْبُرِّ فِي دَارِ سُؤَيْدِ بْنِ مَقْرَنٍ، أَخِي التَّعْمَانِ بْنِ مَقْرَنٍ، فَخَرَجَتْ جَارِيَةٌ، فَقَالَتْ لِرَجُلٍ مِّنَّا كَلِمَةً، فَلَطَمَهَا، فَغَضِبَ سُؤَيْدٌ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ إِدْرِيسَ.

عَفَانُ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ بِإِسْنَادِ عَبْدِ الْوَاحِدِ، نَحْوَ حَدِيثِهِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ: فَسَقَطَ مِنْ يَدِي السَّوْطُ، مِنْ هَيْبَتِهِ.

٣٥- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: كُنْتُ أَضْرِبُ غُلَامًا لِي، فَسَمِعْتُ مِنْ خَلْفِي صَوْتًا: «اعْلَمْ، أَبَا مَسْعُودٍ، لِلَّهِ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْهِ» فَالْتَمَعْتُ فَإِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ حَرٌّ لِرُؤُوسِ اللَّهِ، فَقَالَ: «أَمَا^(١) لَوْ لَمْ تَفْعَلْ، لَلْفَحْتِكَ النَّارَ، أَوْ لَمَسْتِكَ النَّارَ».

٣٦- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ أَنَّهُ كَانَ يَضْرِبُ غُلَامَهُ^(٢) فَجَعَلَ يَقُولُ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ، قَالَ: فَجَعَلَ يَضْرِبُهُ، فَقَالَ: أَعُوذُ بِرَسُولِ اللَّهِ، فَتَرَكَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَاللَّهِ لِلَّهِ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْهِ» قَالَ: فَأَعْتَقَهُ.

(...) وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَهُ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ، أَعُوذُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

(٩) باب التغليظ على من قذف مملوكه بالزنى

٣٧- (١٦٦٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ:

(٢) في (خ) «أما والله لو لم تفعل».

(٣) في (خ) «يضرب غلاماً له».

٣٣- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ: حَدَّثَنِي أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: قَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ: مَا اسْمُكَ؟ قُلْتُ: شُعْبَةُ، فَقَالَ مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنِي أَبُو شُعْبَةَ الْعِرَاقِيُّ عَنْ سُؤَيْدِ ابْنِ مُقَرَّنٍ أَنَّ جَارِيَةَ لَهُ لَطَمَهَا إِنْسَانٌ، فَقَالَ لَهُ سُؤَيْدٌ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الصُّورَةَ مُحْرَمَةٌ؟ فَقَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي، وَإِنِّي لَسَابِعُ إِخْوَةَ لِي، مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَا لَنَا خَادِمٌ غَيْرُ وَاحِدٍ، فَعَمَدَ أَحَدُنَا فَلَطَمَهُ، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُعْتِقَهُ.

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى، عَنْ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ قَالَ: قَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ: مَا اسْمُكَ؟ فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ.

٣٤- (١٦٥٩) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ)، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ الْبَدْرِيُّ: كُنْتُ أَضْرِبُ غُلَامًا لِي بِالسَّوْطِ، فَسَمِعْتُ صَوْتًا مِنْ خَلْفِي: «اعْلَمْ، أَبَا مَسْعُودٍ» فَلَمْ أَفْهَمْ الصَّوْتَ مِنَ الْغَضَبِ، قَالَ: فَلَمَّا دَنَا مِنِّي، إِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا هُوَ يَقُولُ: «اعْلَمْ، أَبَا مَسْعُودٍ اعْلَمْ، أَبَا مَسْعُودٍ» قَالَ: فَالْقَيْتُ السَّوْطَ مِنْ يَدِي، فَقَالَ: «اعْلَمْ، أَبَا مَسْعُودٍ أَنَّ اللَّهَ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَى هَذَا الْغُلَامِ» قَالَ فَقُلْتُ: لَا أَضْرِبُ مَمْلُوكًا بَعْدَهُ أَبَدًا.

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ حُمَيْدٍ (وَهُوَ الْمَعْمَرِيُّ) عَنْ سُفْيَانَ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا

وأَمَّهُ، قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّكَ امرؤُ فَيْكِ جَاهِلِيَّةٌ، هُمْ إِخْوَانُكُمْ، جَعَلَهُمُ اللهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَأَطَعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ، وَالْبَسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ، وَلَا تَكْلَفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ». [خ ٣٠، ٢٥٤٥، ٦٥٥٠].

٣٩- (...). وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ وَأَبِي مُعَاوِيَةَ بَعْدَ قَوْلِهِ: «إِنَّكَ امرؤُ فَيْكِ جَاهِلِيَّةٌ» قَالَ: قُلْتُ: عَلَى حَالِ سَاعَتِي مِنَ الْكِبَرِ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي مُعَاوِيَةَ: «نَعَمْ عَلَى حَالِ سَاعَتِكَ مِنَ الْكِبَرِ»، وَفِي حَدِيثِ عَيْسَى «فَإِنْ كَلَفَهُ مَا يَغْلِبُهُ فَلْيَبِغْهُ»، وَفِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ: «فَلْيَبِغْهُ عَلَيْهِ»^(٣)، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ: «فَلْيَبِغْهُ» وَلَا «فَلْيَبِغْهُ» أَنْتَهَى عِنْدَ قَوْلِهِ: «وَلَا يَكْلَفُهُ مَا يَغْلِبُهُ».

٤٠- (...). حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى)، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاصِلِ الْأَخْدَبِ، عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا ذَرٍّ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ وَعَلَى غُلَامِهِ مِثْلَهَا، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: فَذَكَرَ أَنَّهُ سَابَّ رَجُلًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَغَيَّرَهُ بِأَمِّهِ، قَالَ: فَأَتَى الرَّجُلُ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّكَ امرؤُ فَيْكِ جَاهِلِيَّةٌ، إِخْوَانُكُمْ وَخَوْلُكُمْ، جَعَلَهُمُ اللهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدَيْهِ فَلْيَطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ،

حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ غَزْوَانَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي نَعْمٍ، حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ بِالزَّنَا يُقَامُ عَلَيْهِ الْحَدَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ». [خ ٦٨٥٨].

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرُقِيُّ، كِلَاهُمَا عَنْ فَضِيلِ بْنِ غَزْوَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِهِمَا: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ، نَبِيَّ التَّوْبَةِ.

(١٠) باب إطعام المملوك مما يأكل، وإلباسه مما يلبس، ولا يكلفه ما يغلبه

٣٨- (١٦٦١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ: مَرَرْنَا بِأَبِي ذَرٍّ بِالرَّبَذَةِ، وَعَلَيْهِ بُرْدٌ وَعَلَى غُلَامِهِ^(١) مِثْلُهُ، فَقُلْنَا: يَا أَبَا ذَرٍّ، لَوْ جَمَعْتَ بَيْنَهُمَا كَانَتْ حُلَّةً، فَقَالَ: إِنَّهُ كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ^(٢) مِنْ إِخْوَانِي كَلَامٌ، وَكَانَتْ أُمُّهُ أَعْجَمِيَّةً، فَغَيَّرْتُهُ بِأَمِّهِ، فَسَكَانِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَلَقِيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّكَ امرؤُ فَيْكِ جَاهِلِيَّةٌ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ مَنْ سَبَّ الرَّجَالَ سَبَّوْا آبَاءَهُ

(١) قال ابن حجر في الفتح (٨٦/١): و غلام أبي ذرّ المذكور لم يسم، ويحتمل أن يكون أبا مرواح مولى أبي ذرّ، وحديثه عنه في الصحيحين، وذكر مسلم في الكنى، أن اسمه: سعد.

(٢) جزم ابن بشكوال بأنه بلال، وأمه حمامة. تنبيه المعلم (٦٥١).

(٣) قال النووي: هذه الثانية هي الصواب، الموافقة لباقي الروايات.

نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ.

وَأَلْبَسَهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ عَلَيْهِ.

٤٤- (١٦٦٥) حَدَّثَنِي أَبُو الظَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِلْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ الْمُضْلِحِ أَجْرَانِ»، وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ لَوْلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْحَجَّ، وَبَرَّ أُمِّي^(١) لِأَحْبَبْتُ أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا مَمْلُوكٌ.

٤١- (١٦٦٢) وَحَدَّثَنِي أَبُو الظَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو ابْنُ الْحَارِثِ أَنَّ بُكَيْرَ بْنَ الْأَسْحَجِ حَدَّثَهُ عَنِ الْعَجْلَانَ مَوْلَى فَاطِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لِلْمَمْلُوكِ طَعَامُهُ وَكِسْوَتُهُ، وَلَا يَكْلَفُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا يُطِيقُ».

قَالَ: وَبَلَّغْنَا أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ لَمْ يَكُنْ يَحُجُّ^(٢) حَتَّى مَاتَتْ أُمُّهُ، لِصُحْبَتِهَا.

٤٢- (١٦٦٣) وَحَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ ابْنُ قَيْسٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَنَعَ لِأَحَدِكُمْ خَادِمَهُ طَعَامَهُ ثُمَّ جَاءَهُ بِهِ، وَقَدْ وَلِيَ حَرَهُ وَدُخَانَهُ، فَلْيُقْعِدْهُ مَعَهُ، فَلْيَأْكُلْ، فَإِنْ كَانَ الطَّعَامُ مَشْفُوهَا قَلِيلًا، فَلْيَضَعْ فِي يَدِهِ مِنْهُ أَكْلَةً أَوْ أَكْلَتَيْنِ» قَالَ دَاوُدُ: يَعْنِي لُقْمَةً أَوْ لُقْمَتَيْنِ. [خ ٢٥٥٧، ٥٤٦٠].

قَالَ أَبُو الظَّاهِرِ فِي حَدِيثِهِ: «لِلْعَبْدِ الْمُضْلِحِ» وَلَمْ يَذْكُرِ الْمَمْلُوكَ. [خ ٢٥٤٨].

(١١) باب ثواب العبد وأجره إذا نصح

لسيده، وأحسن عبادة الله

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ الْأَمْوِيُّ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: بَلَّغْنَا وَمَا بَعْدَهُ.

٤٣- (١٦٦٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا نَصَحَ لِسَيِّدِهِ، وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ اللَّهِ، فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ». [خ ٢٥٤٦، ٢٥٥٠].

٤٥- (١٦٦٦) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَدَى الْعَبْدُ حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوْلَاهُ، كَانَ لَهُ أَجْرَانِ» قَالَ: فَحَدَّثْتُهَا كَعْبًا، فَقَالَ كَعْبٌ: لَيْسَ عَلَيْهِ حِسَابٌ، وَلَا عَلَى

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ)، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَابْنُ أَبِي أُسَامَةَ، كُلُّهُمَا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، ح وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، حَدَّثَنِي أُسَامَةُ، جَمِيعًا عَنْ

(١) أم أبي هريرة هي: أميمة، وسماها الطبراني: ميمونة، قاله ابن الأثير في أسد الغابة. وأمها: أميمة بنت صفيح بن الحارث بن دوس، ذكرها ابن قتيبة في المعارف، كذا رأيتُه بخط والدي. تنبيه المعلم (٦٥٢).

(٢) في (خ) «لم يكن حج».

مؤمنٍ مُزهدٍ. [خ ٢٥٤٨].

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

٤٦- (٢٦٦٧) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نِعْمًا لِلْمَمْلُوكِ أَنْ يُتَوَقَّى، يُحْسِنُ عِبَادَةَ اللَّهِ وَصَحَابَةَ سَيِّدِهِ، نِعْمًا لَهُ». [خ ٢٥٤٩].

(١٢) باب من أعتق شركا له في عبد

٤٧- (١٥٠١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قُلْتُ لِمَالِكٍ: حَدَّثَكَ نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَعْتَقَ شُرْكَاءَ لَهُ فِي عَبْدٍ، فَكَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَ الْعَبْدِ، فُؤَمَ عَلَيْهِ قِيمَةُ الْعَدْلِ، فَأَعْطَى شُرْكَاءَهُ حِصَصَهُمْ، وَعَتَقَ عَلَيْهِ الْعَبْدُ، وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ».

٤٨- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَعْتَقَ شُرْكَاءَ لَهُ مِنْ^(١) مَمْلُوكٍ فَعَلَيْهِ عَثْقُهُ كُلُّهُ، إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَهُ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ».

٤٩- (...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ نَافِعِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا لَهُ فِي عَبْدٍ، فَكَانَ لَهُ مِنَ الْمَالِ

قَدْرٌ مَا يَبْلُغُ قِيمَتَهُ، فُؤَمَ عَلَيْهِ قِيمَةُ عَدْلٍ، وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ».

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى ابْنَ سَعِيدٍ، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ وَابُو كَامِلٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ)، ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (بِعْنِي ابْنُ عَلِيَّةٍ) كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمِيَّةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ عَنْ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ، ح وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَسَامَةُ (بِعْنِي ابْنُ زَيْدٍ)، كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمْ: «وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ» إِلَّا فِي حَدِيثِ أَيُّوبَ وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، فَإِنَّهُمَا ذَكَرَا هَذَا الْحَرْفَ فِي الْحَدِيثِ، وَقَالَا: لَا نَذَرِي، أَهْوَ شَيْءٌ فِي الْحَدِيثِ أَوْ قَالَهُ نَافِعٌ مِنْ قَبْلِهِ؟ وَلَيْسَ فِي رِوَايَةِ أَحَدٍ مِنْهُمْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، إِلَّا فِي حَدِيثِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ.

٥٠- (...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ عَبْدًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ آخَرَ، فُؤَمَ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ قِيمَةُ عَدْلٍ، لَا وَكَسَ وَلَا شَطَطَ، ثُمَّ عَتَقَ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ إِنْ كَانَ مُوسِرًا». [خ ٢٥٢١].

(١) في (خ) «في مملوك».

عِيسَى بْنِ يُونُسَ جَمِيعًا عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ بِهِدَا
الإِسْنَادِ، وَ فِي حَدِيثِ عِيسَى: «ثُمَّ يُسْتَسْعَى فِي
نَصِيبِ الَّذِي لَمْ يُعْتَقْ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ».

٥٦- (١٦٦٨) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ
وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالُوا:
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ) عَنْ أَبِي يُونُسَ، عَنْ
أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ
حُصَيْنٍ أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ سِتَّةَ مَمْلُوكِينَ لَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ،
لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُمْ، فَدَعَا بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،
فَجَزَّأَهُمْ أَثْلَانًا، ثُمَّ أَفْرَعَ بَيْنَهُمْ، فَأَعْتَقَ اثْنَيْنِ وَأَرْقَ
أَرْبَعَةً، وَقَالَ لَهُ قَوْلًا شَدِيدًا.

٥٧- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا
حَمَادٌ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي
عُمَرَ، عَنِ الثَّقَفِيِّ، كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ بِهِدَا
الإِسْنَادِ، أَمَا حَمَادٌ فَحَدِيثُهُ كَرَوَايَةِ ابْنِ عَلِيَّةَ، وَأَمَا
الثَّقَفِيُّ فَفِي حَدِيثِهِ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَوْصَى
عِنْدَ مَوْتِهِ فَأَعْتَقَ سِتَّةَ مَمْلُوكِينَ.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ الضَّرِيرُ
وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ قَالَا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ:
حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ،
عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ
ابْنِ عَلِيَّةَ وَحَمَادٍ^(٣)

(٣) قال الدارقطني في التتبع (٤٨): وأخرج مسلمٌ أيضًا

لابن سيرين، عن عمران بن حصين، حديثين آخرين، أحدهما: حديثٌ تفرد به قريش بن أنس، عن ابن عون عنه، وفيه: أنَّ رجلاً عضَّ يد رجلٍ، فانتزع يده، فسقطت ثنيتة، الحديث. ولم يذكر سماعه منه.

٥١- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ
سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ
شِرْكًَا لَهُ فِي عَبْدٍ، عَتَقَ مَا بَقِيَ فِي مَالِهِ، إِذَا كَانَ
لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَ الْعَبْدِ».

٥٢- (١٥٠٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى
وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى)، قَالَا:
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ،
عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكٍ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ، فِي الْمَمْلُوكِ بَيْنَ
الرَّجُلَيْنِ فَيُعْتَقُ أَحَدَهُمَا قَالَ: «يُضْمَنُ^(١)».

٥٣- (١٥٠٣) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ:
حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهِدَا الإِسْنَادِ قَالَ: «مَنْ
أَعْتَقَ شَقِيقًا^(٢) مِنْ مَمْلُوكٍ، فَهُوَ حَرٌّ مِنْ مَالِهِ».

٥٤- (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا
إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ
قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكٍ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ
شَقِيقًا لَهُ فِي عَبْدٍ، فَخَلَّصَهُ فِي مَالِهِ إِنْ كَانَ لَهُ
مَالٌ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ، اسْتُسْعِيَ الْعَبْدُ غَيْرَ
مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ».

٥٥- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ:
حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ. ح وَحَدَّثَنَا
إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ حُشْرَمٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا

(١) في (خ) «يُضْمَنُ».

(٢) في (خ) «من أعتق شقيقًا» قال النووي: هكذا هو في معظم النسخ: شقيقًا، وفي بعضها: شقيقًا، وهما لغتان شقوص، وشقيص، كنصف ونصيف.

باب جواز بيع المدبر

٥٨- (٩٩٧) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ اعْتَقَ غُلَامًا^(١) لَهُ عَنْ ذُبُرٍ، لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي؟» فَاشْتَرَاهُ نَعِيمٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بِثَمَانِمِائَةٍ دِرْهَمٍ، فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ.

قَالَ عَمْرٍو: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: عَبْدًا قَبْطِيًّا مَاتَ عَامَ أَوَّلٍ. [خ ٢١٤١، ٢٢٣٠، ٢٢٣١، ٢٤١٥، ٢٥٣٤، ٦٧١٦، ٦٩٤٧، ٧١٨٦].

٥٩- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: سَمِعَ عَمْرٍو جَابِرًا يَقُولُ: ذَبَرَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ غُلَامًا لَهُ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ، فَبَاعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ جَابِرٌ: فَاشْتَرَاهُ ابْنُ التَّحَامِ^(٢) عَبْدًا قَبْطِيًّا مَاتَ عَامَ أَوَّلٍ، فِي إِمَارَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ.

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ رُمَيْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمُدَبَّرِ، نَحْوَ حَدِيثِ حَمَادٍ عَنْ عَمْرٍو ابْنِ دِينَارٍ.

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (يَعْنِي الْحِزَامِيَّ) عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ ذَكْوَانَ الْمُعَلِّمِ: حَدَّثَنِي عَطَاءٌ، عَنْ جَابِرٍ، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمُسَمَعِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مَطْرِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، وَأَبِي الزُّبَيْرِ، وَعَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُمْ فِي بَيْعِ الْمُدَبَّرِ، كُلُّ هَؤُلَاءِ قَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمَعْنَى حَدِيثِ حَمَادٍ وَابْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ جَابِرٍ.



(٢) هكذا هو في جميع النسخ: ابن التَّحَامِ. قالوا: وهو غلظ. وصوابه: فاشتراه التَّحَامِ، فإن المشتري هو نعيم، وهو التَّحَامِ. النووي.

(١) الرَّجُلُ هو أبو مذكور، والغلام: يعقوب. تنبيه المعلم (٦٥٤).

٢٨- كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والدييات

(١) باب القسامة

١- (١٦٦٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ)، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَنْمَةَ (قَالَ يَحْيَى: وَحَسِبْتُ قَالَ) وَعَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ أَنَّهُمَا قَالَا: خَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلِ بْنِ زَيْدٍ وَمُحَيِّصَةُ بْنُ مَسْعُودِ ابْنِ زَيْدٍ، حَتَّى إِذَا كَانَا بِخَبِيرٍ تَفَرَّقَا فِي بَعْضِ مَا هُنَالِكَ، ثُمَّ إِذَا^(١) مُحَيِّصَةُ بَجِدُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَهْلِ قَتِيلًا، فَدَفَنَتْهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هُوَ وَحُويِّصَةُ بْنُ مَسْعُودٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلِ، وَكَانَ أَضْعَرَ الْقَوْمِ، فَذَهَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ لِيَتَكَلَّمَ قَبْلَ صَاحِبِيهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَبِّرْ» (الْكَبْرُ فِي السَّنِّ) فَصَمَتَ، فَتَكَلَّمَ صَاحِبَاهُ، وَتَكَلَّمَ مَعَهُمَا، فَذَكَرُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَقْتَلَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَهْلِ، فَقَالَ لَهُمْ: «أَتَحْلِفُونَ خَمْسِينَ يَمِينًا فَتَسْتَحِقُّونَ صَاحِبِكُمْ؟» (أَوْ قَتَلِكُمْ) قَالُوا: وَكَيْفَ نَحْلِفُ وَلَمْ نَشْهَدْ؟ قَالَ: «فَتَبِّرُكُمْ يَهُودُ بِخَمْسِينَ يَمِينًا؟» قَالُوا: وَكَيْفَ نَقْبِلُ أَيْمَانَ قَوْمِ كُفَّارٍ؟ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَعْطَى عَقْلَهُ. [خ ٦١٤٢، ٦١٤٣].

٢- (...) وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَنْمَةَ وَرَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ أَنَّ مُحَيِّصَةَ بْنَ مَسْعُودٍ وَعَبْدُ اللَّهِ

(١) فِي (خ) «ثُمَّ إِنَّ مُحَيِّصَةَ».

ابْنِ سَهْلِ انْطَلَقَا قَبْلَ خَبِيرٍ، فَتَفَرَّقَا فِي النَّحْلِ، فَقُتِلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلِ، فَاتَّهُمُوا الْيَهُودَ، فَجَاءَ أَخُوهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَابْنَا عَمِّهِ حُويِّصَةُ وَمُحَيِّصَةُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَتَكَلَّمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فِي أَمْرِ أَخِيهِ، وَهُوَ أَضْعَرُ مِنْهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَبِّرِ الْكَبْرَ» أَوْ قَالَ: «لِيَبْدَأَ الْكَبْرَ» فَتَكَلَّمَا فِي أَمْرِ صَاحِبِيهِمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُقْسِمُ خَمْسُونَ مِنْكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ فَيُدْفَعُ^(٢) بِرَمْتِهِ؟» قَالُوا: أَمْرٌ لَمْ نَشْهَدْهُ كَيْفَ نَحْلِفُ؟ قَالَ: «فَتَبِّرُكُمْ يَهُودُ بِأَيْمَانِ خَمْسِينَ مِنْهُمْ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَوْمٌ كُفَّارٌ، قَالَ: فَوَدَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ قَبْلِهِ.

قَالَ سَهْلٌ: فَدَخَلْتُ مَرْبَدًا لَهُمْ يَوْمًا، فَرَكَصْتَنِي نَاقَةً مِنْ تِلْكَ الْإِبِلِ رَكُصَةً بِرِجْلِهَا، قَالَ حَمَادٌ: هَذَا أَوْ نَحْوَهُ. [خ ٢١٧٣، ٢٧٠٢، ٦٨٩٨].

(...) وَحَدَّثَنَا الْقَوَارِيرِيُّ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمَفْضَلِ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَنْمَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ، وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: فَعَقَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ، وَلَمْ يَقُلْ فِي حَدِيثِهِ فَرَكَصْتَنِي نَاقَةً.

(...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي الثَّقَفِيَّ) جَمِيعًا، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَنْمَةَ

(٢) فِي (خ) «فَيُدْفَعُ بِرَمْتِهِ».

بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

٥- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ:

حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ^(١) حَدَّثَنَا بُشَيْرُ بْنُ يَسَارِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَنَمَةَ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ نَفَرًا مِنْهُمْ انْطَلَقُوا إِلَى خَيْبَرَ، فَتَفَرَّقُوا فِيهَا، فَوَجَدُوا أَحَدَهُمْ قَتِيلًا، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِيهِ: فَكَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبْطِلَ دَمَهُ، فَوَدَّاهُ مِائَةً مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ.

٦- (...) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا

بِشْرِ بْنُ عَمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو لَيْلَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْلِ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَنَمَةَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَنْ رِجَالٍ مِنْ كِبَرَاءِ قَوْمِهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلِ وَمُحَيِّصَةَ خَرَجَا إِلَى خَيْبَرَ، مِنْ جَهْدِ أَصَابِهِمْ، فَأَتَى مُحَيِّصَةَ فَأَخْبَرَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلِ قَدْ قُتِلَ وَطُرِحَ فِي عَيْنٍ أَوْ فَيْبِرٍ، فَأَتَى يَهُودَ فَقَالَ: أَنْتُمْ، وَاللَّهِ قَتَلْتُمُوهُ، قَالُوا: وَاللَّهِ مَا قَتَلْنَا، ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى قَدِمَ عَلَى قَوْمِهِ، فَذَكَرَ لَهُمْ ذَلِكَ، ثُمَّ أَقْبَلَ هُوَ وَأَخُوهُ حُوَيْصَةُ، وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلِ، فَذَهَبَ مُحَيِّصَةُ لِيَتَكَلَّمَ، وَهُوَ الَّذِي كَانَ بِخَيْبَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمُحَيِّصَةَ: «كَبْرٌ، كَبْرٌ» (يريدُ السَّنَ) فَتَكَلَّمَ حُوَيْصَةُ، ثُمَّ تَكَلَّمَ مُحَيِّصَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا أَنْ يَدُوا صَاحِبَكُمْ وَإِنَّمَا أَنْ يُؤْذِنُوا بِحَرْبٍ»^(٢) فَكَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ فِي ذَلِكَ، فَكَتَبُوا: إِنَّا، وَاللَّهِ مَا قَتَلْنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

٣- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلِ بْنِ زَيْدٍ وَمُحَيِّصَةَ بْنَ مَسْعُودِ بْنِ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّينَ، ثُمَّ مِنْ بَنِي حَارِثَةَ، خَرَجَا إِلَى خَيْبَرَ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهِيَ يَوْمَئِذٍ ضَلْحٌ، وَأَهْلُهَا يَهُودٌ، فَتَفَرَّقَا لِحَاجَتِهِمَا، فَقَتَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلِ، فَوَجِدَ فِي شُرْبَةٍ مَقْتُولًا، فَدَفَنَهُ صَاحِبُهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَمَسَى أَخُو الْمَقْتُولِ، عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلِ وَمُحَيِّصَةَ وَحُوَيْصَةَ، فَذَكَرُوا (لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ) شَأْنَ عَبْدِ اللَّهِ، وَحَيْثُ قُتِلَ، فَزَعَمَ بُشَيْرٌ وَهُوَ يُحَدِّثُ عَمَّنْ أَدْرَكَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لَهُمْ: «تَحْلِفُونَ خَمْسِينَ يَمِينًا وَتَسْتَحِقُونَ قَاتِلَكُمْ؟» (أَوْ صَاحِبَكُمْ) قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا شَهِدْنَا وَلَا حَضَرْنَا، فَزَعَمَ أَنَّهُ قَالَ: «فَتَبِّرْتُكُمْ يَهُودَ بِخَمْسِينَ؟» فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ نَقْبَلُ أَيْمَانَ قَوْمٍ كُفَّارٍ؟ فَزَعَمَ بُشَيْرٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَقَلَهُ مِنْ عِنْدِهِ.

٤- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا

هُسَيْمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارِ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ بَنِي حَارِثَةَ يُقَالُ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ سَهْلِ بْنِ زَيْدٍ، انْطَلَقَ هُوَ وَابْنُ عَمِّ لَهُ يُقَالُ لَهُ مُحَيِّصَةُ بْنُ مَسْعُودِ بْنِ زَيْدٍ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ اللَّيْثِ، إِلَى قَوْلِهِ: فَوَدَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ.

(١) قال الجياني في التقييد (٣/ ٨٧١): في نسخة أبي

العلاء في هذا الإسناد: سعد بن عبيد- بسكون

العين- والمحفوظ فيه: سعيد - بياء بعد العين -

(٢) في (خ) «بحرب من الله».

قَالَ يَحْيَى: فَحَدَّثَنِي بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ أَبِي حَنَمَةَ، قَالَ: لَقَدْ رَكَّضْتَنِي قَرِيصَةً مِنْ تِلْكَ الْفَرَايِضِ بِالْمَرْبِدِ.

(٢) باب حكم المحاربين والمرتدين

٩- (١٦٧١) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ هُشَيْمٍ، (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ صُهَيْبٍ وَحُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ أَنَّ نَاسًا^(٢) مِنْ عَرَبِنَا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَاجْتَوَوْهَا، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ شِئْتُمْ أَنْ تَخْرُجُوا إِلَى إِبِلِ الصَّدَقَةِ فَتَشْرَبُوا»^(٣) مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا» فَفَعَلُوا، فَصَحَّوْا، ثُمَّ مَالُوا عَلَى الرَّعَاءِ^(٤) فَفَقَتَلُوهُمْ، وَارْتَدُّوا عَنِ الْإِسْلَامِ، وَسَاقُوا ذُودَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَبَعَثَ فِي أَثَرِهِمْ، فَأَتَيْتِ بِهِمْ، فَفَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ، وَتَرَكَهُمْ فِي الْحَرَّةِ حَتَّى مَاتُوا. [خ ٥٦٨٥].

١٠- (...) حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَبِي عُمَانَ، حَدَّثَنِي أَبُو رَجَاءٍ مَوْلَى أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ حَدَّثَنِي أَنَسٌ أَنَّ نَفَرًا مِنْ عُكْلٍ ثَمَانِيَةَ، قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَايَعُوهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَاسْتَوْحَمُوا الْأَرْضَ، وَسَقَمَتِ أَجْسَامُهُمْ، فَشَكُّوا ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَلَا تَخْرُجُونَ مَعَ رَاعِينَا فِي إِبِلِهِ فَتُصَيَّبُونَ مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا؟» فَقَالُوا: بَلَى، فَخَرَجُوا فَشَرِبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا،

(٢) في (خ) «إِنَّ أَنَا سَا».

(٣) في (خ) «فتشربون».

(٤) قال النووي: وفي بعض الأصول المعتمدة: الرعاء. وهما لغتان، يقال: راع رعاء كقاضي وقضاة، وراع رعاء كصاحب وصحاب.

لِحَوْلَصَةٍ وَمُحِيصَةٍ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ: «أَتَخْلِفُونَ وَتَسْتَحِقُّونَ دَمَ صَاحِبِكُمْ؟» قَالُوا: لَا، قَالَ: «فَتَخْلِفْ لَكُمْ يَهُودُ؟» قَالُوا: لَيْسُوا بِمُسْلِمِينَ^(١) فَوَدَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِائَةَ نَاقَةٍ حَتَّى أَدَخَلَتْ عَلَيْهِمُ الذَّارَ. فَقَالَ سَهْلٌ: فَلَقَدْ رَكَضْتَنِي مِنْهَا نَاقَةٌ حَمْرَاءَ. [خ ٧١٩٢].

٧- (١٦٧٠) حَدَّثَنِي أَبُو الظَّاهِرِ وَحَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى (قَالَ أَبُو الظَّاهِرِ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ حَزْمَلَةُ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ) أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسُلَيْمَانَ بْنُ يَسَّارٍ، مَوْلَى مَيْمُونَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأَنْصَارِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأَ الْقَسَامَةَ عَلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ.

٨- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَمِثْلُهُ، وَزَادَ: وَقَضَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ نَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فِي قِتِيلٍ ادَّعَوْهُ عَلَى الْيَهُودِ.

(...) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ)، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسُلَيْمَانَ بْنَ يَسَّارٍ أَخْبَرَاهُ عَنْ نَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ.

(١) في (خ) «ليسوا مسلمين».

فَقُلْتُ: إِنِّي حَدَّثْتُ أَنَسَ، قَدِمَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ قَوْمًا، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ أَبِي بَرْزَةَ، قَالَ أَبُو قَلَابَةَ: فَلَمَّا فَرَعْتُ، قَالَ عَنبَسَةُ سُبْحَانَ اللَّهِ قَالَ أَبُو قَلَابَةَ: فَقُلْتُ: أَتَتَّهَمُنِي يَا عَنبَسَةُ؟ قَالَ: لَا هَكَذَا حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، لَنْ تَرَالُوا بِخَيْرٍ، يَا أَهْلَ الشَّامِ مَا دَامَ فِيكُمْ هَذَا أَوْ مِثْلُ هَذَا. [خ ٦٨٠٢، ٦٨٠٤].

(...) وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي شُعَيْبٍ الْحَرَائِي، حَدَّثَنَا مَسْكِينٌ (وَهُوَ ابْنُ بُكَيْرٍ الْحَرَائِي): أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَدِمَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَمَانِيَةَ نَفَرٍ مِنْ عُكْلٍ، بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ، وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ: وَلَمْ يَحْسِنُهُمْ.

١٣- (...) وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَفَرٌ مِنْ عُكْلٍ، فَأَسْلَمُوا وَبَايَعُوهُ، وَقَدْ وَقَعَ بِالْمَدِينَةِ الْمُؤْمُ (وَهُوَ الْبِرْسَامُ)، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ، وَزَادَ: وَعِنْدَهُ شَبَابٌ مِنَ الْأَنْصَارِ قَرِيبٌ مِنْ عِشْرِينَ، فَأَرْسَلَهُمْ إِلَيْهِمْ، وَبَعَثَ مَعَهُمْ قَائِمًا يَفْتَضُّ أُنْرَهُمْ. [خ ٤١٩٢، ٥٦٨٦، ٥٧٢٧].

(...) حَدَّثَنَا هَدَابُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا هَمَامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَدِمَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ رَهْطٌ مِنْ عُكْلٍ، وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ: مِنْ عُكْلٍ وَعُكْلِيَّةَ،

فَصَحَّوْا، فَقَتَلُوا الرَّاعِيَّ وَطَرَدُوا^(١) الْإِبِلَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ، فَأَذْرَكُوا، فَجِيءَ بِهِمْ، فَأَمَرَ بِهِمْ فَقَطَعَتْ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ وَسُمِرَ أَعْيُنُهُمْ، ثُمَّ نُبِدُوا فِي الشَّمْسِ حَتَّى مَاتُوا.

وَقَالَ ابْنُ الصَّبَّاحِ فِي رِوَايَتِهِ: وَاطْرَدُوا النَّعَمَ، وَقَالَ: وَسُمِرَتْ أَعْيُنُهُمْ. [خ ١٥٠١، ٤١٩٢، ٤١٩٣، ٤٦١٠].

١١- (...) وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ مَوْلَى أَبِي قَلَابَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو قَلَابَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَدِمَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْمٌ مِنْ عُكْلٍ أَوْ عُكْلِيَّةَ، فَاجْتَمَعُوا بِالْمَدِينَةِ، فَأَمَرَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْقَاحِ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا، بِمَعْنَى حَدِيثِ حَجَّاجِ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ.

قَالَ: وَسُمِرَتْ أَعْيُنُهُمْ وَأَلْقُوا فِي الْحَرَّةِ يَسْتَشْفُونَ فَلَا يُسْقَوْنَ. [خ ٢٣٣، ٣٠١٨، ٦٨٠٣، ٦٨٠٤، ٦٨٠٥].

١٢- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ التَّوْقَلِيُّ: حَدَّثَنَا أَزْهَرُ السَّنَانِ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ: حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ، مَوْلَى أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا خَلْفَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، فَقَالَ لِلنَّاسِ^(٢) مَا تَقُولُونَ فِي الْقَسَامَةِ؟ فَقَالَ عَنبَسَةُ: قَدْ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ كَذَا وَكَذَا،

(١) في (خ) «واطرادوا الإبل».

(٢) في (خ) «الناس».

يَنْحُو حَدِيثِهِمْ.

١٤- (...). وَحَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ الْأَعْرَجُ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَمِيْرَانَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: إِنَّمَا سَمَّلَ النَّبِيُّ ﷺ أَغْيَنَ أَوْلَيْكَ، لِأَنَّهُمْ سَمَلُوا أَغْيَنَ الرَّعَاءِ.

(٣) باب ثبوت القصاص في القتل بالحجر

وغيره، من المحددات والمثقلات،

وقتل الرجل بالمرأة

١٥- (١٦٧٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ ابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ يَهُودِيًّا قَتَلَ جَارِيَةً عَلَى أَوْصَاحِ لَهَا، فَفَتَلَهَا بِحَجَرٍ، قَالَ: فَجِيءَ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَبِهَا رَمَقٌ، فَقَالَ لَهَا: «أَقْتَلِكِ فُلَانٌ؟» فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ لَا، ثُمَّ قَالَ لَهَا الثَّانِيَةَ، فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ لَا، ثُمَّ سَأَلَهَا الثَّالِثَةَ، فَقَالَتْ: نَعَمْ. وَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا فَفَتَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ حَجْرَيْنِ. [خ ٦٨٧٧، ٦٨٧٩، ٥٢٩٥ معلقاً].

(...). وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَغْنِي ابْنَ الْحَارِثِ)، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ إِدْرِيسَ فَرَضَ رَأْسَهُ بَيْنَ حَجْرَيْنِ.

١٦- (...). حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنَا

عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ أَنْ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ قَتَلَ جَارِيَةً

مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى حُلِيِّ لَهَا، ثُمَّ أَلْقَاهَا فِي الْقَلْبِ، وَرَضَّخَ رَأْسَهَا بِالْحِجَارَةِ، فَأَخَذَ فَأَتَى بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَ بِهِ (١) أَنْ يُرْجَمَ، حَتَّى يَمُوتَ، فَرُجِمَ حَتَّى مَاتَ.

(...). وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

١٧- (...). وَحَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ جَارِيَةً وَجَدَ رَأْسَهَا قَدْ رُضَ بَيْنَ حَجْرَيْنِ، فَسَأَلُوهَا: مَنْ صَنَعَ (٢) هَذَا بِكَ؟ فُلَانٌ؟ فُلَانٌ؟ حَتَّى ذَكَرُوا يَهُودِيًّا، فَأَوَمَّتْ بِرَأْسِهَا، فَأَخَذَ الْيَهُودِيُّ فَأَقْرَعَ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرَضَّ رَأْسُهُ بِالْحِجَارَةِ. [خ ٢٤١٣، ٢٧٤٦، ٢٨٧٦، ٦٨٨٤، ٦٨٨٥].

(٤) باب الصائل على نفس الإنسان أو عضوه،

إذا دفعه المصول عليه، فأتلف نفسه

أو عضوه، لا ضمان عليه

١٨- (١٦٧٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: قَاتَلَ يَعْلى بْنُ مِثْبَةَ أَوْ ابْنُ أُمَيَّةَ رَجُلًا، فَعَضَّ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، فَانْتَرَعَ يَدَهُ مِنْ فَمِهِ (٣) فَتَرَغَ نَيْبَتَهُ، (وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: نَيْبَتِيهِ) فَاخْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «أَيَعْضُ أَحَدُكُمْ كَمَا يَعْضُ الْفَحْلُ؟ لَا

(١) في (خ) «فأمر أن يرحم».

(٢) في (خ) «من فعل بك هذا».

(٣) في (خ) «من فيه».

ثَنَائِيَاهُ، فَاسْتَعْدَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَأْمُرُنِي؟ تَأْمُرُنِي أَنْ أَمُرَهُ أَنْ يَدَعَ يَدَهُ فِي فَيْكٍ تَقْضُمُهَا كَمَا يَقْضُمُ الْفَحْلُ؟ اذْفَعْ يَدَكَ حَتَّى يَعْضَهَا ثُمَّ انْتَرِعْهَا».

٢٢- (١٦٧٤) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا هَمَامٌ: حَدَّثَنَا عَطَاءٌ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى بْنِ مُنِيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ، وَقَدْ عَضَّ يَدَ رَجُلٍ، فَانْتَرَعَ يَدَهُ فَسَقَطَتْ ثَنِيَّتَاهُ (يَعْنِي الَّذِي عَضَّهُ)، قَالَ: فَأَبْطَلَهَا^(٣) النَّبِيُّ ﷺ، وَقَالَ: «أَرَدْتُ أَنْ تَقْضُمَهُ كَمَا يَقْضُمُ الْفَحْلُ؟».

٢٣- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ: أَخْبَرَنِي صَفْوَانُ بْنُ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: عَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَزْوَةَ ثَبُوكَ، قَالَ: وَكَانَ يَعْلى يَقُولُ: تِلْكَ الْعَزْوَةُ أَوْثَقُ عَمَلِي عِنْدِي، فَقَالَ عَطَاءٌ: قَالَ صَفْوَانُ: قَالَ يَعْلى: كَانَ لِي أَجِيرٌ، فَقَاتَلَ إِنْسَانًا فَعَضَّ أَحَدُهُمَا يَدَ الْآخَرِ (قَالَ: لَقَدْ أَخْبَرَنِي صَفْوَانُ أَبِيهِمَا عَضَّ الْآخَرَ) فَانْتَرَعَ الْمَعْضُوضُ يَدَهُ مِنْ فِي الْعَاضِ، فَانْتَرَعَ إِحْدَى ثَنِيَّتَيْهِ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَأَهْدَرَ ثَنِيَّتَهُ.

(...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

(٣) فِي (خ) «فَأَبْطَلَهُمَا». قَوْلُهُ: «فَأَبْطَلَهَا النَّبِيُّ» أَي حَكَمَ بِأَنْ لَا ضِمَانَ عَلَى الْمَعْضُوضِ، وَالرَّوَايَةُ الثَّانِيَّةُ: فَأَهْدَرَ ثَنِيَّتَهُ، وَهِيَ بِمَعْنَى: أَبْطَلَهَا، وَالثَّنِيَّةُ هُنَا وَقَعَتْ مِثْلًا، فَيَقْتَضِي ثَنِيَّةَ الضَّمِيرِ فِي أَبْطَلَهَا كَمَا هُوَ كَذَلِكَ فِي نَسْخَةٍ.

دِيَّةَ لَهُ». [خ ١٨٤٨، ٢٢٦٥، ٢٩٧٣، ٤٤١٧، ٦٨٩٢، ٦٨٩٣].

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَسَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ يَعْلى، عَنْ يَعْلى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ^(١)

١٩- (...) حَدَّثَنِي أَبُو عَسَانَ الْمُسَمَعِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَاذٌ (يَعْنِي ابْنَ هِشَامٍ)، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ رَجُلًا عَضَّ ذِرَاعَ رَجُلٍ، فَجَذَبَهُ فَسَقَطَتْ ثَنِيَّتُهُ، فَرُفِعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَبْطَلَهُ، وَقَالَ: «أَرَدْتُ أَنْ تَأْكُلَ لَحْمَهُ»^(٢).

٢٠- (١٦٧٤) حَدَّثَنِي أَبُو عَسَانَ الْمُسَمَعِيُّ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ بُدَيْلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلى أَنَّ أَجِيرًا لِيَعْلى بْنِ مُنِيَّةَ، عَضَّ رَجُلًا ذِرَاعَهُ، فَجَذَبَهَا فَسَقَطَتْ ثَنِيَّتُهُ، فَرُفِعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَبْطَلَهَا وَقَالَ: «أَرَدْتُ أَنْ تَقْضُمَهَا كَمَا يَقْضُمُ الْفَحْلُ؟».

٢١- (١٦٧٣) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ التَّوْفَلِيُّ: حَدَّثَنَا فُرَيْشُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ رَجُلًا عَضَّ يَدَ رَجُلٍ، فَانْتَرَعَ يَدَهُ فَسَقَطَتْ ثَنِيَّتُهُ أَوْ

(١) قَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ فِي التَّبَعِ (١٦٤): وَاتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ بِلْسَانِهِ: كَمَا يَعْضُ الْفَحْلُ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، وَهَمَامٍ، عَنْ عَطَاءٍ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ غَنْدَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَطَاءٍ. وَعَنْ أَبِي عَسَانَ، عَنْ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ بُدَيْلٍ، عَنْ عَطَاءٍ، وَهَذَا خِلَافٌ عَنْ قَتَادَةَ.

(٢) انظُرِ الْحَدِيثَ الَّذِي قَبْلَهُ.

(٥) باب إثبات القصاص في

الأسنان وما في معناها

٢٤- (١٦٧٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ أُخْتِ الرَّبِيعِ، أُمَّ حَارِثَةَ، جَرَحَتْ إِنْسَانًا، فَأَخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْقِصَاصُ، الْقِصَاصُ» فَقَالَتْ أُمُّ الرَّبِيعِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُقْتَصُّ مِنْ فُلَانَةٍ؟ وَاللَّهِ لَا يُقْتَصُّ مِنْهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سُبْحَانَ اللَّهِ يَا أُمَّ الرَّبِيعِ الْقِصَاصُ كِتَابُ اللَّهِ» قَالَتْ: لَا، وَاللَّهِ لَا يُقْتَصُّ مِنْهَا أَبَدًا، قَالَ: فَمَا زَالَتْ حَتَّى قَبِلُوا الدِّيَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ». [خ ٢٧٠٣، ٢٨٠٦، ٤٤٩٩، ٤٥٠٠، ٤٦١١، ٦٨٩٤].

(٦) باب ما يباح به دم المسلم

٢٥- (١٦٧٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَ أَبُو مُعَاوِيَةَ وَ وَكِيعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَدَةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَّا بِأَحَدِي ثَلَاثٍ: الثَّيِّبُ الزَّانِي^(١) وَ النَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَ النَّارُكَ لِدِينِهِ، الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ». [خ ٦٨٧٨].

(١) قال النووي: هكذا هو في النسخ: الزان، من غير باء بعد النون، وهي لغة صحيحة، قرئ بها في السبع، كما في قوله تعالى: الكبير المتعال، والأشهر في اللغة إثبات الباء في كل ذلك.

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَ عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، كُتِبَ لَهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

٢٦- (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَمُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لِأَحْمَدَ) قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَدَةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ لَا يَحِلُّ دَمُ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَّا ثَلَاثَةً نَفَرًا^(٢) التَّارِكُ الْإِسْلَامَ، الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ أَوْ الْجَمَاعَةِ، (شَكَ فِيهِ أَحْمَدُ)، وَالثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالتَّنْفُسُ بِالنَّفْسِ».

قَالَ الْأَعْمَشُ: فَحَدَّثْتُ بِهِ إِبْرَاهِيمَ، فَحَدَّثَنِي عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، بِمِثْلِهِ.

(...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَالْقَاسِمُ ابْنُ زَكَرِيَاءَ، قَالَا: حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ شَيْبَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا، نَحْوَ حَدِيثِ سُفْيَانَ، وَلَمْ يَذْكُرَا^(٣) فِي الْحَدِيثِ قَوْلَهُ «وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ!».

(٧) باب بيان إثم من سن القتل

٢٧- (١٦٧٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ) قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ

(٢) في (خ) «إلا ثلاثة، التارك للإسلام».

(٣) في (خ) «ولم يذكر في الحديث».

وَبَعْضُهُمْ قَالَ: «يُحَكِّمُ بَيْنَ النَّاسِ».

(٩) باب تغليظ تحريم الدماء

والأعراض والأموال

٢٩- (١٦٧٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَيَحْيَى بْنُ حَبِيبِ الْحَارِثِيِّ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَبِي بَوَّابٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ^(٢) عَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ، ثَلَاثَةٌ مَتَوَالِيَاتٌ: ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمُ، وَرَجَبٌ، شَهْرٌ مُضَرٌّ، الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَسَعْيَانَ»، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ ذَا الْحِجَّةِ؟» قُلْنَا: بَلَى. قَالَ: «فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» قُلْنَا:

(٢) قال الرشيد العطار في غرر الفوائد (٣٩): وابن أبي بكرة المبهم اسمه في هذا الإسناد هو: عبدالرحمن، ثقة، متفق عليه، بين ذلك عبدالله بن عون وغيره في روايتهم لهذا الحديث عن أيوب. وبنو أبي بكرة ستة فيما ذكر علي بن المديني، وهم: عبدالرحمن، ومسلم، وعبدالعزيز، ويزيد، وعبيدالله، ورواد. وزاد غيره: كيسة بنت أبي بكرة- وهي فتحة الكاف، وتشديد الياء المعجمة باثنتين من تحتها، وسين مهملة- وتشبته بكبشة بالياء الواحدة والشين المعجمة. فأما عبدالرحمن فاتفق البخاري ومسلم على إخراج حديثه عن أبيه، وأما مسلم، فانفرد به مسلم، وأما عبدالعزيز فأخرج له أبو داود، والترمذي، وابن ماجه، وأما كيسة فأخرج لها أبو داود، عن أبيها. والباقون لم يخرج لهم شيء في الكس الستة فيما أعلم.

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا، إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دِمَهِهَا، لِأَنَّهُ كَانَ أَوَّلَ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ». [خ ٣٣٣٥، ٦٨٦٧، ٧٣٢١].

(...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ وَعِيسَى بْنُ يُونُسَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِ جَرِيرٍ وَعِيسَى بْنِ يُونُسَ: «لَأَنَّهُ سَنَّ الْقَتْلَ» لَمْ يَذْكُرَا^(١) أَوَّلَ.

(٨) باب المجازاة بالدماء في الآخرة، وأنها

أول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيامة

٢٨- (١٦٧٨) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فِي الدِّمَاءِ». [خ ٦٥٣٣، ٦٨٦٤].

(...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ: (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ)، ح وَحَدَّثَنِي بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، كُلُّهُمُ عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّ بَعْضَهُمْ قَالَ عَنْ شُعْبَةَ: «يُقْضَى»،

(١) في (خ) «ولم يذكر: أول».

قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «أَلَيْسَ بِذِي الْحِجَّةِ؟» قُلْنَا: بَلَى. يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ سِوَى اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ بِالْبَلَدَةِ؟» قُلْنَا بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِنْ دِمَاءُكُمْ وَأَمْوَالُكُمْ وَأَعْرَاضُكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فَلْيَبْلُغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ». قَالَ: ثُمَّ انْكَفَأَ إِلَى كَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ فَذَبَحَهُمَا، وَإِلَى جُزَيْعَةَ^(٣) مِنَ الْغَنَمِ فَقَسَمَهَا بَيْنَنَا^(٤) خ [٦٧].

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا حَمَادُ ابْنُ مَسْعَدَةَ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، قَالَ: قَالَ مُحَمَّدٌ: قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا

اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ، سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ. قَالَ: «أَلَيْسَ الْبَلَدَةُ؟» قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟» قُلْنَا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِنْ دِمَاءُكُمْ وَأَمْوَالُكُمْ (قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ) وَأَعْرَاضُكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ، فَلَا تَرْجِعَنَّ بَعْدِي كُفَّارًا^(١) (أَوْ ضَلَالًا) يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، أَلَّا لِيَبْلُغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَلَعَلَّ بَعْضٌ مَن يُبْلَغُهُ يَكُونُ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ مَن سَمِعَهُ»، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا هَلْ بَلَغَتْ؟». [خ [٤٤٠٦].

قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ فِي رِوَايَتِهِ: «وَرَجَبٌ مُضَرٌّ»، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ: «فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي». [خ [١٠٥، ٣١٩٧، ٤٤٠٦، ٤٦٦٢، ٥٥٥٠، ٧٤٤٧].

٣٠- (...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا كَانَ ذَلِكَ الْيَوْمَ، قَعَدَ عَلَى بَعِيرِهِ وَأَخَذَ إِنْسَانًا^(٢) بِخَطَامِهِ، فَقَالَ: «أَتَدْرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ سِوَى اسْمِهِ. فَقَالَ: «أَلَيْسَ بِيَوْمِ النَّحْرِ؟» قُلْنَا: بَلَى. يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟»

(١) فِي (خ) «فَلَا تَرْجِعَنَّ بَعْدِي ضَلَالًا».

(٢) هُوَ: أَبُو بَكْرَةَ، وَقِيلَ: غَيْرَ ذَلِكَ، وَمُسْتَنَدُهُ فِي مُسْتَخْرَجِ الْإِسْمَاعِيلِيِّ مِنْ حَدِيثِهِ. تَنْبِيهِ الْمُعَلِّمِ (٦٦٢).

(٣) قَالَ النَّوَوِيُّ: وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ: جَزَيْعَةَ، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ. وَالْأَوَّلُ هُوَ الْمَشْهُورُ فِي رِوَايَةِ الْمُحَدِّثِينَ، وَهُوَ الَّذِي ضَبَطَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَغَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ، وَهِيَ الْقِطْعَةُ مِنَ الْغَنَمِ، تَصْغِيرُ جِزْعَةٍ، وَهِيَ الْقَلِيلُ مِنَ الشَّيْءِ. يُقَالُ: جَزَعُ لَه مِنْ مَالِهِ أَيْ قَطَعَ. وَبِاللَّثَانِي ضَبَطَهُ ابْنُ فَارَسٍ فِي الْمَجْمَلِ، وَقَالَ: وَهِيَ الْقِطْعَةُ مِنَ الْغَنَمِ، وَكَأَنَّهَا فَعِيلَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُولَةٍ، كَضْفِيرَةٍ بِمَعْنَى: مَضْفُورَةٍ.

(٤) قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي التَّتَبُعِ (٨٦): وَأَخْرَجَ مُسْلِمٌ مِنْ أَحَادِيثِ يَزِيدِ بْنِ زُرَيْعٍ، وَحَمَادِ بْنِ مَسْعَدَةَ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ: فِي خَطْبَةِ يَوْمِ النَّحْرِ، وَفِي يَخْرَهُ: ثُمَّ انْكَفَأَ إِلَى كَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ فَذَبَحَهُمَا، وَإِلَى جُزَيْعَةَ مِنَ الْغَنَمِ، فَقَسَمَهَا بَيْنَنَا. وَهَذَا الْكَلَامُ وَهَمٌّ مِنْ ابْنِ عَوْنٍ فِيمَا يُقَالُ. وَإِنَّمَا رَوَاهُ ابْنُ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَه أَيُّوبُ عَنْهُ. وَقَدْ أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ حَدِيثَ ابْنِ عَوْنٍ، فَلَمْ يَخْرُجْ هَذَا الْكَلَامَ فِيهِ فَقَطَعَهُ، وَلَعَلَّهُ صَحَّ عِنْدَهُ أَنَّهُ وَهَمٌّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَمُسْلِمٌ أَتَى بِهِ إِلَى آخِرِهِ.

كَانَ ذَلِكَ الْيَوْمَ جَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى بَعِيرٍ، قَالَ: وَرَجُلٌ آخِذٌ بِرِمَامِهِ (أَوْ قَالَ بِحِطَامِهِ). فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ بَرِيدِ بْنِ زُرَيْعٍ^(١)

٣١- (...). حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ، وَعَنْ رَجُلٍ آخَرَ هُوَ فِي نَفْسِي أَفْضَلُ مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ وَ أَحْمَدُ بْنُ خِرَاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو. حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ إِسْنَادِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ (وَسَمِيَ الرَّجُلُ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: حَطَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ، فَقَالَ: «أَيُّ يَوْمٍ هَذَا» وَسَاقُوا الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عَوْنٍ غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَذْكُرُ: «وَأَعْرَاضَكُمْ» وَلَا يَذْكُرُ: ثُمَّ انْكَفَأَ إِلَى كَبَشِينَ، وَمَا بَعْدَهُ. وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: «كَحُزْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا إِلَى يَوْمٍ تَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟» قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «اللَّهُمَّ فَاشْهَدْ». [خ ١٧٤١، ٧٠٧٨].

(١٠) باب صحة الإقرار بالقتل وتمكين ولي القتل من القصاص، واستحباب طلب العفو منه

٣٢- (١٦٨٠) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ أَنَّ عَلْقَمَةَ بْنَ وَاثِلٍ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ قَالَ: إِنِّي لَقَاعِدٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ جَاءَ^(٢)

رَجُلٌ يَقُودُ آخَرَ بِنِسْعَةٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا قَتَلَ أَخِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقْتَلْتَهُ؟» فَقَالَ: إِنَّهُ لَوْ لَمْ يَعْتَرِفْ أَقَمْتُ عَلَيْهِ الْبَيْتَةَ قَالَ: نَعَمْ قَتَلْتُهُ. قَالَ: «كَيْفَ قَتَلْتَهُ؟» قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَهُوَ نَحْتَبِطُ مِنْ شَجَرَةٍ، فَسَبَّنِي فَأَغَضَبَنِي، فَضَرَبْتُهُ بِالْفَأْسِ عَلَى قَرْبِهِ فَقَتَلْتُهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ لَكَ مِنْ شَيْءٍ تُؤَدِّيهِ عَن نَفْسِكَ؟» قَالَ: مَا لِي مَالٌ إِلَّا كِسَائِي وَفَأْسِي، قَالَ: «فَتَرَى قَوْمَكَ يَشْتَرُونَكَ؟» قَالَ: أَنَا أَهْوَنُ عَلَى قَوْمِي مِنْ ذَلِكَ، فَرَمَى إِلَيْهِ بِنِسْعَتِهِ. وَقَالَ: «دُونَكَ صَاحِبَكَ». فَانْطَلَقَ بِهِ الرَّجُلُ، فَلَمَّا وَلَّى قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ قَتَلَهُ فَهُوَ مِثْلُهُ» فَرَجَعَ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ^(٣) بَلَّغَنِي أَنَّكَ قُلْتَ: «إِنْ قَتَلَهُ فَهُوَ مِثْلُهُ» وَأَخَذْتُهُ بِأَمْرِكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا تُرِيدُ أَنْ يَبُوءَ بِإِثْمِكَ وَإِنَّ صَاحِبَكَ؟» قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ (لَعَلَّهُ قَالَ) بَلَى. قَالَ: «فَإِنَّ ذَلِكَ كَذَّابٌ». قَالَ: فَرَمَى بِنِسْعَتِهِ وَخَلَّى سَيْلَهُ.

٣٣- (...). وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ: حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ سَالِمٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَاثِلٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ قَتَلَ رَجُلًا. فَأَقَادَ وَلِي الْمَقْتُولِ مِنْهُ، فَانْطَلَقَ بِهِ وَفِي عُنُقِهِ نِسْعَةٌ يَجْرُهَا. فَلَمَّا أَذْبَرَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ» فَاتَى رَجُلٌ الرَّجُلَ فَقَالَ لَهُ مَقَالَةٌ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَخَلَّى عَنْهُ.

قَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِحَبِيبِ ابْنِ أَبِي نَابِتٍ فَقَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَشْوَعٍ أَنَّ النَّبِيَّ

(١) انظر كلام الدارقطني عليه في الحديث الذي قبله.

(٢) في (خ) «إذ جاءه رجل».

(٣) في (خ) «يا رسول الله، بلغني أنك قلت».

ﷺ إِنَّمَا سَأَلَهُ أَنْ يَغْفِرَ عَنْهُ فَأَبَى.

(١١) باب دية الجنين، ووجوب الدية في قتل الخطأ وشبه العمد على عاقلة الجاني

٣٤- (١٦٨١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ امْرَأَتَيْنِ مِنْ هُدَيْلٍ، رَمَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى، فَطَرَحَتْ جَنِينَهَا. فَقَضَى فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ، بِعُرَّةٍ: عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ. [خ ٥٧٥٨، ٥٧٥٩].

٣٥- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي جَنِينِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي لَحْيَانَ، سَقَطَ مَيْتًا، بِعُرَّةٍ: عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ، ثُمَّ إِنَّ الْمَرْأَةَ الَّتِي قُضِيَ عَلَيْهَا بِالْعُرَّةِ تُوُفِّتْ. فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَنْ مِيرَاثُهَا لزوجها وبنيتها، وَأَنَّ الْعَقْلَ عَلَى عَصَبَتِهَا. [خ ٦٧٤٠، ٦٩٠٩].

٣٦- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، ح وَحَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّحِيْبِيُّ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: افْتَتَلَتِ امْرَأَتَانِ مِنْ هُدَيْلٍ. فَرَمَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ فَفَتَلَتْهَا، وَمَا فِي بَطْنِهَا، فَاخْتَصَمُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ دِيَةَ جَنِينِهَا عُرَّةٌ: عَبْدٌ أَوْ وَلِيدَةٌ، وَقَضَى بِدِيَةِ الْمَرْأَةِ عَلَى عَاقِلَتِهَا، وَوَرَثَهَا وَلَدَهَا وَمَنْ مَعَهُمْ، فَقَالَ حَمَلُ بْنُ النَّبِغَةِ الْهُذَلِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ أُعْرَمُ مَنْ لَا شَرِبَ وَلَا أَكَلَ، وَلَا نَطَقَ وَلَا اسْتَهَلَّ؟ فَمَثَلُ ذَلِكَ يُطَلُّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُفَّانِ» مِنْ أَجْلِ سَجْوِهِ الَّذِي سَجَعَ. [خ ٥٧٦٠، ٦٩١٠].

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: افْتَتَلَتِ امْرَأَتَانِ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ، وَلَمْ يَذْكَرْ: وَوَرَّثَهَا وَلَدَهَا وَمَنْ مَعَهُمْ، وَقَالَ: فَقَالَ قَائِلٌ: كَيْفَ نَعْمَلُ^(١) وَلَمْ يَسْمَ حَمَلُ بْنُ مَالِكٍ.

٣٧- (١٦٨٢) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ نُسَيْبَةَ الْخُزَاعِيِّ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: ضَرَبَتْ امْرَأَةٌ ضَرْتَهَا بِعُمُودٍ فَسَطَّاطٌ وَهِيَ حُبْلَى، فَفَتَلَتْهَا، قَالَ: وَإِحْدَاهُمَا لِحَيَانِيَّةٌ، قَالَ: فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِيَةَ الْمَفْتُولَةِ عَلَى عَصَبَةِ الْقَاتِلَةِ، وَعُرَّةٌ لِمَا فِي بَطْنِهَا، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ عَصَبَةِ الْقَاتِلَةِ: أَنْعُرْمُ دِيَةَ مَنْ لَا أَكَلَ وَلَا شَرِبَ وَلَا اسْتَهَلَّ؟ فَمَثَلُ ذَلِكَ يُطَلُّ^(٢) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَسَجَّعَ كَسَجَعَ الْأَعْرَابِ؟».

قَالَ: وَجَعَلَ عَلَيْهِمُ الدِّيَةَ.

٣٨- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ: حَدَّثَنَا مَفْضَلٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ نُسَيْبَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ أَنَّ امْرَأَةً قَتَلَتْ ضَرْتَهَا بِعُمُودٍ فَسَطَّاطٌ، فَأَتَى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَضَى عَلَى عَاقِلَتِهَا بِالْدِّيَةِ، وَكَانَتْ حَامِلًا، فَقَضَى فِي الْجَنِينِ بِعُرَّةٍ. فَقَالَ بَعْضُ عَصَبَتِهَا: أَنْدِي مَنْ لَا طَعِمَ وَلَا شَرِبَ وَلَا

(١) في (خ) «يعقل».

(٢) في (خ) «فمثل ذلك يطل» (في الموضوعين).

صَاحَ فَاسْتَهَلَّ؟ وَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلَّ؟ قَالَ: فَقَالَ: «سَجَّعَ كَسَجَّعِ الْأَعْرَابِ؟».

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَ مَعْنَى حَدِيثِ جَرِيرٍ وَمُفْضِلٍ.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ بِإِسْنَادِهِمُ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ. غَيْرَ أَنَّ فِيهِ: فَأَسْقَطْتُ، فَرَفَعَ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَضَى فِيهِ بِعُرَّةٍ، وَجَعَلَهُ عَلَى أَوْلِيَاءِ الْمَرْأَةِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ: دِيَةَ الْمَرْأَةِ.

٣٩- (١٦٨٩) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) (قَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ) عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْمَسُورِ ابْنِ مَحْرَمَةَ قَالَ: اسْتَشَارَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ النَّاسَ فِي إِمْلَاصِ^(١) الْمَرْأَةِ. فَقَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ: شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى فِيهِ بِعُرَّةٍ: عَبْدٌ أَوْ أَمِيَّةٌ. قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: ائْتِنِي بِمَنْ يَشْهَدُ مَعَكَ. قَالَ: فَشَهِدَ لَهُ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ^(٢) خ ٦٩٠٥، ٦٩٠٦، ٦٩٠٧، ٧٣١٨، ٧٣١٧.



٢٩- كتاب الحدود

(١) باب حد السرقة ونصابها

١- (١٦٨٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْحَقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى). (قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ) عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْطَعُ السَّارِقَ فِي رُبْعٍ دِينَارٍ فَصَاعِدًا. [خ ٦٧٨٩، ٦٧٩١].

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، كُلُّهُمُ عَنِ الزَّهْرِيِّ بِمِثْلِهِ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ.

٢- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. وَحَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ (وَاللَّفْظُ لِلْوَلِيدِ وَحَرَمَلَةَ) قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ،

(١) في (خ) «ملاص المرأة».

(٢) قال الدارقطني في التتبع (٨٥): وأخرج مسلمٌ حديث وكيع، عن هشام، عن أبيه، عن المسور، أن عمر استشار في إملاص المرأة. وهذا وهم. وخالفه أصحاب هشام، وهيب، وزائدة، وأبومعاوية، وعبيدالله بن موسى، وأبواسامة. فلم يذكروا: المسور. وهو الصواب. وفي حديث زائدة، عن هشام، عن أبيه، عن أبيه، سمع المغيرة، وكذلك قال أبو الزناد، عن عروة، عن المغيرة. ولم يخرج مسلمٌ غير حديث وكيع، وهو وهم. وأخرج البخاري أحاديث من خالف، وأتى بالصواب.

عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ وَعَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ،
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُقَطَّعُ يَدُ السَّارِقِ إِلَّا
فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا». [خ ٦٧٩٠].

٣- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَهَارُونُ بْنُ
سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى (وَاللَّفْظُ لِهَارُونَ
وَأَحْمَدَ) (قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ
الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ). أَخْبَرَنِي مُحَرَّمَةٌ، عَنْ
أَبِيهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَمْرَةَ أَنَّهَا سَمِعَتْ
عَائِشَةَ تُحَدِّثُ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:
«لَا تُقَطَّعُ الْيَدُ إِلَّا فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَمَا فَوْقَهُ».

٦- (١٦٨٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ:
قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَطَعَ سَارِقًا فِي مَجَنِّ قِيمَتُهُ ثَلَاثَةَ
دَرَاهِمٍ. [خ ٦٧٩٥، ٦٧٩٦، ٦٧٩٨].

٤- (...) حَدَّثَنِي بَشْرُ بْنُ الْحَكَمِ الْعَبْدِيُّ:
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ الْهَادِ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرَةَ،
عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا تُقَطَّعُ
يَدُ السَّارِقِ إِلَّا فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا».

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ رُمَيْحٍ عَنِ
اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ
الْمُنْتَنَى قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) ح وَحَدَّثَنَا
ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ، كُلُّهُمُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ.
ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي
ابْنَ عَلِيَّةَ)، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا:
حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخِينِيِّ
وَأَيُّوبَ بْنِ مُوسَى وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِيَّةَ، ح وَحَدَّثَنِي
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا
أَبُو نَعِيمٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ
أُمِيَّةَ وَعُبَيْدِ اللَّهِ وَمُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ:
أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمِيَّةَ، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو
الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي
سُفْيَانَ الْجَمْحَوِيِّ وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ
وَأَسَامَةَ بْنِ زَيْدِ اللَّيْثِيِّ، كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ
عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ.

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ
الْمُنْتَنَى وَإِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ. جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَامِرٍ
الْعَقَدِيِّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، مِنْ وَلَدِ
الْمُسَوَّرِ بْنِ مُحَرَّمَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ
بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

٥- (١٦٨٥) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّوَّاسِيُّ، عَنْ
هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمْ
تُقَطَّعْ يَدُ سَارِقٍ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: فِي أَقَلِّ
مِنْ ثَمَنِ الْمَجَنِّ، حَجَفَةٍ أَوْ تُرْسٍ، وَكِلَاهُمَا ذُو
ثَمَنِ. [خ ٦٧٩٢، ٦٧٩٣، ٦٧٩٤].

(...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: أَخْبَرَنَا
عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. ح

الضَّعِيفُ، أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَإِنَّمَا اللَّهُ لَوْ أَنَّ
فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا».

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ رُمَحٍ: «إِنَّمَا هَلَكَ الَّذِينَ مِنْ
قَبْلِكُمْ». [خ ٣٤٧٥، ٣٧٣٢، ٣٧٣٣، ٤٣٠٤،
٤٦٤٨، ٦٧٨٧، ٦٧٨٨، ٦٨٠٠].

٩- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ
يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لِحَرَمَلَةَ) قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ
قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ
قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ
النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الَّتِي سَرَقَتْ
فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فِي غُرُورَةِ الْفَتْحِ. فَقَالُوا: مَنْ
يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِئُ
عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حَبَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟

فَأْتَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَكَلَّمَهُ فِيهَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ.
فَتَلَوْنَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: «أَتَشْفَعُ فِي حَدِّ
مِنْ حُدُودِ اللَّهِ؟» فَقَالَ لَهُ أُسَامَةُ: اسْتَغْفِرْ لِي،
يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَمَّا كَانَ الْعَشِيُّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
فَاخْتَطَبَ فَأَتَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ:
«أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ، أَنَّهُمْ
كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ
فِيهِمُ الضَّعِيفُ، أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَإِنِّي، وَالَّذِي
نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ
يَدَهَا» ثُمَّ أَمَرَ بِتِلْكَ الْمَرْأَةِ الَّتِي سَرَقَتْ فَقَطَعَتْ
يَدَهَا.

قَالَ يُونُسُ: قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: قَالَ عُرْوَةُ:
قَالَتْ عَائِشَةُ: فَحَسَنْتُ تَوْبَتُهَا بَعْدُ، وَتَزَوَّجْتُ،
وَكَانَتْ تَأْتِينِي بَعْدَ ذَلِكَ، فَأَرْفَعُ حَاجَتَهَا إِلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

غَيْرَ أَنَّ بَعْضَهُمْ قَالَ: قِيمَتُهُ. وَبَعْضُهُمْ قَالَ: ثَمَنُهُ^(١)
ثَلَاثَةَ دَرَاهِمٍ.

٧- (١٦٨٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ
الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقَ، يَسْرِقُ
الْبَيْضَةَ فَتُقَطَّعُ يَدُهُ، وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتُقَطَّعُ يَدُهُ».
[خ ٦٧٨٣، ٦٧٩٩].

(...) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّافِدِ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ. كُلُّهُمْ عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ، عَنْ
الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. غَيْرَ أَنَّهُ يَقُولُ: «إِنَّ
سَرَقَ حَبْلًا، وَإِنْ سَرَقَ بَيْضَةً».

(٢) باب قطع السارق الشريف وغيره،

والنهي عن الشفاعة في الحدود

٨- (١٦٨٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا
لَيْثٌ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمَحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ،
عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ قُرَيْشًا
أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَحْزُومِيَّةِ^(٢) الَّتِي سَرَقَتْ.
فَقَالُوا: مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالُوا:
وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ، حَبَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟
فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَشْفَعُ فِي
حَدِّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ؟». ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ فَقَالَ:
«إِنَّمَا النَّاسُ إِذَا هَلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ، أَنَّهُمْ كَانُوا
إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمْ

(١) في (خ) «وبعضهم قال: ثمن ثلاثة دراهم».

(٢) هي فاطمة بنت أبي الأسد، أو أبي الأسود، وقيل:
بنت الأسود بن عبد الأسد، وقيل: غير ذلك. تنبيه
المعلم (٦٦٧).

١٠- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَتْ امْرَأَةً مَخْرُومِيَّةً تَسْتَعِيرُ الْمَتَاعَ وَتَجْحَدُهُ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُقَطَّعَ^(١) يَدَاهَا، فَأَتَى أَهْلَهَا أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ فَكَلَّمُوهُ. فَكَلَّمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيهَا. ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ اللَّيْثِ وَيُونُسَ.

١١- (١٦٨٩) وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ:

١٤- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مَعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي، كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ. غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمَا: «الْبِكْرُ يُجْلَدُ وَيُنْفَى، وَالثَّيْبُ يُجْلَدُ وَيُرْجَمُ» لَا يَذْكُرَانِ: سَنَةً وَلَا مِائَةً.

(٣) باب حد الزنى

١٢- (١٦٩٠) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِي: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خُذُوا عَنِّي، خُذُوا عَنِّي، قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا، الْبِكْرُ بِالْبِكْرِ جَلْدُ مِائَةٍ وَنَفْيُ سَنَةٍ وَالثَّيْبُ بِالثَّيْبِ، جَلْدُ مِائَةٍ وَالرَّجْمُ».

وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ: أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

١٣- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ

(٢) فِي (خ) «فَأَنْزَلَ اللَّهُ ذَاتَ يَوْمٍ».

(٣) فِي (خ) «قَدْ جَعَلَ».

(٤) فِي (خ) «ثُمَّ رَجَمًا».

(٥) فِي (خ) «فَكَانَ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ».

(١) فِي (خ) «بِقَطْعِ يَدَيْهَا».

(...) (. . .) وَرَوَاهُ اللَّيْثُ أَيْضًا عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ بْنِ مُسَافِرٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ^(١)

(١) قال الرشيد العطار في غرر الفوائد (١٢): وهذا أيضًا حديث متصل في الصحيحين، من طرق عن الزهري، رواه مسلم عن عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد، عن أبيه، عن جده، عن عقيل، عن الزهري... بإسناده المذكور متصلًا، ثم قال: ورواه الليث أيضًا عن عبد الرحمن بن خالد بن مسافر، عن ابن شهاب بهذا الإسناد مثله. قلت: وقد تقدم الجواب عن مثل هذا في الكلام على الحديث العاشر من هذه الأحاديث، وبيننا أن عبد الرحمن بن خالد هذا ليس من شرط مسلم، فلا يلزمه إخراج حديثه، وإن كان ثقة قد أخرج له البخاري في صحيحه، واحتج بحديثه، إلا أن لكل واحد منهما اجتهادًا يرجع إليه، وانتقادًا في الرجال يعول عليه، ومع ذلك فالحديث متصل أيضًا في صحيح البخاري (٦٨٢٥) من طريق الليث بن سعد، عن عبد الرحمن بن خالد، ثم ساق حديث البخاري بإسناده إليه، وقال: هكذا أورده البخاري في باب سؤال الإمام المقر: هل أحصنت؟ فثبت اتصاله من هذا الوجه الآخر، والحمد لله. والرجل المرجوم المبهم اسمه في هذا الحديث هو: ماعز بن مالك الأسلمي، وقد جاء مسمى هكذا في الصحيح من حديث أبي سعيد الخدري، وبريدة بن الحصيب وغيرهما، وذكر بعض العلماء أنه لا خلاف بين أصحاب الحديث في ذلك. وقيل: إن ماعزًا لقب له، واسمه: عرب ابن مالك، حكى ذلك الحافظ أبو القاسم خلف بن عبد الملك القرطبي، وعزاه إلى الحافظين: أبي علي ابن السكن، وأبي الوليد ابن الفرضي، والله أعلم. وفي سنن أبي داود: أن ماعزًا كان يتيمًا في حجر هزال الأسلمي، وأنه الذي عنى النبي ﷺ بقوله لهزال: يا هزال، لو سترته بردائك كان خيرًا لك. وقول الزهري: فأخبرني من سمع جابر بن عبد الله، =

يَقُولُ قَائِلٌ: مَا نَجِدُ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَيُضَلُّوا بِتَرْكِ فَرِيضَةِ أَنْزَلَهَا اللَّهُ، وَإِنَّ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللَّهِ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَى إِذَا أَحْصَنَ، مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، إِذَا قَامَتِ الْبَيِّنَةُ، أَوْ كَانَ الْحَبَلُ أَوْ الْإِعْتِرَافُ. [خ٤٦٢، ٣٤٤٥، ٣٩٢٨، ٤٠٢١، ٦٨٢٩، ٦٨٣٠، ٧٣٢٣].

(...) (. . .) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَرُهِيرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عَمَرَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

(٥) باب من اعترف على نفسه بالزنى

١٦- (...) (. . .) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ ابْنُ اللَّيْثِ بْنُ سَعْدٍ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي قَالَ: حَدَّثَنِي عَقِيلٌ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَتَأَذَاهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي زَنَيْتُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَتَنَحَّى تَلْقَاءَ وَجْهِهِ، فَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي زَنَيْتُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ حَتَّى ثَنَى ذَلِكَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ، دَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: «أَبُكَ جُنُونٌ؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «هَلْ أَحْصَنْتَ؟» قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ادْهَبُوا بِهِ فَارْجُمُوهُ».

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: فَكُنْتُ فِي مَنْ رَجَمَهُ، فَرَجَمَنَاهُ بِالْمَصْلَى فَلَمَّا أَدْلَقْتُهُ الْجِجَارَةَ هَرَبَ، فَأَدْرَكْنَاهُ بِالْحَرَّةِ فَرَجَمْنَاهُ. [خ٥٢٧، ٥٢٧١، ٦٨١٤، ٦٨٢٠، ٦٨٢٥، ٧١٦٧].

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: حَدَّثَنَا ^(١) أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَيْضًا، وَفِي حَدِيثِهِمَا جَمِيعًا: قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ. كَمَا ذَكَرَ عُقَيْلٌ.

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، وَابْنُ جُرَيْجٍ، كُلُّهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. نَحْوَ رِوَايَةِ عُقَيْلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

١٧- (١٦٩٢) وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ فَضَيْلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: رَأَيْتُ مَا عَزَّ بَنُ مَالِكٍ حِينَ جِيءَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، رَجُلٌ ^(٢) قَصِيرٌ أَعْضَلُ، لَيْسَ عَلَيْهِ رِدَاءٌ، فَشَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ مَرَاتٍ أَنَّهُ زَنَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَلَعَلَّكَ؟» قَالَ: لَا. وَاللَّهِ إِنَّهُ قَدْ زَنَى الْأَخْرُ. قَالَ: فَرَجَمَهُ. ثُمَّ

= يقول: فكنْتُ فيمن رجمه، يدخل في باب المقطوع على مذهب من يرى ذلك كما تقدم بيانه، ويحتمل أن يكون المخبر للزهري هو أبا سلمة بن عبدالرحمن، لأن مسلماً أخرج بعد حديث عقيل، عن الزهري -الذي ذكرناه أولاً- حديث يونس، ومعمر وغيرهما عن الزهري، عن أبي سلمة، عن جابر، عن النبي ﷺ، وقال: نحو حديث عقيل، عن الزهري، عن سعيد وأبي سلمة، عن أبي هريرة، والله عز وجل أعلم.

(١) في (خ) «أخبرنا أبو اليمان».

(٢) في (خ) «وهو رجل قصير».

حَطَبَ فَقَالَ: «أَلَا كَلَّمَا نَفَرْنَا غَازِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، خَلَفَ أَحَدُهُمْ لَهُ نَيْبٌ كَنَيْبِ التَّيْسِ، يَمْنَحُ أَحَدُهُمْ ^(٣) الْكُثْبَةَ، أَمَا وَاللَّهِ إِنْ يُمَكِّنِي ^(٤) مِنْ أَحَدِهِمْ لَأُنْكَلْتَهُ عَنْهُ».

١٨- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ ^(٥) أُنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ قَصِيرٍ أَشَعَتْ، ذِي عَضَلَاتٍ، عَلَيْهِ إِزَارٌ، وَقَدْ زَنَى، فَرَدَّهُ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَلَّمَا نَفَرْنَا غَازِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، تَخَلَّفَ أَحَدُكُمْ يَنْبُ نَيْبِ التَّيْسِ، يَمْنَحُ إِحْدَاهُمَا الْكُثْبَةَ. إِنْ اللَّهُ لَا يُمَكِّنِي مِنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ إِلَّا جَعَلْتُهُ نَكَالًا» (أَوْ نَكَلْتَهُ).

قَالَ: فَحَدَّثْتُهُ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ فَقَالَ: إِنَّهُ رَدَّهُ أَرْبَعَ مَرَاتٍ.

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ. وَوَافَقَهُ شَبَابَةُ عَلَى قَوْلِهِ: فَرَدَّهُ مَرَّتَيْنِ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي عَامِرٍ: فَرَدَّهُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا.

١٩- (١٦٩٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ

(٣) في (خ) «يمنح إحداهن».

(٤) في (خ) «إن يمكيني».

(٥) في (خ) «قال أني».

النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْعَشِيِّ فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَتَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَا بَعْدُ فَمَا بَالُ أَقْوَامٍ، إِذَا عَزَوْنَا، يَتَخَلَّفُ أَحَدُهُمْ عَنَّا، لَهُ نَيْبٌ كَنَيْبِ التَّيْسِ». وَلَمْ يَقُلْ: «فِي عِيَالِنَا».

(...) وَحَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ زَكَرِيَاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كِلَاهُمَا، عَنْ دَاوُدَ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، بَعْضُ هَذَا الْحَدِيثِ، غَيْرَ أَنْ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ: فَأَعْتَرَفَ بِالزَّئِي ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

٢٢- (١٦٩٥) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى^(٣) (وَهُوَ ابْنُ

(٣) قال الجياني في التقييد (٣/٨٧٢): هكذا إسناد هذا الحديث لجميع الرواة عندنا. وخرجه أبو مسعود الدمشقي، عن مسلم، عن أبي كريب، عن يحيى بن يعلى، عن أبيه، عن غيلان. فزاد في الإسناد رجلاً، وهو: يعلى بن الحارث، وكذلك خرجه أبو داود في كتاب السنن (٤٤٣٣)، وأبو عبد الرحمن النسائي في كتابه (في الكبرى ٧١٤٨) أيضاً من حديث: يحيى ابن يعلى بن الحارث، عن أبيه، عن غيلان بن جامع، وهو الصواب. وقد نبه أبو محمد عبد الغني على الساقط من هذا الإسناد في نسخة أبي العلاء ابن ماهان، فالحمد لله. وفي كتاب الزكاة من السنن لأبي داود (١٦٦٤): حَدَّثَنَا عِثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: نَا يَحْيَى بْنَ يَعْلَى الْمَحَارِبِيِّ، قَالَ: نَا أَبِي، قَالَ: نَا غِيلَانَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِيَّاسٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْذَهَبَ وَالْفِضَّةَ﴾ [التوبة: ٣٤]، كَبُرَ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، الْحَدِيثِ. وَهَذَا السَّنَدُ يَشْهَدُ بِصِحَّةِ مَا تَقَدَّمَ. وَقَالَ الْبُخَارِيُّ فِي التَّارِيخِ (الْكَبِيرِ ٣١١/٨): يَحْيَى بْنُ يَعْلَى، سَمِعَ: أَبَاهُ، وَزَائِدَةَ بْنَ قُدَّامَةَ =

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِمَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ: «أَحَقُّ مَا بَلَغَنِي عَنْكَ؟» قَالَ: وَمَا بَلَغَكَ عَنِّي؟ قَالَ: «بَلَغَنِي أَنَّكَ وَقَعْتَ بِجَارِيَةِ آلِ فُلَانٍ»^(١) قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَشَهِدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ.

٢٠- (١٦٩٤) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ يُقَالُ لَهُ مَاعِزُ ابْنُ مَالِكٍ، أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: إِنِّي أَصَبْتُ فَاحِشَةً، فَأَقِمْنِي عَلَيَّ، فَرَدَّ النَّبِيُّ ﷺ مِرَارًا. قَالَ: ثُمَّ سَأَلَ قَوْمَهُ؟ فَقَالُوا: مَا نَعْلَمُ بِهِ بِأَسَا، إِلَّا أَنَّهُ أَصَابَ شَيْئًا، يَرَى أَنَّهُ لَا يُخْرِجُهُ مِنْهُ إِلَّا أَنْ يُقَامَ فِيهِ الْحَدُّ. قَالَ: فَرَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَمَرْنَا أَنْ نَرْجُمَهُ. قَالَ: فَاَنْطَلَقْنَا بِهِ إِلَى بَيْعِ الْعَرْقَدِ. قَالَ: فَمَا أَوْفَقْنَاهُ وَلَا حَصَرْنَا لَهُ، قَالَ: فَرَمَيْنَاهُ بِالْعَظْمِ^(٢) وَالْمَدْرِ وَالْحَرْفِ، قَالَ: فَاشْتَدَّ وَاشْتَدَّ ذُنَا خَلْفُهُ، حَتَّى أَتَى عُرْضَ الْحَرَّةِ، فَانْتَصَبَ لَنَا، فَرَمَيْنَاهُ بِجَلَامِيدِ الْحَرَّةِ (يَعْنِي الْحِجَارَةَ)، حَتَّى سَكَتَ. قَالَ: ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيبًا مِنَ الْعَشِيِّ فَقَالَ: «أَوْ كُلَّمَا انْطَلَقْنَا عُزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَخَلَّفَ رَجُلٌ فِي عِيَالِنَا، لَهُ نَيْبٌ كَنَيْبِ التَّيْسِ، عَلَيَّ أَنْ لَا أُوتَى بِرَجُلٍ فَعَلَّ ذَلِكَ إِلَّا نَكَلْتُ بِهِ». قَالَ: فَمَا اسْتَغْفَرَ لَهُ وَلَا سَبَّهُ.

٢١- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا بِهِزُّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَ مَعْنَاهُ. وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: فَقَامَ

(١) اسمها: شبيعة، وقيل: أمية، ذكرهما الخطيب البغدادي. تبييه المعلم (٦٧٢).
(٢) في (خ) «فرميناه بالعظام».

بْنِ مَالِكٍ». قَالَ: فَقَالُوا: عَفَرَ اللَّهُ لِمَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ تَابَ تَوْبَةً لَوْ قُسِمَتْ بَيْنَ أُمَّةٍ لَوَسِعَتْهُمْ».

قَالَ: ثُمَّ جَاءَهُ امْرَأَةٌ مِنْ غَامِدٍ مِنَ الْأَزْدِ. فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ طَهَّرْنِي، فَقَالَ: «وَوَحَكَ ارْجِعِي فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي^(٢) إِلَيْهِ». فَقَالَتْ: أَرَاكَ تُرِيدُ أَنْ تُرَدِّدَنِي كَمَا رَدَدْتَ مَاعِزَ بْنَ مَالِكٍ. قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» قَالَتْ: إِنَّهَا حُبَلَى مِنَ الزَّنَى. فَقَالَ: «أَنْتِ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، فَقَالَ لَهَا: «حَتَّى تَضَعِي مَا فِي بَطْنِكَ». قَالَ: فَكَفَلَهَا رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ حَتَّى وَضَعَتْ، قَالَ: فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: قَدْ وَضَعَتِ الْغَامِدِيَّةُ، فَقَالَ: «إِذَا لَا تَرْجُمُهَا وَتَدْعُ وَلَدَهَا صَغِيرًا لَيْسَ لَهُ مَنْ يُرْضِعُهُ» فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: إِلَيَّ رِضَاعُهُ، يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَالَ: فَرَجَمَهَا.

٢٣- (...). وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ (وَتَقَارَبَا فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ): حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا بُشَيْرُ بْنُ الْمُهَاجِرِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ مَاعِزَ بْنَ مَالِكٍ الْأَسْلَمِيَّ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ ظَلَمْتُ نَفْسِي وَزَنَيْتُ وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ تُطَهِّرَنِي، فَرَدَّهُ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِ أَنَاهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ زَنَيْتُ، فَرَدَّهُ الثَّانِيَةَ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ: «أَتَعْلَمُونَ^(٣) بِعَقْلِهِ

الْحَارِثِ الْمُحَارِبِيِّ) عَنْ غِيلَانَ (وَهُوَ ابْنُ جَامِعِ الْمُحَارِبِيِّ) عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثِدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: جَاءَ مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ طَهِّرْنِي، فَقَالَ: «وَوَحَكَ ارْجِعِ فَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ وَتُبْ إِلَيْهِ» قَالَ: فَارْجَعَ غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ طَهِّرْنِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَوَحَكَ ارْجِعِ فَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ وَتُبْ إِلَيْهِ» قَالَ: فَارْجَعَ غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ طَهِّرْنِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ، حَتَّى إِذَا كَانَتِ الرَّابِعَةَ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فِيمَ أَطَهَّرُكَ؟» فَقَالَ^(١) مِنَ الزَّنَى، فَسَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَبِي جُنُونٍ؟» فَأُخْبِرَ أَنَّهُ لَيْسَ بِمَجْنُونٍ، فَقَالَ: «أَشْرَبَ حَمْرًا؟» فَقَامَ رَجُلٌ فَاسْتَنَكَّهُ فَلَمْ يَجِدْ مِنْهُ رِيحَ حَمْرٍ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَزْنَيْتِ؟» فَقَالَ: نَعَمْ، فَأَمَرَ بِهِ فَرَجِمَ، فَكَانَ النَّاسُ فِيهِ فِرْقَتَيْنِ: قَائِلٌ يَقُولُ: لَقَدْ هَلَكَ، لَقَدْ أَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ، وَقَائِلٌ يَقُولُ: مَا تَوْبَةٌ أَفْضَلَ مِنْ تَوْبَةِ مَاعِزٍ: أَنَّهُ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَوَضَعَ يَدَهُ فِي يَدِهِ، ثُمَّ قَالَ اقْتُلْنِي بِالْحِجَارَةِ، قَالَ: فَلَبِثُوا بِذَلِكَ يَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً، ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُمْ جُلُوسٌ فَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ، فَقَالَ: «اسْتَغْفِرُوا لِمَاعِزٍ

= وقال الرشيد العطار في غرر الفوائد (١٦): هكذا إسناد هذا الحديث في جميع النسخ التي رأيتها من صحيح مسلم، ثم ذكر كلام الجبائي في التقييد، وقال: وإذا ثبت انقطاعه من هذا الوجه، فإنه متصل في كتاب مسلم من وجه آخر، ومع ذلك فقد اتصل حديث يحيى بن يعلى، عن أبيه في كتاب النسائي، وأبوداود أيضًا في سننه، فثبت اتصاله من هذا الوجه الآخر، والله الحمد.

(٢) في (خ) «وتوبي، وقالت».

(٣) في (خ) «تعلمون بعقله بأسًا».

(١) في (خ) «قال: من الزنى».

فَأَمَرَ بِهَا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، فَشَكَتُ^(١) عَلَيْهَا نِيَابَهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَرُجِمَتْ، ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا، فَقَالَ لَهُ عَمْرُ: تَصَلِّيَ عَلَيْهَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ، وَقَدْ زَنْتِ؟ فَقَالَ: «لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ قُسِمَتْ بَيْنَ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَوَسِعَتْهُمْ، وَهَلْ وَجَدْتَ تَوْبَةً أَفْضَلَ مِنْ أَنْ جَادَتْ بِنَفْسِهَا لِلَّهِ تَعَالَى؟».

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا أَبَانُ الْعَطَّارُ: حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

٢٥- (١٦٩٨/١٦٩٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ أَنَّهُمَا قَالَا: إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أُنْشِدْكَ اللَّهَ إِلَّا قَضَيْتَ لِي بِكِتَابِ اللَّهِ، فَقَالَ الْخَضَمُ الْآخَرُ، وَهُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ: نَعَمْ، فَاقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَائْذَنْ لِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُلْ» قَالَ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَيَّ هَذَا، فَزَنَى بِامْرَأَتِي، وَإِنِّي أَخْبَرْتُكَ أَنَّ عَلَيَّ ابْنِي الرَّجْمَ، فَافْتَدَيْتَ مِنْهُ بِمِائَةِ شَاةٍ وَوَلِيدَةٍ، فَسَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ فَأَخْبَرُونِي أَنَّ مَا عَلَيَّ ابْنِي جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيْبُ عَامٍ، وَأَنَّ عَلَيَّ امْرَأَةً هَذَا الرَّجْمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ، الْوَلِيدَةُ وَالْعَنْمُ رَدٌّ. وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ، وَتَغْرِيْبُ عَامٍ. وَاعْدُ^(٢) يَا أُنَيْسُ، إِلَى امْرَأَةٍ هَذَا. فَإِنْ اعْتَرَفَتْ فَأَرْجُمَهَا».

(١) فِي (خ) «فَشَكَتَ عَلَيْهَا نِيَابَهَا».

(٢) فِي (خ) «اعْدُ يَا أُنَيْسُ».

بَأْسًا تُنْكِرُونَ مِنْهُ شَيْئًا؟» فَقَالُوا: مَا نَعْلَمُهُ إِلَّا وَفِي الْعَقْلِ، مِنْ صَالِحِينَا، فِيمَا نُرَى. فَأَتَاهُ الثَّالِثَةُ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ أَيْضًا فَسَأَلَ عَنْهُ فَأَخْبَرُوهُ: أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ وَلَا بِعَقْلِهِ. فَلَمَّا كَانَ الرَّابِعَةَ حَفَرَ لَهُ حُفْرَةً ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ.

قَالَ: فَجَاءَتِ الْعَامِدِيَّةُ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ زَنَيْتُ فَطَهَّرْنِي، وَإِنَّهُ رَدَّهَا، فَلَمَّا كَانَ الْعَدُوُّ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ تَرُدُّنِي؟ لَعَلَّكَ أَنْ تَرُدُّنِي كَمَا رَدَدْتَ مَا عَزَا، فَوَاللَّهِ إِنِّي لِحُبْلَى، قَالَ: «إِمَّا لَا، فَأَذْهَبِي حَتَّى تَلِدِي» فَلَمَّا وَلَدَتْ أَتَتْهُ بِالصَّبِيِّ فِي خِرْقَةٍ، قَالَتْ: هَذَا قَدْ وَلَدْتُ، قَالَ: «أَذْهَبِي فَأَرْضِعِيهِ حَتَّى تَطْمِئِنِّي». فَلَمَّا فَطَمَتْهُ أَتَتْهُ بِالصَّبِيِّ وَفِي يَدِهِ كِسْرَةٌ خُبْزٍ فَقَالَتْ هَذَا، يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَدْ فَطَمْتُهُ، وَقَدْ أَكَلْتُ الطَّعَامَ، فَدَفَعَ الصَّبِيَّ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَحُفِرَ لَهَا إِلَى صَدْرِهَا، وَأَمَرَ النَّاسَ فَرَجَمُوهَا، فَيُقْبَلُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بِحَجَرٍ، فَرَمَى رَأْسَهَا، فَتَنَضَّحَ الدَّمُ عَلَى وَجْهِ خَالِدٍ، فَسْتَبَهَا، فَسَمِعَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ سَبَّهُ إِتَاهَا، فَقَالَ: «مَهْلًا يَا خَالِدُ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً، لَوْ تَابَهَا صَاحِبٌ مَكْسٍ لُغْفِرَ لَهُ».

ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَصَلَّى عَلَيْهَا وَدُفِنَتْ.

٢٤- (١٦٩٦) حَدَّثَنِي أَبُو عَسَانَ مَالِكُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمُسَمَعِيُّ: حَدَّثَنَا مَعَاذُ (يَعْنِي ابْنَ هِشَامٍ): حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ: حَدَّثَنِي أَبُو قِلَابَةَ: أَنَّ أَبَا الْمُهَلَّبِ حَدَّثَهُ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ أَتَتْ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، وَهِيَ حُبْلَى مِنَ الرَّثَى، فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمْنِي عَلَيَّ، فَدَعَا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَلِيَهَا، فَقَالَ: «أَحْسِنِ إِلَيْهَا، فَإِذَا وَضَعْتَ فَاتِّبِنِي بِهَا» فَفَعَلَ،

الرَّجْمِ، وَضَعَ الْفَتَى، الَّذِي يَقْرَأُ^(٢) يَدُهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ، وَقَرَأَ مَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا وَرَاءَهَا، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ، وَهُوَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: مُرُّهُ فَلْيَرْفَعْ يَدَهُ، فَرَفَعَهَا، فَإِذَا تَحْتَهَا آيَةُ الرَّجْمِ. فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَرُجِمَا.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: كُنْتُ فِيمَنْ رَجَمَهُمَا، فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَقِيهَا مِنَ الْحِجَارَةِ بِنَفْسِهِ. [خ ١٣٢٩، ٤٥٥٦، ٦٨١٩، ٦٨٤١، ٧٣٣٢، ٧٥٤٣].

٢٧- (...). وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ) عَنْ أَيُّوبَ، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الظَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي رَجَالٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْهُمْ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ أَنَّ نَافِعًا أَخْبَرَهُمْ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجَمَ فِي الزَّنَى يَهُودِيَيْنِ، رَجُلًا وَامْرَأَةً زَنِيًّا، فَأَتَتِ الْيَهُودُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِهِمَا، وَسَاقُوا الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ. [خ ٣٦٣٥].

(...). وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ مِنْهُمْ وَامْرَأَةٍ قَدْ زَنِيَّا، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ.

٢٨- (١٧٠٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرَّةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

قَالَ: فَعَدَا عَلَيْهَا. فَاعْتَرَفَتْ، فَأَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَرُجِمَتْ. [خ ٢٣١٤، ٢٣١٥، ٢٦٥٠، ٢٦٩٥، ٢٦٩٦، ٢٧٢٤، ٢٧٢٥، ٢٧٢٨، ٦٦٣٣، ٦٦٣٤، ٦٨٣٥، ٦٨٣٦، ٦٨٤٢، ٦٨٤٣، ٦٨٥٩، ٦٨٦٠، ٧١٩٣، ٧١٩٤، ٧٢٥٨، ٧٢٧٨، ٧٢٦٠، ٧٢٧٩].

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الظَّاهِرِ وَحَزْمَلَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، ح وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ، كُلُّهُمُ عَنِ الزَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

(٦) باب رجم اليهود، أهل الذمة، في الزنى

٢٦- (١٦٩٩) حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى أَبُو صَالِحٍ: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِيَهُودِيٍّ وَيَهُودِيَّةٍ قَدْ زَنِيَّا، فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى جَاءَ يَهُودَ، فَقَالَ: «مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَةِ عَلَى مَنْ زَنَى؟» قَالُوا: نَسْوَدُ وَجُوهَهُمَا وَنَحْمَلُهُمَا^(١) وَنُخَالِفُ بَيْنَ وَجُوهِهِمَا، وَنُطَافُ بِهِمَا، قَالَ: «فَأَتُوا بِالتَّوْرَةِ، إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ» فَجَاءُوا بِهَا فَقَرَأُوهَا، حَتَّى إِذَا مَرَّوْا بِآيَةِ

(١) قال النووي: هكذا هو في أكثر النسخ: نحلهمها. وفي بعضها: نُجْمَلُهُمَا. وفي بعضها: نُحْمَمُهُمَا. وكله متقارب، فمنعى الأول: نحلهمها على حمل. ومعنى الثاني: نجلهمها جميعًا على الجمل. ومعنى الثالث: نسود وجوههم بالحمام، وهو الفحْم. وهذا الثالث ضعيف، لأنه قال قبله: نسود وجوههمها.

(٢) هو عبدالله بن صوري، ويقال: صوريا. قال النقاش: إنه أسلم، ذكره الشَّهْلِيُّ عنه. تنبيه المعلم (٦٧٧).

٢٨م- (١٧٠١) وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ:
حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ:
أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّيْبَرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ
يَقُولُ: رَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ، وَرَجُلًا
مِنَ الْيَهُودِ، وَأَمْرَأَتَهُ.

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا رُوْحُ
ابْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ
غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: وَأَمْرَأَةً.

٢٩- (١٧٠٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ:
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ قَالَ:
سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ
ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ،
عَنْ أَبِي إِسْحَقَ الشَّيْبَانِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
أَبِي أَوْفَى: هَلْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ.
قَالَ: قُلْتُ: بَعْدَ مَا أَنْزِلَتْ سُورَةُ التَّوْرِ أَمْ قَبْلَهَا؟
قَالَ: لَا أَذْرِي. [خ ٦٨١٣، ٦٨٤٠].

٣٠- (١٧٠٣) وَحَدَّثَنِي عِيسَى بْنُ حَمَادٍ
الْمُضَرِّي: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي
سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ:
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا زَنَّتْ أُمَّةٌ
أَحَدَكُمْ فَتَبَيَّنَ زِنَاهَا، فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ، وَلَا يَثْرَبْ
عَلَيْهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَّتْ، فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ، وَلَا يَثْرَبْ
عَلَيْهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَّتِ الثَّلَاثَةَ، فَتَبَيَّنَ زِنَاهَا، فَلْيَبْعِهَا.
وَلَوْ بِحَبْلِ مِنْ شَعْرٍ» (٣). [خ ٢١٥٢، ٢١٥٤،
٢٢٣٣، ٢٢٣٤، ٢٥٥٦، ٦٨٣٨، ٦٨٣٩].

(٣) قال الدارقطني في التتبع (١٥): وأخرجنا جميعاً
حديث الليث، عن سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة،
أنه سمعه يقول، قال النبي ﷺ: إذا زنت أمة
أحدكم، فتبين زناها، فليجلدها الحد ولا يثرَب =

بِيَهُودِيٍّ مُحَمَّمًا مَجْلُودًا. فَدَعَاهُمْ ﷺ فَقَالَ: «هَكَذَا
تَجِدُونَ حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِكُمْ؟» قَالُوا: نَعَمْ، فَدَعَا
رَجُلًا مِنْ عُلَمَائِهِمْ، فَقَالَ: «أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ الَّذِي
أَنْزَلَ التَّوْرَةَ عَلَى مُوسَى: هَكَذَا تَجِدُونَ حَدَّ
الزَّانِي فِي كِتَابِكُمْ؟» قَالَ: لَا، وَلَوْلَا أَنْكَ نَشَدْتَنِي
بِهَذَا لَمْ أُخْبِرْكَ، نَجِدُهُ الرَّجْمَ، وَلَكِنَّهُ كَثُرَ فِي
أَشْرَافِنَا، فَكُنَّا، إِذَا أَحَدْنَا الشَّرِيفَ تَرَكْنَاهُ، وَإِذَا
أَحَدْنَا الضَّعِيفَ أَقَمْنَا عَلَيْهِ الْحَدَّ، فُلْنَا^(١) تَعَالَوْا
فَلَنَجْتَمِعَ عَلَى شَيْءٍ نُقِيمُهُ عَلَى الشَّرِيفِ وَالْوَضِيعِ،
فَجَعَلْنَا التَّحْمِيمَ وَالْجَلْدَ مَكَانَ الرَّجْمِ، فَقَالَ^(٢)
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَوْلُ مَنْ أَحْيَا أَمْرَكَ إِذْ
أَمَاتُوهُ». فَأَمَرَ بِهِ فُرْجِمَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ:
﴿يَأْتِيهَا الرَّسُولُ لَا بَحْرَيْنِكَ الْذَّبِ يُسْكِرُونَ فِي
الْكَفْرِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنْ أُوْتِيتَ هَذَا فَخُذُوهُ﴾
[المائدة: ٤١]. يَقُولُ: اثْنَا مُحَمَّمًا ﷺ، فَإِنْ أَمَرَكُمُ
بِالتَّحْمِيمِ وَالْجَلْدِ فَخُذُوهُ، وَإِنْ أَفْتَاكُمْ بِالرَّجْمِ
فَاحْذَرُوا. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا
أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤].
﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ
الظَّالِمُونَ﴾ [المائدة: ٤٥]. ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا
أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤٧]. فِي
الْكَفَّارِ كُلِّهَا.

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِ
قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ،
نَحْوَهُ، إِلَى قَوْلِهِ: فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فُرْجِمَ، وَلَمْ
يَذْكُرْ: مَا بَعْدَهُ مِنْ نَزْوِلِ الْآيَةِ.

(١) في (خ) «فلنا: تعالوا».

(٢) في (خ) «قال رسول الله».

(وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْأَمَةِ إِذَا زَنَّتْ وَلَمْ تُحْصِنْ؟ قَالَ: «إِنْ زَنَّتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَّتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَّتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ يَبْعُوهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ».

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: لَا أُدْرِي: أَبَعَدَ الثَّلَاثَةَ أَوْ الرَّابِعَةَ.

وَقَالَ الْقَعْنَبِيُّ، فِي رِوَايَتِهِ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ وَالضَّفِيرُ الْحَبْلُ. [خ ٢١٥٢].

٣٣- (١٧٠٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُ: حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْأَمَةِ، بِمَثَلِ حَدِيثِهِمَا، وَلَمْ يَذْكَرْ قَوْلَ ابْنِ شِهَابٍ: وَالضَّفِيرُ الْحَبْلُ. [خ ٢١٥٢].

(...) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ صَالِحِ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كِلَاهُمَا، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَثَلِ حَدِيثِ مَالِكٍ، وَالشَّكِّ فِي حَدِيثِهِمَا جَمِيعًا، فِي بَيْعِهَا فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةَ. [خ ٢١٥٢].

(٧) بَابُ تَأْخِيرِ الْحَدِّ عَنِ النَّفْسَاءِ

٣٤- (١٧٠٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنِ السَّدِيِّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ

٣١- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ الْبُرْسَانِيُّ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ. ح وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: حَدَّثَنِي أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ. ح وَحَدَّثَنَا هَتَادُ بْنُ السَّرِيِّ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ ابْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا أَنَّ ابْنَ إِسْحَاقَ قَالَ فِي حَدِيثِهِ: عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِي جَلْدِ الْأَمَةِ إِذَا زَنَّتْ ثَلَاثًا: «ثُمَّ لِيَبْعُوهَا فِي الرَّابِعَةَ». [خ ٢١٥٣].

٣٢- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ. ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

= قال: وقد رواه جماعة عن سعيد، منهم: عبيد الله بن عمر، واختلف عنه، فقال يحيى الأموي، ومحمد ابن عبيد، عن عبيد الله، عن سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، كقول ليث. وخالفهما معتمر، وأبو أسامة، وابن نمير، وابن المبارك، وعبد بن سليمان، وعقبة بن خالد، ورواه عن: عبيد الله، عن سعيد، عن أبي هريرة. واختلف عن ابن إسحاق، فقال عبد الله عنه، عن سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة كقول ليث. وخالفه غير واحد، ورواه أيوب بن موسى، وإسماعيل بن أبي أمية، وأسامه بن زيد، وغيرهم، عن سعيد، عن أبي هريرة، ولم يذكروا أباه. ورواه هشام بن حسان، وابن عيينة، عن أيوب بن موسى. ورواه الثوري وغيره، عن أسامة بن زيد، وأخرجهما مسلم على اختلافهما. وأما البخاري، فأخرج حديث ليث وحده.

عَمْرُ، وَدَنَا النَّاسُ مِنَ الرَّيْفِ وَالْقُرَى، قَالَ: مَا تَرَوْنَ فِي جِلْدِ الْخَمْرِ؟ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا كَأَخْفِ الْحُدُودِ، قَالَ: فَجَلَدَ عَمْرُ ثَمَانِينَ. [خ ٦٧٧٣، ٦٧٧٦].

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلُهُ.

٣٧- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَضْرِبُ فِي الْخَمْرِ بِالتَّعَالِ وَالْجَرِيدِ أَرْبَعِينَ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمَا، وَلَمْ يَذْكُرْ: الرَّيْفَ وَالْقُرَى.

٣٨- (١٧٠٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ) عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الدَّانَاجِ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيِّ (وَاللَّفْظُ لَهُ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَادٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ فَيْرُوزَ مَوْلَى ابْنِ عَامِرِ الدَّانَاجِ: حَدَّثَنَا حُضَيْنُ بْنُ الْمُنْذِرِ، أَبُو سَاسَانَ قَالَ: شَهِدْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ وَأُتِيَ بِالْوَلِيدِ، فَذُصِّلَ الصَّبْحَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: أَرِيدُكُمْ؟ فَشَهِدَ عَلَيْهِ رَجُلَانِ: أَحَدُهُمَا حُمْرَانُ أَنَّهُ شَرِبَ الْخَمْرَ وَشَهِدَ آخَرُ أَنَّهُ رَأَاهُ يَتَّقِيَا فَقَالَ عُثْمَانُ إِنَّهُ لَمْ يَتَّقِيَا حَتَّى شَرِبَهَا، فَقَالَ: يَا عَلِيُّ، قُمْ فَاجْلِدْهُ، فَقَالَ عَلِيُّ: يَا حَسَنُ، فَاجْلِدْهُ، فَقَالَ الْحَسَنُ: وَلَّ حَارَهَا مَنْ تَوَلَّى قَارَهَا (فَكَأَنَّهُ وَجَدَ عَلَيْهِ)، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ، قُمْ فَاجْلِدْهُ، فَجَلَدَهُ، وَعَلِيُّ يَعُدُّ فَلَمَّا بَلَغَ أَرْبَعِينَ، قَالَ: أُمْسِكْ. ثُمَّ قَالَ: جَلَدَ النَّبِيُّ ﷺ أَرْبَعِينَ، وَجَلَدَ أَبُو بَكْرٍ

أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَظَبَ عَلِيٌّ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَقِيمُوا عَلَيَّ أَرْقَائِكُمْ الْحَدَّ، مَنْ أَحْصَنَ مِنْهُمْ وَمَنْ لَمْ يُحْصِنْ، فَإِنَّ أُمَّةَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ زَنْتٌ، فَأَمْرِي أَنْ أَجْلِدَهَا، فَإِذَا هِيَ حَدِيثُ عَهْدِ بِنَفَاسٍ. فَحَشِيتُ، إِنْ أَنَا جَلَدْتُهَا، أَنْ أَقْتُلَهَا. فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ: «أَحْسَنْتَ».

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ السَّدِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: مَنْ أَحْصَنَ مِنْهُمْ وَمَنْ لَمْ يُحْصِنْ، وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ: «اتْرُكْهَا حَتَّى تَمَاطِلَ».

(٨) باب حد الخمر

٣٥- (١٧٠٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ الْخَمْرَ، فَجَلَدَهُ بِجَرِيدَتَيْنِ، نَحْوَ أَرْبَعِينَ.

قَالَ: وَفَعَلَهُ أَبُو بَكْرٍ، فَلَمَّا كَانَ عَمْرُ اسْتَشَارَ النَّاسَ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَخْفِ الْحُدُودِ ثَمَانِينَ. فَأَمَرَ بِهِ عَمْرُ. [خ ٦٧٧٦].

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ الْحَارِثِيِّ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ): حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٣٦- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَلَدَ فِي الْخَمْرِ بِالْجَرِيدِ وَالتَّعَالِ، ثُمَّ جَلَدَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ، فَلَمَّا كَانَ

أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ^(٢) الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يُجْلَدُ^(٣) أَحَدٌ فَوْقَ عَشْرَةِ أَسْوَاطٍ، إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ»^(٤) [خ ٦٨٤٨، ٦٨٤٩، ٦٨٥٠].

(١٠) باب الحدود كفارات لأهلها

٤١- (١٧٠٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَإِبْنُ نُمَيْرٍ، كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ^(٥) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَجْلِسٍ، فَقَالَ: «تَبَايَعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا

أَرْبَعِينَ، وَعَمَرُ ثَمَانِينَ، وَكُلُّ سَنَةٍ، وَهَذَا أَحَبُّ إِلَيَّ^(١).
زَادَ عَلَيَّ بْنُ حُجْرٍ فِي رِوَايَتِهِ: قَالَ إِسْمَاعِيلُ: وَقَدْ سَمِعْتُ حَدِيثَ الدَّانَاجِ مِنْهُ فَلَمْ أَحْفَظْهُ.

٣٩- (١٧٠٧) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ الضَّرِيرِيُّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ عَمِيرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: مَا كُنْتُ أُقِيمُ عَلَى أَحَدٍ حَدًّا فَيَمُوتُ فِيهِ، فَأَجِدُ مِنْهُ فِي نَفْسِي، إِلَّا صَاحِبَ الْخَمْرِ، لِأَنَّهُ إِنْ مَاتَ وَدَيْتُهُ، لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَسْتَه. [خ ٦٧٧٨].

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

(٩) باب قدر أسواط التعزير

٤٠- (١٧٠٨) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيْسَى: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرٌو، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَسَجِّ قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ إِذْ جَاءَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرٍ، فَحَدَّثَهُ، فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا سُلَيْمَانٌ. فَقَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ

(٢) قال الجياني في التقييد (٣/٨٧٣): هكذا روي عن أبي العلاء: عن أبي بردة- بالدال- وروي عن العباس الرازي، وغيره: عن أبي أحمد، عن أبي بردة- بالزاي- وهو خطأ، والصواب ما روي عن ابن ماهان. ويقال في أبي بردة هذا: هانئ بن نيار الحارثي، ويقال: هو رجل آخر من الأنصار.

(٣) ضبطوا يجلد بوجهين: أحدهما: يجلد، والثاني: يجلد، وكلاهما صحيح. النووي.

(٤) قال الدارقطني في التتبع (٩٢): وأخرجنا جميعاً حديث ابن وهب، عن عمرو، عن بكير، عن سليمان، عن ابن جابر، عن أبيه، عن أبي بردة. خالفه ليث، وسعيد بن أبي أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب، عن بكير، لم يقلوا عن ابن جابر. وقال مسلم بن أبي مريم، عن جابر، عن سمع النبي ﷺ. وقول عمرو صحيح، والله أعلم. لأنه ثقة، وقد زاد رجلاً، وتابعه أسامة بن زيد، عن بكير، عن سليمان، عن عبدالرحمن بن جابر، عن أبيه، عن أبي بردة مثله.

(٥) في (خ) «عن أبي إدريس الخولاني».

(١) قال الحافظ ابن حجر في الهدي (٣٠٠): حديث عبيدالله بن عدي بن عدي بن الخيار أنه كلم عثمان في أمر الوليد هو ابن عقبة بن أبي معيط، كان أمير الكوفة، فشهدوا عليه أنه شرب الخمر، فطلبه عثمان إلى المدينة، فلما ثبت عليه عنده ذلك، أقام عليه الحد، فوقع هنا أن علياً جلده ثمانين، وفي موضع آخر: وهو قبيل الهجرة أنه جلده أربعين جلدة، وكذا في مسلم أن علياً أمر عبدالله بن جعفر فجلده أربعين، وهو أصح.

خ ٣٨٩٣، ٦٨٧٣].

٤٤- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْحَبِيبِ، عَنِ الصَّنَابِغِيِّ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي لَمِنَ (٢) النَّقَبَاءِ الَّذِينَ بَايَعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: بَايَعْنَاهُ عَلَى أَنْ لَا نُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا نَزْنِي، وَلَا نَسْرِقَ، وَلَا نَقْتُلَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَلَا نَنْتَهَبَ، وَلَا نَعْصِي، فَالْجَنَّةُ إِنْ فَعَلْنَا ذَلِكَ، فَإِنْ غَشِينَا مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا، كَانَ قَضَاءُ ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ، وَقَالَ ابْنُ رُمَحٍ: كَانَ قَضَاؤُهُ إِلَى اللَّهِ.

(١١) باب جرح العجماء والمعدن والبتير جبار

٤٥- (١٧١٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ ابْنُ رُمْحٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيْبِ وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْعَجْمَاءُ جَرْحُهَا جُبَارٌ، وَالْبُسْرُ جُبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَفِي الرَّكَازِ الْخُمْسُ». [خ ١٤٩٩، ٦٩١٢].

= عن أبي أسماء الرّحبيّ... قال محمد: قال يزيد ابن زريع- وكان حدّثنا به قبل ذلك، عن أبي الأشعث الصنعانيّ- قال: قلتُ لخالد الحدّاء: كنتُ حدّثنا به عن أبي الأشعث الصنعانيّ، قال: غيّرهُ، واجعله عن أبي أسماء، عن عبادة بن الصامت، قال: أخذ علينا رسول الله ﷺ كما أخذ على النساء ستًا، وقال: من أصاب منكم حدًا عجلت عقوبته، فهو كفارة له، ومن أخر عنه، فأمره إلى الله، إن شاء عدّبه، وإن شاء رحمه.

(٢) في (خ) «إني من النقباء».

تَسْرِقُوا، وَلَا تَفْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَمُوقِبَ بِهِ، فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَمَنْ أَصَابَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَسَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ، إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ». [خ ٣٨٩٢، ٣٩٩٩، ٤٨٩٤، ٦٧٨٤، ٦٨٠١، ٧١٩٩، ٧٠٥٥، ٧٢١٣].

٤٢- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ: فَتَلَا عَلَيْنَا آيَةَ النَّسَاءِ: ﴿أَنْ لَا يُشْرَكَ بِاللَّهِ شَيْئًا﴾ [المُتَّحَنَّة: ١٢]. الْآيَةُ.

٤٣- (...) وَحَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ: أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَمَا أَخَذَ عَلَى النَّسَاءِ: أَنْ لَا نُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا نَسْرِقَ، وَلَا نَزْنِي، وَلَا نَقْتُلَ أَوْلَادَنَا، وَلَا يَعْضَهُ بَعْضُنَا بَعْضًا. «فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَتَى مِنْكُمْ حَدًّا فَأَقِيمَ عَلَيْهِ فَهُوَ كَفَّارَتُهُ، وَمَنْ سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ فَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ، إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ، وَإِنْ شَاءَ عَفَرَ لَهُ» (١)

(١) قال ابن عمار في العلل (٢٢): هذا حديثٌ اختلف فيه على خالد، فرواه جماعة عن خالد هكذا. وقال آخرون: عن خالد، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن عبادة، والاضطراب إنما هو من خالد. ورواه محمد بن المنهال الضيرير، عن يزيد بن زريع، قال: قلتُ لخالد - يعني في هذا الحديث - كنتُ حدّثنا عن أبي قلابة الأشعث، قال: غيّرهُ واجعله عن أبي أسماء، عن عبادة: أخبرنا أبوالمثنى معاذ بن المثنى، عن محمد بن المنهال الضيرير، حدّثنا يزيد ابن زريع، حدّثنا خالد الحدّاء، عن أبي قلابة، =

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْبِرُّ جَرْحُهَا جُبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ جَرْحُهَا جُبَارٌ، وَالْعَجْمَاءُ جَرْحُهَا جُبَارٌ، وَفِي الرَّكَازِ الْخُمْسُ». [خ ٢٣٥٥، ٦٩١٣].

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامِ الْجَمْحِيِّ: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ (يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ). ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.



(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ كُلُّهُمْ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا إِسْحَقُ (يَعْنِي ابْنَ عَيْسَى): حَدَّثَنَا مَالِكٌ، كِلَاهُمَا، عَنِ الزَّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ اللَّيْثِ. مِثْلَ حَدِيثِهِ.

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِهِ.

٤٦- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بْنِ الْمُهَاجِرِ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

٣٠- كتاب الأفضية

(١) باب اليمين على المدعي عليه

١- (١٧١١) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ، لَادَعَى نَاسٌ دِمَاءَ رِجَالٍ وَأَمْوَالَهُمْ، وَلَكِنَّ الْيَمِينَ عَلَى الْمُدْعَى عَلَيْهِ». [خ ٢٥١٤، ٢٦٦٨، ٤٥٥٢].

٢- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى بِالْيَمِينَ عَلَى الْمُدْعَى عَلَيْهِ.

(٢) باب القضاء باليمين والشاهد

٣- (١٧١٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا زَيْدٌ (وَهُوَ ابْنُ حَبَابٍ): حَدَّثَنِي سَيْفُ بْنُ سُلَيْمَانَ: أَخْبَرَنِي قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى بِيَمِينٍ وَشَاهِدٍ.

(٣) باب الحكم بالظاهر واللحن بالحجة

٤- (١٧١٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، فَأَقْضِي

(٤) باب قضية هند

٧- (١٧١٤) حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلْتُ هِنْدَ بِنْتَ عُثْبَةَ، امْرَأَةَ أَبِي سُفْيَانَ، عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ سَحِيحٌ، لَا يُعْطِينِي مِنْ النَّفَقَةِ مَا يَكْفِينِي وَيَكْفِي بَنِيَّ، إِلَّا مَا أَخَذْتُ مِنْ مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمِهِ، فَهَلْ عَلَيَّ فِي ذَلِكَ مِنْ جُنَاحٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خُذِي مِنْ مَالِهِ بِالْمَعْرُوفِ، مَا يَكْفِيكَ وَيَكْفِي بَنِيكَ». [خ ٢٢١١، ٥٣٦٤، ٥٣٧٠، ٧١٨٠].

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ، كِلَاهُمَا، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَكَوَيْعٍ، ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ: أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ (بِعْنِي ابْنُ عُثْمَانَ)، كُلُّهُم، عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

٨- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: جَاءَتْ هِنْدٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهِ مَا كَانَ عَلَيَّ ظَهْرُ الْأَرْضِ أَهْلُ خِבَاءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يُدْلَهُمُ اللَّهُ مِنْ أَهْلِ خِبَائِكَ، وَمَا عَلَيَّ ظَهْرُ الْأَرْضِ أَهْلُ خِبَاءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يُعَزَّهُمُ اللَّهُ مِنْ أَهْلِ خِبَائِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَأَيْضًا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ». ثُمَّ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ مُمَسِّكٌ. فَهَلْ عَلَيَّ حَرَجٌ أَنْ تُنْفِقَ عَلَيَّ عِيَالِهِ مِنْ مَالِهِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا حَرَجَ عَلَيْكَ أَنْ تُنْفِقِي

لَهُ عَلَى نَحْوِ مِمَّا^(١) أَسْمَعُ مِنْهُ، فَمَنْ قَطَعَتْ لَهُ مِنْ حَقِّ أَحِبِّهِ شَيْئًا، فَلَا يَأْخُذْهُ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ بِهِ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ». [خ ٢٦٨٠، ٦٩٦٧، ٧١٦٩].

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَوَيْعٌ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، كِلَاهُمَا، عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ^(٢).

٥- (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزَّيْبِرِ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمِعَ جَلْبَةَ^(٣) خَصَمَ بِيَابِ حُجْرَتِهِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّهُ يَأْتِينِي الْخَصْمُ، فَلَعَلَّ بَعْضَهُمْ^(٤) أَنْ يَكُونَ أْبْلَغَ مِنْ بَعْضٍ، فَأَحْسِبُ أَنَّهُ صَادِقٌ، فَأَقْضِي لَهُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ، فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ، فَلْيَحْمِلْهَا أَوْ يَذْرُهَا». [خ ٢٤٥٨، ٧١٨١، ٧١٨٥].

٦- (...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كِلَاهُمَا، عَنِ الزَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ يُونُسَ.

وَفِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ: قَالَتْ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ لَجِبَةَ خَصَمِ بِيَابِ أُمِّ سَلَمَةَ.

(١) في (خ) «على ما أسمع».

(٢) في (خ) «بمثلته».

(٣) وفي الرواية الأخرى: لُجِبَةُ، وهما صحيحان. والجلبة واللجة اختلاط الأصوات. النووي.

(٤) في (خ) «ولعل بعضكم».

١١- (...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُوْحٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سُهَيْلٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: وَيَسْحَطُ لَكُمْ ثَلَاثًا، وَلَمْ يَذْكُرْ: وَلَا تَفَرَّقُوا.

١٢- (٥٩٣) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ وَرَادِ مَوْلَى الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ، وَوَأْدَ الْبَنَاتِ وَمَنْعًا وَهَاتِ، وَكَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا: قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ». [خ ١٤٧٧، ٢٤٠٨، ٥٩٧٥، ٦٤٧٣، ٧٢٩٢].

(...) وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يَقُلْ: إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ.

١٣- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُثَيْبَةَ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَسْوَعَ عَنِ الشَّعْبِيِّ: حَدَّثَنِي كَاتِبُ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى الْمُغِيرَةَ: اكْتُبْ إِلَيَّ شَيْئًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا: قِيلَ وَقَالَ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ».

١٤- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَرَارِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْفَةَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيُّ عَنْ وَرَادِ قَالَ: كَتَبَ الْمُغِيرَةَ إِلَى مُعَاوِيَةَ: سَلَامٌ عَلَيْكَ، أَمَا بَعْدُ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ

عَلَيْهِمْ بِالْمَعْرُوفِ». [خ ٢٤٦٠، ٥٣٥٩، ٦٦٤١، ٧١٦١].

٩- (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمِّهِ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: جَاءَتْ هِنْدُ بِنْتُ عُثْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا كَانَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ خِبَاءٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَذَلُّوا مِنْ أَهْلِ خِبَائِكَ، وَمَا أَضْبَحَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ خِبَاءٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَعْرِزُوا مِنْ أَهْلِ خِبَائِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَيْضًا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ». ثُمَّ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ مَسِيكٌ، فَهَلْ عَلَيَّ حَرَجٌ مِنْ أَنْ أُطْعِمَ، مِنَ الَّذِي لَهُ، عِيَالَنَا؟ فَقَالَ لَهَا: «لَا، إِلَّا بِالْمَعْرُوفِ»^(١) [خ ٣٨٢٥].

(٥) باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة والنهي عن منع وهات، وهو الامتناع من أداء حق لزمه أو طلب ما لا يستحق

١٠- (١٧١٥) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا فَيَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ. وَإِضَاعَةَ الْمَالِ».

(١) هكذا في جميع النسخ: «لا. إلا بالمعروف». وهو صحيح، ومعناه: لا حرج، ثم ابتداء فقال: إلا بالمعروف. أي لا تنفقي إلا بالمعروف. أو لا حرج إذا لم تنفقي إلا بالمعروف. النووي.

(٧) باب كراهة قضاء القاضي وهو غضبان

١٦- (١٧١٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: كَتَبَ أَبِي (وَكَتَبْتُ لَهُ) إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ وَهُوَ قَاضٍ^(٤) بِسَجِسْتَانَ: أَنْ لَا تَحْكُمَ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَأَنْتَ غَضْبَانٌ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَحْكُمُ أَحَدٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانٌ». [خ ٧١٥٨].

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، ح وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، كِلَاهُمَا، عَنْ شُعْبَةَ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ، كُلُّ هَؤُلَاءِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ.

(٨) باب نقض الأحكام الباطلة،

ورد محدثات الأمور

١٧- (١٧١٨) حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنِ الْهَلَالِيِّ، جَمِيعًا، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ ابْنُ الصَّبَّاحِ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ ابْنُ سَعْدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَدَثَ فِي أَمْرِنَا

ثَلَاثًا، وَنَهَى عَنِ ثَلَاثٍ: حَرَّمَ عُقُوقَ الْوَالِدِ^(١) وَوَادَ الْبَنَاتِ، وَلَا وَهَاتِ، وَنَهَى عَنِ ثَلَاثٍ: قَيْلٍ وَقَالٍ، وَكَثْرَةَ السَّوَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ».

(٦) باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد،

فأصاب أو أخطأ

١٥- (١٧١٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ يَزِيدِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ مَوْلَى عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا^(٢) حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ، فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ، ثُمَّ أَخْطَأَ، فَلَهُ أَجْرٌ». [خ ٧٣٥٢].

(...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، كِلَاهُمَا، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، وَزَادَ فِي عَقِبِ الْحَدِيثِ: قَالَ يَزِيدُ: فَحَدَّثْتُ هَذَا^(٣) الْحَدِيثَ أَبَا بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدِ ابْنِ عَمْرٍو ابْنِ حَزْمٍ، فَقَالَ: هَكَذَا حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا مَرْوَانُ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدِ الدَّمَشَقِيِّ): حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ اللَّيْثِيُّ بِهَذَا الْحَدِيثِ، مِثْلَ رَوَايَةِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ، بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا.

(١) في (خ) «عقوق الوالدات».

(٢) في (خ) «وإذا حكم الحاكم فاجتهد».

(٣) في (خ) «بهذا الحديث».

(٤) في (خ) «وهو قاضي سجستان».

هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ. [خ ٢٦٩٧].

فَتَحَاكَمْنَا إِلَى دَاوُدَ، فَقَضَى بِهِ لِلْكُبْرَى، فَخَرَجْنَا عَلَى سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، فَأَخْبَرْتَاهُ. فَقَالَ: «اِثْنُونِي بِالسَّكِينِ أَشُقَّهُ بَيْنَكُمَا، فَقَالَتِ الصَّغْرَى: لَا، يَرَحْمُكَ اللَّهُ هُوَ ابْنُهَا، فَقَضَى بِهِ لِلصَّغْرَى».

قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاللَّهِ إِنْ سَمِعْتُ بِالسَّكِينِ قَطَّ إِلَّا يَوْمِيذٍ، مَا كُنَّا نَقُولُ إِلَّا الْمُدْيَةَ. [خ ٣٤٢٧، ٦٧٦٩].

(...) وَحَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنِي حَفْصُ (يَعْنِي ابْنَ مَيْسَرَةَ الصَّنَعَانِيَّ) عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، ح وَحَدَّثَنَا أُمِيَّةُ بْنُ سِطَّامٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ (وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ) عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَجَلَانَ، جَمِيعًا، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَ مَعْنَى حَدِيثِ وَرْقَاءَ.

(١١) باب استحباب إصلاح

الحاكم بين الخصمين

٢١- (١٧٢١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُتَبِّهِ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اشْتَرَى رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ (٣) عَقَارًا لَهُ، فَوَجَدَ الرَّجُلُ

(٣) قال ابن حجر في الفتح (٥١٨/٦): لم أف على اسمها ولا على اسم أحد ممن ذكر في هذه القصة، لكن في المبتدأ لوهب بن منبه: أن الذي تحاكما إليه هو داود النبي عليه السلام، وفي المبتدأ لإسحاق بن بشر: أن ذلك وقع في زمن ذي القرنين من بعض قضاة، فالله أعلم. وصنيع البخاري يقتضي ترجيح ما وقع عن ابن وهب، لكونه أورده في ذكر بني إسرائيل.

١٨- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ ابْنِ حُمَيْدٍ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَامِرٍ قَالَ عَبْدٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَأَلْتُ الْقَاسِمَ ابْنَ مُحَمَّدٍ عَنْ رَجُلٍ لَهُ ثَلَاثَةُ مَسَاكِينِ، فَأَوْصَى بِثَلْثِ كُلِّ مَسْكِينٍ مِنْهَا، قَالَ: يُجْمَعُ ذَلِكَ كُلُّهُ فِي مَسْكِينٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ قَالَ: أَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرًا فَهُوَ رَدٌّ».

(٩) باب بيان خير الشهود

١٩- (١٧١٩) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَثْمَانَ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَمْرَةَ الْأَنْصَارِيِّ (١) عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشَّهَدَاءِ الَّذِي يَأْتِي بِشَهَادَتِهِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا».

(١٠) باب بيان اختلاف المجتهدين

٢٠- (١٧٢٠) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنِي شَبَابَةُ: حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا امْرَأَتَانِ مَعَهُمَا ابْنَاهُمَا، جَاءَ الدُّثْبُ فَذَهَبَ بِابْنِ إِحْدَاهُمَا، فَقَالَتْ هَذِهِ لِصَاحِبَيْهَا: إِنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِكَ أَنْتِ، وَقَالَتِ الْأُخْرَى: إِنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِكَ (٢)»

(١) هو عبدالرحمن بن عمرو بن محسن. تنبيه المعلم (٦٨٤).

(٢) في (خ) «بابنك أنت فتحاكما».

تَحَاكَمَا إِلَيْهِ: أَلَكُمَا وَلَدٌ؟ فَقَالَ أَحَدُهُمَا: لِي
غَلَامٌ، وَقَالَ الْآخَرُ: لِي جَارِيَةٌ، قَالَ: أَنْكُحُوا
الْغُلَامَ الْجَارِيَةَ، وَأَنْفِقُوا عَلَى أَنْفُسِكُمَا مِنْهُ،
وَتَصَدَّقَا». [ح ٣٤٧٢].



٣١- كتاب اللقطة

الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ فِي عَقَارِهِ جِرَّةً فِيهَا ذَهَبٌ،
فَقَالَ لَهُ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ: خُذْ ذَهَبَكَ مِنِّي،
إِنَّمَا اشْتَرَيْتُ مِنْكَ الْأَرْضَ، وَلَمْ أَبْتَغِ مِنْكَ الذَّهَبَ.
فَقَالَ الَّذِي شَرَى^(١) الْأَرْضَ: إِنَّمَا بَعْتُكَ الْأَرْضَ
وَمَا فِيهَا، قَالَ: فَتَحَاكَمَا إِلَى رَجُلٍ، فَقَالَ الَّذِي

الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ
رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى
الْمُنْبَعِثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ اللَّقْطَةِ؟ فَقَالَ: «عَرَفَهَا سَنَةٌ، ثُمَّ
اعْرِفْ وَكَأَنَّهَا وَعِفَاصَهَا، ثُمَّ اسْتَنْفِقْ بِهَا، فَإِنْ جَاءَ
رَبُّهَا فَأَدِّهَا إِلَيْهِ» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَضَالَّةُ الْعَنَمِ؟
قَالَ: خُذْهَا، فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّئِبِ.
قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَضَالَّةُ الْإِبِلِ؟ قَالَ: فَعَظِبْ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجَنَّتَاهُ (أَوْ احْمَرَ
وَجْهَهُ) ثُمَّ قَالَ: «مَا لَكَ وَلَهَا؟ مَعَهَا جِذَاؤُهَا
وَسِقَاؤُهَا حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا».

٣- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَمَالِكُ
ابْنُ أَنَسٍ وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ وَعَيْرُهُمْ أَنَّ رَبِيعَةَ
ابْنَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُمْ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَ
حَدِيثِ مَالِكٍ، غَيْرَ أَنَّهُ زَادَ: قَالَ: أَتَى رَجُلٌ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ، فَسَأَلَهُ عَنِ اللَّقْطَةِ؟ قَالَ:
وَقَالَ عَمْرُو فِي الْحَدِيثِ: «فَإِذَا لَمْ يَأْتِ لَهَا طَالِبٌ
فَاسْتَنْفِقْهَا».

١- (١٧٢٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ
قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي
عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ، عَنْ زَيْدِ
ابْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ
ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ اللَّقْطَةِ؟ فَقَالَ: «اعْرِفْ عِفَاصَهَا
وَوِكَاءَهَا، ثُمَّ عَرَفَهَا سَنَةٌ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا، وَإِلَّا
فَسَأَلْنَاكَ بِهَا». قَالَ: فَضَالَّةُ الْعَنَمِ؟ قَالَ: «لَكَ أَوْ
لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّئِبِ». قَالَ: فَضَالَّةُ الْإِبِلِ؟ قَالَ: «مَا
لَكَ وَلَهَا؟ مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَجِذَاؤُهَا، تَرُدُّ الْمَاءَ
وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ، حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا».

قَالَ يَحْيَى: أَحْسِبُ قَرَأْتُ: عِفَاصَهَا. [ح ٩١،
٢٣٧٢، ٢٤٢٧، ٢٤٢٩، ٢٤٣٦، ٢٤٣٨،
٦١١٢].

٢- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ
وَإِبْنُ حُجْرٍ (قَالَ ابْنُ حُجْرٍ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ

(١) هكذا هو في أكثر النسخ: شرى، وفي بعضها:
اشترى، قال العلماء: الأول أصح. وشرى بمعنى:
باع، كما في قوله تعالى: «وشروه بضمن بخر». ولهذا
قال: فقال الذي شرى الأرض إنما بعتك. النووي.

وَجَنَّتَاهُ، وَافْتَصَّ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ، وَزَادَ: «فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا فَعَرَفَ عِفَاصَهَا، وَعَدَدَهَا وَوِكَاءَهَا، فَأَعْطَهَا آيَاهُ وَإِلَّا، فَهِيَ لَكَ». [خ ٥٢٩٢].

٧- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الظَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ اللَّقْطَةِ؟ فَقَالَ: «عَرَفَهَا سَنَةً، فَإِنْ لَمْ تُعْتَرَفْ، فَأَعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا، ثُمَّ كُلِّهَا، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا فَأَدِّهَا إِلَيْهِ».

٨- (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: «فَإِنْ اغْتَرَفْتَ فَأَدِّهَا وَإِلَّا فَأَعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا وَعَدَدَهَا

٩- (١٧٢٣) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ ابْنُ نَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ): حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ قَالَ: سَمِعْتُ سُؤَيْدَ بْنَ عَفْلَةَ قَالَ: حَرَجْتُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ صُوحَانَ وَسَلْمَانُ بْنُ رَبِيعَةَ غَارِزِينَ، فَوَجَدْتُ سَوْطًا فَأَخَذْتُهُ، فَقَالَ لِي: دَعُهُ، فَقُلْتُ: لَا، وَلَكِنِّي أُعْرِفُهُ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهُ وَإِلَّا اسْتَمْتَعْتُ بِهِ، قَالَ: فَأَبَيْتُ عَلَيْهِمَا، فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ غَزَاتِنَا قَضَيْ لِي أَنِّي حَجَجْتُ، فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ، فَلَمَّيْتُ أَبِيَّ بْنَ كَعْبٍ، فَأَخْبَرْتُهُ بِشَأْنِ السَّوْطِ وَبِقَوْلِهِمَا، فَقَالَ: إِنِّي وَجَدْتُ صُرَّةً فِيهَا مِائَةٌ دِينَارٍ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَيْتُ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «عَرَفْتُهَا حَوْلًا» قَالَ:

٤- (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمِ الْأَوْدِيِّ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ (وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ) عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ زَيْدِ مَوْلَى الْمُتَّبِعِ قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ يَقُولُ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَأَحْمَارًا وَجْهَهُ وَجَبِينُهُ، وَغَضِبَ، وَزَادَ (بَعْدَ قَوْلِهِ: ثُمَّ عَرَفْتُهَا سَنَةً): «فَإِنْ لَمْ يَجِيءْ صَاحِبُهَا كَانَتْ وَدِيعَةً عِنْدَكَ».

٥- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْبٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ مَوْلَى الْمُتَّبِعِ أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ ابْنَ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ اللَّقْطَةِ الذَّهَبِ أَوِ الْوَرِقِ؟ فَقَالَ: «اعْرِفْ وَكَاءَهَا وَعِفَاصَهَا، ثُمَّ عَرَفَهَا سَنَةً، فَإِنْ لَمْ تُعْرِفْ فَاسْتَنْفِئْهَا، وَتَلَكُنْ وَدِيعَةً عِنْدَكَ، فَإِنْ جَاءَ طَالِبُهَا يَوْمًا مِنَ الدَّهْرِ فَأَدِّهَا إِلَيْهِ» وَسَأَلَهُ عَنْ ضَالَّةِ الْإِبِلِ؟ فَقَالَ: «مَالِكٌ وَلَهَا؟ دَعَهَا، فَإِنْ مَعَهَا حِدَاءَهَا وَسِقَاءَهَا، تَرِدُ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ، حَتَّى يَجِدَهَا رَبَّهَا» وَسَأَلَهُ عَنِ الشَّاةِ؟ فَقَالَ: «خُذْهَا، فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذُّبِّ». [خ ٢٤٢٨].

٦- (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَرَبِيعَةُ الرَّأْيِ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ زَيْدِ مَوْلَى الْمُتَّبِعِ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ضَالَّةِ الْإِبِلِ؟ زَادَ^(١) رَبِيعَةَ: فَغَضِبَ حَتَّى أَحْمَرَّتْ

(١) في (خ) «وزاد ربيعه».

أَحَدٌ يُخْبِرُكَ بِعَدِيدِهَا وَوَعَائِهَا وَوِكَائِهَا، فَأَعْطَهَا إِيَّاهُ .
وَزَادَ سُفْيَانَ فِي رِوَايَةِ وَكَيْعٍ : «وَلَا فَهِيَ كَسَبِيلِ
مَالِكٍ» . وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ نُمَيْرٍ : «وَلَا فَاسْتَمْتَعُ بِهَا» .

(١) باب في لقطة الحاج

١١- (١٧٢٤) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَيُونُسُ بْنُ
عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ:
أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ الْأَشَّجِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
حَاطِبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ التَّمِيمِيِّ أَنَّهُ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لُقْطَةِ الْحَاجِّ.

١٢- (١٧٢٥) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَيُونُسُ بْنُ
عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ.
قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ
سَوَادَةَ، عَنْ أَبِي سَالِمِ الْجَيْشَانِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ
خَالِدِ الْجُهَنِيِّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ
أَوَى ضَالَّةً فَهُوَ ضَالٌّ، مَا لَمْ يَعْرِفْهَا».

(٢) باب تحريم حلب الماشية بغير إذن مالِكها

١٣- (١٧٢٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ
قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ
ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحْلُبُّنَ أَحَدٌ
مَاشِيَةً أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ، أَيْحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تُؤْتَى
مَشْرَبَتُهُ، فَتُكْسَرَ خِرَانَتُهُ، فَيَنْتَقَلَ طَعَامُهُ؟ إِنَّمَا تَخْزُنُ
لَهُمْ ضُرُوعَ مَوَاشِيهِمْ أَطْعَمْتَهُمْ، فَلَا يَحْلُبُّنَ أَحَدٌ
مَاشِيَةً أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ» . [خ ٢٤٣٥] .

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ
رُمَحٍ، جَمِيعًا، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ. ح وَحَدَّثَنَا

فَعَرَفْتُهَا فَلَمْ أَجِدْ مَنْ يَعْرِفُهَا، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقَالَ:
«عَرَفْتُهَا حَوْلًا» فَعَرَفْتُهَا فَلَمْ أَجِدْ مَنْ يَعْرِفُهَا، ثُمَّ
أَتَيْتُهُ فَقَالَ: «عَرَفْتُهَا حَوْلًا» فَعَرَفْتُهَا فَلَمْ أَجِدْ مَنْ
يَعْرِفُهَا، فَقَالَ: «أَحْفَظُ عَدَدَهَا وَوَعَاءَهَا وَوِكَاءَهَا،
فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَاسْتَمْتَعُ بِهَا» فَاسْتَمْتَعْتُ بِهَا.
فَلَقَيْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ بِمَكَّةَ فَقَالَ: لَا أَذْرِي بِثَلَاثَةِ
أَحْوَالٍ أَوْ حَوْلٍ وَاحِدٍ. [خ ٢٤٢٦، ٢٤٣٧] .

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ:
حَدَّثَنَا بِهِزُّ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: أَخْبَرَنِي سَلَمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ
أَوْ أَخْبَرَ الْقَوْمَ وَأَنَا فِيهِمْ، قَالَ: سَمِعْتُ سُؤَيْدَ بْنَ
عَقْلَةَ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ زَيْدِ بْنِ صُوحَانَ وَسَلْمَانَ
ابْنَ رَبِيعَةَ، فَوَجَدْتُ سَوْطًا، وَافْتَتَصَ الْحَدِيثُ
بِمِثْلِهِ، إِلَى قَوْلِهِ: فَاسْتَمْتَعْتُ بِهَا، قَالَ شُعْبَةُ:
فَسَمِعْتُهُ بَعْدَ عَشْرِ سِنِينَ يَقُولُ: عَرَفْتُهَا عَامًا وَاحِدًا.

١٠- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا
جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا
أَبِي، جَمِيعًا، عَنْ سُفْيَانَ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيِّ: حَدَّثَنَا
عُبَيْدُ اللَّهِ (بِعَنِي ابْنِ عَمْرٍو) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنْبَسَةَ.
ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ: حَدَّثَنَا بِهِزُّ:
حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، كُلُّ هَؤُلَاءِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ
كَهَيْلٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ شُعْبَةَ، وَفِي
حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا: ثَلَاثَةُ أَحْوَالٍ، إِلَّا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ
فَإِنَّ فِي حَدِيثِهِ: عَامِينَ أَوْ ثَلَاثَةَ، وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ
وَزَيْدِ ابْنِ أَبِي أَنْبَسَةَ وَحَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ: «فَإِنْ^(١) جَاءَ

(١) فِي (خ) «قَالَ: فَإِنْ جَاءَ أَحَدٌ» .

جَعْفَرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي شُرَيْحِ الْخُرَاعِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، وَجَائِزَتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، وَلَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ مُسْلِمٍ أَنْ يُقِيمَ عِنْدَ أَخِيهِ حَتَّى يُؤْتِمَهُ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ يُؤْتِمُهُ؟ قَالَ: «يُقِيمُ عِنْدَهُ، وَلَا شَيْءَ لَهُ يَفْرِيهِ بِهِ».

١٦- (...) وَحَدَّثَنَا^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ (بِغْنِي الْحَنْفِي): حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ ابْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَقْبُرِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا شُرَيْحِ الْخُرَاعِي يَقُولُ: سَمِعْتُ أَدْنَائِي وَبَصْرَ عَيْبِي^(٣) وَوَعَاهُ قَلْبِي حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ، وَذَكَرَ فِيهِ: «وَلَا يَحِلُّ لِأَحَدِكُمْ أَنْ يُقِيمَ عِنْدَ أَخِيهِ حَتَّى يُؤْتِمَهُ» بِمِثْلِ مَا فِي حَدِيثِ وَكِيعٍ.

١٧- (١٧٢٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُبَيْةِ ابْنِ غَامِرٍ أَنَّهُ قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ تَبْعُنَا فَتَنْزِلُ بِقَوْمٍ فَلَا يَقْرُونَنَا، فَمَا تَرَى؟ فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ نَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ فَأَمَرُوا لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِي لِلضَّيْفِ، فَاقْبَلُوا، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا، فَخُذُوا مِنْهُمْ حَقَّ الضَّيْفِ الَّذِي يَنْبَغِي لَهُمْ». [خ ٢٤٦١، ٦١٣٧].

أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنِي أَبِي، كِلَاهُمَا، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (بِغْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ)، جَمِيعًا، عَنْ أَيُّوبَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَمِيَّةَ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ وَابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُوسَى، كُلُّهُمَا، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ، غَيْرَ أَنْ فِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا: «فَيَنْتَقِلُ^(١)» إِلَّا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ فَإِنَّ فِي حَدِيثِهِ «فَيَنْتَقِلَ طَعَامَهُ» كِرْوَايَةَ مَالِكٍ.

(٣) باب الضيافة ونحوها

١٤- (٤٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي شُرَيْحِ الْعَدَوِيِّ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَدْنَائِي وَأَبْصَرْتَ عَيْنَائِي حِينَ تَكَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتَهُ». قَالُوا: وَمَا جَائِزَتُهُ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «يَوْمُهُ وَلَيْلَتُهُ، وَالضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا كَانَ وَرَاءَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِ». وَقَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقِلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصُمْتُ». [خ ٦٠١٩، ٦١٣٥، ٦٤٧٦].

١٥- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ

(٢) فِي (خ) «وَحَدَّثَنَا».

(٣) فِي (خ) «وَبَصْرَ عَيْنَائِي».

(١) فِي (خ) «فَيَنْتَقِلُ طَعَامَهُ».

(٤) باب استحباب المؤاساة بفضول المال

١٨- (١٧٢٨) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَى رَاحِلَةٍ لَهُ، قَالَ: فَجَعَلَ يَصْرِفُ بَصْرَهُ^(١) يَمِينًا وَشِمَالًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلٌ ظَهَرَ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهَرَ لَهُ، وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ زَادٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ».

قَالَ: فَذَكَرَ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ مَا ذَكَرَ، حَتَّى رَأَيْنَا^(٢) أَنَّهُ لَا حَقَّ لِأَحَدٍ مِنَّا فِي فَضْلٍ.

(٥) باب استحباب خلط الأزواد

إذا قلت، والمؤاساة فيها

١٩- (١٧٢٩) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ: حَدَّثَنَا التَّمْزُزِيُّ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدِ الْيَمَامِيِّ): حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ (وَهُوَ ابْنُ عَمَارٍ): حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ، فَأَصَابَنَا جَهْدٌ، حَتَّى هَمَمْنَا أَنْ نَنْحَرَّ بَعْضُ ظَهْرِنَا، فَأَمَرَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَجَمَعْنَا مَزَاوِدَنَا^(٣) فَبَسَطْنَا لَهُ نِطْعًا، فَاجْتَمَعَ زَادُ الْقَوْمِ عَلَى النَّطْعِ.

(١) هكذا وقع في بعض النسخ، وفي بعضها: يصرف فقط، بحذف بصره. وفي بعضها: يضرب. ومعنى قوله: فجعل يصرف بصره: أي متعرضاً لشيء يدفع به حاجته. النووي.

(٢) في (خ) «حتى رأينا».

(٣) في (خ) «فجمعنا أزوادنا». وكذا في (ح) «فجمعنا تزوادنا».

قَالَ: فَتَطَاوَلْتُ لِأَخْزَرِهِ كَمْ هُوَ؟ فَحَزَزْتُهُ كَرَبِضَةِ الْعَنْزِ. وَنَحْنُ أَرْبَعُ عَشْرَةَ مِائَةً. قَالَ: فَأَكَلْنَا حَتَّى شَبِعْنَا جَمِيعًا، ثُمَّ حَسُونَا جُرِينًا. فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «فَهَلْ مِنْ وَضوءٍ؟» قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ بِإِدَاوَةٍ لَهُ، فِيهَا نُظْفَةٌ، فَأَفْرَعَهَا فِي قَدَحٍ، فَتَوَضَّأْنَا كُلُّنَا. نُدْغِفُهُ دَغْفِقَةً، أَرْبَعُ عَشْرَةَ مِائَةً.

قَالَ: ثُمَّ جَاءَ بَعْدُ^(٤) ذَلِكَ ثَمَانِيَةٌ فَقَالُوا: هَلْ مِنْ طَهْوِيرٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَرِغِ الْوَضوءِ».



(٤) في (خ) «ثم جاء بعد».

٣٢- كتاب الجهاد والسير

٣- (...) ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ
وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ)
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ
بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرَ
أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ أَوْصَاهُ فِي خَاصَّتِهِ
بِتَقْوَى اللَّهِ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا ثُمَّ قَالَ:
«اغْرُوا بِاسْمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ
اغْرُوا وَلَا تَغْلُوا»^(١) وَلَا تَغْدِرُوا وَلَا تَمْتَلُوا وَلَا
تَقْتُلُوا وَلِيدًا وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ
فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ أَوْ خِلَالَ فَايْتُهُنَّ مَا
أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ ثُمَّ ادْعُهُمْ^(٢) إِلَى
الْإِسْلَامِ فَإِنْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ ثُمَّ
ادْعُهُمْ إِلَى التَّحْوُلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ
وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ
وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا
مِنْهَا فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ
يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ الَّذِي يَجْرِي عَلَى الْمُؤْمِنِينَ
وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْعَنِيمَةِ وَالْفَيْءِ شَيْءٌ إِلَّا أَنْ
يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَسَلُّهُمْ الْجَزِيَّةَ

(١) باب جواز الإغارة على الكفار الذين بلغتهم
دعوة الإسلام، من غير تقدم الإعلام بالإغارة
١- (١٧٣٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ:
حَدَّثَنَا سُلَيْمٌ بْنُ أَحْضَرَ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ قَالَ: كَتَبْتُ
إِلَى نَافِعٍ أَسْأَلُهُ عَنِ الدَّعَاءِ قَبْلَ الْقِتَالِ؟ قَالَ:
فَكَتَبَ إِلَيَّ: إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ، قَدْ
أَعَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَنِي الْمُضْطَلِقِ وَهُمْ
غَارُونَ، وَأَنْعَمَهُمْ تُسْقَى عَلَى الْمَاءِ، فَقَتَلَ
مُقَاتِلَتَهُمْ وَسَبَى سَبِيَّهُمْ وَأَصَابَ يَوْمِئِذٍ. (قَالَ
يَحْيَى: أَحْسِبُهُ قَالَ) جُوَيْرِيَةَ. (أَوْ قَالَ الْبَيْتَةَ) ابْنَةُ
الْحَارِثِ.

وَحَدَّثَنِي هَذَا الْحَدِيثَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَكَانَ
فِي ذَلِكَ الْجَيْشِ. [خ ٢٥٤١].

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا ابْنُ
أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.
وَقَالَ: جُوَيْرِيَةَ بِنْتُ الْحَارِثِ. وَلَمْ يَشْك.

(٢) باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث،

ووصيته إياهم بأداب الغزو وغيرها

٢- (١٧٣١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ:

حَدَّثَنَا وَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ، عَنْ سُفْيَانَ. ح وَحَدَّثَنَا
إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ: حَدَّثَنَا
سُفْيَانُ قَالَ: أَمَلَاهُ عَلَيْنَا إِمْلَاءً.

(١) في (خ) «فلا تغلوا».

(٢) هذه أولى الخصال المدعوة، قال الشارح النووي:

هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم، والصواب
كما قال القاضي، رواية: ادعهم، بإسقاط «ثم»،
وقد جاء بإسقاطها في سنن أبي داود.

(٣) باب في الأمر باليسير وترك التنفير

٦- (١٧٣٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَا^(١) حَدَّثَنَا
أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ،
عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا
بَعَثَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي بَعْضِ أَمْرِهِ، قَالَ:
«بَشُرُوا وَلَا تُتَفَرُّوا، وَيَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا».

٧- (١٧٣٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ:
حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ،
عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ وَمُعَاذًا إِلَى
الْيَمَنِ، فَقَالَ: «يَسِّرًا وَلَا تُعَسِّرَا، وَبَشِّرًا وَلَا تُتَفَرَّا،
وَتَطَاوَعًا وَلَا تُخْتَلِفَا»^(٢). [خ ١٦٥٢، ١٨٥٦].

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا
سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
وَإِسْنُ أَبِي خَلْفٍ، عَنْ زَكَرِيَاءَ بْنِ عَدِيٍّ، أَخْبَرَنَا
عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ، كِلَاهُمَا، عَنْ
سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ
ﷺ نَحْوَ حَدِيثِ شُعْبَةَ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ
أَبِي أُنَيْسَةَ: «وَتَطَاوَعًا وَلَا تُخْتَلِفَا»^(٣) [خ ٣٠٣٨،

(١) في (خ) «حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا
أَبُو أُسَامَةَ».

(٢) قال الدارقطني في التنبيه (٣٧): وأخرج مسلمٌ
حديث شعبة من حديث وكيع وحده، ووكيع فيمن
وصله، ولكن رواه مختصرًا، وأحسب أن شعبة كان
إذا حدث به بطوله أرسله، وإذا اختصره وصله. والله
أعلم.

(٣) قال الدارقطني في التنبيه (٣٨): وأخرج مسلمٌ هذا
الحديث (أي حديث شعبة، من حديث وكيع) أيضًا
عن محمد بن عباد، عن ابن عيينة، عن عمرو، عن =

فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ فَإِنْ هُمْ
أَبَوْا فَاسْتَعِزْ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ
حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ
فَلَا تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَلَا ذِمَّةَ نَبِيِّهِ وَلَكِنْ اجْعَلْ
لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ فَإِنَّكُمْ أَنْ تُخْفِرُوا
ذِمَّتَكُمْ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكُمْ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تُخْفِرُوا
ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ
فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ فَلَا تُنْزِلْهُمْ عَلَى
حُكْمِ اللَّهِ وَلَكِنْ أَنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِكَ فَإِنَّكَ لَا
تَدْرِي أَتُصِيبُ حُكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ أَمْ لَا» قَالَ
عَبْدُ الرَّحْمَنِ هَذَا أَوْ نَحْوَهُ.

وَرَادَ إِسْحَقُ فِي آخِرِ حَدِيثِهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ آدَمَ
قَالَ: فَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِمُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ (قَالَ
يَحْيَى: يَعْنِي أَنَّ عَلْقَمَةَ يَقُولُهُ لِابْنِ حَيَّانَ) فَقَالَ:
حَدَّثَنِي مُسْلِمٌ بْنُ هَيْصَمٍ عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ مِقْرَانَ عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

٤- (...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ:
حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ:
حَدَّثَنِي عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ بُرَيْدَةَ حَدَّثَهُ
عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ أَمِيرًا
أَوْ سَرِيَّةً دَعَاهُ فَأَوْصَاهُ، وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى
حَدِيثِ سُفْيَانَ.

٥- (...) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَّاءِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ
شُعْبَةَ بِهِذَا.

النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ.

٤٣٤٢، ٤٣٤٣، ٤٣٤٤، ٤٣٤٥، ٦٩٢٣، ٧١٥٦، [٧١٧٢].

١٠- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْعَادِرَ يَنْصِبُ اللَّهُ لَهُ لَوَاءً يَوْمَ الْقِيَامَةِ. يُقَالُ: أَلَا هَذِهِ عَدْرَةُ فُلَانٍ». [خ ٦١٧٨، ٦٩٦٦].

٨- (١٧٣٤) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسِ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ كِلَاهُمَا، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَسْرُوا وَلَا تَعْسَرُوا، وَسَكُنُوا وَلَا تُتَفَرَّوْا». [خ ٦٩٢٥، ٦١٢٥].

(٤) باب تحريم الغدر

١١- (...) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حَمْرَةَ وَسَالِمِ ابْنَيْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٩- (١٧٣٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ وَأَبُو أَسَامَةَ، ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ ابْنِ حَرْبٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ (يَعْنِي أَبَا قُدَّامَةَ السَّرْحَسِيَّ) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ)، كِلَاهُمَا، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا جَمَعَ اللَّهُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُرْفَعُ لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ، فَقِيلَ: هَذِهِ عَدْرَةُ فُلَانٍ بْنِ فُلَانٍ». [خ ٣١٨٨، ٦١٧٧، ٧١١١].

١٢- (١٧٣٦) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، ح وَحَدَّثَنِي بَشْرُ ابْنِ خَالِدٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) كِلَاهُمَا، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي وَاثِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. يُقَالُ: هَذِهِ عَدْرَةُ فُلَانٍ». [خ ٣١٨٦].

(...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ: حَدَّثَنَا صَخْرُ ابْنُ جُوَيْرِيَةَ، كِلَاهُمَا، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ، ح وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، جَمِيعًا، عَنْ شُعْبَةَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: «يُقَالُ: هَذِهِ عَدْرَةُ فُلَانٍ».

١٣- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعْرَفُ بِهِ. يُقَالُ: هَذِهِ عَدْرَةُ فُلَانٍ».

= سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن جدّه، ولم يتابع ابن عباد عليه، ولا يصحّ هذا عن عمرو بن دينار.

مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُتَبِّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَرْبُ خُدْعَةٌ». [خ ٣٠٢٨، ٣٠٢٩].

(٦) باب كراهة تمني لقاء العدو، والأمر بالصبر عند اللقاء

١٩- (١٧٤١) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ عَنِ الْمُغْبِرَةِ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَامِيِّ)، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَمْتَنُوا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، فَإِذَا (٢) لَقَيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا». [خ ٣٠٢٦ معلقاً].

٢٠- (١٧٤٢) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ كِتَابِ رَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، يُقَالُ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ أَبِي أَوْفَى. فَكَتَبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، حِينَ سَارَ إِلَى الْحُرُورِيَّةِ، يُخْبِرُهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ، فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا الْعَدُوَّ، يَنْتَظِرُ حَتَّى إِذَا مَالَتِ الشَّمْسُ قَامَ فِيهِمْ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَا تَمْتَنُوا لِقَاءَ الْعَدُوِّ وَاسْأَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ، فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا وَعَلِمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلِّ السَّيْفِ». ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ، وَمُجْرِي السَّحَابِ، وَهَازِمِ الْأَحْزَابِ، اهْزِمْهُمْ وَأَنْصِرْنَا عَلَيْهِمْ» (٣) [خ ٢٨١٨، ٢٨٣٣، ٢٩٦٥، ٣٠٢٤، ٧٢٣٧].

(٢) في (خ) «وإذا لقيتموهم».

(٣) قال الدارقطني في التتبع (١٥٢): وأخرجه جميعاً حديث موسى بن عُقْبَةَ، عن أبي النضر مولى عمر، =

١٤- (١٧٣٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعْرَفُ بِهِ». [خ ٣١٨٧].

١٥- (١٧٣٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خُلَيْدٍ (١) عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ عِنْدَ اسْتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

١٦- (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا الْمُسْتَمِرُّ بْنُ الرِّثْيَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرْفَعُ لَهُ بِقَدْرِ غَدْرِهِ، أَلَا وَلَا غَادِرٍ أَكْثَمُ غَدْرًا مِنْ أَمِيرٍ عَامَةٍ».

(٥) باب جواز الخداع في الحرب

١٧- (١٧٣٩) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِعَلِيِّ وَزُهَيْرٍ) قَالَ عَلِيُّ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعَ عَمْرُو جَابِرًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَرْبُ خُدْعَةٌ». [خ ٣٠٣٠].

١٨- (١٧٤٠) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ سَهْمٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: أَخْبَرَنَا

(١) قال الجياني في التتبع (٣/ ٨٧٥): في نسخة أبي العباس الرازي: عن شعبة، عن خالد. والصواب: خُلَيْدٌ كَمَا تَقَدَّمَ، وَهُوَ: خُلَيْدُ بْنُ جَعْفَرٍ.

(٧) باب استحباب الدعاء بالنصر عند لقاء العدو
٢١- (...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا
خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
عَلَى الْأَحْزَابِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ، مُنْزِلَ الْكِتَابِ،
سَرِيعِ الْحِسَابِ، اهْزِمِ الْأَحْزَابَ، اللَّهُمَّ، اهْزِمْهُمْ
وَزَلْزِلْهُمْ». [خ ٢٩٣٣، ٤١١٥، ٧٤٨٩، ٧٤٩١].

٢٢- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ:
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا
عُبَيْدُ اللَّهِ^(٢) بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ
قَالَ: وَجِدْتُ امْرَأَةً مَقْتُولَةً فِي بَعْضِ تِلْكَ
الْمَعَازِي، فَتَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ
وَالصَّبِيَّانِ. [خ ٣٠١٤، ٣٠١٥].

(٩) باب جواز قتل النساء والصبيان

في البيات من غير تعمد

٢٦- (١٧٤٥) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَسَعِيدُ
ابْنُ مَنْصُورٍ وَعَمْرُو النَّاقِدُ، جَمِيعًا، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ
قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الرَّهْرِيِّ،
عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ
جَثَامَةَ قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الذَّرَارِيِّ مِنَ
الْمُشْرِكِينَ^(٣) يَبْتَئُونَ فَيُصِيبُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ وَذَرَارِيِّهِمْ.

(١) هذه القصة اتفقت مرّات، وجزم شيخنا (فتح الباري ١٤٧/٦) بأن هذه الغزوة، هي: فتح مكة، والمرأة لا أعرفها. تنبيه المعلم (٦٩٢).

(٢) في (خ) «حَدَّثَنَا عبيد الله، عن نافع».

(٣) هكذا هو في أكثر النسخ بلادنا: سئل عن الذراري، وفي رواية: عن أهل الدار من المشركين، ونقل القاضي هذه عن رواية جمهور رواة صحيح مسلم. قال: وهي الصواب. وأما الرواية الأولى، فقال: ليست بشيء، بل هي تصحيف. قال: وما بعده بين الغلط. قال النووي: =

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي
عُمَرَ جَمِيعًا، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بِهِذَا
الْإِسْنَادِ، وَزَادَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ فِي رِوَايَتِهِ: «مُجْرِي
السَّحَابِ».

٢٣- (١٧٤٣) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ:
حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ
أَنْسِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ يَوْمَ أُحُدٍ:
«اللَّهُمَّ إِنَّكَ إِنْ تَشَاءَ، لَا تُعْبِدُ فِي الْأَرْضِ».

(٨) باب تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب

٢٤- (١٧٤٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ

= قال: كتب إليه ابن أبي أوفى، فقرأته أن النبي ﷺ
قال: «لا تمنا لقاء العدو، وإذا لقيتموهم فاصبروا،
واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف»، وهو
صحيح حجة في جواز الإجازة والمكاتبة، لأن أبا
النصر لم يسمع من ابن أبي أوفى، وإنما رآه في
كتابه، وبالله التوفيق.

فَقَالَ: «هُمْ مِنْهُمْ». [خ ٣٠١٢، ٣٠١٣].

٢٧- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نُصِيبُ فِي النَّيِّاتِ مِنْ ذَرَارِيِّ الْمُشْرِكِينَ. قَالَ: «هُمْ مِنْهُمْ».

٢٨- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قِيلَ لَهُ: لَوْ أَنَّ حَيْلًا أَغَارَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَأَصَابَتْ مِنْ أَبْنَاءِ الْمُشْرِكِينَ؟ قَالَ: «هُمْ مِنْ آبَائِهِمْ».

(١٠) باب جواز قطع أشجار الكفار وتحريقها
٢٩- (١٧٤٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ ابْنُ رُمْحٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّقَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَعَ، وَهِيَ

الْبُؤَيْرَةُ. [خ ٢٣٢٦، ٣٠٢١، ٤٠٣١، ٤٠٣٢، ٤٨٨٤].

زَادَ قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمَحٍ فِي حَدِيثِهِمَا: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْسَةٍ أَوْ نَكَسْتُمْهَا فَأَيَّمَهُ عَلَىٰ أَصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيُخْرِىَ الْفُلَيْفِيْنَ﴾ [الحشر: ٥].

٣٠ (...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَهَذَا مِنْ السَّرِيِّ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَطَعَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَحَرَّقَ، وَلَهَا يَقُولُ حَسَانٌ:

وَهَانَ عَلَى سَرَاةِ بَنِي لُؤَيٍّ
حَرِيْقٌ بِالْبُؤَيْرَةِ مُسْتَطِيرٌ
وَفِي ذَلِكَ نَزَلَتْ: ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْسَةٍ أَوْ نَكَسْتُمْهَا فَأَيَّمَهُ عَلَىٰ أَصُولِهَا﴾ الْآيَةَ.

٣١- (...) وَحَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ: أَخْبَرَنِي عُقْبَةُ بْنُ خَالِدِ السَّكُونِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: حَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ.

(١١) باب تحليل الغنائم لهذه الأمة خاصة

٣٢- (١٧٤٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ): حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غَزَا نَبِيٌّ مِنْ

= وليست باطله كما ادعى القاضي بل لها وجه. وتقديره: سئل عن حكم صبيان المشركين الذين يبيتون فيصاب من نساءهم وصبيانهم بالقتل. فقال: هم من آبائهم. أي لا بأس بذلك. لأن أحكام آبائهم جارية عليهم في الميراث وفي النكاح وفي القصاص والديات وغير ذلك. والمراد إذا لم يتعمدوا من غير ضرورة.

(١٢) باب الأنفال

٣٣- (١٧٤٨) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَخَذَ أَبِي مِنَ الْخُمْسِ سَيْفًا^(٣) فَأَتَى بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: هَبْ لِي هَذَا، فَأَبَى، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَسْتَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [الأنفال: ٢١].

٣٤- (...). حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: نَزَلَتْ فِي أَرْبَعِ آيَاتٍ، أَصَبْتُ سَيْفًا^(٤) فَأَتَى بِهِ^(٥) النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَقَلْنِيهِ، فَقَالَ: «ضَعُهُ» ثُمَّ قَامَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «ضَعُهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُ». ثُمَّ قَامَ فَقَالَ: نَقَلْنِيهِ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «ضَعُهُ» فَقَامَ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَقَلْنِيهِ، أَأَجْعَلُ كَمَنْ لَا عَنَاءَ لَهُ؟ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «ضَعُهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُ» قَالَ: فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿يَسْتَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [الأنفال: ٢١].

الأنبياء^(١) فَقَالَ لِقَوْمِهِ: لَا يَتَّبِعْنِي رَجُلٌ قَدْ مَلَكَ بُضْعَ امْرَأَةٍ، وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَبْنِي بِهَا، وَلَمَّا بَيْنَ، وَلَا آخَرَ قَدْ بَنَى بُنْيَانًا، وَلَمَّا يَرْفَعُ سُقْفَهَا، وَلَا آخَرَ قَدْ اشْتَرَى غَنَمًا أَوْ خِلْفَاتٍ، وَهُوَ مُنْتَظَرٌ وَلَا دَهْمًا، قَالَ: فَغَزَا، فَأَذَى^(٢) لِلْقُرْبَةِ حِينَ صَلَاةِ الْعَصْرِ، أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ لِلشَّمْسِ: أَنْتِ مَأْمُورَةٌ وَأَنَا مَأْمُورٌ، اللَّهُمَّ احْسِبْهَا عَلَيَّ شَيْئًا فَحَسِبْتُ عَلَيْهِ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ، قَالَ: فَجَمَعُوا مَا غَنِمُوا، فَأَقْبَلَتِ النَّارُ لِتَأْكُلَهُ، فَأَبَتْ أَنْ تَطْعَمَهُ، فَقَالَ: فِيكُمْ غُلُولٌ، فليُبايعني من كُلِّ قَبِيلَةٍ رَجُلٌ، فَبَايَعُوهُ، فَلَصِقَتْ يَدُ رَجُلٍ بِيَدِهِ، فَقَالَ: فِيكُمْ الْغُلُولُ، فَلْتُبَايعني قَبِيلَتِكَ، فَبَايَعْتَهُ، قَالَ: فَلَصِقَتْ يَدُ رَجُلَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ، فَقَالَ: فِيكُمْ الْغُلُولُ، أَنْتُمْ غَلَّيْتُمْ، قَالَ: فَأَخْرَجُوا لَهُ مِثْلَ رَأْسِ بَقْرَةٍ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ: فَوَضَعُوهُ فِي الْمَالِ وَهُوَ بِالضَّعِيدِ، فَأَقْبَلَتِ النَّارُ فَأَكَلَتْهُ، فَلَمْ تَحِلَّ الْعَنَائِمُ لِأَحَدٍ مِنْ قَبْلِنَا، ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى رَأَى ضَعْفَنَا وَعَجْزَنَا، فَطَيَّبَهَا لَنَا». [خ ٣١٢٤، ٥١٥٧].

(١) هو يوشع بن نون، والقريبة التي ذكرها في المستدرک (١٢٩/٢) أنها: أريحا. ونازعه ابن كثير في البداية والنهاية (٣٢٣/١) فقال: فيه نظر، والأشبه والله أعلم أن هذا كان في فتح بيت المقدس، الذي هو المقصود الأعظم، وفتح أريحا كان وسيلة إليه.

(٢) هكذا هو في جميع النسخ: فأذى، بهمزة قطع. قال القاضي: كذا هو في جميع النسخ: فأذى، رباعي، إما أن يكون تعدية لدنا، أي قرب، فمعناه: أذى جيوشه وجموعه للقريبة. وإما أن يكون أذى بمعنى: حان أي قرب فتحها. من قولهم: أذنت الناقة إذا حان نتاجها. ولم يقلوه في غير الناقة. النووي.

٣٥- (١٧٤٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى عَلِيِّ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمرَ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً، وَأَنَا فِيهِمْ، فَبَلَ نَجْدٍ، (٣) في (خ) «من الخمس شيئاً». (٤) لم يذكر هنا من الأربع إلا هذه الواحدة، وقد ذكر مسلم الأربع بعد هذا في كتاب الفضائل، وهي: برّ الوالدين، وتحريم الخمر، ولا تطرد الذين يدعون ربهم، وآية الأنفال. النووي. (٥) في (خ) «فأتيت به النبي» قال النووي، قوله: «فأتى به النبي» عدول من التكلم إلى الغيبة.

عَبْدُ الرَّزَاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي مُوسَى. ح وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، كُلُّهُمُ، عَنْ نَافِعٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِهِمْ.

٣٨- (١٧٥٠) وَحَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ (وَاللَّفْظُ لِسُرَيْجٍ) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: نَقَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَفْلًا سِوَى نَصِيبِنَا مِنَ الْخُمْسِ، فَأَصَابَنِي شَارِفٌ (وَالشَّارِفُ الْمُسِينُ الْكَبِيرُ)^(٢)

٣٩- (...) وَحَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، ح وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ كِلَاهُمَا، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: بَلَغَنِي، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: نَقَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً، بِنَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ رَجَاءٍ^(٣)

(٢) قال الدارقطني في التتبع (١٤٦): وقد خالفه - أي عبدالله بن رجاء - ابن المبارك، وابن وهب وهما أحفظ منه. روياه عن يونس، عن الزهري، قال: بلغني عن ابن عمر، والقول قولهما، ولو كان الزهري سمعه من سالم، لم يكن غير اسمه مثله.

(٣) قال الرشيد العطار في غرر الفوائد (٢٢): وهذا الحديث قد أورده مسلمٌ من حديث عبدالله بن رجاء الغداني، عن يونس، عن الزهري بإسناده المتصل الذي ذكرناه أولاً، ثم أورده بعده حديث ابن المبارك وابن وهب، كلاهما عن يونس بإسناده المقطوع. وإنما أراد بذلك والله أعلم أن ينبه على الاختلاف فيه على يونس، كما فعل في عدة أحاديث تشبه هذا الحديث، وقد تقدم بعضها. وعبدالله بن رجاء الذي وصله ثقة صدوق عند أهل النقل، إلا أن عمرو بن علي الفلاس نسبته إلى كثرة =

فَعَنُمُوا إِلَّا كَثِيرَةً، فَكَانَتْ سُهْمَانُهُمُ اثْنِي عَشَرَ بَعِيرًا، أَوْ أَحَدَ عَشَرَ بَعِيرًا وَنَقَلُوا بَعِيرًا بَعِيرًا. [خ٤٣٣٨، ٣١٣٤].

٣٦- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً قَبْلَ نَجْدٍ، وَفِيهِمْ ابْنُ عُمَرَ، وَأَنَّ سُهْمَانَهُمْ بَلَغَتْ اثْنِي عَشَرَ بَعِيرًا، وَنَقَلُوا، سِوَى ذَلِكَ، بَعِيرًا، فَلَمْ يُعَيِّرْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٣٧- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً إِلَى نَجْدٍ، فَخَرَجْتُ فِيهَا، فَأَصَبْنَا إِلَّا وَغَنَمًا، فَبَلَغَتْ سُهْمَانُنَا اثْنِي عَشَرَ بَعِيرًا، اثْنِي عَشَرَ بَعِيرًا^(١) وَنَقَلْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعِيرًا، بَعِيرًا.

(...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى نَافِعٍ أَسْأَلُهُ عَنِ النَّفْلِ؟ فَكَتَبَ إِلَيَّ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ فِي سَرِيَّةٍ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا

(١) كذا وقع هنا مرتين في جميع النسخ، سوى المتن المطبوع ضمن شرح النووي، وهذا التكرير لتعيين العدد على خلاف ما سبق في رواية مالك من التردد بين اثني عشر، وأحد عشر.

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ^(٢) بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ قَالَ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ. [خ ٤٣٢٢ معلقاً].

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ (وَاللَّفْظُ لَهُ): أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ أَفْلَحَ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ حُنَيْنٍ، فَلَمَّا التَقَيْنَا كَانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ جَوْلَةٌ. قَالَ: فَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَدْ عَلَا رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَاسْتَدْرَتْ^(٣) إِلَيْهِ حَتَّى أَتَيْتُهُ مِنْ وَرَائِهِ، فَضَرَبْتُهُ عَلَى حَبْلِ عَاتِقِهِ، وَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَضَمَنِي ضَمَّةً وَجَدْتُ مِنْهَا رِيحَ الْمَوْتِ، ثُمَّ أَدْرَكُهُ الْمَوْتُ. فَأَرْسَلَنِي، فَلِحَقْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقَالَ: مَا لِلنَّاسِ؟ فَقُلْتُ: أَمْرُ اللَّهِ، ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ رَجَعُوا، وَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا، لَهُ عَلَيْهِ بَيْتَةٌ، فَلَهُ سَلْبُهُ» قَالَ: فَقُمْتُ، فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي؟ ثُمَّ جَلَسْتُ، ثُمَّ قَالَ مِثْلَ^(٤) ذَلِكَ. فَقَالَ

(٢) في (خ) «واقصص الحديث. وحدَّثنا قتيبة». قوله: «واقصص الحديث» و «ساق الحديث» أراد بهما الحديث المذكور في الطريق الثالث الذي بعد هذين الطريقين، وهو قوله: وحدَّثنا أبو الطاهر. قال النووي: وهذا غريب من عادة مسلم.
(٣) أي دُرْتُ راجعاً إليه، وفي نسخة: «فاشددت» أي فأسرعتُ إليه حاملاً عليه، وفي جهاد صحيح البخاري المطبوع بهامش الفتح: فاستدبرت حتى أتته من ورائه.
(٤) في (خ) «ثم قال بمثل ذلك».

٤٠- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ ابْنُ اللَّيْثِ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي قَالَ: حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ كَانَ يُنْقَلُ بَعْضُ مَنْ يَبْعَثُ مِنَ السَّرَايَا، لِأَنْفُسِهِمْ خَاصَّةً، سِوَى قَسَمِ عَامَةِ الْجَيْشِ، وَالْخُمْسُ فِي ذَلِكَ، وَاجِبٌ، كُلُّهُ. [خ ٣١٣٥].

(١٣) باب استحقاق القاتل سلب القاتل

٤١- (١٧٥١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ أَفْلَحَ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيِّ^(١) وَكَانَ جَلِيسًا لِأَبِي قَتَادَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو قَتَادَةَ. وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ. [خ ٢١٠٠، ٣١٤٢، ٤٣٢١، ٧١٧٠].

= الغلط، وعبدالله بن المبارك، وابن وهب مقدمان عليه في الحفظ عندهم، ولهذا جعل الدارقطني (المتبع ١٤٦) القول قولهما في إسنادهما هذا الحديث، وقال: لو كان الزهري سمعه من سالم، لم يكن عن اسمه. قلت: والعدو لمسلم ﷺ في ذلك: أنه إنما أورده هكذا في الشواهد، وإلا فقد أورد في أول الباب الحديث المتفق على صحته في هذا المعنى، وهو: حديث نافع، عن ابن عمر، قال: بعث النبي ﷺ سرية وأنا فيهم قبل نجد... الحديث. ووقع في بعض طرقه أيضاً في كتاب مسلم: عن ابن عون، قال: كتبتُ إلى نافع أسأله عن النفل، فكتب إلي: أن ابن عمر كان في سرية... الحديث.

(١) قوله: «عن أبي محمد الأنصاري» يأتي في الطريق الثاني أنه مولى قتادة. قال النووي: واسم أبي محمد هذا: نافع بن عباس.

فَقُمْتُ فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي؟ ثُمَّ جَلَسْتُ. ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ، الثَّالِثَةَ، فَقُمْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لَكَ؟ يَا أَبَا قَتَادَةَ» فَقَصَصْتُ عَلَيْهِ الْقِصَّةَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: صَدَقَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَلَبَ ذَلِكَ الْقَتِيلَ عِنْدِي، فَأَرَضِهِ مِنْ حَقِّهِ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ: لَاهَا اللَّهُ إِذَا لَا يَعْمِدُ إِلَى أَسَدٍ مِنْ أَسَدِ اللَّهِ يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَعَنْ رَسُولِهِ فَيُعْطِيكَ سَلْبَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَدَقَ، فَأَعْطِهِ إِيَّاهُ» فَأَعْطَانِي، قَالَ: فَبِعْتُ الدَّرْعَ فَأَتَّبَعْتُ بِهِ مَخْرَفًا فِي بَنِي سَلَمَةَ، فَإِنَّهُ لِأَوَّلِ مَالٍ تَأْتَلْتُهُ فِي الْإِسْلَامِ.

وَفِي حَدِيثِ اللَّيْثِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: كَلَّا لَا يُعْطِيهِ أُضْبِيعٌ^(١) مِنْ فُرَيْشٍ وَيَدْعُ أَسَدًا مِنْ أَسَدِ اللَّهِ. وَفِي حَدِيثِ اللَّيْثِ: لِأَوَّلِ مَالٍ تَأْتَلْتُهُ.

٤٢- (١٧٥٢) حَدَّثَنَا^(٢) يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ الْمَاجِشُونِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَا أَنَا وَاقِفٌ فِي الصَّفِّ يَوْمَ بَدْرٍ، نَظَرْتُ عَنْ يَمِينِي وَشِمَالِي، فَإِذَا أَنَا بَيْنَ غُلَامَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ، حَدِيثُهُ

(١) قال القاضي: اختلف رواة كتاب مسلم في هذا الحرف على وجهين، أحدهما: رواية السمرقندي: أصبغ - بالصاد المهملة، والغين المعجمة - والثاني: رواية سائر الرواة: أضييع - بالصاد المعجمة، والعين المهملة -، فعلي الثاني: هو تصغير ضبع على غير قياس، كأنه لما وصف أبا قتادة بأنه أسد، صغر هذا بالإضافة إليه، وشبهه بالضبييع، لضعف افترامها وما توصف به من العجز والحمق. وأما على الوجه الأول: فوصفه به لتغير لونه. النووي.

(٢) في (خ) «من أسد الله. حَدَّثَنَا يَحْيَى».

٤٣- (١٧٥٣) وَحَدَّثَنِي أَبُو الظَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ: عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَتَلَ رَجُلٌ مِنْ جَمِيرِ رَجُلًا مِنَ الْعَدُوِّ، فَأَرَادَ سَلْبَهُ، فَمَنَعَهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَكَانَ وَالِيًا عَلَيْهِمْ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ، فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ

(٣) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا، وكذا رواه القاضي عن جماهير شيوخهم، ومعناه: يتحرك وينزعج ولا يستقر على حالة ولا في مكان، والزوال: القلق. النووي.

(٤) في (خ) «نعم. ما خطبتك إليه».

فَبَيْنَا نَحْنُ نَتَضَحَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ، فَأَنَاحَهُ، ثُمَّ انْتَزَعَ طَلْقًا مِنْ حَقِيهِ فَقَيَّدَ بِهِ الْجَمَلَ، ثُمَّ تَقَدَّمَ يَتَعَدَّى مَعَ الْقَوْمِ، وَجَعَلَ يَنْظُرُ، وَفَيْنَا ضَعْفَةٌ وَرِقَّةٌ فِي (٢) الظَّهْرِ، وَبِعَضْنَا مُشَاءً، إِذْ حَرَجَ يَسْتَدُّ، فَأَتَى جَمَلَهُ فَأَطْلَقَ قَيْدَهُ، ثُمَّ أَنَاحَهُ وَقَعَدَ عَلَيْهِ، فَأَنَارَهُ، فَاشْتَدَّ بِهِ الْجَمَلُ، فَاتَّبَعَهُ رَجُلٌ عَلَى نَاقَةٍ وَرَقَاءً.

قَالَ سَلَمَةُ: وَخَرَجْتُ أَشْتَدُّ، فَكُنْتُ عِنْدَ وَرِكِ النَّاقَةِ، ثُمَّ تَقَدَّمْتُ، حَتَّى كُنْتُ عِنْدَ وَرِكِ الْجَمَلِ، ثُمَّ تَقَدَّمْتُ حَتَّى أَخَذْتُ بِخِطَامِ الْجَمَلِ فَأَنْخَتُهُ، فَلَمَّا وَضَعَ رُكْبَتَهُ فِي الْأَرْضِ اخْتَرَطْتُ سَيْفِي فَضَرَبْتُ رَأْسَ الرَّجُلِ، فَتَنَدَّرَ، ثُمَّ جِئْتُ بِالْجَمَلِ أَقْوَدُهُ، عَلَيْهِ رَحْلُهُ وَسِلَاحُهُ، فَاسْتَقْبَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالتَّاسُ مَعَهُ، فَقَالَ: «مَنْ قَتَلَ الرَّجُلَ؟» قَالُوا: ابْنُ الْأَكْوَعِ، قَالَ: «لَهُ سَلْبُهُ أَجْمَعُ». [خ ٣٠٥١].

(١٤) باب التنفيل وفداء المسلمين بالأسارى

٤٦- (١٧٥٥) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَارٍ: حَدَّثَنِي إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: غَزَوْنَا فَرَازَةَ وَعَلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ أَمْرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْنَا، فَلَمَّا كَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمَاءِ سَاعَةً، أَمَرَنَا أَبُو بَكْرٍ فَعَرَّسْنَا. ثُمَّ شَنَّ الْغَارَةَ، فَوَرَدَ الْمَاءَ فَقَتَلَ مَنْ قَتَلَ عَلَيْهِ، وَسَيَّ، وَأَنْظَرُ إِلَى عُنُقِ مَنْ النَّاسِ، فِيهِمُ الذَّرَارِيُّ. فَخَشِيتُ أَنْ يَسْبِقُونِي إِلَى الْجَبَلِ، فَرَمَيْتُ بِسَهْمٍ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْجَبَلِ، فَلَمَّا رَأَوْا السَّهْمَ وَقَفُوا،

لِحَالِدٍ: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تُعْطِيَهُ سَلْبَهُ؟» قَالَ: اسْتَكْرَمْتُهُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «ادْفَعْهُ إِلَيْهِ» فَمَرَّ حَالِدٌ بِعَوْفٍ فَجَرَّ بِرِدَائِهِ، ثُمَّ قَالَ: هَلْ أَنْجَزْتُ لَكَ مَا ذَكَرْتُ لَكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَسَمِعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاسْتُعْضِبَ، فَقَالَ: «لَا تُعْطِهِ، يَا حَالِدُ لَا تُعْطِهِ، يَا حَالِدُ هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُونَ (١) لِي أَمْرَائِي؟ إِنَّمَا مِثْلُكُمْ وَمِثْلُهُمْ كَمِثْلِ رَجُلٍ اسْتُرْعِيَ إِبِلًا أَوْ غَنَمًا فَرَعَاهَا، ثُمَّ تَحَيَّنَ سَفِيهَا، فَأَوْرَدَهَا حَوْضًا، فَشَرَعَتْ فِيهِ فَشَرِبَتْ صَفْوَهُ وَتَرَكَتْ كَدْرَهُ، فَصَفْوُهُ لَكُمْ وَكَدْرُهُ عَلَيْهِمْ».

٤٤- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ مَنْ خَرَجَ مَعَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، فِي غَزْوَةِ مُؤْتَةَ، وَرَافَقَنِي مَدْيَنِي مِنَ الْيَمَنِ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فِي الْحَدِيثِ: قَالَ عَوْفٌ: فَقُلْتُ: يَا حَالِدُ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى بِالسَّلْبِ لِلْقَاتِلِ؟ قَالَ: بَلَى، وَلَكِنِّي اسْتَكْرَمْتُهُ.

٤٥- (١٧٥٤) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ يُوسُفَ الْحَنَفِيُّ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَارٍ: حَدَّثَنِي إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ: حَدَّثَنِي أَبِي سَلَمَةَ بْنُ الْأَكْوَعِ - قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَوَازِنَ،

(١) بالنون، وهذا هو الأصل، وفي بعض النسخ: تاركو، بغير نون، وهو صحيح أيضًا، وهي لغة معروفة. النووي.

(٢) في (خ) «من الظهر».

٤٨- (١٧٥٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدُ ابْنُ عَبَادٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ) (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ عُمَرَ قَالَ: كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ مِمَّا آفَأَهُ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ، مِمَّا لَمْ يُوجِفْ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ. فَكَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ خَاصَّةً، فَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً سَنَةً، وَمَا بَقِيَ يَجْعَلُهُ^(٢) فِي الْكُرَاعِ وَالسَّلَاحِ، عُدَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ^(٣) [خ ٢٩٠٤، ٤٨٨٥].

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

٤٩- (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ الضَّبْعِيِّ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ مَالِكِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ مَالِكَ بْنَ أَوْسٍ حَدَّثَهُ. قَالَ: أُرْسِلَ إِلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَجِئْتُهُ حِينَ تَعَالَى التَّهَارُ. قَالَ: فَوَجَدْتُهُ فِي بَيْتِهِ جَالِسًا عَلَى سَرِيرٍ، مُفْضِيًا إِلَى رِمَالِهِ مُتَكِّئًا عَلَى وَسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ. فَقَالَ لِي: يَا مَالُ، إِنَّهُ قَدْ ذَفَّ أَهْلُ آبِيَاتٍ مِنْ قَوْمِكَ، وَقَدْ أَمَرْتُ فِيهِمْ بِرَضْخٍ، فَخُذْهُ فَاقْسِمْهُ بَيْنَهُمْ. قَالَ:

(٢) في (خ) «وما بقي جعله».

(٣) قال الجبائي في التقييد (١٧٥/٣): ذكر مسلم عن جماعة من شيوخه كلهم عن سفیان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن الزُّهْرِيِّ. هكذا إسناده عن أبي أحمد. وسقط ذكر الزُّهْرِيِّ من هذا الإسناد في نسخة ابن ماهان، والكسائي. والحديث محفوظ لابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن الزُّهْرِيِّ، عن مالك ابن أوس، عن عمر.

فَجِئْتُ بِهِمْ أَسُوفُهُمْ، وَفِيهِمْ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي فَزَارَةَ^(١) عَلِيَّهَا قَشْعٌ مِنْ أَدَمٍ. (قَالَ: الْقَشْعُ النَّطْعُ) مَعَهَا ابْنَةٌ لَهَا مِنْ أَحْسَنِ الْعَرَبِ. فَسُقْتُهُمْ حَتَّى أَتَيْتُ بِهِمْ أَبَا بَكْرٍ. فَتَقَلَّنِي أَبُو بَكْرٍ ابْتَنَاهَا، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَمَا كَشَفْتُ لَهَا نَوْبًا، فَلَقِيَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي السُّوقِ. فَقَالَ: «يَا سَلْمَةُ هَبْ لِي الْمَرْأَةَ». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَقَدْ أَعْجَبَنِي، وَمَا كَشَفْتُ لَهَا نَوْبًا. ثُمَّ لَقِيَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَدَدِ فِي السُّوقِ. فَقَالَ لِي: «يَا سَلْمَةُ هَبْ لِي الْمَرْأَةَ، اللَّهُ أَبُوكَ» فَقُلْتُ: هِيَ لَكَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَوَاللَّهِ مَا كَشَفْتُ لَهَا نَوْبًا، فَبَعَثَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ. فَفَدَى بِهَا نَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، كَانُوا أُسْرُوا بِمَكَّةَ.

(١٥) باب حكم الفداء

٤٧- (١٧٥٦) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَمُحَمَّدُ ابْنُ رَافِعٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا قَرْيَةٍ أَتَيْتُمُوهَا، وَأَقَمْتُمْ فِيهَا، فَسَهَمْتُمْ فِيهَا، وَأَيُّمَا قَرْيَةٍ عَصَتْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنْ حُمِسَهَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، ثُمَّ هِيَ لَكُمْ».

(١) قال ابن سيد الناس في عيون الأثر (١٤٥/٢) وعند مسلم أن رسول الله ﷺ فدى بابتها، أسيرًا كان في قريش كان من المسلمين. قال: وهو مخالف لما حكىناه عن ابن إسحاق: من أنها صارت لحزن بن أبي وهب، ثم ذكر (١٨٩/٢) الحديث بعينه، وأن المرأة وابتها من بني فزارة. وقال الواقدي في المغازي (٥٦٥/٥) هي أم قرفة فاطمة بنت ربيعة بن بدر.

أَمْ لَا) قَالَ: فَسَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَكُمْ أَمْوَالَ بَنِي
التَّضْيِيرِ، فَوَاللَّهِ مَا اسْتَأْثَرَ عَلَيْكُمْ، وَلَا أَخَذَهَا
دُونَكُمْ، حَتَّى بَقِيَ هَذَا الْمَالُ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ يَأْخُذُ مِنْهُ نَفَقَةَ سَنَةٍ، ثُمَّ يَجْعَلُ مَا بَقِيَ أُسْوَةَ
الْمَالِ. ثُمَّ قَالَ: أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ
السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ أَنْتَعْلَمُونَ ذَلِكَ؟ قَالُوا: نَعَمْ. ثُمَّ
نَشَدَ عَبَّاسًا وَعَلِيًّا بِمِثْلِ مَا نَشَدَ بِهِ الْقَوْمَ: أَنْتَعْلَمَانِ
ذَلِكَ؟ قَالَا: نَعَمْ. قَالَ: فَلَمَّا تُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا وَلِيِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجِئْتُمَا،
تَطْلُبُ مِيرَاثَكَ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ، وَيَطْلُبُ هَذَا مِيرَاثَ
امْرَأَتِهِ مِنْ أَبِيهَا. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «مَا نُوْرْتُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً» فَرَأَيْتُمَا كَاذِبًا
أَيْمًا عَادِرًا خَائِنًا، وَاللَّهِ يَعْلَمُ إِنَّهُ لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ
تَابِعٌ لِلْحَقِّ، ثُمَّ تُوَفِّي أَبُو بَكْرٍ، وَأَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ وَوَلِيِّ أَبِي بَكْرٍ. فَرَأَيْتُمَانِي كَاذِبًا أَيْمًا عَادِرًا
خَائِنًا، وَاللَّهِ يَعْلَمُ إِنِّي لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ
لِلْحَقِّ، فَوَلِيْتُمَا. ثُمَّ جِئْتِنِي أَنْتَ وَهَذَا، وَأَنْتُمَا
جَمِيعٌ، وَأَمْرُكُمَا وَاحِدٌ. فَمُلْتُمَا: اذْفَعُهَا إِلَيْنَا.
فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتُمْ دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا عَلَى أَنْ عَلَيْكُمَا
عَهْدُ اللَّهِ أَنْ تَعْمَلَا فِيهَا بِالَّذِي كَانَ يَعْمَلُ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ فَأَخَذْتُمَا بِذَلِكَ. قَالَ: أَكْذَلِكُ؟ قَالَا: نَعَمْ.
قَالَ: ثُمَّ جِئْتُمَانِي لِأَفْضِي بَيْنَكُمَا. وَلَا، وَاللَّهِ لَا
أَفْضِي بَيْنَكُمَا بِغَيْرِ ذَلِكَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، فَإِنْ
عَجَزْتُمَا عَنْهَا فَرُدَّاهَا إِلَيَّ. [خ ٣٠٩٤، ٤٠٣٣،
٥٣٥٨، ٦٧٢٨، ٧٣٠٥].

٥٠- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ
ابْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ (قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا.
وَقَالَ الْأَخْرَانِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ). أَخْبَرَنَا
مَعْمَرٌ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ

قُلْتُ: لَوْ أَمَرْتَ بِهِدَا غَيْرِي؟ قَالَ: خُذْهُ^(١) يَا
مَالُ^(٢) قَالَ: فَجَاءَ يَزْفَا. فَقَالَ: هَلْ لَكَ، يَا أَمِيرَ
الْمُؤْمِنِينَ، فِي عُثْمَانَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ
وَالزَّيْبِرِ وَسَعْدِ؟ فَقَالَ عُمَرُ: نَعَمْ. فَأَذِنَ لَهُمْ،
فَدَخَلُوا. ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي عَبَّاسٍ وَعَلِيٍّ؟
قَالَ: نَعَمْ. فَأَذِنَ لَهُمَا^(٣) فَقَالَ عَبَّاسٌ^(٤) يَا أَمِيرَ
الْمُؤْمِنِينَ، أَفْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا الْكَاذِبِ الْآثِمِ
الْعَادِرِ الْخَائِنِ. فَقَالَ الْقَوْمُ: أَجَلُ. يَا أَمِيرَ
الْمُؤْمِنِينَ فَأَفْضِ بَيْنَهُمْ وَأَرْحَهُمْ. (فَقَالَ مَالِكُ بْنُ
أَوْسٍ: يُحْتَمِلُ إِلَيَّ أَنَّهُمْ قَدْ كَانُوا قَدَّمُوهُمْ لِذَلِكَ)
فَقَالَ عُمَرُ: اتَّيَدًا^(٥) أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ
السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ أَنْتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
«لَا نُورْتُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً» قَالُوا: نَعَمْ. ثُمَّ أَقْبَلَ
عَلَى الْعَبَّاسِ وَعَلِيٍّ فَقَالَ: أَنْشُدْكُمَا بِاللَّهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ
تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ أَنْتَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ: «لَا نُورْتُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً» قَالَا: نَعَمْ.
فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَزَّ كَانَ خَصَّ رَسُولَهُ ﷺ
بِخَاصَّةٍ لَمْ يُخَصَّصْ بِهَا أَحَدًا غَيْرَهُ. قَالَ: ﴿يَا
أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْفِرْيِ فَلِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾
[الحشر: ٧] (مَا أَدْرِي^(٦) هَلْ قَرَأَ الْآيَةَ الَّتِي قَبْلَهَا

(١) في (خ) «خذ يا مال».

(٢) هكذا هو في جميع النسخ: يا مال. وهو ترخيم
مالك، بحذف الكاف، ويجوز كسر اللام وضمها،
وجهان مشهوران لأهل العربية، فمن كسرهما تركها
على ما كانت، ومن ضمها جعله اسمًا مستقلًا.
النوي.

(٣) في (خ) «فأذن لهما فدخلوا، فقال».

(٤) في (خ) «فقال العباس».

(٥) في (خ) «فقال عمر: اتدوا أنشدكم».

(٦) قوله: ما أدري، إلخ، هذا من قول الراوي.

الْحَدَّثَانِ قَالَ: أُرْسِلَ إِلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ. فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ حَضَرَ أَهْلُ أَنْبِيَاءٍ مِنْ قَوْمِكَ. بِنَحْوِ حَدِيثِ مَالِكٍ. غَيْرَ أَنْ فِيهِ: فَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ مِنْهُ سَنَةً. وَرَبَّمَا قَالَ مَعْمَرٌ: يَخْبِسُ قُوتَ أَهْلِهِ مِنْهُ سَنَةً، ثُمَّ يَجْعَلُ مَا بَقِيَ مِنْهُ مَجْعَلًا مَالِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [خ ٥٣٥٧].

(١٦) باب قول النبي ﷺ

«لا نورث ما تركنا فهو صدقة»

٥١- (١٧٥٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ:

قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: إِنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ، حِينَ تُوْفِيَتِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَرَدْنَ أَنْ يَبْعَثْنَ عُثْمَانَ بْنَ عَمَانَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَيَسْأَلْنَهُ مِيرَاثَهُنَّ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ عَائِشَةُ لَهُنَّ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا نُورِثُ، مَا تَرَكْنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ»^(١). [خ ٤٠٣٤، ٦٧٢٧، ٦٧٣٠].

٥٢- (١٧٥٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: أَخْبَرَنَا

حُجَّيْنٌ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُرْسِلَتْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ

فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا عَمَلَنَ فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَدْفَعَ إِلَى فَاطِمَةَ شَيْئًا، فَوَجَدَتْ فَاطِمَةُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ فِي ذَلِكَ. قَالَ: فَهَجَرْتُهُ. فَلَمْ تُكَلِّمُهُ حَتَّى تُوْفِيَتِ، وَعَاشَتْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتَّةَ أَشْهُرٍ. فَلَمَّا تُوْفِيَتِ دَفَعَهَا زَوْجَهَا عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ لَيْلًا، وَلَمْ يُؤْذِنْ بِهَا أَبَا بَكْرٍ، وَصَلَّى عَلَيْهَا عَلِيٌّ، وَكَانَ لِعَلِيِّ مِنَ النَّاسِ وَجْهَةٌ، حَيَاةَ فَاطِمَةَ. فَلَمَّا تُوْفِيَتِ اسْتَنْكَرَ عَلِيٌّ وَجُوهَ النَّاسِ، فَالْتَمَسَ مُصَالِحَةَ أَبِي بَكْرٍ وَمُبَايَعَتَهُ. وَلَمْ يَكُنْ بَايِعَ تِلْكَ الْأَشْهُرَ. فَأُرْسِلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ: أَنْ ائْتِنَا، وَلَا يَأْتِنَا مَعَكَ أَحَدٌ (كَرَاهِيَةً مَخْضَرِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ) فَقَالَ عُمَرُ، لِأَبِي بَكْرٍ: وَاللَّهِ لَا تَدْخُلُ عَلَيْهِمْ وَحَدِّكَ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَمَا عَسَاهُمْ أَنْ يَفْعَلُوا بِي. إِنِّي، وَاللَّهِ لَا تَيْتَهُمْ. فَدَخَلَ عَلَيْهِمْ أَبُو بَكْرٍ. فَتَشَهَّدَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ. ثُمَّ قَالَ: إِنَّا قَدْ عَرَفْنَا، يَا أَبَا بَكْرٍ فَضِيلَتَكَ وَمَا

(١) هذا الحديث له تنمة في هذه الرواية، وهي: «إنما يأكل آل محمد في هذا المال» والتصلة ليست منها، ولذا ميّزت في الطبع بين هلالين، والتنمة المذكورة موجودة أيضًا في باب مناقب قرابة الرسول من صحيح البخاري، بدون ذكر التصلة، وفيه زيادة تفسيرية وهي: يعني مال الله ليس لهم أن يزيدوا على المأكّل.

(٢) الذي يظهر أن الرسول هو عثمان، لأن أزواج النبي ﷺ أرسلنه إليه بسبب ذلك. وقال شيخنا- لما أرسلتُ أعرّفه بذلك- قلتُ: هو والذي يغلب على ظني أنه عليٌّ، لقول عمر في الحديث المشهور في الصحيح وغيره: فجاء هذا يطلبُ ميراثه من ابن أخيه، وهذا يطلبُ ميراث امرأته من أبيها، وهذا الطلبُ كان لعمر، لا للصدّيق. تنبيه المعلم (٧٠٤).

أَعْطَاكَ اللَّهُ، وَلَمْ نَنْفَسْ عَلَيْكَ خَيْرًا سَأَفَهُ اللَّهُ إِلَيْكَ، وَلِكِنَّاكَ اسْتَبَدَّدْتَ عَلَيْنَا بِالْأَمْرِ، وَكُنَّا نَحْنُ نَرَى لَنَا حَقًّا لِقَرَابَتِنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَلَمْ يَزَلْ يُكَلِّمُ أَبَا بَكْرٍ حَتَّى فَاضَتْ عَيْنَا أَبِي بَكْرٍ. فَلَمَّا تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِقَرَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي، وَأَمَّا الَّذِي شَجَرَ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأَمْوَالِ، فَإِنِّي لَمْ أَلْ فِيهَا عَنِ الْحَقِّ، وَلَمْ أَتْرُكْ أَمْرًا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُهُ فِيهَا إِلَّا صَنَعْتُهُ. فَقَالَ عَلِيُّ لِأَبِي بَكْرٍ: مَوْعِدُكَ الْعَشِيَّةَ لِلْبَيْعَةِ، فَلَمَّا صَلَّى أَبُو بَكْرٍ صَلَاةَ الظُّهْرِ، رَفِيَ عَلَى الْمُنْبِرِ، فَتَشَهَّدَ، وَذَكَرَ شَأْنَ عَلِيٍّ وَتَخَلَّفَهُ عَنِ الْبَيْعَةِ، وَعُدْرَهُ بِالَّذِي اعْتَدَرَ إِلَيْهِ، ثُمَّ اسْتَغْفَرَ، وَتَشَهَّدَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَعَظَّمَ حَقَّ أَبِي بَكْرٍ، وَأَنَّهُ لَمْ يَحْمِلْهُ عَلَى الَّذِي صَنَعَ نَفَاسَةً عَلَى أَبِي بَكْرٍ، وَلَا يُنْكَرَا لِلَّذِي فَضَّلَهُ اللَّهُ بِهِ، وَلَكِنَّا كُنَّا نَرَى لَنَا فِي الْأَمْرِ نَصِيبًا، فَاسْتَبَدَّ عَلَيْنَا بِهِ، فَوَجَدْنَا فِي أَنْفُسِنَا، فَسَّرَ بِذَلِكَ الْمُسْلِمُونَ. وَقَالُوا: أَصَبْتَ.

فَكَانَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى عَلِيٍّ قَرِيبًا، حِينَ رَاجَعَ الْأَمْرَ الْمَعْرُوفَ. [خ ٤٢٤٠، ٤٢٤١].

٥٤- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ^(٢) (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ) حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَأَلَتْ أَبَا بَكْرٍ، بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يُقَسِّمَ لَهَا مِيرَاثَهَا، وَمِمَّا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَمِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ. فَقَالَ لَهَا أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ».

(١) في (خ) «فكانوا قريباً».

(٢) قال الجياني في التقييد (٣/٨٧٦): قال مسلمٌ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، وَحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ، قَالَا: نَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَا أَبِي، عَنِ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَأَلَتْ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ. الْحَدِيثُ. هَكَذَا إِسْنَادُهُ عِنْدَ أَبِي أَحْمَدَ. (أَيُّ بَدْوَنٍ ذَكَرَ: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ كَمَا هُنَا فِي الْمَطْبُوعِ). وَفِي نَسْخَةِ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ مَاهَانَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، نَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. وَخَرَّجَهُ أَبُو مَسْعُودٍ الدِّمَشْقِيُّ، عَنِ مَسْلَمٍ، فَقَالَ: نَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، ثَلَاثَتُهُمْ: عَنِ يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ بِذَلِكَ. قَالَ أَبُو عَلِيٍّ: وَأَكْثَرُ مَا يَجِيءُ مَسْلَمٌ بِنَسْخَةِ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ هَذِهِ عَنِ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ، وَحَسَنِ الْحُلَوَانِيِّ جَمِيعًا، عَنِ يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ أَبِيهِ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٥٣- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ ابْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ الْأَخْرَانِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ). أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ فَاطِمَةَ وَالْعَبَّاسَ أَتَيَا أَبَا بَكْرٍ يَلْتَمِسَانِ مِيرَاثَهُمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَهُمَا حِينَئِذٍ يَطْلُبَانِ أَرْضَهُ مِنْ فَدَكٍ وَسَهْمَهُ مِنْ حَبِيرٍ. فَقَالَ لَهُمَا أَبُو بَكْرٍ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ مَعْنَى حَدِيثِ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: ثُمَّ قَامَ عَلِيُّ

(١٧) باب كيفية قسمة الغنيمة بين الحاضرين

٥٧- (١٧٦٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ كِلَاهُمَا، عَنْ سُلَيْمٍ. قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا سُلَيْمُ بْنُ أَحْضَرَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: حَدَّثَنَا نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَسَمَ فِي النَّفْلِ: لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ وَلِلرَّجُلِ سَهْمًا.

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. وَلَمْ يَذْكُرْ: فِي النَّفْلِ.

(١٨) باب الإمداد بالملائكة في

غزوة بدر، وإباحة الغنائم

٥٨- (١٧٦٣) حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ: حَدَّثَنَا

ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَارٍ: حَدَّثَنِي سِمَاكُ الْحَنْفِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ. قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ. ح. وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ): حَدَّثَنَا عُمَرُ ابْنُ يُونُسَ الْحَنْفِيُّ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَارٍ. حَدَّثَنِي أَبُو زُمَيْلٍ (هُوَ سِمَاكُ الْحَنْفِيُّ): حَدَّثَنِي

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ، نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَهُمْ أَلْفٌ، وَأَصْحَابُهُ ثَلَاثُمِائَةٍ وَتِسْعَةَ عَشَرَ رَجُلًا، فَاسْتَقْبَلَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ الْقِبْلَةَ، ثُمَّ مَدَّ يَدَيْهِ فَجَعَلَ يَهْتِفُ بِرَبِّهِ: «اللَّهُمَّ، أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ، آتِ مَا وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ، إِنْ تَهْلِكْ هَذِهِ الْعِصَابَةُ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ لَا تُعْبَدُ فِي الْأَرْضِ» فَمَا زَالَ يَهْتِفُ بِرَبِّهِ، مَا دَا يَدَيْهِ، مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ، حَتَّى سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ مَنْكِبَيْهِ، فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ، فَأَخَذَ رِدَاءَهُ فَأَلْقَاهُ عَلَى مَنْكِبَيْهِ. ثُمَّ التَزَمَهُ

قَالَ: وَعَاشَتْ بَعْدَ^(١) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتَّةَ أَشْهُرٍ. وَكَانَتْ فَاطِمَةُ تَسْأَلُ أَبَا بَكْرٍ نَصِيبَهَا مِمَّا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ خَيْبَرَ وَقَدِّكٍ، وَصَدَقْتِهِ^(٢) بِالْمَدِينَةِ، فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ عَلَيْهَا ذَلِكَ. وَقَالَ: لَسْتُ تَارِكًا شَيْئًا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْمَلُ بِهِ إِلَّا عَمِلْتُ بِهِ، إِنِّي أَخْشَى أَنْ تَرَكَتُ شَيْئًا مِنْ أَمْرِهِ أَنْ أَزِيعَ، فَأَمَّا صَدَقَتُهُ بِالْمَدِينَةِ فَدَفَعَهَا عُمَرُ إِلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ، فَغَلَبَهُ عَلَيْهَا عَلِيٌّ، وَأَمَّا خَيْبَرُ وَقَدِّكُ فَأَنْسَكَهُمَا عُمَرُ وَقَالَ: هُمَا صَدَقَةٌ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. كَانَتَا لِحُقُوقِهِ الَّتِي تَعْرُوهُ وَنَوَائِجِهِ، وَأَمْرُهُمَا إِلَى مَنْ وُلِّيَ الْأَمْرَ. قَالَ: فَهَمَّا عَلَى ذَلِكَ إِلَى الْيَوْمِ. [خ ٢٨٦٣، ٤٢٢٨].

٥٥- (١٧٦٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى عَلِيٍّ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَفْتَسِمُ وَرَثَتِي دِينَارًا، مَا تَرَكَتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمَوْوَتِهِ عَامِلِي، فَهُوَ صَدَقَةٌ».

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

٥٦- (١٧٦١) وَحَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي خَلْفٍ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ عَبْدِ عَدِيِّ. أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُورَثُ، مَا تَرَكَتَا صَدَقَةً».

(١) في (خ) «وعاشت بعد وفاة رسول الله».

(٢) في (خ) «ومن صدقة بالمدينة».

بَكْرٍ، وَلَمْ يَهُوَ^(٢) مَا قُلْتُ. فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِ
جِئْتُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ قَاعِدَيْنِ
يَبْكِيَانِ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي مِنْ أَيِّ شَيْءٍ
تَبْكِي أَنْتَ وَصَاحِبُكَ، فَإِنْ وَجَدْتُ بُكَاءَ بَكَيْتُ،
وَإِنْ لَمْ أَجِدْ بُكَاءَ تَبَاكَيْتُ لِبُكَائِكُمَا. فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَبْكِي لِلَّذِي عَرَضَ عَلَيَّ
أَصْحَابُكَ مِنْ أَخَذِهِمُ الْفِدَاءَ. لَقَدْ عَرَضَ عَلَيَّ
عَدَابُهُمْ أَدْنَى مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ» (شَجَرَةٌ قَرِيبَةٌ مِنْ
نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ) وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَا كَانَتْ لِنَبِيِّ
أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُنْفَخَ فِي الْأَرْضِ﴾ [الأنفال: ٦٧].
إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَكُلُّوا مِنَّا عَنِتُّمْ حَلَالًا طَيِّبًا﴾
[الأنفال: ٦٩] فَأَحَلَّ اللَّهُ الْعَنِيَّةَ لَهُمْ.

(١٩) باب ربط الأسير وحبسه، وجواز المن عليه

٥٩- (١٧٦٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا
لَيْثٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ
يَقُولُ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْلًا قَبْلَ نَجْدٍ،
فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ^(٣) يُقَالُ لَهُ ثَمَامَةُ بْنُ

(٢) هكذا هو في بعض النسخ: ولم يهو، وفي كثير
منها: ولم يهوي- بالياء-، وهي لغة قليلة بإثبات
الياء مع الجازم. التوري.

(٣) زعم سيف في كتاب الزهد له أن الذي أخذ ثمامة
وأسره هو العباس بن عبدالمطلب، وفيه نظر أيضاً،
لأن العباس إنما قدم على رسول الله ﷺ في زمان
فتح مكة، وقصة ثمامة تقتضي أنها كانت قبل ذلك
بحيث اعتمر ثمامة، ثم رجع إلى بلاده، ثم منعهم
أن يميروا أهل مكة، ثم شكوا أهل مكة إلى النبي ﷺ
ذلك، ثم بعث يشفع فيهم عند ثمامة. فتح الباري
(٨٧/٨).

مِنْ وَرَائِهِ. وَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ كَفَاكَ مُنَاشَدَتَكَ
رَبِّكَ، فَإِنَّهُ سَيُنَجِّزُ لَكَ مَا وَعَدَكَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ
وَجَلَّ: ﴿إِذْ تَسْتَفِيئُونَ رَبِّكُمْ فَاستَجَابَ لَكُمْ أَنِّي
مُمِدُّكُمْ بِالْفِ يَنْ أَلْمَلِكِكُمْ مُرْدِينًا﴾ [الأنفال: ٢٩].
فَأَمَدَهُ اللَّهُ بِالْمَلَائِكَةِ.

قَالَ أَبُو زُمَيْلٍ: فَحَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: بَيْنَمَا
رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ يَسْتَدُّ فِي أَثَرِ رَجُلٍ مِنَ
الْمُشْرِكِينَ أَمَامَهُ، إِذْ سَمِعَ ضَرْبَةَ بِالسُّوْطِ فَوْقَهُ،
وَصَوْتُ الْفَارِسِ يَقُولُ: أَقْدِمْ حَيْزُومُ. فَنَظَرَ إِلَى
الْمُشْرِكِ أَمَامَهُ فَخَرَّ مُسْتَلْقِيًا. فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ قَدْ
خُطِمَ أَنْفَهُ، وَشَقَّ وَجْهُهُ كَضَرْبَةِ السُّوْطِ، فَاخْضَرَ
ذَلِكَ أَجْمَعُ. فَجَاءَ الْأَنْصَارِيُّ فَحَدَّثَ بِذَلِكَ^(١)
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: «صَدَقْتَ. ذَلِكَ مِنْ مَدَدِ
السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ» فَتَقَلُّوا يَوْمَئِذٍ سَبْعِينَ، وَأَسْرُوا سَبْعِينَ.

قَالَ أَبُو زُمَيْلٍ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَلَمَّا أَسْرُوا
الْأَسَارَى قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ: «مَا
تَرَوْنَ فِي هَؤُلَاءِ الْأَسَارَى؟» فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ:
يَا نَبِيَّ اللَّهِ هُمْ بَنُو الْعَمِّ وَالْعَشِيرَةِ، أَرَى أَنْ تَأْخُذَ
مِنْهُمْ فِدْيَةً، فَتَكُونَ لَنَا قُوَّةٌ عَلَى الْكُفَّارِ، فَعَسَى اللَّهُ
أَنْ يَهْدِيَهُمْ لِلْإِسْلَامِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«مَا تَرَى؟ يَا ابْنَ الْحَطَّابِ!» قُلْتُ: لَا. وَاللَّهِ
يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَرَى الَّذِي رَأَى أَبُو بَكْرٍ، وَلَكِنِّي
أَرَى أَنْ تُمْكِنَّا فَتَضْرِبَ أَعْنَاقَهُمْ، فَتُمْكِنَ عَلَيَّا مِنْ
عَقِيلٍ فَيَضْرِبَ عُنُقَهُ، وَتُمْكِنِي مِنْ فُلَانٍ (نَسِيبًا
لِعُمَرَ) فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ. فَإِنَّ هَؤُلَاءِ أَيْمَةُ الْكُفْرِ
وَصَنَادِيدُهَا. فَهَوِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَالَ أَبُو

(١) في (خ) «فحدث ذلك».

أُنَالٍ، سَيِّدُ أَهْلِ الْيَمَامَةِ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَاذَا عِنْدَكَ؟ يَا ثُمَامَةَ»، فَقَالَ: عِنْدِي، يَا مُحَمَّدُ، خَيْرٌ إِنْ تَقْتُلُ تَقْتُلُ ذَا دَمٍ، وَإِنْ تُنْعِمُ تُنْعِمُ عَلَى شَاكِرٍ، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ تُعْطِ مِنْهُ مَا شِئْتَ، فَتَرَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى كَانَ بَعْدَ الْعَدِ. فَقَالَ: «مَا عِنْدَكَ؟ يَا ثُمَامَةَ»، قَالَ: مَا قُلْتُ لَكَ. إِنْ تُنْعِمُ تُنْعِمُ عَلَى شَاكِرٍ، وَإِنْ تَقْتُلُ تَقْتُلُ ذَا دَمٍ، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ تُعْطِ مِنْهُ مَا شِئْتَ، فَتَرَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى كَانَ مِنَ الْعَدِ، فَقَالَ: «مَاذَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟» فَقَالَ: عِنْدِي مَا قُلْتُ لَكَ، إِنْ تُنْعِمُ تُنْعِمُ عَلَى شَاكِرٍ، وَإِنْ تَقْتُلُ تَقْتُلُ ذَا دَمٍ، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ تُعْطِ مِنْهُ مَا شِئْتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَطْلِقُوا ثُمَامَةَ» فَاِنْطَلَقَ إِلَى نَحْلِ قَرِيبٍ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، يَا مُحَمَّدُ، وَاللَّهِ مَا كَانَ عَلَى الْأَرْضِ وَجْهٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ وَجْهِكَ، فَقَدْ أَضْبَحَ وَجْهَكَ أَحَبَّ الْوُجُوهِ كُلِّهَا إِلَيَّ، وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ دِينٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ دِينِكَ، فَأَضْبَحَ دِينَكَ أَحَبَّ الدِّينِ كُلِّهِ إِلَيَّ، وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ بَلَدٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ بَلَدِكَ، فَأَضْبَحَ بَلَدَكَ أَحَبَّ الْبِلَادِ كُلِّهَا إِلَيَّ، وَإِنْ خَيْلِكَ أَخَذْتَنِي وَأَنَا أُرِيدُ الْعُمْرَةَ، فَمَاذَا تَرَى؟ فَبَشَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَغْتَمِرَ، فَلَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ قَالَ لَهُ قَائِلٌ: أَصَبَوْتَ^(١) فَقَالَ: لَا، وَلَكِنِّي

٦٠- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْلًا لَهُ نَحْوَ أَرْضِ نَجْدٍ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ يُقَالُ لَهُ ثُمَامَةُ بْنُ أُنَالٍ الْحَنْفِيِّ، سَيِّدُ أَهْلِ الْيَمَامَةِ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: إِنْ تَقْتُلُنِي تَقْتُلُ ذَا دَمٍ.

(٢٠) باب إجلاء اليهود من الحجاز

٦١- (١٧٦٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ، إِذْ خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «انْطَلِقُوا إِلَى يَهُودَ» فَخَرَجْنَا مَعَهُ، حَتَّى جِئْنَاهُمْ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَأَدَّاهُمْ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ يَهُودَ اسْلِمُوا تَسْلَمُوا». فَقَالُوا: قَدْ بَلَّغْتَ، يَا أَبَا الْقَاسِمِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَلِكَ أُرِيدُ، اسْلِمُوا تَسْلَمُوا» فَقَالُوا: قَدْ بَلَّغْتَ، يَا أَبَا الْقَاسِمِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَلِكَ أُرِيدُ» فَقَالَ لَهُمُ الثَّالِثَةُ، فَقَالَ: «اعْلَمُوا أَنَّمَا الْأَرْضُ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، وَأَنِّي أُرِيدُ أَنْ أُجْلِبِكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأَرْضِ فَمَنْ وَجَدَ مِنْكُمْ بِمَالِهِ شَيْئًا فَلْيَبِيعْهُ، وَإِلَّا فَاغْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ». [خ ٣١٦٧، ٦٩٤٤، ٧٣٤٨].

٦٢- (١٧٦٦) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ (قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ

(١) هكذا هو في الأصول: أصبوت. وهي لغة، والمشهور: أصبأت - بالهمز- وعلى الأول جاء قولهم: الصباة، كقاضي وقضاة، والمعنى: أخرجت من دينك. النووي.

سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ: حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ (وَهُوَ ابْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ)، كِلَاهُمَا، عَنْ أَبِي الزَّيْبِرِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

(٢٢) باب جواز قتال من نقض العهد، وجواز إنزال أهل الحصن على حكم حاكم عدل أهل للحكم

٦٤- (١٧٦٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَّفَاعِلَةٌ) قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا عُذْرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ) عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ بْنَ حُنَيْفٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَزَلَ أَهْلُ قُرَيْظَةَ عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى سَعْدٍ، فَأَتَاهُ عَلَى حِمَارٍ. فَلَمَّا دَنَا قَرِيبًا مِنَ الْمَسْجِدِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْأَنْصَارِ: «قُومُوا إِلَيَّ سَيِّدُكُمْ» (أَوْ خَيْرُكُمْ)، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ» قَالَ: تَقْتُلُ مَقَاتِلَتَهُمْ، وَتَسْبِي ذُرِّيَّتَهُمْ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَضَيْتَ بِحُكْمِ اللَّهِ» وَرُبَّمَا قَالَ: «فَضَيْتَ بِحُكْمِ الْمَلِكِ» وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنُ الْمُثَنَّى: وَرُبَّمَا قَالَ: «فَضَيْتَ بِحُكْمِ الْمَلِكِ».

(...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ اللَّهِ». وَقَالَ مَرَّةً: «لَقَدْ حَكَمْتَ بِحُكْمِ الْمَلِكِ».

٦٥- (١٧٦٩) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ، كِلَاهُمَا، عَنْ ابْنِ

إِسْحَاقَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ يَهُودَ بَنِي النَّضِيرِ وَقُرَيْظَةَ حَارَبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَأَجْلَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَنِي النَّضِيرِ، وَأَقْرَ قُرَيْظَةَ وَمَنْ عَلَيْهِمْ، حَتَّى حَارَبَتْ قُرَيْظَةَ بَعْدَ ذَلِكَ، فَقَتَلَ رِجَالَهُمْ، وَقَسَمَ نِسَاءَهُمْ وَأَوْلَادَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، إِلَّا أَنْ بَعْضُهُمْ لَحِقُوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَمَنَهُمْ وَأَسْلَمُوا، وَأَجْلَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَهُودَ الْمَدِينَةَ كُلَّهَا: بَنِي قَيْنِقَاعَ (وَهُمْ قَوْمُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ)، وَيَهُودَ بَنِي حَارِثَةَ، وَكُلَّ يَهُودِي كَانَ بِالْمَدِينَةِ. [٤٠٢٨].

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ مُوسَى بِهَذَا الْإِسْنَادِ، هَذَا الْحَدِيثَ، وَحَدِيثُ ابْنِ جُرَيْجٍ أَكْثَرُ وَأَتْمُّ.

(٢١) باب إخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب

٦٣- (١٧٦٧) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّيْبِرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَأُخْرِجَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، حَتَّى لَا أَدَعَ إِلَّا مُسْلِمًا». [٣٠٤٣، ٣٨٠٤، ٤١٢١، ٦٢٦٢].

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا رَوْحُ ابْنُ عَبَّادَةَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، ح وَحَدَّثَنِي

قَالَ، وَتَحَجَّرَ كَلْمُهُ لِلْبُرِّ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ، إِنَّكَ تَعْلَمُ
أَنْ^(٤) لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أُجَاهِدَ فِيكَ، مِنْ
قَوْمٍ كَذَبُوا رَسُولَكَ ﷺ وَأَخْرَجُوهُ، اللَّهُمَّ، فَإِنْ
كَانَ بَقِيَّ مِنْ حَرْبِ قُرَيْشٍ شَيْءٌ فَأَبْقِيَنِي أُجَاهِدُهُمْ
فِيكَ، اللَّهُمَّ، فَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّكَ قَدْ وَضَعْتَ الْحَرْبَ
بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ، فَإِنْ كُنْتُ وَضَعْتَ الْحَرْبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ
فَأَفْجُرْهَا وَاجْعَلْ مَوْتِي فِيهَا، فَأَنْفَجِرْتِ مِنْ لَبْتِي^(٥)
فَلَمْ يَرُعْهُمْ (وَفِي الْمَسْجِدِ مَعَهُ حَيْمَةَ مِنْ بَنِي غِفَارٍ)
إِلَّا وَالِدٌ يَسِيلُ إِلَيْهِمْ، فَقَالُوا: يَا أَهْلَ الْحَيْمَةِ مَا
هَذَا الَّذِي يَأْتِينَا مِنْ قِبَلِكُمْ فَإِذَا سَعَدَ جُرْحُهُ يَعْدُ^(٦)
دَمًا، فَمَاتَ مِنْهَا. [خ ٣٩٠١، ٤١٢٢].

٦٨ - (...) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ
سُلَيْمَانَ الْكُوفِيِّ: حَدَّثَنَا عَبْدُهُ، عَنْ هِشَامَ بِهَذَا
الإِسْنَادِ، نَحْوَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَأَنْفَجَرَ مِنْ لَبْتِي،
فَمَا زَالَ يَسِيلُ حَتَّى مَاتَ، وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ قَالَ:
فَذَاكَ حِينَ يَقُولُ الشَّاعِرُ:

أَلَا يَا سَعْدُ سَعْدَ بَنِي مُعَاذٍ
فَمَا فَعَلْتَ^(٧) قُرَيْظَةَ وَالتَّضِيرُ

نُمَيْرٍ. قَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا
هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أُصِيبَ سَعْدُ
يَوْمَ الْخَنْدَقِ، رَمَاهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ يُقَالُ لَهُ ابْنُ
الْعَرِيقَةِ^(١) رَمَاهُ فِي الْأَكْحَلِ، فَضَرَبَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ حَيْمَةَ فِي الْمَسْجِدِ يَعُوذُ مِنْ قَرِيبٍ، فَلَمَّا رَجَعَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْخَنْدَقِ، وَضَعَ^(٢) السَّلَاحَ،
فَاعْتَسَلَ، فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ وَهُوَ يَنْفُضُ رَأْسَهُ مِنَ الْعُبَارِ.
فَقَالَ: وَضَعْتَ السَّلَاحَ؟ وَاللَّهِ مَا وَضَعْنَاهُ، اخْرُجْ
إِلَيْهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَأَيْنَ؟» فَأَشَارَ إِلَى
بَنِي قُرَيْظَةَ، فَقَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَتَزَلُّوا عَلَى
حُكْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحُكْمَ
فِيهِمْ إِلَى سَعْدٍ، قَالَ: فَإِنِّي أَحْكُمُ فِيهِمْ أَنْ تُقْتَلَ
الْمُقَاتِلَةُ، وَأَنْ تُسَبَى الذَّرِيَّةُ وَالنِّسَاءُ، وَتُقَسَمَ
أَمْوَالُهُمْ. [خ ٤٦٣، ٢٨١٣، ٤١١٧].

٦٦ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ
نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ: قَالَ أَبِي: فَأُخْبِرْتُ^(٣) أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَقَدْ حَكَمْتُ فِيهِمْ بِحُكْمِ اللَّهِ
عَزَّ وَجَلَّ».

٦٧ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ
نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ سَعْدًا

(١) هو: حَبَّان - بكسر الحاء المهملة - تنبيه المعلم (٧٠٩).

(٢) في (خ) «ووضع السلاح»

(٣) قال الرشيد العطار في غرر الفوائد (٢٥): وقول هشام: قال أبي فأخبرت، ليس بمتصل على مذهب الحاكم وغيره كما تقدم. والجواب عنه: أن مسلماً ﷺ قد أخرج هذا اللفظ بعينه متصلاً من رواية أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ. وإذا ثبت اتصاله من وجه صحيح، فلا يؤثر قول بعض الرواة فيه: فأخبرت من وجه آخر.

(٤) في (خ) «أنه ليس».

(٥) هكذا هو في أكثر الأصول المعتمدة: لبته، وهي النحر. وفي بعض الأصول: من لبته، والليت: صفحة العنق، وفي بعضها: من لبته. قال القاضي: وهو الصواب، كما اتفقوا عليه في الرواية التي بعده. النووي.

(٦) هكذا هو في معظم الأصول المعتمدة: يَعْدُ. ونقله القاضي عن جمهور الرواة. وفي بعضها: يَغْدُو، وكلاهما صحيح. النووي.

(٧) هكذا في معظم النسخ، وفي بعضها: لما فعلت، باللام المكسورة، قال عياض: وهو الصواب، والمعروف في السيرة. النووي.

لَمُهَاجِرُونَ، مِنْ مَكَّةَ، الْمَدِينَةَ قَدِمُوا وَلَيْسَ
بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ، وَكَانَ الْأَنْصَارُ أَهْلَ الْأَرْضِ
وَالْعَقَارِ، فَقَاسَمَهُمُ الْأَنْصَارُ عَلَى أَنْ أُعْطَوْهُمْ
أَنْصَافَ ثَمَارِ أَمْوَالِهِمْ، كُلِّ عَامٍ، وَيَكْفُونَهُمُ الْعَمَلَ
وَالْمُؤُونَةَ، وَكَانَتْ أُمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَهِيَ تُدْعَى
أُمَّ سَلِيمٍ، وَكَانَتْ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، كَانَتْ
أَخًا لِأَنَسٍ لِأُمِّهِ، وَكَانَتْ أُعْطَتْ أُمُّ أَنَسٍ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ عِذَاقًا لَهَا، فَأَعْطَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمَّ أَيْمَنَ،
مَوْلَاتَهُ، أُمَّ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ (٣) فَأَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا فَرَّغَ مِنْ قِتَالِ أَهْلِ حَيْبَرَ،
وَأَنْصَرَفَ إِلَى الْمَدِينَةِ، رَدَّ الْمُهَاجِرُونَ إِلَى الْأَنْصَارِ
مَنَائِحَهُمُ الَّتِي كَانُوا مَنَحُوهُمْ مِنْ ثَمَارِهِمْ، قَالَ:
فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أُمِّي عِذَاقَهَا، وَأَعْطَى
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمَّ أَيْمَنَ مَكَانَهُنَّ مِنْ حَائِطِهِ.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَكَانَ مِنْ شَأْنِ أُمَّ أَيْمَنَ، أُمَّ
أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهَا كَانَتْ وَصِيْفَةً لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ
الْمُطَّلِبِ، وَكَانَتْ مِنَ الْحَبَشَةِ، فَلَمَّا وَلَدَتْ أَمِنَهُ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بَعْدَمَا تُوَفِّي أَبُوهُ، فَكَانَتْ (٤) أُمَّ

لَعَمْرُكَ إِنَّ سَعْدَ بْنَ مَعَاذٍ
عِدَاةً تَحَمَّلُوا لَهُوَ الصَّبُورُ
تَرَكْتُمْ قَدْرَكُمْ لَا شَيْءَ فِيهَا
وَقَدَّرَ الْقَوْمَ حَامِيَةً تَفُورُ
وَقَدْ قَالَ الْكَرِيمُ أَبُو حَبَابٍ
أَقِيمُوا، فَيُنْقَاعُ، وَلَا تَسِيرُوا
وَقَدْ كَانُوا بِبِلَدَتِهِمْ ثِقَالًا
كَمَا ثُقُلْتُ بِمَيْطَانَ الصَّخُورُ
(٢٣) بَابٌ مِنْ لَزَمَهُ أَمْرٌ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَمْرٌ آخِرٌ (١)

٦٩- (١٧٧٠) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ
أَسْمَاءَ الضَّبَّعِيِّ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ، عَنْ
نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَادَى فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
يَوْمَ أَنْصَرَفَ عَنِ الْأَحْزَابِ: «أَنْ لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ
الظُّهْرَ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ» فَتَحَوَّفَ نَاسٌ فَوَتَّ
الْوُقُوفَ، فَصَلُّوا دُونَ بَنِي قُرَيْظَةَ، وَقَالَ آخَرُونَ: لَا
نُصَلِّي إِلَّا حَيْثُ أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَإِنْ فَاتَنَا
الْوُقُوفُ، قَالَ: فَمَا عَتَفَ وَاحِدًا مِنَ الْمُرَيْقِينِ.
[خ ٩٤٦٦، ٤١١٩].

(٢٤) بَابُ رَدِّ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى الْأَنْصَارِ مَنَائِحَهُمْ
مِنَ الشَّجَرِ وَالثَّمَرِ حِينَ اسْتَعْنَوْا عَنْهَا بِالْفَتْوحِ

٧٠- (١٧٧١) وَحَدَّثَنِي (٢) أَبُو الظَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ.
قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ
شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ

(٣) قال الرشيد العطار في غرر الفوائد (٥٥): وهذه
الزيادة من قول ابن شهاب متضمنة عتق النبي ﷺ
لأم أيمان وغير ذلك، وهي مرسله كما ترى. وقد
أخرج البخاري هذا الحديث في صحيحه (٢٦٣٠)
ولم يذكر فيه هذه الزيادة، وهذا يدل على ما قدمناه
من إيراد مسلم للحديث بتمامه من غير اختصار له
في الغالب، والله عز وجل أعلم.

(٤) في (خ) «وكانت». والظاهر: خلو كانت عن الفاء
والواو، لأنه جواب لما، أي كانت تضمه إلى
حضنها، والتي تربي الأطفال تسمى حاضنة،
والحضانة فعلها.

(١) كذا بهامش المتن البولاق، وفي شرح النووي:
باب المبادرة بالغزو، وتقديم أهم الأمور
المتعارضين.
(٢) في (خ) «وحدَّثنا».

(٢٥) باب أخذ الطعام من أرض العدو^(٣)

٧٢- (١٧٧٢) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ الْمُغِيرَةَ): حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هَلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ قَالَ: أَصَبْتُ جِرَابًا مِنْ شَحْمٍ، يَوْمَ خَيْبَرَ، قَالَ: فَالْتَزَمْتُهُ، فَقُلْتُ: لَا أُعْطِي الْيَوْمَ أَحَدًا مِنْ هَذَا شَيْئًا، قَالَ: فَالْتَمَمْتُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَبَسِّمًا.

٧٣- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارِ الْعَبْدِيُّ: حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنِي حُمَيْدُ ابْنُ هَلَالٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُعْقَلٍ يَقُولُ: رُمِيَ إِلَيْنَا جِرَابٌ فِيهِ طَعَامٌ وَشَحْمٌ، يَوْمَ خَيْبَرَ، فَوَثِبْتُ لِأَخْذِهِ، قَالَ: فَالْتَمَمْتُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ. [ح ٣١٥٣، ٤٢١٤، ٥٥٠٨].

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: جِرَابٌ مِنْ شَحْمٍ، وَلَمْ يَذْكُرِ الطَّعَامَ.

(٢٦) باب كتاب النبي ﷺ إلى

هرقل يدعو إلى الإسلام

٧٤- (١٧٧٣) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيِّ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) (قَالَ ابْنُ رَافِعٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِي: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ أَخْبَرَهُ، مِنْ فِيهِ إِلَى فِيهِ، قَالَ: انْطَلَقْتُ فِي الْمُدَّةِ

(٣) كذا بهامش المتن البولاقي، وفي شرح النووي: باب جواز الأكل من طعام الغنيمة في دار الحرب.

أَيَّمَنَ تَحَضُّنُهُ، حَتَّى كَبِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَأَعْتَقَهَا، ثُمَّ أَنْكَحَهَا زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ، ثُمَّ تَوَقَّيْتُ بَعْدَ مَا تَوَقَّيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِخَمْسَةِ أَشْهُرٍ. [ح ٢٦٣٠].

٧١- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَحَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ، كُلُّهُمْ، عَنِ الْمُعْتَمِرِ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ): حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيُّ عَنِ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَجُلًا (وَقَالَ^(١) حَامِدُ وَابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى: أَنَّ الرَّجُلَ) كَانَ يَجْعَلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ التَّخَالَطَ مِنْ أَرْضِهِ، حَتَّى فُتِحَتْ عَلَيْهِ قَرْيَطَةُ وَالتَّضْيِيرُ، فَجَعَلَ، بَعْدَ ذَلِكَ، يَرُدُّ عَلَيْهِ مَا كَانَ أَعْطَاهُ.

قَالَ أَنَسٌ: وَإِنَّ أَهْلِي أَمْرُونِي أَنْ آتِيَ النَّبِيَّ ﷺ فَاسْأَلَهُ مَا كَانَ أَهْلُهُ أَعْطَوْهُ أَوْ بَعْضُهُ، وَكَانَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَعْطَاهُ أَمْ أَيَّمَنَ، فَاتَّبَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَعْطَانِيهِنَّ، فَجَاءَتْ أَمْ أَيَّمَنَ فَجَعَلَتْ الْقُوبَ فِي عُنُقِي وَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَا نُعْطِيكُهُنَّ^(٢) وَقَدْ أَعْطَانِيهِنَّ، فَقَالَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ: «يَا أُمَّ أَيَّمَنَ انْتَرِكِيهِ وَلَكَ كَذَا وَكَذَا». وَتَقُولُ: كَلَّا، وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَجَعَلَ يَقُولُ كَذَا حَتَّى أَعْطَاهَا عَشْرَةَ أَمْثَالِهِ، أَوْ قَرِيبًا مِنْ عَشْرَةَ أَمْثَالِهِ. [ح ٣١٢٨، ٤٠٣٠، ٤١٢٠].

(١) في (خ) «قال حامد».

(٢) في (خ) «لا نعطيهاهن» بإشباع فتحة الكاف. جمع بين الضبطين في الأصل، وقال: وأمكن لنا الجمع بينهما في الطبع كما تراه، وهذا امتناع من رد تلك المنائح ظنًا منها أنها كانت هبة مؤبدة، وتمليكا لأصل الرقبة، وأراد النبي ﷺ استطابة قلبها في استرداد ذلك، فما زال يزيدها في العوض حتى عوضها عشرة أمثاله فرضيت، وكلّ هذا تبرع منه ﷺ وإكرام لها لما لها من حق الحضانة. النووي.

كُنْتُمْ تَتَهَمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: وَمَنْ يَتَّبِعُهُ؟ أَشْرَافُ النَّاسِ أَمْ ضَعَفَاؤُهُمْ؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلْ ضَعَفَاؤُهُمْ، قَالَ: أَيْرِيدُونَ أَمْ يَنْفُصُونَ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، بَلْ يَزِيدُونَ. قَالَ: هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ دِينِهِ، بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ، سَخَطَةً لَهُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَكَيْفَ (٣) كَانَ قِتَالِكُمْ إِيَّاهُ؟ قَالَ: قُلْتُ: تَكُونُ الْحَرْبُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ سِجَالًا، يُصِيبُ مِنَّا وَنُصِيبُ مِنْهُ، قَالَ: فَهَلْ يَغْدُرُ؟ قُلْتُ: لَا، وَنَحْنُ مِنْهُ فِي مَدَّةٍ لَا نَدْرِي مَا هُوَ صَانِعٌ فِيهَا.

قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا أَمَكَّنِي مِنْ كَلِمَةٍ أَدْخَلَ فِيهَا شَيْئًا غَيْرَ هَذِهِ.

قَالَ: فَهَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ قَبْلَهُ؟ قَالَ قُلْتُ: لَا، قَالَ لِيَرْجُمَانِي: قُلْ لَهُ: إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ حَسَبِهِ فَرَعَمْتَ أَنَّهُ فِيكُمْ ذُو حَسَبٍ، وَكَذَلِكَ الرَّسُلُ تُبْعَثُ فِي أَحْسَابِ قَوْمِهَا، وَسَأَلْتُكَ: هَلْ كَانَ فِي آبَائِهِ مَلِكٌ؟ فَرَعَمْتَ أَنْ لَا، فَقُلْتُ: لَوْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ قُلْتُ: رَجُلٌ يَطْلُبُ مُلْكَ آبَائِهِ، وَسَأَلْتُكَ عَنْ أَتْبَاعِهِ، أَضَعَفَاؤُهُمْ أَمْ أَشْرَافُهُمْ؟ فَقُلْتُ: بَلْ ضَعَفَاؤُهُمْ، وَهُمْ أَتْبَاعُ الرَّسُلِ، وَسَأَلْتُكَ (٤) هَلْ كُنْتُمْ تَتَهَمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ فَرَعَمْتَ أَنْ لَا، فَقَدْتُ (٥) عَرَفْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَدْعَ الْكَذِبَ عَلَى النَّاسِ ثُمَّ يَذْهَبَ فَيَكْذِبُ عَلَى اللَّهِ. وَسَأَلْتُكَ: هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ دِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَهُ سَخَطَةً لَهُ؟ فَرَعَمْتَ أَنْ لَا. وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ

الَّتِي كَانَتْ بَيْنِي وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: بَيْنَنَا أَنَا بِالشَّامِ، إِذْ جِيءَ بِكِتَابٍ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى هِرَقْلَ (يعني عظيم الروم) قَالَ: وَكَانَ دِيحِيَّةَ الْكَلْبِيِّ جَاءَ بِهِ، فَدَفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ بَصْرَى (١) فَدَفَعَهُ عَظِيمُ بَصْرَى إِلَى هِرَقْلَ، فَقَالَ هِرَقْلُ: هَلْ هَهُنَا أَحَدٌ مِنْ قَوْمِ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: فَدَعَيْتُ فِي نَفْرٍ مِنْ قُرَيْشٍ (٢) فَدَخَلْنَا عَلَى هِرَقْلَ، فَأَجْلَسْنَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ أَقْرَبُ نَسَبًا مِنْ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ؟ فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَقُلْتُ: أَنَا، فَأَجْلَسُونِي بَيْنَ يَدَيْهِ، وَأَجْلَسُوا أَصْحَابِي خَلْفِي، ثُمَّ دَعَا بِتَرْجُمَانِهِ فَقَالَ لَهُ: قُلْ لَهُمْ: إِنِّي سَأَلْتُ هَذَا عَنِ الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، فَإِنْ كَذَّبَنِي فَكَذِّبُوهُ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: وَإِيْمُ اللَّهِ، لَوْلَا مَخَافَةُ أَنْ يُؤْتَرَ عَلَيَّ الْكَذِبُ لَكَذَّبْتُ، ثُمَّ قَالَ لِيَرْجُمَانِي: سَلَّهُ، كَيْفَ حَسَبُهُ فِيكُمْ؟ قَالَ قُلْتُ: هُوَ فِينَا ذُو حَسَبٍ، قَالَ: فَهَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَهَلْ

(١) هو: الحارث بن أبي شمر. تنبيه المعلم (٧١٠).

(٢) كان عدد الركب ثلاثين رجلاً، رواه الحاكم في الإكليل، ولابن السكن: نحو من عشرين، وسمى منهم: المغيرة بن شعبة في مصنف ابن أبي شيبة بسند مرسل، وفيه نظر، لأنه كان إذ ذاك مسلمًا. ويحتمل أن يكون رجع حينئذ إلى قيصر ثم قدم المدينة مسلمًا، وقد وقع ذكره أيضًا في أثر آخر في كتاب السير لأبي إسحاق الفزاري، وكتاب الأموال لأبي عبيد من طريق سعيد بن المسيب، قال: كتب رسول الله ﷺ إلى كسرى وقيصر... الحديث، وفيه: فلما قرأ قيصر الكتاب قال: هذا كتاب لم أسمعه بمثله. ودعا أبا سفيان بن حرب، والمغيرة بن شعبة وكانا تاجرين هناك، فسأل عن أمر رسول الله ﷺ. فتح الباري (١/٣٣).

(٣) في (خ) «قال: وكيف».

(٤) في (خ) «وسألت هل كان».

(٥) في (خ) «فعرفت».

أَشْهَدُوا بِأَنَّ سُلَيْمُونَ ﴿٦٤﴾ [قال عمران: ٦٤]، فَلَمَّا قَرِعَ مِنْ قِرَاءَةِ الْكِتَابِ ارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ عِنْدَهُ وَكَثُرَ اللَّغْظُ، وَأَمَرَ بِنَا فَأَخْرَجْنَا، قَالَ: فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي حِينَ خَرَجْنَا (٤) لَقَدْ أَمَرَ أَمْرُ ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ (٥) إِنَّهُ لِيَخَافُهُ مَلِكُ بَنِي الْأَصْفَرِ.

قَالَ: فَمَا زِلْتُ مُوقِنًا بِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ سَيَظْهَرُ، حَتَّى أَدْخَلَ اللَّهُ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ. [خ٧، ٥١، ٢٦٨١، ٢٨٠٤، ٢٩٤٠، ٢٩٧٨، ٣١٧٤، ٤٥٥٣، ٦٢٦٠، ٧١٩٦].

(...) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَ عَبْدِ بُنُ حَمِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ

(٤) في (خ) «حين أخرجنا».

(٥) عادة العرب إذا انتقصت نسبت إلى جدّ غامض، قال أبو الحسن النسابة الجرجاني: هو جدّ وهب جدّ النبي ﷺ لأنه، وهذا فيه نظر، لأنّ وهباً جدّ النبي ﷺ اسم أمه عاتكة بنت الأوقص بن مرّة بن هلال، ولم يقل أحد من أهل النسب إن الأوقص يُكنى أبا كبشة. وقيل: هو جدّ عبدالمطلب لأمّه، وفيه نظر أيضاً لأن أم عبدالمطلب سلمى بنت عمرو بن زيد الخزرجي، ولم يقل أحد من أهل النسب إن عمرو ابن زيد يُكنى: أبا كبشة، ولكن ذكر ابن حبيب في المجتبى جماعة من أجداد النبي ﷺ من قبل أبيه ومن قبل أمّه كلّ واحد منهم يُكنى: أبا كبشة، وقيل: هو أبوه من الرضاة واسمه الحارث بن عبدالعزيز قاله أبو الفتح الأزدي وابن ماكولا، وذكر يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، عن أبيه، عن رجال من قومه أنه أسلم وكانت له بنت تسمى كبشة يُكنى بها، وقال ابن قتيبة، والخطابي، والدارقطني: هو رجل من خزاعة خالف قريشاً في عبادة الأوثان، فعبد الشعري، فنسبوه إليه للاشتراك في مطلق المخالفة، وكذا قاله الزبير، قال: واسمه وجز بن عامر بن غالب. فتح الباري (١/٤٠).

إِذَا خَالَطَ بَشَاشَةَ الْقُلُوبِ، وَسَأَلْتُكَ: هَلْ يَزِيدُونَ أَوْ (١) يَنْقُصُونَ؟ فَزَعَمْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حَتَّى يَتِمَّ، وَسَأَلْتُكَ: هَلْ قَاتَلْتُمُوهُ؟ فَزَعَمْتَ أَنَّكُمْ قَدْ قَاتَلْتُمُوهُ، فَتَكُونُ الْحَرْبُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ سَجَالًا، يَنَالُ مِنْكُمْ وَتَنَالُونَ مِنْهُ، وَكَذَلِكَ الرَّسُلُ تُبْتَلَى ثُمَّ تَكُونُ لَهُمْ (٢) الْعَاقِبَةُ، وَسَأَلْتُكَ: هَلْ يَغْدِرُ؟ فَزَعَمْتَ أَنَّهُ لَا يَغْدِرُ، وَكَذَلِكَ الرَّسُلُ لَا تَغْدِرُ، وَسَأَلْتُكَ: هَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ قَبْلَهُ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا، فَقُلْتُ: لَوْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ قَبْلَهُ، قُلْتُ رَجُلٌ أَتَيْتُ بِقَوْلٍ قِيلَ قَبْلَهُ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: بِمَ يَأْمُرُكُمْ؟ قُلْتُ: بِأَمْرِنَا بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصَّلَاةِ وَالْعَفَافِ، قَالَ: إِنْ يَكُنْ مَا تَقُولُ فِيهِ حَقًّا، فَإِنَّهُ نَبِيٌّ، وَقَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ، وَلَمْ أَكُنْ أَظُنُّهُ مِنْكُمْ (٣) وَلَوْ أَنِّي أَعْلَمُ أَنِّي أَخْلَصُ إِلَيْهِ، لَأَحْبَبْتُ لِقَاءَهُ، وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَعَسَلْتُ عَنْ قَدَمَيْهِ، وَيَبْتَغِرُنَّ مَلِكُهُ مَا تَحْتَ قَدَمَيْ.

قَالَ: ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَهُ، فَلِذَا فِيهِ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى هِرْقَلِ عَظِيمِ الرُّومِ، سَلَامٌ عَلَيَّ مِنْ اتَّبَعَ الْهُدَى، أَمَا بَعْدُ، فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدَعَايَةِ الْإِسْلَامِ، أَسْلِمْتَ تَسَلَّمْتَ وَأَسْلِمْتَ يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ، وَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الْأَرِيسِيِّينَ، وَ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَمَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَّاهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا

(١) في (خ) «أم ينقصون».

(٢) في (خ) «ثم تكون لها العاقبة».

(٣) في البخاري: «ولم أكن أظن أنه منكم».

سَعِدٍ): حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ
بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَرَأَدَ فِي الْحَدِيثِ: وَكَانَ قَيْصَرٌ لَمَّا
كَشَفَ اللَّهُ عَنْهُ جُنُودَ فَارِسَ مَشَى مِنْ حِمَصٍ إِلَى
إِيلِيَاءَ، شُكْرًا لِمَا أَبْلَاهُ اللَّهُ، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ:
«مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ». وَقَالَ: «إِنَّمِ
الْيَرِيسِيِّنَ». وَقَالَ: «بِدَاعِيَةِ الْإِسْلَامِ».

(٢٧) باب كتب النبي ﷺ إلى ملوك

الكفار يدعوهم إلى الله عز وجل

٧٥- (١٧٧٤) حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ حَمَادٍ
الْمَعْنِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ
قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى كِسْرَى،
وَالَى قَيْصَرَ، وَالَى النَّجَاشِي، وَالَى كُلِّ جَبَارٍ،
يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَلَيْسَ بِالنَّجَاشِيِّ الَّذِي
صَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِّي:
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ
قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ،
وَلَمْ يَقُلْ: وَلَيْسَ بِالنَّجَاشِيِّ الَّذِي صَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ
ﷺ.

(...) وَحَدَّثَنِيهِ نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ:
أَخْبَرَنِي أَبِي: حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ قَتَادَةَ،
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَلَيْسَ بِالنَّجَاشِيِّ الَّذِي صَلَّى
عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ.

(٢٨) باب في غزوة حنين

٧٦- (١٧٧٥) وَحَدَّثَنِي أَبُو الظَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ
عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي
يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ

(١) في (خ) «ولم تفارقه».

(٢) هكذا هو في النسخ، وهو بنصب الكفار، أي مع
الكفار. النووي.

(٣) في (خ) «فرمى بهن في وجوه الكفار».

بَعَلَّتِهِ الْبَيْضَاءِ، وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَقُودُ بِهِ، فَنَزَلَ فَاسْتَنْصَرَ^(٣) وَقَالَ:

«أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ

أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ»

ثُمَّ صَفَّهُمْ. [خ ٢٩٣٠].

٧٩- (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَنَابِ

الْمِصْبِصِيِّ: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ زَكَرِيَاءَ،

عَنْ أَبِي إِسْحَقَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى الْبَرَاءِ، فَقَالَ:

أَكُنْتُمْ وَلَيْتُمْ يَوْمَ حُنَيْنٍ يَا أَبَا عَمَارَةَ؟ فَقَالَ: أَشْهَدُ

عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ مَا وَلَى، وَلَكِنَّهُ انْطَلَقَ أَخْفَاءَ مِنَ

النَّاسِ، وَحَسَرَ إِلَى هَذَا الْحَيِّ مِنْ هَوَازِنَ، وَهُمْ

قَوْمٌ رَمَاءٌ، فَرَمَوْهُمْ بِرِشْقٍ مِنْ نَبْلِ، كَانَهَا رَجُلٌ مِنْ

جَرَادٍ، فَانْكَشَفُوا، فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ

ﷺ، وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ يَقُودُ بِهِ بَعَلَّتَهُ،

فَنَزَلَ، وَدَعَا، وَاسْتَنْصَرَ، وَهُوَ يَقُولُ:

«أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ

أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ

اللَّهُمَّ نَزِلْ^(٤) نَصْرَكَ».

قَالَ الْبَرَاءُ: كُنَّا، وَاللَّهِ إِذَا احْمَرَ الْبَأْسُ نَتَّقِي

بِهِ، وَإِنَّ الشَّجَاعَ مِنَّا لِلَّذِي يُحَادِثِي بِهِ، يَعْنِي النَّبِيَّ

ﷺ. [خ ٤٣١٧].

٨٠- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ

بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ قَالَ: سَمِعْتُ

هَيْبَتِهِ فِيمَا أَرَى، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَمَاهُمْ بِحَصِيَّاتِهِ، فَمَا زِلْتُ أَرَى حَدَّهُمْ كَلِيلًا وَأَمْرُهُمْ مُدْبِرًا.

٧٧- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ

وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، جَمِيعًا، عَنْ

عَبْدِ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا

الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَرَوْهُ بْنُ نِعَامَةَ

الْجُدَامِيِّ، وَقَالَ: «انْهَزْمُوا، وَرَبَّ الْكَعْبَةِ، انْهَزْمُوا،

وَرَبَّ الْكَعْبَةِ،» وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ: حَتَّى هَرَمَهُمُ اللَّهُ.

قَالَ: وَكَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَرْكُضُ خَلْفَهُمْ

عَلَى بَعَلَّتِهِ.

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ

ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي كَثِيرُ بْنُ

الْعَبَّاسِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ

حُنَيْنٍ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ يُونُسَ

وَحَدِيثَ مَعْمَرَ أَكْثَرَ مِنْهُ وَأَتَمَّ.

٧٨- (١٧٧٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا

أَبُو حَيْثَمَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ

لِلْبَرَاءِ: يَا أَبَا عَمَارَةَ، أَفَرَزْتُمْ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ قَالَ:

لَا، وَاللَّهِ، مَا وَلَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَكِنَّهُ خَرَجَ

شَبَانُ أَصْحَابِهِ وَأَخْفَأُوهُمْ حُسْرًا لَيْسَ عَلَيْهِمْ

سِلَاحٌ، أَوْ كَثِيرٌ سِلَاحٌ، فَلَقُوا قَوْمًا رَمَاءً لَا يَكَادُ

يَسْقُطُ لَهُمْ سَهْمٌ، جَمَعَ^(١) هَوَازِنَ وَبَنِي نَضْرٍ.

فَرَشَقُوهُمْ رَشَقًا مَا يَكَادُونَ يُحِطُّونَ، فَأَقْبَلُوا

هُنَاكَ^(٢) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى

(١) ضبطه بالوجهين، بالنصب على البدلية، وبالرفع على الخبرية.

(٢) في (خ) «هنالك».

(٣) في (خ) «واستنصر».

(٤) في (خ) «اللهم أنزل نصرك».

ﷺ: «لَقَدْ رَأَى ابْنُ الْأَكْوَعِ فَرَعَاً فَلَمَّا غَشُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ عَنِ الْعُلَّةِ، ثُمَّ قَبَضَ قَبْضَةً مِنْ تُرَابٍ مِنَ الْأَرْضِ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ بِهِ وُجُوهَهُمْ، فَقَالَ: «شَاهَتِ الْوُجُوهُ» فَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْهُمْ إِنْسَانًا إِلَّا مَلَأَ عَيْنَيْهِ تُرَابًا، بِتِلْكَ الْقَبْضَةِ، فَوَلَّوْا مُدْبِرِينَ، فَهَزَمَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَقَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَنَائِمَهُمْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ.

(٢٩) باب غزوة الطائف

٨٢- (١٧٧٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ، جَمِيعًا، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الشَّاعِرِ الْأَعْمَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو^(٢) قَالَ: حَاصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ

(٢) قال الجبائي في التقييد (٣/٨٧٧): قال مسلم: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وزهير بن حرب، وابن نمير، عن سفيان بن عيينة، عن عمرو، عن العباس الشاعر، عن عبدالله بن عمرو بن الخطاب. هكذا إسناده عند أبي العلاء بن ماهان، جعله من مسند عبدالله بن عمرو بن الخطاب. وعند أبي العباس الرازي: عن عبدالله بن عمرو بن عمرو بن عمرو. جعله ابن أبي شيبة في مسند عبدالله بن عمرو. أخبرناه أبو عمر، نا سعيد بن نصر، نا قاسم، نا بن وضاح، نا أبو بكر، نا سفيان، عن عمرو، عن أبي العباس، عن ابن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: إنا قافلون غداً، الحديث في غزوة الطائف. ثم قال أبو بكر: وقد سمعت ابن عيينة يحدث به مرة عن ابن عمر، ورواه البخاري عن علي بن المديني (رقم ٤٣٢٥)، وقتيبة (رقم ٦٠٨٦)، وعبدالله بن محمد المسندي (رقم ٧٤٨٠)، عن سفيان بن عيينة، وذكره من حديث عبدالله بن عمرو بن الخطاب. وقال الدارقطني وغيره: الصواب أنه من مسند عبدالله =

الْبَرَاءِ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ مِنْ قَيْسٍ: أَفَرَرْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ فَقَالَ الْبَرَاءُ: وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَقِرَّ، وَكَانَتْ هَوَازِنُ يَوْمَئِذٍ رَمَاءً، وَإِنَّا لَمَّا حَمَلْنَا عَلَيْهِمْ انْكَشَفُوا، فَأَكْبَبْنَا عَلَى الْعَنَائِمِ، فَاسْتَقْبَلُونَا بِالسَّهَامِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَعْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ، وَإِنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ الْحَارِثِ أَخِذَ بِلِجَامِهَا، وَهُوَ يَقُولُ:

«أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ» [خ٤٢٦٤، ٢٨٧٤، ٣٠٤٢، ٤٣١٥، ٤٣١٦، ٤٣١٧].

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ الْبَرَاءِ قَالَ: قَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عُمَارَةَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَهُوَ أَقَلُّ مِنْ حَدِيثِهِمْ، وَهَؤُلَاءِ أَنْتُمْ حَدِيثًا.

٨١- (١٧٧٧) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْحَنْفِيُّ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَارٍ: حَدَّثَنِي إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُنَيْنًا، فَلَمَّا وَاجَهْنَا الْعَدُوَّ تَقَدَّمْتُ، فَأَعْلُو نَبِيَّةً، فَاسْتَقْبَلَنِي رَجُلٌ مِنَ الْعَدُوِّ. فَأَرَمِيهِ بِسَهْمٍ، فَتَوَارَى عَنِّي، فَمَا دَرَيْتُ مَا صَنَعَ. وَنَظَرْتُ إِلَى الْقَوْمِ فَإِذَا هُمْ قَدْ طَلَعُوا مِنْ نَبِيَّةٍ أُخْرَى، فَالْتَقَوْا هُمْ وَصَحَابَةُ^(١) النَّبِيِّ ﷺ، فَوَلَّى صَحَابَةُ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَرَجَعُ مُنْهَزِمًا، وَعَلَيْ بَرْدَتَانِ، مُتَزَرًّا بِإِحْدَاهُمَا، مُرْتَدِيًّا بِالْأُخْرَى فَاسْتَطَلَقَ إِزَارِي. فَجَمَعْتُهُمَا جَمِيعًا وَمَرَزْتُ، عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مُنْهَزِمًا وَهُوَ عَلَى بَعْلَتِهِ الشَّهْبَاءِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) في (خ) «وأصحاب النبي».

حَدَّثَنَا عَفَّانُ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ،
عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَارَرَ، حِينَ بَلَغَهُ إِقْبَالُ
أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ
تَكَلَّمَ عُمَرُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ
فَقَالَ: إِيَّانَا تُرِيدُ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ
لَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نُخِيضَهَا الْبَحْرَ لِأَخْضَانَهَا، وَلَوْ أَمَرْتَنَا
أَنْ نُضْرِبَ أَكْبَادَهَا إِلَى بَرِكِ الْغِمَادِ لَفَعَلْنَا، قَالَ:

فَنَدَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ، فَأَنْطَلَقُوا حَتَّى نَزَلُوا
بَدْرًا، وَوَرَدَتْ عَلَيْهِمْ رَوَايَا فُرَيْشٍ، وَفِيهِمْ غُلَامٌ
أَسْوَدٌ لِبَنِي الْحَجَّاجِ، فَأَخَذُوهُ، فَكَانَ أَصْحَابُ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَسْأَلُونَهُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ،
وَأَصْحَابِهِ؟ فَيَقُولُ: مَا لِي عِلْمٌ بِأَبِي سُفْيَانَ، وَلَكِنْ
هَذَا أَبُو جَهْلٍ وَعُتْبَةُ وَسَيْبَةُ وَأُمَيَّةُ بْنُ خَلْفٍ، فَإِذَا
قَالَ ذَلِكَ، ضَرَبُوهُ، فَقَالَ: نَعَمْ، أَنَا أَخْبَرْتُكُمْ، هَذَا
أَبُو سُفْيَانَ، فَإِذَا تَرَكُوهُ فَسَأَلُوهُ فَقَالَ: مَا لِي بِأَبِي
سُفْيَانَ عِلْمٌ، وَلَكِنْ هَذَا أَبُو جَهْلٍ وَعُتْبَةُ وَسَيْبَةُ
وَأُمَيَّةُ بْنُ خَلْفٍ فِي النَّاسِ، فَإِذَا قَالَ هَذَا أَيْضًا
ضَرَبُوهُ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي، فَلَمَّا رَأَى
ذَلِكَ انْصَرَفَ، قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ^(٢)
لَتَضْرِبُوهُ إِذَا صَدَقْتُكُمْ، وَتَتْرَكُوهُ^(٣) إِذَا كَذَبْتُكُمْ».

قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا مَصْرَعُ فَلَانٍ»
قَالَ: وَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى الْأَرْضِ، هَهُنَا وَهَهُنَا، قَالَ:
فَمَا مَاطَ أَحَدُهُمْ، عَنْ مَوْضِعِ يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(٢) في (خ) «إنكم لتضربونه».

(٣) هكذا وقع في النسخ: لتضربوه، وتتركوه، بغير
نون، وهي لغة سبق بيانها مرّات، أعني حذف النون
بغير ناصب ولا جازم. النووي.

الظائف، فَلَمْ يَنْلِ مِنْهُمْ شَيْئًا، فَقَالَ: «إِنَّا قَافِلُونَ،
إِنْ شَاءَ اللَّهُ» قَالَ أَصْحَابُهُ: نَرْجِعُ وَلَمْ نَفْتَحْهُ^(١)
فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اغْدُوا عَلَى الْقِتَالِ»
فَعَدَّوْا عَلَيْهِ فَأَصَابَهُمْ جِرَاحٌ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا» قَالَ: فَأَعْجَبَهُمْ
ذَلِكَ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [خ ٤٣٢٥،
٦٠٨٦، ٧٤٨٠].

(٣٠) باب غزوة بدر

٨٣- (١٧٧٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ:

= ابن عمر بن الخطاب، وانظر أيضًا في التقييد
(٢/٦٩٠). وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (٨/٤٤)
والأول: هو الصواب في رواية علي بن المديني،
وكذلك الحميدي وغيرهما من حفاظ أصحاب ابن
عُيينة، وكذا أخرجه الطبراني من رواية إبراهيم بن
يسار، وهو ممن لازم ابن عُيينة جدًا، والذي قال
عن ابن عُيينة في هذا الحديث: «عبدالله بن عمر»
وهم الذين سمعوا منه متأخرًا كما تبه عليه الحاكم،
وقد بالغ الحميدي في إيضاح ذلك فقال في مسنده
في روايته لهذا الحديث عن سفيان «عبدالله بن عمر
ابن الخطاب» وأخرجه البيهقي في الدلائل من
طريق عثمان الدارمي، عن علي بن المديني، قال:
حَدَّثَنَا بِهِ سُفْيَانُ غَيْرَ مَرَّةٍ يَقُولُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ
الْخَطَّابِ، لَمْ يَقُلْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِ،
وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، فَقَالَ:
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَكَذَا رَوَاهُ عَنْهُ مُسْلِمٌ، وَأَخْرَجَهُ
الإِسْمَاعِيلِيُّ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْهُ، فَزَادَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ
سَمِعْتُ ابْنَ عُيَيْنَةَ مَرَّةً أُخْرَى يَحْدُثُ بِهِ عَنْ ابْنِ
عُمَرَ، وَقَالَ الْمُفْضَلُ الْعَلَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ:
أَبُو الْعَاصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ
فِي الطَّائِفِ، الصَّحِيحُ: ابْنِ عُمَرَ.
(١) في (خ) «ولم نفتحه».

(٣١) باب فتح مكة

٨٤- (١٧٨٠) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرَوَخَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ: حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: وَقَدْتُ وَفُودٌ إِلَى مُعَاوِيَةَ، وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ، فَكَانَ يَصْنَعُ بَعْضُنَا لِبَعْضِ الطَّعَامِ، فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ مِمَّا يُكْثِرُ أَنْ يَدْعُونَا إِلَى رَحْلِهِ، فَقُلْتُ: أَلَا أَصْنَعُ طَعَامًا فَأَدْعُوهُمْ إِلَى رَحْلِي؟ فَأَمَرْتُ بِطَعَامٍ يَصْنَعُ، ثُمَّ لَقِيتُ أَبَا هُرَيْرَةَ مِنَ الْعَشِيِّ، فَقُلْتُ: الدَّعْوَةُ عِنْدِي اللَّيْلَةَ، فَقَالَ: سَبَقْتَنِي، قُلْتُ: نَعَمْ، فَدَعَوْتُهُمْ. فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَلَا أُعَلِّمُكُمْ بِحَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِكُمْ؟ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ ذَكَرَ فَتْحَ مَكَّةَ فَقَالَ: أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى (١) قَدِمَ مَكَّةَ، فَبَعَثَ الزَّبِيرَ عَلَى إِحْدَى الْمُجْتَنِبَتَيْنِ، وَبَعَثَ خَالِدًا عَلَى الْمُجْتَنِبَةِ الْأُخْرَى، وَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ عَلَى الْحُسْرِ، فَأَخَذُوا بَطْنَ الْوَادِي، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي كَتِيبَةٍ، قَالَ: فَنَظَرَ فَرَأَى، فَقَالَ: «أَبُو هُرَيْرَةَ» قُلْتُ: لَبَّيْكَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «لَا يَأْتِينِي إِلَّا أَنْصَارِي».

زَادَ غَيْرُ شَيْبَانَ (٢) فَقَالَ: «اهْتَفَ لِي بِالْأَنْصَارِ» قَالَ: فَأَطَافُوا بِهِ، وَوَبَّشَتْ قُرَيْشٌ أَوْبَاشًا لَهَا وَأَتْبَاعًا، فَقَالُوا: نُقَدِّمُ هَؤُلَاءِ، فَإِنْ كَانَ لَهُمْ شَيْءٌ كُنَّا مَعَهُمْ، وَإِنْ أَصِيبُوا أَعْطَيْنَا الَّذِي سُئِلْنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَرَوْنَ إِلَى أَوْبَاشِ قُرَيْشٍ وَأَتْبَاعِهِمْ» ثُمَّ قَالَ بِيَدَيْهِ، إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى. ثُمَّ قَالَ: «حَتَّى تُؤَافِقُونِي بِالصَّفَا» قَالَ: فَانْطَلَقْنَا،

(١) في (خ) «حين قدم مكة».

(٢) قال الرشيد العطار في غرر الفوائد (٥٣): وهذه الزيادة غير متصلة أيضًا في الكتاب، والله أعلم.

فَمَا شَاءَ أَحَدٌ مِنَّا أَنْ يَقْتُلَ أَحَدًا إِلَّا قَتَلَهُ، وَمَا أَحَدٌ مِنْهُمْ يُوجَهُ إِلَيْنَا شَيْئًا، قَالَ: فَجَاءَ أَبُو سُفْيَانَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أُبَيِّحُ خَضْرَاءَ قُرَيْشٍ، لَا قُرَيْشٍ بَعْدَ الْيَوْمِ، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ» فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ، بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَمَا الرَّجُلُ فَأَذْرَكْتَهُ رَغْبَةً فِي قَرَيْبِهِ، وَرَأْفَةً بِعَشِيرَتِهِ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَجَاءَ الْوُحْيُ، وَكَانَ إِذَا جَاءَ الْوُحْيُ (٣) لَا يَحْفَى عَلَيْنَا، فَإِذَا جَاءَ فَلَيْسَ أَحَدٌ يَرْفَعُ ظَرْفَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَنْقَضِيَ الْوُحْيُ، فَلَمَّا انْقَضَى الْوُحْيُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ» قَالُوا: لَبَّيْكَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «قُلْتُمْ: أَمَا الرَّجُلُ فَأَذْرَكْتَهُ رَغْبَةً فِي قَرَيْبِهِ». قَالُوا: قَدْ كَانَ ذَلِكَ، قَالَ: «كَلَّا، إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، هَاجَرْتُ إِلَى اللَّهِ وَالْيَكْمِ، وَالْمَحْيَا مَحْيَاكُمْ، وَالْمَمَاتُ مَمَاتُكُمْ». فَأَقْبَلُوا إِلَيْهِ يَبْكُونَ وَيَقُولُونَ: وَاللَّهِ، مَا قُلْنَا الَّذِي قُلْنَا إِلَّا الصَّخْرَ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُصَدِّقَانِيكُمْ وَيَعْدِرَانِيكُمْ» قَالَ: فَأَقْبَلَ النَّاسُ إِلَى دَارِ أَبِي سُفْيَانَ، وَأَعْلَقَ النَّاسُ أَوْبَاءَهُمْ، قَالَ: وَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَقْبَلَ إِلَى الْحَجَرِ، فَاسْتَلَمَهُ، ثُمَّ طَافَ بِالْبَيْتِ، قَالَ: فَأَتَى عَلَى صَنْمٍ إِلَى جَنْبِ (٤) الْبَيْتِ كَانُوا يَعْبُدُونَهُ، قَالَ: وَفِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَوْسٌ، وَهُوَ آخِذٌ بِسِيَةِ الْقَوْسِ، فَلَمَّا أَتَى عَلَى الصَّخْرِ جَعَلَ يَطْعُنُهُ فِي عَيْنِهِ وَيَقُولُ: «جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ». فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ طَوَافِهِ

(٣) في (خ) «وكان إذا جاء لا يخفى علينا».

(٤) في (خ) «إلى جانب البيت».

أَنَا مَوْهُ، قَالَ: وَصَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّفَا، وَجَاءَتِ الْأَنْصَارُ، فَأَطَافُوا بِالصَّفَا، فَجَاءَ أَبُو سُفْيَانَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُبَيِدْتُ خَضْرَاءَ قُرَيْشٍ، لَا قُرَيْشَ بَعْدَ الْيَوْمِ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ أَلْقَى السَّلَاحَ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ أَغْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ». فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: أَمَا الرَّجُلُ فَقَدْ أَخَذْتُهُ رَافَةَ بَعْشِيرِيهِ، وَرَغَبَةَ فِي قَرَيْبِيهِ، وَنَزَلَ الْوُحْيَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: «قُلْتُمْ: أَمَا الرَّجُلُ فَقَدْ أَخَذْتُهُ رَافَةَ بَعْشِيرِيهِ وَرَغَبَةَ فِي قَرَيْبِيهِ، أَلَا فَمَا اسْمِي إِذَا، (ثَلَاثَ مَرَّاتٍ) أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، هَا جَرْتُ إِلَى اللَّهِ وَالْيَوْمِ، فَالْمَحْبِيَا مَحْيَاكُمْ وَالْمَمَاتُ مَمَاتُكُمْ». قَالُوا: وَاللَّهِ، مَا قُلْنَا إِلَّا صِنًا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ. قَالَ: «فَإِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُصَدِّقَانِيكُمْ وَيَعْدِرَانِيكُمْ».

(٣٢) باب إزالة الأصنام من حول الكعبة

٨٧- (١٧٨١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عَمَرَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ) قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنِ مُجَاهِدٍ، عَنِ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ، وَحَوْلَ الْكَعْبَةِ ثَلَاثُمِائَةَ وَسِتُونَ نُسْبًا، فَجَعَلَ يَطْعُنُهَا بِعُودٍ كَانَ بِيَدِهِ. وَيَقُولُ ﴿جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ [الإِسْرَاءُ: ٨١]. ﴿جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُبْدِئُ الْبَاطِلَ وَمَا يُبِيدُ﴾ [سَبَأٌ: ٤٩]. زَادَ ابْنُ أَبِي عَمَرَ: يَوْمَ الْفَتْحِ. [خ ٢٤٧٨٧، ٤٢٨٧، ٤٧٢٠].

(...) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ ابْنِ حُمَيْدٍ، كِلَاهُمَا، عَنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، إِلَى

أَتَى الصَّفَا فَعَلَا عَلَيْهِ، حَتَّى نَظَرَ إِلَى الْبَيْتِ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ، فَجَعَلَ يَحْمَدُ اللَّهَ وَيَدْعُو بِمَا شَاءَ أَنْ يَدْعُو.

٨٥- (...) وَحَدَّثَنِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ حَدَّثَنَا بِهِزُ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ ثُمَّ قَالَ بِيَدَيْهِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى احْصُدُوهُمْ حَصْدًا وَقَالَ^(١) فِي الْحَدِيثِ قَالُوا قُلْنَا ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «فَمَا اسْمِي إِذَا كَلَّا إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ».

٨٦- (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ قَالَ: وَفَدْنَا إِلَى مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، وَفِينَا أَبُو هُرَيْرَةَ، فَكَانَ كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا يَضَعُ طَعَامًا يَوْمًا لِأَصْحَابِهِ، فَكَانَتْ نَوْبِي، فَقُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ الْيَوْمَ نَوْبِي^(٢) فَجَاؤا إِلَى الْمَنْزِلِ، وَلَمْ يُدْرِكْ طَعَامَنَا، فَقُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ لَوْ حَدَّثْتَنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يُدْرِكَ طَعَامَنَا، فَقَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ، فَجَعَلَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَلَى الْمُجَنَّبَةِ الْيَمْنَى، وَجَعَلَ الزُّبَيْرُ عَلَى الْمُجَنَّبَةِ الْيُسْرَى، وَجَعَلَ أَبُو عُبَيْدَةَ عَلَى الْبِيَاذِقَةِ وَبَطْنِ الْوَادِي، فَقَالَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، ادْعُ لِي الْأَنْصَارَ» فَدَعَوْتُهُمْ فَجَاؤا يُهْرُولُونَ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، هَلْ تَرَوْنَ أَوْيَاسَ قُرَيْشٍ؟» قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «انظُرُوا، إِذَا لَقِيتُمُوهُمْ غَدًا أَنْ تَحْصُدُوهُمْ حَصْدًا» وَأَخْفَى بِيَدِهِ. وَوَضَعَ يَمِينَهُ عَلَى شِمَالِهِ، وَقَالَ: «مَوْعِدُكُمْ الصَّفَا» قَالَ: فَمَا أَشْرَفَ يَوْمَئِذٍ لَهُمْ أَحَدٌ إِلَّا

(١) فِي (خ) «قَالَ: وَفِي الْحَدِيثِ».

(٢) فِي (خ) «الْيَوْمَ يَوْمِي».

قوله: زَهُوقًا وَلَمْ يَذْكَرِ الْآيَةَ الْأُخْرَى. وَقَالَ: (بَدَلَ نَصْبًا) صَنَمًا.

(٣٣) باب لا يقتل قرشي صبراً بعد الفتح

٨٨- (١٧٨٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَوَكَيْعٌ، عَنْ زَكَرِيَاءَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُطِيعٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ، يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: «لَا يُفْتَلُ قُرَشِيٌّ صَبْرًا بَعْدَ هَذَا الْيَوْمِ، إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

٨٩- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادَ: قَالَ: وَلَمْ يَكُنْ أَسْلَمَ أَحَدٌ مِنْ عَصَاةِ قُرَيْشٍ، غَيْرَ مُطِيعٍ، كَانَ اسْمُهُ الْعَاصِي. فَسَمَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُطِيعًا.

(٣٤) باب صلح الحديبية في الحديبية

٩٠- (١٧٨٣) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: كَتَبَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الصَّلْحَ بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ، يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ، فَكَتَبَ: «هَذَا مَا كَاتَبَ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ» فَقَالُوا: لَا تَكْتُبْ: رَسُولُ اللَّهِ. فَلَوْ نَعَلِمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ لَمْ نُفَاتِكَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَلِيِّ: «امْحَاهُ» فَقَالَ: مَا أَنَا بِالَّذِي أَمْحَاهُ^(١) فَمَحَاهُ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ، قَالَ: وَكَانَ^(٢) فِيمَا اشْتَرَطُوا، أَنْ يَدْخُلُوا مَكَّةَ فَيَقِيمُوا بِهَا ثَلَاثًا،

(١) هكذا هو في جميع النسخ: أمحاه، وهي لغة في أمحوه. النووي.

(٢) في (خ) «قال: فكان».

وَلَا يَدْخُلُهَا بِسِلَاحٍ، إِلَّا جُلْبَانَ السَّلَاحِ.

قُلْتُ لِأَبِي إِسْحَقَ: وَمَا جُلْبَانُ السَّلَاحِ؟ قَالَ: الْقِرَابُ وَمَا فِيهِ. [خ (١٧٨١)، ١٨٤٤، ٢٦٩٨، ٢٧٠٠ معلقًا، ٣١٨٤، ٤٢٥١].

٩١- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: لَمَّا صَالَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ الْحُدَيْبِيَّةِ، كَتَبَ عَلِيُّ كِتَابًا بَيْنَهُمْ، قَالَ: فَكَتَبَ: «مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ». ثُمَّ ذَكَرَ بِنَحْوِ حَدِيثِ مُعَاذٍ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكَرْ فِي الْحَدِيثِ «هَذَا مَا كَاتَبَ عَلَيْهِ».

٩٢- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ حَنَابٍ الْمِصْبِصِيُّ جَمِيعًا عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ: (وَاللَّفْظُ لِإِسْحَقَ)، أَخْبَرَنَا عَيْسَى ابْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا زَكَرِيَاءُ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: لَمَّا أُحْصِرَ^(٣) النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ الْبَيْتِ، صَالَحَهُ أَهْلُ مَكَّةَ عَلَى أَنْ يَدْخُلَهَا فَيَقِيمَ بِهَا ثَلَاثًا، وَلَا يَدْخُلُهَا إِلَّا بِجُلْبَانِ السَّلَاحِ، السِّنْفِ وَقِرَابِهِ. وَلَا يَخْرُجُ بِأَحَدٍ مَعَهُ مِنْ أَهْلِهَا، وَلَا يَمْنَعُ أَحَدًا يَمْكُتُ بِهَا مِمَّنْ كَانَ مَعَهُ، قَالَ لِعَلِيِّ: «اُكْتُبِ الشَّرْطَ بَيْنَنَا، بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ^(٤)» فَقَالَ لَهُ الْمُشْرِكُونَ: لَوْ نَعَلِمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ تَابَعْنَاكَ،

(٣) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا: أحصر عند البيت.

وكذا نقله القاضي عن رواية جميع الرواة، سوى ابن

الحذاء، فإن في روايته: عن البيت، وهو الوجه.

النووي.

(٤) في (خ) «صلى الله عليه وسلم».

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ
(وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ): حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عَبْدُ
الْعَزِيزِ بْنُ سَيَّاهٍ: حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ
أَبِي وَإِثْلٍ قَالَ: قَامَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ يَوْمَ صَفِّينَ
فَقَالَ: أَيُّهَا^(٤) النَّاسُ اتَّهَمُوا أَنْفُسَكُمْ، لَقَدْ كُنَّا مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَلَوْ نَرَى قِتَالًا
لَقَاتَلْنَا، وَذَلِكَ فِي الصَّلْحِ الَّذِي كَانَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ، فَجَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ،
فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَسْنَا
عَلَى حَقٍّ وَهُمْ عَلَى بَاطِلٍ؟ قَالَ: «بَلَى» قَالَ:
أَلَيْسَ قِتَالَنَا فِي الْجَنَّةِ وَقِتَالَهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ:
«بَلَى» قَالَ: فَفِيمَ نُعْطِي الدِّيَّةَ فِي دِينِنَا، وَنَرْجِعُ
وَلَمَّا يَحْكُمُ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ؟ فَقَالَ: «يَا بْنَ
الْخَطَّابِ، إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَلَنْ يُضَيِّعَنِي اللَّهُ أَبَدًا»
قَالَ: فَاذْطَلِقْ عُمَرُ فَلَمْ يَضْبِرْ مُتَعَيِّظًا، فَأَتَى أَبَا بَكْرٍ
فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَسْنَا عَلَى حَقٍّ وَهُمْ عَلَى بَاطِلٍ؟
قَالَ: بَلَى، قَالَ: أَلَيْسَ قِتَالَنَا فِي الْجَنَّةِ وَقِتَالَهُمْ
فِي النَّارِ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَعَلَامَ نُعْطِي الدِّيَّةَ فِي
دِينِنَا، وَنَرْجِعُ وَلَمَّا يَحْكُمُ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ؟ فَقَالَ:
يَا بْنَ الْخَطَّابِ، إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ وَلَنْ يُضَيِّعَهُ اللَّهُ
أَبَدًا. قَالَ: فَنَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
بِالْفَتْحِ، فَأَرْسَلَ إِلَى عُمَرَ فَأَقْرَأَهُ آيَاتِهِ، فَقَالَ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ أَوْ فَتَحَ هُوَ؟ قَالَ: «نَعَمْ» فَطَابَتْ نَفْسُهُ
وَرَجَعَ. [خ ٣١٨٢، ٤٨٤٤].

٩٥- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ
الْعَلَاءِ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا
أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ قَالَ:

وَلَكِنْ أَكْتُبُ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. فَأَمَرَ عَلِيًّا أَنْ
يَمْحَاهَا، فَقَالَ عَلِيٌّ: لَا، وَاللَّهِ، لَا أَمْحَاهَا.
فَقَالَ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرِنِي مَكَانَهَا» فَأَرَاهُ
مَكَانَهَا، فَمَحَاهَا، وَكَتَبَ: «ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ» فَأَقَامَ بِهَا
ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَلَمَّا أَنْ كَانَ الْيَوْمَ^(٢) الثَّلَاثِ قَالُوا
لِعَلِيٍّ: هَذَا آخِرُ يَوْمٍ مِنْ شَرْطِ صَاحِبِكَ، فَأَمْرُهُ
فَلْيُخْرَجْ، فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ، فَقَالَ: «نَعَمْ» فَخَرَجَ.
وَقَالَ ابْنُ جَنَابٍ فِي رِوَايَتِهِ: (مَكَانَ تَابِعْنَاكَ)
بِأَيْعَانِكَ.

٩٣- (١٧٨٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ:
حَدَّثَنَا عَفَّانٌ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ،
عَنْ أَنَسٍ أَنَّ قُرَيْشًا صَالَحُوا النَّبِيَّ ﷺ، فِيهِمْ سَهْلُ
ابْنُ عَمْرٍو، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَلِيٍّ: «أَكْتُبْ بِسْمِ اللَّهِ
الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ». قَالَ سَهْلٌ: «أَمَا بِاسْمِ اللَّهِ^(٣)»
فَمَا نَدْرِي مَا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَلَكِنْ
أَكْتُبْ مَا نَعْرِفُ: بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ، فَقَالَ: «أَكْتُبْ مِنْ
مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ» قَالُوا: لَوْ عَلِمْنَا أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ
لَاتَّبَعْنَاكَ، وَلَكِنْ أَكْتُبْ اسْمَكَ وَاسْمَ أَبِيكَ، فَقَالَ
النَّبِيُّ ﷺ: «أَكْتُبْ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ»
فَاشْتَرَطُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنْ مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ لَمْ تَرُدَّهُ
عَلَيْكُمْ، وَمَنْ جَاءَكُمْ مِنْنا رَدَدْتُمُوهُ عَلَيْنَا، فَقَالُوا:
يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْكُتُبُ هَذَا؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِنَّهُ مَنْ
ذَهَبَ مِنْنا إِلَيْهِمْ، فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ، وَمَنْ جَاءَنَا مِنْهُمْ،
سَيَجْعَلُ اللَّهُ لَهُ فَرْجًا وَمَخْرَجًا».

٩٤- (١٧٨٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ:

(١) فِي (خ) «فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ».

(٢) فِي (خ) «فَلَمَّا أَنْ كَانَ يَوْمُ الثَّلَاثِ».

(٣) فِي (خ) «أَمَا اسْمُ اللَّهِ».

(٤) فِي (خ) «يَا أَيُّهَا النَّاسُ».

لَكَ اللَّهُ، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَوَرَأَ عَظِيمًا﴾ [الفتح: ٥] مَرْجَعُهُ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ وَهُمْ يُخَالِطُهُمُ الْحُزْنَ وَالْكَأَبَةَ، وَقَدْ نَحَرَ الْهَدْيَ بِالْحُدَيْبِيَّةِ، فَقَالَ: «لَقَدْ أَنْزَلْتُ عَلَيَّ آيَةً هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا».

(...) وَحَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، جَمِيعًا، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ نَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ.

(٣٥) باب الوفاء بالعهد

٩٨- (١٧٨٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ جَمِيعٍ: حَدَّثَنَا أَبُو الطَّيْلِبِ: حَدَّثَنَا حُدَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ قَالَ: مَا مَنَعَنِي أَنْ أَشْهَدَ بَدْرًا إِلَّا أَنِّي خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي، حَسِيلٌ، قَالَ: فَأَخَذْنَا كُفَّارًا فَرِيشًا، قَالُوا (٣) إِنَّكُمْ تُرِيدُونَ مُحَمَّدًا؟ فَقُلْنَا: مَا نُرِيدُهُ، مَا نُرِيدُ إِلَّا الْمَدِينَةَ، فَأَخَذُوا مِنَّا عَهْدَ اللَّهِ وَمِيثَاقَهُ لَنَنْصَرِفَنَّ إِلَى الْمَدِينَةِ وَلَا نَقَاتِلُ مَعَهُ، فَأَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْنَاهُ الْخَبَرَ، فَقَالَ: «انصرفا، نفي (٤) لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ، وَنَسْتَعِينُ اللَّهَ عَلَيْهِمْ».

(٣٦) باب غزوة الأحزاب

٩٩- (١٧٨٨) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا، عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ زُهَيْرٌ:

(٣) فِي (خ) «فَقَالُوا: إِنَّكُمْ».

(٤) فِي (خ) «فَقَالَ: انصرفا نفيًا لهم بعهدهم».

سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ يَقُولُ، بِصَفِينٍ (١) أَيَّهَا النَّاسُ اتَّهَمُوا رَأْيَكُمْ، وَاللَّهِ، لَقَدْ رَأَيْتُنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ وَلَوْ أَنِّي أَسْتَطِيعُ أَنْ أَرُدَّ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَرَدَدْتُهُ، وَاللَّهِ! مَا وَضَعْنَا سُيُوفَنَا عَلَى عَوَاتِقِنَا إِلَّا أَمْرَ قَطِّ، إِلَّا أَسْهَلَنَ بِنَا إِلَى أَمْرٍ نَعْرِفُهُ، إِلَّا أَمْرَكُمْ هَذَا.

لَمْ يَذْكُرِ ابْنُ نُعْمِرٍ: إِلَى أَمْرٍ قَطِّ. [خ ٣١٨١، ٧٣٠٨].

(...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ، جَمِيعًا، عَنْ جَرِيرٍ، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِي: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، كِلَاهُمَا، عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَفِي حَدِيثِهِمَا: إِلَى أَمْرٍ يُفْطَعُنَا.

٩٦- (...) وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مَعْمُولٍ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ بِصَفِينٍ يَقُولُ: اتَّهَمُوا رَأْيَكُمْ عَلَى دِينِكُمْ، فَلَقَدْ رَأَيْتُنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ وَلَوْ أَسْتَطِيعُ (٢) أَنْ أَرُدَّ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا فَتَحْنَا مِنْهُ فِي حُضْمٍ، إِلَّا انْفَجَرَ عَلَيْنَا مِنْهُ حُضْمٌ. [خ ٤١٨٩].

٩٧- (١٧٨٦) وَحَدَّثَنَا نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ قَالَ: لَمَا نَزَلْتُ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ ... لِيَغْفَرَ

(١) فِي (خ) «بصفين يقول».

(٢) هَكَذَا وَقَعَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي نَسْخِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ كُلِّهَا.

وَفِيهِ مَحْذُوفٌ، وَهُوَ جَوَابُ لَوْ، تَقْدِيرُهُ: وَلَوْ أَسْتَطِيعُ

أَنْ أَرُدَّ أَمْرَهُ ﷺ لَرَدَدْتُهُ. النَّوَوِيُّ.

وَأَثَابَ الْبُنَانِي، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفْرَدَ يَوْمَ أُحُدٍ فِي سَبْعَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ ^(٢) فَلَمَّا رَهَقُوهُ قَالَ: «مَنْ يَرُدُّهُمْ عَنَّا وَلَهُ الْجَنَّةُ، أَوْ هُوَ رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ؟» فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ، مِنْ الْأَنْصَارِ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، ثُمَّ رَهَقُوهُ أَيْضًا. فَقَالَ: «مَنْ يَرُدُّهُمْ عَنَّا وَلَهُ الْجَنَّةُ، أَوْ هُوَ رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ؟» فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ، مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى قُتِلَ السَّبْعَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِصَاحِبِيهِ: «مَا أَنْصَفْنَا أَصْحَابَنَا».

١٠١- (١٧٩٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ يُسْأَلُ عَنْ جُرْحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ: جُرْحُ وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(٣) وَكُسِرَتْ رِجَاعِيَّتُهُ، وَهُشِمَتْ الْبَيْضَةُ عَلَى رَأْسِهِ، فَكَانَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَغْسِلُ الدَّمَ، وَكَانَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَسْكُبُ عَلَيْهَا بِالْمِجْنِ، فَلَمَّا رَأَتْ فَاطِمَةَ أَنَّ الْمَاءَ لَا يَزِيدُ الدَّمَ إِلَّا كَثْرَةً، أَخَذَتْ قِطْعَةً حَصِيرٍ ^(٤) فَأَخْرَقَتْهُ حَتَّى صَارَ رَمَادًا، ثُمَّ أَلْصَقَتْهُ بِالْجُرْحِ، فَاسْتَمْسَكَ الدَّمُ. [خ ٢٤٣، ٢٩٠٣، ٢٩١١، ٣٠٣٧، ٤٠٧٥، ٥٢٤٨، ٥٧٦٢].

(٢) قال ابن القيم في زاد المعاد (١٩٧/٣) فحال دونه نفر من المشركين نحو عشرة من الأنصار، قال سبط ابن العجمي في تنبيه المعلم (٧١٩) ولم يكمل أسماءهم.

(٣) الذي جرحه، هو: عبدالله بن شهاب، وابن قمئة جرح وجنته عليه الصلاة والسلام، كما قاله ابن هشام. تنبيه المعلم (٧٢٠).

(٤) كانت برديًا، قاله ابن القيم. زاد المعاد (٣/٢٠٥).

حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِي، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ حُدَيْفَةَ، فَقَالَ رَجُلٌ: لَوْ أَدْرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَاتَلْتُ مَعَهُ وَأَبْلَيْتُ، فَقَالَ حُدَيْفَةُ: أَنْتَ كُنْتَ تَفْعَلُ ذَلِكَ؟ لَقَدْ رَأَيْتَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْأَحْزَابِ، وَأَخَذْنَا رِيحَ شَدِيدَةٍ وَقَرَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا رَجُلٌ يَأْتِينِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ، جَعَلَهُ اللَّهُ مَعِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟» فَسَكَنَّا، فَلَمْ يُجِبْهُ مِنَّا أَحَدٌ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا رَجُلٌ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ، جَعَلَهُ اللَّهُ مَعِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟» فَسَكَنَّا، فَلَمْ يُجِبْهُ مِنَّا أَحَدٌ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا رَجُلٌ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ، جَعَلَهُ اللَّهُ مَعِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟» فَسَكَنَّا، فَلَمْ يُجِبْهُ مِنَّا أَحَدٌ، فَقَالَ: «فَمَنْ، يَا حُدَيْفَةُ، فَأَتَيْنَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ» فَلَمْ أَجِدْ بُدًّا، إِذْ دَعَانِي بِاسْمِي، أَنْ أَقُومَ، قَالَ: «إِذْهَبْ، فَأَتِنِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ، وَلَا تَدْعَرَهُمْ عَلَيَّ» فَلَمَّا وَلَيْتُ مِنْ عِنْدِهِ جَعَلْتُ كَأَنَّمَا أَمْشِي فِي حَمَامٍ، حَتَّى أَتَيْتُهُمْ، فَرَأَيْتُ أَبَا سُفْيَانَ يَصْلِي ظَهْرَهُ بِالنَّارِ، فَوَضَعْتُ سَهْمًا فِي كَيْدِ الْقَوْسِ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْمِيَهُ، فَذَكَرْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «وَلَا تَدْعَرَهُمْ عَلَيَّ» وَلَوْ رَمَيْتُهُ لَأَصَبْتُهُ، فَرَجَعْتُ وَأَنَا أَمْشِي فِي مِثْلِ الْحَمَامِ، فَلَمَّا أَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ بِخَبَرِ الْقَوْمِ، وَفَرَعْتُ، فُرِزْتُ، فَأَلْبَسَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ فَضْلِ عَبَاءَةَ كَانَتْ عَلَيْهِ يُصَلِّي فِيهَا، فَلَمْ أَرَلْ نَائِمًا حَتَّى أَصْبَحْتُ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ قَالَ: «فَمَنْ ^(١) يَا نَوْمَانُ».

(٣٧) باب غزوة أحد

١٠٠- (١٧٨٩) وَحَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدِ الْأَزْدِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ

(١) في (خ) «حتى أصبحت. قال: فَمَنْ».

١٠٤- (١٧٩١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كُسِرَتْ رِبَاعِيَّتُهُ يَوْمَ أُحُدٍ، وَشُجَّ فِي رَأْسِهِ، فَجَعَلَ يَسْلُتُ الدَّمَ عَنْهُ وَيَقُولُ: «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجَّوا نَبِيَّهُمْ وَكَسَرُوا رِبَاعِيَّتَهُ، وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ؟» فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مِنْ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٧٨] [خ ٤٠٦٩ معلقاً].

١٠٥- (١٧٩٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَحْكِي نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ضَرَبَهُ قَوْمُهُ، وَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَيَقُولُ^(٣): «رَبِّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ». [خ ٣٤٧٧، ٦٩٢٩].

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَهُوَ^(٤) يَنْضِجُ الدَّمَ عَنْ جَبِينِهِ.

(٣٨) باب اشتداد غضب الله على

من قتله رسول الله ﷺ

١٠٦- (١٧٩٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ:

= أبي أحمد، قال: أبو بكر. وفي نسخة أبي العلاء بن ماهان: مسلمٌ، حَدَّثَنَا يحيى بن يحيى، نا عبدالعزيز ابن أبي حازم، وكذلك في نسخة الكسائي. وخرجه أبو مسعود الدمشقي، عن مسلم، من حديث يحيى ابن يحيى، نا عبدالعزيز بن أبي حازم، وهو الصواب.

(٣) في (خ) «وهو يقول».

(٤) في (خ) «وهو ينضج».

١٠٢- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (بِعْنِي ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي) عَنْ أَبِي حَازِمٍ أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ وَهُوَ يُسْأَلُ عَنْ جُرْحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: أَم، وَاللَّهِ، إِنِّي لَأَعْرِفُ مَنْ كَانَ يَغْسِلُ جُرْحَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَنْ كَانَ يَسْكُبُ الْمَاءَ، وَبِمَاذَا دُوِي^(١) جُرْحُهُ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، غَيْرَ أَنَّهُ زَادَ: وَجُرْحَ وَجْهِهِ. وَقَالَ (مَكَانَ هُشِمَتْ): كُسِرَتْ.

١٠٣- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، جَمِيعًا، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ الْعَامِرِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ التَّمِيمِيِّ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (بِعْنِي ابْنُ مُطَرِّفٍ)، كُلُّهُمْ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي هِلَالٍ: أُصِيبَ وَجْهُهُ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُطَرِّفٍ: جُرِحَ وَجْهُهُ^(٢).

(١) في (خ) «و بما ذا دوى، ثم ذكر». قوله: «دوي» هو مجهول: داوى، مكتوب بواوين، ولا إدغام فيه، كقول، والمفهوم من شرح النووي وقوعه في بعض النسخ بواو واحدة، كما هو كذلك في نسخة بأيدينا، فتكون الأخرى محذوفة في الخط، كما حذف من داود.

(٢) قال الجياني في التقييد (٣/ ٨٧٨): قال مسلمٌ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: نا عبدالعزيز بن أبي حازم، عن أبيه، أنه سمع سهل بن سعد الساعدي يُسأل عن جرح رسول الله ﷺ. هكذا إسناده عند أبي العباس الرازي، من طريق أبي العباس العذري- شيخنا-، ومن طريق أبي محمد بن الوليد، وكذلك في رواية السجزي، كلهم عن =

قَضَى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاتَهُ رَفَعَ صَوْتَهُ ثُمَّ دَعَا عَلَيْهِمْ،
وَكَانَ إِذَا دَعَا، دَعَا ثَلَاثًا، وَإِذَا سَأَلَ، سَأَلَ ثَلَاثًا.
ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ، عَلَيْنِكَ بِفَرِيشٍ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.
فَلَمَّا سَمِعُوا صَوْتَهُ ذَهَبَ عَنْهُمْ الضَّحْكَ، وَخَافُوا
دَعْوَتَهُ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ، عَلَيْنِكَ بِأَبِي جَهْلٍ بِنِ
هِشَامٍ، وَعُتْبَةَ بِنِ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةَ بِنِ رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدِ
ابْنِ عُقْبَةَ^(٥) وَأُمَيَّةَ بِنِ خَلْفٍ، وَعُقْبَةَ بِنِ أَبِي مُعَيْطٍ»
(وَذَكَرَ السَّابِعَ^(٦) وَلَمْ أَحْفَظْهُ) فَوَالَّذِي بَعَثَ مُحَمَّدًا
ﷺ بِالْحَقِّ لَقَدْ رَأَيْتُ الَّذِينَ سَمَى صِرْعَى يَوْمَ بَدْرٍ.
ثُمَّ سَجُّوا إِلَى الْقَلْبِيبِ، قَلْبِيبِ بَدْرٍ.

قَالَ أَبُو إِسْحَقَ: الْوَلِيدُ بْنُ عُقْبَةَ غَلَطَ فِي هَذَا
الْحَدِيثِ. [خ ٢٤٠، ٥٢٠، ٢٩٣٤، ٣١٨٥،
٣٨٥٤، ٣٩٦٠].

١٠٨- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ
ابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا: حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا
إِسْحَقَ يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاجِدٌ، وَحَوْلَهُ نَاسٌ مِنْ
فَرِيشٍ، إِذْ جَاءَ^(٧) عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ بِسَلَا جَزُورٍ،
فَقَدَفَهُ عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَرْفَعْ رَأْسَهُ.
فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَخَذَتْهُ عَنْ ظَهْرِهِ، وَدَعَتْ عَلَى مَنْ
صَنَعَ ذَلِكَ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ، عَلَيْنِكَ الْمَلَأَ مِنْ

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ
مُثَنَّبٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ فَعَلُوا هَذَا^(١) بِرَسُولِ اللَّهِ
ﷺ وَهُوَ حِينِيذٌ يُشِيرُ إِلَى رَبَاعِيَّتِهِ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى رَجُلٍ يَقْتُلُهُ رَسُولُ اللَّهِ
فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ». [خ ٤٠٧٣].

(٣٩) باب ما لقي النبي ﷺ

من أذى المشركين والمنافقين

١٠٧- (١٧٩٤) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ
مُحَمَّدِ بْنِ أَبَانَ الْجُعْفِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ (يَعْنِي
ابْنَ سُلَيْمَانَ) عَنْ زَكَرِيَّاءَ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنْ
عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونِ الْأُوَيْيِّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ:
بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عِنْدَ النَّيْتِ، وَأَبُو جَهْلٍ
وَأَصْحَابٌ لَهُ جُلُوسٌ، وَقَدْ نُجِرَتْ جَزُورٌ بِالْأَمْسِ.
فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ: أَيُّكُمْ يَثُومُ إِلَى سَلَا جَزُورِ بَنِي
فُلَانٍ^(٢) فَيَأْخُذُهَا، فَيَضَعُهَا فِي كَتِفِي مُحَمَّدٍ إِذَا
سَجَدَ؟ فَانْبَعَثَ أَشَقَى الْقَوْمِ فَأَخَذَهَا، فَلَمَّا سَجَدَ
النَّبِيُّ ﷺ وَضَعَهَا بَيْنَ كَتِفَيْهِ، قَالَ: فَاسْتَضْحَكُوا،
وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَمِيلُ عَلَى بَعْضٍ، وَأَنَا قَائِمٌ أَنْظُرُ،
لَوْ كَانَتْ لِي مَنَعَةٌ طَرَحْتُهُ عَنْ ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
وَالنَّبِيُّ ﷺ سَاجِدٌ، مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ، حَتَّى انْطَلَقَ
إِنْسَانٌ^(٣) فَأَخْبَرَ فَاطِمَةَ، فَجَاءَتْ، وَهِيَ جَوِيرِيَّةٌ،
فَطَرَحَتْهُ عَنْهُ، ثُمَّ أَقْبَلَتْ عَلَيْهِمْ تَسْتَمِهُمُ^(٤) فَلَمَّا

(١) في (خ) «فعلوا برسول الله» كلمة: «هذا» ساقطة في بعض النسخ، فيقدر المفعول، أي فعلوا هذا الفعل.

(٢) هو: بنو جُمَح. تبيين المعلم (٧٢٣).

(٣) لعله عبد الله بن مسعود. تبيين المعلم (٧٢٥).

(٤) في (خ) «تسبهم».

(٥) قوله: «الوليد بن عقبة» غلط في هذا الحديث، فإنه ابن عقبة بن أبي معيط، ولم يكن ذلك الوقت موجوداً، أو كان طفلاً صغيراً جداً. كما في النووي.
(٦) يعني أن ابن مسعود ذكره، ولكنني لم أحفظه، هذا قول الراوي. قال النووي: وقد وقع في رواية البخاري تسمية السابع: أنه عمارة بن الوليد.
(٧) في (خ) «إذ جاءه عقبة».

١١١- (١٧٩٥) وَحَدَّثَنِي أَبُو الظَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ، وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، وَعَمْرُو بْنُ سَوَادِ الْعَامِرِيِّ (وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ) قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ أَتَى عَلَيْكَ يَوْمٌ كَانَ أَشَدَّ مِنْ يَوْمِ أُحُدٍ؟ فَقَالَ: «لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكَ، وَكَانَ أَشَدَّ مَا لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ الْعَقَبَةِ، إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِي عَلَى ابْنِ عَبْدِ يَالِيلِ ابْنِ عَبْدِ كُلالٍ، فَلَمْ يُجِئْنِي إِلَى مَا أَرَدْتُ، فَانْطَلَقْتُ وَأَنَا مَهْمُومٌ عَلَى وَجْهِي، فَلَمْ أَسْتَفِقْ إِلَّا بِقَرْنِ الثَّعَالِبِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا أَنَا بِسَحَابَةٍ قَدْ أَظْلَنِي، فَتَنَظَرْتُ فَإِذَا فِيهَا جَبْرِيلُ، فَتَادَانِي، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ وَمَا رَدَّوْا عَلَيْكَ، وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ مَلَكَ الْجِبَالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ، قَالَ: فَتَادَانِي مَلَكُ الْجِبَالِ وَسَلَّمْ عَلَيَّ. ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ، وَأَنَا مَلَكُ الْجِبَالِ، وَقَدْ بَعَثَنِي رَبِّكَ إِلَيْكَ لِتَأْمُرَنِي بِأَمْرِكَ، فَمَا شِئْتَ؟ إِنْ شِئْتَ أَنْ أُطَبِّقَ^(٥) عَلَيْهِمُ الْأَخْشَبِينَ». فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَضْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ، لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا». [خ ٣٢٣١، ٧٣٨٩].

١١٢- (١٧٩٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَفُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ: كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ جُنْدُبِ بْنِ سُفْيَانَ قَالَ: دَمِيتُ إِضْبَعُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(٥) في (خ) «أن أطحبت عليهم».

فَرِيْسٍ، أَبَا جَهْلٍ بْنَ هِشَامٍ، وَعُثْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَعُثْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ، وَشَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَأُمِّيَةَ بْنَ خَلْفٍ، أَوْ أَبِي بْنَ خَلْفٍ (شُعْبَةُ الشَّاكِ) قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُمْ قُتِلُوا يَوْمَ بَدْرٍ، فَأَلْفَوْا فِي بَيْتِي، غَيْرَ أَنَّ أُمَّيَةَ أَوْ أُبَيًّا تَقَطَّعَتْ^(١) أَوْصَالَهُ، فَلَمْ يُلْقَ^(٢) فِي الْبَيْتِ.

١٠٩- (...). وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ، وَزَادَ: وَكَانَ يَسْتَحِبُّ^(٣) ثَلَاثًا يَقُولُ: «اللَّهُمَّ، عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ. اللَّهُمَّ، عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ، اللَّهُمَّ، عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ» ثَلَاثًا، وَذَكَرَ فِيهِمُ الْوَلِيدَ بْنَ عُثْبَةَ، وَأُمِّيَةَ بْنَ خَلْفٍ، وَلَمْ يَشْكُ، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: وَسَيِّئَ السَّابِعِ.

١١٠- (...). وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: اسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّبِيَّتَ، فَدَعَا عَلَى سِتَّةِ نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ، فِيهِمْ أَبُو جَهْلٍ وَأُمِّيَةُ بْنُ خَلْفٍ وَعُثْبَةُ ابْنُ رَبِيعَةَ وَشَيْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَعُثْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ، فَأَقْسِمَ بِاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُهُمْ صَرَغَى عَلَى بَدْرٍ، قَدْ^(٤) غَيَّرْتُهُمُ الشَّمْسُ، وَكَانَ يَوْمًا حَارًّا.

(١) في (خ) «انقطعت أوصاله».

(٢) هكذا هو في بعض النسخ بالقاف فقط، وفي أكثرها: فلم يلقي، بالألف، وهو جائز على لغة النوي.

(٣) هكذا هو في نسخ بلادنا: يستحب بالباء الموحدة في آخره، وذكر القاضي أنه روي بها، وبالموحدة وبالمثلثة: يستحب، قال: وهو الأظهر، ومعناه: الإلحاح في الدعاء. النوي.

(٤) في (خ) «وقد غيرتهم الشمس».

١١٥- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) (قَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ): حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدَبَ بْنَ سُفْيَانَ يَقُولُ: اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَلَمْ يَقُمْ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ^(٤) فَقَالَتْ: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ شَيْطَانُكَ قَدْ تَرَكَكَ، لَمْ أَرَهُ قَرِيبَكَ مُنْذُ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثٍ، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَالصَّحْحَىٰ ۖ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ ۗ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾ [الضحى: ٣-١]. [خ: ١١٢٤، ١١٢٥، ٤٩٥٠، ٤٩٥١، ٤٩٨٣].

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا الْمَلَائِكِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كِلَاهُمَا، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِهِمَا.

(٤٠) باب في دعاء النبي ﷺ إلى الله،

وصبره على أذى المنافقين

١١٦- (١٧٩٨) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) (قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ)، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَكِبَ حِمَارًا، عَلَيْهِ إِكَافٌ، تَحْتَهُ قِطِيفَةٌ فَدَكِيَّةٌ، وَأَرْدَفَ وَرَاءَهُ أُسَامَةُ، وَهُوَ يَعُودُ سَعْدَ بْنَ

(٤) هذه المرأة هي: امرأة أبي لهب، واسمها: العوراء، وكُنيتها أم جميل - بفتح الجيم - كما رواه الحاكم في المستدرک. تبييه المعلم (٢/٥٢٦).

فِي بَعْضِ تَلْكَ الْمَشَاهِدِ، فَقَالَ:

«هَلْ أَنْتِ إِلَّا إِضْبَعُ دَمِيَّتِ

وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيَتْ»

[خ: ٢٨٠٢، ٦١٤٦].

١١٣- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ^(١) جَمِيعًا، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَارٍ^(٢) فَكَبَّتْ إِضْبَعُهُ.

١١٤- (١٧٩٧) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ^(٣)

أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ أَنَّهُ سَمِعَ جُنْدَبًا يَقُولُ: أَبْطَأَ جَبْرِيلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ الْمَشْرُكُونَ: قَدْ وَدَّعَ مُحَمَّدٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَالصَّحْحَىٰ ۖ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ ۗ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾ [الضحى: ٣-١].

(١) في (خ) «إبراهيم وأبو بكر بن أبي شيبة جميعًا، عن ابن عُيَيْنَةَ، عن الأسود».

(٢) قوله: «في غارٍ» كذا في المتون، ولعله: غازيَا، فتصحف، وقد يراد بالغار هنا: الجيش والجمع، كما في قول علي ﷺ: ما ظنك بامرئ بين هذين الغارين، أي العسكرين والجمعين، لا الغار الذي هو الكهف، فيوافق بعض المشاهد، أفاده النووي، عن عياض.

(٣) قال الجياني في التقييد (٣/٨٨٠): هكذا إسناده عند الجلودي، والكسائي: إسحاق بن إبراهيم وحده، عن ابن عُيَيْنَةَ. وكذلك خرجه أبو مسعود الدمشقي من حديث مسلم. وفي نسخة أبي العلاء بن ماهان: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ جُنْدَبِ زَادَ فِي الْإِسْنَادِ رَجُلًا، وَهُوَ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. قَالَ أَبُو عَلِيٍّ: وَرَوَاةُ الْجَمَاعَةِ أَوْلَى.

بِالْحَقِّ الَّذِي أَعْطَاكَهُ، شَرِقَ بِذَلِكَ، فَذَلِكَ فَعَلَ بِهِ مَا رَأَيْتَ، فَعَمَّا عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ.

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ يَغْيَى (ابْنُ الْمُثَنَّى): حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ عُقَيْلِ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، بِمِثْلِهِ، وَزَادَ: وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ عَبْدُ اللَّهِ. [خ ٢٩٨٧، ٤٥٦٦، ٥٦٦٣، ٥٩٦٤، ٦٢٠٧، ٧٢٥٤].

١١٧- (١٧٩٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: لَوْ أَتَيْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي؟ قَالَ: فَاَنْطَلَقَ إِلَيْهِ، وَرَكِبَ حِمَارًا، وَأَنْطَلَقَ الْمُسْلِمُونَ، وَهِيَ أَرْضٌ سَبِيحَةٌ، فَلَمَّا أَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: إِلَيْكَ عَنِّي، فَوَاللَّهِ! لَقَدْ آذَانِي نَشْنُ حِمَارِكَ. قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ^(٤) وَاللَّهِ، لِحِمَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَطْيَبَ رِيحًا مِنْكَ، قَالَ: فَغَضِبَ لِعَبْدِ اللَّهِ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ، قَالَ: فَغَضِبَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَصْحَابُهُ، قَالَ: فَكَانَ بَيْنَهُمْ ضَرْبٌ بِالْجَرِيدِ وَبِالْأَيْدِي وَبِالنِّعَالِ^(٥) قَالَ: فَبَلَعْنَا أَنَّهَا نَزَلَتْ فِيهِمْ: ﴿وَلَنْ نَلْقَى مِنْهُمُ الْيَوْمَ الَّذِينَ أَقْبَلْتُمْ فَاصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾ [الحجرات: ٩]. [خ ٢٦٩١].

(٤) قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٢٩٨/٥): لم أقف على اسمه أيضًا، وزعم بعض الشراح أنه عبدالله بن رواحة، ورأيت بخط القطب أن السابق إلى ذلك الدمياطي، ولم يذكر مستنده في ذلك، فتتبع ذلك، فوجدت حديث أسامة بن زيد الآتي في تفسير آل عمران بنحو قصة أنس، وفيه: أنه وقعت بين عبدالله بن رواحة وبين عبدالله بن أبي مراجعة، لكنها في غير ما يتعلق بالذي ذكر هنا، فإن كانت القصة متحدة احتمل ذلك، لكن سياقها ظاهر في المغايرة. (٥) في (خ) «والنعال».

عِبَادَةَ فِي بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْحَزْرَجِ، وَذَلِكَ قَبْلَ وَقَعَةِ بَدْرٍ، حَتَّى مَرَّ بِمَجْلِسٍ فِيهِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ عَبْدَةَ الْأَوْثَانِ، وَالْيَهُودِ. فِيهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي، وَفِي الْمَجْلِسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ، فَلَمَّا غَشِيَتِ الْمَجْلِسَ عَجَاجَةُ الدَّابَّةِ، حَمَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَنْفَهُ بِرِدَائِهِ، ثُمَّ قَالَ: لَا تُعْبَرُوا عَلَيْنَا، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ وَقَفَ فَنَزَلَ، فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ وَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي: أَيُّهَا الْمَرْءُ، لَا أَحْسَنَ^(١) مِنْ هَذَا، إِنْ كَانَ مَا تَقُولُ حَقًّا، فَلَا تُؤْذِنَا فِي مَجَالِسِنَا، وَارْجِعْ^(٢) إِلَى رَحْلِكَ، فَمَنْ جَاءَكَ مِنَّا فَاقْضُصْ عَلَيْهِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ: اغْشِنَا فِي مَجَالِسِنَا، فَإِنَّا نَحِبُ ذَلِكَ، قَالَ: فَاسْتَبَتِ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ وَالْيَهُودُ، حَتَّى هَمَّوْا أَنْ يَتَوَاتَبُوا، فَلَمَّ يَزَلِ النَّبِيُّ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ، ثُمَّ رَكِبَ دَابَّتَهُ حَتَّى دَخَلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ عِبَادَةَ، فَقَالَ: «أَيُّ سَعْدُ، أَلَمْ تَسْمَعْ إِلَى مَا قَالَ أَبُو حُبَابٍ؟ (يُرِيدُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي) قَالَ كَذَا وَكَذَا» قَالَ: اغْفُ عَنْهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاصْفُخْ، فَوَاللَّهِ، لَقَدْ أَعْطَاكَ اللَّهُ الَّذِي أَعْطَاكَ، وَلَقَدْ اضْطَلَحَ أَهْلُ هَذِهِ الْبَحِيرَةِ^(٣) أَنْ يَتَوَجَّهُوا، فَيَعْصِبُوهُ بِالْعَصَابَةِ، فَلَمَّا رَدَّ اللَّهُ ذَلِكَ

(١) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا: لا أحسن. أي ليس شيء أحسن من هذا، وكذا حكاها القاضي عن جماهير رواة مسلم. قال: وقع للقاضي أبي علي: لأحسن من هذا. قال القاضي: وهو عندي أظهر، وتقديره: أحسن من هذا أن تقعد في بيتك. النووي.

(٢) في (خ) «فارجع».

(٣) بضم الباء على التصغير. قال القاضي: وروينا في غير مسلم: البَحِيرَةُ، مكبرة: وكلاهما بمعنى. النووي.

(٤١) باب قتل أبي جهل

١١٨- (١٨٠٠) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ: (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ). حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَنْظُرْ لَنَا مَا صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ؟» فَاذْطَلَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ، فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنًا عَفْرَاءَ حَتَّى بَرَدَ^(١) قَالَ: فَأَخَذَ بِلَحْيَتِهِ، فَقَالَ: أَنْتَ أَبُو جَهْلٍ؟ فَقَالَ: وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ (أَوْ قَالَ) قَتَلَهُ قَوْمُهُ؟.

قَالَ: وَقَالَ أَبُو مِجَلَزٍ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: فَلَوْ غَيْرَ أَكَارٍ قَتَلْتَنِي. [خ ٣٩٦٢، ٣٩٦٣، ٤٠١٩].

(...) حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عَمَرَ الْبَكْرَائِيُّ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: حَدَّثَنَا أَنَسُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَغْلَمُ لِي مَا فَعَلَ أَبُو جَهْلٍ؟» بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ، وَقَوْلِ أَبِي مِجَلَزٍ، كَمَا ذَكَرَهُ إِسْمَاعِيلُ.

(٤٢) باب قتل كعب بن الأشرف طاغوت اليهود

١١٩- (١٨٠١) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيِّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمَسُورِ الزَّهْرِيُّ، كِلَاهُمَا، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ (وَاللَّفْظُ لِلزَّهْرِيِّ) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو سَمِيعٍ جَابِرًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ؟ فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ» فَقَالَ مُحَمَّدُ ابْنُ مَسْلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَحِبُّ أَنْ أَقْتُلَهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: ائْذَنْ لِي فَلَأُقِلُّ، قَالَ: «قُلْ». فَأَتَاهُ

(١) قوله: «حتى برد» أي مات، وفي بعض النسخ: حتى برك، أي سقط إلى الأرض، كذا في النووي.

فَقَالَ لَهُ، وَذَكَرَ مَا بَيْنَهُمَا، وَقَالَ: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَدْ أَرَادَ صَدَقَةً، وَقَدْ عَنَانَا، فَلَمَّا سَمِعَهُ قَالَ: وَأَيْضًا. وَاللَّهِ، لَتَمَلَّنْتُهُ، قَالَ: إِنَّا قَدْ اتَّبَعْنَاهُ الْآنَ، وَنُكِّرُهُ أَنْ نَدْعُهُ حَتَّى نَنْظُرَ إِلَى أَيِّ شَيْءٍ يَصِيرُ أَمْرُهُ، قَالَ: وَقَدْ أَرَدْتُ أَنْ تُسَلِّفَنِي سَلْفًا، قَالَ: فَمَا تَرْهَنُنِي؟ قَالَ: مَا تُرِيدُ، قَالَ: تَرْهَنُنِي نِسَاءَكُمْ، قَالَ: أَنْتَ أَجْمَلُ الْعَرَبِ، أَنْزَهْنُكَ نِسَاءَنَا؟ قَالَ لَهُ: تَرْهَنُونِي^(٢) أَوْلَادَكُمْ، قَالَ: يُسَبِّ ابْنُ أَحَدِنَا. فَيُقَالُ: رَهِنَ فِي وَسْقَيْنِ مِنْ تَمْرٍ، وَلَكِنْ تَرْهَنُكَ اللَّامَةُ (يَعْنِي السَّلَاحَ)^(٣) قَالَ: فَتَنَعَمُ، وَوَاعَدَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ بِالْحَارِثِ وَأَبِي عَبْسِ بْنِ جَبْرِ وَعَبَادِ بْنِ بِشْرِ. قَالَ: فَجَاؤُوا فَدَعَوْهُ لَيْلًا، فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ، قَالَ سُفْيَانُ: قَالَ غَيْرُ عَمْرِو: قَالَتْ لَهُ^(٤) امْرَأَتُهُ: إِنِّي لَأَسْمَعُ صَوْتًا كَأَنَّهُ صَوْتُ دَمٍ، قَالَ: إِنَّمَا هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ وَرَضِيْعُهُ وَأَبُو نَائِلَةَ، إِنَّ الْكَرِيمَ لَوْ دُعِيَ إِلَى طَعْنَةٍ لَيْلًا لِأَجَابِ، قَالَ مُحَمَّدٌ: إِنِّي إِذَا جَاءَ فَسَوْفَ أَمُدُّ يَدِي إِلَى رَأْسِهِ، فَإِذَا اسْتَمَكَنْتُ مِنْهُ فَدُونَكُمْ، قَالَ: فَلَمَّا نَزَلَ، نَزَلَ وَهُوَ مُتَوَشِّحٌ. فَقَالُوا: نَجِدُ مِنْكَ رِيحَ الطَّيِّبِ، قَالَ: نَعَمْ، تَحْتِي فُلَانَةٌ، هِيَ أَعْظَرُ نِسَاءِ الْعَرَبِ، قَالَ: فَتَأْذَنْ لِي أَنْ أَشُمَّ مِنْهُ، قَالَ: نَعَمْ، فَشَّمْ، فَتَنَاوَلْ فَشَّمْ، ثُمَّ قَالَ: أَتَأْذَنْ لِي أَنْ أُعْوِدَ؟ قَالَ: فَاسْتَمَكَنْ مِنْ رَأْسِهِ، ثُمَّ قَالَ: دُونَكُمْ، قَالَ: فَتَقْتُلُوهُ. [خ ٢٥١٠، ٣٠٣١، ٣٠٣٢، ٤٠٣٧].

(٢) في (خ) «أترهون أو أولادكم».

(٣) قوله: «يعني السلاح» هو قول سفیان الراوي، كما

في رهن البخاري.

(٤) في (خ) «قالت امرأته».

(٤٣) باب غزوة خيبر

١٢٠- (١٣٦٥) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ)، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَزَا خَيْبَرَ، قَالَ: فَصَلَّيْنَا عِنْدَهَا صَلَاةَ الْعِدَاةِ بَعْلَسَ، فَرَكِبَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَرَكِبَ أَبُو طَلْحَةَ وَأَنَا وَرَدِيفُ أَبِي طَلْحَةَ، فَأَجْرَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فِي زُفَاقِ خَيْبَرَ، وَإِنَّ رُكْبَتِي لَتَمَسَّ فَخِذَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، وَأَنْحَسَرَ الْإِرَارُ عَنْ فَخِذِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، وَإِنِّي لَأَرَى بِيَاضَ فَخِذِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا دَخَلَ الْقَرْيَةَ قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، حَرَبْتُ خَيْبَرَ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمِ فَسَاءِ صَبَاحِ الْمُنْدَرِينَ» قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَارٍ، قَالَ: وَقَدْ خَرَجَ الْقَوْمُ إِلَى أَعْمَالِهِمْ، فَقَالُوا: مُحَمَّدٌ، قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ: وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا: وَالْخَمِيسُ، قَالَ: وَأَصْبَنَاهَا عَنُوةً.

١٢١- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كُنْتُ رَدَفْتُ أَبِي طَلْحَةَ يَوْمَ خَيْبَرَ، وَقَدِمِي تَمَسَّ قَدَمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَأَتَيْنَاهُمْ حِينَ بَزَعَتِ الشَّمْسُ، وَقَدْ أَخْرَجُوا مَوَاشِيَهُمْ، وَخَرَجُوا بِقُوْسِهِمْ وَمَكَاتِلِهِمْ وَمُرُورِهِمْ. فَقَالُوا: مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ، قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَرَبْتُ خَيْبَرَ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمِ فَسَاءِ صَبَاحِ الْمُنْدَرِينَ» قَالَ: فَهَرَمَهُمُ اللَّهُ ﷻ. [خ ٣٧١، ٦١٠، ٩٤٧، ٢٩٤٣، ٢٩٤٤، ٢٩٤٥، ٢٩٩١، ٣٦٤٧، ٤١٩٨، ٤٢٠٠].

١٢٢- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ

وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمَيْلٍ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ قَالَ: «إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمِ فَسَاءِ صَبَاحِ الْمُنْدَرِينَ».

١٢٣- (١٨٠٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَ مُحَمَّدُ ابْنُ عَبَّادٍ (وَاللَّفْظُ لَابْنِ عَبَّادٍ)، قَالَا: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، مَوْلَى سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ، فَتَسَيَّرْنَا لَيْلًا. فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لِعَامِرِ بْنِ الْأَكْوَعِ: أَلَا تَسْمِعُنَا مِنْ هُنَيَّانِكَ^(١) وَكَانَ عَامِرٌ رَجُلًا شَاعِرًا، فَنَزَلَ يَحْدُو بِالْقَوْمِ يَقُولُ:

اللَّهُمَّ، لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا
وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّىنا
فَاعْفِرْ، فِدَاءَ لَكَ، مَا اقْتَفَيْنَا
وَتَبَّتِ الْأَقْدَامُ إِنْ لَاقَيْنَا
وَأَلْقَيْنَ سَكِينَةً عَلَيْنَا
إِنَّا إِذَا صِيحَ بِنَا أَتَيْنَا^(٢)
وَبِالصِّيَاحِ عَوَّلُوا عَلَيْنَا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ هَذَا السَّائِقُ؟»
قَالُوا: عَامِرٌ، قَالَ: «يَرَحِمُهُ اللَّهُ» فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ
الْقَوْمِ: وَجِبَتْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْلَا أَمْتَعْتَنَا بِهِ.

(١) وفي بعض النسخ: هنيهاتك. أي أراجيزك. والهنة تقع على كل شيء. النووي.
(٢) هكذا هو في نسخ بلادنا: أتينا. وقد ذكر القاضي أنه روي: أبينا. فمعنى أتينا: إذا أصبح بنا للقتال ونحوه من المكارم أتينا. ومعنى الثانية: أبينا الفرار والامتناع. النووي.

وَحَالَفَ فُتَيْبَةُ مُحَمَّدًا فِي^(٧) الْحَدِيثِ فِي حَرْفَيْنِ.
وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عَبَّادٍ: وَأَلْقِ سَكِينَةَ عَلَيْنَا.
[خ٤٧٧٧، ٤١٩٦، ٥٤٩٧، ٦١٤٨، ٦٣٣١، ٦٨٩١].

١٢٤- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا
ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ:
أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ (وَنَسَبَهُ غَيْرُ ابْنِ وَهْبٍ،
فَقَالَ: ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ) أَنَّ سَلَمَةَ
ابْنَ الْأَكْوَعِ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ خَيْبَرَ قَاتَلَ أَحِي
قِتَالًا شَدِيدًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَارْتَدَّ عَلَيْهِ سَيْفُهُ
فَقَتَلَهُ، فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ.
وَشَكُّوا فِيهِ: رَجُلٌ مَاتَ فِي سِلَاحِهِ، وَشَكُّوا فِي
بَعْضِ أَمْرِهِ، قَالَ سَلَمَةُ: فَقَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ
خَيْبَرَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ لِي أَنْ أَرْجُزَ
لَكَ، فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ
الْحَطَّابِ: أَعْلَمُ مَا تَقُولُ، قَالَ فَقُلْتُ:

وَاللَّهِ! لَوْلَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا
وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَدَقْتَ»

وَأَنْزَلَنَ سَكِينَةَ عَلَيْنَا

وَتَسَبَّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَأَقَيْنَا

وَالْمُشْرِكُونَ قَدْ بَعَّغُوا عَلَيْنَا

قَالَ: فَلَمَّا قَضَيْتُ رَجْزِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«مَنْ قَالَ هَذَا؟» قُلْتُ: قَالَهُ أَحِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

قَالَ: فَأَتَيْنَا خَيْبَرَ فَحَاصَرْنَاهُمْ حَتَّى أَصَابَتْنَا
مَخْمَصَةٌ شَدِيدَةٌ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ فَتَحَهَا
عَلَيْكُمْ^(١)» قَالَ: فَلَمَّا أَمَسَى النَّاسُ مَسَاءَ الْيَوْمِ
الَّذِي فَتَحَتْ عَلَيْهِمْ، أَوْقَدُوا نِيرَانًا كَثِيرَةً، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا هَذِهِ النَّيْرَانُ؟ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ
تُوقَدُونَ؟» فَقَالُوا: عَلَى لَحْمٍ، قَالَ: «أَيُّ لَحْمٍ؟»
قَالُوا: لَحْمُ حُمُرِ الْإِنْسِيَّةِ^(٢) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«أَهْرِيْقُوهَا وَائْسِرُوهَا» فَقَالَ رَجُلٌ: أَوْ يَهْرِيْقُوهَا
وَيَعْسِلُوهَا؟ فَقَالَ: «أَوْ ذَاكَ» قَالَ: فَلَمَّا تَصَافَتِ الْقَوْمُ
كَانَ سَيْفُ عَامِرٍ فِيهِ قِصْرٌ، فَتَنَاوَلَ بِهِ سَاقَ يَهُودِيٍّ^(٣)
لِيَضْرِبَهُ، وَيَرْجِعُ^(٤) ذُبَابٌ سَيْفِهِ فَأَصَابَ رُكْبَةَ عَامِرٍ،
فَمَاتَ مِنْهُ، قَالَ: فَلَمَّا قَفَلُوا قَالَ سَلَمَةُ، وَهُوَ آخِذٌ
بِيَدِي، قَالَ: فَلَمَّا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَاكِتًا قَالَ:
«مَا لَكَ؟» قُلْتُ لَهُ: فَذَاكَ أَبِي وَأُمِّي زَعَمُوا أَنَّ عَامِرًا
حَبِطَ عَمَلُهُ، قَالَ: «مَنْ قَالَ؟» قُلْتُ: فُلَانٌ وَفُلَانٌ
وَأَسِيدُ بْنُ حُضَيْرٍ الْأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ: «كَذَبَ مَنْ
قَالَ، إِنَّ لَهُ لِأَجْرَانِ»^(٥) وَجَمَعَ بَيْنَ إِضْبَعَيْهِ: «إِنَّهُ
لَجَاهِدٌ مُجَاهِدٌ، قُلْ عَرَبِيٌّ مَشَى^(٦) بِهَا مِثْلَهُ».

(١) في (خ) «فتحتها عليهم».

(٢) في (خ) «حمر الإنسية».

(٣) هو: مَرْحَبٌ. تنبيه المعلم (٧٣٧).

(٤) في (خ) «ورجع».

(٥) هكذا هو في معظم النسخ: لأجران، وفي بعضها:
لأجرين، وهما صحيحان، لكن الثاني هو الأشهر
الأفصح، والأول لغة أربع قبائل من العرب.
النوي.

(٦) ضبطنا هذه اللفظة هنا في مسلم بوجهين، وذكرهما
القاضي أيضًا، الصحيح المشهور الذي عليه جماهير
رواة البخاري ومسلم: مشى بها. ومعناه: مشى
بالأرض أو في الحرب. النووي.

(٧) في (خ) «من الحديث».

(٨) في (خ) «ائذن لي أرجز لك».

(٤٤) باب غزوة الأحزاب وهي الخندق

١٢٥ - (١٨٠٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ

= - ولم يُسمه - يدخل في باب المقطوع على مذهب من قدمنا ذكره، ولا يخلو أن يكون هذا المبهم هو: إياس بن سلمة، أو غيره. فإن كان إياساً، فهو ثقة متفق على إخراج حديثه في الصحيحين، عن أبيه، وإن كان غيره - وهو مجهول - فقد ثبت في كتاب مسلم وغيره قول النبي ﷺ: كذبوا مات جاهداً مجاهداً إلى آخره، من حديث يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة، عن النبي ﷺ. وأخو سلمة هذا اسمه: أهبان فيما ذكر بعض العلماء، وعزاه إلى ابن الكلبي، وقاله ابن قتيبة أيضاً. وسلمة منسوب إلى جده، وهو سلمة بن عمرو بن الأكوغ، والأكوغ: لقب، واسمه: سنان بن عبدالله. وقول مسلم ﷺ في هذا الإسناد عن ابن وهب: أخبرني عبدالرحمن - ونسبه غير ابن وهب - من بديع التصرف في الهدول عن الوهم إلى الصواب، وذلك أن عبدالله بن وهب كان يقول في هذا الإسناد: قال أخبرني عبدالرحمن وعبدالله ابنا كعب، ويقال: إنه وهم في ذلك. وهكذا أورده أبو داود في سننه، عن أحمد بن صالح، عن ابن وهب، إلا أنه قال: قال أحمد: كذا قال هو وعبيدة، يعني: ابن خالد، قال أحمد: والصواب: عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب. قلت: وقد نبه على هذا الوهم أيضاً أبو عبدالرحمن النسائي، وأبو الحسن الدارقطني، ثم ذكر قول الدارقطني في التتبع. قال العطار: وفي هذا الحديث إشكال، وهو قوله: قاتل أخي فارتد عليه سيفه فقتله، لأن هذه القصة مشهورة لعامر عم سلمة، وقد أوردها مسلم بعد ذلك في حديث سلمة بن الأكوغ الطويل، وفيه: أن عامراً هو الذي ارتد عليه سيفه يوم خيبر، وأنه الذي كان يرتجز بالقوم، وكذلك ذكر ابن إسحاق في السير. والجمع بين الحديثين عسر، إلا أن يكون عامراً أخا سلمة من الرضاة، أو يكون أراد أخوة الإسلام، والله عز وجل أعلم.

ﷺ: «يَرْحَمُهُ اللَّهُ» قَالَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ^(١) نَاسًا لَيَهَابُونَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ، يَقُولُونَ: رَجُلٌ مَاتَ بِسِلَاحِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَاتَ جَاهِدًا مُجَاهِدًا».

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: ثُمَّ سَأَلْتُ ابْنَ إِسْلَمَةَ بْنِ الْأَكُوغِ. فَحَدَّثَنِي عَنْ أَبِيهِ مِثْلَ ذَلِكَ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ (حِينَ قُلْتُ: إِنَّ نَاسًا يَهَابُونَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَذَبُوا، مَاتَ جَاهِدًا مُجَاهِدًا، فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ» وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ^(٢).

(١) في (خ) «والله إن ناساً».

(٢) قال الدارقطني في التتبع (٧٤): وهذا يقال إن ابن وهب وهم فيه، قد خالفه القاسم بن مبرور، ورواه عن يونس، عن الزهري، عن عبدالرحمن بن كعب، عن سلمة، وهو الصواب. وكذلك رواه غير واحد عن الزهري. قال الجياني في التتبع (٣/٨٨٠): كان ابن وهب بهم في إسناد هذا الحديث، فيقول: عن الزهري، عن عبدالرحمن، وعبدالله ابني كعب، فغيره مسلم وأصلحه، ولذلك قال: نسبه غير ابن وهب، هكذا قال أحمد بن صالح وغيره. حَدَّثَنَا حَكَمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ زِبَانَ، قَالَ: نَا أَبُو طَاهِرٍ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ عَلَانٍ، نَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ، قَالَ: أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَبْدُ اللَّهِ ابْنَا كَعْبٍ، أَنَّ سَلْمَةَ بْنَ الْأَكُوغِ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ خَيْبَرٍ، وَذَكَرَ تَمَامَ الْخَبْرِ. ثُمَّ ذَكَرَ قَوْلَ الدَّارِقُطِيِّ، وَقَالَ: وَقَدْ نَبَّهَ أَبُو دَاوُدَ فِي كِتَابِ السَّنَنِ (٢٥٣٨) عَلَى وَهْمِ ابْنِ وَهْبٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، وَكَذَلِكَ فَعَلَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ (٣١٥٠)، وَذَكَرَ الصَّوَابَ فِي ذَلِكَ.

وقال الرشيد العطار في غرر الفوائد (٢٩): وقول ابن شهاب في آخره: ثم سألت ابناً لسلمة =

وَابْنُ بَشَارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ:

«اللَّهُمَّ، لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ
فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ»

[خ ٣٧٩٥، ٦٤١٣].

١٢٨- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَارٍ، قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الْآخِرَةِ قَالَ شُعْبَةُ: أَوْ قَالَ:

«اللَّهُمَّ، لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ
فَأَكْرِمِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ»

[خ ٣٧٩٥].

١٢٩- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَشَيْبَانُ ابْنُ قُرُوحٍ (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ شَيْبَانُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ) عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: كَانُوا يَرْتَجِزُونَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُمْ، وَهُمْ يَقُولُونَ:

«اللَّهُمَّ، لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ
فَأَنْصُرِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ

وَفِي حَدِيثِ شَيْبَانَ (بَدَلَ فَاغْفِرْ): فَاغْفِرْ.

١٣٠- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا بِهِزُ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ كَانُوا يَقُولُونَ يَوْمَ الْحَنْدَقِ:

بَشَارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى)، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَخْزَابِ يَنْقُلُ مَعَنَا التَّرَابَ، وَلَقَدْ^(١) وَارَى التَّرَابَ بِيَاضَ بَطْنِهِ وَهُوَ يَقُولُ:

«وَاللَّهُ، لَوْلَا آتَيْتَ مَا اهْتَدَيْتَنَا

وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّىتَنَا

فَأَنْزَلْنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا

إِنَّ الْأَلَى قَدْ أَبَوْا عَلَيْنَا»

قَالَ: وَرَبَّمَا قَالَ:

«إِنَّ الْمَلَأَ قَدْ أَبَوْا عَلَيْنَا

إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةَ أَبِيْنَا»

وَيَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ.

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ الْأَلَى قَدْ بَعَوْا عَلَيْنَا».

١٢٦- (١٨٠٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَحْفِرُ الْحَنْدَقَ، وَنَنْقُلُ التَّرَابَ عَلَى أَكْتَافِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ، لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ فَاغْفِرْ لِلْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ».

[خ ٣٧٩٧، ٤٠٩٨، ٦٤١٤].

١٢٧- (١٨٠٥) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى

(١) فِي (خ) «وَقَدْ وَارَى التَّرَابَ».

وَالنَّاسُ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ حَمَيْتُ الْقَوْمَ
الْمَاءَ. وَهُمْ عَطَاشٌ، فَأَبَعْتُ إِلَيْهِمُ السَّاعَةَ، فَقَالَ:
«يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ مَلَكَتْ فَأَسْجِحُ». قَالَ: ثُمَّ رَجَعْنَا،
وَبُرِدُنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَاقَتِهِ حَتَّى دَخَلْنَا
الْمَدِينَةَ. [خ ٣٠٤١، ٤١٩٤].

١٣٢- (١٨٠٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ:
حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، كِلَاهُمَا، عَنْ
عِكْرَمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، وَهَذَا حَدِيثُهُ: أَخْبَرَنَا
أَبُو عَلِيٍّ الْحَنْفِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ: حَدَّثَنَا
عِكْرَمَةُ (وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ) حَدَّثَنِي إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ:
حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: قَدِمْنَا الْحُدَيْبِيَّةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
وَنَحْنُ أَرْبَعٌ عَشْرَةَ مِائَةً، وَعَلَيْهَا خُمْسُونَ شَاةً لَا
تُرْوِيهَا، قَالَ: فَتَعَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى جَبَا
الرَّكِيَّةِ، فَمَا دَعَا وَإِنَّمَا بَصَقَ (٢) فِيهَا، قَالَ: فَجَاسَتْ،
فَسَقَيْنَا وَاسْتَقَيْنَا. قَالَ: ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَانَا
لِلْبَيْعَةِ فِي أَصْلِ الشَّجَرَةِ، قَالَ: فَبَايَعْتُهُ أَوَّلَ النَّاسِ،
ثُمَّ بَايَعَ وَبَايَعَ، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي وَسْطِ مِنَ النَّاسِ
قَالَ: «بَايِعْ، يَا سَلَمَةُ»، قَالَ قُلْتُ: قَدْ بَايَعْتُكَ، يَا
رَسُولَ اللَّهِ، فِي أَوَّلِ النَّاسِ، قَالَ: «وَأَيْضًا» قَالَ:
وَرَأَيْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِزْلًا (يَعْنِي لَيْسَ مَعَهُ سِلَاحٌ)،
قَالَ: فَأَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَجَفَةً أَوْ دَرَقَةً، ثُمَّ
بَايَعَ، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي آخِرِ النَّاسِ قَالَ: «أَلَا تَبَايَعُنِي
يَا سَلَمَةُ؟» قَالَ: قُلْتُ: قَدْ بَايَعْتُكَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ،
فِي أَوَّلِ النَّاسِ، وَفِي أَوْسَطِ النَّاسِ، قَالَ: «وَأَيْضًا»
قَالَ: فَبَايَعْتُهُ الثَّلَاثَةَ، ثُمَّ قَالَ لِي: «يَا سَلَمَةُ أَيْنَ

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا
عَلَى الْإِسْلَامِ مَا بَقِينَا أَبَدًا
أَوْ قَالَ: عَلَى الْجِهَادِ. شَكَ حَمَادٌ. وَالنَّبِيُّ ﷺ
يَقُولُ:

«اللَّهُمَّ، إِنَّ الْخَيْرَ خَيْرُ الْآخِرَةِ
فَاعْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ»
[خ ٢٨٣٤، ٢٨٣٥، ٢٩٦١، ٣٧٩٥، ٣٧٩٦،
٤٠٩٩، ٤١٠٠].

(٤٥) باب غزوة ذي قرد وغيرها

١٣١- (١٨٠٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا
حَاتِمٌ (يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ
قَالَ: سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ يَقُولُ: خَرَجْتُ قَبْلَ
أَنْ يُؤَذَّنَ بِالْأُولَى، وَكَانَتْ لِقَاحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
تُرْعَى بِذِي قَرْدٍ، قَالَ: فَلَقِينِي غُلَامٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ عَوْفٍ فَقَالَ: أَخَذْتُ لِقَاحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.
فَقُلْتُ: مَنْ أَخَذَهَا؟ قَالَ: عَطْفَانُ، قَالَ: فَصَرَخْتُ
ثَلَاثَ صَرَخَاتٍ: يَا صَبَاحَاهُ قَالَ: فَأَسْمَعْتُ مَا بَيْنَ
لَابَتِي الْمَدِينَةِ، ثُمَّ انْدَفَعْتُ عَلَى وَجْهِي حَتَّى
أَدْرَكْتُهُمْ بِذِي قَرْدٍ (١) وَقَدْ أَخَذُوا يَسْقُونَ مِنَ الْمَاءِ.
فَجَعَلْتُ أَرْمِيهِمْ بِنَبْلِي، وَكُنْتُ رَامِيًا، وَأَقُولُ:

أَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ
وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرِّضْعِ
فَأَرْتَجِرُ، حَتَّى اسْتَنْقَذْتُ اللَّقَاحَ مِنْهُمْ،
وَاسْتَلَبْتُ مِنْهُمْ ثَلَاثِينَ بُرْدَةً، قَالَ: وَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ

(١) فِي (خ) «أَدْرَكْتُهُمْ وَقَدْ أَخَذُوا».

(٢) فِي (خ) «وَأَمَا بَسَقَ».

بَدَأَ الْفُجُورِ وَثَنَاهُ^(٤)» فَعَفَا عَنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،
وَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ
عَنْهُمْ بِطِينِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ﴾ [الفتح:
٢٤] الْآيَةَ كُلَّهَا.

قَالَ: ثُمَّ خَرَجْنَا رَاجِعِينَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَزَرْنَا
مَنْزِلًا، بَيْنَنَا وَبَيْنَ بَنِي لِحْيَانَ جَبَلٌ، وَهُمْ الْمُشْرِكُونَ.
فَاسْتَعْفَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَنْ رَقِيَ هَذَا الْجَبَلَ اللَّيْلَةَ.
كَأَنَّهُ طَلِيعَةُ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، قَالَ سَلَمَةُ: فَرَقِيتُ
تِلْكَ اللَّيْلَةَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، فَبَعَثَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِظَهْرِهِ مَعَ رِبَاحِ غُلَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
وَأَنَا مَعَهُ، وَخَرَجْتُ مَعَهُ بِفَرَسِ طَلِيعَةَ، أُتْدِيهِ^(٥) مَعَ
الظَّهْرِ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا إِذَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْفَزَارِيُّ قَدْ
أَعَارَ عَلَيَّ ظَهْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَأْفَهُ أَجْمَعًا. وَقَتَلَ
رَاعِيَهُ^(٦) قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَبَّاحُ خُذْ هَذَا الْفَرَسَ
فَأَبْلِغْهُ طَلِيعَةَ بَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَأَخْبِرْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَّ
الْمُشْرِكِينَ قَدْ أَعَارُوا عَلَيَّ سَرِحِهِ، قَالَ: ثُمَّ قُمْتُ

(٤) في (خ) «وثنياه»، وهي رواية ابن مآهان، ولكن
الرواية الأولى هي الصواب، كما نقله النووي، نقلًا
عن القاضي.

(٥) هكذا رواه الجمهور بالنون، ومعناه: أن تورد
الماشية، فتسقي قلايلاً، ثم ترسل في المرعى، ذم
تورد الماء قلايلاً، ثم ترد إلى المرعى، ورواه
بعضهم بالموحدة بدل النون، أي أخرجه إلى
البادية، وأبرزه إلى موضع الكلاء، والصواب:
رواية الجمهور، وهي رواية جميع المحلثين، ملحقًا
من السنوسي.

(٦) قال ابن القيم عن الدمياطي: إنه رجل من بني
غفار، وهو ابن أبي ذرٍّ، قال ابن القيم: وهو غريبٌ
جداً، وذكر هذا أبو الفتح اليعمري في سيرته، عن
ابن سعد، ولا أعرف اسمه. زاد المعاد (٣/٢٧٨)،
عيون الأثر (٢/١١٧)، تنبيه المعلم (٧٤٥).

حَجَفْتُكَ أَوْ دَرَقْتُكَ الَّتِي أَعْطَيْتُكَ؟» قَالَ قُلْتُ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ، لَقِيتِي عَمِّي عَامِرٌ عَزَلًا، فَأَعْطَيْتُهُ إِيَّاهَا.
قَالَ: فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «إِنَّكَ كَالَّذِي
قَالَ الْأَوَّلُ: اللَّهُمَّ أَنْعِنِي حَبِيبًا هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ
نَفْسِي». ثُمَّ إِنَّ الْمُشْرِكِينَ رَأَسَلُونَا الصَّلْحَ^(١) حَتَّى
مَسَى بَعْضُنَا فِي بَعْضٍ، وَاضْطَلَحْنَا، قَالَ: وَكُنْتُ
تَبِيعًا لَطَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَسْقِي فَرَسَهُ، وَأَحْسَهُ،
وَأَخْذُمَهُ، وَأَكَلُ مِنْ طَعَامِهِ، وَتَرَكْتُ أَهْلِي وَمَالِي،
مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ، قَالَ: فَلَمَّا اضْطَلَحْنَا
نَحْنُ وَأَهْلُ مَكَّةَ، وَاخْتَلَطَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ، أَتَيْتُ
شَجْرَةَ فَكَسَحْتُ شَوْكَهَا، فَاضْطَجَعْتُ فِي أَضْلِحِهَا.
قَالَ: فَأَتَانِي أَرْبَعَةٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ.
فَجَعَلُوا يَقْعُونَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَبْغَضْتُهُمْ.
فَتَحَوَّلْتُ إِلَى شَجْرَةِ أُخْرَى، وَعَلَقُوا سِلَاحَهُمْ.
وَاضْطَجَعُوا، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ نَادَى مُنَادٍ مِنْ
أَسْفَلِ الْوَادِي: يَا لِلْمُهَاجِرِينَ قَتَلَ ابْنُ زُنَيْمٍ، قَالَ:
فَاخْتَرَطْتُ سَيْفِي، ثُمَّ شَدَدْتُ عَلَى أَوْلِيكَ الْأَرْبَعَةَ
وَهُمْ رُقُودٌ، فَأَخَذْتُ^(٢) سِلَاحَهُمْ، فَجَعَلْتُهُ ضِعْفًا
فِي يَدِي، قَالَ: ثُمَّ قُلْتُ: وَالَّذِي كَرَّمَ وَجْهَ مُحَمَّدٍ
لَا يَرْفَعُ أَحَدٌ مِنْكُمْ رَأْسَهُ إِلَّا ضَرَبْتُ الَّذِي فِيهِ
عَيْنَاهُ. قَالَ: ثُمَّ جِئْتُ بِهِمْ أَسْوَفُهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ. قَالَ: وَجَاءَ عَمِّي عَامِرٌ بِرَجُلٍ مِنَ الْعَبَلَاتِ
يُقَالُ لَهُ مَكْرَزٌ، يَقُودُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَلَى
فَرَسٍ مُجَقَّفٍ، فِي سَبْعِينَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَنَظَرَ
إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «دَعُوهُمْ، يَكُنْ لَهُمْ^(٣)

(١) في (خ) «بالصلح».

(٢) في (خ) «وأخذت».

(٣) في (خ) «يكن له».

عَلَى أَكْمَةٍ فَاسْتَقْبَلْتُ الْمَدِينَةَ، فَنَادَيْتُ ثَلَاثًا:
يَا صَبَاحَاهُ ثُمَّ خَرَجْتُ فِي آثَارِ الْقَوْمِ أَرْمِيهِمْ بِالنَّبْلِ.
وَأَرْتَجِزُ، أَقُولُ:

أَنَا ابْنُ الْأَكْوَاعِ

وَالْيَوْمَ يَوْمَ الرَّضَعِ

فَأَلْحَقَ رَجُلًا مِنْهُمْ، فَأَصُكُ سَهْمًا فِي رَحْلِهِ.
حَتَّى خَلَصَ نَضْلُ السَّهْمِ إِلَى كَتِفِهِ، قَالَ: قُلْتُ:
خُذْهَا.

وَأَنَا ابْنُ الْأَكْوَاعِ

وَالْيَوْمَ يَوْمَ الرَّضَعِ

قَالَ: فَوَاللَّهِ! مَا زِلْتُ أَرْمِيهِمْ وَأَعْرِقُ بِهِمْ، فَإِذَا
رَجَعَ^(١) إِلَيَّ فَارِسٌ أَنْبَيْتُ شَجْرَةَ فَجَلَسْتُ فِي
أَصْلِهَا، ثُمَّ رَمَيْتُهُ، فَعَقَرْتُ بِهِ، حَتَّى إِذَا تَضَاقَقَ
الْجَبَلُ فَدَخَلُوا فِي تَضَاقِقِهِ، عَلَوْتُ الْجَبَلَ، فَجَعَلْتُ
أَرْدِيهِمْ بِالْحِجَارَةِ، قَالَ: فَمَا زِلْتُ كَذَلِكَ أَتْبِعُهُمْ
حَتَّى مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ بَعِيرٍ مِنْ ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
إِلَّا خَلَفْتُهُ وَرَاءَ ظَهْرِي، وَخَلَوْنَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ، ثُمَّ
اتَّبَعْتُهُمْ^(٢) أَرْمِيهِمْ، حَتَّى أَلْقَوْا أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثِينَ بُرْدَةً

(١) في (خ) «فإذا أتى إلي».

(٢) هكذا في أكثر النسخ: اتبعتهم، بهمزة الوصل، وشذ
الناء. وفي نسخة: أتبعتم، بهمزة القطع، وهي أشبه
بالكلام، وأجود موقعًا فيه، وذلك أن تبع المجرد،
واتبع المشد التاء، بمعنى: مشى خلفه على
الإطلاق، وأما أتبع الرباعي، فمعناه: لحق به بعد
أن سبقه، قيل: ومنه قوله تعالى: ﴿فَاتَّبَعْتَهُمْ فَوَعَدُوا
بِحُورِهِمْ﴾. أي لحقهم مع جنوده بعد أن سبقوه،
وتعبيره هنا بتم المفيدة للتراخي يُشعر أنه بعد أن
استخلص منهم جميع الإبل توقف عن اتباعهم، ولعل
ذلك ريشا جمع الإبل وأقامها على طريق يأمن عليها =

وَتَلَاثِينَ رُمْحًا، يَسْتَخْفُونَ، وَلَا يَطْرَحُونَ شَيْئًا إِلَّا
جَعَلْتُ عَلَيْهِ آرَامًا مِنَ الْحِجَارَةِ، يَعْرِفُهَا رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ وَأَصْحَابُهُ، حَتَّى أَتَوْا مُتَضَاقِقًا مِنْ نَيْبَةٍ فَإِذَا هُمْ
قَدْ أَتَاهُمْ فُلَانُ بْنُ بَدْرِ الْفَزَارِيِّ^(٣) فَجَلَسُوا
يَتَضَحَّوْنَ (بِعْنِي يَتَعَدُّونَ)، وَجَلَسْتُ عَلَى رَأْسِ
قَرْنٍ. قَالَ الْفَزَارِيُّ: مَا هَذَا الَّذِي أَرَى؟ قَالُوا:
لَقِينَا، مِنْ هَذَا، الْبَرْحِ، وَاللَّهِ مَا فَارَقْنَا مِنْذُ غَلَسِ،
بِرَمِينَا حَتَّى انْتَزَعَ كُلُّ شَيْءٍ فِي أَيْدِينَا، قَالَ: فَلْيَقُمْ
إِلَيْهِ نَفْرٌ مِنْكُمْ، أَرْبَعَةٌ، قَالَ: فَصَعِدَ إِلَيَّ مِنْهُمْ أَرْبَعَةٌ
فِي الْجَبَلِ، قَالَ: فَلَمَّا أَمَكُنُونِي مِنَ الْكَلَامِ قَالَ:
قُلْتُ: هَلْ تَعْرِفُونِي^(٤) قَالُوا: لَا، وَمَنْ أَنْتَ؟ قَالَ:
قُلْتُ: أَنَا سَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَاعِ، وَالَّذِي كَرَّمَ وَجْهَ مُحَمَّدٍ
ﷺ لَا أَظْلُبُ رَجُلًا مِنْكُمْ إِلَّا أَدْرَكْتُهُ، وَلَا يَطْلُبُنِي
رَجُلٌ مِنْكُمْ^(٥) فَيُدْرِكُنِي، قَالَ أَحَدُهُمْ: أَنَا أَطْنُ،
قَالَ: فَارْجِعُوا، فَمَا بَرِحْتُ مَكَانِي حَتَّى رَأَيْتُ
فَوَارِسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَخَلَّلُونَ الشَّجَرَ، قَالَ: فَإِذَا
أَوْلَهُمُ الْأَخْرَمُ الْأَسَدِيَّ، عَلَى إِثْرِهِ أَبُو فَتَادَةَ
الْأَنْصَارِيُّ، وَعَلَى إِثْرِهِ الْمُفْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ الْكِنْدِيُّ.
قَالَ: فَأَخَذْتُ بَعْنَانَ الْأَخْرَمِ، قَالَ: فَوَلَّوْا مُدْبِرِينَ.
قُلْتُ: يَا أَخْرَمُ اخْذِرْهُمْ، لَا يَفْتَطِعُوكَ حَتَّى يَلْحَقَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، قَالَ: يَا سَلَمَةُ إِنْ كُنْتُ
تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتَعْلَمُ أَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ وَالنَّارَ
حَقٌّ، فَلَا تُحِلُّ بَيْنِي وَبَيْنَ الشَّهَادَةِ، قَالَ: فَخَلَيْتُهُ،
فَأَلْتَقَى هُوَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: فَعَقَرَ بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ

= فيه، والمعنى على هذا الوجه: وبعد أن توقفت عن
اتباعهم حتى سبقوني تبعتم، فلحقت بهم.

(٣) قيل: هو حبيب بن عيينة بن بدر الفزاري. تنبيه
المعلم (٧٤٧).

(٤) في (خ) «هل تعرفونني».

(٥) في (خ) «ولا يطلبي فيدركني».

فَرَسَهُ، وَطَعَنَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَقَتَلَهُ، وَتَحَوَّلَ عَلَى فَرَسِهِ. وَلَجِقَ أَبُو قَتَادَةَ، فَارِسُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ. فَطَعَنَهُ فَقَتَلَهُ، فَوَالَّذِي كَرَّمَ وَجْهَ مُحَمَّدٍ ﷺ لَتَبِعْتُهُمْ أَغْدُو عَلَى رِجْلَيْ، حَتَّى مَا أَرَى وَرَائِي، مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَلَا عُبَارِهِمْ، شَيْئًا، حَتَّى يَعْدُلُوا قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ إِلَى شِعْبٍ فِيهِ مَاءٌ، يُقَالُ لَهُ ذَا قَرْدٍ^(١) لِيَشْرَبُوا مِنْهُ وَهُمْ عِطَاشٌ، قَالَ: فَنَظَرُوا^(٢) إِلَيَّ أَغْدُو وَرَاءَهُمْ، فَحَلَيْتُهُمْ عَنْهُ (يَغْنِي أَجْلَيْتُهُمْ عَنْهُ) فَمَا ذَأَفُوا مِنْهُ قَطْرَةً، قَالَ: وَيَخْرُجُونَ فَيَسْتَدُونَ فِي ثِيَابِهِ، قَالَ: فَأَعْدُو فَأَلْحَقَ رَجُلًا مِنْهُمْ، فَأَصَكَّهُ بِسَهْمٍ فِي نَعْصِ كَتِفِهِ، قَالَ قُلْتُ^(٣) خُذْهَا وَأَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ، وَالْيَوْمَ يَوْمَ الرِّضْعِ، قَالَ: يَا نِكَلْتَهُ أُمَهُ أَكْوَعُهُ^(٤) بُكْرَةَ، قَالَ قُلْتُ: نَعَمْ، يَا عَدُوَّ نَفْسِهِ أَكْوَعُكَ بُكْرَةَ، قَالَ: وَأَرَدُوا فَرَسَيْنِ عَلَى ثِيَابِهِ، قَالَ: فَجِئْتُ بِهِمَا

قَالَ: فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ فِي ضَوْءِ النَّارِ، فَقَالَ: «يَا سَلَمَةُ أَتَرَكَ كُنْتَ فَاعِلًا؟» قُلْتُ: نَعَمْ، وَالَّذِي أَكْرَمَكَ فَقَالَ: «إِنَّهُمْ الْآنَ لَيُفْرُونَ فِي أَرْضِ عَطْفَانَ» قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ عَطْفَانَ، فَقَالَ: نَحَرْنَا لَهُمْ فُلَانًا^(٥) جَرُورًا. فَلَمَّا كَشَفُوا جِلْدَهَا رَأَوْا عُبَارًا، فَقَالُوا: أَنَاكُمُ الْقَوْمُ، فَحَرَجُوا هَارِبِينَ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَانَ خَيْرَ فُرْسَانِنَا الْيَوْمَ أَبُو قَتَادَةَ. وَخَيْرَ رَجَالِنَا سَلَمَةُ» قَالَ: ثُمَّ أَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَهْمَيْنِ: سَهْمُ الْفَارِسِ وَسَهْمُ الرَّاجِلِ. فَجَمَعَهُمَا لِي جَمِيعًا، ثُمَّ أَرَدْتَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

- (٥) في (خ) «حَلَاتِهِمْ عَنْهُ».
 (٦) في (خ) «التي» وهو أوجه، لأن الإبل مؤنثة، وكذا أسماء الجموع من غير الآدميين، قال النووي، والسنوسي: والأول صحيح أيضًا، وأوردا في توجيهه ما لا يخلو عن شدة تكلف، وجزم في شرح البهجة بأن الوجه الثاني هو الصواب.
 (٧) قيل: هو حبيب المذكور، كما وُجد بخط بعض الفضلاء. تنبيه المعلم (٧٥٠).

هكذا هو في أكثر النسخ المعتمدة: ذا قرد، وفي بعضها: ذو قرد، وهو الوجه. النووي.
 (٢) في (خ) «نظروا».
 (٣) في (خ) «قلت: نعم. خذها».
 (٤) في (خ) «أكوعه» قوله: «أكوعه بكرة» هكذا في عامة النسخ التي بأيدينا: أكوعه بالإضافة إلى ضمير الغيبة، ومعناه: هذا الأكوع التي كان يرتجز لنا به صباح هذا النهار، قد عاد يرتجز لنا في آخره. وقد علمت أنه كان أول ما لحقهم صاح بهم بهذا الرجز. ووقع في رواية البهجة: أكوعنا بكرة، بالإضافة إلى ضمير المتكلمين، أي أنت الأكوع الذي كنت تتبعنا بكرة اليوم. قال: نعم. أنا أكوعك بكرة. ولعل هذه الرواية أقرب إلى الصواب لاتصال آخر الكلام فيها بأوله، موافقة صدره لعجزه. وبكرة هنا منصوبة بلا تنوين، لأنه يريد بها بكرة اليوم الذي كانوا فيه، ولو أريد بها بكرة يوم غير معني، لكانت منصوبة مع التنوين.

يَا نَبِيَّ اللَّهِ لَوْلَا مَا مَتَّعْتَنَا^(٤) بِعَامِرٍ، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْنَا خَيْبَرَ قَالَ: خَرَجَ مَلِكُهُمْ مَرْحَبٌ يَخْطُرُ بِسَيْفِهِ وَيَقُولُ:

قَدْ عَلِمْتُ خَيْبَرَ أَنِّي مَرْحَبٌ
شَاكِي السَّلَاحِ بَطْلٌ مُجْرَبٌ
إِذَا الْحُرُوبُ أَقْبَلَتْ تَلَهَّبُ
قَالَ: وَبَرَزَ لَهُ عَمِي عَامِرٌ، فَقَالَ:

قَدْ عَلِمْتُ خَيْبَرَ أَنِّي عَامِرٌ
شَاكِي السَّلَاحِ بَطْلٌ مُعَامِرٌ
قَالَ: فَاخْتَلَفَا ضَرْبَتَيْنِ، فَوَقَعَ سَيْفٌ مَرْحَبٍ فِي ثُرْسِ عَامِرٍ، وَذَهَبَ عَامِرٌ يَسْأَلُ لَهُ، فَرَجَعَ سَيْفُهُ عَلَى نَفْسِهِ، فَقَطَعَ أَكْحَلَهُ، فَكَانَتْ فِيهَا نَفْسُهُ.

قَالَ سَلَمَةُ: فَخَرَجْتُ إِذَا نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُونَ: بَطْلٌ عَمَلُ عَامِرٍ، قَتَلَ نَفْسَهُ. قَالَ: فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَطْلٌ عَمَلُ عَامِرٍ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ ذَلِكَ؟» قَالَ قُلْتُ: نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِكَ، قَالَ: «كَذَبَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ، بَلْ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ». ثُمَّ أُرْسَلَنِي إِلَى عَلِيٍّ، وَهُوَ أَرْمَدٌ، فَقَالَ: «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، أَوْ^(٥) يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولَهُ» قَالَ: فَأَتَيْتُ عَلِيًّا فَجِئْتُ بِهِ أَثْوَدُهُ، وَهُوَ أَرْمَدٌ، حَتَّى أَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَبَسَقَ فِي عَيْنَيْهِ فَبَرَأَ، وَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ، وَخَرَجَ مَرْحَبٌ فَقَالَ:

قَدْ عَلِمْتُ خَيْبَرَ أَنِّي مَرْحَبٌ
شَاكِي السَّلَاحِ بَطْلٌ مُجْرَبٌ

وَرَأَاهُ عَلَى الْعُضْبَاءِ، رَاجِعِينَ^(١) إِلَى الْمَدِينَةِ، قَالَ: فَبَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ، قَالَ: وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ لَا يُسْبِقُ شُدًّا، قَالَ: فَجَعَلَ يَقُولُ: أَلَا مُسَابِقٌ إِلَى الْمَدِينَةِ؟ هَلْ مِنْ مُسَابِقٍ؟ فَجَعَلَ يُعِيدُ ذَلِكَ، قَالَ: فَلَمَّا سَمِعْتُ كَلَامَهُ قُلْتُ: أَمَا تُكْرِمُ كَرِيمًا، وَلَا تَهَابُ شَرِيفًا؟ قَالَ: لَا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي وَأُمِّي دَرَزَنِي فَلِأَسَابِقِ^(٢) الرَّجُلِ، قَالَ: «إِنْ شِئْتُ» قَالَ: قُلْتُ: أَذْهَبَ إِلَيْكَ، وَثَبْتُ رَجُلِي فَطَفَرْتُ فَعَدَوْتُ، قَالَ: فَارْبَطْتُ عَلَيْهِ شَرَفًا أَوْ شَرْفَيْنِ أَسْتَبْقِي نَفْسِي، ثُمَّ عَدَوْتُ فِي إِثْرِهِ، فَارْبَطْتُ عَلَيْهِ شَرَفًا أَوْ شَرْفَيْنِ، ثُمَّ إِنِّي رَفَعْتُ حَتَّى أَلْحَقَهُ، قَالَ: فَأَصُكُّهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، قَالَ: قُلْتُ: قَدْ سُبِقْتُ، وَاللَّهِ قَالَ: أَنَا أَطُنُّ قَالَ: فَسَبَقْتُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا لَبِئْنَا إِلَّا ثَلَاثَ^(٣) لَيَالٍ حَتَّى خَرَجْنَا إِلَى خَيْبَرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَجَعَلَ عَمِي عَامِرٌ يَرْتَجِرُ بِالْقَوْمِ.

وَاللَّهُ! لَوْلَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا
وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّى
وَنَحْنُ عَنْ فَضْلِكَ مَا اسْتَغْنَيْنَا
فَنَبَّتِ الْأَقْدَامُ إِنْ لَأَقَيْنَا
وَأَنْزَلْنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ هَذَا؟» قَالَ: أَنَا عَامِرٌ، قَالَ: «غَفَرَ لَكَ رَبُّكَ» قَالَ: وَمَا اسْتَغْفِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِإِنْسَانٍ يَخْضَعُ إِلَّا اسْتَشْهَدَ، قَالَ: فَنَادَى عَمْرُ بْنُ الْحَطَّابِ، وَهُوَ عَلَى جَمَلٍ لَهُ:

(١) في (خ) «راجعين».

(٢) في (خ) «فلاسبق الرجل».

(٣) في (خ) «ما لبئنا ثلاث ليال».

(٤) في (خ) «لولا متعتنا».

(٥) في (خ) «و يحبه الله».

إِذَا الْحُرُوبُ أَقْبَلَتْ تَلَهَّبُ

فَقَالَ عَلِيٌّ:

أَنَا الَّذِي سَمَّنِي أُمِّي حَيْدَرَهُ

كَلَيْتُ غَابَاتِ كَرِيهِ الْمَنْظَرَةَ

أَوْفِيهِمْ بِالصَّاعِ كَيْلَ السَّنْدَرَةَ

قَالَ: فَضْرَبَ رَأْسَ مَرْحَبٍ فَقَتَلَهُ، ثُمَّ كَانَ

الْفَتْحُ عَلَى يَدَيْهِ.

قَالَ: إِبْرَاهِيمُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا

عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَارٍ،
بِهَذَا^(١) الْحَدِيثِ بِطَوِيلِهِ.

(...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ

السَّلْمِيُّ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ
عَمَارٍ بِهَذَا.

(٤٦) بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ

أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ﴾ [الفتح: ٢٤]. آيَةٌ

١٣٣- (١٨٠٨) حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ

النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ

سَلْمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ ثَمَانِينَ رَجُلًا

مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ هَبَطُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ جَبَلِ

التَّنْعِيمِ مُتَسَلِّحِينَ، يُرِيدُونَ غَزَا النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ،

فَأَخَذَهُمْ سَلْمًا^(٢) فَاسْتَحْيَاهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ:

(١) فِي (خ) «بِهَذَا. ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ».

(٢) ضَبَطُوهُ بِوَجْهَيْنِ، أَحَدُهُمَا: بِفَتْحِ السَّيْنِ وَاللَّامِ،

وَالثَّانِي: بِسَاكَنِ اللَّامِ مَعَ كَسْرِ السَّيْنِ وَفَتْحِهَا.

وَمَعْنَاهُ: الصَّحْحُ. قَالَ الْقَاضِي: هَكَذَا ضَبَطَهُ

الْأَكْثَرُونَ، وَالرِّوَايَةُ الْأُولَى: أَظْهَرَ. وَمَعْنَاهُ:

أَسْرَهُمْ، وَالسَّلْمُ: الْأَسْرُ.

﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ

مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ﴾ [الفتح: ٢٤].

(٤٧) بَابُ غَزْوَةِ النِّسَاءِ مَعَ الرِّجَالِ

١٣٤- (١٨٠٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.

حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ عَنْ

ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ اتَّخَذَتْ يَوْمَ حُنَيْنٍ

خَنْجَرًا، فَكَانَ مَعَهَا، فَرَأَاهَا أَبُو طَلْحَةَ، فَقَالَ:

يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ أُمَّ سُلَيْمٍ مَعَهَا خَنْجَرٌ، فَقَالَ لَهَا

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا هَذَا الْخَنْجَرُ؟» قَالَتْ:

اتَّخَذْتُهُ، إِنَّ دَنَا مِنِّي أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ بَقَرْتُ بِهِ

بَطْنَهُ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْحَكُ، قَالَتْ: يَا

رَسُولَ اللَّهِ أَقْتُلْ مَنْ بَعَدَنَا مِنَ الطَّلَقَاءِ انْهَزَمُوا بِكَ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أُمَّ سُلَيْمِ إِنَّ اللَّهَ قَدْ كَفَى

وَأَحْسَنَ».

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا بِهِزُّ.

حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

ابْنَ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي قِصَّةِ أُمَّ

سُلَيْمٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَ حَدِيثِ ثَابِتٍ.

١٣٥- (١٨١٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى.

أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ

مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْرُو بِأُمَّ سُلَيْمٍ.

وَنِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ مَعَهُ إِذَا غَزَا، فَيَسْقِيَنِ الْمَاءَ

وَيُدَاوِينَ الْجُرْحَى.

١٣٦- (١٨١١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو (وَهُوَ أَبُو مَعْمَرٍ

الْمِنْقَرِيُّ)، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ

(وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا

كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ انْهَزَمَ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

بِالنِّسَاءِ؟ وَقَدْ كَانَ يَغْرُؤُ بِهِنَ فَيُدَاوِينَ الْجَرْحَى وَيُحَذِّينَ مِنَ الْعَنِيَمَةِ، وَأَمَّا بِسَهْمٍ، فَلَمْ يَضْرِبْ لَهُنَّ. وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَقْتُلُ الصَّبِيَّانَ، فَلَا تَقْتُلِ الصَّبِيَّانَ، وَكَتَبْتَ تَسْأَلُنِي: مَتَى يَنْقَضِي يَتِمُّ الْيَتِيمُ؟ فَلَعَمْرِي إِنْ الرَّجُلُ لَتَنَبُّتَ لِحَيْتُهُ وَإِنَّهُ لَضَعِيفٌ الْأَخْذُ لِنَفْسِهِ، ضَعِيفُ الْعَطَاءِ مِنْهَا، فَإِذَا (٣) أَخَذَ لِنَفْسِهِ مِنْ صَالِحٍ (٤) مَا يَأْخُذُ النَّاسُ، فَقَدْ ذَهَبَ عَنْهُ الْيَتِيمُ، وَكَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ الْخُمْسِ لِمَنْ هُوَ؟ وَإِنَّا كُنَّا (٥) نَقُولُ: هُوَ لَنَا، فَأَبَى عَلَيْنَا قَوْمًا ذَلِكَ (٦)

١٣٨- (...). حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، كِلَاهُمَا عَنْ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمَزَ أَنْ نَجَدَهُ كَتَبَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنْ خِلَالٍ، بِمِثْلِ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، غَيْرَ أَنْ فِي حَدِيثِ حَاتِمٍ: وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَقْتُلُ (٧) الصَّبِيَّانَ، فَلَا تَقْتُلِ الصَّبِيَّانَ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ تَعْلَمُ مَا عَلِمَ الْخَضِرُ مِنَ الصَّبِيِّ (٨) الَّذِي قَتَلَ.

وزاد إسحاق في حديثه عن حاتم: وَتَمَيَّزَ الْمُؤْمِنُ، فَتَقَتَّلَ الْكَافِرَ وَتَدَعَ الْمُؤْمِنَ.

١٣٩- (...). وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا

وَأَبُو طَلْحَةَ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ مُجَوَّبٌ (١) عَلَيْهِ بِحَجَفَتِهِ، قَالَ: وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ رَجُلًا زَامِيًا شَدِيدَ النَّزْعِ، وَكَسَرَ يَوْمِيذٍ قَوْسَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، قَالَ: فَكَانَ الرَّجُلُ يَمُرُّ مَعَهُ الْجَعْبَةُ مِنَ التَّبَلِ، فَيَقُولُ: انْثَرَهَا لِأَبِي طَلْحَةَ، قَالَ: وَيُسْرِفُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ إِلَى الْقَوْمِ، فَيَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي لَا تُسْرِفُ لَا يُصَبِّكَ سَهْمٌ مِنْ سَهَامِ الْقَوْمِ، نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ، قَالَ: وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ وَأُمَّ سُلَيْمٍ وَإِنَهُمَا لَمُسَمَّرَتَانِ، أَرَى خَدَمَ سُوقِهِمَا. تَتَفَلَّانِ الْقَرَبَ عَلَى مُتُونِهِمَا، ثُمَّ تُفَرِّغَانِيهِ فِي أَفْوَاهِهِمَا، ثُمَّ تَرْجِعَانِ فَتَمَلَّانِيهَا، ثُمَّ تَجِيئَانِ تُفَرِّغَانِيهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ، وَلَقَدْ وَقَعَ السَّيْفُ مِنْ (٢) يَدِي أَبِي طَلْحَةَ إِمَّا مَرَّتَيْنِ وَإِمَّا ثَلَاثًا، مِنَ النَّعَاسِ. [خ ٢٨٨٠، ٢٩٠٢، ٣٨١١، ٤٠٦٤].

(٤٨) باب النساء الغازيات يرضخ لهن ولا يسهم. والنهي عن قتل صبيان أهل الحرب

١٣٧- (١٨١٢). حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (بِعْنِي ابْنِ بِلَالٍ) عَنْ جَعْفَرِ ابْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمَزَ أَنْ نَجَدَهُ كَتَبَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنْ خُمْسِ خِلَالٍ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَوْلَا أَنْ أَكُنْتُمْ عَلِمًا مَا كَتَبْتُ إِلَيْهِ، كَتَبَ إِلَيْهِ نَجْدَةُ: أَمَا بَعْدُ، فَأَخْبِرْنِي هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْرُؤُ بِالنِّسَاءِ؟ وَهَلْ كَانَ يَضْرِبُ لَهُنَّ بِسَهْمٍ؟ وَهَلْ كَانَ يَقْتُلُ الصَّبِيَّانَ؟ وَمَتَى يَنْقَضِي يَتِمُّ الْيَتِيمُ؟ وَعَنِ الْخُمْسِ لِمَنْ هُوَ؟ فَكَتَبَ إِلَيْهِ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَتَبْتَ تَسْأَلُنِي هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْرُؤُ

(٣) في (خ) «وإذا أخذ».

(٤) في (خ) «من صالح».

(٥) في (خ) «وأنا نقول».

(٦) في (خ) «ذلك».

(٧) في (خ) «ليقتل الصبيان».

(٨) سَمَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ فِي الْبُخَارِيِّ (٤٧٢٦) فَقَالَ: الْغَلَامُ

الْمَقْتُولُ يَزْعَمُونَ: حَيْسُورٌ، وَوَقَعَ فِي تَفْسِيرِ الْكَلْبِيِّ:

اسْمُ الْغَلَامِ: شَمْعُونٌ. فَتَحَ الْبَارِيُّ (٨/٤٢٠).

(١) في (خ) «مجوبًا».

(٢) في (خ) «بين يدي أبي».

سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمَزٍ قَالَ: كَتَبَ نَجْدَةُ بْنُ عَامِرٍ الْحَرَوْرِيِّ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنِ الْعَبْدِ وَالْمَرْأَةِ يَخْضُرَانِ الْمَعْنَمَ، هَلْ يُقْسَمُ لَهُمَا؟ وَعَنْ قَتْلِ الْوَالِدَانِ؟ وَعَنِ الْيَتِيمِ مَتَى يَنْقَطِعُ عَنْهُ الْيَتِيمُ؟ وَعَنْ ذَوِي الْقُرْبَى، مَنْ هُمْ؟ فَقَالَ لِيَزِيدَ: اكْتُبْ إِلَيْهِ. فَلَوْلَا أَنْ يَقَعَ فِي أَحْمُقَوْفٍ مَا كَتَبْتُ إِلَيْهِ، اكْتُبْ: إِنَّكَ كَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ الْمَرْأَةِ وَالْعَبْدِ يَخْضُرَانِ الْمَعْنَمَ، هَلْ يُقْسَمُ لَهُمَا شَيْءٌ؟ وَإِنَّهُ لَيْسَ لَهُمَا شَيْءٌ، إِلَّا أَنْ يُحْدِيَا، وَكَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ قَتْلِ الْوَالِدَانِ؟ وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَقْتُلْهُنَّ، وَأَنْتَ فَلَا تَقْتُلُهُنَّ، إِلَّا أَنْ تَعْلَمَ مِنْهُنَّ مَا عَلِمَ صَاحِبُ مُوسَى مِنَ الْغُلَامِ الَّذِي قَتَلَهُ، وَكَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ الْيَتِيمِ، مَتَى يَنْقَطِعُ عَنْهُ اسْمُ الْيَتِيمِ؟ وَإِنَّهُ لَا يَنْقَطِعُ عَنْهُ اسْمُ الْيَتِيمِ حَتَّى يَبْلُغَ وَيُؤَنَسَ مِنْهُ رُشْدٌ، وَكَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ ذَوِي الْقُرْبَى، مَنْ هُمْ؟ وَإِنَّا زَعَمْنَا أَنَا هُمْ. فَأَبَى ذَلِكَ عَلَيْنَا قَوْمُنَا^(١)

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرِ الْعَبْدِيِّ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمَزٍ قَالَ: كَتَبَ نَجْدَةُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ.

قَالَ أَبُو إِسْحَقَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، بِهَذَا الْحَدِيثِ، بِطَوِيلِهِ.

١٤٠- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ بْنِ حَازِمٍ، حَدَّثَنِي أَبِي. قَالَ: سَمِعْتُ قَيْسًا يُحَدِّثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمَزٍ. ح

١٤١- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ عَنْ الْمُخْتَارِ بْنِ صَيْفِيٍّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمَزٍ قَالَ: كَتَبَ نَجْدَةُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَذَكَرَ بَعْضَ الْحَدِيثِ. وَلَمْ يُتِمَّ الْقِصَّةَ، كإِثْمَامٍ مَنْ ذَكَرْنَا حَدِيثَهُمْ.

١٤٢- (١٨١٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ

(١) قال الشافعي: يجوز أن يراد بذلك يزيد بن معاوية وأهله. تنبيه المعلم (٧٥٣).

(٢) في (خ) «من أولاد المشركين».

(٣) في (خ) «وإنهم».

حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةِ الْأَنْصَارِيَّةِ
قَالَتْ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ.
أَخْلَفَهُمْ فِي رِحَالِهِمْ، فَأَصْنَعُ لَهُمُ الطَّعَامَ، وَأُدَاوِي
الْجَرْحَى، وَأُقَوِّمُ عَلَى الْمَرْضَى.

(...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ
هَارُونَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ،
نَحْوَهُ^(١).

(٤٩) باب عدد غزوات النبي ﷺ

قَالَ جَابِرٌ: لَمْ أَشْهَدْ بَدْرًا وَلَا أُحُدًا، مَنَعَنِي
أَبِي، فَلَمَّا قُتِلَ عَبْدُ اللَّهِ يَوْمَ أُحُدٍ، لَمْ أَتَخَلَّفْ عَنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ قَطَفٍ.

١٤٣- (١٢٥٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ
بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
يَزِيدَ خَرَجَ يَسْتَسْقِي بِالنَّاسِ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ
اسْتَسْقَى، قَالَ: فَلَقِيْتُ يَوْمَئِذٍ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ،
وَقَالَ: لَيْسَ بَنِي وَبَيْنَهُ غَيْرُ رَجُلٍ، أَوْ بَنِي وَبَيْنَهُ
رَجُلٌ. قَالَ فَقُلْتُ لَهُ: كَمْ غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟

قَالَ: تِسْعَ عَشْرَةَ، فَقُلْتُ: كَمْ غَزَوْتُ أَنْتَ مَعَهُ؟
قَالَ: سَبْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً، قَالَ فَقُلْتُ: فَمَا أَوَّلُ
غَزْوَةٍ غَزَاهَا؟ قَالَ: ذَاتُ الْعُسَيْرِ أَوْ الْعُسَيْرِ^(٢).

(٣) قال الجياني في التقييد (٣/٨٨٢): هكذا روي في

هذا الإسناد عن الكسائي، على الصواب. وفي
نسخة السجزي والرازي، عن أبي أحمد: حَدَّثَنَا
يحيى بن آدم، قال: نا وهيب. وكذلك كان في
نسخة أبي العلاء بن مهان، فغيره. وأخبرت عن
أحمد بن عبدالله بن علي الباجي، قال: كان عند
أبي العلاء بن ماهان: وهيب، فأصلحه زهير.
وكذلك كان في نسخة ابن الحذاء: زهير، على ما
كان أصلحه أبو العلاء. وقال أبو محمد عبد الغني بن
سعيد: الصواب: زهير، وهيب خطأ، لأنَّ وهيبًا
لم يلق أبا إسحاق.

(٤) قال الدارقطني في التتبع (٢٠٤): وأخرج مسلمٌ
حديثًا واحدًا عن الحسين بن واقد، عن ابن بريدة، =

٢٤٤- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ،
عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ سَمِعَهُ مِنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا

(١) في (خ) «بهذا الإسناد بنحوه».

(٢) هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم: العسير أو
العشير. وقال القاضي في المشارق: هي ذات
العشيرة. قال: وجاء في كتاب المغازي يعني من
صحيح البخاري: عَسِير، قال: والمعروف فيها:
العُسَيْرَة، قال: وكذا ذكرها أبو إسحاق، وهي من
أرض مذحج. النووي.

قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: فَحَدَّثَ أَبُو مُوسَى بِهِذَا الْحَدِيثَ، ثُمَّ كَرِهَ ذَلِكَ، قَالَ: كَأَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَكُونَ شَيْئًا^(٢) مِنْ عَمَلِهِ أَفْشَاهُ.

قَالَ أَبُو أُسَامَةَ: وَزَادَنِي غَيْرُ بُرَيْدٍ: وَاللَّهُ يَجْزِي بِهِ. [خ ٤١٢٨].

(٥١) باب كراهة الاستعانة في الغزو بكافر

١٥٠- (١٨١٧) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مَالِكٍ، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ وَهَبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ الْفَضْلِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نِيَارِ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ بَدْرٍ، فَلَمَّا كَانَ بِحَرَّةِ الْوَبْرَةِ أَدْرَكَهُ رَجُلٌ^(٣) قَدْ كَانَ يُذَكِّرُ مِنْهُ جُرْأَةً وَنَجْدَةً، فَفَرِحَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَوْهُ. فَلَمَّا أَدْرَكَهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: جِئْتُ لِأَتَبِعَكَ وَأَصِيبَ مَعَكَ، قَالَ^(٤) لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَارْجِعْ، فَلَنْ أَسْتَعِينُ بِمُشْرِكٍ».

(٢) هكذا في جميع النسخ التي بأيدينا: شيئاً، بالنصب على أنه خبر كان، واسمها محذوف، أي كره أن يكون مدلول هذا الحديث شيئاً أفشاه، وقد جاء بالرفع في كل ما وقفنا عليه من نسخ البخاري، ووجهه ظاهر.

(٣) هو: حبيب بن يساف، قال الواقدي في مغازيه (٤٧/١) عن أشياخه، وذكره ابن بشكوال في الغوامض (٢٣٦/١)، وقد أسلم هذا الرجل. تنبيه المعلم (٧٥٦).

(٤) في (خ) «فقال له».

١٤٧- (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ كَهْمَسٍ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: عَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتَّ عَشْرَةَ غَزْوَةً.

١٤٨- (١٨١٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ يَزِيدَ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي عُبَيْدٍ) قَالَ: سَمِعْتُ سَلَمَةَ يَقُولُ: عَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ، وَخَرَجْتُ، فِيمَا يَبْعَثُ مِنَ الْبُعُوثِ، تِسْعَ غَزَوَاتٍ، مَرَّةً عَلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ. وَمَرَّةً عَلَيْنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ. [خ ٤٢٧٠، ٤٢٧١، ٤٢٧٢].

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ، فِي كِلْتَيْهِمَا: سَبْعَ غَزَوَاتٍ.

(٥٠) باب غزوة ذات الرقاع

١٤٩- (١٨١٦) حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي عَامِرٍ)، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ، وَنَحْنُ سِتَّةُ نَفَرٍ، بَيْنَنَا بَعِيرٌ نَعْتَقِبُهُ، قَالَ: فَتَقَبَّتْ أَقْدَامُنَا، فَتَقَبَّتْ قَدَمَايَ وَسَقَطَتْ أَظْفَارِي، فَكُنَّا نُلْفُ عَلَى أَرْجُلِنَا الْخُرْقَ، فَسُمِّتْ غَزْوَةُ ذَاتِ الرَّقَاعِ، لِمَا كُنَّا نَعْصَبُ^(١) عَلَى أَرْجُلِنَا مِنَ الْخُرْقِ.

= عن أبيه، عن النبي ﷺ: تسع عشرة غزوة وحده. وعنده نسخة يلزمه إخراجها.

(١) في (خ) «نَعْصَبُ».

أَسْتَعِينَ بِمُشْرِكٍ». قَالَ: ثُمَّ رَجَعَ فَأَذْرَكَهُ بِالْبَيْدَاءِ. فَقَالَ لَهُ كَمَا قَالَ أَوَّلَ مَرَّةٍ: «تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ؟» قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَانْطَلِقْ».

قَالَتْ: ثُمَّ مَضَى، حَتَّى إِذَا كُنَّا^(١) بِالشَّجْرَةِ أَذْرَكَهُ الرَّجُلُ، فَقَالَ لَهُ كَمَا قَالَ أَوَّلَ مَرَّةٍ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا قَالَ أَوَّلَ مَرَّةٍ، قَالَ: «فَارْجِعْ فَلَنْ

٣٣- كتاب الإمارة

النَّبِيِّ ﷺ: «النَّاسُ تَبِعَ لِقُرَيْشٍ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ».

٤- (١٨٢٠) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ، مَا بَقِيَ مِنَ النَّاسِ اثْنَانِ».

[خ ٣٥٠١، ٧١٤٠].

٥- (١٨٢١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ، ح وَحَدَّثَنَا رِفَاعَةُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْوَأَسِطِي (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ الطَّحَّانَ) عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ دَخَلْتُ مَعَ أَبِي عَلِيٍّ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ لَا يَنْقُضِي حَتَّى يَمْضِيَ فِيهِمْ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً». قَالَ: ثُمَّ تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ خَفِيَ عَلَيَّ، قَالَ فَقُلْتُ لِأَبِي: مَا قَالَ؟ قَالَ: «كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ».

٦- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَزَالُ أَمْرُ النَّاسِ مَا ضَيًّا مَا وَلِيَهُمْ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا». ثُمَّ تَكَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ بِكَلِمَةٍ خَفِيَتْ عَلَيَّ، فَسَأَلْتُ أَبِي: مَاذَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: «كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ».

[خ ٧٢٢٢، ٧٢٢٣].

(١) باب الناس تبع لقريش والخلافة في قريش

١- (١٨١٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (يَعْنِيانِ الْحِزَامِيَّ)، ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَمْرُو النَّاقِدُ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَفِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ: يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ: وَقَالَ عَمْرُو: رِوَايَةُ «النَّاسُ تَبِعَ لِقُرَيْشٍ فِي هَذَا الشَّانِ، مُسْلِمُهُمْ لِمُسْلِمِهِمْ وَكَافِرُهُمْ لِكَافِرِهِمْ». [خ ٣٤٩٥].

٢- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُتَبِّهِ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «النَّاسُ تَبِعَ لِقُرَيْشٍ فِي هَذَا الشَّانِ، مُسْلِمُهُمْ تَبِعَ لِمُسْلِمِهِمْ وَكَافِرُهُمْ تَبِعَ لِكَافِرِهِمْ».

٣- (١٨١٩) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي أَبُو الزَّيْبَرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ

(١) هكذا هو في النسخ: حتى إذا كنا. فيحتمل أن عائشة كانت مع المودعين فرأت ذلك، ويحتمل أنها أرادت بقولها: كنا، كان المسلمون. النووي.

قُلْتُ لِأَبِي: مَا قَالَ؟ قَالَ: «كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ».

١٠- (١٨٢٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ
ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ
إِسْمَاعِيلَ) عَنِ الْمُهَاجِرِ بْنِ مِسْمَارٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ
سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى جَابِرِ بْنِ
سَمُرَةَ مَعَ غُلَامِي نَافِعٍ: أَنْ أَخْبِرَنِي بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ
مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَكَتَبْتُ^(٦) إِلَيْهِ: سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ جُمُعَةٍ، عَشِيَّةَ رُجَمِ
الْأَسْلَمِيِّ^(٧) يَقُولُ: «لَا يَزَالُ الَّذِينَ قَائِمًا حَتَّى
تَقُومَ السَّاعَةُ، أَوْ يَكُونَ عَلَيْكُمْ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً.
كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ» وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «عُصْبِيَّةٌ مِنْ
الْمُسْلِمِينَ يَفْتَحُونَ الْبَيْتَ الْأَبْيَضَ، بَيْتَ كِسْرَى أَوْ
أَلِ كِسْرَى». وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ
كَذَايِينَ فَاحْذَرُوهُمْ». وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِذَا أَعْطَى اللَّهُ
أَحَدَكُمْ خَيْرًا فَلْيَبْدَأْ بِنَفْسِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ». وَسَمِعْتُهُ
يَقُولُ: «أَنَا الْفَرَطُ عَلَى الْحَوْصِ».

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي
فَدَيْكٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ عَنْ مُهَاجِرِ بْنِ
مِسْمَارٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّهُ أُرْسِلَ إِلَى ابْنِ
سَمُرَةَ الْعَدَوِيِّ^(٨) حَدَّثَنَا مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ. فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، فَذَكَرَ
نَحْوَ حَدِيثِ حَاتِمٍ.

(٦) في (خ) «وكتب».

(٧) في (خ) «رَجَمَ الْأَسْلَمِيِّ، فَقَالَ».

(٨) هكذا في عامة النسخ، والمعروف في جابر هذا
ﷺ أنه عامري، يتصل نسبه بعامر بن صعصعة،
وليس له نسبة إلى بني عدي، وليس في آبائه إلى
عامر بن صعصعة من سمي عدياً، فلعل صوابه:
العامري، ولعل لفظ: العدوي، وقع تصحيفاً.

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ
عَنْ سِمَاكِ^(١) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَلَمْ يَذْكَرْ: «لَا يَزَالُ أَمْرُ النَّاسِ
مَاضِيًا».

٧- (...) حَدَّثَنَا هَذَا أَبُو خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ.
حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ:
سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ يَقُولُ: «لَا يَزَالُ الْإِسْلَامُ عَزِيزًا إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ
خَلِيفَةً» ثُمَّ قَالَ كَلِمَةً لَمْ أَفْهَمْهَا، فَقُلْتُ لِأَبِي:
مَا^(٢) قَالَ؟ فَقَالَ: «كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ».

٨- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ،
حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ دَاوُدَ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ
جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَزَالُ هَذَا
الْأَمْرُ عَزِيزًا إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً». قَالَ: ثُمَّ تَكَلَّمَ
بِشَيْءٍ لَمْ أَفْهَمْهُ، فَقُلْتُ لِأَبِي: مَا قَالَ^(٣) فَقَالَ:
«كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ».

٩- (...) حَدَّثَنَا نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ.
حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، ح وَحَدَّثَنَا
أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ التُّوفَلِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا أَزْهَرُ.
حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ
قَالَ: انْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعِيَ أَبِي.
فَسَمِعْتُهُ^(٤) يَقُولُ: «لَا يَزَالُ هَذَا الَّذِينَ عَزِيزًا مَنِيعًا
إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً» فَقَالَ كَلِمَةً صَمْتِيهَا^(٥) النَّاسُ.

(١) في (خ) «عن سماك بن حرب».

(٢) في (خ) «ماذا قال».

(٣) في (خ) «فقلت لأبي، فقال».

(٤) في (خ) «وسمعتُهُ».

(٥) في (خ) «صمتهها الناس».

(٢) باب الاستخلاف وتركه

١١- (١٨٢٣) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: حَضَرْتُ أَبِي جَيْنَ أُصَيْبَ، فَأَتْنُوهُ عَلَيْهِ، وَقَالُوا: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا. فَقَالَ: رَاغِبٌ وَرَاهِبٌ، قَالُوا: اسْتَخْلِفْ، فَقَالَ: أَتَحْمَلُ أَمْرَكُمْ حَيًّا وَمَيِّتًا؟ لَوَدِدْتُ أَنْ حَظِي مِنْهَا الْكِفَافُ، لَا عَلَيَّ وَلَا لِي، فَإِنْ اسْتَخْلِفَ فَقَدْ اسْتَخْلَفَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي (بِعْنِي أَبَا بَكْرٍ)، وَإِنْ أَتْرَكْتُمْ فَقَدْ تَرَكْتُمْ، مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. [خ٧٢١٨].

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَعَرَفْتُ أَنَّهُ، حِينَ ذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، غَيْرَ مُسْتَخْلِفٍ.

١٢- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. وَالْفَاطِمَةُ مَتَقَارِبَةُ (قَالَ إِسْحَاقُ وَعَبْدُ: أَخْبَرْنَا، وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ)، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقَالَتْ: أَعْلِمْتُ أَنَّ أَبَاكَ غَيْرُ مُسْتَخْلِفٍ؟ قَالَ: قُلْتُ: مَا كَانَ لِيَفْعَلَ، قَالَتْ: إِنَّهُ فَاعِلٌ، قَالَ: فَحَلَفْتُ أَنِّي أَكَلِمُهُ فِي ذَلِكَ، فَسَكَتَ. حَتَّى عَدَوْتُ، وَلَمْ أَكَلِمُهُ، قَالَ: فَكُنْتُ كَأَنَّمَا أَحْمِلُ بِيَمِينِي جَبَلًا، حَتَّى رَجَعْتُ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَسَأَلَنِي عَنْ حَالِ النَّاسِ، وَأَنَا أَخْبِرُهُ، قَالَ: ثُمَّ قُلْتُ لَهُ: إِنِّي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ مَقَالَهَ، فَالَيْتُ أَنْ أَقُولَهَا لَكَ، زَعَمُوا أَنَّكَ غَيْرُ مُسْتَخْلِفٍ، وَإِنَّهُ لَوْ كَانَ لَكَ رَاعِي إِبِلٍ أَوْ رَاعِي غَنَمٍ ثُمَّ جَاءَكَ وَتَرَكَهَا رَأَيْتَ أَنْ قَدْ ضَيَّعَ، فِرْعَايَةَ النَّاسِ أَشَدَّ،

قَالَ: فَوَافَقَهُ قَوْلِي. فَوَضَعَ رَأْسَهُ سَاعَةً ثُمَّ رَفَعَهُ إِلَيَّ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَحْفَظُ دِينَهُ، وَإِنِّي لَكُنُّ^(١) لَا اسْتَخْلِفَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَسْتَخْلِفَ، وَإِنْ اسْتَخْلِفَ فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ قَدْ اسْتَخْلَفَ.

قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ ذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَعْدِلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدًا، وَأَنَّهُ غَيْرُ مُسْتَخْلِفٍ.

(٣) باب النهي عن طلب الإمارة والحرص عليها

١٣- (١٦٥٢) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيَتْهَا، عَنْ مَسْأَلَةٍ، وَكَلْت^(٢) إِلَيْهَا، وَإِنْ أُعْطِيَتْهَا، عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ، أُعِنْتَ عَلَيْهَا».

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا خَالِدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ، ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ يُونُسَ وَمَنْصُورٍ وَحُمَيْدٍ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ سِمَاكِ بْنِ عَطِيَّةٍ وَيُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ وَهَشَامِ ابْنِ حَسَّانَ، كُلُّهُمْ عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ.

١٤- (١٧٣٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ

(١) في (خ) «وإني أن لا أستخلف».

(٢) في (خ) «أكلت إليها». هكذا هو في كثير من النسخ أو أكثرها: أكلت، وفي بعضها: وكلت، قال القاضي: هو في أكثرها بالهمز، قال: والصواب بالواو. أي سلمت إليها ولم يكن معك إعانة، بخلاف ما إذا حصلت بغير مسألة. النووي.

تَذَاكِرَ الْقِيَامِ مِنَ اللَّيْلِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا، مُعَاذُ: أَمَا أَنَا
فَأَنَا وَأَقُومُ وَأَرْجُو فِي نَوْمِي مَا أَرْجُو فِي قَوْمِي.
[خ (٢٢٦١، ٦٩٢٣، ٧١٥٦، ٧١٥٧).]

(٤) باب كراهة الإمارة بغير ضرورة

١٦- (١٨٢٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ
ابْنُ اللَّيْثِ، حَدَّثَنِي أَبِي، شُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ، حَدَّثَنِي
اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ
بَكْرِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدِ بْنِ الْحَضْرَمِيِّ،
عَنِ ابْنِ حُجَيْرَةَ الْأَكْبَرِ^(٢) عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قُلْتُ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي؟ قَالَ: فَضْرَبَ بِيَدِهِ عَلَى
مَنْكِبِي، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّكَ ضَعِيفٌ. وَإِنَّمَا
أَمَانَةٌ، وَإِنَّمَا، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، خِزْيٌ وَنَدَامَةٌ. إِلَّا مَنْ
أَخَذَهَا بِحَقِّهَا وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ فِيهَا^(٣)».

١٧- (١٨٢٦) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ
ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، كِلَاهُمَا عَنِ الْمُفَرِّجِ، قَالَ زُهَيْرٌ:
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ
عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرِ الْفَرَشِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ
أَبِي سَالِمِ الْجَيْشَانِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ إِنِّي أَرَاكَ ضَعِيفًا.
وَإِنِّي أُحِبُّ لَكَ مَا أُحِبُّ لِنَفْسِي، لَا تَأْمُرَنَّ عَلَيَّ

وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ
بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى
قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَا وَرَجُلَانِ مِنْ بَنِي
عَمِي، فَقَالَ أَحَدُ الرَّجُلَيْنِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمَرْنَا
عَلَى بَعْضِ مَا وَلَاكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَقَالَ الْآخَرُ
مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَ: «إِنَّا، وَاللَّهِ لَا نُؤَلِّي عَلَى هَذَا
الْعَمَلِ أَحَدًا سَأَلَهُ، وَلَا أَحَدًا حَرَصَ عَلَيْهِ».

١٥- (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ
ابْنُ حَاتِمٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ حَاتِمٍ)، قَالَ: حَدَّثَنَا
يَحْيَى ابْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ، حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ،
حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ، حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ قَالَ: قَالَ
أَبُو مُوسَى: أَقْبَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَمَعِيَ رَجُلَانِ مِنْ
الْأَشْعَرِيِّينَ، أَحَدُهُمَا عَنْ يَمِينِي وَالْآخَرُ عَنْ
يَسَارِي، فَكِلَاهُمَا سَأَلَ الْعَمَلَ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَسْتَاكَ،
فَقَالَ: «مَا تَقُولُ يَا أَبَا مُوسَى؟ (أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
قَيْسٍ؟) قَالَ: فَقُلْتُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَظْلَعَانِي
عَلَى مَا فِي أَنْفُسِهِمَا، وَمَا شَعَرْتُ أَنَّهُمَا يَظْلَبَانِ
الْعَمَلَ، قَالَ: وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى سِوَاكِ تَحْتَ شَفْتَيْهِ^(١)
وَقَدْ قَلَصْتُ. فَقَالَ: «لَنْ، أَوْ لَا نَسْتَعْمِلُ عَلَى عَمَلِنَا
مَنْ أَرَادَهُ. وَلَكِنْ أَذْهَبَ أَنْتَ، يَا أَبَا مُوسَى أَوْ يَا
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ» فَبَعَثَهُ عَلَى الْيَمَنِ، ثُمَّ أَتْبَعَهُ مُعَاذُ بْنُ
جَبَلٍ. فَلَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِ قَالَ: أَنْزِلْ، وَأَلْقَى لَهُ وَسَادَةً،
وَإِذَا رَجُلٌ عِنْدَهُ مُوثِقٌ، قَالَ: مَا هَذَا؟ قَالَ: هَذَا كَانَ
يَهُودِيًّا فَأَسْلَمَ، ثُمَّ رَاجَعَ دِينَهُ، دِينَ السُّوءِ، فَتَهَوَّدَ.
قَالَ: لَا أَجْلِسُ حَتَّى يُقْتَلَ، قَضَاءُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ.
فَقَالَ: اجْلِسْ، نَعَمْ، قَالَ: لَا أَجْلِسُ حَتَّى يُقْتَلَ.
قَضَاءُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَأَمَرَ بِهِ فُقْتِلَ، ثُمَّ

(٢) هو: عبدالرحمن. تنبيه المعلم (٧٥٩).

(٣) قال الجبائي في التقييد (٣/٨٨٣): هكذا روي إسناد
هذا الحديث عن أبي أحمد. وعند أبي العلاء بن
ماهان: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، بِوَكْرِ بْنِ عَمْرٍو-
بِوَاوِ الْعَطْفِ-. وَصَوَابِهِ: عَنْ بَكْرِ بْنِ عَمْرٍو كَمَا تَقَدَّمَ.
وَكَذَا ذَكَرَهُ أَبُو عَمْرٍو الْبَاجِي، عَنْ نَسْخَةِ أَبِي الْعَلَاءِ:
حَدَّثَنِي يَزِيدُ، وَبِكْرِ. قَالَ عَبْدِ الْغَنِيِّ: وَالصَّوَابُ عَنْ
بَكْرِ.

(١) في (خ) «تحت شفتيه».

اثنين، وَلَا تَوْلَيْنِ^(١) مَالَ يَتِيمٍ^(٢).

(٥) باب فضيلة الإمام العادل. وعقوبة
الجائر، والحث على الرفق بالرعية،
والنهي عن إدخال المشقة عليهم

١٨- (١٨٢٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ
ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو (يَعْنِي ابْنَ دِينَارٍ)، عَنْ عَمْرِو
ابْنِ أَوْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ
وَأَبُو بَكْرٍ: يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، وَفِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمُقْسِطِينَ،
عِنْدَ اللَّهِ، عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ، عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ
عَزَّ وَجَلَّ، وَكَلَّمَا يَدِيهِ يَمِينِ الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي
حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وُلُّوا».

١٩- (١٨٢٨) حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ

(١) في (خ) «ولا تولين على مال يتيم».

(٢) قال الدارقطني في التتبع (١٥٨): وأخرج أيضًا عن
أبي خيثمة، وإسحاق، عن المقرئ، عن سعيد بن
أبي أيوب، عن عبيدالله بن أبي جعفر، عن سالم
الجيشاني، عن أبيه، عن أبي ذرٍّ، أن رسول الله ﷺ
قال له: يا أبا ذرٍّ.. الحديث. ورواه ابن لهيعة
فخالف سعيدًا، رواه عن عبيدالله بن أبي جعفر، عن
مسلم بن أبي مريم الصدفي، عن أبي سالم
الجيشاني، عن أبيه، عن أبي ذرٍّ، عن النبي ﷺ.
وكذا قال في العلل (٢٨٥/٦).

قال الجياني في التقييد (٣/٨٨٤) بعد أن نقل كلام
الدارقطني في العلل، والتتبع: هكذا رواه ابنُ
لهيعة، عن عبيدالله، عن مسلم، عن أبي سالم، لا
عن سالم، ولم يحكم فيه الدارقطني بشيء.
وأبوسالم هو: سفیان بن هانئ الجيشاني، روى
عن عليٍّ، وأبي ذرٍّ.

الْأَيْلِي. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ عَنْ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَّاسَةَ قَالَ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ أَسْأَلُهَا عَنْ
شَيْءٍ. فَقَالَتْ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ فَقُلْتُ: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ
مِصْرَ. فَقَالَتْ: كَيْفَ كَانَ صَاحِبُكُمْ^(٣) لَكُمْ فِي
عَزَابِكُمْ هَذِهِ؟ فَقَالَ: مَا نَقَمْنَا مِنْهُ^(٤) شَيْئًا، إِنْ كَانَ
لِيَمُوتَ لِلرَّجُلِ مِنَ الْبَعِيرِ، فَيُعْطِيهِ الْبَعِيرَ، وَالْعَبْدُ،
فَيُعْطِيهِ الْعَبْدَ، وَيَحْتَاجُ إِلَى النَّفَقَةِ، فَيُعْطِيهِ النَّفَقَةَ.
فَقَالَتْ: أَمَا إِنَّهُ لَا يَمْنَعُنِي الَّذِي فَعَلَ فِي مُحَمَّدٍ بْنِ
أَبِي بَكْرٍ، أَحْيَى، أَنْ أُخْبِرَكَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ، يَقُولُ فِي بَيْتِي هَذَا: «اللَّهُمَّ مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ
أُمَّتِي شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ، فَاشْقُقْ عَلَيْهِ، وَمَنْ وَلِيَ مِنْ
أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَفَرَّقَ بِهِمْ، فَارْفُقْ بِهِ»^(٥).

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ
مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِزٍ عَنْ حَرْمَلَةَ
الْمِصْرِيَّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَّاسَةَ، عَنْ
عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

٢٠- (١٨٢٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا
لَيْثٌ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ
نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَلَا
كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالْأَمِيرُ

(٣) هو: معاوية بن حُديج - بضم الحاء المهملة، وفتح
الدال- وهو قاتل محمد بن أبي بكر، فيما يقولون.
واختلف في صحبته، والصحيح أنه صحابي. قال
الذهبي: معاوية بن حُديج السكوني- يعني بفتح
السين-، وقيل: الكندي، وقيل: الحولاني، يُعدُّ في
المصريين، مشهورٌ، وهو قاتل محمد بن أبي بكر.
تنبيه المعلم (٧٦٠).

(٤) في (خ) «ما نقمنا عليه».

(٥) في (خ) «فارفق عليه».

ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ، ح وحدثني حرملة بن يحيى، أخبرنا ابن وهب، أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول، بمعنى حديث نافع عن ابن عمر، وزاد في حديث الزهري: قال: وحسبت أنه قد قال: «الرجل راع، في مال أبيه، ومسؤول عن رعيته».

(...) وحدثني أحمد بن عبد الرحمن بن وهب، أخبرني عمي، عبد الله بن وهب، أخبرني رجل سماه^(٢) وعمر بن الحارث عن بكير، عن بسر بن سعيد، حدثه عن عبد الله بن عمر، عن النبي ﷺ بهذا المعنى.

٢١- (١٤٢) وحدثنا شيبان بن فروخ، حدثنا أبو الأشهب عن الحسن قال: عاد عبيد الله بن زياد، مقل بن يسار المرزبي، في مرضه الذي مات فيه، فقال مقل: إني محدثك حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ، لو علمت أن لي^(٣) حياة ما حدثتك^(٤) إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من عبد يسترعيه الله رعية، يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته، إلا حرم الله عليه الجنة».

(...) وحدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا يزيد بن زريع عن يونس، عن الحسن قال: دخل ابن زياد على مقل بن يسار وهو وجع، بمثل حديث أبي الأشهب، وزاد: قال: إلا كنت حدثتني

(٢) هو: ابن لهيعة، واسمه: عبدالله. تنبيه المعلم (٧٦١).

(٣) في (خ) «أن بي حياة».

(٤) في (خ) «ما حدثتك به إني».

الذي على الناس^(١) راع، وهو مسؤول عن رعيته. والرجل راع على أهل بيته، وهو مسؤول عنهم. والمرأة راعية على بيت بعلها وولده، وهي مسؤولة عنهم، والعبد راع على مال سيده، وهو مسؤول عنه، ألا فكلكم راع، وكلكم مسؤول عن رعيته. [خ ٨٩٣، ٢٤٠٩، ٢٥٥٤، ٢٥٥٨، ٢٧٥١، ٥١٨٨، ٥٢٠٠، ٧١٣٨].

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا محمد بن بشر، ح وحدثنا ابن نمير، حدثنا أبي، ح وحدثنا ابن المثنى، حدثنا خالد (يعني ابن الحارث)، ح وحدثنا عبيد الله بن سعيد، حدثنا يحيى (يعني القطان)، كلهم عن عبيد الله بن عمر. ح وحدثنا أبو الربيع وأبو كامل، قال: حدثنا حماد ابن زيد، ح وحدثني زهير بن حرب، حدثنا إسماعيل، جميعاً عن أيوب، ح وحدثني محمد بن رافع، حدثنا ابن أبي فديك، أخبرنا الضحاك (يعني ابن عثمان)، ح وحدثنا هارون بن سعيد الأيلي. حدثنا ابن وهب، حدثني أسامة، كل هؤلاء عن نافع، عن ابن عمر ومثل حديث الليث عن نافع.

(...) قال أبو إسحاق: وحدثنا الحسن بن بشر، حدثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر بهذا، ومثل حديث الليث عن نافع.

(...) وحدثنا يحيى بن يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وابن حجير، كلهم عن إسماعيل بن جعفر، عن عبد الله بن دينار، عن

(١) في (خ) «على ناس».

هَذَا^(١) قَبْلَ الْيَوْمِ؟ قَالَ: مَا حَدَّثْتُكَ، أَوْ لَمْ أَكُنْ لِأَحَدِكُمْ.

٢٢- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ الْمِسْمَعِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ)، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ زِيَادٍ دَخَلَ عَلَى مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ فِي مَرَضِهِ، فَقَالَ لَهُ مَعْقِلٌ: إِنِّي مُحَدِّثُكَ بِحَدِيثِ لَوْلَا أَنِّي فِي الْمَوْتِ لَمْ أَحَدِّثْكَ بِهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ أَمِيرٍ يَلِي أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ، ثُمَّ لَا يَجْهَدُ لَهُمْ وَيَنْصَحُ، إِلَّا لَمْ يَدْخُلْ مَعَهُمُ الْجَنَّةَ».

(...) وَحَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمِ الْعَمِي، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنِي سَوَادَةُ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ. حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ مَرَضَ فَأَتَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ زِيَادٍ يَعُوذُهُ، نَحْوَ حَدِيثِ الْحَسَنِ عَنِ مَعْقِلٍ.

٢٣- (١٨٣٠) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِمٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ أَنَّ عَائِدَ بْنَ عَمْرٍو، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، دَخَلَ عَلَى عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ، فَقَالَ: أَيُّ بَنِي إِيَّيْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنْ شَرَّ الرَّعَاءِ الْحُطَمَةُ. فَإِيَّاكَ أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ» فَقَالَ لَهُ: اجْلِسْ، فَإِنَّمَا أَنْتَ مِنْ نَحَالَةِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَقَالَ: وَهَلْ كَانَتْ لَهُمْ نَحَالَةٌ؟ إِنَّمَا كَانَتْ النَّحَالَةُ بَعْدَهُمْ، وَفِي غَيْرِهِمْ.

(٦) باب غلظ تحريم الغلول

٢٤- (١٨٣١) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ،

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَذَكَرَ الْغُلُولَ فَعَظَّمَهُ وَعَظَّمَ أَمْرَهُ، ثُمَّ قَالَ: «لَا أَلْفِينِ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عَلَى رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اغْنِنِي. فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ، لَا أَلْفِينِ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عَلَى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اغْنِنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ، لَا أَلْفِينِ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عَلَى رَقَبَتِهِ شَاةٌ لَهَا نُغَاءٌ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اغْنِنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا. قَدْ أَبْلَغْتُكَ، لَا أَلْفِينِ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عَلَى رَقَبَتِهِ نَفْسٌ لَهَا صِيَاخٌ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اغْنِنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ، عَلَى رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ تَخْفِقُ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اغْنِنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ، لَا أَلْفِينِ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عَلَى رَقَبَتِهِ صَامِتٌ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اغْنِنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا. قَدْ أَبْلَغْتُكَ». [ح ٣٠٧٣].

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي حَيَّانَ، ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ أَبِي حَيَّانَ، وَعُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِمِثْلِ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي حَيَّانَ.

٢٥- (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ

صَخْرِ الدَّارِمِيِّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ

(١) فِي (خ) «هَذَا الْحَدِيثِ».

عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ ﷺ ابْنَ اللَّثِيئَةِ، رَجُلًا مِّنَ الْأَزْدِ، عَلَى الصَّدَقَةِ، فَجَاءَ بِالْمَالِ فَدَفَعَهُ^(٢) إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: هَذَا مَالُكُمْ، وَهَذِهِ هَدِيَّةٌ أُهْدِيَتْ لِي، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَفَلَا قَعَدْتَ فِي بَيْتِ أَبِيكَ وَأَمَّا فَتَنْظُرَ أَيُّهُدَى إِلَيْكَ^(٣) أَمْ لَا؟» ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ حَظِييًّا، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ سُفْيَانَ.

٢٧- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَمَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: اسْتَعْمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِّنَ الْأَزْدِ^(٤) عَلَى صَدَقَاتِ بَنِي سُلَيْمٍ. يُدْعَى ابْنَ الْأَثِيئَةِ^(٥) فَلَمَّا جَاءَ حَاسِبَهُ، قَالَ: هَذَا مَالُكُمْ، وَهَذَا هَدِيَّةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَهَلَا جَلَسْتَ فِي بَيْتِ أَبِيكَ وَأَمَّا حَتَّى تَأْتِيكَ هَدِيَّتُكَ، إِنْ كُنْتَ صَادِقًا؟» ثُمَّ حَظَبْنَا فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ. ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي اسْتَعْمَلُ الرَّجُلَ مِنْكُمْ عَلَى الْعَمَلِ مِمَّا وَلَا يَنِي اللَّهُ، فَيَأْتِي فَيَقُولُ: هَذَا مَالُكُمْ وَهَذَا هَدِيَّةٌ أُهْدِيَتْ لِي، أَفَلَا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَأَمَّا حَتَّى تَأْتِيَهُ هَدِيَّتُهُ، إِنْ كَانَ صَادِقًا، وَاللَّهِ لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْهَا شَيْئًا بِغَيْرِ حَقِّهِ، إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ تَعَالَى يَحْمِلُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَلَا عُرْفَنَ^(٦) أَحَدًا مِنْكُمْ لَقِيَ اللَّهَ يَحْمِلُ بَعِيرًا لَهُ رُغَاءٌ، أَوْ بَقْرَةً لَهَا خُورَارٌ. أَوْ شَاةٌ تَبْعِرُ». ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَوَى بَيَاضُ

أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْغُلُولَ فَعَظَّمَهُ. وَأَقْتَصَّ الْحَدِيثَ، قَالَ حَمَادٌ: ثُمَّ سَمِعْتُ يَحْيَى^(١) بَعْدَ ذَلِكَ يُحَدِّثُهُ، فَحَدَّثَنَا بِنَحْوِ مَا حَدَّثَنَا عَنْهُ أَيُّوبُ.

(...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خِرَاشٍ. حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

(٧) باب تحريم هدايا العمال

٢٦- (١٨٣٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ). قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: اسْتَعْمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِّنَ الْأَسَدِ يُقَالُ لَهُ ابْنُ اللَّثِيئَةِ (قَالَ عَمْرُو وَابْنُ أَبِي عُمَرَ: عَلَى الصَّدَقَةِ) فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ: هَذَا لَكُمْ، وَهَذَا لِي، أَهْدِي لِي، قَالَ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُنْبَرِ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَقَالَ: «مَا بَالُ عَامِلٍ أَهْدِيَهُ فَيَقُولُ: هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أَهْدِي لِي أَفَلَا قَعَدَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ أَوْ فِي بَيْتِ أُمِّهِ حَتَّى يَنْظُرَ أَيُّهُدَى إِلَيْهِ أَمْ لَا، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يَنَالُ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْهَا شَيْئًا إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى عُنُقِهِ، بِعَيْرٍ لَهُ رُغَاءٌ، أَوْ بَقْرَةً لَهَا خُورَارٌ، أَوْ شَاةٌ تَبْعِرُ». ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْنَا عُرْفَتِي إِنْطَلَبِي، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتَ؟» مَرَّتَيْنِ. [خ ٩٢٥، ٢٥٩٧، ٦٦٣٦، ٧١٧٤].

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ (١) فِي (خ) «يَقُولُ بَعْدَ ذَلِكَ يَحَدِّثُهُ».

(٢) فِي (خ) «دَفَعَهُ».

(٣) فِي (خ) «أَيُّهُدَى لَكَ».

(٤) فِي (خ) «مِنَ الْأَسَدِ».

(٥) فِي (خ) «ابْنُ اللَّثِيئَةِ»، وَهُوَ الصَّوَابُ.

(٦) فِي (خ) «فَلَا عُرْفَنَ» عَلَى النَّفْسِ، وَهُوَ الْأَشْهُرُ،

عَلَى مَا نَقَلَهُ النَّوَوِيُّ، عَنِ الْقَاضِي.

قَالَ عُرْوَةُ: فَقُلْتُ لِأَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ: أَسَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: مِنْ فِيهِ إِلَيَّ أَذُنِي.

٣٠- (١٨٣٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ عَمِيرَةَ^(٤) الْكِنْدِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ اسْتَعْمَلَنَاهُ مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ، فَكَتَمْنَا مِخْطَطًا فَمَا فَوْقَهُ، كَانَ غُلُولًا يَأْتِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» قَالَ: فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ أَسْوَدُ، مِنَ الْأَنْصَارِ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْبَلْ عَنِّي عَمَلَكَ. قَالَ: «وَمَا لَكَ؟» قَالَ: سَمِعْتُكَ تَقُولُ كَذَا وَكَذَا. قَالَ: «وَأَنَا أَقُولُهُ الْآنَ، مَنْ اسْتَعْمَلَنَاهُ مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ فَلْيَجِئْ بِقَلْبِيهِ وَكَثِيرِهِ، فَمَا أُوتِيَ مِنْهُ أَخَذَ، وَمَا نُهِيَ عَنْهُ انْتَهَى».

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، بِمِثْلِهِ^(٥).

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيِّ. أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، أَخْبَرَنَا قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ عَمِيرَةَ الْكِنْدِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ.

(٤) هكذا بفتح العين، قال القاضي: ولا يعرف من الرجال أحد يُقال له: عُمَيْرَةُ بضمها، بل كلهم بالفتح، ووقع في النساء الأمران، أفاده النووي.

(٥) في (خ) «مثله».

إِنْطِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتَ؟» بَصَرَ عَيْنِي وَسَمِعَ أُذُنِي^(١)، [خ ١٥٠٠، ٦٩٧٩، ٧١٧٩].

٢٨- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَ أَبُو مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كُلُّهُمُ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِ عَبْدَةَ وَابْنِ نُمَيْرٍ: فَلَمَّا جَاءَ حَاسِبُهُ، كَمَا قَالَ أَبُو أُسَامَةَ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ: «تَعْلَمُنَّ وَاللَّهِ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ مِنْهَا شَيْئًا». وَزَادَ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ قَالَ: بَصَرَ عَيْنِي وَسَمِعَ أُذُنَايَ^(٢) وَسَلُّوَا زَيْدَ ابْنَ ثَابِتٍ. فَإِنَّهُ كَانَ حَاضِرًا مَعِي.

٢٩- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ذَكْوَانَ (وَهُوَ أَبُو الزَّنَادِ)، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ^(٣) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى الصَّدَقَةِ، فَجَاءَ بِسَوَادٍ كَثِيرٍ، فَجَعَلَ يَقُولُ: هَذَا لَكُمْ، وَهَذَا أَهْدِي إِلَيْ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

(١) في (خ) «بَصَرَ عَيْنِي، وَسَمِعَ أُذُنِي».

(٢) في (خ) «بصر عيني، وسمع أذني».

(٣) في أكثر النسخ: عن عروة، أن رسول الله ﷺ. ولم يذكر أبا حميد، وكذا نقله القاضي هنا عند رواية الجمهور، ووقع في جماعة من النسخ: عن عروة ابن الزبير، عن أبي حميد، وهذا واضح، أما الأول: فهو متصل لقوله: قال عروة، فقلت لأبي حميد: أسمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: من فيه إلى أذني، فهذا تصريح من عروة بأنه سمعه من أبي حميد، فاتصل الحديث، ومع هذا فهو متصل بالطرق الكثيرة السابقة. النووي.

(٨) باب وجوب طاعة الأمراء في

غير معصية، وتحريمها في المعصية

٣١- (١٨٣٤) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَهَارُونُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: نَزَلَ^(١): ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اطِيعُوا اللَّهَ وَاطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَافَةَ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَدِيِّ السَّهْمِيِّ، بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ، أَخْبَرَنِيهِ يَعْلى بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. [خ ٤٥٨٤].

٣٢- (١٨٣٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَزَائِمِيُّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ يَعْصِنِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ يُطِيعِ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ يَعْصِي الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي». [خ ٢٩٥٧].

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: «وَمَنْ يَعْصِي الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي».

٣٣- (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. أَخْبَرَهُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ. وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي». [خ ٧١٣٧].

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا مَكِّي

ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ زِيَادٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِهِ. سَوَاءً.

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ يَعْلى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي عَلْقَمَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ، مِنْ فِيهِ إِلَى فِي، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ح وَحَدَّثَنِي عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَعْلى بْنِ عَطَاءٍ سَمِعَ أَبَا عَلْقَمَةَ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَ حَدِيثِهِمْ.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مَثَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ.

٣٤- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الظَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ حَيَّوَةَ أَنَّ أَبَا يُونُسَ، مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِذَلِكَ، وَقَالَ: «مَنْ أَطَاعَ الْأَمِيرَ» وَلَمْ يَقُلْ «أَمِيرِي». وَكَذَلِكَ فِي حَدِيثِ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٣٥- (١٨٣٦) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَفُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ يَعْقُوبَ، قَالَ سَعِيدُ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَيْكَ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ، فِي عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ. وَمَنْشَطِكَ وَمَكْرَهِكَ، وَأَثَرَةَ عَلَيْكَ».

٣٦- (١٨٣٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالُوا:

(١) في (خ) «نزلت».

بَهْرُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ:
«حَبَشِيًّا مُجَدَّعًا» وَزَادَ: أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ^(٣) بِمَنَى، أَوْ بِعَرَاقِبِ.

(...) وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ، حَدَّثَنَا
الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ، حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي
أُنَيْسَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ جَدِّهِ أُمِّ
الْحُصَيْنِ قَالَ: سَمِعْتُهَا تَقُولُ: حَجَجْتُ مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَجَّةَ الْوُدَاعِ، قَالَتْ: فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْلًا كَثِيرًا، ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنْ
أَمَرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ مُجَدَّعٌ (حَسِبْتُهَا قَالَتْ) أَسْوَدٌ،
يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا».

٣٨- (١٨٣٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا
لَيْثٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ، عَنْ
النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ
وَالطَّاعَةُ، فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ.
فَإِنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ».
[خ ٢٩٥٥، ٧١٤٤].

(...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ
الْمُنْتَنَى، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ)، ح
وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُؤْمِرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

٣٩- (١٨٤٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْتَنَى وَابْنُ
بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لابْنِ الْمُنْتَنَى)، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
ابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زَيْدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ
عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيِّ أَنْ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ جَيْشًا وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا.

حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: إِنْ خَلِيلِي
أَوْ صَانِي أَنْ أَسْمَعَ وَأَطِيعَ، وَإِنْ كَانَ عَبْدًا مُجَدَّعَ
الْأَطْرَافِ.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
ابْنُ جَعْفَرٍ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ
شُمَيْلٍ جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: عَبْدًا حَبَشِيًّا مُجَدَّعَ
الْأَطْرَافِ.

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا
أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ،
كَمَا قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ: عَبْدًا مُجَدَّعَ الْأَطْرَافِ.

٣٧- (١٨٣٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْتَنَى حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَحْيَى بْنِ
حُصَيْنٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَدِّي^(١) تَحَدَّثَ أَنَّهَا سَمِعَتْ
النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ، وَهُوَ يَقُولُ:
«وَلَوْ اسْتَعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ،
فَاسْمَعُوا لَهُ^(٢) وَأَطِيعُوا».

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
جَعْفَرٍ وَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: «عَبْدًا حَبَشِيًّا».

وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعُ بْنُ
الْجَرَّاحِ عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: «عَبْدًا
حَبَشِيًّا مُجَدَّعًا».

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا

(١) هي: أم الحُصَيْنِ - بضم الحاء - تنبيه المعلم (٧٦٤).

(٢) في (خ) «فاستمعوا له وأطيعوا».

(٣) في (خ) «يقول بمنى».

ذَكَرُوا ذَلِكَ لِنَبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «لَوْ دَخَلُوهَا» (٣) مَا خَرَجُوا مِنْهَا. إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

٤١- (١٧٠٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ، وَالْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ، وَعَلَى أَثَرَةِ عَلَيْنَا، وَعَلَى أَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، وَعَلَى أَنْ نَقُولَ بِالْحَقِّ أَيُّمَا كُنَّا. لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمًا.

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ (يَعْنِي ابْنَ إِدْرِيسَ)، حَدَّثَنَا ابْنُ عَجَلَانَ وَعُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ عُمَرَ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ (٤) مِثْلَهُ.

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ) عَنْ يَزِيدَ (وَهُوَ ابْنُ الْهَادِ)، عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنِي (٥) أَبِي قَالَ: بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ إِدْرِيسَ.

٤٢- (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهَبٍ بْنِ مُسْلِمٍ. حَدَّثَنَا عَمِّي، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ.

(٣) في (خ) «لو دخلوها».

(٤) في (خ) «في هذا الإسناد. وحَدَّثَنَا».

(٥) في (خ) «عن أبيه، قال: حَدَّثَنِي».

فَأَوْقَدَ نَارًا، وَقَالَ: ادْخُلُوهَا، فَأَرَادَ نَاسٌ أَنْ يَدْخُلُوهَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: إِنَّا قَدْ فَرَرْنَا مِنْهَا، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ، لِلَّذِينَ أَرَادُوا أَنْ يَدْخُلُوهَا: «لَوْ دَخَلْتُمُوهَا لَمْ تَرَأُوا فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» وَقَالَ لِلْآخَرِينَ قَوْلًا حَسَنًا، وَقَالَ: «لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ».

[خ ٤٣٤٠، ٧١٤٥، ٧٢٥٧].

٤٠- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَرُهَيْبُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ، وَتَقَارَبُوا فِي اللَّفْظِ، قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيِّ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً، وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ (١) وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَسْمَعُوا لَهُ وَيُطِيعُوا، فَأَعْضَبُوهُ فِي شَيْءٍ، فَقَالَ: اجْمَعُوا لِي حَطَبًا، فَجَمَعُوا لَهُ (٢) ثُمَّ قَالَ: أَوْقِدُوا نَارًا. فَأَوْقِدُوا، ثُمَّ قَالَ: أَلَمْ يَأْمُرْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَسْمَعُوا لِي وَتُطِيعُوا؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَأَدْخُلُوهَا. قَالَ: فَتَنَظَّرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، فَقَالُوا: إِنَّمَا فَرَرْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ النَّارِ، فَكَانُوا كَذَلِكَ، وَسَكَنَ غَضَبُهُ، وَطُفِئَتِ النَّارُ، فَلَمَّا رَجَعُوا

(١) قال ابن الجوزي في كشف المشكل (١/١٩٢):

هذا الرجل المستعمل على هذه السرية اسمه:

عبدالله بن حذافة، وقول الراوي عن علي عليه

السلام: إنه من الأنصار، غلط، لأنه عبدالله بن

حذافة بن قيس بن عدي من بني سهم، وهو أخو

حنيس زوج حفصة قبل رسول الله ﷺ، وقد هاجر

إلى الحبشة في قول ابن إسحاق، والواقدي، وذهب

قومٌ إلى أنه شهد بدرًا، ولا يصح، وهو رسول

رسول الله ﷺ بكتابه إلى كسرى.

(٢) في (خ) «فجمعوا، ثم».

بُنُو إِسْرَائِيلَ تَسْوُسُهُمُ الْاَنْبِيَاءُ، كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ، وَانَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَسَتَكُونُ خُلَفَاءُ فَتَكْفُرُوا قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «فُوا بِبَيْعَةِ الْاَوَّلِ فَالْاَوَّلِ، وَاَعْطُوهُمْ حَقَّهُمْ، فَاِنَّ اللّٰهَ سَائِلُهُمْ عَمَّا اسْتَرَعَاهُمْ». [خ ٣٤٥٥].

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ بَرَّادٍ الْأَشْعَرِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ فُرَاتٍ، عَنْ أَبِيهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

٤٥- (١٨٤٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ وَوَكَيْعٌ، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَ عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ، ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ بَعْدِي آثَرَةٌ وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تَأْمُرُ مَنْ أَدْرَكَ مِنَّا ذَلِكَ؟ قَالَ: «تُوَدُّونَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْنَكُمْ. وَتَسْأَلُونَ اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ». [خ ٣٦٠٣، ٧٠٥٢].

٤٦- (١٨٤٤) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فِإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ جَالِسٌ^(٤) فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، وَالنَّاسُ مُجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ.

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنِي بُكَيْرٌ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ وَهُوَ مَرِيضٌ، فَقُلْنَا: حَدَّثْنَا، أَضْلَحَكَ اللَّهُ، بِحَدِيثٍ يَنْفَعُ اللَّهُ بِهِ، سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: دَعَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَبَايَعَنَا^(١) فَكَانَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا، أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فِي مَنْشِطِنَا وَمَكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا، وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ^(٢) الْأَمْرَ أَهْلَهُ. قَالَ: «إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ». [خ ٧٠٠٥].

(٩) باب في الإمام إذا أمر بتقوى الله
وعدل كان له أجر^(٣)

٤٣- (١٨٤١) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنِي زُرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا الْإِمَامُ جَنَّةٌ، يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ، وَيَتَّقَى بِهِ، فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَعَدَلَ، كَانَ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرٌ، وَإِنْ يَأْمُرُ بِعَيْبِهِ، كَانَ عَلَيْهِ مِنْهُ». [خ ٢٩٥٧].

(١٠) باب وجوب الأمر بالوفاء ببيعة
الخلفاء، الأول فالأول

٤٤- (١٨٤٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ فُرَاتِ الْقَرَّازِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: قَاعَدْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ خَمْسَ سِنِينَ. فَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «كَانَتْ

(١) في (خ) «فبايعنا، فكان».

(٢) في (خ) «ولا ننازع».

(٣) في المطبوع: (باب الإمام جنة يقاتل به من ورائه

ويتقى به)

(٤) في (خ) «جالسًا».

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَ أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

٤٧- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُنْذِرِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيَّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ الصَّائِدِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ جَمَاعَةً عِنْدَ الْكَعْبَةِ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ.

(١١) باب الأمر بالصبر عند ظلم

الولاء واستئثارهم

٤٨- (١٨٤٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَلَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي كَمَا اسْتَعْمَلْتَ فَلَانًا^(١)؟ فَقَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثْرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْفُؤُنِي عَلَى الْحَوْضِ».

[خ ٣٧٩٢، ٧٠٥٧].

(...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ (بِعْنِي ابْنُ الْحَارِثِ)، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ

(٢) الرَّجُلُ هُوَ: أُسَيْدُ الرَّزَائِيّ، وَفَلَانًا، هُوَ: عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، قَالَ شَيْخُنَا، تَبَيَّنَ الْمَعْلَمُ (٧٦٩). وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي الْفَتْحِ (١١٧/٧): ذَكَرْتُ فِي الْمَقْدَمَةِ أَنَّ السَّائِلَ أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ، وَالْمُسْتَعْمَلَ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ، وَلَا أُدْرِي الْآنَ مِنْ أَيْنَ نَقَلْتَهُ.

فَأَتَيْتُهُمْ، فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَتَزَلْنَا مَنْرَلًا، فَمِنَّا مَنْ يَضِلُّحُ جِبَاءَهُ. وَمِنَّا مَنْ يَنْتَضِلُّ، وَمِنَّا مَنْ هُوَ فِي جَسْرِهِ، إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ، فَاجْتَمَعْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيَّ قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى خَيْرٍ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَيُنْذِرُهُمْ شَرًّا مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَإِنْ أَمَّتْكُمْ هَذِهِ جُعِلَ عَافِيَتُهَا فِي أَوْلِيهَا، وَسَيُصِيبُ آخِرَهَا بَلَاءٌ وَأُمُورٌ تُنْكَرُونَهَا، وَتَجِيءُ فِتْنَةٌ فَيُرْفِقُ بَعْضُهَا بَعْضًا. وَتَجِيءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: هَذِهِ مُهْلِكَتِي، ثُمَّ تَنْكَشِفُ، وَتَجِيءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: هَذِهِ هَذِهِ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزْحَرَخَ عَنِ النَّارِ وَيُدْخَلَ الْجَنَّةَ، فَلْتَأْتِهِ مَنِيئَتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَلِيَأْتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ، وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا، فَأَعْطَاهُ صَفْقَةً يَدِهِ وَتَمْرَةً قَلْبِهِ، فَلْيُطْعِمْهُ إِنْ اسْتَطَاعَ، فَإِنْ جَاءَ آخَرَ يُنَازِعُهُ فَاصْرَبُوا عُنُقَ الْآخِرِ». فَذَنُوتُ مِنْهُ فَقُلْتُ لَهُ^(١) أَنْشُدْكَ اللَّهُ أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَأَهْوَى إِلَى أُذُنِي وَقَلْبِهِ بِيَدَيْهِ، وَقَالَ: سَمِعْتَهُ أَذْنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي. فَقُلْتُ لَهُ: هَذَا ابْنُ عَمِّكَ مُعَاوِيَةُ يَأْمُرُنَا أَنْ نَأْكُلَ أَمْوَالَنَا بَيْنَنَا بِالْبَاطِلِ، وَنَقْتُلَ أَنْفُسَنَا، وَاللَّهُ يَقُولُ: ﴿يَتَأْتِيهَا الذُّبَابُ ءَامِنُونَ لَا تَأْكُلُوهَا أَمْوَالُكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ بَعْزُهُمْ عَلَى بَعْزٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَجِيمًا

﴿...﴾ [النساء: ٢٩]. قَالَ: فَسَكَتَ سَاعَةً ثُمَّ

قَالَ: أَطْعَمَهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ. وَأَعْصَمَهُ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ.

(١) فِي (خ) «فَقُلْتُ: أَنْشُدْكَ اللَّهُ».

(١٣) باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور
الفتن، وتحذير الدعاة إلى الكفر^(٢)

٥١- (١٨٤٧) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى،
حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ
أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا إِدْرِيسَ الْحَوْلَانِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ
حُدَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانَ يَقُولُ: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ،
مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا
فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ
هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ؟ قَالَ: «نَعَمْ» فَقُلْتُ: هَلْ بَعْدَ ذَلِكَ
الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَفِيهِ دَخْنٌ» قُلْتُ: وَمَا
دَخْنُهُ؟ قَالَ: «قَوْمٌ يَسْتَتُونَ بِغَيْرِ سُنَّتِي، وَيَهْدُونَ
بِغَيْرِ هَدْيِي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ». فَقُلْتُ: هَلْ بَعْدَ
ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ، دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ
جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا». فَقُلْتُ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ صِفْهُمْ لَنَا، قَالَ: «نَعَمْ، قَوْمٌ مِنْ جِلْدَتِنَا.
وَيَتَكَلَّمُونَ بِالسِّتِنَا» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا تَرَى^(٣)
إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: «تَلْزَمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ
وَإِمَامَهُمْ» فَقُلْتُ: فَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةً وَلَا إِمَامًا؟
قَالَ: «فَاعْتَرِزْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعْصَ عَلَيَّ
أَصْلِلَ شَجَرَةً، حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ، وَأَنْتَ عَلَيَّ
ذَلِكَ». [خ ٣٦٠٦، ٣٦٠٧، ٧٠٨٤].

٥٢- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ بْنُ

(٢) في شرح النووي: باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن، وفي كل حال، وتحريم الخروج على الطاعة، ومفارقة الجماعة.
(٣) في (خ) «فما تأمرني إن أدركني ذلك».

الْحَجَّاجِ عَنِ فِتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يُحَدِّثُ عَنِ
أَسِيدِ بْنِ حُضَيْرٍ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَلَا
بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِهِ.

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا
أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَقُلْ: خَلَا
بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(١٢) باب في طاعة الأمراء وإن منعوا الحقوق

٤٩- (١٨٤٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ
ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَاثِلِ
الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلَ سَلَمَةَ بْنَ يَزِيدَ
الْجُعْفِيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَرَأَيْتَ
إِنْ قَامَتْ عَلَيْنَا أَمْرَاءُ يَسْأَلُونَا^(١) حَقَّهُمْ وَيَمْنَعُونَا
حَقَّنَا، فَمَا تَأْمُرْنَا؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَأَعْرَضَ
عَنْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّالِثَةِ فَجَذَبَهُ
الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ، وَقَالَ: «اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا،
فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ».

٥٠- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.
حَدَّثَنَا شَيْبَابَةُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، وَقَالَ: فَجَذَبَهُ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ،
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، فَإِنَّمَا
عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ».

(١) هكذا في أكثر النسخ: يسألوننا، ويمنعونا، بنون واحدة على حذف نون الوقاية، وهو جائز في مثل هذا الفعل، وبعضهم يرى أن المحذوف: نون الرفع، والأرجح أنه نون الوقاية، لأنها منشأ النقل، ولا معنى لها في الكلام، وفي بعض النسخ بنونين، وهو ظاهر.

عَسْكَرِ التَّمِيمِيِّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ حَسَّانَ)، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةَ (يَعْنِي ابْنَ سَلَامٍ)، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ سَلَامٍ عَنْ أَبِي سَلَامٍ قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا بَشْرًا، فَجَاءَ اللَّهُ بِخَيْرٍ، فَتَحَنُّ فِيهِ، فَهَلْ مِنْ وِرَاءِ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قُلْتُ: هَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الشَّرِّ خَيْرٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قُلْتُ: فَهَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الْخَيْرِ شَرٌّ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قُلْتُ: كَيْفَ؟ قَالَ: «يَكُونُ بَعْدِي أُمَّةٌ لَا يَهْتَدُونَ بِهَدَايَ، وَلَا يَسْتَنُونَ بِسُنَّتِي، وَسَيَقُومُ فِيهِمْ رِجَالٌ قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ فِي جُثْمَانِ إِنْسٍ» قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ أَصْنَعُ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَدْرَكْتُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «تَسْمَعُ وَتُطِيعُ لِلْأَمِيرِ^(١) وَإِنْ ضَرَبَ ظَهْرَكَ، وَأَخَذَ مَالَكَ، فَاسْمَعْ وَأَطِعْ»^(٢).

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَلِيَّ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ رِيَّاحِ الْقَيْسِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَحْوِ حَدِيثِ جَرِيرٍ. وَقَالَ: «لَا يَتَحَاشَى مِنْ مُؤْمِنِيهَا».

٥٤- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ عَلِيَّ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ رِيَّاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ، وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ، ثُمَّ مَاتَ، مَاتَ مِيتَةَ جَاهِلِيَّةٍ، وَمَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةِ عُمَيْيَةٍ، يَغْضَبُ لِلْعَصْبَةِ، وَيُقَاتِلُ لِلْعَصْبَةِ، فَلَيْسَ مِنْ أُمَّتِي، وَمَنْ خَرَجَ مِنْ أُمَّتِي عَلَى أُمَّتِي، يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا، لَا يَتَحَاشَى^(٥) مِنْ مُؤْمِنِيهَا، وَلَا يَفِي بِذِي^(٦) عَهْدِهَا، فَلَيْسَ مِنِّي».

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ

٥٣- (١٨٤٨) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ)، حَدَّثَنَا عَلِيَّانُ بْنُ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي قَيْسِ بْنِ رِيَّاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ (١) فِي (خ) «وَتُطِيعُ، وَإِنْ ضَرَبَ».

(٢) قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي التَّبَعِ (٥٣): وَهَذَا عِنْدِي مَرْسَلٌ، أَبُو سَلَامٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ حُذَيْفَةَ، وَلَا مِنْ نِظَرَاتِهِ الَّذِينَ نَزَلُوا الْعِرَاقَ، لِأَنَّ حُذَيْفَةَ تُوُفِيَ بَعْدَ قَتْلِ عَثْمَانَ ﷺ، بَلِيَالٍ، وَقَدْ قَالَ فِيهِ حُذَيْفَةَ، فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى إِرْسَالِهِ. قَالَ الرَّشِيدُ الْعَطَّارُ فِي غَرَرِ الْفَوَائِدِ (٣٢) بَعْدَ أَنْ نَقَلَ كَلَامَ الدَّارِقُطْنِيِّ: وَهَذَا الْحَدِيثُ قَدْ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ مُتَّصِلًا مِنْ وَجْهِ آخَرَ، مِنْ حَدِيثِ بُسْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيِّ الشَّامِيِّ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ حُذَيْفَةَ، وَهُوَ أَتَمُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَلَامٍ، وَكَذَلِكَ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ أَيْضًا. فَإِنَّ ثَبْتَ أَنَّ أَبَا سَلَامٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ حُذَيْفَةَ، فَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مُتَّصِلٌ فِي الصَّحِيحِينَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي إِدْرِيسٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ ﷺ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقِ.

(٣) فِي (خ) «فَقَتَلْتَهُ جَاهِلِيَّةً».

(٤) فِي (خ) «وَلَا يَتَحَاشَى».

(٥) فِي (خ) «لَا يَتَحَاشَى».

(٦) فِي (خ) «الَّذِي عَهْدُهَا».

عِيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

٥٥- (١٨٤٩) حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ الْجَعْدِ، أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ يَرْوِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ، فَلْيَضْرِبْ. فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شِبْرًا فَمَاتَ، فَمِيتَةٌ^(١) جَاهِلِيَّةٌ». [خ٧٠٥٣، ٧٠٥٤، ٧١٤٣].

٥٦- (...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا الْجَعْدُ، حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَضْرِبْ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ خَرَجَ^(٢) مِنَ السَّلْطَانِ شِبْرًا، فَمَاتَ عَلَيْهِ، إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً».

٥٧- (١٨٥٠) حَدَّثَنَا هُرَيْمُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى. حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةٍ عَمِّيَّةٍ، يَدْعُو عَصِيْبَةً، أَوْ يَنْصُرُ عَصِيْبَةً، فَفَتْلَةٌ جَاهِلِيَّةٌ».

٥٨- (١٨٥١) حَدَّثَنَا عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ (وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ) عَنْ زَيْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: جَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُطِيعٍ، حِينَ كَانَ مِنَ الْأَمْرِ الْحَرَّةَ مَا كَانَ، زَمَنَ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ. فَقَالَ: اظْرَحُوا لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَادَةَ، فَقَالَ: إِنِّي لَمْ آتِكُمْ لِأَجْلِلسَ، أَنْتُمْ تَكُونُونَ لِأَحَدِنَا حَدِيثًا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُهُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ

(١) في (خ) «فميتته جاهلية».

(٢) في (خ) «يخرج».

ﷺ يَقُولُ: «مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ، لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا حُجَّةَ لَهُ، وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً».

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَّجِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ أَتَى ابْنَ مُطِيعٍ، فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

(...) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ، حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ عَمَرَ، قَالَ جَمِيعًا: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

(١٤) باب حكم من فرق أمر

المسلمين وهو مجتمع

٥٩- (١٨٥٢) حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (قَالَ ابْنُ نَافِعٍ: حَدَّثَنَا عُندَرٌ. وَقَالَ ابْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ)، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُرْفَجَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُ سَتَكُونُ هُنَاكَ وَهَنَاتٌ، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَفْرَقَ أَمْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَهِيَ جَمِيعٌ، فَاضْرِبُوهُ بِالسَّيْفِ، كَأَنَّا مَنْ كَانَ».

(...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حِرَاشٍ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، ح وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا الْمُضْعَبُ بْنُ الْمُقْدَامِ الْحَنْعَمِيِّ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، ح وَحَدَّثَنِي حَبَّاجُ. حَدَّثَنَا عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ

٦٣- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو عَسَانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، جَمِيعًا عَنْ مُعَاذٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي عَسَانَ)، حَدَّثَنَا مُعَاذٌ (وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ، الدِّسْتَوَائِي). حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ عَنْ صَبَّةَ بْنِ مِحْصَنِ الْعَنْزِيِّ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّهُ يُسْتَعْمَلُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ، فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ، فَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ بَرِئَ، وَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ سَلِمَ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا نُقَاتِلُهُمْ؟ قَالَ: «لَا، مَا صَلَّوْا» (أَيُّ مَنْ كَرِهَ بِقَلْبِهِ وَأَنْكَرَ بِقَلْبِهِ).

٦٤- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ)، حَدَّثَنَا الْمُعَلَى بْنُ زِيَادٍ وَهِشَامٌ عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ صَبَّةَ بْنِ مِحْصَنِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِنَحْوِ ذَلِكَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «فَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ بَرِئَ، وَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ سَلِمَ».

(...) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ الْبَجَلِيُّ. حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ صَبَّةَ بْنِ مِحْصَنِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ، إِلَّا قَوْلَهُ: «وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ» لَمْ يَذْكُرْهُ.

(١٧) باب خيار الأئمة وشرارهم

٦٥- (١٨٥٥) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ رُزَيْقِ ابْنِ حَيَّانَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ قَرْظَةَ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خِيَارُ أُمَّتِكُمْ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ، وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ

زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُخْتَارِ وَرَجُلٌ سَمَاهُ^(١) كُلُّهُمْ عَنْ زِيَادِ بْنِ عَلَاقَةَ، عَنْ عَرْفَجَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَهُ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا «فَأَقْتُلُوهُ».

٦٥- (...) وَحَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي يَعْفُورٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَرْفَجَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَتَاكُمْ، وَأَمْرُكُمْ جَمِيعٌ، عَلَى رَجُلٍ وَاحِدٍ، يُرِيدُ أَنْ يَشُقَّ عَصَاكُمْ، أَوْ يُفَرِّقَ جَمَاعَتَكُمْ، فَأَقْتُلُوهُ».

(١٥) باب إذا بويع لخليفتين

٦٦- (١٨٥٣) وَحَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةِ الْوَاسِطِيِّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا بُوِيَعَ لِخَلِيفَتَيْنِ، فَأَقْتُلُوا الْآخَرَ مِنْهُمَا».

(١٦) باب وجوب الإنكار على الأمراء

فيما يخالف الشرع وترك قتالهم
ما صلوا، ونحو ذلك

٦٦- (١٨٥٤) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدِ الْأَزْدِيِّ. حَدَّثَنَا هَمَامُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ صَبَّةَ بْنِ مِحْصَنِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «سَتَكُونُ أُمَرَاءُ، فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ، فَمَنْ عَرَفَ بَرِئَ، وَمَنْ أَنْكَرَ سَلِمَ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ» قَالُوا: أَفَلَا نُقَاتِلُهُمْ؟ قَالَ: «لَا، مَا صَلَّوْا».

(١) رواه عبد الحميد بن أبي طالب، عن حماد، عن ليث، عن زياد، عن عرفجة، فلعن الرجل: ليث، وكذا رأيت بخط والدي. تنبيه المعلم (٧٧٠).

بْنِ قَرْظَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ:
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيِّ.
حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: رُزِيقُ مَوْلَى بَنِي فَرَزَةَ.

(قال مسلم): وَرَوَاهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ
رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ قَرْظَةَ، عَنْ عَوْفِ بْنِ
مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ^(٣)

(١٨) باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند
إرادة القتال. وبيان بيعة الرضوان تحت الشجرة

٦٧- (١٨٥٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا
لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا
اللَيْثُ عَنْ أَبِي الزَّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كُنَّا يَوْمَ
الْحُدَيْبِيَةِ أَلْفًا وَأَرْبَعِمِائَةَ، فَبَايَعَنَاهُ وَعُمَرُ أَخَذَ بِيَدِهِ
تَحْتَ الشَّجَرَةِ، وَهِيَ سَمُرَةٌ، وَقَالَ: بَايَعَنَاهُ^(٤) عَلَى
أَنْ لَا نَفِرَ، وَلَمْ نُبَايِعْهُ عَلَى الْمَوْتِ.

٦٨- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.
حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ
عَنْ أَبِي الزَّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: لَمْ نُبَايِعْ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ عَلَى الْمَوْتِ، إِنَّمَا بَايَعَنَاهُ عَلَى أَنْ لَا نَفِرَ.

٦٩- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا
حَجَّاجٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّبَيْرِ سَمِعَ^(٥)

(٣) قال الرشيد العطار في غرر الفوائد (١٣): وهذا
حديث متصل في كتاب مسلم كما بيناه، وذكر
المتابعة بعد إirاده متصلًا يؤيده ولا يوهنه كما
قدمناه.

(٤) في (خ) «فبايعناه».

(٥) في (خ) «أنه سمع».

وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ، وَشِرَارُ أَيْمَتِكُمْ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ
وَيُبْغِضُونَكُمْ وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ» قِيلَ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا تُنَابِذُهُمْ بِالسَّيْفِ؟ فَقَالَ^(١):
«لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ
وُلَايَتِكُمْ شَيْئًا تَكْرَهُوْنَهُ، فَاكْرَهُوْا عَمَلَهُ، وَلَا تَنْزِعُوا
يَدًا مِنْ طَاعَةٍ».

٦٦- (...) حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُسَيْدٍ، حَدَّثَنَا
الْوَلِيدُ (يعني ابنُ مُسْلِمٍ)، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، أَخْبَرَنِي مَوْلَى بَنِي فَرَزَةَ (وَهُوَ
رُزِيقُ ابْنِ حَيَّانَ) أَنَّهُ سَمِعَ مُسْلِمَ بْنَ قَرْظَةَ، ابْنَ عَمِّ
عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَوْفَ
ابْنَ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ: «خِيَارُ أَيْمَتِكُمْ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ.
وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ، وَشِرَارُ أَيْمَتِكُمْ
الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ، وَتَلْعَنُونَهُمْ
وَيَلْعَنُونَكُمْ» قَالُوا فَلْنَا^(٢) يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا تُنَابِذُهُمْ
عِنْدَ ذَلِكَ؟ قَالَ: «لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ،
لَا. مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ، أَلَا مَنْ وَلِيَ عَلَيْهِ
وَالٍ، فَرَأَاهُ يَأْتِي شَيْئًا مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ، فَلْيَكْرَهُ مَا
يَأْتِي مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا يَنْزِعَنَّ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ».

قال ابن جابر: فقلتُ (يعني لِرُزَيْقٍ)، حِينَ
حَدَّثَنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ: اللَّهُ، يَا أَبَا الْمِقْدَامِ،
لَحَدَّثْتُكَ بِهَذَا، أَوْ سَمِعْتُ هَذَا، مِنْ مُسْلِمِ بْنِ قَرْظَةَ
يَقُولُ: سَمِعْتُ عَوْفًا يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ؟ قَالَ: فَجِئْنَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَقَالَ:
إِي، وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، لَسَمِعْتُهُ مِنْ مُسْلِمِ

(١) في (خ) «قال: لا».

(٢) في (خ) «قالوا: يا رسول الله».

سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ؟
فَقَالَ: لَوْ كُنَّا مِائَةَ أَلْفٍ لَكَفَّانَا، كُنَّا أَلْفًا
وَخَمْسِمِائَةً.

٧٣- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَأَبْنُ نُمَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ ح
وَحَدَّثَنَا رِفَاعَةُ بْنُ الْهَيْثَمِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي
الطَّحَانَ)، كِلَاهُمَا يَقُولُ: عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَالِمِ
ابْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: لَوْ كُنَّا مِائَةَ أَلْفٍ
لَكَفَّانَا، كُنَّا خَمْسَ عَشْرَةَ مِائَةً. [خ ٣٥٧٦، ٤١٥٢، ٤١٥٣].

٧٤- (...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ
عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنِ الْأَعْمَشِ، حَدَّثَنِي سَالِمُ
ابْنِ أَبِي الْجَعْدِ قَالَ: قُلْتُ لِعَبَّادِ بْنِ كَثْمَانَ: كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ؟
قَالَ: أَلْفًا وَأَرْبَعِمِائَةً. [خ ٥٦٣٩].

٧٥- (١٨٥٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ،
حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو (يَعْنِي ابْنَ
مُرَّةٍ). حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى قَالَ: كَانَ
أَصْحَابُ الشَّجَرَةِ أَلْفًا وَثَلَاثِمِائَةً، وَكَانَتْ أَسْلَمَ
ثُمَّ الْمُهَاجِرِينَ. [خ ٤١٥٥].

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ،
ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ
شَمِيلٍ، جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلُهُ.

٧٦- (١٨٥٨) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى،
أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ خَالِدٍ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ:
لَقَدْ رَأَيْتُنِي يَوْمَ الشَّجَرَةِ، وَالتَّبِيِّ ﷺ يُبَايِعُ النَّاسَ،
وَأَنَا رَافِعٌ غُضُنًا مِنْ أَعْصَانِهَا عَنْ رَأْسِهِ، وَنَحْنُ

جَابِرًا يُسَأَلُ: كَمْ كَانُوا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ؟ قَالَ: كُنَّا
أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِائَةً، فَبَايَعْنَاهُ، وَعَمَرُ أَحَدُ بِيَدِهِ تَحْتَ
الشَّجَرَةِ، وَهِيَ سَمُرَةٌ، فَبَايَعْنَاهُ، غَيْرَ جَدِّ بْنِ قَيْسِ
الْأَنْصَارِيِّ، اخْتَبَأَ تَحْتَ بَطْنِ بَعِيرِهِ.

٧٠- (...) وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ،
حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَعْوَرُ، مَوْلَى سُلَيْمَانَ بْنِ
مُجَالِدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ
أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يُسَأَلُ: هَلْ بَايَعَ النَّبِيَّ ﷺ بِذِي
الْحُلَيْفَةِ؟ فَقَالَ: لَا، وَلَكِنْ صَلَّى بِهَا، وَلَمْ يُبَايِعْ^(١)
عِنْدَ^(٢) شَجَرَةٍ، إِلَّا الشَّجَرَةَ الَّتِي بِالْحُدَيْبِيَّةِ.

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ
جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: دَعَا النَّبِيَّ ﷺ عَلَى بئرِ
الْحُدَيْبِيَّةِ.

٧١- (...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَرِيُّ
وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَحْمَدُ بْنُ
عَبْدَةَ (وَاللَّفْظُ لِسَعِيدٍ) (قَالَ سَعِيدٌ وَإِسْحَاقُ:
أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) عَنْ
عَمْرِو، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ أَلْفًا
وَأَرْبَعِمِائَةً. فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ: «أَنْتُمْ الْيَوْمَ خَيْرُ
أَهْلِ الْأَرْضِ».

وَقَالَ جَابِرٌ: لَوْ كُنْتُ أَبْصِرُ لَأَرَيْتُكُمْ مَوْضِعَ
الشَّجَرَةِ.

٧٢- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ
بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ قَالَ:

(١) في (خ) «ولم يبايع».

(٢) في (خ) «تحت الشجرة».

حَاتِمٌ (يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ،
مَوْلَى سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ: قُلْتُ لِسَلَمَةَ: عَلَى أَيِّ
شَيْءٍ بَايَعْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ؟ قَالَ: عَلَى
الْمَوْتِ. [خ ٢٩٦٠، ٤١٦٩، ٧٢٠٦، ٧٢٠٨].

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا
حَمَادُ بْنُ مَسْعَدَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ عَنْ سَلَمَةَ بِمِثْلِهِ.

٨١- (١٨٦١) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ.
أَخْبَرَنَا الْمُخْرُومِيُّ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ
يَحْيَى عَنْ عَبْدِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ:
أَتَاهُ آتٍ فَقَالَ: هَذَا ابْنُ حَنْظَلَةَ يُبَايِعُ النَّاسَ، فَقَالَ:
عَلَى مَاذَا قَالَ: عَلَى الْمَوْتِ، قَالَ: لَا أُبَايِعُ عَلَى هَذَا
أَحَدًا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [خ ٢٩٥٩، ٤١٦٧].

(١٩) باب تحريم رجوع المهاجر إلى استيطان وطنه

٨٢- (١٨٦٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا
حَاتِمٌ (يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ،
عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى الْحَجَّاجِ
فَقَالَ: يَا بَنَ الْأَكْوَعِ ارْتَدَدْتَ عَلَى عَقِيْبِكَ؟
تَعَرَّبْتَ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَذِنَ لِي
فِي الْبَدْوِ. [خ ٧٠٨٧].

(٢٠) باب المبايعة بعد فتح مكة على

الإسلام والجهاد والخير. وبيان معنى «لا هجرة بعد الفتح»

٨٣- (١٨٦٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ
أَبُو جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَاءَ عَنْ عَاصِمِ
الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، حَدَّثَنِي مُجَاشِعُ
ابْنُ مَسْعُودٍ السَّلَمِيُّ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أُبَايِعُهُ

أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِائَةً، قَالَ: لَمْ نُبَايِعْهُ عَلَى الْمَوْتِ،
وَلَكِنْ بَايَعْنَاهُ عَلَى أَنْ لَا نَفَرَّ.

وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

٧٧- (١٨٥٩) وَحَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا
أَبُو عَوَانَةَ عَنْ طَارِقٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ:
كَانَ أَبِي مِمَّنْ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ الشَّجَرَةِ.
قَالَ: فَأَنْطَلَقْنَا فِي قَابِلِ حَاجِبِينَ، فَخَفِي عَلَيْنَا
مَكَانَهَا، فَإِنْ كَانَتْ تَبَيَّنَتْ لَكُمْ فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ.
[خ ٤١٦٣، ٤١٦٤، ٤١٦٥].

٧٨- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا
أَبُو أَحْمَدَ، قَالَ: وَقَرَأْتُهُ عَلَى نَضْرِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ
أَبِي أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُمْ
كَانُوا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الشَّجَرَةِ، قَالَ:
فَنَسُوهَا مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ^(١).

٧٩- (...) وَحَدَّثَنِي حَبَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَمُحَمَّدُ
ابْنُ رَافِعٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ،
عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ
الشَّجَرَةَ، ثُمَّ أَتَيْتُهَا بَعْدُ، فَلَمْ أَعْرِفْهَا^(٢) [خ ٤١٦٢].

٨٠- (١٨٦٠) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا

(١) قال الدارقطني في التتبع (٨١): وأخرجنا حديث
طارق، عن ابن المسيب، عن أبيه، وعن شبابة،
عن شعبة، عن قتادة، عن سعيد: شهدنا الشجرة.
وأصحاب المغازي ينكرون ذلك، وحديث شبابة لم
يتابع عليه.

(٢) انظر كلام الدارقطني عليه في الحديث الذي قبله
حيث قال: وحديث شبابة لم يتابع عليه.

نَمِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْهَجْرَةِ؟ فَقَالَ: «لَا هَجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيْتَةٌ، وَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَأَنْفِرُوا». [خ ٣٠٨٠، ٣٨٩٩، ٤٣١١].

٨٧- (١٨٦٥) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ الْبَاهِلِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو الْأَوْزَاعِيِّ، حَدَّثَنِي بْنُ شَهَابِ الزَّهْرِيِّ. حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ أَنَّ أَعْرَابِيًّا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْهَجْرَةِ؟ فَقَالَ: «وَيْحَكَ إِنْ شَأْنَ الْهَجْرَةِ لَشَدِيدٌ فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَهَلْ تُؤْتِي» ^(١) «صَدَقْتَهَا؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبِحَارِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتْرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا». [خ ١٤٥٢، ٢٦٣٣، ٣٩٢٣، ٦١٦٥].

(٢١) باب كيفية بيعة النساء (...). وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتْرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا» وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ قَالَ: «فَهَلْ تَحْلُبُهَا» ^(٢) «يَوْمَ وَرَدَهَا؟» قَالَ: نَعَمْ.

(٢١) باب كيفية بيعة النساء

٨٨- (١٨٦٦) حَدَّثَنِي أَبُو الظَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ ابْنُ يَزِيدَ قَالَ: قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ

(١) في (خ) «تؤدي صدقتها».

(٢) في (خ) «فهل تحلبها».

عَلَى الْهَجْرَةِ، فَقَالَ: «إِنَّ الْهَجْرَةَ قَدْ مَضَتْ لِأَهْلِهَا وَلَكِنْ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْجِهَادِ وَالْخَيْرِ». [خ ٢٩٦٢، ٢٩٦٣، ٣٠٧٨، ٣٠٧٩، ٤٣٠٥، ٤٣٠٦، ٤٣٠٧، ٤٣٥٨].

٨٤- (...). وَحَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُجَاشِعُ بْنُ مَسْعُودٍ السَّلْمِيُّ، قَالَ: جِئْتُ بِأَخِي، أَبِي مَعْبُدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الْفَتْحِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَايِعْهُ عَلَى الْهَجْرَةِ، قَالَ: «قَدْ مَضَتْ الْهَجْرَةُ بِأَهْلِهَا» قُلْتُ: فَبَايَ شَيْءٍ تُبَايِعُهُ؟ قَالَ: «عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْجِهَادِ وَالْخَيْرِ». قَالَ أَبُو عُثْمَانَ: فَلَقِيتُ أَبَا مَعْبُدٍ فَأَخْبَرْتُهُ بِقَوْلِ مُجَاشِعٍ. فَقَالَ: صَدَقَ.

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ عَاصِمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، قَالَ: فَلَقِيتُ أَحَاهُ، فَقَالَ: صَدَقَ مُجَاشِعٌ، وَلَمْ يَذْكُرْ: أَبَا مَعْبُدٍ.

٨٥- (١٣٥٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَا: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ، فَتَحَ مَكَّةَ: «لَا هَجْرَةَ. وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيْتَةٌ، وَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَأَنْفِرُوا».

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَابْنُ رَافِعٍ عَنْ يَحْيَى ابْنِ آدَمَ، حَدَّثَنَا مُفَضَّلٌ (يَعْنِي ابْنَ مَهْلَهْلِ)، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ، كُلُّهُمُ عَنْ مَنْصُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

٨٦- (١٨٦٤) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

دِينَارٌ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: كُنَّا نُبَايِعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، يَقُولُ لَنَا: «فِيمَا اسْتَطَعْتَ». [خ ٧٢٠٢].

(٢٣) باب بيان سن البلوغ

٩١- (١٨٦٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: عَرَضَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ فِي الْقِتَالِ، وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ سَنَةً، فَلَمْ يُجْزِنِي ^(٢) وَعَرَضَنِي يَوْمَ الْخَنْدَقِ، وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ سَنَةً، فَأَجَازَنِي.

قَالَ نَافِعٌ: فَقَدِمْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَهُوَ يَوْمَئِذٍ خَلِيفَةٌ، فَحَدَّثْتُهُ هَذَا الْحَدِيثَ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا لَحَدِّ بَيْنَ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ، فَكَتَبَ إِلَيَّ عُمَالَهُ أَنْ يَفْرَضُوا لِمَنْ كَانَ ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ سَنَةً، وَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَاجْعَلُوهُ ^(٣) فِي الْعِيَالِ. [خ ٢٦٦٤، ٤٠٩٧].

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي الثَّقَفِي) جَمِيعًا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمْ: وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ سَنَةً فَاسْتَضَعَّرَنِي.

(٢٤) باب النهي أن يسافر بالمصحف إلى

أرض الكفار إذا خيف وقوعه بأيديهم

٩٢- (١٨٦٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى

(٢) فِي (خ) «فَلَمْ يَجْزِ لِي».

(٣) فِي (خ) «فَاجْعَلُوا».

الزَّبِيرِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَتْ (١) الْمُؤْمِنَاتِ، إِذَا هَاجَرْنَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُمْتَحَنَ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَأْتِيهَا النَّيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعَنَّكَ عَلَيَّ أَنْ لَا يُشْرِكَنَّ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَشْرَفَنَّ وَلَا يَزِينَنَّ﴾ [الممتحنة: ١٢] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَمَنْ أَقْرَأَ بِهَذَا مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ، فَقَدْ أَقْرَأَ بِالْمُخَنَةِ. [خ ٤٨٩١، ٥٢٨٨، ٧٢١٤].

وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَقْرَأَ بِذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِنَّ قَالَ لَهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ انْطَلِقْنَ فَقَدْ بَايَعْتُنَّ وَلَا وَاللَّهِ مَا مَسَّتْ يَدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ غَيْرَ أَنَّهُ يُبَايِعُهُنَّ بِالْكَلامِ. قَالَتْ عَائِشَةُ: وَاللَّهِ مَا أَحَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النِّسَاءِ قَطُّ إِلَّا بِمَا أَمَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَمَا مَسَّتْ كَفَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَفَّ امْرَأَةٌ قَطُّ. وَكَانَ يَقُولُ لَهُنَّ إِذَا أَحَدَ عَلَيْهِنَّ قَدْ بَايَعْتُنَّ كَلَامًا

٨٩- (...) وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ وَأَبُو الظَّاهِرِ (قَالَ أَبُو الظَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ هَارُونُ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ)، حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ عَنْ بَيْعَةِ النِّسَاءِ، قَالَتْ: مَا مَسَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ امْرَأَةً قَطُّ، إِلَّا أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا، فَإِذَا أَحَدَ عَلَيْهَا فَأَعْطَتْهُ، قَالَ: «أَذْهَبِي فَقَدْ بَايَعْتِكِ».

(٢٢) باب البيعة على السمع

والطاعة فيما استطاع

٩٠- (١٨٦٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي بَكْرٍ) قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ)، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

(١) فِي (خ) «كَانَ الْمُؤْمِنَاتِ».

أَرْضِ الْعَدُوِّ. [خ ٢٩٩٠].

٩٣- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَح، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَنْهَى أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ، مَخَافَةَ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ.

٩٤- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَبِي يُوْب، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُسَافِرُوا بِالْقُرْآنِ، فَإِنِّي لَا أَمَنُ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ». قَالَ أَبُو يُوْب: فَقَدْ نَالَهُ الْعَدُوُّ وَخَاصَمُوكُمْ بِهِ.

(...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (بِعْنِي ابْنُ عَلِيَّةَ)، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَالثَّقَفِيُّ، كُلُّهُمَّ عَنْ أَبِي يُوْب، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ (بِعْنِي ابْنُ عُثْمَانَ)، جَمِيعًا عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ وَالثَّقَفِيِّ: «فَإِنِّي أَخَافُ». وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ وَحَدِيثِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ: «مَخَافَةَ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ».

(٢٥) باب المسابقة بين الخيل وتضميرها

٩٥- (١٨٧٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَابَقَ بِالْخَيْلِ^(١) الَّتِي قَدْ أُضْمِرَتْ مِنَ الْحَفِيَاءِ، وَكَانَ أَمْدُهَا نَبِيَّةَ الْوَدَاعِ، وَسَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضْمَرْ^(٢) مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي

(١) في (خ) «سابق بين الخيل».

(٢) في (خ) «لَمْ تُضْمَرْ».

زُرَيْقٍ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ فِيمَنْ سَابَقَ بِهَا. [خ ٤٢٠، ٢٨٦٨، ٢٨٦٩، ٢٨٧٠، ٧٣٣٦].

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمَح وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، ح وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) عَنْ أَبِي يُوْب، ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَبِي يُوْب، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ)، جَمِيعًا عَنْ عَبِيدِ اللَّهِ. ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِيَّةَ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، ح وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ (بِعْنِي ابْنُ زَيْدٍ)، كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ وَزَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي يُوْب، مِنْ رِوَايَةِ حَمَادٍ وَابْنِ عَلِيَّةَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَجِئْتُ سَابِقًا، فَطَفَّفَ بِي الْفَرَسُ الْمَسْجِدَ^(٣).

(٣) قال الجياني في التقييد (٣/٨٨٦): هكذا في الكتاب من جميع الطرق التي رويناها بها. وذكره أبو مسعود الدمشقي: عن مسلم، عن زهير بن حرب، عن إسماعيل بن عليّة، عن أيوب، عن ابن نافع، عن نافع، عن ابن عمر، بمثل حديث مالك، فزاد في الإسناد: ابن نافع. والذي قاله أبو مسعود محفوظ عن جماعة من أصحاب ابن عليّة. قال الدارقطني في كتاب العلل: وذكر هذا الحديث، فقال: يرويه أحمد بن حنبل، وعلي بن المدني، =

(٢٦) باب الخيل في نواصيها

الخير إلى يوم القيامة

٩٦- (١٨٧١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». [خ٢٨٤٩، ٣٦٤٤].

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمَيْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ ابْنُ مُسَهَّرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، كُلُّهُمْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، ح وَحَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي أُسَامَةُ. كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ.

٩٧- (١٨٧٢) وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ وَصَالِحُ بْنُ حَاتِمٍ بْنِ وَرْدَانَ، جَمِيعًا عَنْ يَزِيدٍ، قَالَ الْجَهْضَمِيُّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ.

= داود بن رشيد، عن ابن عُلَيَّة، عن أيوب، عن ابن نافع، عن نافع، عن ابن عمر. وهذا شاهد لما ذكره أبو مسعود، عن مسلم، عن زهير، عن ابن عُلَيَّة. قال أبو الحسن: وخالفهم مسدد، وزباد بن أيوب، روياه عن ابن عُلَيَّة، عن أيوب، عن نافع، لم يذكر بينهما أحدا. قال: وكذلك رواه حاتم بن وردان، عن أيوب، عن نافع. قال أبو علي: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ أَحْمَدُ ابْنُ عَمْرِو الْعَدْرِيِّ، نا أَبُو دُرَّ الْهَرَوِيِّ، قال: نا أَبُو الْحَسَنِ الدَّارِقُطْنِي (السنن ٣٠٠/٤)، قال: نا عَبْدَ اللَّهِ بن مُحَمَّدِ الْبَغَوِيِّ، قال: نا داود بن رشيد، نا إِسْمَاعِيلَ بنِ إِبْرَاهِيمَ، قال: نا أيوب، عن ابن نافع، عن نافع، عن ابن عمر، قال: سبق رسول الله ﷺ بين الخليل، الحديث.

حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَلُوي نَاصِيَةَ فَرَسٍ بِإِصْبَعِهِ^(١) وَهُوَ يَقُولُ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ: الْأَجْرُ وَالْغَنِيمَةُ».

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ، كِلَاهُمَا عَنْ يُونُسَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

٩٨- (١٨٧٣) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ^(٢) الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ». [خ٢٨٥٠، ٢٨٥٢، ٣١١٩، ٣٦٤٣].

٩٩- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَيْلٍ وَابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ حُصَيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْخَيْرُ مَحْقُوصٌ بِنَوَاصِي الْخَيْلِ» قَالَ فَضَيْلٌ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بِمِثْلِ ذَلِكَ؟ قَالَ: «الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَحْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ حُصَيْنٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: عُرْوَةُ ابْنُ الْجَعْدِيِّ.

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَخَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي

(١) في (خ) «بأصبعه».

(٢) في (خ) «إلى يوم القيامة. وحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ».

١٠٢- (..) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَمِثْلُهُ. وَزَادَ فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ: وَالشَّكَّالُ أَنْ يَكُونَ الْقُرْسُ فِي رِجْلِهِ الْيُمْنَى بَيَاضٌ وَفِي يَدِهِ الْيُسْرَى. أَوْ فِي (١) يَدِهِ الْيُمْنَى وَرِجْلِهِ الْيُسْرَى.

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ)، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ النَّخَعِيِّ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ وَكَيْعٍ، وَفِي رِوَايَةٍ وَهْبٍ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، وَلَمْ يَذْكُرِ النَّخَعِيَّ.

(٢٨) باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله

١٠٣- (١٨٧٦) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَمَارَةَ (وَهُوَ ابْنُ الْقُقَعَاءِ) عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَضَمَّنَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا جِهَادًا» (٢) فِي سَبِيلِي، وَإِيمَانًا بِي، وَتَصَدِيقًا بِرُسُلِي، فَهُوَ عَلَيَّ ضَامِنٌ أَنْ أَدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ أَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ، نَائِلًا مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ عَيْمَةٍ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا مِنْ كَلِمٍ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

(١) في (خ) «أو يده اليمنى».

(٢) هكذا هو في جميع النسخ: جهادًا بالنصب، وكذا قال بعده: وإيمانًا بي، وتصديقًا، وهو منصوب على أنه مفعول له. النووي.

الْأَخْوَصِ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ، جَمِيعًا عَنْ شَيْبِ بْنِ عَرْقَدَةَ، عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَمْ يَذْكُرِ: «الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ». وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ: سَمِعَ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ، سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ.

(...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنِ الْعِيزَارِ بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْجَعْدِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا، وَلَمْ يَذْكُرِ: «الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ».

١٠٠- (١٨٧٤) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبَرَكَهَةُ فِي نَوَاصِي الْخَيْلِ». [خ ٢٨٥١، ٣٦٤٥].

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ)، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ سَمِعَ أَنَسًا يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

(٢٧) باب ما يكره من صفات الخيل

١٠١- (١٨٧٥) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ) عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سَلْمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْرَهُ الشَّكَّالَ مِنَ الْخَيْلِ.

١٠٦- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلَّ كَلِمٍ يُكَلِّمُهُ الْمُسْلِمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ تَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهَا إِذَا طُعِنَتْ تَفْجُرُ دَمًا، اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ وَالْعَرَفُ عَرَفُ الْمِسْكِ». وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ فِي يَدِهِ لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ. وَلَكِنْ لَا أَجِدُ سَعَةً فَأَحْمِلُهُمْ، وَلَا يَجِدُونَ سَعَةً فَيَتَّبِعُونِي، وَلَا تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ أَنْ يَقْعُدُوا بَعْدِي».

[خ ٢٣٧، ٢٩٧٢، ٧٢٢٧].

١٠٤- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَزَائِمِيُّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَكْفَلَ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ، لَا يُخْرِجُهُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَّا جِهَادًا فِي سَبِيلِهِ وَتَضَدِيقُ كَلِمَتِهِ، بِأَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ، مَعَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ»^(٢).

[خ ٣١٢٣، ٧٤٥٧، ٧٤٦٣].

١٠٥- (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يُكَلِّمُ أَحَدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِهِ، إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجُرْحُهُ يَتَّعَبُ»^(٣) اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ وَالرَّبِيعُ رِبْعٌ مِسْكِ». [خ ٢٨٠٣].

١٠٧- (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا

(٤) في (خ) «أن أقتل».

(١) في (خ) «لونه دم».

(٢) في (خ) «و غنيمه».

(٣) في (خ) «يتعب دما اللون».

شَيْءٍ، غَيْرُ الشَّهِيدِ، فَإِنَّهُ يَتَمَتَّى أَنْ يَرْجَعَ فَيُقْتَلَ
عَشْرَ مَرَّاتٍ، لِمَا يَرَى مِنَ الْكِرَامَةِ». [خ ٢٨١٧].

١١٠- (١٨٧٨) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ.
حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ
أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قِيلَ
لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا يَعْدِلُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ
وَجَلَّ؟ قَالَ: «لَا تَسْتَطِيعُونَهُ» قَالَ: فَأَعَادُوا عَلَيْهِ
مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، كُلَّ ذَلِكَ يَقُولُ: «لَا
تَسْتَطِيعُونَهُ»^(٥) وَقَالَ^(٦) فِي الثَّلَاثَةِ: «مِثْلُ الْمُجَاهِدِ
فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمِثْلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ الْقَانِتِ
بِآيَاتِ اللَّهِ، لَا يَفْتُرُ مِنْ صِيَامٍ وَلَا صَلَاةٍ، حَتَّى
يَرْجَعَ الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى». [خ ٢٧٨٥].

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو
عَوَانَةَ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ،
ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو
مُعَاوِيَةَ. كُلُّهُمْ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

١١١- (١٨٧٩) حَدَّثَنِي حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ
الْحُلَوَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ
عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي
التَّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ مَنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ، فَقَالَ رَجُلٌ^(٧): «مَا أَبَالِي أَنْ لَا أَعْمَلَ عَمَلًا

(٥) في المطبوع: لا تستطيعوه، قال النووي: كذا هو
في معظم النسخ: لا تستطيعوه، وفي بعضها: لا
تستطيعونه، بالنون. وهذا جار على اللغة المشهورة،
والأول صحيح أيضًا، وهي لغة فصيحَة، حذف
النون من غير ناصب ولا جازم.

(٦) في (خ) «قال».

(٧) الرَّجُلُ، هو: العباس بن عبدالمطلب، قاله
الخطيب. الأسماء المبهمة (٢١٩).

جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَصَمَّنَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي
سَبِيلِهِ» إِلَى قَوْلِهِ: «مَا تَخَلَّفْتُ خِلَافَ سَرِيَّةٍ تَغْرُوُ
فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى».

(٢٩) باب فضل الشهادة في سبيل الله تعالى

١٠٨- (١٨٧٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.
حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ
وَحَمِيدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:
«مَا مِنْ نَفْسٍ تَمُوتُ، لَهَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ، يَسْرَهَا أَنْهَا
تَرْجِعُ إِلَى الدُّنْيَا، وَلَا أَنْ^(١) لَهَا الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا،
إِلَّا الشَّهِيدُ^(٢) فَإِنَّهُ يَتَمَتَّى أَنْ يَرْجَعَ فَيُقْتَلَ فِي الدُّنْيَا،
لِمَا يَرَى مِنَ فَضْلِ الشَّهَادَةِ^(٣)». [خ ٢٧٩٥].

١٠٩- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ
بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ^(٤) أَحَدٍ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ، يُحِبُّ
أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا، وَأَنْ لَهُ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ

(١) في (خ) «وأن لها الدنيا».

(٢) في (خ) «إلا الشهيد يتمنى».

(٣) قال الجياني في التقييد (٣/ ٨٨٥): ظاهر هذا
الإسناد أن شعبة يرويه عن قَتَادَةَ وَحَمِيدٍ، عَنْ أَنَسِ.
وباطنه: أن أبا خالد الأحمر يرويه عن حميد، عن
أنس، وعن شعبة، عن قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ. وهكذا قال
فيه عبدالغني بن سعيد. حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو النَّمِرِيُّ،
قَالَ: نا عبدالوارث بن سُفْيَانَ، قَالَ: نا قاسم بن
أصبع، قَالَ: نا ابن وَضَّاحٍ، قَالَ: نا أبو بكر بن أبي
شيبَةَ، قَالَ: نا أبو خالد الأحمر، عن حميد وشعبة،
عن قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: قال رسول الله ﷺ بذلك
سواء.

(٤) في (خ) «ما أحد».

١١٣- (١٨٨١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَالْغَدْوَةُ يَغْدُوهَا الْعَبْدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا». [خ: ٢٧٩٤، ٢٨٩٢، ٦٤١٥].

١١٤- (...). وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَرُهَيْبُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «غَدْوَةٌ أَوْ رَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

١١٤م- (١٨٨٢) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ ذَكْوَانَ ابْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْلَا أَنْ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي» وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَقَالَ فِيهِ: «وَلَرَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ غَدْوَةٌ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»^(٤). [خ: ٢٧٩٣].

١١٥- (١٨٨٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَرُهَيْبُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ وَإِسْحَاقَ) (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا الْمُقْرِيءُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ) عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ حَدَّثَنِي شُرْحَبِيلُ بْنُ شَرِيكَ الْمَعَاوِرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أَيُّوبَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ، خَيْرٌ مِمَّا طَلَعَتْ

بَعْدَ الْإِسْلَامِ إِلَّا أَنْ أَسْقِيَ الْحَاجَّ وَقَالَ آخَرُ^(١) مَا أَبَالِي أَنْ لَا أَعْمَلَ عَمَلًا بَعْدَ الْإِسْلَامِ إِلَّا أَنْ أَعْمُرَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَقَالَ آخَرُ^(٢) الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِمَّا قُلْتُمْ، فَزَجَرَهُمْ عُمَرُ وَقَالَ: لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ عِنْدَ مَنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَلَكِنْ إِذَا صَلَّيْتُ^(٣) الْجُمُعَةَ دَخَلْتُ فَاسْتَفْتَيْتُهُ فِيمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَجَلْتُمْ سَفَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَا آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [التوبة: ١٩] الآية إِلَى آخِرِهَا.

(....) وَحَدَّثَنِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ. أَخْبَرَنِي زَيْدٌ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي التَّمَعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ مَنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي تَوْبَةَ.

(٣٠) باب فضل الغدوة والروحة في سبيل الله

١١٢- (١٨٨٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِغَدْوَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٍ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا». [خ: ٢٧٩٢، ٢٧٩٦، ٦٥٦٨].

(١) هو: عثمان بن طلحة، أو: شيبه بن عثمان، وهما صحابيان من بني عبدالدار، وكانا يليان حجابة البيت، وقد ذكر أنهما تكلما جميعا في ذلك، قاله الخطيب. الأسماء المبهمة (٢١٩).

(٢) في (خ) «وقال الآخر». هو: علي بن أبي طالب، قاله الخطيب. الأسماء المبهمة (٢١٩).

(٣) في (خ) «إِذَا صَلَّيْتُ الْجُمُعَةَ».

(٤) قال الجياني في التقييد (٣/٨٨٨): في نسخة أبي العلاء بن ماهان: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نا مروان بن معاوية. والصبواب: ما تقدم أنه من رواية ابن أبي عمير، عن مروان، وهي رواية أبي أحمد الجلودي.

رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تُكْفَرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ، إِنْ قُتِلْتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ، مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ قُلْتَ؟» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَتُكْفَرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ، وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ، مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ، إِلَّا الدَّيْنَ. فَإِنْ جَبْرِيْلُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: لِي ذَلِكَ».

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ بِمَعْنَى حَدِيثِ اللَّيْثِ^(١)

١١٨- (...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، ح قَالَ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَزِيدُ أَحَدَهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ^(٢) فَقَالَ:

(١) قال ابن عمار في العلل (٢٣): وهذا حديث رواه بكير بن عبد الله بن الأشج، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن رجل من أهل نجران، عن عبد الله بن عمرو بن العاص. ورواه عمرو بن الحارث. فأفسده بكير بن عبد الله بن الأشج، وهو أحد علماء أهل مصر. ورواه عمرو بن دينار، عن محمد بن قيس مرسلًا. وقال محمد بن عجلان: عن محمد بن قيس، عن ابن أبي قتادة، عن أبيه. وعمرو بن دينار أثبت من ابن عجلان، وقد أرسله.

(٢) في (خ) «على المنبر يخطب».

عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَغَرَبَتْ».

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَهْرَادَ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ. أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ وَحَيُّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، قَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا: حَدَّثَنِي شُرَحْبِيلُ بْنُ شَرِيكٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِهِ سَوَاءً.

(٣١) باب بيان ما أعده الله تعالى

للمجاهد في الجنة من الدرجات

١١٦- (١٨٨٤) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، حَدَّثَنِي أَبُو هَانِيئٍ الْحَوْلَانِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَا أَبَا سَعِيدٍ، مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ» فَعَجِبَ لَهَا أَبُو سَعِيدٍ، فَقَالَ: أَعَدَهَا عَلَيَّ، يَا رَسُولَ اللَّهِ فَفَعَلَ. ثُمَّ قَالَ: «وَأُخْرَى يُرْفَعُ بِهَا الْعَبْدُ مِائَةَ دَرَجَةٍ فِي الْجَنَّةِ، مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ» قَالَ: وَمَا هِيَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

(٣٢) باب من قتل في سبيل الله

كفرت خطاياها، إلا الدين

١١٧- (١٨٨٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ أَنَّهُ سَمِعَهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَامَ فِيهِمْ فَذَكَرَ لَهُمْ: «أَنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْإِيمَانَ بِاللَّهِ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ» فَقَامَ

أَبْنُ مَسْعُودٍ) عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩] قَالَ: أَمَا إِنَّا قَدْ سَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «أَرْوَاهُمْ فِي جَوْفِ طَيْرٍ خُضِرَ لَهَا قَنَادِيلٌ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ تَسْرُحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شَاءَتْ، ثُمَّ تَأْوِي إِلَى تِلْكَ الْقَنَادِيلِ، فَاطَّلَعَ إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ إِطْلَاعَةً، فَقَالَ: هَلْ تَشْتَهُونَ شَيْئًا؟ قَالُوا: أَيْ شَيْءٍ نَشْتَهُي؟ وَنَحْنُ نَسْرُحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شِئْنَا. فَفَعَلَ ذَلِكَ بِهِمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا رَأَوْا أَنَّهُمْ لَنْ يُتْرَكُوا مِنْ أَنْ يُسْأَلُوا، قَالُوا: يَا رَبِّ نُرِيدُ أَنْ تُرَدَّ أَرْوَاحَنَا فِي أَجْسَادِنَا حَتَّى نَقْتَلَ فِي سَبِيلِكَ مَرَّةً أُخْرَى، فَلَمَّا رَأَى أَنْ لَيْسَ لَهُمْ حَاجَةٌ تُرْكُوا».

(٣٤) باب فضل الجهاد والرباط

١٢٢- (١٨٨٨) حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: «رَجُلٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِمَالِهِ وَنَفْسِهِ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «مُؤْمِنٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشَّعَابِ، يَعْبُدُ اللَّهَ رَبَّهُ، وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ». [خ ٢٧٨٦، ٦٤٩٤].

= أبو مسعود. وقال القاضي عياض في الإكمال (٣٠٦/٦): كذا هو ابن مسعود عندنا في الأصل من رواية أبي بحر، وسقط لغيره من شيوختنا، وأراه من إلحاق شيخه الكنانيّ. وقال النووي في المنهاج (٣١/١٣): وكذا وقع في بعض نسخ بلادنا المعتمدة، ولكن لم يقع في منسوبا في معظمها، وذكره خلف الواسطي، والحامدي وغيرهما في مسند ابن مسعود، وهو الصواب.

أَرَأَيْتَ إِنْ ضَرَبْتُ بِسَيْفِي^(١) بِمَعْنَى حَدِيثِ الْمُقْبِرِيِّ.

١١٩- (١٨٨٦) حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ يَحْيَى بْنِ صَالِحِ الْمُضَرِّيِّ، حَدَّثَنَا الْمُفْضَلُ (يَعْنِي ابْنَ فَضَالَةَ) عَنْ عِيَّاشٍ (وَهُوَ ابْنُ عَبَّاسِ الْقُتَيْبَانِيِّ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ يَزِيدَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبْلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُغْفَرُ لِلشَّهِيدِ كُلِّ ذَنْبٍ، إِلَّا الذَّنْبَ».

١٢٠- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْبِرِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ حَدَّثَنِي عِيَّاشُ بْنُ عَبَّاسِ الْقُتَيْبَانِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبْلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ابْنِ الْعَاصِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُكْفِرُ كُلَّ شَيْءٍ، إِلَّا الذَّنْبَ».

(٣٣) باب بيان أن أرواح الشهداء في

الجنة. وأنهم أحياء عند ربهم يرزقون

١٢١- (١٨٨٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ وَعِيسَى ابْنُ يُونُسَ جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرَّةٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: سَأَلْنَا^(٢) عَبْدَ اللَّهِ^(٣) (هُوَ

(١) في (خ) هذا. بمعنى حديث.

(٢) في (خ) «سألتُ عبد الله».

(٣) قال الجبائني في التقييد (٣/٨٨٨): قال أبو مسعود الدمشقي: ومن الناس من ينسبه، فيقول: عن عبد الله ابن عمرو، والله أعلم. وفي مسند ابن مسعود ذكره =

١٢٣- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بَنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ يَارَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ رَجُلٌ مُعْتَزِلٌ فِي شُعْبٍ مِنَ الشُّعَابِ. يَعْبُدُ رَبَّهُ وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ».

١٢٤- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، فَقَالَ^(١): «وَرَجُلٌ فِي شُعْبٍ» وَلَمْ يَقُلْ: «ثُمَّ رَجُلٌ».

١٢٥- (١٨٨٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بَعْجَةَ^(٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ خَيْرَ مَعَاشِ النَّاسِ لَهُمْ، رَجُلٌ مُمْسِكٌ عِنَانَ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَطِيرُ عَلَى مَنَابِقِهِ. كُلَّمَا سَمِعَ هَيْعَةً أَوْ فَرْعَةً طَارَ عَلَيْهِ، يَبْتَغِي الْقَتْلَ وَالْمَوْتَ مِطَانَةً، أَوْ رَجُلٌ فِي غَنِيمَةٍ فِي رَأْسِ شَعْفَةٍ مِنْ هَذِهِ الشُّعَفِ، أَوْ بَطْنٍ وَاوٍ مِنْ هَذِهِ الْأَوْدِيَةِ. يُقِيمُ الصَّلَاةَ وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَيَعْبُدُ رَبَّهُ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْيَقِينُ، لَيْسَ مِنَ النَّاسِ إِلَّا فِي خَيْرٍ».

١٢٦- (...) وَحَدَّثَنَا هُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، وَ يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ)، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي حَازِمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، وَقَالَ: عَنْ بَعْجَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَدْرٍ، وَقَالَ: «فِي شُعْبَةٍ مِنْ هَذِهِ الشُّعَابِ» خِلَافَ

(١) فِي (خ) «قَالَ رَجُلٌ فِي شُعْبٍ».

(٢) فِي (خ) «عَنْ بَعْجَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَدْرٍ».

رَوَايَةِ يَحْيَى.

١٢٧- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ بَعْجَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ بَعْجَةَ، وَقَالَ: «فِي شُعْبٍ مِنَ الشُّعَابِ».

(٣٥) باب بيان الرجلين يقتل

أحدهما الآخر، يدخلان الجنة

١٢٨- (١٨٩٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُضْحَكُ اللَّهُ إِلَى رَجُلَيْنِ، يُقْتَلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، كِلَاهُمَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ» فَقَالُوا: كَيْفَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «يُقَاتِلُ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَيُسْتَشْهِدُ، ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى الْقَاتِلِ فَيُسْلِمُ، فَيُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَيُسْتَشْهِدُ». [خ ٢٨٢٦].

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

١٢٩- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مَثَبٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُضْحَكُ اللَّهُ لِرَجُلَيْنِ، يُقْتَلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، كِلَاهُمَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ». قَالُوا: كَيْفَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «يُقْتَلُ هَذَا فَيَلْجُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى الْآخَرَ فَيَهْدِيهِ إِلَى الْإِسْلَامِ، ثُمَّ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُسْتَشْهِدُ».

(٣٨) باب فضل إعانة الغازي في سبيل الله
بمركوب وغيره، وخلافته في أهله بخير

١٣٣- (١٨٩٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَأَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ)
قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي
عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ:
جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أُبَدِّعُ^(٢) بِي
فَأَحْمِلُنِي، فَقَالَ: «مَا عِنْدِي» فَقَالَ رَجُلٌ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا أَذْهَلُ عَلَى مَنْ يَحْمِلُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أُجْرِ فَاعِلِهِ».

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا
عِيسَى بْنُ يُونُسَ، ح وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ،
أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ، ح وَحَدَّثَنِي
مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَفِيَّانُ
كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

١٣٤- (١٨٩٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.
حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا^(٣)
ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ
نَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا بِهِزُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ
سَلَمَةَ. حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ فَتَى مِنْ
أَسْلَمَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُرِيدُ الْعَزْوَ وَلَيْسَ
مَعِيَ مَا أَتَجَهَّرُ، قَالَ: «إِنَّ فُلَانًا فَإِنَّهُ قَدْ كَانَ
تَجَهَّرَ فَمَرَضٌ». فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(٢) في (خ) «إني بدع بي»، بحذف الهمزة، وتشديد
الدال، ومعناه: هلكت دابتي، وهي مركوبي.

النوي.

(٣) في (خ) «أخبرنا ثابت».

(٣٦) باب من قتل كافرًا ثم أسلم

١٣٠- (١٨٩١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ
وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ
ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَجْتَمِعُ كَافِرٌ وَقَاتِلُهُ فِي
النَّارِ أَبَدًا».

١٣١- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ
الْهَلَالِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ الْفَزَارِيُّ، إِبْرَاهِيمُ بْنُ
مُحَمَّدٍ عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَجْتَمِعَانِ
فِي النَّارِ اجْتِمَاعًا يَضُرُّ أَحَدَهُمَا الْآخَرَ» قِيلَ: مَنْ
هُم؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «مُؤْمِنٌ قَتَلَ كَافِرًا ثُمَّ
سَدَّ».

(٣٧) باب فضل الصدقة

في سبيل الله، وتضعيفها

١٣٢- (١٨٩٢) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي
عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ:
جَاءَ رَجُلٌ بِنَاقَةٍ مَخْطُومَةٍ، فَقَالَ: هَذِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.
فَقَالَ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَكَ بِهَا، يَوْمَ الْقِيَامَةِ.
سَبْعِمِائَةِ نَاقَةٍ، كُلُّهَا مَخْطُومَةٌ».

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا
أَبُو أُسَامَةَ عَنْ زَائِدَةَ، ح وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ.
حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ)، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

(١) في (خ) «فقال له رسول الله».

يُفَرِّقُكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ: أَعْطَيْتِي الَّذِي تَجَهَّزْتُ بِهِ. قَالَ: يَا فُلَانَةَ أَعْطَيْتِهِ الَّذِي تَجَهَّزْتُ بِهِ، وَلَا تَحْبِسِي^(١) عَنْهُ شَيْئًا، فَوَاللَّهِ لَا تَحْبِسِي مِنْهُ شَيْئًا فَيُبَارِكَ لَكَ فِيهِ.

١٣٥- (١٨٩٥) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو الظَّاهِرِ (قَالَ أَبُو الظَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. وَقَالَ سَعِيدٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ)، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَسْحَجِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجَهَنِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ جَهَّزَ غَارِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا، وَمَنْ خَلَفَهُ فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا».

١٣٦- (...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَانِيُّ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ)، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمِ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجَهَنِيِّ قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ جَهَّزَ غَارِيًا فَقَدْ غَزَا، وَمَنْ خَلَفَ غَارِيًا فِي أَهْلِهِ فَقَدْ غَزَا». [خ ٢٨٤٣].

١٣٧- (١٨٩٦) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى الْمَهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بَعْنَا إِلَى بَنِي لِحْيَانَ، مِنْ هَذَيْلٍ، فَقَالَ: «لِيَنْبَغُ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا، وَالْأَجْرُ بَيْنَهُمَا».

(...) وَحَدَّثَنِيهِ إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا

عَبْدُ الصَّمَدِ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الْوَارِثِ) قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ عَنْ يَحْيَى، حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى الْمَهْرِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ بَعَثَ بَعْنَا^(٢) بِمَعْنَاهُ.

(...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ (يَعْنِي ابْنَ مُوسَى) عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ يَحْيَى بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

١٣٨- (...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، مَوْلَى الْمَهْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ إِلَى بَنِي لَحْيَانَ: «لِيَخْرُجَ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ رَجُلٌ» ثُمَّ قَالَ لِلْقَاعِدِ: «أَيْكُمْ خَلَفَ الْخَارِجَ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ بِخَيْرٍ، كَانَ لَهُ مِثْلُ نِصْفِ أَجْرِ الْخَارِجِ».

(٣٩) باب حرمة نساء المجاهدين،

وإثم من خانهم فيهن

١٣٩- (١٨٩٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حُرْمَةُ نِسَاءِ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ، كَحُرْمَةِ أُمَّهَاتِهِمْ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْقَاعِدِينَ يَخْلُفُ رَجُلًا مِنَ الْمُجَاهِدِينَ فِي أَهْلِهِ، فَيَخُونُهُ فِيهِمْ، إِلَّا وَقَفَ^(٣) لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَأْخُذُ مِنْ عَمَلِهِ مَا شَاءَ. فَمَا ظَنُّكُمْ؟».

(٢) في (خ) «بعث بعنا، فذكر بمثله».

(٣) في (خ) «وقف».

(١) في (خ) «لا تحبسي».

أبيه، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ^(٥) [خ ٢٨٣١، ٤٥٩٤، ٤٩٩٠].

١٤٢- (...). وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ بَشِيرٍ عَنْ مِسْعَرٍ. حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَقَ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ:

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ (يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ) بِمَعْنَى حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ.

١٤٠- (...). وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ قَنْبٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ: «فَقَالَ^(١) فَخَذُ مِنْ حَسَنَاتِهِ مَا شِئْتُ». فَالْتَمَّتْ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «فَمَا ظَنُّكُمْ؟».

(٤٠) باب سقوط فرض الجهاد عن المعذورين

١٤١- (١٨٩٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى)، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ أَنَّهُ سَمِعَ الْبَرَاءَ يَقُولُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرَ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٩٥]. فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْدًا فَجَاءَ بِكَتِفٍ يَكْتُبُهَا^(٢) فَشَكَا إِلَيْهِ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ضَرَارَتَهُ^(٣) فَفَزَلَتْ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرَ أُولِي الضَّرَرِ﴾.

قَالَ شُعْبَةُ: وَأَخْبَرَنِي سَعْدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ عَنْ رَجُلٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾، بِمِثْلِ حَدِيثِ الْبَرَاءِ. وَقَالَ ابْنُ بَشَارٍ فِي رِوَايَتِهِ^(٤) سَعْدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ عَنْ

(١) في (خ) «وقال: فخذ».

(٢) في (خ) «بكتف فكتبها».

(٣) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا: ضرارته، أي عماء. النووي.

(٤) في (خ) «وقال شعبة في روايته عن سعد بن إبراهيم».

(٥) قال الرشيد العطار في غرر الفوائد (٢٣): هكذا أورده مسلمٌ في صحيحه. وقد اشتمل هذا الحديث على طريقتين عن صحابيين، فالأول منهما: حديث البراء بن عازب، وهو صحيح متصلٌ ثابتٌ متفق عليه. والثاني: حديث زيد بن ثابت، وفي إسناده اختلاف، ورجلٌ غير مسمى، فهو داخل في باب المقطوع على مذهب الحاكم وغيره إذا لم يعرف ذلك الرجل. والجواب عن ذلك: أن مسلماً ﷺ إنما احتج بحديث البراء وحده، وإنما أورد الإسناد الثاني، لأن شعبة حدث به غندر هكذا، فأورده مسلمٌ كما سمعه من أصحاب غندر. والظاهر من مذهبه: أنه لا يختصر من الحديث شيئاً، وإن اختصر منه شيئاً لضرورة نبه عليه. وقد أخرج البخاريّ حديث البراء هذا في صحيحه في غير موضع من رواية شعبة، عن أبي إسحاق عنه، ولم يذكر فيه حديث زيد بن ثابت، فيحتمل أن يكون تركه عمدًا لما فيه من الاعتلال، ويحتمل أن يكون إنما سمعه كذلك من غير زيادة على ما أورده، لكنه أخرج حديث زيد بن ثابت المذكور من طريق آخر، من حديث الزهريّ، عن سهل بن سعد، عن مروان ابن الحكم، عنه، وهو إسنادٌ اجتمع فيه ثلاثة من الصحابة ﷺ، يروي بعضهم عن بعض، ويدخل أيضًا في رواية الأكابر عن الأصاغر، لأنَّ سهلاً أكبر من مروان، ومروان وإن لم يثبت سماعه من النبي ﷺ، فهو معدودٌ في الصحابة. وقد أخرج له البخاريّ في صحيحه، حديثاً عن النبي ﷺ مقروناً بالمسور بن مخزومة، والله أعلم. فقد تبين بما ذكرناه أن حديث زيد بن ثابت متصلٌ أيضًا في كتاب البخاريّ.

لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ كَلَّمَهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَتَزَلَّتْ: ﴿غَيْرُ أُولَى الضَّرَرِ﴾.

(٤١) باب ثبوت الجنة للشهيد

١٤٣- (١٨٩٩) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ (وَاللَّفْظُ لِسَعِيدٍ)، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: قَالَ رَجُلٌ^(١) أَيْنَ أَنَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ قُتِلْتُ؟ قَالَ: «فِي الْجَنَّةِ» فَأَلْقَى تَمْرَاتٍ كُنَّ فِي يَدِهِ، ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، وَفِي حَدِيثِ سُوَيْدٍ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ، يَوْمَ أُحُدٍ. [خ٤٠٤٦].

١٤٤- (١٩٠٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ زَكَرِيَاءَ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي النَّبِيتِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَنَابِ الْمِصْبِصِيِّ، حَدَّثَنَا عَيْسَى (يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ) عَنْ زَكَرِيَاءَ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي النَّبِيتِ قَبِيلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّكَ عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ تَقَدَّمَ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَمِلَ هَذَا يَسِيرًا، وَأُجِرَ كَثِيرًا». [خ٢٨٠٨].

١٤٥- (١٩٠١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَابِرَةٌ، قَالُوا: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (وَهُوَ ابْنُ الْمُغْبِرَةِ) عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: بَعَثَ

(١) هو: عمير بن الحُمام الأنصاري. تنبيه المعلم (٧٨٧).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَيْسَةٍ^(٢) عَيْنًا يَنْظُرُ مَا صَنَعَتْ عَيْرُ أَبِي سُفْيَانَ، فَجَاءَ وَمَا فِي الْبَيْتِ أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (قَالَ: لَا أُدْرِي مَا اسْتَنْتَنِي بَعْضُ نِسَائِهِ) قَالَ: فَحَدَّثَهُ الْحَدِيثَ، قَالَ: فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَكَلَّمَ، فَقَالَ: «إِنَّ لَنَا ظَلِيَّةً، فَمَنْ كَانَ ظَهْرُهُ حَاضِرًا فَلْيَرْكَبْ مَعَنَا» فَجَعَلَ رَجُلًا يَسْتَأْذِنُونَهُ^(٣) فِي ظُهُورِهِمْ فِي عِلْوِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: «لَا، إِلَّا مَنْ كَانَ ظَهْرُهُ حَاضِرًا» فَأَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، حَتَّى سَبَقُوا الْمُشْرِكِينَ إِلَى بَدْرٍ. وَجَاءَ الْمُشْرِكُونَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُقَدِّمَنَّ^(٤) أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَيَّ شَيْءٌ حَتَّى أَكُونَ أَنَا دُونَهُ» فَدَنَا الْمُشْرِكُونَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فُومُوا إِلَيَّ جَنَّةَ عَرْضِهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ» قَالَ: يَقُولُ عُمَيْرُ بْنُ الْحُمَامِ الْأَنْصَارِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ جَنَّةَ عَرْضِهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: بَخِ بَخِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَحْمِلُكَ عَلَى قَوْلِكَ بَخِ بَخِ» قَالَ^(٥) لَا، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا رَجَاءٌ^(٦) أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِهَا، قَالَ: «فَإِنَّكَ مِنْ أَهْلِهَا^(٧)» فَأَخْرَجَ تَمْرَاتٍ مِنْ قَرْنِهِ، فَجَعَلَ يَأْكُلُ

(٢) قال القاضي: هكذا هو في جميع النسخ، قال: والمعروف في كتب السيرة: سَيْسَسٌ، وهو: سَيْسَسٌ ابن عمرو، ويقال: ابن بشر من الأنصار، من الخزرج، ويقال حليف لهم. قال النووي: يجوز أن يكون أحد اللفظين اسما له، والآخر لقبًا.

(٣) في (خ) «يستأذِنُونَهُ».

(٤) في (خ) «لا يتقدمَنَّ».

(٥) في (خ) «فقال: لا».

(٦) في (خ) «إلا رجاء». قال النووي: كَلَّمَهُ صحيح معروف في اللغة.

(٧) في (خ) «من أهلها، قال: فأخرج».

قَدْ لَقِينَاكَ فَرَضِينَا عَنْكَ، وَرَضِيَتْ عَنَّا، قَالَ وَأَتَى
رَجُلٌ حَرَامًا، خَالَ أَنَسَ^(٤) مِنْ خَلْفِهِ فَطَعَنَهُ بِرُمْحٍ
حَتَّى أَتَفَدَّهُ، فَقَالَ حَرَامٌ: فُرْتُ، وَرَبَّ الْكُعْبَةِ فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «إِنْ إِخْوَانَكُمْ قَدْ قُتِلُوا.
وَأَيْتُهُمْ قَالُوا: اللَّهُمَّ بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنَا أَنَا قَدْ لَقِينَاكَ
فَرَضِينَا عَنْكَ، وَرَضِيَتْ عَنَّا». [خ ٢٨٠١، ٣٠٦٤،
٤٠٨٨، ٤٠٩٠، ٤٠٩١].

١٤٨- (١٩٠٣) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ،
حَدَّثَنَا بِهِزُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ.
قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: عَمِيَ الَّذِي^(٥) سُمِّيَتْ بِهِ لَمْ يَشْهَدْ
مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَدْرًا، قَالَ: فَشَقَّ عَلَيْهِ، قَالَ:
أَوَّلُ مَشْهَدٍ شَهِدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَيْبَتْ عَنْهُ، وَإِنْ
أَرَانِي اللَّهُ مَشْهَدًا، فِيمَا بَعْدُ، مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
لَيْرَانِي^(٦) اللَّهُ مَا أَضْنَعُ، قَالَ: فَهَابَ أَنْ يَقُولَ
غَيْرَهَا، قَالَ: فَشَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ.
قَالَ: فَاسْتَقْبَلَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ، فَقَالَ لَهُ أَنَسٌ: يَا أَبَا
عَمْرٍو أَيْنَ؟ فَقَالَ: وَاهَا لِرِيحِ الْجَنَّةِ، أَجِدُهُ دُونَ
أُحُدٍ، قَالَ: فَقَاتَلَهُمْ حَتَّى قُتِلَ، قَالَ: فَوُجِدَ فِي
جَسَدِهِ بَضْعٌ وَتَمَانُونَ، مِنْ بَيْنِ صُرْبَةٍ وَطَعْنَةٍ وَرَمِيَةٍ.
قَالَ: فَقَالَتْ أُخْتُهُ، عَمَتِي الرَّبِيعُ بِنْتُ النَّضْرِ: فَمَا
عَرَفْتُ أُخِي إِلَّا بِبِنَانِهِ، وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿رِجَالٌ
صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ
وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَلُوا تَبَدُّلًا﴾ [الاحزاب: ٢٣]
قَالَ: فَكَانُوا يُرَوْنَ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِيهِ وَفِي أَصْحَابِهِ.
[خ ٢٨٠٥، ٤٠٤٨، ٤٧٨٣].

مِنْهُمْ، ثُمَّ قَالَ: لَيْنَ أَنَا حَيِيْتُ حَتَّى أَكَلَ تَمْرَاتِي
هَذِهِ، إِنَّهَا لِحَيَاةٍ طَوِيلَةٍ، قَالَ فَرَمَى بِمَا كَانَ مَعَهُ
مِنَ التَّمْرِ، ثُمَّ قَاتَلَهُمْ حَتَّى قُتِلَ.

١٤٦- (١٩٠٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِي
وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) (قَالَ قُتَيْبَةُ:
حَدَّثَنَا، وَقَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ) عَنْ
أَبِي عَمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ
قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، وَهُوَ بِحَضْرَةِ
الْعَدُوِّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ
تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ» فَقَامَ رَجُلٌ رَثَ الْهَيْئَةِ. فَقَالَ:
يَا أَبَا مُوسَى أَنْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ هَذَا؟
قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَارْجِعْ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: أَفْرَأُ
عَلَيْكُمْ السَّلَامَ، ثُمَّ كَسَرَ جَفْنَ سَيْفِهِ فَأَلْقَاهُ، ثُمَّ
مَشَى بِسَيْفِهِ إِلَى الْعَدُوِّ، فَضْرَبَ بِهِ حَتَّى قُتِلَ.

١٤٧- (٦٧٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا
عَفَانُ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ
مَالِكٍ قَالَ: جَاءَ نَاسٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا^(١) أَنْ
ابْعَثْ مَعَنَا رَجُلًا يَعْلَمُونَ الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ، فَبَعَثَ
إِلَيْهِمْ سَبْعِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، يُقَالُ لَهُمُ الْقُرَاءُ.
فِيهِمْ خَالِي حَرَامٌ، يَفْرُؤُ الْقُرْآنَ، وَيَتَدَارَسُونَ
بِاللَّيْلِ يَتَعَلَّمُونَ، وَكَانُوا^(٢) بِالنَّهَارِ يَجِئُونَ بِالْمَاءِ
فَيَضْعُونَهُ فِي الْمَسْجِدِ، وَيَحْتَطِبُونَ فَيَبِيعُونَهُ،
وَيَسْتَرُونَ بِهِ الطَّعَامَ لِأَهْلِ الصَّفَةِ، وَلِلْفُقَرَاءِ^(٣)
فَبَعَثَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ، فَعَرَضُوا لَهُمْ فَتَلَّوْهُمْ قَبْلَ
أَنْ يَبْلُغُوا الْمَكَانَ، فَقَالُوا: اللَّهُمَّ بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنَا أَنَا

(٤) الذي قتله عامر بن الطفيل، قاله ابن عبد البر. تنبيه المعلم (٧٨٩).

(٥) في (خ) «عمي سُميت».

(٦) في (خ) «ليرين الله».

(١) في (خ) «وسلم، أن ابعت».

(٢) في (خ) «فكانوا».

(٣) في (خ) «والفقراء».

(٤٢) باب من قاتل لتكون كلمة الله

هي العليا فهو في سبيل الله

١٤٩- (١٩٠٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ أَنَّ رَجُلًا أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَعْنَمِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُذَكَّرَ^(١) وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانَهُ، فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَاتَلَ لِيَتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ أَعْلَى فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». [خ ٢٨١٠، ٣١٢٦].

١٥٠- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ) عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَنِ الرَّجُلِ يُقَاتِلُ شَجَاعَةً، وَيُقَاتِلُ حَمِيَّةً، وَيُقَاتِلُ رِيَاءً، أَيُّ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَاتَلَ لِيَتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». [خ ٧٤٥٨].

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ الرَّجُلُ يُقَاتِلُ مِنَّا شَجَاعَةً، فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

١٥١- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي

مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْقِتَالِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ فَقَالَ: الرَّجُلُ يُقَاتِلُ غَضَبًا وَيُقَاتِلُ حَمِيَّةً، قَالَ: فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيْهِ وَمَا رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيْهِ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ قَائِمًا فَقَالَ: «مَنْ قَاتَلَ لِيَتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». [خ ١٢٣].

(٤٣) باب من قاتل للرياء والسمعة استحق النار

١٥٢- (١٩٠٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ يُونُسَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ لَهُ نَاتِلُ أَهْلِ الشَّامِ: أَيُّهَا الشَّيْخُ حَدِّثْنَا^(٢) حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ، رَجُلٌ اسْتَشْهَدَ، فَأَتِيَ بِهِ فَعَرَفَهُ نَعْمَهُ»^(٣) فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتَشْهَدْتُ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِأَنَّ يُقَالَ جَرِيءٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُجِبَ عَلَيَّ وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ، فَأَتِيَ بِهِ، فَعَرَفَهُ نَعْمَهُ فَعَرَفَهَا. قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ، قَالَ: كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ عَالِمٌ، وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ هُوَ قَارِئٌ. فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُجِبَ عَلَيَّ وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ كُلِّهِ. فَأَتِيَ بِهِ فَعَرَفَهُ نَعْمَهُ

(٢) في (خ) «حَدَّثَنِي حَدِيثًا».

(٣) في (خ) «نعمته» (في الموضوعين).

(١) في (خ) «لليذكر».

فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ. قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ فَعَلْتَ لِيُقَالَ هُوَ جَوَادٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَسُجِبَ عَلَيَّ وَجْهِي، ثُمَّ أُلْفِيَ^(١) فِي النَّارِ».

(٤٥) باب قوله ﷺ: «إنما الأعمال بالنية» وأنه يدخل فيه الغزو وغيره من الأعمال

١٥٥- (١٩٠٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَاصٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَإِنَّمَا لِامْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ. وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَرَوُّجُهَا، فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ». [خ، ٥٤، ٢٥٢٩، ٣٨٩٨، ٥٠٧٠، ٦٦٨٩، ٦٩٥٣].

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بْنِ الْمُهَاجِرِ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (بِغْيِ الثَّقَفِيِّ)، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا حَفْصُ (بِغْيِ ابْنِ غِيَاثٍ) وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِإِسْنَادِ مَالِكٍ وَمَعْنَى حَدِيثِهِ.

وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَلَى الْمِنْبَرِ يُخْبِرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(...) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ (بِغْيِ ابْنِ مُحَمَّدٍ) عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ يُونُسَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: تَفَرَّجَ النَّاسُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ لَهُ: نَاتِلِ الشَّامَ^(٢) وَاقْتَصِ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ.

(٤٤) باب بيان قدر ثواب من غزا فغنم ومن لم يغنم

١٥٣- (١٩٠٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ ابْنُ شُرَيْحٍ عَنْ أَبِي هَانِئٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ غَازِيَةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُصِيبُونَ الْعَنِيمَةَ، إِلَّا تَعَجَّلُوا ثُلثِي أَجْرِهِمْ مِنَ الْأَجْرَةِ. وَبَقِيَ لَهُمُ الثُّلُثُ، وَإِنْ لَمْ يُصِيبُوا عَنِيمَةً تَمَّ لَهُمْ أَجْرُهُمْ».

١٥٤- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنِي أَبُو هَانِئٍ، حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ غَازِيَةٍ أَوْ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فَتَغْنَمُ وَتَسَلِّمُ

(١) فِي (خ) «فَأُلْفِيَ».

(٢) فِي (خ) «نَاتِلِ الشَّامِي».

(٤٦) باب استحباب طلب الشهادة

في سبيل الله تعالى

١٥٦ - (١٩٠٨) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ طَلَبَ الشَّهَادَةَ صَادِقًا، أُعْطِيَهَا، وَلَوْ لَمْ تُصِبْهُ»^(١).

١٥٧ - (١٩٠٩) حَدَّثَنِي أَبُو الظَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ ابْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لِحَرَمَلَةَ) قَالَ أَبُو الظَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ: حَرَمَلَةُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ. حَدَّثَنِي أَبُو شَرِيحٍ أَنَّ سَهْلَ بْنَ أَبِي أُمَامَةَ بْنَ سَهْلِ ابْنِ حُنَيْفٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ، بَلَّغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشَّهَدَاءِ، وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ» وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو الظَّاهِرِ فِي حَدِيثِهِ: «بِصِدْقٍ».

(٤٧) باب ذم من مات ولم يغز،

ولم يحدث نفسه بالغزو

١٥٨ - (١٩١٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ سَهْمٍ الْأَنْطَاكِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ وَهَبِ الْمَكِّيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَلِّمِ، عَنْ

سُمَيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ، وَلَمْ يُحَدِّثْ بِهِ نَفْسَهُ، مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ مِنْ نِفَاقٍ».

قَالَ ابْنُ سَهْمٍ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: فَتَرَى أَنَّ ذَلِكَ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(٤٨) باب ثواب من حبسه

عن الغزو مرض أو عذر آخر

١٥٩ - (١٩١١) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ، فَقَالَ: «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ لَرَجَالًا مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا وَلَا قَطَعْتُمْ وَاذِيًا، إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ، حَبَسَهُمُ الْمَرَضُ».

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ وَكَيْعٍ: «إِلَّا سَرَكُوكُمْ فِي الْأَجْرِ».

(٤٩) باب فضل الغزو في البحر

١٦٠ - (١٩١٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أُمَّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ فَنُطْعِمُهُ، وَكَانَتْ أُمَّ حَرَامٍ تَحْتِ عِبَادَةَ بِنِ الصَّامِتِ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَأُطْعِمَتْهُ، ثُمَّ جَلَسَتْ تَقْلِي رَأْسَهُ، فَتَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: مَا يُضْحِكُكَ؟

(١) قال ابن عمار في العليل (٢٤): وافقه على هذه الرواية المؤمل بن إسماعيل. وهذا حديث وهم فيه شيبان، والمؤمل جميعاً. فأما المؤمل، فكان قد دفن كُتبه، وكان يُحَدِّثُ حِفْظًا فيخطيء الكثير. والصحيح ما رواه الحجاج بن المنهال، وموسى بن إسماعيل، والعبسي: عن حماد، عن أبان بن أبي عيَّاش، عن أنس، عن النبي ﷺ. وعن حماد، عن ثابت، عن النبي ﷺ مرسلًا مثله. والصحيح من حديث ثابت مرسل، وحديث أبان مرسل.

بَغْلَةً، فَرَكِبْتَهَا، فَصَرَعَتْهَا، فَاذْقَتْ عُقْمَهَا.
[خ ٢٨٧٧، ٢٨٧٨].

١٦٢- (...). وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمِحِ بْنِ
الْمُهَاجِرِ وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ
عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ حَبَّانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ
مَالِكٍ، عَنْ خَالَتِهِ أُمِّ حَرَامِ بِنْتِ مِلْحَانَ أَنَّهَا قَالَتْ:
نَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا قَرِيبًا مِنِّي، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ
يَبْتَسِمُ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَضْحَكَكَ؟
قَالَ: «نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ، يَرْكَبُونَ ظَهْرَ
هَذَا الْبَحْرِ الْأَخْضَرَ» ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ حَمَادِ بْنِ
زَيْدٍ^(٤)

(...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ
حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ)
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ
مَالِكٍ يَقُولُ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ابْنَةَ مِلْحَانَ،
حَالَةً^(٥) أَنَسٍ، فَوَضَعَ رَأْسَهُ عِنْدَهَا، وَسَاقَ
الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ
وَمُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ.

(٤) قال الجياني في التقييد (٣/٨٨٩): قال مسلم: حدثنا محمد بن رمح، قال: أنا الليث، عن يحيى، عن ابن حبان، عن أنس، عن خالته أم حرام بنت ملحان أنها قالت: نام رسول الله ﷺ. هكذا روى مسلم هذا الحديث عن محمد بن رمح وحده، عن الليث. وفي نسخة أبي العباس الرازي: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنِ رُمِحِ بْنِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، قَالَا: أَنَا اللَّيْثُ. وَسَقَطَ ذَكَرَ يَحْيَى مِنَ الْإِسْنَادِ لِابْنِ مَاهَانَ، وَلِلْسَجَزِيِّ، عَنْ أَبِي أَحْمَدَ. قَالَ الْقَاضِي عِيَّاضُ فِي الْإِكْمَالِ (٦/٣٤١): ثَبَتَ عِنْدَنَا مِنْ رِوَايَةِ السَّجَزِيِّ، وَالْعَدْرِيِّ، عَنِ الرَّازِيِّ، وَسَقَطَ مِنْ رِوَايَةِ السَّمْرَقَنْدِيِّ وَغَيْرِهِ.
(٥) في (رلي) «خالة لأنس».

يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ
عُرْزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَرْكَبُونَ نَبِيحَ هَذَا الْبَحْرِ مُلُوكًا
عَلَى الْأَسِرَّةِ، أَوْ مِثْلَ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِرَّةِ».
(يَشْكُ أَبَيْهَمَا قَالَ) قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،
ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ، فَدَعَا لَهَا، ثُمَّ وَضَعَ
رَأْسَهُ فَنَامَ. ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، قَالَتْ:
فَقُلْتُ: مَا يُضْحِكُكَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «نَاسٌ
مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ عُرْزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ» كَمَا قَالَ
فِي الْأَوَّلَى، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ
أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ، قَالَ: «أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ» فَرَكِبْتَ
أُمَّ حَرَامِ بِنْتِ مِلْحَانَ الْبَحْرِ فِي زَمَنِ^(١) مُعَاوِيَةَ
فَصَرَعَتْ عَنْ دَابَّتِهَا حِينَ خَرَجْتَ مِنَ الْبَحْرِ
فَهَلَكْتَ». [خ ٢٧٨٨، ٢٧٨٩، ٦٢٨٢، ٦٢٨٣].

١٦١- (...) حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا
حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُمِّ حَرَامِ
وَهِيَ خَالَةُ أَنَسٍ، قَالَتْ: أَنَا النَّبِيَّةُ ﷺ يَوْمًا.
فَقَالَ^(٢) عِنْدَنَا، فَاسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقُلْتُ: مَا
يُضْحِكُكَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأبي أنت وأمي قَالَ:
«أَرَيْتَ قَوْمًا مِنْ أُمَّتِي يَرْكَبُونَ ظَهْرَ الْبَحْرِ، كَالْمُلُوكِ
عَلَى الْأَسِرَّةِ» فَقُلْتُ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ.
قَالَ: «فَإِنَّكَ مِنْهُمْ» قَالَتْ: ثُمَّ نَامَ فَاسْتَيْقَظَ^(٣) أَيْضًا
وَهُوَ يَضْحَكُ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ، فَقُلْتُ:
ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ، قَالَ: «أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ».

قَالَ: فَتَزَوَّجَهَا عِبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ بَعْدَ، فَعَزَا
فِي الْبَحْرِ فَحَمَلَهَا مَعَهُ، فَلَمَّا أَنْ جَاءَتْ قُرْبَتْ لَهَا

(١) في (رلي) «زمان».

(٢) في (ك) «فنام عندنا».

(٣) في (ك) «واستيقظ».

(٥٠) باب فضل الرباط في سبيل الله عز وجل

١٦٣- (١٩١٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامِ الدَّارِمِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّلَيْسِيُّ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) عَنْ أَيُّوبَ ابْنِ مُوسَى، عَنْ مَكْحُولٍ^(١) عَنْ شُرْحِبِيلِ بْنِ

(١) قال الرشيد العطار في غرر الفوائد (٢٧): وفي سماع مكحول من شرحبيل بن السمط نظر، فإن شرحبيل معدود في الصحابة رضي الله عنه، وتقدمت وفاته، فقيل: إنه توفي سنة ست وثلاثين، وقيل: سنة أربعين، وتوفي مكحول سنة ثمان مائة وعشرة في أحد الأقوال، وقيل: سنة اثنتي عشرة، وقيل: سنة ثلاث عشرة، وقيل: سنة أربع عشرة. وقد اختلف في عدد الصحابة الذين لقيهم مكحول، وسمع منهم، فقال البخاري: سمع أنس بن مالك، وأبا مرة الداري، ووائله بن الأسقع، وأم الدرداء. وذكر ابن أبي حاتم عن أبيه، قال: سألت أبا مسهر: هل سمع مكحول من أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال: ما صح عندنا إلا أنس بن مالك. قلت: وائله؟ فأنكره. وسئل أبو داود السجستاني: كم يصح لمكحول من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال: وائله. وذكر الحافظ أبو سعيد بن يونس المصري أنه رأى أبا أمامة الباهلي، وسمع وائله بن الأسقع، ولقي أنس بن مالك رضي الله عنه. قلت: وذكر ابن أبي حاتم في كتاب المراسيل، قال: سمعتُ أبي يقول: وذكر حديثاً رواه الوليد بن مسلم، عن تميم بن عطية، عن مكحول، قال: جالسٌ شريحاً ستة أشهر ما أسأله عن شيء، إنما أكتفي بما يقضي به بين الناس، فقال أبي: لم يدرك شريحاً، وهذا وهم. قلت: وإذا لم يدرك مكحولاً شريحاً، وكانت وفاته في سنة ست وسبعين من الهجرة، وقيل: سنة ثمان وسبعين، وقيل: سنة ثمانين، فإدراكه لشرحبيل أبعد، لأنه توفي سنة ست وثلاثين. وقيل: سنة أربعين كما بيناه من قبل. ويحتمل أن يريد بالإدراك السماع، وإذا =

السمط، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «رِبَاطُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ. وَإِنْ مَاتَ، جَرَى عَلَيْهِ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُهُ، وَأُجْرِي عَلَيْهِ رِزْقُهُ، وَأَمِنَ الْفِتَانَ».

(...) حَدَّثَنِي أَبُو الظَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ شُرْحِبِيلِ ابْنِ السَّمْطِ، عَنْ سَلْمَانَ الْخَيْرِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِمَعْنَى حَدِيثِ اللَّيْثِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى.

= لم يثبت لمكحول. سماعٌ من شرحبيل، فإسناده مقطوع. إلا أن مسلماً رضي الله عنه قد أخرج هذا الحديث من طريق آخر عن شرحبيل، من حديث أبي شريح المعافري المصري، عن عبد الكريم بن الحارث المصري، عن أبي عبيدة بن عقبة بن نافع الفهري، عن شرحبيل بإسناده نحوه. وظاهر هذا الإسناد الاتصال، إلا أن عبد الله بن المبارك رواه عن أبي شريح هذا، عن عبد الكريم بن الحارث المصري، عن أبي عبيدة، عن رجل من أهل الشام: أن شرحبيل بن السمط، قال: طال رباطنا - أو إقامتنا - على حصن، فمربي سلمان...، وذكر الحديث. وقد ذكر الحافظان أبو أحمد الكبرائيسي الحاكم، وأبو عمر بن عبد البر النمري: أن أبا عبيدة هذا روى عن ابن عمر، وأخيه عياض بن عقبة، وعن رجل، عن شرحبيل بن السمط، وفي لفظ الحاكم: رجلٌ من أهل الشام، وهذا يؤيد رواية ابن المبارك، والله عز وجل أعلم. إلا أن أبا أحمد وأبا عمر ذكرا أبا عبيدة هذا فيمن لم يعرف اسمه، وذكر ابن يونس أن اسمه: مُرَّة، وأنه أدرك مُعاوية، وروى عن ابن عمر رضي الله عنه. وتعريف ابن يونس باسمه أولى بالصواب، لأنه من أهل بلده، وهو أعلم به، والله عز وجل أعلم.

(٥١) باب بيان الشهداء

١٦٤- (١٩١٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ، وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ. فَأَخْرَهُ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ». وَقَالَ: «الشَّهَدَاءُ خَمْسَةٌ: الْمَطْعُونُ، وَالْمَبْطُونُ، وَالْعَرِيقُ، وَصَاحِبُ الْهَدْمِ، وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ». [خ ٦٥٢، ٦٥٣، ٧٢٠، ٢٤٧٢، ٢٨٢٩، ٥٧٣٣].

١٦٥- (١٩١٥) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَعْدُونَ الشَّهِيدَ فِيكُمْ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، قَالَ: «إِنْ شَهِدَاءَ أُمَّتِي إِذَا لَقِيلَ» قَالُوا: فَمَنْ هُمْ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي الطَّاعُونَ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي الْبُظُنِّ فَهُوَ شَهِيدٌ».

قَالَ ابْنُ مِقْسَمٍ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِيكَ، فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُ قَالَ: «وَالْعَرِيقُ شَهِيدٌ».

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَانَ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ سُهَيْلٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ سُهَيْلٌ: قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ مِقْسَمٍ: أَشْهَدُ عَلَى أَحِيكَ^(١) أَنَّهُ زَادَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: «وَمَنْ عَرِقَ فَهُوَ شَهِيدٌ».

(١) هكذا وقع في أكثر نسخ بلادنا: على أخيك، وفي بعضها: على أبيك، وهو الصواب. النووي.

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا بِهِزٌ. حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِهِ: قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مِقْسَمٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، وَزَادَ فِيهِ: «وَالْعَرِيقُ شَهِيدٌ».

١٦٦- (١٩١٦) حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبُكْرَاوِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (بِعْنِي ابْنُ زِيَادٍ). حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ قَالَتْ: قَالَ لِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: بِمَ مَاتَ يَحْيَى بْنُ أَبِي عَمْرَةَ؟ قَالَتْ: قُلْتُ: بِالطَّاعُونَ، قَالَتْ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الطَّاعُونَ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ».

(...) وَحَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ ابْنُ مُسَهَّرٍ عَنْ عَاصِمٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، بِمِثْلِهِ.

(٥٢) باب فضل الرمي والحث عليه،

وذم من علمه ثم نسيه

١٦٧- (١٩١٧) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ، ثُمَامَةَ بْنِ شَفِيٍّ أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ، يَقُولُ: «وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ» [الأنفال: ٦٠] أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيَ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيَ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيَ.

١٦٨- (١٩١٨) وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «سَتَفْتَحُ عَلَيْكُمْ أَرْضُونَ. وَيَكْفِيكُمْ اللَّهُ، فَلَا يَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَلْهُوَ بِأَسْهُبِهِ».

(...) وَحَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُسَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ

وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ (يَعْنِي الْفَرَارِي) عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنِ الْمُغْبِرَةِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَنْ يَزَالَ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى النَّاسِ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ، وَهُمْ ظَاهِرُونَ». [خ ٣٦٤٠، ٧٣١١، ٧٤٥٩].

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْمُغْبِرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، بِمِثْلِ حَدِيثِ مَرْوَانَ، سِوَاءً.

١٧٢- (١٩٢٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَنْ يَبْرَحَ هَذَا الدِّينَ قَائِمًا، يُقَاتِلُ عَلَيْهِ عِصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ».

١٧٣- (١٩٢٣) حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّيْبِرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ، ظَاهِرِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

١٧٤- (١٠٣٧) حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُرَاجِمٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ أَنَّ عُمَيْرَ بْنَ هَانِئٍ حَدَّثَهُ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ عَلَى الْمُنْبَرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ، لَا يَضُرُّهُمْ

عَنْ بَكْرِ بْنِ مُضَرَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْهَمْدَانِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

١٦٩- (١٩١٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمَحٍ بْنِ الْمُهَاجِرِ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ أَنَّ فُقَيْمًا اللَّخْمِيَّ قَالَ لِعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: تَخْتَلِفُ بَيْنَ هَذَيْنِ الْغَرَضَيْنِ، وَأَنْتَ كَبِيرٌ يَشُقُّ عَلَيْكَ، قَالَ عُقْبَةُ: لَوْلَا كَلَامٌ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَمْ أَعَانِيهِ^(١) قَالَ الْحَارِثُ: فَقُلْتُ لِابْنِ شِمَاسَةَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: إِنَّهُ قَالَ: «مَنْ عَلِمَ الرَّمِيَّ ثُمَّ تَرَكَهُ، فَلَيْسَ مِنَّا، أَوْ قَدْ عَصَى».

(٥٣) بَابُ قَوْلِهِ ﷺ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ لَا يَضُرُّهُمْ مِنْ خَالَفَهُمْ»

١٧٠- (١٩٢٠) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي أُسْمَاءَ، عَنْ ثُوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ. لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَذَلِكَ». وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ قُتَيْبَةَ: «وَهُمْ كَذَلِكَ».

١٧١- (١٩٢١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَعَبْدَةُ كِلَاهُمَا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، ح

(١) هكذا هو في معظم النسخ: لم أعاننيه- بالياء-، وفي بعضها: لم أعانته، بحذفها، وهو الفصيح، والأول لغة معروفة سبق بيانها مرات. النووي.

قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنَ الْإِيمَانِ إِلَّا قَبَضْتَهُ، ثُمَّ يَبْقَى
شِرَارُ النَّاسِ، عَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ.

١٧٧- (١٩٢٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى.

أَخْبَرَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ (وَهُوَ ابْنُ
بُرْقَانَ) حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ
ابْنَ أَبِي سُفْيَانَ ذَكَرَ حَدِيثًا رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، لَمْ
أَسْمَعُهُ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى مِنْبَرِهِ حَدِيثًا غَيْرَهُ.
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا
يُقَفِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَلَا تَزَالَ عِصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ
يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ نَاوَأَهُمْ، إِلَى
يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

(٥٤) باب مراعاة مصلحة الدوب في

السير، والنهي عن التعريس في الطريق

١٧٨- (١٩٢٦) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ.

حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا سَافَرْتُمْ فِي
الْخُضْبِ، فَأَعْطُوا الْإِبِلَ حَظَّهَا مِنَ الْأَرْضِ، وَإِذَا
سَافَرْتُمْ فِي السَّنَةِ، فَأَسْرِعُوا عَلَيْهَا السَّيْرَ، وَإِذَا
عَرَسْتُمْ بِاللَّيْلِ، فَاجْتَنِبُوا الطَّرِيقَ، فَإِنَّهَا مَأْوَى
الْهُوَامِ بِاللَّيْلِ».

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ

(يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَافَرْتُمْ فِي
الْخُضْبِ، فَأَعْطُوا الْإِبِلَ حَظَّهَا مِنَ الْأَرْضِ، وَإِذَا
سَافَرْتُمْ فِي السَّنَةِ، فَبَادِرُوا بِهَا نَفْسِيهَا، وَإِذَا
عَرَسْتُمْ، فَاجْتَنِبُوا الطَّرِيقَ^(٢) فَإِنَّهَا طَرُقُ الدَّوَابِّ،
وَمَأْوَى الْهُوَامِ بِاللَّيْلِ».

مَنْ خَذَلَهُمْ أَوْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ
ظَاهِرُونَ عَلَى النَّاسِ». [خ (٣٦٤١، ٧٤٦٠)].

١٧٥- (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ.

أَخْبَرَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ (وَهُوَ ابْنُ
بُرْقَانَ) حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ
ابْنَ أَبِي سُفْيَانَ ذَكَرَ حَدِيثًا رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، لَمْ
أَسْمَعُهُ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى مِنْبَرِهِ حَدِيثًا غَيْرَهُ.
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا
يُقَفِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَلَا تَزَالَ عِصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ
يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ نَاوَأَهُمْ، إِلَى
يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

١٧٦- (١٩٢٤) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ

الرَّحْمَنِ بْنِ وَهَبٍ، حَدَّثَنَا عَمِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ.
حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي
حَبِيبٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شِمَاسَةَ الْمَهْرِيِّ
قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ مَسْلَمَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا تَقُومُ
السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شِرَارِ الْخَلْقِ، هُمْ شَرٌّ مِنْ أَهْلِ
الْجَاهِلِيَّةِ، لَا يَدْعُونَ اللَّهَ بِشَيْءٍ إِلَّا رَدَّهُ عَلَيْهِمْ.

فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى ذَلِكَ أَقْبَلَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ، فَقَالَ
لَهُ مَسْلَمَةُ: يَا عُقْبَةُ اسْمَعْ مَا يَقُولُ عَبْدُ اللَّهِ، فَقَالَ
عُقْبَةُ: هُوَ أَعْلَمُ، وَأَنَا أَنَا فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ: «لَا تَزَالَ عِصَابَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى
أَمْرِ اللَّهِ، قَاهِرِينَ لِعَدُوِّهِمْ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ
خَالَفَهُمْ، حَتَّى تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ، وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ».

فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَجَلٌ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ رِيحًا كَرِيحِ
الْمِسْكِ، مَسَّهَا مَسَّ الْحَرِيرِ، فَلَا تَتْرُكُ نَفْسًا فِي

(١) أورد المحقق في الهامش، من إحدى النسخ الخطية
زيادة حديث ليس من طريق مسلم، فلا حاجة
لذكره.

(٢) في (خ) «فاجتنبوا الطرق».

(٥٥) باب السفر قطعة من العذاب، واستحباب تعجيل المسافرين إلى أهله، بعد قضاء شغله

١٧٩- (١٩٢٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، وَأَبُو مُضْعَبٍ الرَّهْرِيُّ، وَمَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، التَّمِيمِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ: قُلْتُ لِمَالِكٍ: حَدَّثَكَ سُمَيُّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ نَوْمَهُ وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ، فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ مِنْ وَجْهِهِ، فَلْيَعَجَلْ إِلَى أَهْلِهِ؟» قَالَ: نَعَمْ^(١) [خ ١٨٠٤، ٣٠٠١، ٥٤٢٩].

(١) قال الجياني في التقييد (٣/ ٨٩٠): هكذا إسناد هذا الحديث عند أبي أحمد، وكذا عند الكسائي. وعند أبي العلاء بن ماهان: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، وابن أبي الوزير، وأبو مضعب، ومنصور، وقتيبة، عن مالك بهذا. هكذا عنده جعل ابن أبي الوزير بدل: إسماعيل بن أبي أويس. وذكره أبو مسعود الدمشقي، عن مسلم من حديث إسماعيل بن أبي أويس، وقتيبة، وأصحابهما، على ما في رواية أبي أحمد والكسائي. وابن أبي الوزير هو: إبراهيم بن عمر بن أبي الوزير، ويكنى: أبا إسحاق، ممن روى عن مالك، ولا أعلم لمسلم عنه رواية، ولا هو ممن أدركه. وقد خرَّج البخاري في كتابه (برقمي ٥٢٥٦، ٥٢٥٧) عن عبدالله بن محمد الجعفي، عن إبراهيم بن أبي الوزير مقوناً بالحسين بن الوليد النيسابوري، عن ابن الغسيل في الطلاق، حديث الجَوْنِيَّةِ التي تزوجها رسول الله ﷺ، فاستعادت منه.

(٥٦) باب كراهة الطروق، وهو الدخول ليلاً، لمن ورد من سفر

١٨٠- (١٩٢٨) حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلًا، وَكَانَ يَأْتِيهِمْ غَدْوَةً أَوْ عَشِيَّةً. [خ ١٨٠٠].

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ لَا يَدْخُلُ.

١٨١- (٧١٥) حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ. حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ، ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ سَيَّارٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ دَهَبْنَا لِنَدْخُلُ، فَقَالَ: «أَمْهَلُوا حَتَّى نَدْخُلَ لَيْلًا (أَيَّ عِشَاءٍ) كَيْ تَمْتَشِطَ الشَّعْبَةُ وَتَسْتَجِدَّ الْمُغِيْبَةَ». [خ ٥٢٤٦].

١٨٢- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَيَّارٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَدِمَ أَحَدُكُمْ لَيْلًا فَلَا يَأْتِيَنَّ أَهْلَهُ طُرُوقًا، حَتَّى تَسْتَجِدَّ الْمُغِيْبَةَ، وَتَمْتَشِطَ الشَّعْبَةَ».

(...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ ابْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا سَيَّارٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

١٨٣- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ (بِعْنِي ابْنُ جَعْفَرٍ)، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَاصِمٍ،

عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ
عَبْدُ الرَّحْمَنِ: قَالَ سُفْيَانُ: لَا أَدْرِي هَذَا فِي
الْحَدِيثِ أَمْ لَا، يَعْنِي أَنْ يَتَخَوَّنَهُمْ أَوْ يَلْتَمِسَ
عَثْرَاتِهِمْ. [خ ١٨٠١، ٥٢٤٣].

١٨٥- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ
مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ
مُحَارِبٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِكَرَاهَةٍ (٢)
الطَّرِيقِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: يَتَخَوَّنُهُمْ أَوْ يَلْتَمِسَ عَثْرَاتِهِمْ.

عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَهَى
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا أَطَالَ الرَّجُلُ الْعَيْبَةَ، أَنْ يَأْتِيَ
أَهْلَهُ طَرُوقًا. [خ ٥٢٤٤].

(...) وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ.
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

١٨٤- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.
حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَارِبٍ، عَنْ جَابِرِ.
قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ
لَيْلًا يَتَخَوَّنُهُمْ أَوْ يَلْتَمِسُ (١) عَثْرَاتِهِمْ.

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا

٣٤- كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان

٢- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ،

حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ بَيَانَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ
عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ:
إِنَّا قَوْمٌ نَصِيدُ بِهَذِهِ الْكِلَابِ، فَقَالَ: «إِذَا أُرْسِلَتْ
كِلَابُكَ الْمُعْلَمَةَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا، فَكُلْ وَمَا
أَمْسَكْنَ عَلَيْكَ، وَإِنْ قَتَلْنَ، إِلَّا أَنْ يَأْكُلَ الْكَلْبُ،
فَإِنْ أَكَلَ فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ إِنَّمَا
أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ، وَإِنْ خَالَطَهَا كِلَابٌ مِنْ غَيْرِهَا،
فَلَا تَأْكُلْ». [خ ٥٤٨٣، ٥٤٨٧].

٣- (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ

الْعُبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
أَبِي السَّفَرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ:
سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُعْرَاضِ؟ فَقَالَ: «إِذَا

(١) باب الصيد بالكلاب المعلمة

١- (١٩٢٩) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ،
عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ:
قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُرْسِلُ الْكِلَابَ الْمُعْلَمَةَ
فَيُمْسِكْنَ عَلَيَّ، وَأَذْكُرُ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «إِذَا
أُرْسِلَتْ كِلَابُكَ الْمُعْلَمَةَ، وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ،
فَكُلْ» قُلْتُ: وَإِنْ قَتَلْنَ؟ قَالَ: «وَإِنْ قَتَلْنَ، مَا لَمْ
يَشْرِكْهَا كَلْبٌ لَيْسَ مَعَهَا» قُلْتُ لَهُ: فَإِنِّي أُرْمِي
بِالْمُعْرَاضِ الصَّيْدِ، فَأَصِيبُ، فَقَالَ: «إِذَا رَمَيْتَ
بِالْمُعْرَاضِ فَخَزَقْ، فَكُلْهُ، وَإِنْ أَصَابَهُ بَعْرُضُهُ (٣)
فَلَا تَأْكُلْهُ». [خ ٥٤٧٧، ٧٣٩٧].

(١) في (خ) «أو يُلْطَبُ عَثْرَاتِهِمْ».

(٢) في (خ) «بكراهية الطَّرِيقِ».

(٣) في (خ) «بعرض».

فَكُلُّهُ، فَإِنَّ ذَكَاتَهُ أَخَذَهُ فَإِنَّ وَجَدَتْ عِنْدَهُ كَلْبًا
آخَرَ، فَخَشِيَتْ أَنْ يَكُونَ أَخَذَهُ^(٤) مَعَهُ، وَقَدْ قَتَلَهُ،
فَلَا تَأْكُلُ، إِنَّمَا ذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَى كَلْبِكَ، وَلَمْ
تَذْكُرْهُ عَلَى غَيْرِهِ». [خ ٥٤٧٥].

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا
عِيسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ.

٥- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ
عَبْدِ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ قَالَ:
سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ (وَكَانَ لَنَا جَارًا وَدَخِيلًا
وَرَبِيطًا بِالنَّهْرَيْنِ) أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: أُرْسِلُ
كَلْبِي فَأَجِدُ مَعَ كَلْبِي كَلْبًا قَدْ أَخَذَ، لَا أَدْرِي أَيُّهُمَا
أَخَذَ. قَالَ: «فَلَا تَأْكُلُ، فَإِنَّمَا سَمَيْتَ عَلَى كَلْبِكَ،
وَلَمْ تَسْمَ عَلَى غَيْرِهِ».

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
ابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ
عَنِ عَدِيَّ بْنِ حَاتِمٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ.

٦- (...) حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعِ السَّكُونِيِّ.
حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ،
عَنْ عَدِيَّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«إِذَا أُرْسَلَتْ كَلْبُكَ فَأَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ، فَإِنَّ أَمْسَكَ
عَلَيْكَ فَأَذْرِكْتَهُ حَيًّا فَأَذْبَحْهُ، وَإِنْ أَدْرِكْتَهُ قَدْ قَتَلَ
وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ فَكُلْهُ، وَإِنْ وَجَدْتَ مَعَ كَلْبِكَ كَلْبًا
غَيْرَهُ وَقَدْ قَتَلَ فَلَا تَأْكُلُ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَيُّهُمَا
قَتَلَهُ، وَإِنْ رَمَيْتَ^(٥) سَهْمَكَ فَأَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ، فَإِنَّ

أَصَابَ بِحَدِّهِ فُكُلٌ، وَإِذَا أَصَابَ بِعَرَضِهِ فَقَتَلَ، فَإِنَّهُ
وَقِيدٌ، فَلَا تَأْكُلُ». وَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ
الْكَلْبِ؟ فَقَالَ: «إِذَا أُرْسَلَتْ كَلْبُكَ وَذَكَرْتَ
اسْمَ اللَّهِ فُكُلٌ، فَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ فَلَا تَأْكُلُ، فَإِنَّهُ إِنَّمَا
أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ» قُلْتُ: فَإِنْ وَجَدْتَ مَعَ كَلْبِي
كَلْبًا آخَرَ، فَلَا أَدْرِي أَيُّهُمَا أَخَذَهُ؟ قَالَ: «فَلَا
تَأْكُلُ، فَإِنَّمَا سَمَيْتَ عَلَى كَلْبِكَ، وَلَمْ تَسْمَ عَلَى
غَيْرِهِ». [خ ١٧٥، ٢٠٥٤، ٥٤٧٦، ٥٤٨٥
معلقًا، ٥٤٨٦].

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا ابْنُ
عُلَيَّةَ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي
السَّفَرِ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَدِيَّ
ابْنَ حَاتِمٍ يَقُولُ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ^(١)
الْمِعْرَاضِ فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعِ الْعَبْدِيِّ.
حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي
السَّفَرِ، وَعَنْ نَاسٍ ذَكَرَ^(٢) شُعْبَةُ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ:
سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
عَنِ الْمِعْرَاضِ، بِمِثْلِ ذَلِكَ.

٤- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ عَامِرٍ، عَنْ
عَدِيَّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ
صَيْدِ الْمِعْرَاضِ؟ فَقَالَ: «مَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فَكُلْهُ.
وَمَا أَصَابَ بِعَرَضِهِ فَهُوَ^(٣) وَقِيدٌ». وَسَأَلْتُهُ عَنْ صَيْدِ
الْكَلْبِ؟ فَقَالَ: «مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ

(١) في (خ) «عن صيد المعراض».

(٢) في (خ) «وذكر شعبة».

(٣) في (خ) «فإنه وقيد».

(٤) في (خ) «أخذ معه».

(٥) في (خ) «فإن رميت بسهمك» (في الموضعين).

كَلاهُمَا عَنْ حَيَوَةَ بِهِذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ
المُبَارَكِ، غَيْرَ أَنْ حَدِيثَ ابْنِ وَهَبٍ لَمْ يَذْكَرْ فِيهِ:
صَيْدَ القَوْسِ.

(٢) باب إذا غاب عنه الصيد ثم وجده

٩- (١٩٣١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ
الرَّازِي^(٢) حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ،
الْحِطَّاطُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
قَالَ: «إِذَا رَمَيْتَ بِسَهْمِكَ، فَعَابَ عَنْكَ، فَأَدْرَكْتَهُ،
فَكُلْهُ، مَا لَمْ يَتَيْنِ».

١٠- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي
خَلْفٍ، حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي
ثَعْلَبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الَّذِي يُدْرِكُ صَيْدَهُ بَعْدَ
ثَلَاثٍ: «فَكُلْهُ مَا لَمْ يَتَيْنِ».

١١- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ
العَلَاءِ، عَنْ مَكْحُولٍ^(٣) عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْحُسَيْنِيِّ،

(٢) هذا الحديث هو أول عود سماع إبراهيم بن سفيان
من مسلم، والذي قبله هو آخر فواته الثالث، ولم
يبق له في الكتاب فواتٌ بعد هذا. النووي.

(٣) قال الرشيد العطار في غرر الفوائد (٢٨): وقد
أخرج مسلمٌ رحمه لمكحول هذا حديثاً، عن أبي
ثعلبة الخشني، لم يورد له متناً، بل قال: حديثه في
الصيد فقط. وفي سماعه منه أيضاً نظراً. إلا أن مسلماً
ﷺ أورد حديث أبي ثعلبة هذا من طرق ثابتة
الاتصال، وهو قوله ﷺ: «إذا رميتَ بسهمك،
فغاب عنك، فأدركته، فكل ما لم ينتن». انفرد به
مسلمٌ دون البخاري، والله الموفق.

غَابَ عَنْكَ يَوْمًا فَلَمْ تَجِدْ فِيهِ إِلَّا أَثَرَ سَهْمِكَ، فُكِّلَ
إِنْ شِئْتَ، وَإِنْ وَجَدْتَهُ غَرِيقًا فِي المَاءِ، فَلَا
تَأْكُلْ». [خ٥٤٨٤].

٧- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ المُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ،
عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ
الصَّيْدِ؟ قَالَ: «إِذَا رَمَيْتَ سَهْمَكَ فَأَذْكَرِ اسْمَ اللَّهِ.
فَإِنْ وَجَدْتَهُ قَدْ قُتِلَ فُكِّلَ إِلَّا أَنْ تَجِدَهُ قَدْ وَقَعَ فِي
مَاءٍ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي، المَاءُ قَتَلَهُ أَوْ سَهْمُكَ».

٨- (١٩٣٠) حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا
ابْنُ المُبَارَكِ عَنْ حَيَوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ قَالَ: سَمِعْتُ
رَبِيعَةَ بْنَ يَزِيدَ الدَّمَشَقِيَّ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أَبُو
إِدْرِيسَ، عَائِدُ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْحُسَيْنِيِّ
يَقُولُ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ
إِنَّا بِأَرْضِ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ، نَأْكُلُ فِي آيَاتِهِمْ،
وَأَرْضِ صَيْدٍ أَصِيدُ بِقَوْسِي، وَأَصِيدُ بِكَلْبِي
المُعَلَّمِ، أَوْ بِكَلْبِي الَّذِي لَيْسَ بِمُعَلَّمٍ، فَأَخْبَرَنِي مَا
الَّذِي يَحِلُّ لَنَا مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: «أَمَّا مَا ذَكَرْتَ أَتَكُمُ
بِأَرْضِ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ، تَأْكُلُونَ فِي آيَاتِهِمْ، فَإِنْ
وَجَدْتُمْ غَيْرَ آيَاتِهِمْ، فَلَا تَأْكُلُوا فِيهَا، وَإِنْ لَمْ تَجِدُوا،
فَأَغْسِلُوهَا ثُمَّ كُلُوا فِيهَا، وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ أَنَّكَ بِأَرْضِ
صَيْدٍ، فَمَا أَصَبْتَ بِقَوْسِكَ فَأَذْكَرِ اسْمَ اللَّهِ ثُمَّ كُلْ،
وَمَا أَصَبْتَ بِكَلْبِكَ المُعَلَّمِ فَأَذْكَرِ اسْمَ اللَّهِ ثُمَّ كُلْ، وَمَا
أَصَبْتَ بِكَلْبِكَ الَّذِي لَيْسَ بِمُعَلَّمٍ فَأَدْرَكْتَ ذَكَاتَهُ،
فُكِّلْ». [خ٥٤٧٨، ٥٤٨٨، ٥٤٩٦].

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ.
ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا المَقْبَرِيُّ^(١)

(١) في (خ) «حَدَّثَنَا المَقْبَرِيُّ».

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثُهُ فِي الصَّيْدِ، ثُمَّ قَالَ ابْنُ

حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَبْدِ

الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَأَبِي الزَّاهِرِيَّةِ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ

نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَيْنِيِّ، بِمِثْلِ حَدِيثِ

الْعَلَاءِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ نُتُونَتَهُ، وَقَالَ، فِي

الْكَلْبِ: «كُلُّهُ بَعْدَ ثَلَاثِ إِلَّا أَنْ يُتَيْنِ، فَدَعُهُ».

(١٢- (١٩٣٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ

وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (قَالَ إِسْحَاقُ:

أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ)

عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ

قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَكْلِ كُلِّ

ذِي نَابٍ مِنَ السَّبْعِ، زَادَ إِسْحَاقُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ فِي

حَدِيثِهِمَا: قَالَ الزَّهْرِيُّ: وَلَمْ نَسْمَعْ بِهِذَا حَتَّى

قَدِمْنَا الشَّامَ. [خ ٥٥٣٠، ٥٧٨٠، ٥٧٨١].

١٣- (...) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى.

أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ،

عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا ثَعْلَبَةَ

الْحُسَيْنِيَّ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ كُلِّ

ذِي نَابٍ مِنَ السَّبْعِ.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَلَمْ أَسْمَعْ ذَلِكَ مِنْ عُلَمَائِنَا

بِالْحِجَازِ، حَتَّى حَدَّثَنِي أَبُو إِدْرِيسَ، وَكَانَ مِنْ

فُقَهَاءِ أَهْلِ الشَّامِ.

١٤- (...) وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدِ

الْأَيْبِيِّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو (يَعْنِي ابْنَ

الْحَارِثِ) أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ

الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَيْنِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبْعِ.

(...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا

سَهْلُ بْنُ حَمَادٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

(...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا

سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ

وَأَبُو بَشِيرٍ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ. وَعَنْ كُلِّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ.

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ أَبُو بَشِيرٍ: أَخْبَرَنَا عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى ^(١) ح وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ شُعْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ.

وَقَدْ اضْطَرَرْتُمْ فَكُلُوا، قَالَ: فَأَقَمْنَا عَلَيْهِ شَهْرًا، وَنَحْنُ ثَلَاثٌ مِائَةٌ حَتَّى سَمِنَا، قَالَ: وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا نَعْتَرِفُ مِنْ وَقْبِ عَيْنَيْهِ، بِالْقِلَالِ، الذَّهْنِ، وَنَقْتِطِعُ مِنْهُ الْفِدْرَ كَالثَّوْرِ (أَوْ كَقَدْرِ الثَّوْرِ) فَلَقَدْ أَخَذَ مِنَّا أَبُو عُبَيْدَةَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا، فَأَقَعَهُمْ فِي وَقْبِ عَيْنَيْهِ، وَأَخَذَ ضِلْعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ، فَأَقَامَهَا، ثُمَّ رَحَلَ أَعْظَمَ بَعِيرٍ مَعَنَا، فَمَرَّ مِنْ تَحْتِهَا، وَتَرَوَدْنَا مِنْ لَحْمِهِ وَسَائِقٍ. فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «هُوَ رِزْقٌ أَخْرَجَهُ اللَّهُ لَكُمْ، فَهَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ فَتُطْعِمُونَا؟» قَالَ: فَأَرْسَلْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْهُ، فَأَكَلَهُ.

١٨- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ.

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعَ عَمْرُو جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ ثَلَاثُمِائَةَ رَاكِبٍ. وَأَمِيرُنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، نَرُضُدُ عِيرًا لِفَرَيْشٍ. فَأَقَمْنَا بِالسَّاحِلِ نِصْفَ شَهْرٍ فَأَصَابَنَا جُوعٌ شَدِيدٌ. حَتَّى أَكَلْنَا الْخَبْطَ، فَسَمِيَ جَيْشُ الْخَبْطِ، فَأَلْقَى لَنَا الْبَحْرُ ذَابَةً يُقَالُ لَهَا الْعَنْبَرُ، فَأَكَلْنَا مِنْهَا نِصْفَ شَهْرٍ. وَادَّهَنَا مِنْ وَدَكِهَا حَتَّى ثَابَتْ أَجْسَامُنَا، قَالَ: فَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ ضِلْعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ فَنَصَبَهُ ^(٣) ثُمَّ نَظَرَ إِلَى أَطْوَلِ رَجُلٍ ^(٤) فِي الْجَيْشِ، وَأَطْوَلِ جَمَلٍ فَحَمَلَهُ عَلَيْهِ، فَمَرَّ تَحْتَهُ، قَالَ: وَجَلَسَ فِي حِجَاغِ عَيْنَيْهِ نَفَرًا. قَالَ: وَأَخْرَجْنَا مِنْ وَقْبِ عَيْنَيْهِ

(٤) باب إباحة ميتة ^(٢) البحر

١٧- (١٩٣٥) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ، ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْثِمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَمَرَ عَلَيْنَا أبا عُبَيْدَةَ، نَتَلَقَى عِيرًا لِفَرَيْشٍ، وَرَوَدْنَا جَرَابًا مِنْ تَمْرِ لَمْ يَجِدْ لَنَا غَيْرَهُ، فَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يُعْطِينَا تَمْرَةً تَمْرَةً، قَالَ فَقُلْتُ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ بِهَا؟ قَالَ: نَمَصُّهَا كَمَا يَمَصُّ الصَّبِيُّ، ثُمَّ نَشْرِبُ عَلَيْهَا مِنَ الْمَاءِ، فَتَكْفِينَا يَوْمَنَا إِلَى اللَّيْلِ، وَكُنَّا نَضْرِبُ بِعَصِينَا الْخَبْطَ، ثُمَّ نُبَلِّهُ بِالْمَاءِ فَنَأْكُلُهُ، قَالَ: وَانْطَلَقْنَا عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ، فَرَفِعَ لَنَا عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ كَهَيْئَةِ الْكُتَيْبِ الصَّخْمِ، فَأَتَيْنَاهُ فَإِذَا هِيَ ذَابَةٌ تُدْعَى الْعَنْبَرُ. قَالَ: قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: مَيْتَةٌ، ثُمَّ قَالَ: لَا، بَلْ نَحْنُ رُسُلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ،

(٣) كذا هو في النسخ: فنصبه، والضلع مؤنث، ووجه التذكير أنه أراد العضو. النووي.

(٤) الظاهر أنه: قيس بن عباد بن ذؤلم، قال ابن حجر: لم أقف على اسمه، وأظنه قيس بن سعد بن عباد، فإن له ذكرًا في هذه الغزوة، وكان مشهورًا بالطول، ثم ذكر قصة تدل على ذلك. فتح الباري (٨/٨٠).

(١) في (خ) «نهى رسول الله ﷺ».

(٢) في شرح النووي: ميتات البحر.

(...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا
عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ،
حَدَّثَنَا أَبُو الْمُنْذِرِ الْقَرَّازُ^(١) كِلَاهُمَا عَنْ دَاوُدَ بْنِ
قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْنَا إِلَى أَرْضِ
جُهَيْنَةَ. وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا، وَسَاقَ الْحَدِيثَ
بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

(٥) باب تحريم أكل لحم الحمر الإنسية

٢٢- (١٤٠٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ:
قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ وَالْحَسَنِ، ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ
أَبِيهِمَا، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
نَهَى عَنِ مُتَعَةِ النَّسَاءِ يَوْمَ خَيْبَرٍ وَعَنِ لُحُومِ الْحُمُرِ
الْإِنْسِيَّةِ.

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ
وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، ح وَحَدَّثَنَا
ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، ح
وَحَدَّثَنِي أَبُو الظَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ
وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ وَعَبْدُ بْنُ
حُمَيْدٍ. قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ،
كُلُّهُمُ عَنِ الزَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِ
يُونُسَ: وَعَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمُرِ الْإِنْسِيَّةِ.

٢٣- (١٩٣٦) وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ
الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ كِلَاهُمَا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ
شِهَابٍ أَنَّ أَبَا إِدْرِيسَ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا ثَعْلَبَةَ قَالَ:

كَذَا وَكَذَا فُلَّةٌ وَذَكٌّ، قَالَ: وَكَانَ مَعَنَا جِرَابٌ مِنْ
تَمْرٍ، فَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يُعْطِي كُلَّ رَجُلٍ مِنْهَا قَبْضَةً
قَبْضَةً، ثُمَّ أَعْطَانَا تَمْرَةً تَمْرَةً، فَلَمَّا فِينِي وَجَدْنَا
فَقْدَهُ. [خ ٤٣٦١، ٤٣٦٢، ٥٤٩٣، ٥٤٩٤].

١٩- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ.
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعَ عُمَرُو جَابِرًا يَقُولُ، فِي
جَيْشِ الْحَبِطِ: إِنَّ رَجُلًا نَحَرَ ثَلَاثَ جَزَائِرَ، ثُمَّ
ثَلَاثًا، ثُمَّ ثَلَاثًا، ثُمَّ نَهَاهُ أَبُو عُبَيْدَةَ.

٢٠- (...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.
حَدَّثَنَا عَبْدُهُ (يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ) عَنْ هِشَامِ بْنِ
عُرْوَةَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
قَالَ: بَعَثَنَا النَّبِيُّ ﷺ وَنَحْنُ ثَلَاثُمِائَةٍ، نَحْمِلُ
أَزْوَادَنَا عَلَى رِقَابِنَا. [خ ٢٤٨٣، ٢٤٨٣، ٤٣٦٠].

٢١- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ
أَبِي نُعَيْمٍ، وَهَبِ بْنِ كَيْسَانَ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ
أَخْبَرَهُ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً، ثَلَاثُمِائَةٍ.
وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ، فَفَنِي زَادَهُمْ.
فَجَمَعَ أَبُو عُبَيْدَةَ زَادَهُمْ فِي مِزْوَدٍ، فَكَانَ يُقَوِّتُنَا.
حَتَّى كَانَ يُصَيِّبُنَا، كُلَّ يَوْمٍ، تَمْرَةً.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ.
حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ (يَعْنِي ابْنَ كَثِيرٍ) قَالَ: سَمِعْتُ وَهْبَ
ابْنَ كَيْسَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ:
بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً، أَنَا فِيهِمْ، إِلَى سَيْفِ
الْبَحْرِ وَسَاقُوا جَمِيعًا بَقِيَّةَ الْحَدِيثِ، كَنَحْوِ حَدِيثِ
عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ وَأَبِي الزَّيْنِبِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ
وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ: فَأَكَلَ مِنْهَا الْجَيْشُ ثَمَانِي عَشْرَةَ
لَيْلَةً.

(١) في (خ) «أبو المنذر البزاز».

حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لُحُومَ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ .
[خ ٥٥٢٧].

٢٤- (٥٦١) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ وَسَالِمٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ . [خ ٤٢١٥، ٤٢١٧، ٤٢١٨، ٥٥٢١، ٥٥٢٢].

٢٥- (...) وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ .
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ قَالَ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ .
حَدَّثَنَا أَبِي وَمَعْنُ بْنُ عِيسَى عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ الْجِمَارِ الْأَهْلِيِّ يَوْمَ خَيْبَرَ، وَكَانَ النَّاسُ احْتِاجُوا إِلَيْهَا.

٢٦- (١٩٣٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ .
حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى عَنِ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ؟ فَقَالَ: أَصَابَتْنَا مَجَاعَةٌ يَوْمَ خَيْبَرَ، وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ أَصَبْنَا لِلْقَوْمِ حُمْرًا خَارِجَةً مِنَ الْمَدِينَةِ، فَتَحَرَّنَاهَا، فَإِنْ قُدِّرْنَا لَتَغْلِي، إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ اكْفُوا الْقُدُورَ وَلَا تَطْعَمُوا مِنْ لُحُومِ الْحُمْرِ شَيْئًا، فَقُلْتُ: حَرَمَهَا^(١) تَحْرِيمَ مَاذَا؟ قَالَ: تَحَدَّثْنَا بَيْنَنَا فَقُلْنَا: حَرَمَهَا أَلْبَتَّةَ .
وَحَرَمَهَا مِنْ أَجْلِ أَنَّهَا لَمْ تُحْمَسْ . [خ ٣١٥٥، ٤٢٢٠].

٢٧- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، فَضِيلُ بْنُ

(١) في (خ) «فقلت: أحرّمها».

حُسَيْنٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (بِعْنِي ابْنُ زِيَادٍ)، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ الشَّيْبَانِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى يَقُولُ: أَصَابَتْنَا مَجَاعَةٌ لِيَالِي خَيْبَرَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ خَيْبَرَ وَقَعْنَا فِي الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ فَانْتَحَرْنَاهَا، فَلَمَّا عَلَتْ بِهَا الْقُدُورُ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ اكْفُوا الْقُدُورَ، وَلَا تَأْكُلُوا مِنْ لُحُومِ الْحُمْرِ شَيْئًا .
قَالَ: فَقَالَ نَاسٌ: إِنَّمَا نَهَى عَنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَنَّهَا لَمْ تُحْمَسْ، وَقَالَ آخَرُونَ: نَهَى عَنْهَا أَلْبَتَّةَ .

٢٨- (١٩٣٨) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيٍّ (وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ) قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى يَقُولَانِ: أَصَبْنَا حُمْرًا، فَطَبَخْنَاهَا، فَنَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اكْفُوا الْقُدُورَ . [خ ٤٢٢١، ٤١٢٢، ٤٢٢٤، ٤٢٢٥، ٥٥٢٥، ٥٥٢٦].

٢٩- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ .
قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: قَالَ الْبَرَاءُ: أَصَبْنَا يَوْمَ خَيْبَرَ حُمْرًا .
فَنَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ اكْفُوا الْقُدُورَ^(٢)

(٢) قال الجياني في التقييد (٣/ ٨٩١) قال أبو مسعود: لهذا تعليل، وهو مرسل. وقال الرشيد العطار في غرر الفوائد (٦٣) بعد أن نقل كلام أبي مسعود الدمشقي: قلت: يعني أن أبا إسحاق لم يسمعه من البراء رضي الله عنه، ولذلك قال فيه: قال البراء. فإن ثبت اتصاله من هذا الوجه، فإنه متصل في كتاب مسلم رضي الله عنه من رواية الشعبي وغيره، عن البراء بنحوه. وقال القاضي عياض في الإكمال (٦/ ٣٨١): وهذا مما يجب النظر فيه، لأنه لم يُعَيَّن المنادي، ولا ذكر إضافة نص قوله إلى النبي صلى الله عليه وسلم. ولكن الأظهر أن النداء في الجيش لا يخفى على الإمام والصاحب إضافة إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فهذا مما يعلم بقرينة الحال.

عَلَى لَحْمٍ، قَالَ: «عَلَى أَيِّ لَحْمٍ؟» قَالُوا: عَلَى لَحْمِ حُمُرِ إِنْسِيَّةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَهْرِيقُوهَا» (٢) وَأَكْسِرُوهَا» فَقَالَ رَجُلٌ* (٣) يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ نَهْرِيقُهَا (٤) وَنَعْسِلُهَا، قَالَ: «أَوْ ذَاكَ».

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ مَسْعَدَةَ وَصَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، النَّبِيلُ كُلُّهُمْ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

٣٤- (١٩٤٠) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ، أَصَبْنَا حُمُرًا خَارِجًا مِنَ الْقَرْيَةِ، فَطَبَخْنَا مِنْهَا، فَنَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَلَا إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْهَا، فَإِنَّهَا رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ، فَأَكْفَمَتِ الْقُدُورُ بِمَا فِيهَا، وَإِنَّهَا لَتَقُورُ بِمَا فِيهَا. [خ ٢٩٩١، ٤١٩٨، ٤١٩٩، ٥٥٢٨].

٣٥- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ، الضَّرِيرُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ خَيْبَرَ جَاءَ جَاءَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكَلْتِ الْحُمُرَ، ثُمَّ جَاءَ آخَرَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفْنَيْتِ الْحُمُرَ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا طَلْحَةَ فَنَادَى: إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ، فَإِنَّهَا رِجْسٌ أَوْ نَجْسٌ. قَالَ: فَأَكْفَمَتِ الْقُدُورُ بِمَا فِيهَا.

(٢) في (خ) «هريقوها».

(٣) قال شيخنا: يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ عَمْرًا. تَنْبِيهِ الْمَعْلَم (٧٩٧).

(٤) في (خ) «أو نهرقها، أو نغسلها».

٣٠- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ بَشِيرٍ عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ: نُهَيْتَنَا عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ.

٣١- (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُلْقِيَ لُحُومَ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ، نِيئَةً وَنَضِيجَةً، ثُمَّ لَمْ يَأْمُرْنَا بِأَكْلِهِ. [خ ٤٢٢٦].

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ، حَدَّثَنَا حَفْصُ (يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ) عَنْ عَاصِمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

٣٢- (١٩٣٩) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَا أَذْرِي، إِنَّمَا نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ كَانَ حَمُولَةً النَّاسِ، فَكِرَهُ أَنْ تَذْهَبَ حَمُولَتُهُمْ، أَوْ حَرَمَهُ (١) فِي يَوْمِ خَيْبَرَ، لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ. [خ ٤٢٢٧].

٣٣- (١٨٠٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَفُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ، قَالَا حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ فَتَحَهَا عَلَيْنَا فَلَمَّا أَمْسَى النَّاسُ، الْيَوْمَ الَّذِي فَتِحَتْ عَلَيْنَا، أَوْقَدُوا نِيرَانًا كَثِيرَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا هَذِهِ النَّيْرَانُ؟ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ تُوقِدُونَ؟» قَالُوا:

(١) في (خ) «أو حرّم يوم خيبر».

(٦) باب في أكل لحوم الخيل

٣٦- (١٩٤١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَفُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرْنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ) عَنْ عُمَرُو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى، يَوْمَ حَيْبَرَ، عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ. وَأَذِنَ فِي لُحُومِ الْخَيْلِ. [خ٥٢١٩، ٥٥٢٠، ٥٥٢٤].

٣٧- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَكَلْنَا، زَمَنَ حَيْبَرَ، الْخَيْلَ وَحُمَرَ الْوَحْشِ، وَنَهَانَا النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْجِمَارِ الْأَهْلِيِّ.

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. ح وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ الدُّورَقِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ التُّوفَلِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

٣٨- (١٩٤٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَوَكَيْعٌ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ: نَحَرْنَا فَرَسًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَكَلْنَاهُ. [خ٥٥١٠، ٥٥١١، ٥٥١٢، ٥٥١٩].

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

(٧) باب إباحة الضب

٣٩- (١٩٤٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى

ابْنُ أَيُّوبَ وَفُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سُئِلَ (١) النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الضَّبِّ؟ فَقَالَ: «لَسْتُ بِأَكِلِهِ وَلَا مُحَرَّمِهِ». [خ٥٥٣٦].

٤٠- (...) وَحَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ أَكْلِ الضَّبِّ؟ فَقَالَ: «لَا أَكَلُهُ وَلَا أَحْرَمُهُ».

٤١- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ عَلَى الْمُنْبَرِ، عَنِ أَكْلِ الضَّبِّ؟ فَقَالَ: «لَا أَكَلُهُ وَلَا أَحْرَمُهُ».

(...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بِمِثْلِهِ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَفُتَيْبَةُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ، ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مَعْوَلٍ، ح وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، ح وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ عَقْبَةَ، ح وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ. كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ

(١) قال ابن حجر في الفتح (٦٦٣/٩): وهذا السائل يحتمل أن يكون خزيمه بن جزء، وذكر مستنده، ثم قال: وهذا يمكن أن يفسر بثابت بن دبيعة.

قَالَ خَالِدٌ: فَاجْتَرَزْتُهُ فَأَكَلْتُهُ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ^(١).

٤٤- (١٩٤٦) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ جَمِيعًا عَنِ ابْنِ وَهَبٍ، قَالَ حَرْمَلَةُ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ، الَّذِي يُقَالُ لَهُ سَيْفُ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَيْمُونَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهِيَ خَالَتُهُ وَخَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ، فَوَجَدَ عِنْدَهَا ضَبًّا مَخْنُودًا، قَدِمَتْ بِهِ أُخْتُهَا حَفِيدَةُ^(٢) بِنْتُ الْحَارِثِ مِنْ نَجْدٍ، فَقَدِمَتْ الضَّبَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ فَلَمَّا يُقَدِّمُ إِلَيْهِ^(٣) طَعَامًا حَتَّى يُحَدِّثَ بِهِ وَيُسَمِّيَ لَهُ، فَأَهْوَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ إِلَى الضَّبِّ، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنَ التَّنَسُوتِ الْحُضُورِ: أَخْبِرْنِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَا قَدَّمْتَنَ لَهُ، قُلْنَ: هُوَ الضَّبُّ، يَا رَسُولَ اللَّهِ فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ. فَقَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ: أَحْرَامُ الضَّبِّ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «لَا، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي، فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ».

قَالَ خَالِدٌ: فَاجْتَرَزْتُهُ فَأَكَلْتُهُ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ، فَلَمْ يَنْهَيْ. [خ ٥٣٩١، ٥٥٣٧، ٥٤٠٠].

(١) في (خ) «ينظر، فلم ينهي».

(٢) قوله: «حفيدة» وفي الرواية الأخرى: أم حفيدة، وفي بعض النسخ: أم حفيدة، بالهاء، وفي بعضها في رواية أبي بكر بن النضر: أم حميد، وفي بعضها: حميدة، وكله بضم الحاء، مصغراً. قال القاضي وغيره: والأصوب والأشهر: أم حفيدة، بلا هاء، واسمها: هزيمة. النووي.

(٣) في (خ) «قلما يقدم يديه طعاماً».

النَّبِيِّ ﷺ فِي الضَّبِّ. بِمَعْنَى حَدِيثِ اللَّيْثِ عَنْ نَافِعٍ. غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ أَيُّوبَ: أَيْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِضَبِّ فَلَمْ يَأْكُلْهُ وَلَمْ يُحَرِّمَهُ، وَفِي حَدِيثِ أُسَامَةَ قَالَ: قَامَ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ.

٤٢- (١٩٤٤) وَحَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ تُوْبَةَ الْعَنْبَرِيَّةِ سَمِعَ الشَّعْبِيَّ. سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ مَعَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فِيهِمْ سَعْدٌ، وَأَتُوا بِالْحَمِ ضَبِّ فَنَادَتْ امْرَأَةٌ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ: إِنَّهُ لَحَمٌ ضَبِّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُوا، فَإِنَّهُ حَلَالٌ، وَلَكِنَّهُ لَيْسَ مِنْ طَعَامِي». [خ ٧٢٦٧].

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ تُوْبَةَ الْعَنْبَرِيَّةِ قَالَ: قَالَ لِي الشَّعْبِيُّ: أَرَأَيْتَ حَدِيثَ الْحَسَنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: وَقَاعَدْتُ ابْنَ عُمَرَ قَرِيبًا مِنْ سَتَيْنِ أَوْ سَنَةٍ وَنِصْفٍ، فَلَمْ أَسْمَعْهُ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرَ هَذَا. قَالَ: كَانَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِمْ سَعْدٌ. بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذٍ.

٤٣- (١٩٤٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ابْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْتَ مَيْمُونَةَ، فَأَتَيْتِ بِضَبِّ مَخْنُودٍ، فَأَهْوَى إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ، فَقَالَ بَعْضُ التَّنَسُوتِ اللَّاتِي فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ: أَخْبِرُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَا يُرِيدُ أَنْ يَأْكُلَ. فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ، فَقُلْتُ: أَحْرَامٌ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي، فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ».

٤٥- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ التَّضَرِّ وَعَبْدُ
ابْنِ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنِي، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ:

حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي
عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي
أَمَامَةَ ابْنِ سَهْلٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ
خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
عَلَى مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، وَهِيَ خَالَتُهُ، فَقَدِمَ إِلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَحْمٌ ضَبٌّ، جَاءَتْ بِهِ أُمُّ حُفَيْدٍ بِنْتُ
الْحَارِثِ مِنْ نَجْدٍ، وَكَانَتْ تَحْتَ رَجُلٍ مِنْ بَنِي
جَعْفَرٍ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَأْكُلُ شَيْئًا حَتَّى
يَعْلَمَ مَا هُوَ، ثُمَّ ذَكَرَ^(١) بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ، وَزَادَ
فِي آخِرِ الْحَدِيثِ: وَحَدَّثَهُ ابْنُ الْأَصَمِّ عَنْ مَيْمُونَةَ
وَكَانَ فِي حَجْرِهَا.

٤٦- (١٩٤٧) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرٍ
بْنُ نَافِعٍ، قَالَ ابْنُ نَافِعٍ: أَخْبَرَنَا عُندَرٌ، حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ:
سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَهَدَتْ خَالَتِي أُمَّ حُفَيْدٍ
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَمْنًا وَأَقِطًا وَأَضْبًا، فَأَكَلَ مِنْ
السَّمْنِ وَالْأَقِطِ، وَتَرَكَ الضَّبَّ تَقَدَّرًا، وَأَكَلَ عَلَى
مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَوْ كَانَ حَرَامًا مَا أُكِلَ عَلَى
مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [خ ٢٥٧٥، ٥٣٨٩،
٥٤٠٢، ٧٣٥٨].

٤٧- (١٩٤٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.
حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ
الْأَصَمِّ قَالَ: دَعَانَا عَرُوسٌ بِالْمَدِينَةِ، فَقَرَّبَ إِلَيْنَا
ثَلَاثَةَ عَشَرَ ضَبًّا، فَأَكَلْنَا وَتَارَكْنَا، فَلَقِيَتْ ابْنَ عَبَّاسٍ
مِنَ الْعَدُوِّ، فَأَخْبَرَتْهُ، فَأَكْثَرَ الْقَوْمُ حَوْلَهُ، حَتَّى قَالَ
بَعْضُهُمْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا أَكُلُهُ، وَلَا أَنْهَى
عَنْهُ، وَلَا أَحْرَمُهُ». فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: بِئْسَ مَا
فُلْتُمْ، مَا بُعِثَ^(٤) نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مُحِلًّا وَمُحْرَمًا.
إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بَيْنَمَا هُوَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ، وَعِنْدَهُ
الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَامْرَأَةٌ أُخْرَى.
إِذْ قُرَّبَ إِلَيْهِمْ حِوَانٌ عَلَيْهِ لَحْمٌ، فَلَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ
ﷺ أَنْ يَأْكُلَ قَالَتْ لَهُ مَيْمُونَةُ: إِنَّهُ لَحْمٌ ضَبٌّ.
فَكَفَّتْ يَدَهُ، وَقَالَ: «هَذَا لَحْمٌ لَمْ أَكُلْهُ قَطُّ». وَقَالَ
لَهُمْ: «كُلُوا» فَأَكَلَ مِنْهُ الْفَضْلُ وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ
وَالْمَرَأَةُ.

(١) (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ
اللَيْثِ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ
يَزِيدَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي هَلَالٍ عَنِ ابْنِ الْمُتَكَدِّرِ
أَنَّ أَبَا أَمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ أَخْبَرَهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ
أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ، وَعِنْدَهُ

(١) قوله: «ثم ذكر بمثل» يعني ذكوان بن كيسان، عن
ابن شهاب، والله أعلم.

(٢) يعني لم يذكر معمر في روايته عن ابن شهاب: يزيد
ابن الأصم، كما زاده صالح بن كيسان في روايته
عنه.

(٣) في (خ) «بمثل حديث».

(٤) في (خ) «ما بعث الله تعالى نبيي الله».

وَقَالَتْ مَيْمُونَةُ: لَا أَكُلُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَيْءٌ^(١)
يَأْكُلُ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٤٨- (١٩٤٩) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ
ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنِ ابْنِ
جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّبِيرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ
عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِضَبٍّ، فَأَبَى
أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ، وَقَالَ: «لَا أُدْرِي، لَعَلَّهُ مِنَ الْقُرُونِ
الَّتِي مُسِخَتْ».

٤٩- (١٤٩٠) وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ.
حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ، حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي
الزَّبِيرِ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا عَنِ الضَّبِّ؟ فَقَالَ: لَا
تَطْعَمُوهُ، وَقَدِرُهُ، وَقَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ:
إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُحَرِّمَهُ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْفَعُ بِهِ
غَيْرَ وَاحِدٍ، فَإِنَّمَا طَعَامُ عَامَّةِ الرِّعَاءِ مِنْهُ، وَلَوْ كَانَ
عِنْدِي طَعْمَتُهُ.

٥٠- (١٩٥١) وَحَدَّثَنِي: مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى.
حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ دَاوُدَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ،
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
إِنَّا بَارِضٌ مَضْبِيَّةً، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ أَوْ فَمَا تُفْتِنَانَا؟ قَالَ:
«ذَكَرَ لِي أَنَّ أُمَّةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مُسِخَتْ» فَلَمْ
يَأْمُرْ وَلَمْ يَنْهَ.

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ، قَالَ
عُمَرُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيَنْفَعُ بِهِ غَيْرَ وَاحِدٍ، وَإِنَّهُ
لَطَعَامُ عَامَّةِ هَذِهِ الرِّعَاءِ، وَلَوْ كَانَ عِنْدِي لَطَعْمَتُهُ.
إِنَّمَا عَافَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٥١- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا

بَهْزٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ الدُّورَقِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
فَقَالَ: إِنِّي فِي غَائِطٍ مَضْبِيَّةٍ، وَإِنَّهُ عَامَّةُ طَعَامِ أَهْلِي.
قَالَ فَلَمْ يُجِبْهُ، فَقُلْنَا: عَاوِذُهُ، فَعَاوِذَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ.
ثَلَاثًا، ثُمَّ نَادَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الثَّالِثَةِ فَقَالَ:
«يَا أَعْرَابِيَّ إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ أَوْ غَضِبَ عَلَى سَبِطٍ مِنْ
بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَمَسَّحَهُمْ دَوَابَّ^(٢) يَدْبُونَ فِي
الْأَرْضِ، فَلَا أُدْرِي لَعَلَّ هَذَا مِنْهَا، فَلَسْتُ أَكُلُهَا
وَلَا أَنْهَى عَنْهَا».

(٨) باب إباحة الجراد

٥٢- (١٩٥٢) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ.
حَدَّثَنَا أَبُو عَزَازَةَ عَنْ أَبِي يَعْقُورٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
أَبِي أَوْفَى قَالَ: عَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ
عَزَوَاتٍ نَأْكُلُ الْجَرَادَ. [خ ٥٤٩٥].

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ
ابْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ،
عَنْ أَبِي يَعْقُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَتِهِ: سَبْعَ عَزَوَاتٍ، وَقَالَ
إِسْحَقُ: سِتٌّ، وَقَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ: سِتٌّ أَوْ
سَبْعٌ^(٣).

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ
أَبِي عَدِيٍّ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
جَعْفَرٍ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي يَعْقُورٍ، بِهَذَا
الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: سَبْعَ عَزَوَاتٍ.

(٢) في (خ) «دوابًا».

(٣) في (خ) «ستًا أو سبعا».

(١) في (خ) «إلا شيئًا».

(٩) باب إباحة الأرنب

٥٣- (١٩٥٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ^(١) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: مَرَرْنَا فَاسْتَنْفَجْنَا أَرْبَابًا بِمَرِّ الظُّهْرَانِ، فَسَعَوْا عَلَيْهِ فَلَعَبُوا، قَالَ: فَسَعَيْتُ حَتَّى أَدْرَكْتُهَا، فَأَتَيْتُ بِهَا أَبَا طَلْحَةَ، فَذَبَحَهَا، فَبَعَثَ بِوَرِكَيْهَا وَفَخَذَيْهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَيْتُ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَبِلَهُ. [خ ٢٥٧٢، ٥٤٨٩، ٥٥٣٥].

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ سَعِيدٍ، ح وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ)، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى: بِوَرِكَيْهَا أَوْ فَخَذَيْهَا.

(١٠) باب إباحة ما يستعان به على الاصطياد والعدو، وكرهه الخذف

٥٤- (١٩٥٤) حَدَّثَنَا عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ قَالَ: رَأَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُعْقَلِ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ يَخْذِفُ، فَقَالَ لَهُ: لَا تَخْذِفْ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَكْرَهُهُ أَوْ قَالَ يَنْهَى عَنِ الْخَذْفِ، فَإِنَّهُ لَا يُضْطَادُ بِهِ^(٢) الصَّيْدُ، وَلَا يُنْكَأُ بِهِ الْعَدُوُّ، وَلَكِنَّهُ يَكْسِرُ السِّنَّ وَيَقْفَأُ الْعَيْنَ، ثُمَّ رَأَهُ بَعْدَ ذَلِكَ يَخْذِفُ. فَقَالَ لَهُ أُخْبِرْكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَكْرَهُهُ، أَوْ يَنْهَى عَنِ الْخَذْفِ، ثُمَّ أَرَاكَ تَخْذِفُ لَا أَكَلِمَكَ

كَلِمَةً^(٣) كَذَا وَكَذَا. [خ ٥٤٧٩].

(...) حَدَّثَنِي أَبُو دَاوُدَ، سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ. حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا كَهْمَسٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

٥٥- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ صُهَبَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَذْفِ، قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ فِي حَدِيثِهِ: وَقَالَ: إِنَّهُ لَا يَنْكَأُ الْعَدُوَّ وَلَا يَقْتُلُ الصَّيْدَ، وَلَكِنَّهُ يَكْسِرُ السِّنَّ وَيَقْفَأُ الْعَيْنَ، وَقَالَ ابْنُ مَهْدِيٍّ: إِنَّهَا لَا تَنْكَأُ الْعَدُوَّ. وَلَمْ يَذْكُرْ: تَقْفَأُ الْعَيْنَ. [خ ٤٨٤١، ٦٢٢٠].

٥٦- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّ قَرِيبًا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ خَذَفَ، قَالَ فَتَهَاهُ وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْخَذْفِ وَقَالَ: «إِنَّهَا لَا تَصِيدُ صَيْدًا وَلَا تَنْكَأُ عَدُوًّا، وَلَكِنَّهَا تَكْسِرُ السِّنَّ وَتَقْفَأُ الْعَيْنَ» قَالَ فَعَادَ فَقَالَ: أَحَدَّثَكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهُ ثُمَّ تَخْذِفُ لَا أَكَلِمَكَ أَبَدًا.

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

(١١) باب الأمر بإحسان الذبح

والقتل، وتحديد الشفرة

٥٧- (١٩٥٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ

(٣) وجدنا في نسخ متعددة هكذا بالتنوين، لكن المضبوط في مثل هذا بالإضافة.

(١) في (خ) «جعفر»، قالا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ.

(٢) في (خ) «لا يصاد به».

تَتَّخِذُوا شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا». [خ٥٥١٥].

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ وَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

٥٩- (١٩٥٨) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ وَأَبُو كَامِلٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: مَرَّ ابْنُ عُمَرَ بِنَفَرٍ قَدْ نَصَبُوا دَجَاجَةً يَتَرَامُونَهَا^(١) فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا عَنْهَا، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ مَنْ فَعَلَ هَذَا. [خ٥٥١٥].

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: مَرَّ ابْنُ عُمَرَ بِفَتْيَانٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَدْ نَصَبُوا طَيْرًا^(٢) وَهُمْ يَرْمُونَهُ، وَقَدْ جَعَلُوا لِصَاحِبِ الطَّيْرِ كُلِّ خَاطِطَةٍ مِنْ نَبْلِهِمْ، فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ لَعَنَ اللَّهُ مَنْ فَعَلَ هَذَا، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ مَنْ اتَّخَذَ شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ، غَرَضًا^(٣).

(١) في (خ) «يرمونها».

(٢) هكذا هو في النسخ: طيرا، والمراد به واحد، والمشهور في اللغة أن الواحد يقال له: طائر، والجمع: طير. وفي لغة قليلة إطلاق الطير على الواحد، وهذا الحديث جارٍ على تلك اللغة. النووي.

(٣) قال الدارقطني في التتبع (١٥٠): وأخرجنا جميعاً حديث أبي بشر، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عمر: لعن من اتخذ شيئاً فيهِ الروحُ غرضاً. وهو الصحيح. فإن قال قائل: فقد خالفه عدي بن ثابت، عن سعيد ابن جبيرة، عن ابن عباس. قيل له: لم يتابع عدي على قوله. وقد تابع أبا بشر المنهال بن عمرو، =

أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ: ثِنْتَانِ حَفِظْتُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ، وَلْيُجِدْ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، فَلْيُرِخْ ذَيْبَتَهُ».

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا عُذْرٌ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ سُفْيَانَ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ بِإِسْنَادٍ حَدِيثِ ابْنِ عُليَّةَ وَمَعْنَى حَدِيثِهِ.

(١٢) باب النهي عن صبر البهائم

٥٨- (١٩٥٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ هِشَامَ ابْنَ زَيْدِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ جَدِّي، أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، دَارَ الْحَكَمِ بْنِ أَيُّوبَ، فَإِذَا قَوْمٌ قَدْ نَصَبُوا دَجَاجَةً يَرْمُونَهَا، قَالَ فَقَالَ أَنَسٌ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُصَبَّرَ الْبَهَائِمُ. [خ٥٥١٣].

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ سَعِيدٍ وَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ح وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ كُلُّهُمُ عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

٥٨- (١٩٥٧) وَحَدَّثَنَا عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا

مُحَمَّدٌ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّيْبَرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُقْتَلَ شَيْءٌ^(١) مِنَ الدَّوَابِّ صَبْرًا.

٦٠- (١٩٥٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، ح وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ

٣٥- كتاب الأضاحي

(١) باب وقتها

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا

أَبُو عَوَانَةَ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: عَلَى اسْمِ اللَّهِ، كَحَدِيثِ أَبِي الْأَخْوَصِ.

١- (١٩٦٠) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ، ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ. حَدَّثَنِي جُنْدُبُ بْنُ سُفْيَانَ قَالَ: شَهِدْتُ الْأَضْحَى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَعُدْ أَنْ صَلَّى وَفَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ، سَلَّمَ، فَإِذَا هُوَ يَرَى لَحْمَ أَضَاحِي قَدْ ذُبِحَتْ، قَبْلَ أَنْ يُفْرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ، فَقَالَ: «مَنْ كَانَ ذَبَحَ أَضْحِيَّتَهُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ أَوْ نُصَلِّيَ فَلْيَذْبَحْ مَكَانَهَا أُخْرَى، وَمَنْ كَانَ لَمْ يَذْبَحْ، فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ». [خ ٩٨٥، ٥٥٠٠، ٥٥٦٢، ٦٦٧٤].

٣- (...) حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا

أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَسْوَدِ سَمِعَ جُنْدُبًا الْبَجَلِيَّ قَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى يَوْمَ أَضْحَى، ثُمَّ خَطَبَ، فَقَالَ: «مَنْ كَانَ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ، فَلْيَعُدْ مَكَانَهَا، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ ذَبَحَ، فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ». [خ ٧٤٠٠].

٢- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ سَلَامُ بْنُ سُلَيْمٍ عَنِ الْأَسْوَدِ ابْنِ قَيْسٍ، عَنْ جُنْدُبِ بْنِ سُفْيَانَ قَالَ: شَهِدْتُ الْأَضْحَى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ بِالنَّاسِ، نَظَرَ إِلَى عَنَمٍ قَدْ ذُبِحَتْ، فَقَالَ: «مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَلْيَذْبَحْ شَاءَ مَكَانَهَا، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ ذَبَحَ فَلْيَذْبَحْ عَلَى اسْمِ اللَّهِ».

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ.

قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

٤- (١٩٦١) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا

خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: ضَحَى خَالِي، أَبُو بُرْدَةَ قَبْلَ الصَّلَاةِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تِلْكَ شَاءَ لَحْمٍ» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ عِنْدِي جَذَعَةً مِنَ الْمَعْزِ، فَقَالَ:

= وسعيد بن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر، فالحكم لهم على عدي. وحديث عدي وهم. والله أعلم.

(١) في (خ) «أن تقتل شيئاً».

«صَحَّ بِهَا. وَلَا تَصْلُحُ لِغَيْرِكَ». ثُمَّ قَالَ: «مَنْ صَحَّى قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَإِنَّمَا ذَبَحَ لِنَفْسِهِ. وَمَنْ ذَبَحَ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَقَدْ تَمَّ نُسُكُهُ وَأَصَابَ سُنَّةَ الْمُسْلِمِينَ». [خ ٩٥١، ٩٥٥، ٩٦٥، ٩٦٨، ٩٧٦، ٩٨٣، ٥٥٤٥، ٥٥٥٦، ٥٥٦٣، ٦٦٧٣].

٥- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ أَنَّ خَالَهُ، أَبَا بُرْدَةَ بْنَ نِيَّارٍ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يَذْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هَذَا يَوْمٌ، اللَّحْمُ فِيهِ مَكْرُوهٌ، وَإِنِّي عَجَلْتُ نَسِيكَتِي لِأَطْعَمَ أَهْلِي وَجِيرَانِي وَأَهْلَ دَارِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعِدْ نُسُكًا» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ عِنْدِي عِنَاقَ لَبَنٍ، هِيَ خَيْرٌ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ، فَقَالَ: «هِيَ خَيْرٌ نَسِيكَتِكَ، وَلَا تَجْزِي جَذَعَةً عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ».

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: حَظَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ فَقَالَ: «لَا يَذْبَحَنَّ أَحَدٌ حَتَّى يُصَلِّيَ» قَالَ: فَقَالَ خَالِي: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هَذَا يَوْمٌ، اللَّحْمُ فِيهِ

(١) قال القاضي: كذا روينا في مسلم: مكروه بالكاف والهاء من رواية السجزي، والفارسي، وكذا ذكره الترمذي. قال: وروينا في مسلم من العذري: مقروم بالفاء والميم. قال: وصوب بعضهم هذه الرواية، ومعناه: يشتهي فيه اللحم، يقال: قرمت إلى اللحم وقرمته إذا اشتهته، قال: وهي بمعنى قوله في غير مسلم: عرفت أنه يوم أكل وشرب، فتعجلت وأكلت وأطعمت أهلي وجيراني إلخ. قال القاضي: وأما رواية: مكروه، فقال بعض شيوخنا صوابه: اللحم فيه مكروه، بفتح الحاء، أي ترك الذبح والتضحية وبقاء أهله فيه بلا لحم حتى =

مَكْرُوهٌ^(١) ثُمَّ ذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ هُشَيْمٍ.

٦- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ فَرَّاسٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا، وَوَجَهَ قِبَلَتَنَا، وَنَسَكَ نُسُكَنَا، فَلَا يَذْبَحُ حَتَّى يُصَلِّيَ» فَقَالَ خَالِي: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ نَسَكْتُ عَنِ ابْنِ لِي، فَقَالَ: «ذَاكَ شَيْءٌ عَجَلْتَهُ لِأَهْلِكَ» فَقَالَ: إِنَّ عِنْدِي شَاةً خَيْرٌ مِنْ شَاتَيْنِ، قَالَ: «صَحَّ بِهَا، فَإِنَّهَا خَيْرٌ نَسِيكَةً^(٢)».

٧- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى)، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زُبَيْدِ الْإِبَامِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ أَوْلَ مَا نَبَدَأُ بِهِ فِي يَوْمِنَا هَذَا، نُصَلِّيَ^(٣) ثُمَّ نَرْجِعُ فَنَنْحَرُ^(٤)» فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ، فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا، وَمَنْ ذَبَحَ، فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ قَدَّمَهُ لِأَهْلِهِ، لَيْسَ مِنَ النَّسُكِ فِي شَيْءٍ» وَكَانَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَّارٍ قَدْ ذَبَحَ، فَقَالَ: عِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ، فَقَالَ: «أَذْبَحْهَا وَلَنْ تَجْزِيَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ».

(...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زُبَيْدِ سَمِعَ الشَّعْبِيِّ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلُهُ.

= يشتهوه مكروه. واللحم بفتح الحاء اشتهاه اللحم. وقال الأصهباني معناه: هذا يوم طلب اللحم فيه مكروه وشاق، وهذا حسن، والله أعلم. النووي.

(٢) في (خ) «خير نسيكتك».

(٣) في (خ) «هذا أن نصلي».

(٤) في (خ) «لننحر».

١٠- (١٩٦٢) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي قَبِيصَةَ (١٩٦٢) وَعَمَرُو النَّاقِدُ وَرُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُثَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو) قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي يُونُسَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَوْمَ النَّحْرِ: مَنْ كَانَ ذَبْحَ قَبْلِ الصَّلَاةِ، فَلْيُعِدْ» فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا يَوْمٌ يُسْتَهَى فِيهِ اللَّحْمُ، وَذَكَرَ هَتَّةً مِنْ حَيْرَانِهِ. كَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَدَقَهُ، قَالَ: وَعِنْدِي جَذَعَةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ، أَفَأَذْبَحُهَا؟ قَالَ فَرَحَّصَ لَهُ، فَقَالَ: لَا أَذْرِي أَبْلَعْتُ رُحْصَتَهُ مَنْ سِوَاهُ أَمْ لَا؟ قَالَ: وَانْكَفَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى كَبِشَيْنٍ فَذَبَحَهُمَا، فَقَامَ النَّاسُ إِلَى غَنِيمَةٍ، فَتَوَزَّعُوا. أَوْ قَالَ فَتَجَزَّعُوا. [خ ٩٥٤، ٩٨٤، ٥٥٤٦، ٥٥٦١].

١١- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَبْدِيِّ. حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَهَشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى ثُمَّ خَطَبَ، فَأَمَرَ مَنْ كَانَ ذَبْحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ أَنْ يُعِيدَ^(٢) ذَبْحَهُ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُثَيْبَةَ.

١٢- (...) وَحَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْحَسَانِيُّ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (بِعْنِي ابْنُ وَرْدَانَ)، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أَضْحَى، قَالَ فَوَجَدَ رِيحَ لَحْمٍ، فَنَهَاهُمْ أَنْ يَذْبَحُوا، قَالَ: «مَنْ كَانَ ضَحَى، فَلْيُعِدْ» ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا.

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَهَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ. ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ، كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ.

٨- (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ صَخْرِ الدَّارِمِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو التَّعْمَانِ، عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (بِعْنِي ابْنُ زِيَادٍ)، حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ عَنِ الشَّعْبِيِّ، حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ قَالَ: خَطَبَنَا^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمِ نَحْرِ، فَقَالَ: «لَا يُضْحِكُنَّ أَحَدٌ حَتَّى يُصَلِّيَ» قَالَ رَجُلٌ: عِنْدِي عِنَاقُ لَبَنٍ هِيَ خَيْرٌ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ، قَالَ: «فَضِّحْ بِهَا، وَلَا تَجْزِي جَذَعَةً عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ».

٩- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (بِعْنِي ابْنُ جَعْفَرٍ)، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: ذَبَحَ أَبُو بُرْدَةَ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَبْدِلْهَا» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَيْسَ عِنْدِي إِلَّا جَذَعَةٌ (قَالَ شُعْبَةُ: وَأُظْنَنَّهُ قَالَ) وَهِيَ خَيْرٌ مِنْ مُسْنَوَةٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اجْعَلْهَا مَكَانَهَا، وَلَنْ تَجْزِيَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ» [خ ٥٥٥٧].

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرِ الشُّكَّ فِي قَوْلِهِ: هِيَ خَيْرٌ مِنْ مُسْنَوَةٍ.

(٢) فِي (خ) «أَنْ يُعِدَّ».

(١) فِي (خ) «قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ».

(٢) باب سن الأضحية

١٣- (١٩٦٣) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزَّبِيرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَذْبَحُوا إِلَّا مُسْتَةً، إِلَّا أَنْ يَغْسَرَ عَلَيْكُمْ، فَتَذْبَحُوا جَذَعَةَ مِنَ الضَّانِ».

١٤- (١٩٦٤) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّبِيرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ التَّحْرِ بِالْمَدِينَةِ، فَتَقَدَّمَ رَجُلًا فَنَحَرُوا^(١) وَظَنُوا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ نَحَرَ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ كَانَ نَحَرَ قَبْلَهُ، أَنْ يُعِيدَ بِنَحْرِ آخَرَ، وَلَا يَنْحَرُوا حَتَّى يَنْحَرَ النَّبِيُّ ﷺ.

١٥- (١٩٦٥) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ ابْنِ عَامِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَاهُ عَنَّمَا يَفْسِمُهَا عَلَى أَصْحَابِهِ ضَحَايَا، فَبَقِيَ عَتُودٌ، فَذَكَرَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «صَحَّ بِهِ أَنْتَ».

قَالَ قُتَيْبَةُ: عَلَى ضَحَابِيَّتِهِ. [خ ٢٣٠٠، ٢٥٠٠، ٥٥٥٥].

١٦- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ عَنْ هِشَامِ الدُّسْتَوَائِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ بَعْجَةَ الْجُهَنِيِّ، عَنْ عُقْبَةَ

(١) الذين بلغتهم هذه الرخصة هم: أبو بردة، وزيد بن خالد، وعقبة بن عامر، والبراء بن عازب، كما في رواية في البخاري، لكن الظاهر أنها وهم، وسعد ابن أبي وقاص كما في الطبراني. تنبيه المعلم (٨٠٩).

ابن عَامِرِ الْجُهَنِيِّ قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِينَا ضَحَايَا، فَأَصَابَنِي جَذَعٌ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ أَصَابَنِي جَذَعٌ، فَقَالَ: «صَحَّ بِهِ». [خ ٥٥٤٧].

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ حَسَانَ)، أَخْبَرَنَا مُعَاوِيَةُ (وَهُوَ ابْنُ سَلَامٍ)، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، أَخْبَرَنِي بَعْجَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَسَمَ ضَحَايَا بَيْنَ أَصْحَابِهِ، بِمِثْلِ مَعْنَاهُ.

(٣) باب استحباب الضحية، وذبحها

مباشرة بلا توكيل، والتسمية والتكبير

١٧- (١٩٦٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: صَحَّى النَّبِيُّ ﷺ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَفْرَنَيْنِ، ذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ وَسَمَى وَكَبَّرَ، وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا. [خ ٥٥٥٣، ٥٥٥٤، ٥٥٥٨، ٥٥٦٤، ٥٥٦٥، ٧٣٦٩].

١٨- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: صَحَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَفْرَنَيْنِ، قَالَ: وَرَأَيْتُهُ يَذْبَحُهُمَا بِيَدِهِ، وَرَأَيْتُهُ وَاضِعًا قَدَمَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا، قَالَ: وَسَمَى وَكَبَّرَ.

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ)، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: صَحَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِهِ

قَالَ قُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ أَنَسٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ

كَأَوَائِدِ الْوَحْشِ، فَإِذَا عَلَبَكُمْ^(٣) مِنْهَا شَيْءٌ، فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا». [خ ٢٤٨٨، ٢٥٠٧، ٣٠٧٥، ٥٥٠٣، ٥٥٠٦، ٥٥٠٩، ٥٥٤٣، ٥٥٤٤].

أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: وَيَقُولُ: «بِاسْمِ اللَّهِ، وَاللَّهِ أَكْبَرُ».

٢١- (...). وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِذِي الْحُلَيْفَةِ مِنْ تَهَامَةَ، فَأَصَبْنَا غَنَمًا وَإِبِلًا، فَعَجَلِ الْقَوْمُ، فَأَعْلَوْا بِهَا الْقُدُورَ، فَأَمَرَ بِهَا فُكِّمَتْ، ثُمَّ عَدَلَ عَشْرًا مِنَ الْغَنَمِ بِحُزُورٍ، وَذَكَرَ بَاقِيَ الْحَدِيثِ كَنَحْوِ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ.

١٩- (١٩٦٧) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ حَيَّوَةُ: أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنْ بَرِيدِ بْنِ قَسِيطٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزَّيْبِرِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِكَبْشٍ أَقْرَنَ، يَطَأُ فِي سَوَادٍ، وَيَبْرُكُ فِي سَوَادٍ، وَيَنْظُرُ فِي سَوَادٍ، فَأُتِيَ بِهِ لِيُضْحِيَ بِهِ، فَقَالَ لَهَا: «يَا عَائِشَةُ هَلْ مَيِ الْمُدْيَةِ». ثُمَّ قَالَ: «اشْحَذِيهَا بِحَجَرٍ» فَفَعَلْتُ، ثُمَّ أَخَذَهَا، وَأَخَذَ الْكَبْشَ فَأَضْجَعَهُ، ثُمَّ دَبَحَهُ، ثُمَّ قَالَ: «بِاسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ مِنْ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَمِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ» ثُمَّ ضَحَى بِهِ.

٢٢- (...). وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبَّادَةَ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعٍ، ثُمَّ حَدَّثَنِيهِ عُمَرُ ابْنُ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ ابْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَأَقْوِ الْعُدُوَّ غَدًا، وَلَيْسَ مَعَنَا مُدْيٌ، فَتَذَكِّي بِاللَّيْطِ؟ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ، وَقَالَ: فَتَدَّ عَلَيْنَا بَعِيرٌ مِنْهَا، فَرَمَيْنَاهُ بِالْتَّبَلِ حَتَّى وَهَضَنَاهُ.

(٤) باب جواز الذبح بكل ما أنهر الدم،

إلا السن والظفر وسائر العظام

٢٠- (١٩٦٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَأَقْوِ الْعُدُوَّ غَدًا، وَلَيْسَتْ مَعَنَا مُدْيٌ، قَالَ ﷺ: «أَعْجَلُ أَوْ أَرْنِي^(١) مَا أَنْهَرَ الدَّمَ، وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ^(٢) فَكُلْ، لَيْسَ السِّنُّ وَالظَّفَرُ، وَسَأُحَدِّثُكَ، أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ، وَأَمَّا الظَّفَرُ فَمُدْيُ الْحَبَشَةِ» قَالَ: وَأَصَبْنَا نَهْبَ إِبِلٍ وَغَنَمٍ، فَتَدَّ مِنْهَا بَعِيرٌ، فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ لِهَذِهِ الْإِبِلِ، أَوْ أَوَائِدِ

(...) وَحَدَّثَنِيهِ الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، الْحَدِيثَ إِلَى آخِرِهِ بِتَمَامِهِ، وَقَالَ فِيهِ: وَلَيْسَتْ مَعَنَا مُدْيٌ، أَفْتَدْبِحُ بِالْقَصَبِ.

٢٣- (...). وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ،

(١) في (خ) «أو أرن ما أنهر».

(٢) هكذا هو في النسخ كلها، وفيه محذوف، أي وذكر اسم الله عليه أو معه. النووي.

(٣) في (خ) «فإذا نذ عليكم منها شيء».

٢٥- (...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَرْهَرَ أَنَّهُ شَهِدَ الْعِيدَ مَعَ عُمَرَ ابْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ فَصَلَّى لَنَا قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ نَهَاكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا لُحُومَ سُكُكُمْ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، فَلَا تَأْكُلُوا.

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ. ح وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كُلُّهُمْ عَنِ الزَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

٢٦- (١٩٧٠) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَأْكُلُ أَحَدٌ^(٢) مِنْ لَحْمٍ أَضْحِيَّتِهِ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ».

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي قُدَيْكٍ، أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي ابْنَ عُمَانَ)، كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ.

٢٧- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَ عَبْدِ بْنُ حَمِيدٍ (قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ)، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ

(٢) فِي (خ) «أَحْدَكُمْ».

عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَأَقْوَى الْعَدُوِّ عَدَا، وَلَيْسَ مَعَنَا مُدِيٌّ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، وَلَمْ يَذْكُرْ: فَعَجَلَ الْقَوْمُ فَأَعْلَوْا بِهَا الْقُدُورَ فَأَمَرَ بِهَا فَكُفِّتَتْ، وَذَكَرَ سَائِرَ الْقِصَّةِ.

(٥) بَابُ بَيَانِ مَا كَانَ مِنَ النِّهْيِ عَنْ أَكْلِ لَحْمِ الْأَضْحَاكِ بَعْدَ ثَلَاثِ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ. وَبَيَانُ نَسْخِهِ وَإِبَاحَتِهِ إِلَى مَتَى شَاءَ

٢٤- (١٩٦٩) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزَّهْرِيُّ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ: شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ، وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَاَنَا أَنْ نَأْكُلَ مِنْ لُحُومِ نُسُكِنَا بَعْدَ ثَلَاثِ^(١) [ح ٥٥٧٣].

(١) قَالَ الدَّارِقُطِيُّ فِي التَّبَعِ (١٣٨): وَهَذَا مِمَّا وَهَمَ فِيهِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، لِأَنَّ الْحَمِيدِيَّ، وَعَلِيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ، وَالْقَعْنَبِيِّ، وَأَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، وَإِسْحَاقَ بْنَ رَاهُوِيَةَ، وَأَبَا بَكْرٍ بْنَ أَبِي سَبِيحَةَ، وَأَبَا خَيْثَمَةَ، وَابْنَ أَبِي عَمْرٍ، وَقُتَيْبَةَ، وَأَبَا عَبْدِ اللَّهِ وَغَيْرَهُمْ وَقَفَوْهُ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ. وَاحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ خَفِيَ عَلَى مُسْلِمٍ أَنَّ ابْنَ عُيَيْنَةَ يَرُويهِ مَوْقُوفًا، لِأَنَّهُ لَعَلَّهُ لَمْ يَقَعْ عِنْدَهُ إِلَّا مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، وَلِأَنَّ الْحَدِيثَ رَفَعَهُ صَحِيحٌ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، رَفَعَهُ صَالِحٌ، وَمَعْمَرٌ، وَيُونُسٌ، وَابْنُ أَخِي الزَّهْرِيِّ، وَمَالِكٌ مِنْ رِوَايَةِ جَرِيرٍ، وَالزَّبِيدِيِّ، عَنِ الزَّهْرِيِّ. وَأَمَّا الْبَخَارِيُّ، فَأَخْرَجَهُ مِنْ حَدِيثِ يُونُسَ وَحَدَّهُ، وَلَمْ يَعْضُ لِحَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ الدَّمَشَقِيُّ فِي الْأَجُوبَةِ (٩): وَهَذَا كَمَا قَالَ، غَيْرَ أَنْ مُسْلِمًا أَخْرَجَهُ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ يُونُسَ، وَصَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، وَابْنَ أَخِي الزَّهْرِيِّ، وَمَعْمَرٍ مَسْنَدًا، وَأَخْرَجَهُ عَنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ كَمَا قَالَ. قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: وَمُسْلِمٌ لَمْ يَعْلَمْ أَنَّ عَبْدِ الْجَبَّارِ أَوْقَفَهُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَإِنْ كَانَ الْحَدِيثُ لَهُ أَصْلٌ ثَابِتٌ مِنْ غَيْرِ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

تُؤْكَلُ لُحُومُ الْأَصَاحِي بَعْدَ ثَلَاثٍ.

قَالَ سَالِمٌ: فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يَأْكُلُ لُحُومَ الْأَصَاحِي فَوْقَ ثَلَاثٍ، وَقَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ: بَعْدَ ثَلَاثٍ.

٢٨- (١٩٧١) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيِّ، أَخْبَرَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَاقِدٍ^(١) قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثٍ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمْرَةَ فَقَالَتْ: صَدَقَ، سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: دَفَّتْ أَهْلُ أَبِيَاتٍ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ حُضْرَةَ الْأَضْحَى، زَمَنَ

(١) قال الرشيد العطار في غرر الفوائد (٤٥): وهذا مرسل، فإن عبدا لله بن واقد تابعي، يروي عن عبدا لله بن عمر وغيره، وهو عبدا لله بن واقد بن عبدا لله بن عمر بن الخطاب. ولم يحتج مسلم بهذا المرسل، وإنما احتج باقي الحديث، وهو قول عبدا لله بن أبي بكر بن حزم: فذكرت ذلك لعمرة، فقالت: صدق، سمعت رسول الله ﷺ تقول: دفت أهل أبيات من أهل البادية حضرة الأضحى زمن رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «ادخروا ثلاثاً...» الحديث. وهذا مسند، ولا يخفى على من له أسس بعلم الرواية أن هذا المسند من هذا الحديث هو الذي احتج به مسلم. وقد رواه القعني، عن مالك، عن عبدا لله بن أبي بكر، عن عمرة، عن عائشة به، لم يذكر فيه عبدا لله بن واقد. وكذلك رواه يحيى القطان، عن مالك أيضاً. وأخرجه أبو داود في سننه (٢٨١٢)، عن القعني كذلك، وأخرجه النسائي أيضاً في سننه (٤٤٣١) عن عبدا لله بن سعيد، وهو أبو قدامة السرخسي، عن يحيى، وهو القطان فيما علمت، عن مالك كذلك. وأما المرسل الذي في أوله، فإنه متصل في كتاب مسلم من حديث ابن عمر وغيره عن النبي ﷺ.

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ادخروا ثلاثاً، ثم تصدقوا بما بقي» فلما كان بعد ذلك قالوا: يا رسول الله إن الناس يتخذون الأسيقية من ضحاياهم ويجملون منها^(٢) الودك، فقال رسول الله ﷺ: «وما ذاك؟» قالوا: نهيت أن تؤكل لحوم الضحايا بعد ثلاث، فقال: «إنما نهيتكم من أجل الدافة التي دفت، فكلوا وادخروا وتصدقوا».

٢٩- (١٩٧٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، عَنْ جَابِرِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثٍ، ثُمَّ قَالَ بَعْدُ: «كُلُوا وَتَزَوَّدُوا وَادخروا».

٣٠- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ، كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. حَدَّثَنَا عَطَاءٌ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كُنَّا لَا نَأْكُلُ مِنْ لُحُومِ بُدَيْنَا فَوْقَ ثَلَاثٍ مِنْهُ. فَأَرَّخَصَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «كُلُوا وَتَزَوَّدُوا».

قُلْتُ لِعَطَاءٍ: قَالَ جَابِرٌ: حَتَّى جِئْنَا الْمَدِينَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ. [خ ١٧١٩].

٣١- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ عَدِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَبِي أَنَسَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا لَا نُمْسِكُ لُحُومَ الْأَصَاحِي فَوْقَ ثَلَاثٍ. فَأَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ

(٢) في (خ) «ويجملون فيها».

تَزَوَّدَ مِنْهَا، وَتَأْكُلُ مِنْهَا (بِعْنِي فَوْقَ ثَلَاثِ).

٣٢- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا نَتَزَوَّدُهَا إِلَى الْمَدِينَةِ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [خ ٢٩٨٠، ٥٤٢٤، ٥٥٦٧].

٣٣- (١٩٧٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا سَعِيدُ عَنْ قَتَادَةَ^(١) عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ لَا تَأْكُلُوا لُحُومَ^(٢) الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثِ» (وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ).

فَشَكُّوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَهُمْ عِيَالًا

(١) قال الجياني في التقييد (٣/٨٩٢): قال مسلم:

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: نَا عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ. ح، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: نَا سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي

سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ مَرْفُوعًا. هَكَذَا هَذَا إِسْنَادُ ابْنِ الْمُثَنَّى فِي نَسْخَةِ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ مَاهَانَ. وَعِنْدَ أَبِي أَحْمَدَ الْجَلُودِيِّ، وَالْكَسَائِيِّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: نَا سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ،

عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ. زَادَ فِي الْإِسْنَادِ رَجُلًا، وَهُوَ قَتَادَةُ. قَالَ أَبُو عَلِيٍّ: وَالصَّوَابُ عِنْدِي مَا رَوَاهُ ابْنُ مَاهَانَ، وَكَذَلِكَ خَرَجَهُ أَبُو مَسْعُودٍ الدَّمَشَقِيُّ فِي كِتَابِ الْأَطْرَافِ: عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ

ابْنِ الْمُثَنَّى، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، بِهَذَا، لَيْسَ فِيهِ: عَنْ قَتَادَةَ.

(٢) فِي (خ) «لَحْمِ الْأَضَاحِيِّ».

وَحَشْمًا وَخَدَمًا، فَقَالَ: «كُلُوا وَأَطْعِمُوا وَاحْبِسُوا أَوْ ادْخِرُوا». قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: شَكَ عَبْدُ الْأَعْلَى.

٣٤- (١٩٧٤) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ ضَحَّى مِنْكُمْ فَلَا يُضْبِحُن فِي بَيْتِهِ، بَعْدَ ثَالِثَةِ^(٣) شَيْئًا». فَلَمَّا كَانَ فِي الْعَامِ الْمُقْبِلِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَفْعَلُ كَمَا فَعَلْنَا عَامَ أَوَّلٍ؟ فَقَالَ: «لَا، إِنْ ذَاكَ عَامٌ كَانَ النَّاسُ فِيهِ بِجَهْدٍ، فَأَرَدْتُ أَنْ يَفْشَوْ فِيهِمْ». [خ ٥٥٦٩].

٣٥- (١٩٧٥) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا

مَعْنُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ، عَنْ ثُوْبَانَ قَالَ: دَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَحِيَّتَهُ ثُمَّ قَالَ: «يَا ثُوْبَانَ أَضْلِحْ لَحْمَ هَذِهِ» فَلَمْ أَزَلْ أَطْعِمُهُ مِنْهَا حَتَّى قَدِمَ الْمَدِينَةَ.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَابْنُ

رَافِعٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، كِلَاهُمَا عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

٣٦- (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو مُسَهَّرٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ، حَدَّثَنِي الزُّبَيْدِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ثُوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «أَضْلِحْ هَذَا اللَّحْمَ» قَالَ فَأَضْلَحْتُهُ، فَلَمْ يَزَلْ يَأْكُلُ مِنْهُ حَتَّى بَلَغَ الْمَدِينَةَ.

(٣) فِي (خ) «بَعْدَ ثَلَاثَةِ».

ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَ عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ
 (قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الرَّزَّاقِ)، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ
 الْمُسَيْبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ: «لَا فَرَعٌ وَلَا عَتِيرَةٌ».

زَادَ ابْنُ رَافِعٍ فِي رِوَايَتِهِ: وَالْفَرَعُ أَوَّلُ التَّنَاجِ
 كَأَنَّ يَنْتَجُ لَهُمْ فَيَذْبُحُونَهُ. [خ ٥٤٧٣، ٥٤٧٤].

(٧) باب نهي من دخل عليه عشر ذي الحجة،
 وهو يريد التضحية، أن يأخذ من
 شعره أو أظفاره شيئاً

٣٩- (١٩٧٧) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ.
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدِ بْنِ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ
 يُحَدِّثُ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا
 دَخَلْتَ الْعَشْرَ، وَأَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَصْحَى، فَلَا
 يَمَسْ مِنْ شَعْرِهِ وَبَشْرِهِ شَيْئًا».

قِيلَ لِسُفْيَانَ: فَإِنْ بَعْضُهُمْ لَا يَرْفَعُهُ، قَالَ:
 لَكِنِّي أَرْفَعُهُ.

٤٠- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ.
 أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ
 أُمِّ سَلَمَةَ تَرْفَعُهُ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ، وَعِنْدَهُ
 أَصْحِيَّةٌ، يُرِيدُ أَنْ يَصْحَى، فَلَا يَأْخُذَنَّ شَعْرًا وَلَا
 يَقْلِمَنَّ ظُفْرًا».

٤١- (...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ.
 حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ الْعَنْبَرِيُّ. أَبُو عَسَانَ. حَدَّثَنَا

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى
 ابْنُ حَمْرَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَقُلْ: فِي حَجَّةِ
 الْوُدَّاعِ.

٣٧- (١٩٧٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
 وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضَيْلٍ
 (قَالَ أَبُو بَكْرٍ: عَنْ أَبِي سِنَانٍ، وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى:
 عَنْ ضِرَارِ بْنِ مَرَّةٍ) عَنْ مُحَارِبٍ، عَنِ ابْنِ بَرِيدَةَ^(١)
 عَنْ أَبِيهِ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ.
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضَيْلٍ، حَدَّثَنَا ضِرَارُ بْنُ مَرَّةٍ،
 أَبُو سِنَانٍ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 بَرِيدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَهَيْتُكُمْ
 عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَزُورُوهَا، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ
 الْأَصْحَاحِ فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَأَمْسِكُوا مَا بَدَأَ لَكُمْ.
 وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ التَّبِيدِ إِلَّا فِي سِقَاءٍ، فَاشْرَبُوا فِي
 الْأَسْقِيَةِ كُلِّهَا، وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا».

(...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا
 الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ
 مَرْثَدٍ، عَنِ ابْنِ بَرِيدَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 قَالَ: «كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ» فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي
 سِنَانَ.

(٦) باب الفرع والعتيرة

٣٨- (١٩٧٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ
 وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ
 حَرْبٍ (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ:
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ) عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ،
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(١) في (خ) «عن عبد الله بن بريدة».

سَلَمَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ لَهُ ذَبْحٌ يَذْبَحُهُ، فَإِذَا أَهْلَ هِلَالٍ ذِي الْحِجَّةِ، فَلَا يَأْخُذَنَّ مِنْ شَعْرِهِ وَلَا مِنْ أَظْفَارِهِ شَيْئًا، حَتَّى يُضْحِيَ».

(...) حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ عَمَارِ اللَّيْثِيِّ قَالَ: كُنَّا فِي الْحَمَامِ قُبَيْلَ الْأَضْحَى، فَاطَّلَى فِيهِ نَاسٌ^(٣) فَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْحَمَامِ: إِنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَكْرَهُ هَذَا، أَوْ يَنْهَى عَنْهُ، فَلَقِيتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: يَا بَنَ أَخِي؟ هَذَا حَدِيثٌ قَدْ نَسِيَ وَتَرِكَ، حَدَّثْتَنِي أُمُّ سَلَمَةَ، زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمَعْنَى حَدِيثِ مُعَاذٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو.

(...) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَخِي ابْنِ وَهْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي حَيَوَةُ، أَخْبَرَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ الْجُنْدَعِيِّ أَنَّ ابْنَ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ، وَذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ، بِمَعْنَى حَدِيثِهِمْ.

(٨) باب تحريم الذبح لغير الله تعالى ولعن فاعله
٤٣- (١٩٧٨) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَسَرِيحُ ابْنُ يُونُسَ، كِلَاهُمَا عَنْ مَرْوَانَ، قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَرَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ حَيَّانَ. حَدَّثَنَا أَبُو الطَّفَيْلِ، عَامِرُ بْنُ وَاثِلَةَ قَالَ:

شُعْبَةُ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عَمَرَ^(١) بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمْ هِلَالَ ذِي الْحِجَّةِ، وَأَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُضْحِيَ، فَلْيُمْسِكْ عَنْ شَعْرِهِ وَأَظْفَارِهِ»^(٢)

(...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ الْهَاشِمِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عَمَرَ أَوْ عَمْرٍو بْنِ مُسْلِمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

٤٢- (...) وَحَدَّثَنِي عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو اللَّيْثِيُّ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ بْنِ عَمَارِ بْنِ أَكِيمَةَ اللَّيْثِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أُمَّ

(١) كذا رواه مسلم: عمر- بضم العين- في كل هذه الطرق، إلا طريق الحسن بن علي الحلواني، ففيها: عمرو- بفتح العين- وإلا طريق أحمد بن عبد الله بن الحكم، ففيها: عمر، أو عمرو. قال العلماء: الوجوهان منقولان في اسمه.

(٢) قال أبو مسعود الدمشقي في الأجوبة (١٧): وأخرج عن عمرو بن مسلم، عن ابن المسيب، عن أم سلمة رضي الله عنها، عن النبي صلى الله عليه وسلم: إذا دخل العشر. وصوابه موقوف، وقد تركه البخاري. قال أبو مسعود: وهذا أخرجه من حديث غندر، ويحيى بن كثير، عن شعبة، عن مالك مسنداً مجوّداً، وإنما كان مالكٌ بأخرة لا يسنده. وأخرجه أيضاً من حديث سعيد بن أبي هلال، ومحمد بن عمرو، عن عمرو بن مسلم، عن سعيد بن مسلم، عن أم سلمة رضي الله عنها، عن النبي صلى الله عليه وسلم. وكذلك أخرجه من حديث ابن عيينة، عن عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف، عن سعيد بن المسيب، عن أم سلمة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال أبو مسعود: وهذا حديثٌ قد أسنده جماعةٌ غير من ذكرهم مسلمٌ، ووثقه جماعة.

(٣) في (خ) «أناس».

كُنْتُ عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَأَتَانَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُسِرُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ فَعَضِبَ وَقَالَ: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُسِرُّ إِلَيَّ شَيْئًا يَكْتُمُهُ النَّاسَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ حَدَّثَنِي بِكَلِمَاتٍ أَرَبِعَ، قَالَ فَقَالَ: مَا هُنَّ؟ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ: قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَهُ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ أَوَى مُحَدِّثًا، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ».

٤٥- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ ابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ ابْنَ أَبِي بَزَّةٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الطَّفَيْلِ، قَالَ: سُئِلَ عَلِيٌّ: أَحْصَاكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَيْءٍ؟ فَقَالَ: مَا أَحْصَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَيْءٍ لَمْ يَعْمَ بِهِ النَّاسَ كَأَقَاةٍ. إِلَّا مَا كَانَ فِي قِرَابِ سِنْفِي هَذَا، قَالَ: فَأَخْرَجَ صَحِيفَةً مَكْتُوبٌ فِيهَا: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ. وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ سَرَقَ مَنَارَ الْأَرْضِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَهُ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ أَوَى مُحَدِّثًا».

٤٤- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ أَبِي الطَّفَيْلِ قَالَ: قُلْنَا لِعَلِيِّ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ: أَخْبِرْنَا بِشَيْءٍ أَسْرَهُ إِلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: مَا أَسْرَ إِلَيَّ شَيْئًا كَتَمَهُ النَّاسَ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، وَلَعَنَ اللَّهُ

٣٦- كتاب الأشربة

وَحَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَشْرَبُ فِي ذَلِكَ الْبَيْتِ. مَعَهُ قَيْتَةٌ تُغْنِيهِ، فَقَالَتْ: أَلَا يَا حَمْرُ لِلشَّرْفِ التَّوَاءِ. فَتَارَ إِلَيْهِمَا حَمْزَةُ بِالسَّيْفِ، فَجَبَّ أَسْنِمَتَهُمَا وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا، ثُمَّ أَخَذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا.

قُلْتُ لِابْنِ شِهَابٍ: وَمِنَ السَّنَامِ؟ قَالَ: قَدْ جَبَّ أَسْنِمَتَهُمَا فَذَهَبَ بِهَا، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: قَالَ عَلِيٌّ: فَنَظَرْتُ إِلَى مَنْظَرِ أَفْطَعَنِي، فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، فَأَخْبَرْتُهُ الْخَبَرَ، فَخَرَجَ وَمَعَهُ زَيْدٌ، وَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ، فَدَخَلَ عَلَى حَمْزَةَ فَتَعَيَّظَ عَلَيْهِ، فَرَفَعَ حَمْزَةُ بَصْرَهُ، فَقَالَ: هَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عِبِيدٌ لِأَبَائِي؟ فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْفَهُرُ حَتَّى خَرَجَ عَنْهُمْ. [٢٠٨٩، ٢٣٧٥، ٣٠٩١، ٤٠٠٣،

(١) باب تحريم الخمر، وبيان أنها تكون من عصير العنب ومن التمر والبسر والزبيب، وغيرها مما يسكر

١- (١٩٧٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ. أَخْبَرَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: أَصَبْتُ شَارِقًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَغْنَمٍ، يَوْمَ بَدْرٍ، وَأَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَارِقًا أُخْرَى. فَأَنْحَتُهُمَا يَوْمًا عِنْدَ بَابِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَحْمِلَ عَلَيْهِمَا إِذْخِرًا لِأَبِيْعَهُ، وَمَعِيَ صَائِعٌ مِنْ بَنِي قَيْنِقَاعَ، فَأَسْتَعِينُ بِهِ عَلَى وَلِيْمَةِ فَاطِمَةَ.

٥٥٨٠، ٥٥٨٢، ٥٥٨٤، ٥٧٩٣، ٧٢٥٣].

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بَنُ حَمِيدٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

٢- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ.

أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ كَثِيرٍ بْنُ عُفَيْرٍ، أَبُو عُمَانَ الْمِضْرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي يُونُسُ ابْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنِ ابْنِ عَلِيٍّ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيًّا قَالَ:

كَانَتْ لِي شَارِفٌ مِنْ نَصِيبِي مِنَ الْمَعْتَمِ، يَوْمَ بَدْرٍ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَعْطَانِي شَارِفًا مِنَ الْخُمْسِ يَوْمَئِذٍ، فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أُبْتِئَ بِفَاطِمَةَ، بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَعَدْتُ رَجُلًا صَوَاعًا مِنْ بَنِي قَيْنِقَاعَ يَرْتَجِلُ

مَعِي، فَتَأْتِي بِإِذْخِرٍ أَرَدْتُ أَنْ أُبِيعَهُ مِنَ الصَّوَاغِينِ، فَأَسْتَعِينُ بِهِ فِي وَليْمَةِ عُرْسِي، فَبَيْنَا أَنَا أَجْمَعُ لِشَارِفِي مَتَاعًا مِنَ الْأُقْتَابِ وَالْعَرَابِ وَالْحِجَالِ، وَشَارِفَايَ مَنَاخَتَانِ، إِلَى جَنْبِ حُجْرَةِ رَجُلٍ مِنَ

الْأَنْصَارِ، وَجَمَعْتُ حِينَ جَمَعْتُ مَا جَمَعْتُ، فَإِذَا شَارِفَايَ قَدْ اجْتَبَتْ أَسْمِنْتُهُمَا، وَبُقِرَتْ خَوَاصِرُهُمَا، وَأَخَذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا، فَلَمْ أَمْلِكْ عَيْنِي حِينَ رَأَيْتُ ذَلِكَ الْمَنْظَرَ مِنْهُمَا، قُلْتُ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ قَالُوا: فَعَلَهُ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. وَهُوَ فِي هَذَا الْبَيْتِ فِي شَرْبٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْتَهُ قَيْنَةُ وَأَصْحَابُهَا، فَقَالَتْ فِي غِنَائِهَا: أَلَا يَا حَمْرَ لِلشَّرْفِ

النَّوَاءِ، فَقَامَ حَمْزَةُ بِالسَّيْفِ، فَاجْتَبَتْ أَسْمِنْتَهُمَا، وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا، فَأَخَذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا. قَالَ عَلِيُّ: فَانْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ زَيْدُ ابْنُ حَارِثَةَ، قَالَ فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي وَجْهِ

الَّذِي لَقِيتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لَكَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ قَطُّ، عَدَا

حَمْزَةُ عَلَى نَاقَتِي فَاجْتَبَتْ أَسْمِنْتَهُمَا وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا، وَهَا هُوَ ذَا فِي بَيْتٍ مَعَهُ شَرْبٌ. قَالَ فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرِدَائِهِ فَارْتَدَاهُ، ثُمَّ انْطَلَقَ يَمْشِي، وَاتَّبَعْتُهُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، حَتَّى جَاءَ الْبَابَ الَّذِي فِيهِ حَمْزَةُ^(١) فَاسْتَأْذَنَ، فَأَذِنُوا لَهُ، فَإِذَا هُمْ شَرْبٌ، فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلُومُ حَمْزَةَ فِيمَا فَعَلَ، فَإِذَا حَمْزَةُ مُحَمَّرَةٌ عَيْنَاهُ، فَنَظَرَ حَمْزَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَى سُرَّتِهِ، ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَى وَجْهِهِ، فَقَالَ حَمْزَةُ: وَهَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عبيدٌ لِأبي؟ فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَوْلٌ، فَتَكَصَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَقْبِيهِ الْقَهْقَرَى، وَخَرَجَ وَخَرَجْنَا مَعَهُ.

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَهْرَازِدَ.

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الرَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

٣- (١٩٨٠) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ، سُلَيْمَانُ بْنُ

دَاوُدَ الْعَتَكِيِّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ (بِغْيِي) ابْنُ زَيْدٍ أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنْتُ سَاقِي الْقَوْمِ، يَوْمَ حُرْمَتِ الْحَمْرِ، فِي بَيْتِ أَبِي طَلْحَةَ، وَمَا شَرَابُهُمْ إِلَّا الْفَضِيخُ: الْبُسْرُ وَالتَّمْرُ، فَإِذَا مُنَادٍ يُنَادِي، فَقَالَ: اخْرُجْ فَاَنْظُرْ، فَخَرَجْتُ فَإِذَا مُنَادٍ يُنَادِي: أَلَا إِنَّ الْحَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ، قَالَ فَجَرْتُ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ: اخْرُجْ فَاهْرِقْهَا، فَهَرَقْتُهَا، فَقَالُوا (أَوْ قَالَ بَعْضُهُمْ): قُتِلَ فُلَانٌ، قُتِلَ فُلَانٌ، وَهِيَ فِي بَطُونِهِمْ، (قَالَ فَلَا أَدْرِي هُوَ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ) فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ:

(١) فِي (خ) «وَإِذَا حَمْزَةُ».

قَالَ سُلَيْمَانُ: وَحَدَّثَنِي رَجُلٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ أَيْضًا. [خ ٥٥٨٣، ٥٥٨٤، ٥٦٢٢].

٥- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى.

حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ أَنَسُ: كُنْتُ قَائِمًا عَلَى الْحَيِّ أَسْقِيهِمْ، بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُثَيْبَةَ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَنَسٍ: كَانَ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ، وَأَنَسٌ شَاهِدٌ، فَلَمْ يُنْكَرْ أَنَسٌ ذَلِكَ.

وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي بَعْضُ مَنْ كَانَ مَعِيَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا يَقُولُ: كَانَ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ^(١)

٧- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْبَةَ، قَالَ: وَأَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنْتُ أَسْقِي أَبَا طَلْحَةَ وَأَبَا دُجَانَةَ وَمُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ، فِي رَهْطٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَدَخَلَ عَلَيْنَا دَاخِلٌ فَقَالَ: حَدَّثَ خَبْرٌ. نَزَلَ تَحْرِيمِ الْخَمْرِ، فَكَفَأْنَاهَا يَوْمَئِذٍ، وَإِنِّهَا لَخَلِيطُ الْبُسْرِ وَالتَّمْرِ.

قَالَ قَتَادَةُ: وَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: لَقَدْ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ، وَكَانَتْ عَامَةً خُمُورِهِمْ، يَوْمَئِذٍ، خَلِيطُ الْبُسْرِ وَالتَّمْرِ. [خ ٥٦٠٠].

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ الْمُسَمَعِيُّ وَ مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى وَ ابْنُ بَشَّارٍ، قَالُوا: أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ

(٢) قال الرشيد العطار في غرر الفوائد (٢٤): وقد أورده مسلمٌ بعد ذلك حديث قَتَادَةَ، عن أنسٍ متصلًا، وفيه: نزل تحريم الخمر، فأكفأناها يومئذٍ وإنها لخليط البسر والتمر. قال قَتَادَةَ: وقال أنس بن مالك: لقد حرمت الخمر، وكانت عامة خمورهم يومئذٍ البسر والتمر. فثبت اتصاله، والله أعلم.

﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا الَّذِينَ اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [المائدة: ٩٣]. [خ ٢٤٦٤، ٤٢٦٠].

٤- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْبَةَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ قَالَ: سَأَلُوا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ الْفَضِيخِ؟ فَقَالَ: مَا كَانَتْ لَنَا خَمْرٌ غَيْرَ فَضِيخِكُمْ هَذَا الَّذِي تُسَمُّونَهُ الْفَضِيخَ، إِنِّي لَقَائِمٌ أَسْقِيهَا أَبَا طَلْحَةَ وَأَبَا أَيُّوبَ وَرِجَالًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي بَيْتِنَا، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: هَلْ بَلَّغَكُمْ الْخَبْرُ؟ قُلْنَا: لَا، قَالَ: فَإِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ، فَقَالَ: يَا أَنَسُ أَرِقْ هَذِهِ الْقِلَالُ. قَالَ: فَمَا رَاجِعُوهَا وَلَا سَأَلُوا عَنْهَا، بَعْدَ خَبَرِ الرَّجُلِ. [خ ٤٦١٧].

٥- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ^(١) حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْبَةَ، قَالَ: وَأَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: إِنِّي لَقَائِمٌ عَلَى الْحَيِّ، عَلَى عُمُومَتِي، أَسْقِيهِمْ مِنْ فَضِيخِ لَهُمْ، وَأَنَا أَضْعَرُهُمْ سِنًا، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنِّهَا قَدْ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ. فَقَالُوا: اكْفَأْنَهَا، يَا أَنَسُ فَكَفَأْنَهَا.

قَالَ قُلْتُ لِأَنَسٍ: مَا هُوَ؟ قَالَ بُسْرٌ وَرُطْبٌ. قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَنَسٍ: كَانَتْ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ.

(١) قال الجياني في التقييد (٣/٨٩٣): وقع في بعض النسخ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: نا ابن عُثَيْبَةَ، وهو وهم، والصواب: يحيى بن أيوب. وكان أيضًا في أصل أبي العلاء بن ماهان في هذا الإسناد: ابن عُثَيْبَةَ، بدل: ابن عُثَيْبَةَ، وهو وهم، والصواب: ابن عُثَيْبَةَ. قال عبدالغني: كان في أصل أبي العلاء: ابن عُثَيْبَةَ، عن عبدالعزيز. قال: وهو خطأ، ليس عند ابن عُثَيْبَةَ، عن عبدالعزيز بن صُهَيْبٍ شيء.

حَرْبٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ السَّيِّدِي، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ رضي الله عنه سَأَلَ عَنِ الْخَمْرِ تَتَّخَذُ خَلًّا؟ فَقَالَ: «لَا».

(٣) باب تحريم التداوي بالخمير

١٢- (١٩٨٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ ابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ وَائِلِ الْحَضْرَمِيِّ أَنَّ طَارِقَ بْنَ سُويْدٍ الْجَعْفَرِيَّ سَأَلَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْخَمْرِ؟ فَهَاهُ، أَوْ كَرِهَ أَنْ يَضْنَعَهَا، فَقَالَ: إِنَّمَا أَضْنَعُهَا لِلدَّوَاءِ، فَقَالَ: «إِنَّهُ لَيْسَ بِدَوَاءٍ، وَلَكِنَّهُ دَاءٌ».

(٤) باب بيان أن جميع ما ينبذ، مما يتخذ

من النخل والعنب، يسمى خمرا

١٣- (١٩٨٥) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي عَثْمَانَ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ أَنَّ أَبَا كَثِيرٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «الْخَمْرُ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ: النَّخْلَةِ وَالْعِنْبَةِ».

١٤- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو كَثِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «الْخَمْرُ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ: النَّخْلَةِ وَالْعِنْبَةِ».

١٥- (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ وَعِكْرَمَةَ ابْنِ عَمَارٍ وَعُقْبَةَ بْنِ التَّوَّامِ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ،

هَشَامٍ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: إِنِّي لِأَسْقِي أَبَا طَلْحَةَ وَأَبَا دُجَانَةَ وَسُهَيْلَ بْنَ بَيْضَاءَ مِنْ مَزَادَةِ، فِيهَا خَلِيْطٌ بَسْرٍ وَتَمْرٍ. بِنَحْوِ حَدِيثِ سَعِيدٍ.

٨- (١٩٨١) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ قَتَادَةَ بْنَ دِعَامَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى أَنْ يُخْلَطَ التَّمْرُ وَالزَّهْوُ ثُمَّ يُشْرَبَ، وَإِنَّ ذَلِكَ كَانَ عَامَةً خُمُورِهِمْ، يَوْمَ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ. [خ ٥٥٨٠، ٥٥٨٤].

٩- (١٩٨٠) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ أَسْقِي أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ وَأَبَا طَلْحَةَ وَأَبِيَّ بْنَ كَعْبٍ، شَرَابًا مِنْ فُضِيخٍ وَتَمْرٍ، فَأَتَاهُمْ آتٍ فَقَالَ: إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا أَنَسُ قُمْ إِلَى هَذِهِ الْجِرَّةِ فَانْكِسِرْهَا، فَقُمْتُ إِلَى مَهْرَاسٍ لَنَا فَضَرَبْتُهَا بِأَسْفَلِهِ، حَتَّى تَكَسَّرَتْ. [خ ٥٥٨٢، ٧٢٥٣].

١٠- (١٩٨٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ (بِعَنِي الْحَنَفِيِّ)، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ ابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: لَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ الْآيَةَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ فِيهَا الْخَمْرَ، وَمَا بِالْمَدِينَةِ شَرَابٌ يُشْرَبُ إِلَّا مِنْ تَمْرٍ.

(٢) باب تحريم تخليل الخمر

١١- (١٩٨٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ

يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنِ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ التَّمْرِ وَالزَّرْبِيبِ أَنْ يُخْلَطَ بَيْنَهُمَا، وَعَنِ التَّمْرِ وَالْبُسْرِ أَنْ يُخْلَطَ بَيْنَهُمَا.

٢١- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ، أَبُو مَسْلَمَةَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَخْلُطَ بَيْنَ الزَّرْبِيبِ وَالتَّمْرِ، وَأَنْ نَخْلُطَ الْبُسْرَ وَالتَّمْرَ.

(...) وَحَدَّثَنَا نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ. حَدَّثَنَا بِسْرٌ (يَعْنِي ابْنَ مَفْضَلٍ) عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

٢٢- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمِ الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَرِبَ التَّيْبِدَ مِنْكُمْ، فَلْيَشْرَبْهُ زَبِيبًا فَرْدًا، أَوْ تَمْرًا فَرْدًا، أَوْ بُسْرًا فَرْدًا».

٢٣- (...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ. حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمِ الْعَبْدِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، قَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَخْلُطَ بُسْرًا بِتَمْرٍ، أَوْ زَبِيبًا بِبُسْرِ. وَقَالَ: «مَنْ شَرِبَهُ مِنْكُمْ». فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ وَكَيْعٍ.

٢٤- (١٩٨٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَنْتَبِذُوا الزَّهْوَ وَالرَّطْبَ جَمِيعًا، وَلَا تَنْتَبِذُوا الزَّرْبِيبَ وَالتَّمْرَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْخَمْرُ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ: الْكُرْمَةِ وَالتَّخْلَةِ».

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ: «الْكُرْمُ وَالتَّخْلُ».

(٥) باب كراهة انتباز التمر والزبيب مخلوطين

١٦- (١٩٨٦) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رِيَّاحٍ، حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُخْلَطَ الزَّرْبِيبُ وَالتَّمْرُ، وَالْبُسْرُ وَالتَّمْرُ. [خ ٥٦٠١].

١٧- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَّاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُنْبَذَ التَّمْرُ وَالتَّرْبِيبُ جَمِيعًا، وَنَهَى أَنْ يُنْبَذَ الرَّطْبُ وَالتَّبُسْرُ جَمِيعًا.

١٨- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ). قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: قَالَ لِي عَطَاءُ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَجْمَعُوا بَيْنَ الرَّطْبِ وَالتَّبُسْرِ، وَبَيْنَ الزَّرْبِيبِ وَالتَّمْرِ، نَبِيذًا».

١٩- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزَّيْبِرِ الْمَكِّيِّ، مَوْلَى حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُنْبَذَ الزَّرْبِيبُ وَالتَّمْرُ جَمِيعًا، وَنَهَى أَنْ يُنْبَذَ الْبُسْرُ وَالتَّرْبِيبُ جَمِيعًا.

٢٠- (١٩٨٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا

(١) في (خ) «أن نخلط الزبيب».

وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَارٍ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ الْحَنْفِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ، وَالبُسْرِ وَالتَّمْرِ، وَقَالَ: «يُنْبَذُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى حَدِيثِهِ».

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ ابْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَارٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَدِيْنَةَ (وَهُوَ أَبُو كَثِيرٍ الْعُبَيْرِيُّ). حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

٢٧- (١٩٩٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهِّرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُخْلَطَ التَّمْرُ وَالتَّبِيبُ جَمِيعًا، وَأَنْ يُخْلَطَ البُسْرُ وَالتَّمْرُ جَمِيعًا، وَكَتَبَ إِلَى أَهْلِ جُرَشَ يَنْهَاهُمْ عَنِ خَلِيطِ التَّمْرِ وَالتَّبِيبِ.

(...) وَحَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةٍ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي الطَّحَانَ) عَنِ الشَّيْبَانِيِّ بِهَذَا الإِسْنَادِ، فِي التَّمْرِ وَالتَّبِيبِ، وَلَمْ يَذْكُرِ: البُسْرُ وَالتَّمْرُ.

٢٨- (١٩٩١) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: قَدْ نَهَى أَنْ يُنْبَذَ البُسْرُ وَالتَّبِيبُ جَمِيعًا، وَالتَّمْرُ وَالتَّبِيبُ جَمِيعًا.

٢٩- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَقَ. حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: قَدْ نَهَى أَنْ يُنْبَذَ البُسْرُ وَالتَّبِيبُ جَمِيعًا، وَالتَّمْرُ وَالتَّبِيبُ جَمِيعًا.

جَمِيعًا، وَانْتَبَذُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى حَدِيثِهِ». [خ٥٦٠٢].

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ الْعُبَيْدِيُّ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ، بِمِثْلِهِ.

٢٥- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ (وَهُوَ ابْنُ الْمُبَارَكِ) عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَنْتَبِذُوا الزَّهْوُ وَالتَّرْطَبَ جَمِيعًا، وَلَا تَنْتَبِذُوا التَّرْطَبَ وَالتَّبِيبَ جَمِيعًا، وَلَكِنْ انْتَبِذُوا كُلَّ وَاحِدَةٍ عَلَى حَدِيثِهِ».

وَرَعَمَ يَحْيَى أَنَّهُ لَقِيَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي قَتَادَةَ فَحَدَّثَهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ هَذَا.

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَقَ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلِّمِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ بِهَذَيْنِ الإِسْنَادَيْنِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «التَّرْطَبُ وَالتَّهْوُ، وَالتَّمْرُ وَالتَّبِيبُ».

٢٦- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَقَ. حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا أَبَانُ الْعَطَّارُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ خَلِيطِ التَّمْرِ وَالبُسْرِ، وَعَنِ خَلِيطِ التَّبِيبِ وَالتَّمْرِ، وَعَنِ خَلِيطِ الزَّهْوِ وَالتَّرْطَبِ، وَقَالَ: «انْتَبِذُوا كُلَّ وَاحِدٍ عَلَى حَدِيثِهِ».

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ هَذَا الْحَدِيثِ.

٢٦م- (١٩٨٩) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ

وَالْحَنْتَمُ الْمَزَادَةُ الْمَجْبُوبَةُ^(١) وَلَكِنْ اشْرَبَ فِي سِفَانِكَ وَأَوْكِهِ^(٢)

٣٤- (١٩٩٤) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبَثْرُ، ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، ح وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ (بِعْنِي ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ شُعْبَةَ، كُلَّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَلِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُتَّبَدَ^(٣) فِي الدَّبَاءِ وَالْمُرْقَتِ.

هَذَا حَدِيثُ جَرِيرٍ.

وَفِي حَدِيثِ عَبَثْرٍ وَشُعْبَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الدَّبَاءِ وَالْمُرْقَتِ. [خ ٥٥٩٤].

٣٥- (١٩٩٥) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ:

(١) هكذا هو في النسخ ببلادنا: والحنتم المزادة المجبوبة، وكذا نقله القاضي، عن جماهير رواة صحيح مسلم، ومعظم النسخ، قال: ووقع في بعض النسخ: والحنتم، والمزادة المجبوبة، قال: وهذا هو الصواب، والأول تغييرٌ ووهمٌ، قال: وكذا ذكره النسائي: وعن الحنتم، وعن المزادة المجبوبة، وفي سنن أبي داود: والحنتم، والدبء، والمزادة المجبوبة.

(٢) قال الدارقطني في التتبع (٢٣): وأخرج مسلمٌ حديث نوح بن قيس، عن ابن عون، عن محمد، عن أبي هريرة قصة وفد القيس. وهذا رواه أصحاب ابن عون عنه مرسلًا ليس فيه أبوهريرة، منهم: ابن أبي عدي وغيره.

(٣) في (خ) «أن يُتَّبَدَ».

(٦) باب النهي عن الانتباز في المرقف والدبء والحنتم والنقير، وبيان أنه منسوخ، وأنه اليوم حلال، ما لم يصر مسكرا

٣٠- (١٩٩٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الدَّبَاءِ وَالْمُرْقَتِ، أَنْ يُتَّبَدَ فِيهِ. [خ ٥٥٨٧].

٣١- (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الدَّبَاءِ وَالْمُرْقَتِ أَنْ يُتَّبَدَ فِيهِ.

(١٩٩١) قَالَ: وَأَخْبَرَهُ أَبُو سَلَمَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَتَّبِدُوا فِي الدَّبَاءِ وَلَا فِي الْمُرْقَتِ». ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاجْتَبُوا الْحَنَاتِمَ. [خ ٥٥٨٧ معلقًا].

٣٢- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْمُرْقَتِ وَالْحَنْتَمِ وَالنَّقِيرِ.

قَالَ قَيْلٌ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: مَا الْحَنْتَمُ؟ قَالَ: الْجِرَارُ الْحُضْرُ.

٣٣- (...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ. أَخْبَرَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَوْفَدِ عَبْدُ الْقَيْسِ: «أَنْهَاكُمْ عَنِ الدَّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُقَيْرِ

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ سُوَيْدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، إِلَّا أَنَّهُ جَعَلَ مَكَانَ الْمَرْقَتِ الْمُقَيَّرِ.

٣٩- (١٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عَبَادُ بْنُ عَبَادٍ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، ح وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَدِمَ وَفَدَّ عَبْدُ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنْهَاكُمْ عَنِ الدَّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالتَّقِيرِ وَالمُقَيَّرِ».

وَفِي حَدِيثِ حَمَادٍ، جَعَلَ مَكَانَ الْمُقَيَّرِ الْمَرْقَتِ.

٤٠- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدَّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالمُقَيَّرِ وَالتَّقِيرِ^(٢)

٤١- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدَّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالمُقَيَّرِ وَالتَّقِيرِ، وَأَنْ يُخْلَطَ الْبَلْحُ بِالزَّهْوِ.

٤٢- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَحْيَى الْبَهْرَانِيِّ^(٣) قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، ح وَحَدَّثَنَا

(٢) في (خ) «التقير، وأن يخلط البلح بالزهو. حَدَّثَنَا».

(٣) قال النووي: وقع في معظم نسخ بلادنا: يحيى أبي عمر، بالكنية وهو الصواب، وهو يحيى بن عبيد أبو عمر البهراني.

قُلْتُ لِلْأَسْوَدِ: هَلْ سَأَلْتَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَمَّا يَكْرَهُ أَنْ يُتَّبَعَ فِيهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَخْبِرِينِي عَمَّا نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُتَّبَعَ فِيهِ. قَالَتْ: نَهَانَا، أَهْلَ الْبَيْتِ، أَنْ نَتَّبِعَ فِي الدَّبَاءِ وَالمُقَيَّرِ.

قَالَ قُلْتُ لَهُ: أَمَا ذَكَرْتَ الْحَنْتَمَ وَالْجَرَّ؟ قَالَ: إِنَّمَا أَحَدْتُكَ بِمَا سَمِعْتُ، أَأَحَدْتُكَ^(١) مَا لَمْ أَسْمَعْ؟. [خ ٥٥٩٥].

٣٦- (...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ عَزَّازٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الدَّبَاءِ وَالمُقَيَّرِ.

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ)، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَشُعْبَةُ، قَالَا: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ وَسُلَيْمَانُ وَحَمَادٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

٣٧- (...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ (يَعْنِي ابْنَ الْفَضْلِ)، حَدَّثَنَا ثُمَامَةُ بْنُ حَزْنِ الْقَشِيرِيِّ قَالَ: لَقِيتُ عَائِشَةَ فَسَأَلْتُهَا عَنِ التَّبِيدِ؟ فَحَدَّثَنِي أَنَّ وَفَدَّ عَبْدُ الْقَيْسِ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَسَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ عَنِ التَّبِيدِ؟ فَنَهَاهُمْ أَنْ يُتَّبِعُوا فِي الدَّبَاءِ وَالتَّقِيرِ وَالمُقَيَّرِ وَالْحَنْتَمِ.

٣٨- (...) وَحَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ سُوَيْدٍ عَنْ مُعَاذَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدَّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالتَّقِيرِ وَالمُقَيَّرِ.

(١) في (خ) «أ أحذتك ما لم أسمع».

٤٧- (...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ قَرُوحٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ)، حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ حَكِيمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ؟ فَقَالَ: حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَبِيذَ الْجَرِّ. فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ: أَلَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ ابْنُ عُمَرَ؟ قَالَ: وَمَا يَقُولُ؟ قُلْتُ: قَالَ: حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَبِيذَ الْجَرِّ، فَقَالَ: صَدَقَ ابْنُ عُمَرَ: حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَبِيذَ الْجَرِّ، وَأَيُّ شَيْءٍ نَبِيذُ الْجَرِّ؟ فَقَالَ: كُلُّ شَيْءٍ يُصْنَعُ مِنَ الْمَدَرِ.

٤٨- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَأَقْبَلْتُ نَحْوَهُ، فَأَنْصَرَفَ قَبْلَ أَنْ أُبْلَغُهُ. فَسَأَلْتُ: مَاذَا قَالَ؟ قَالُوا: نَهَى أَنْ يُنْتَبَذَ فِي الدَّبَاءِ وَالْمَرْقَتِ.

٤٩- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمَيْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَابُو كَامِلٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، جَمِيعًا عَنْ أَيُّوبَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ أَبِي عُمَرَ عَنِ الثَّقَفِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي قُدَيْكٍ، أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ)، ح وَحَدَّثَنِي هَرُونَ الْأَيْلِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أَسَامَةُ، كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ، وَلَمْ يَذْكُرُوا: فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ، إِلَّا مَالِكٌ وَأَسَامَةُ.

٥٠- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ:

مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي عُمَرَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدَّبَاءِ وَالتَّقْيِيرِ وَالْمَرْقَتِ.

٤٣- (١٩٩٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنِ التَّمِيمِيِّ، ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةٍ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْجَرِّ أَنْ يُنْتَبَذَ فِيهِ.

٤٤- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةٍ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الدَّبَاءِ وَالتَّقْيِيرِ وَالْمَرْقَتِ.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُنْتَبَذَ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

٤٥- (...) وَحَدَّثَنَا نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ. حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشَّرْبِ^(١) فِي الْحَتْمَةِ وَالدَّبَاءِ وَالتَّقْيِيرِ.

٤٦- (١٩٩٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَسُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَا: حَدَّثَنَا مَرْوَانَ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَيَّانَ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى ابْنِ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُمَا شَهِدَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الدَّبَاءِ وَالتَّقْيِيرِ وَالْمَرْقَتِ وَالتَّقْيِيرِ.

(١) في (خ) «عن الشراب».

قَالَ: وَأَرَاهُ قَالَ: وَالتَّبِيرِ.

٥٥- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ حُرَيْثٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجَرِّ وَالذَّبَائِ وَالْمُرْقَتِ. وَقَالَ: «اتَّبِدُوا فِي الْأَسْقِيَةِ».

٥٦- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَبَلَةَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحَتْمَةِ، فَقُلْتُ: مَا الْحَتْمَةُ؟ قَالَ: الْجِرَّةُ.

٥٧- (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرَّةٍ، حَدَّثَنِي زَادَانُ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: حَدَّثَنِي بِمَا نَهَى عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْأَشْرِبَةِ بِلُغَتِكَ، وَقَسَرَهُ لِي بِلُغَتِنَا، فَإِنَّ لَكُمْ لُغَةً سِوَى لُغَتِنَا، فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحَتْمِ، وَهِيَ الْجِرَّةُ، وَعَنِ الذَّبَائِ، وَهِيَ الْفُرْعَةُ. وَعَنِ الْمُرْقَتِ، وَهُوَ الْمُقَيْرِ، وَعَنِ التَّبِيرِ، وَهِيَ التَّحْلَةُ تَنْسُخُ نَسْحًا^(١) وَتَنْفَرُ نَفْرًا، وَأَمَرَ أَنْ يُتَّبَدَ فِي الْأَسْقِيَةِ.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ.

نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ نَبِيدِ الْجَرِّ؟ قَالَ: فَقَالَ: قَدْ زَعَمُوا ذَلِكَ، قُلْتُ: أَنَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: قَدْ زَعَمُوا ذَلِكَ.

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ عَنْ طَاوُسٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عُمَرَ: أَنَهَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ عَنِ نَبِيدِ الْجَرِّ؟ قَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ قَالَ طَاوُسٌ: وَاللَّهِ إِنِّي سَمِعْتُهُ مِنْهُ.

٥١- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَجُلًا جَاءَهُ فَقَالَ: أَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُنْبَدَ فِي الْجَرِّ وَالذَّبَائِ؟ قَالَ: نَعَمْ.

٥٢- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا بِهِزٌ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْجَرِّ وَالذَّبَائِ.

٥٣- (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ طَاوُسًا يَقُولُ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: أَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ نَبِيدِ الْجَرِّ وَالذَّبَائِ وَالْمُرْقَتِ؟ قَالَ: نَعَمْ.

٥٤- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحَتْمِ وَالذَّبَائِ وَالْمُرْقَتِ. قَالَ: سَمِعْتُهُ غَيْرَ مَرَّةٍ.

(...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرِو الْأَشْعَثِيُّ. أَخْبَرَنَا عَبَّثُرٌ عَنِ الشُّبَّانِيِّ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

(١) هكذا هي في معظم الروايات: تنسخ، بسين وحاء مهملتين، أي تقشر ثم تنفر، فتصير نقيرا، ووقع لبعض الرواة في بعض النسخ: تنسخ- بالجيم. قال القاضي وغيره: هو تصحيف، وأدعى بعض المتأخرين أنه وقع في نسخ صحيح مسلم، وفي الترمذي بالجيم، وليس كما قال. بل معظم نسخ مسلم بالحاء.

٦١- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُنْبِئُ لَهُ فِي تَوْرِ مِنْ حِجَارَةٍ .

٦٢- (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزَّبِيرِ، ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْمَةَ عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ يُنْبِئُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سِقَاءٍ، فَإِذَا لَمْ يَجِدُوا سِقَاءً يُنْبِئُ لَهُ فِي تَوْرِ مِنْ حِجَارَةٍ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ وَأَنَا أَسْمَعُ لِأَبِي الزَّبِيرِ مِنْ بَرَامٍ؟ قَالَ: مِنْ بَرَامٍ .

٦٣- (٩٧٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ (قَالَ أَبُو بَكْرٍ: عَنْ أَبِي سِنَانٍ، وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: عَنْ ضِرَارِ بْنِ مَرَّةَ) عَنْ مُحَارِبٍ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا ضِرَارُ بْنُ مَرَّةَ، أَبُو سِنَانٍ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِنَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَهَيْتُكُمْ عَنْ التَّبِيدِ إِلَّا فِي سِقَاءٍ، فَاشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَةِ»^(٣)

(٣) كذا وقع في هذه الرواية، وقد تفتن البخاري لما فيها، فقال بعد سياق الحديث: حدثني عبد الله بن محمد حدثنا سفيان بهذا، وقال: عن الأوعية، وهذا هو الراجح، وهو الذي رواه أكثر أصحاب ابن عيينة عنه كأحمد والحميدي في مسنديهما، وأبي بكر بن أبي شيبة، وابن أبي عمر عند مسلم، وأحمد ابن عبيدة عند الإسماعيلي وغيرهم. وقال عياض: ذكر الأسقية وهم من الراوي، وإنما هو عن الأوعية، لأنه ﷺ لم ينه قط عن الأسقية، وإنما نهى عن الظروف وأباح الانتباز في الأسقية، فليل له ليس كل الناس يجد سقاء، فاستثنى ما يسكر، وكذا قال لوفد عبد القيس لما نهاهم عن الانتباز في =

٥٨- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْخَالِقِ بْنُ سَلْمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ، عِنْدَ هَذَا الْمُنْبَرِ، وَأَشَارَ إِلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: قَدِمَ وَفَدُ عَبْدُ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلُوهُ عَنِ الْأَشْرِبَةِ، فَتَهَاهُمْ عَنِ الدَّبَاءِ وَالتَّقْيِيرِ وَالْحَتْمِ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ وَالْمُرْقَتِ؟ وَظَنْنَا أَنَّهُ نَسِيَهُ، فَقَالَ: لَمْ أَسْمَعُهُ يَوْمَئِذٍ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَقَدْ كَانَ يَكْرَهُ.

٥٩- (١٩٩٨) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزَّبِيرِ، ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْمَةَ عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ وَابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ التَّقْيِيرِ وَالْمُرْقَتِ وَالدَّبَاءِ.

٦٠- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّبِيرِ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ الْجَرِّ وَالدَّبَاءِ وَالْمُرْقَتِ^(١)

(...) قَالَ أَبُو الزَّبِيرِ: وَسَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجَرِّ وَالْمُرْقَتِ وَالتَّقْيِيرِ.

(١٩٩٩) وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا لَمْ يَجِدْ شَيْئًا يُنْبِئُ^(٢) لَهُ فِيهِ يُنْبِئُ لَهُ فِي تَوْرِ مِنْ حِجَارَةٍ.

(١) قال الدارقطني في التتبع (١٤٩): وقد خالفه نافع رواه عن نافع، وأيوب، وعبيدالله، ويحيى بن سعيد، ومالك، والليث، أنه سأل الناس ماذا قال: رسول الله ﷺ، وأخرجهما مسلم، ولم يخرج البخاري واحدا منهما.
(٢) في (خ) «ينبئ» (في الموضعين).

كُلِّهَا، وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا».

٦٤- (...) وَحَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا صَحَّاحُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثِدٍ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نَهَيْتُكُمْ عَنِ الظَّرُوفِ، وَإِنَّ الظَّرُوفَ أَوْ ظَرْقًا لَا يُجَلُّ شَيْئًا وَلَا يُحْرَمُهُ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ».

٦٥- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.

= الدباء وغيرها، قالوا ففيم نشرب، قال: في أسقية الأدم. قال: ويحتمل أن تكون الرواية في الأصل كانت لما نهى عن النبيذ إلا في الأسقية، فسقط من الرواية شيء انتهى. وسبقه إلى هذا الحميدي، فقال في الجمع: لعله نقص من لفظ المتن، وكان في الأصل لما نهى عن النبيذ إلا في الأسقية، وقال ابن التين: معناه لما نهى عن الظروف إلا الأسقية، وهو عجيب. والذي قاله الحميدي أقرب، وإلا فحذف أداة الاستثناء مع المستثنى منه وإثبات المستثنى غير جائز، إلا إن ادعى ما قال الحميدي أنه سقط على الراوي. وقال الكرمانى يحتمل أن يكون معناه: لما نهى في مسألة الأنبذة عن الجرار بسبب الأسقية، قال: ومجىء عن سببية شائع مثل: يسمنون عن الأكل أي بسبب الأكل، ومنه: فأزلهما الشيطان عنها أي بسببها. قلت: ولا يخفى ما فيه، ويظهر لي أن لا غلط ولا سقط، وإطلاق السقاء على كل ما يسقى منه جائز فقول: نهى عن الأسقية بمعنى الأوعية، لأن المراد بالأوعية: الأوعية التي يستقى منها واختصاص اسم الأسقية بما يتخذ من الأدم إنما هو بالعرف. وقال ابن السكيت: السقاء يكون للبن والماء والوطب بالواو للبن خاصة والنحى بكسر النون وسكون المهملة للسمن والقربة للماء وإلا فمن يجيز القياس في اللغة لا يمنع ما صنع سفیان، فكأنه كان يرى استواء اللفظين فحدث به مرة هكذا، ومرارًا هكذا. ومن ثم لم يعدها البخاري وهما. فتح الباري (١٠/٦٠).

حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ مَعْرَفِ بْنِ وَاصِلٍ، عَنْ مُحَارِبِ ابْنِ دِنَارٍ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنِ الْأَشْرِبَةِ فِي ظُرُوفِ الْأَدَمِ، فَاشْرَبُوا فِي كُلِّ وَعَاءٍ، غَيْرَ أَنْ لَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا».

٦٦- (٢٠٠٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ) قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي عِيَّاضٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو^(١) قَالَ: لَمَّا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ النَّبِيذِ فِي الْأَوْعِيَةِ قَالُوا: لَيْسَ كُلُّ النَّاسِ يَجِدُ، فَأَرْحَصَ لَهُمْ فِي الْجَرَ غَيْرِ الْمُرْقَتِ. [خ ٥٥٩٣].

(٧) باب بيان أن كل مسكر خمر، وأن كل خمر حرام

٦٧- (٢٠٠١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى عَلِيِّ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبَيْتِ فَقَالَ: «كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ»^(٢). [خ ٢٤٢٢، ٥٥٨٥، ٥٥٨٦].

(١) قال الجبائي في التقييد (٣/٨٩٣): هكذا هذا الإسناد عند ابن مهران. ووقع في النسخة عن أبي العباس الرازي: عن مجاهد، عن عبدالله بن عمرو- يعني: ابن الخطاب، وكذلك وقع عند السجزي، وعند الكسائي، كلهم قال فيه: عن عبدالله بن عمرو ابن الخطاب. قال أبوعلي: والحديث محفوظ لعبدالله بن عمرو بن العاصي، وكذلك جعله الحميدي، وابن أبي شيبه، عن سفیان بن عيينة، في مسند عبدالله بن عمرو بن العاصي.

(٢) في (خ) «أسكر حرام».

٦٨- (...) وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ: سئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبَيْعِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلَّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ».

٧١- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي خَلْفٍ) قَالَا: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ (وَهُوَ ابْنُ عَمْرٍو) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُتَيْسَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ. فَقَالَ: «ادْعُوا النَّاسَ، وَيَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا» قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفْتِنَا فِي شَرَابَيْنِ كُنَّا نَصْنَعُهُمَا بِالْيَمَنِ: الْبَيْعُ، وَهُوَ مِنَ الْعَسَلِ يُنْبَذُ حَتَّى يَشْتَدَّ، وَالْمِزْرُ، وَهُوَ مِنَ الدَّرَةِ وَالشَّعِيرِ يُنْبَذُ حَتَّى يَشْتَدَّ، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَعْطَى جَوَامِعَ الْكَلِمِ بِخَوَاتِمِهِ فَقَالَ: «أَنْهَى عَنْ كُلِّ مُسْكِرٍ أَسْكَرَ عَنِ الصَّلَاةِ».

٧٢- (٢٠٠٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (بِعْنِي الدَّرَاوَرْدِيُّ) عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَةَ، عَنْ أَبِي الزَّيْبِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (١) قَدِيمٍ مِنْ جَيْشَانَ (وَجَيْشَانَ مِنَ الْيَمَنِ) فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ شَرَابٍ يَشْرَبُونَهُ بِأَرْضِهِمْ مِنَ الدَّرَةِ يُقَالُ لَهُ الْمِزْرُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوْ مُسْكِرٌ هُوَ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، إِنْ عَلَى اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، عَهْدًا لِمَنْ يَشْرَبُ الْمُسْكِرَ، أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْحَبَالِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا طِينَةُ الْحَبَالِ؟ قَالَ: «عَرَقُ أَهْلِ النَّارِ، أَوْ

٦٩- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، ح وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلَوَائِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كُلُّهُمْ عَنِ الزَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ وَصَالِحٍ: سئِلَ عَنِ الْبَيْعِ؟ وَهُوَ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ، وَفِي حَدِيثِ صَالِحٍ: أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلَّ شَرَابٍ مُسْكِرٍ حَرَامٌ».

٧٠- (١٨٣٣) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنَا وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ إِلَى الْيَمَنِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِنْ شَرَابًا يُصْنَعُ بِأَرْضِنَا يُقَالُ لَهُ الْمِزْرُ مِنَ الشَّعِيرِ، وَشَرَابٌ يُقَالُ لَهُ الْبَيْعُ مِنَ الْعَسَلِ، فَقَالَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ». [خ٣٨، ٣٠٣، ٤٣٤٣، ٦١٢٤].

٧١- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو، سَمِعَهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ وَمُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ لَهُمَا: «بَشِّرَا وَيَسِّرَا، وَعَلِّمَا وَلَا تُنْفَرَا» وَأَرَاهُ قَالَ: «وَتَطَاوَعَا» قَالَ: فَلَمَّا وَلَّى رَجَعَ أَبُو مُوسَى فَقَالَ: يَا

(١) هو ديلم، قاله ابن بشكوال انتهى، ودليله في موطأ ابن وهب. تنبيه المعلم (٨٢٦).

٧٧- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ

قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: «مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا فَلَمْ يَتُبْ مِنْهَا، حُرِمَ فِي الْآخِرَةِ فَلَمْ يُسْفَهْ» قِيلَ لِمَالِكٍ: رَفَعَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ.

٧٨- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ، إِلَّا أَنْ يَتُوبَ».

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ

(بِعْنِي ابْنُ سُلَيْمَانَ الْمَخْزُومِيِّ) عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ.

(٩) باب إباحة النبيذ الذي

لم يشد ولم يصر مسكراً

٧٩- (٢٠٠٤) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ

الْعَبْرِيِّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدٍ، أَبِي عُمَرَ الْبَهْرَانِيِّ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْتَبَذُ لَهُ أَوَّلَ اللَّيْلِ، فَيَشْرَبُهُ، إِذَا أَصْحَحَ، يَوْمَهُ ذَلِكَ، وَاللَّيْلَةَ الَّتِي تَجِيءُ، وَالْعَدَّةَ وَاللَّيْلَةَ الْآخِرَى، وَالْعَدَّةَ إِلَى الْعَصْرِ. فَإِنْ بَقِيَ شَيْءٌ، سَقَاهُ الْخَادِمُ أَوْ أَمَرَ بِهِ فَصَبَّ.

٨٠- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَحْيَى الْبَهْرَانِيِّ قَالَ: ذَكَرُوا النَّبِيذَ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْتَبَذُ لَهُ فِي سِقَاءٍ، قَالَ شُعْبَةُ: مِنْ

عُصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ».

٧٣- (٢٠٠٣) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ

وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَمَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا فَمَاتَ وَهُوَ يُدْمِنُهَا، لَمْ يَتُبْ، لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ». [خ ٥٥٧٥].

٧٤- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو

بَكْرِ بْنُ إِسْحَقٍ، كِلَاهُمَا عَنْ رُوحِ بْنِ عِبَادَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ. وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ».

(...) وَحَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ مِسْمَارِ السَّلْمِيِّ.

حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُظَلِّبِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَثَلَّةُ.

٧٥- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ

ابْنُ حَاتِمٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ (وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) قَالَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ. وَكُلُّ خَمْرٍ حَرَامٌ».

(٨) باب عقوبة من شرب الخمر إذا

لم يتب منها، بمنعه إياها في الآخرة

٧٦- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ:

قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا، حُرِمَ فِي الْآخِرَةِ».

لَيْلَةَ الْإِثْنَيْنِ، فَيَشْرِبُهُ^(١) يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَالثَّلَاثَاءِ^(٢) إِلَى الْعَصْرِ فَإِنْ فَضَلَ مِنْهُ شَيْءٌ، سَقَاهُ الْخَادِمَ أَوْ صَبَّهُ.

٨١- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ وَأَبِي كُرَيْبٍ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ

الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي عُمَرَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْفَعُ لَهُ الزَّبِيبُ، فَيَشْرِبُهُ الْيَوْمَ وَالْعَدَدَ وَيَعْدُ الْعَدَدَ إِلَى مَسَاءِ الثَّلَاثَةِ، ثُمَّ يَأْمُرُ^(٣) بِهِ فَيَسْقَى أَوْ يَهْرَاقُ.

٨٢- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي

عُمَرَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْبِذُ لَهُ الزَّبِيبُ فِي السَّقَاءِ، فَيَشْرِبُهُ يَوْمَهُ وَالْعَدَدَ وَيَعْدُ الْعَدَدَ، فَإِذَا كَانَ مَسَاءَ الثَّلَاثَةِ شَرِبَهُ وَسَقَاهُ، فَإِنْ فَضَلَ شَيْءٌ أَهْرَاقَهُ.

٨٣- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ^(٤) حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ

عَنْ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى، أَبِي عُمَرَ التَّحَجِّيَّ قَالَ: سَأَلَ قَوْمُ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ بَيْعِ الْحَمْرِ وَشِرَائِهَا وَالتَّجَارَةِ فِيهَا؟ فَقَالَ: أَمْسَلِمُونَ أَنْتُمْ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنَّهُ لَا يَصْلَحُ بَيْعُهَا وَلَا شِرَاؤُهَا وَلَا التَّجَارَةُ فِيهَا.

قَالَ: فَسَأَلُوهُ عَنِ النَّبِيذِ؟ فَقَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، ثُمَّ رَجَعَ وَقَدْ نَبَذَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فِي حَنَاتِهِمْ وَنَقِيرِ وَدُبَاءِ، فَأَمَرَ بِهِ فَأَهْرِيقَ، ثُمَّ أَمَرَ

بِسِقَاءِ^(٥) فَجُعِلَ فِيهِ زَبِيبٌ وَمَاءٌ، فَجُعِلَ مِنَ اللَّيْلِ فَأَصْبَحَ، فَشَرِبَ مِنْهُ يَوْمَهُ ذَلِكَ وَلَيْلَتَهُ الْمُسْتَقْبَلَةَ. وَمِنَ الْعَدَدِ حَتَّى أَمْسَى، فَشَرِبَ وَسَقَى فَلَمَّا أَصْبَحَ أَمَرَ بِمَا بَقِيَ مِنْهُ فَأَهْرِيقَ.

٨٤- (٢٠٠٥) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ (بِعْنِي ابْنُ الْفَضْلِ الْحُدَانِيُّ)، حَدَّثَنَا ثُمَامَةُ (بِعْنِي ابْنُ حَزْنِ الْقُشَيْرِيِّ) قَالَ: لَقِيتُ عَائِشَةَ. فَسَأَلْتُهَا عَنِ النَّبِيذِ؟ فَدَعَتْ عَائِشَةَ جَارِيَةً حَبَشِيَّةً^(٦) فَقَالَتْ: سَلْ هَذِهِ، فَإِنَّهَا كَانَتْ تَنْبِذُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَتْ الْحَبَشِيَّةُ: كُنْتُ أَنْبِذُ لَهُ فِي سِقَاءِ مِنَ اللَّيْلِ. وَأُوكِيهِ وَأَعْلَقُهُ: فَإِذَا أَصْبَحَ شَرِبَ مِنْهُ.

٨٥- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ يُونُسَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنَّا نَنْبِذُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سِقَاءِ، يُوكَى أَعْلَاهُ، وَلَهُ عِزْلَاءٌ. نَنْبِذُهُ عُدْوَةً، فَيَشْرِبُهُ عِشَاءً، وَنَنْبِذُهُ عِشَاءً، فَيَشْرِبُهُ عُدْوَةً.

٨٦- (٢٠٠٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (بِعْنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: دَعَا أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي عُرْسِهِ، فَكَانَتْ امْرَأَتُهُ يَوْمَئِذٍ خَادِمَتِهِمْ، وَهِيَ الْعُرُوسُ، قَالَ سَهْلٌ: تَذَرُونَ مَا سَقَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ أَنْفَعَتْ^(٧) لَهُ تَمْرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ فِي تَوْرٍ، فَلَمَّا أَكَلَ سَقَتْهُ إِيَّاهُ. [ج ١٧٦، ٥١٧٦،

(٥) في (خ) «بالسقاء، فجعل فيه زبيبا».

(٦) قال المزي: لعلها بريرة، كذا قاله الذهبي. تنبيه

المعلم (٨٢٩).

(٧) في (خ) «انففعت».

(١) في (خ) «فشربه».

(٢) في (خ) «والثلاثاء إلى العصر».

(٣) في (خ) «إلى مساء الثالثة، ثم أمر به».

(٤) في (خ) «محمد بن أبي خلف».

الْقَدَحَ فَاسْقَيْتُهُمْ فِيهِ.

قَالَ أَبُو حَازِمٍ: فَأَخْرَجَ لَنَا سُهْلٌ ذَلِكَ الْقَدَحَ فَشَرِبْنَا فِيهِ، قَالَ: ثُمَّ اسْتَوْهَبَهُ، بَعْدَ ذَلِكَ، عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَوَهَبَهُ لَهُ، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ إِسْحَاقَ: قَالَ: «اسْقِنَا يَا سُهْلٌ». [خ ٥٦٣٧].

٨٩- (٢٠٠٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ ابْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَقَدْ سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ، بِقَدَحِي هَذَا، الشَّرَابَ كُلَّهُ الْعَسَلِ وَالْتِيذِ وَالْمَاءِ وَاللَّبَنِ.

(١٠) باب جواز شرب اللبن

٩٠- (٢٠٠٩) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ لَمَّا خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ مَرَرْنَا بِرَاعٍ^(١) وَقَدْ عَطَشَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَحَلَبْتُ لَهُ كُثْبَةً مِنْ لَبَنِ، فَأَتَيْتُهُ بِهَا فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيَ. [خ ٣٩٠٨، ٥٦٠٧].

٩١- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ: لَمَّا أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَاتَّبَعَهُ سُرَاقَةُ ابْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ، قَالَ: فَدَعَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَاحَتْ فَرَسُهُ، فَقَالَ: ادْعُ اللَّهُ لِي وَلَا

(١) في (خ) «براعي».

٥١٨٢، ٥١٨٣، ٥٥٩١، ٥٥٩٧، ٦٦٨٥].

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (بِعْنِي ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ سُهْلًا يَقُولُ: أَتَى أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَدَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِهِ، وَلَمْ يَقُلْ: فَلَمَّا أَكَلَ سَقْتَهُ إِيَّاهُ.

٨٧- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سُهْلٍ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ (بِعْنِي أَبَا عَسَانَ) حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سُهْلِ بْنِ سَعْدٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَقَالَ: فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ، فَلَمَّا فَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الطَّعَامِ أَمَانَتَهُ فَسَقْتَهُ، تَخَضُّعًا بِذَلِكَ.

٨٨- (٢٠٠٧) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سُهْلٍ التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ (قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ سُهْلٍ: حَدَّثَنَا) ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ (وَهُوَ ابْنُ مُطَرِّفٍ، أَبُو عَسَانَ)، أَخْبَرَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سُهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: ذُكِرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ امْرَأَةٌ مِنَ الْعَرَبِ، فَأَمَرَ أَبَا أُسَيْدٍ أَنْ يُرْسِلَ إِلَيْهَا، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا، فَقَدِمَتْ، فَتَزَلَّتْ فِي أَجْمٍ بَنِي سَاعِدَةَ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى جَاءَهَا، فَدَخَلَ عَلَيْهَا، فَإِذَا امْرَأَةٌ مُنْكَسَةً رَأْسَهَا، فَلَمَّا كَلَّمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، قَالَ: «قَدْ أَعَدْتِكِ مِنِّي» فَقَالُوا لَهَا: أَتَدْرِينَ مَنْ هَذَا؟ فَقَالَتْ: لَا، فَقَالُوا: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، جَاءَكَ لِيَخْطُبَكَ، قَالَتْ: أَنَا كُنْتُ أَشْقَى مِنْ ذَلِكَ.

قَالَ سُهْلٌ: فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ حَتَّى جَلَسَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ، ثُمَّ قَالَ: «اسْقِنَا» (لِسُهْلٍ) قَالَ: فَأَخْرَجْتُ لَهُمْ هَذَا

مُحَمَّرًا. فَقَالَ: «أَلَا حَمْرَتُهُ وَلَوْ تَعْرُضُ عَلَيْهِ
عُودًا».

قَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: إِنَّمَا أَمْرٌ^(٣) بِالْأَسْقِيَةِ أَنْ تُوكَأَ
لَيْلًا، وَبِالْأَبْوَابِ أَنْ تُغْلَقَ لَيْلًا.

(...) وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ
ابْنِ عَبَّادَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ وَزَكَرِيَاءُ بْنُ إِسْحَقَ
قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو الزَّيْبِرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ
يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ
ﷺ بِقَدَحِ لَبَنٍ، بِمِثْلِهِ، قَالَ: وَلَمْ يَذْكُرْ زَكَرِيَاءُ قَوْلَ
أَبِي حُمَيْدٍ: بِاللَّيْلِ.

(١١) باب في شرب النبيذ وتخمير الإناء

٩٤- (٢٠١١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ)، قَالَا: حَدَّثَنَا
أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ
جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
فَاسْتَسْقَى، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَسْفِيكَ
نَبِيذًا؟ فَقَالَ: «بَلَى» قَالَ فَحَرَجَ الرَّجُلُ يَسْعَى.
فَجَاءَ بِقَدَحٍ فِيهِ نَبِيذٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا
حَمْرَتُهُ وَلَوْ تَعْرُضُ عَلَيْهِ عُودًا» قَالَ فَشَرِبَ.

٩٥- (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.
حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ وَ أَبِي
صَالِحٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ يَقَالُ لَهُ أَبُو حُمَيْدٍ
بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ مِنَ النَّعِيعِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«أَلَا حَمْرَتُهُ وَلَوْ تَعْرُضُ عَلَيْهِ عُودًا». [خ ٥٦٠٥،

٥٦٠٦].

(٣) في (خ) «إنما أمرنا بالأسقية».

أَضْرَكَ، قَالَ: فَدَعَا اللَّهَ. قَالَ: فَعَطَشَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ، فَمَرَّوْا بِرَاعِي غَنَمٍ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ:
فَأَخَذْتُ قَدَحًا فَحَلَبْتُ فِيهِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُثْبَةً مِنْ
لَبَنٍ، فَأَتَيْتُهُ بِهِ فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيَ. [خ ٢٤٣٩،
٣٦١٥، ٣٦٥٢، ٣٩١٧].

٩٢- (١٦٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَزُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ عَبَّادٍ) قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ
أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزَّهْرِيِّ قَالَ: قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ:
قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ،
بِإِلْيَاءٍ، بِقَدَحِينَ مِنْ خَمْرٍ وَلَبَنٍ، فَنَظَرَ إِلَيْهِمَا فَأَخَذَ
اللَّبَنَ، فَقَالَ لَهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ
الَّذِي هَذَاكَ لِيَلْفِظَرَهُ، لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ، غَوَّثَ
أُمَّتَكَ.

(...) وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا
الْحَسَنُ بْنُ أُعَيْنٍ، حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ
سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: أُتِيَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: بِإِلْيَاءٍ^(١).

٩٣- (٢٠١٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ
ابْنُ الْمُثَنَّى وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، كُلُّهُمُ عَنْ أَبِي عَاصِمٍ
قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ
جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّيْبِرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ
عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ قَالَ:
أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِقَدَحِ لَبَنٍ مِنَ النَّعِيعِ^(٢) لَيْسَ

(١) في شرح النووي، عنوان الباب بعد هذا الحديث.

(٢) روي بالنون والباء، حكاهما القاضي عياض،
والصحيح الأشهر الذي قاله الخطابي والأكثر
بالنون، وهو موضع بوادي العقيق، وهو الذي حماه
رسول الله ﷺ.

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزَّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ، وَقَالَ: «وَالْفُؤَيْسِقَةُ تُضْرَمُ النَّبِيَّتُ عَلَى أَهْلِهَا».

٩٧- (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ. أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ أَوْ أَمْسَيْتُمْ فَكُفُّوا صَبِيَانَكُمْ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ، فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ فَخَلَوْهُمْ، وَأَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ، وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَابًا مُغْلَقًا، وَأَوْكُوا قِرْبَكُمْ، وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، وَخَمَرُوا آيَاتِكُمْ، وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، وَلَوْ أَنَّ تَعْرُضُوا عَلَيْهَا شَيْئًا، وَأَطْفَأْتُمْ مَصَابِيحَكُمْ». [خ ٣٢٨٠، ٣٣٠٤، ٣٣١٦، ٥٦٢٣، ٥٦٢٤، ٦٢٩٥، ٦٢٩٦].

(...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ نَحْوًا مِمَّا أَخْبَرَ عَطَاءٌ إِلَّا أَنَّهُ لَا يَقُولُ: «ادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ».

(...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ التَّوْقَلِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْ عَطَاءٍ وَعَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، كَرِوَايَةَ رَوْحِ

٩٨- (٢٠١٣) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزَّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ، ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزَّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا

(١٢) باب الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء وإغلاق الأبواب وذكر اسم الله عليها وإطفاء السراج والنار عند النوم. وكف الصبيان والمواشي بعد المغرب

٩٦- (٢٠١٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزَّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «عَطُوا الْإِنَاءَ، وَأَوْكُوا السَّقَاءَ، وَأَغْلِقُوا الْبَابَ، وَأَطْفِئُوا السَّرَاجَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَحُلُّ سِقَاءً، وَلَا يَفْتَحُ بَابًا، وَلَا يَكْشِفُ إِنَاءً، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدَكُمْ إِلَّا أَنْ يَعْزُضَ عَلَى إِنَائِهِ عَوْدًا، وَيَذْكَرَ اسْمَ اللَّهِ، فَلْيَفْعَلْ، فَإِنَّ الْفُؤَيْسِقَةَ تُضْرَمُ عَلَى أَهْلِ النَّبِيَّتِ بَيْتِهِمْ» وَلَمْ يَذْكَرْ قُتَيْبَةُ فِي حَدِيثِهِ: «وَأَغْلِقُوا الْبَابَ».

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزَّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «وَادْكُرُوا الْإِنَاءَ أَوْ خَمَرُوا الْإِنَاءَ». وَلَمْ يَذْكَرْ: تَعْرِيفُ ^(١) الْعُودِ عَلَى الْإِنَاءِ.

(...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. حَدَّثَنَا أَبُو الزَّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَغْلِقُوا الْبَابَ» فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «وَخَمَرُوا الْآيَةَ». وَقَالَ: «تُضْرَمُ عَلَى أَهْلِ النَّبِيَّتِ بَيْتَاهُمْ».

(١) هكذا هو في أكثر الأصول، وفي بعضها: تعرض. فأما هذه فظاهرة، وأما تعريض ففيه تسميح في العبارة، والوجه أن يقول: ولم يذكر عرض العود، لأنه المصدر الجاري على تعرض. النووي.

(...) وَحَدَّثَنَا نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ.
حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ،
بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «فَإِنَّ فِي السَّنَةِ يَوْمًا يَنْزِلُ فِيهِ
وَبَاءٌ». وَزَادَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ: قَالَ اللَّيْثُ:
فَالْأَعَاجِمُ عِنْدَنَا يَتَّقُونَ ذَلِكَ^(٣) فِي كَانُونَ الْأَوَّلِ.

١٠٠- (٢٠١٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.
وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا
سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ
أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَتْرُكُوا النَّارَ فِي
يُوتِنُكُمْ حِينَ تَأْمُونَ». [خ ٦٢٩٣].

١٠١- (٢٠١٦) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو
الْأَشْعَثِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ
لِأَبِي عَامِرٍ) قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ
أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: اخْتَرَقَ بَيْتٌ عَلَى
أَهْلِهِ بِالْمَدِينَةِ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ
صلى الله عليه وسلم بِشَأْنِهِمْ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ النَّارُ
إِنَّمَا هِيَ عَدُوٌّ لَكُمْ، فَإِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِئُوهَا عَنْكُمْ».
[خ ٦٢٩٤].

= جعفر بن عبدالله بن الحكم، عن القعقاع بن حكيم،
عن جابر بن عبدالله مرفوعاً. حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو النَّمِرِيُّ،
قال: نا عبدالله بن محمد بن يوسف الفُرْضِيُّ، قال:
نا أبو الحسن علي بن القاسم بن العباس بن الفضل
ابن شاذان الرازي، قال: نا أبو محمد عبدالرحمن
بن أبي حاتم الرازي، قال: نا أبو زرعة الرازي،
قال: نا يحيى بن عبدالله بن بكير، قال: نا الليث،
عن ابن الهادي، عن يحيى بن سعيد، عن جعفر بن
عبدالله بن الحكم، عن القعقاع بن حكيم، عن جابر
ابن عبدالله، مرفوعاً.
(٣) في (خ) «يتقون في ذلك».

تُرْسَلُوا فَوَاشِيَكُمْ^(١) وَصَبِيَانُكُمْ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ
حَتَّى تَذَهَبَ فَحَمَّةُ الْعِشَاءِ، فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَتَّبِعُ
إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ حَتَّى تَذَهَبَ فَحَمَّةُ الْعِشَاءِ».
[خ ٥٦٢٣، ٦٢٩٥].

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ
الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ،
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِ حَدِيثِ زُهَيْرٍ.

٩٩- (٢٠١٤) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا
هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي
يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ اللَّيْثِيُّ، عَنْ
يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الْحَكَمِ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «عَطُوا
الْإِنَاءَ، وَأَوْكُوا السَّقَاءَ، فَإِنَّ فِي السَّنَةِ لَيْلَةٌ يَنْزِلُ
فِيهَا وَبَاءٌ، لَا يَمُرُّ بِإِنَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ غِطَاءٌ، أَوْ سِقَاءٍ
لَيْسَ عَلَيْهِ وَكَاءٌ، إِلَّا نَزَلَ فِيهِ مِنَ ذَلِكَ الْوَبَاءِ^(٢)».

(١) في (خ) «مواشيكم».

(٢) قال الجياني في التقييد (٣/ ٨٩٥): هكذا إسناد هذا
الحديث عن أبي العباس الرازي. وفي النسخة
المقروءة على الجلودي: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِي، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ - بَوَاوِ الْعَطْفِ -،
عن جعفر، وكذلك عند أبي العلاء بن ماهان.
والمحفوظ في هذا الإسناد: الليث، عن يزيد بن
عبدالله، عن يحيى بن سعيد، عن جعفر بن عبدالله
ابن الحكم. وهكذا خرجه أبو مسعود، عن مسلم.
حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قال: نا عبدالوارث
ابن سفيان، قال: نا قاسم بن أصبغ، قال: نا
الحارث بن أبي أسامة، قال: نا أبو النضر هاشم بن
القاسم، قال: نا الليث، قال: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ
عبدالله بن أسامة الليثي، عن يحيى بن سعيد، عن =

(١٣) باب آداب الطعام والشراب وأحكامهما

١٠٢- (٢٠١٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ أَبِي حُدَيْفَةَ، عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: كُنَّا إِذَا حَضَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا لَمْ نَضَعْ أَيْدِينَا، حَتَّى يَبْدَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَيَضَعُ يَدَهُ، وَإِنَّا حَضَرْنَا مَعَهُ، مَرَّةً، طَعَامًا فَجَاءَتْ جَارِيَةٌ كَأَنَّهَا تُدْفَعُ، فَذَهَبَتْ لِتَضَعَ يَدَهَا فِي الطَّعَامِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهَا، ثُمَّ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ كَأَنَّمَا يُدْفَعُ. فَأَخَذَ بِيَدِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَسْتَجِلُّ الطَّعَامَ أَنْ لَا يُذَكَّرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَإِنَّهُ جَاءَ بِهَذِهِ الْجَارِيَةَ لِيَسْتَجِلَّ بِهَا، فَأَخَذْتُ بِيَدِهَا، فَجَاءَ بِهَذَا الْأَعْرَابِيَّ لِيَسْتَجِلَّ بِهِ، فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ يَدُهُ فِي يَدِي مَعَ يَدِهَا»^(١).

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ. أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ خَيْثَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حُدَيْفَةَ الْأَرْحَبِيِّ، عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ: كُنَّا إِذَا دُعِينَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى طَعَامٍ، فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ، وَقَالَ: «كَأَنَّمَا يُظَرَّدُ» وَفِي الْجَارِيَةِ:

«كَأَنَّمَا تُظَرَّدُ» وَقَدَّمَ مَجِيءَ الْأَعْرَابِيِّ فِي حَدِيثِهِ قَبْلَ مَجِيءِ الْجَارِيَةِ، وَزَادَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ: ثُمَّ ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ وَأَكَلَ.

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَدَّمَ مَجِيءَ الْجَارِيَةِ قَبْلَ مَجِيءِ الْأَعْرَابِيِّ.

١٠٣- (٢٠١٨) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي أَبَا عَاصِمٍ) عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ، فَذَكَرَ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ، قَالَ الشَّيْطَانُ: لَا مَيْتَ لَكُمْ وَلَا عَشَاءَ، وَإِذَا دَخَلَ فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ، قَالَ^(٢) الشَّيْطَانُ: أَدْرَكْتُمْ الْمَيْتَ. وَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ طَعَامِهِ، قَالَ: أَدْرَكْتُمْ الْمَيْتَ وَالْعَشَاءَ».

(...) وَحَدَّثَنِيهِ إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ إِنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي عَاصِمٍ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «وَإِنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عِنْدَ طَعَامِهِ، وَإِنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عِنْدَ دُخُولِهِ».

١٠٤- (٢٠١٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَأْكُلُوا بِالشَّمَالِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِالشَّمَالِ».

١٠٥- (٢٠٢٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.

(١) هكذا في معظم الأصول: يدها، وفي بعضها: يدهما، فهذا ظاهر، والثنية تعود إلى الجارية والأعرابي، ومعناه: أن يدي في يد الشيطان مع يد الجارية والأعرابي، وأما على رواية: يدها، بالإنفراد، فيعود الضمير على الجارية، وقد حكى القاضي أن الوجه الثنية. والظاهر أن رواية الأفراد أيضًا مستقيمة، فإن إثبات يدها لا ينفي يد الأعرابي، وإذا صححت الرواية بالإنفراد وجب قبولها وتأويلها على ما ذكرناه. النووي.

(٢) في (خ) «عند دخوله، فإن الشيطان يقول: أدرکتكم».

يُعْطِي بِهَا». وَفِي رِوَايَةِ أَبِي الظَّاهِرِ: «لَا يَأْكُلَنَّ أَحَدُكُمْ».

١٠٧- (٢٠٢١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَارٍ. حَدَّثَنِي إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّ رَجُلًا أَكَلَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِشِمَالِهِ (٢) فَقَالَ: «كُلْ بِيَمِينِكَ» قَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ، قَالَ: «لَا اسْتَطَعْتَ» مَا مَنَعَهُ إِلَّا الْكِبَرُ، قَالَ: فَمَا رَفَعَهَا إِلَيَّ فِيهِ.

١٠٨- (٢٠٢٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ سَمِعَهُ مِنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ. قَالَ: كُنْتُ فِي حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي الصَّحْفَةِ، فَقَالَ لِي: «يَا غُلَامُ سَمَّ اللَّهُ. وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ». [ج ٥٣٧٦، ٥٣٧٧، ٥٣٧٨، ٥٣٧٩ معلقًا].

١٠٩- (...) وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْهَلْوَانِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عُمَرَ ابْنِ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُ قَالَ: أَكَلْتُ يَوْمًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلْتُ أَحْذُ مِنْ لَحْمِ حَوْلِ الصَّحْفَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلْ مِمَّا يَلِيكَ».

(٢) هو: بئر بن راعي الغير، كذا في آداب العباد لابن المنذر، وفي أمالي السلفي، قاله ابن بشكوال، وقال ابن طاهر: إنه من أشجع، وأنه قيل فيه: بشر بالمعجزة. تنبيه المعلم (٨٣٩).

وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ نُمَيْرٍ) قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ جَدِّهِ (١) ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِهِ، وَإِذَا شَرِبَ فَلْيَشْرَبْ بِيَمِينِهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ».

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ)، كِلَاهُمَا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، جَمِيعًا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ سُفْيَانَ.

١٠٦- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الظَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ (قَالَ أَبُو الظَّاهِرِ أَخْبَرَنَا، وَقَالَ حَرْمَلَةُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، حَدَّثَهُ عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَأْكُلَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ بِشِمَالِهِ، وَلَا يَشْرَبَنَّ بِهَا، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ وَيَشْرَبُ بِهَا».

قَالَ: وَكَانَ نَافِعٌ يَزِيدُ فِيهَا: «وَلَا يَأْخُذُ بِهَا وَلَا

(١) قال الدارقطني في العلل (٤٦/٢): لم يسمع أبو بكر ابن عبيدالله هذا الحديث من جده عبدالله بن عمر، إنما سمعه من عمه سالم، عن أبيه. قال الرشيد العطار في غرر الفوائد (٦٠) بعد أن نقل كلام الدارقطني: قلت: وقد تابع مالكًا على روايته كذلك: عبيدالله بن عمر، وسفيان بن عيينة، وفي إسناده اختلاف بين رواته. وقد أخرجه مسلم من حديث الليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبدالله الأنصاري بنحوه.

١١٤- (٢٠٢٥) حَدَّثَنَا هَدَابُ بْنُ خَالِدٍ.
حَدَّثَنَا هَمَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي عَيْسَى
الْأُسْوَارِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
زَجَرَ عَنِ الشَّرْبِ قَائِمًا.

١١٥- (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ
ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ وَابْنِ
الْمُثَنَّى) قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي عَيْسَى الْأُسْوَارِيِّ، عَنْ
أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ
الشَّرْبِ قَائِمًا.

١١٦- (٢٠٢٦) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ
الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ (يَعْنِي الْفَزَارِيَّ)، حَدَّثَنَا عُمَرُ
ابْنُ حَمْرَةَ، أَخْبَرَنِي أَبُو غَطَفَانَ الْمُرِّيُّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا
هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَشْرَبَنَّ
أَحَدٌ^(٢) مِنْكُمْ قَائِمًا، فَمَنْ نَسِيَ فَلْيَسْتَقِ».

(١٥) باب في الشرب من زمزم قائما

١١٧- (٢٠٢٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ.
حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ
عَبَّاسٍ قَالَ: سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ زَمْزَمَ فَشَرِبَ
وَهُوَ قَائِمٌ. [خ ١٦٣٧، ٥٦١٧].

١١٨- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ مِنْ زَمْزَمَ، مِنْ دَلْوٍ
مِنْهَا، وَهُوَ قَائِمٌ.

١١٩- (...) وَحَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ،

١١٠- (٢٠٢٣) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا
سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ
أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ اخْتِنَاثِ
الْأَسْقِيَةِ. [خ ٥٦٢٥، ٥٦٢٦].

١١١- (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى.
أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ،
عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ
الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ اخْتِنَاثِ
الْأَسْقِيَةِ: أَنْ يَشْرَبَ مِنْ أَفْوَاهِهَا.

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: وَاخْتِنَاثُهَا أَنْ يُقْلَبَ
رَأْسُهَا ثُمَّ يَشْرَبَ مِنْهُ.

(١٤) باب كراهية الشرب قائما

١١٢- (٢٠٢٤) حَدَّثَنَا هَدَابُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا
هَمَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ زَجَرَ
عَنِ الشَّرْبِ قَائِمًا.

١١٣- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ،
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يَشْرَبَ الرَّجُلُ قَائِمًا،
قَالَ قَتَادَةُ: فَفَلْنَا^(١) فَاَلْأَكْلُ؟ فَقَالَ: ذَلِكَ أَشْرُّ أَوْ
أَحْبَثُ.

(...) وَحَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ قَتَادَةَ،
عَنْ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ
قَتَادَةَ.

(٢) في (خ) «أحدكم».

(١) في (خ) «فقلت: فالأكل».

عَزْرَةَ بِنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ ثُمَامَةَ بِنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ ثَلَاثًا. [خ ٥٦٣١].

١٢٣- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، ح وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي عِصَامٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ ثَلَاثًا، وَيَقُولُ: «إِنَّهُ أَرَوَى وَأَبْرَأُ وَأَمْرَأُ».

قَالَ أَنَسٌ: فَأَنَا أَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ ثَلَاثًا.

(...) وَحَدَّثَنَا هُشَيْبُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ، عَنْ أَبِي عِصَامٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ. وَقَالَ: فِي الْإِنَاءِ.

(١٧) باب استحباب إدارة الماء واللبن،

ونحوهما، عن يمين المبتدئ

١٢٤- (٢٠٢٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بَلْبَنٍ قَدْ شِيبَ بِمَاءٍ. وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٍّ وَعَنْ يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ فَشَرِبَ، ثُمَّ أُعْطِيَ الْأَعْرَابِيَّ، وَقَالَ: «الْأَيْمَنُ فَالْأَيْمَنُ».

[خ ٢٣٥٢، ٥٦١٢، ٥٦١٩].

١٢٥- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِ، وَمَاتَ وَأَنَا ابْنُ عَشْرَيْنَ. وَكُنَّ أُمَّهَاتِي يَحْتُمُنِّي عَلَى خِدْمَتِهِ، فَدَخَلَ عَلَيْنَا

حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، ح وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ الدُّورَقِيُّ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ (قَالَ إِسْمَاعِيلُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ يَعْقُوبُ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ).

حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ وَمُغِيرَةُ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ مِنْ زَمْزَمَ وَهُوَ قَائِمٌ.

١٢٠- (...) وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَاصِمِ سَمْعِ الشَّعْبِيِّ، سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ زَمْزَمَ، فَشَرِبَ قَائِمًا، وَاسْتَسْقَى وَهُوَ عِنْدَ الْبَيْتِ.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَفِي حَدِيثِهِمَا: فَأَتَيْتُهُ بِدَلْوٍ.

(١٦) باب كراهة التنفس في نفس الإناء

واستحباب التنفس ثلاثًا، خارج الإناء

١٢١- (٢٦٧) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَتَنَفَّسَ فِي الْإِنَاءِ^(١) خ ١٥٣، ١٥٤، ٥٦٣٠].

١٢٢- (٢٠٢٨) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ

(١) قال الجياني في التقييد (٣/١٩٦): هكذا روي هذا إسناد هذا الحديث مُجَوِّدًا. ووقع في النسخة التي عن الجلودي، رواية السجزي فيه وهم، قال: عن يحيى بن أبي كثير، عن عبدالله، عن أبي قتادة، عن أبيه. وليس هذا بشيء إنما هو عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه، واتفق الرازي مع الكسائي وابن ماهان على الصواب.

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِشَرَابٍ، فَشَرِبَ مِنْهُ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ وَعَنْ يَسَارِهِ أَشْيَاحٌ، فَقَالَ لِلْغُلَامِ: «أَتَأْذُنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ؟» فَقَالَ الْغُلَامُ: لَا، وَاللَّهِ! لَا أُؤْتِرُ بِنَصِيْبِي مِنْكَ أَحَدًا.

دَارَنَا، فَحَلَبْنَا لَهُ مِنْ شَاةٍ دَاجِنٍ، وَشِيبَ لَهُ مِنْ بَثْرِ فِي الدَّارِ، فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ وَأَبُو بَكْرٍ عَنْ شِمَالِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أُعْطِ^(١) أَبَا بَكْرٍ، فَأَعْطَاهُ أَعْرَابِيًّا عَنْ يَمِينِهِ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَيْمَنُ فَلَا يَمَنُ».

١٢٦- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَعَلِيٌّ بْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرِ بْنِ حَزْمٍ، أَبِي طَوَالَةَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ قَالَ^(٢) أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي دَارِنَا. فَاسْتَسْقَى، فَحَلَبْنَا لَهُ شَاةً، ثُمَّ شَبْتُهُ مِنْ مَاءِ بَثْرِي هَذِهِ، قَالَ: فَأَعْطَيْتُ^(٣) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ عَنْ يَسَارِهِ، وَعُمَرُ وَجَاهُهُ، وَأَعْرَابِيٌّ عَنْ يَمِينِهِ، فَلَمَّا فَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ شُرْبِهِ، قَالَ عُمَرُ: هَذَا أَبُو بَكْرٍ، يَا رَسُولَ اللَّهِ يُرِيهِ إِيَّاهُ، فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْأَعْرَابِيَّ، وَتَرَكَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَيْمَنُونَ، الْأَيْمَنُونَ، الْأَيْمَنُونَ».

١٢٨- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ)، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، وَلَمْ يَقُولَا: فَتَلَّهُ وَلَكِنْ فِي رِوَايَةِ يَعْقُوبَ: قَالَ: فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ.

قَالَ: فَتَلَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَدِهِ. [خ ٢٣٥١] ٢٣٦٦، ٢٤٥١، ٢٦٠٢، ٢٦٠٥، ٥٦٢٠].

(١٨) باب استحباب لعق الأصابع والقصعة،

وأكل اللقمة الساقطة بعد مسح ما يصيبها

من أذى، وكراهة مسح اليد قبل لعقها

١٢٩- (٢٠٣١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عَمْرٍو (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرْنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا، فَلَا يَمْسَحُ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا، أَوْ يُلْعَقَهَا».

قَالَ أَنَسُ: فَهِيَ سُنَّةٌ، فَهِيَ سُنَّةٌ، فَهِيَ سُنَّةٌ. [خ ٢٥٧١].

١٢٧- (٢٠٣٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرئَ عَلَيْهِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ،

١٣٠- (...) حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنِي أَبُو عَاصِمٍ جَمِيعًا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا رَوْحُ

(١) فِي (خ) «أَعْطَاهُ».

(٢) فِي (خ) «يَقُولُ».

(٣) فِي (خ) «فَأَعْطَيْتُهُ».

ابْنُ عَبَادَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءَ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ مِنَ الطَّعَامِ، فَلَا يَمْسَحُ يَدَهُ حَتَّى يُلْعَقَهَا أَوْ يُلْعِقَهَا».

١٣٤- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا وَقَعَتْ لُقْمَةٌ أَحَدِكُمْ فَلْيَأْخُذْهَا، فَلْيَمِظْ مَا كَانَ بِهَا مِنْ أَدَى وَلْيَأْكُلْهَا، وَلَا يَدْعَهَا لِلشَّيْطَانِ، وَلَا يَمْسَحَ يَدَهُ بِالْمِنْدِيلِ حَتَّى يُلْعَقَ أَصَابِعَهُ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ الْبَرَكَةُ».

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، ح وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

وَفِي حَدِيثِهِمَا: «وَلَا يَمْسَحُ يَدَهُ بِالْمِنْدِيلِ حَتَّى يُلْعَقَهَا، أَوْ يُلْعِقَهَا» وَمَا بَعْدَهُ.

١٣٥- (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَحْضُرُ أَحَدَكُمْ عِنْدَ كُلِّ شَيْءٍ مِنْ شَأْنِهِ، حَتَّى يَحْضُرَهُ عِنْدَ طَعَامِهِ، فَإِذَا سَقَطَ مِنْ أَحَدِكُمْ اللَّقْمَةُ فَلْيَمِظْ مَا كَانَ بِهَا مِنْ أَدَى، ثُمَّ لْيَأْكُلْهَا، وَلَا يَدْعَهَا لِلشَّيْطَانِ، فَإِذَا فَرَغَ فَلْيُلْعَقْ أَصَابِعَهُ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ تَكُونُ الْبَرَكَةُ».

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ: «إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةٌ أَحَدِكُمْ إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَوَّلَ الْحَدِيثِ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ

١٣١- (٢٠٣٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُلْعَقُ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ مِنَ الطَّعَامِ، وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنُ حَاتِمٍ: الثَّلَاثَ، وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي رِوَايَتِهِ: عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ.

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ بِثَلَاثِ أَصَابِعَ، وَيُلْعَقُ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يَمْسَحَهَا.

١٣٢- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ سَعْدٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَوْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ كَعْبٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْكُلُ بِثَلَاثِ أَصَابِعَ، فَإِذَا فَرَغَ لَعِقَهَا.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ حَدَّثَاهُ أَوْ أَحَدُهُمَا عَنْ أَبِيهِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

١٣٣- (٢٠٣٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.

يَحْضُرُ أَحَدَكُمْ».

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ وَأَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِي ذِكْرِ اللَّعِقِ، وَعَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَذَكَرَ اللَّفْمَةَ، نَحْوَ حَدِيثِهِمَا.

١٣٦- (٢٠٣٤) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعِ الْعَبْدِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِهِزُّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَكَلَ طَعَامًا لَعِقَ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ، قَالَ: وَقَالَ: «إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةٌ أَحَدِكُمْ فَلْيَمِظْ عَنْهَا الْأَدَى، وَلْيَأْكُلْهَا، وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ» وَأَمَرَنَا أَنْ نَسَلُتَ الْقِضْعَةَ، قَالَ: «فَاتَكُمُ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّ طَعَامِكُمُ الْبِرْكَةُ».

١٣٧- (٢٠٣٥) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا بِهِزُّ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَلْعَقْ أَصَابِعَهُ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّتِهِنَّ الْبِرْكَةُ»^(١).

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (بِعَنِي ابْنِ مَهْدِيٍّ) قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «وَلَيْسَلْتُ أَحَدُكُمْ الصَّخْفَةَ». وَقَالَ: «فِي أَيِّ طَعَامِكُمُ الْبِرْكَةُ، أَوْ يَبَارِكُ لَكُمْ».

(١) هكذا في معظم الأصول، وفي بعضها: لا يدري أيتهن، وكلاهما صحيح، أما رواية أيتهن، فظاهرة، وأما رواية: أيتهن البركة، فحذف المضاف، وأقام المضاف إليه مقامه. النووي.

(١٩) باب ما يفعل الضيف إذا تبعه غير من

دعاه صاحب الطعام، واستحباب

إذن صاحب الطعام للتابع

١٣٨- (٢٠٣٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُثْمَانُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، يُقَالُ لَهُ أَبُو شُعَيْبٍ، وَكَانَ لَهُ غُلَامٌ لِحَامٌ، فَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَرَفَ فِي وَجْهِهِ الْجُوعَ، فَقَالَ لِغُلَامِهِ: وَيْحَكَ اصْنَعْ لَنَا طَعَامًا لِخَمْسَةِ نَفَرٍ، فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَدْعُو النَّبِيَّ ﷺ خَامِسَ خَمْسَةٍ، قَالَ فَصَنَعَ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَدَعَاهُ خَامِسَ خَمْسَةٍ، وَاتَّبَعَهُمْ رَجُلٌ، فَلَمَّا بَلَغَ الْبَابَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ هَذَا اتَّبَعَنَا، فَإِن شِئْتَ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ، وَإِن شِئْتَ رَجِعْ» قَالَ: لَا، بَلْ أَذِنَ لَهُ. يَا رَسُولَ اللَّهِ. [خ ٢٠٨١، ٢٤٥٦، ٥٤٣٤، ٥٤٦١].

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَسْجَعِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ يُونُسَ عَنْ سُفْيَانَ، كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، بِهَذَا الْحَدِيثِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِنَحْوِ حَدِيثِ جَرِيرٍ.

قَالَ نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ فِي رِوَايَتِهِ لِهَذَا الْحَدِيثِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا شَقِيقُ ابْنِ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيُّ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ.

فَقَامُوا^(١) مَعَهُ فَأَتَى رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ^(٢) فَإِذَا هُوَ لَيْسَ فِي بَيْتِهِ، فَلَمَّا رَأَتْهُ الْمَرْأَةُ قَالَتْ: مَرَحَبًا وَأَهْلًا فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيْنَ فُلَانٌ؟» قَالَتْ: ذَهَبَ يَسْتَعِذُّ لَنَا مِنَ الْمَاءِ، إِذْ جَاءَ الْأَنْصَارِيَّ فَنَظَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَصَاحِبِيهِ، ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، مَا أَحَدَ الْيَوْمَ أَكْرَمَ أَضْيَافًا مِنِّي. قَالَ فَاَنْطَلَقَ فَجَاءَهُمْ بِعِدْقٍ فِيهِ بُسْرٌ وَتَمْرٌ وَرُطْبٌ. فَقَالَ: كُلُوا مِنْ هَذِهِ، وَأَخَذَ الْمُدِيَّةَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيَّاكَ وَالْحَلُوبَ» فَذَبَحَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا مِنَ الشَّاةِ، وَمِنْ ذَلِكَ الْعِدْقِ، وَشَرِبُوا، فَلَمَّا أَنْ شَبِعُوا وَرَوُوا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَسْأَلَنَّ عَنْ هَذَا التَّعِيمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ الْجُوعَ، ثُمَّ لَمْ تَرْجِعُوا حَتَّى أَصَابَكُمْ هَذَا التَّعِيمُ».

(...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو هِشَامٍ (بِعَنِي الْمَغِيرَةَ بْنِ سَلَمَةَ)، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَالِيدِ ابْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: بَيْنَا أَبُو بَكْرٍ قَاعِدٌ وَعُمَرُ مَعَهُ، إِذْ أَتَاهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَا أَقْعَدَكُمَا هَهُنَا؟» قَالَا: أَخْرَجَنَا الْجُوعُ مِنْ بُيُوتِنَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ خَلْفِ بْنِ خَلِيفَةَ.

١٤١- (٢٠٣٩) حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ. حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، مِنْ رُقْعَةَ عَارِضَ لِي بِهَا، ثُمَّ قَرَأَهُ عَلَيَّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي

(١) فِي (خ) «قَوْمًا، فَقَامَا مَعَهُ».

(٢) هُوَ: أَبُو الْهَيْثَمِ بْنِ التَّيْهَانَ الْأَنْصَارِيَّ، وَاسْمُ أَبِي الْهَيْثَمِ: مَالِكٌ، وَقِيلَ: هُوَ أَبُو أَيُّوبِ الْأَنْصَارِيَّ. تَبَيَّنَ الْمَعْلُومَ (٨٤٤).

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَابِ، حَدَّثَنَا عَمَارٌ (وَهُوَ ابْنُ رَزِيْقٍ) عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ، ح وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ ابْنُ أُعَيْنَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ، بِهَذَا الْحَدِيثِ.

١٣٩- (٢٠٣٧) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ جَارٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَارِسِيًّا. كَانَ طَيْبَ الْمَرْقِ، فَصَنَعَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ جَاءَ يَدْعُوهُ، فَقَالَ: «وَهَذِهِ؟» لِعَائِشَةَ، فَقَالَ: لَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا». فَعَادَ يَدْعُوهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَهَذِهِ؟» قَالَ: لَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا». ثُمَّ عَادَ يَدْعُوهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَهَذِهِ؟» قَالَ: نَعَمْ فِي الثَّالِثَةِ، فَقَامَا يَتَدَاْفَعَانِ حَتَّى أَتَيَا مَنْزِلَهُ.

(٢٠) بَابُ جَوَازِ اسْتِتْبَاعِهِ غَيْرِهِ إِلَى دَارِ مَنْ

يَتَّقُ بَرَضَاهُ بِذَلِكَ، وَيَتَحَقَّقُهُ تَحَقُّقًا تَامًا،

وَاسْتِحْبَابِ الْاجْتِمَاعِ عَلَى الطَّعَامِ

١٤٠- (٢٠٣٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ أَوْ لَيْلَةً، فَإِذَا هُوَ بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ. فَقَالَ: «مَا أَخْرَجَكُمَا مِنْ بُيُوتِكُمَا هَذِهِ السَّاعَةَ؟» قَالَا: الْجُوعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «وَأَنَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِأَخْرَجَنِي الَّذِي أَخْرَجَكُمَا قَوْمًا»

قَالَ الضَّحَّاكُ لَتُخْبِرُ كَمَا هُوَ. [خ ٣٠٧٠، ٤١٠١، ٤١٠٢].

١٤٢- (٢٠٤٠) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى.
 قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ إِسْحَقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ أَبُو طَلْحَةَ لِأُمِّ سُلَيْمٍ: قَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ضَعِيفًا، أَعْرِفُ فِيهِ الْجُوعَ. فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ، فَأَخْرَجَتْ أَقْرَاصًا مِنْ شَعِيرٍ: ثُمَّ أَخَذَتْ خِمَارًا لَهَا، فَلَقَتِ الْخُبْزَ بِبَعْضِهِ، ثُمَّ دَسَتْهُ تَحْتَ ثَوْبِي، وَرَدْتَنِي بِبَعْضِهِ، ثُمَّ أَرْسَلْتَنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ فَذَهَبْتُ بِهِ فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ. وَمَعَهُ النَّاسُ، فَقُمْتُ عَلَيْهِمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْسَلَكِ أَبُو طَلْحَةَ؟» قَالَ قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: «الْطَّعَامُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَنْ مَعَهُ: «قُومُوا» قَالَ فَاَنْطَلَقَ وَاَنْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ حَتَّى جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ، فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا أُمَّ سُلَيْمٍ قَدْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاسِ (٧) وَلَيْسَ عِنْدَنَا مَا نُطْعِمُهُمْ، فَقَالَتْ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: فَاَنْطَلَقَ أَبُو طَلْحَةَ حَتَّى لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ حَتَّى دَخَلَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْمِي، مَا عِنْدَكَ، يَا أُمَّ سُلَيْمٍ» فَأَتَتْ بِذَلِكَ الْخُبْزِ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَفَتَتْ. وَعَصْرَتْ عَلَيْهِ أُمَّ سُلَيْمٍ عُكَّةً لَهَا فَأَدَمَتْهُ، ثُمَّ قَالَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ قَالَ: «إِئْذَنْ لِعَشْرَةٍ» فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ: «إِئْذَنْ لِعَشْرَةٍ» فَأَذِنَ

سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: لَمَّا حُفِرَ الْخَنْدُقُ رَأَيْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَمَصًا، فَاَنْكَفَأْتُ، إِلَى امْرَأَتِي (١) فَقُلْتُ لَهَا: هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ؟ فَإِنِّي رَأَيْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَمَصًا شَدِيدًا، فَأَخْرَجَتْ لِي جِرَابًا فِيهِ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ، وَلَنَا (٢) بُهَيْمَةٌ دَاجِنٌ، قَالَ فَذَبَحْتُهَا وَطَحَنْتُ. فَفَرَعْتُ إِلَى فَرَاعِي، فَقَطَعْتُهَا فِي بُرْمَتِهَا، ثُمَّ وَلَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: لَا تَفْضُخْنِي بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَنْ مَعَهُ، قَالَ فَجِئْتُهُ فَسَارَزْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا قَدْ ذَبَحْنَا بُهَيْمَةَ لَنَا، وَطَحَنْتُ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ كَانَ عِنْدَنَا، فَتَعَالَ أَنْتَ فِي نَفْرٍ (٣) مَعَكَ، فَصَاحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «يَا أَهْلَ الْخَنْدُقِ إِنْ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ لَكُمْ سُورًا، فَحَبِّهَلَا بِكُمْ» وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُنْزِلْنَ بُرْمَتَكُمْ وَلَا تُخْبِرْنَ عَجِينَتَكُمْ (٤) حَتَّى أَجِيءَ» فَجِئْتُ وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقَدِّمُ النَّاسَ، حَتَّى جِئْتُ امْرَأَتِي. فَقَالَتْ: بَلْكَ، وَبَلْكَ، فَقُلْتُ: قَدْ فَعَلْتُ الَّذِي قُلْتِ لِي، فَأَخْرَجَتْ لَهَا عَجِينَتَنَا (٥) فَبَصَقَ فِيهَا وَبَارَكَ، ثُمَّ عَمَدَ إِلَى بُرْمَتِنَا فَبَصَقَ فِيهَا أَوْ بَارَكَ، ثُمَّ قَالَ: «ادْعِي خَابِزَةَ فَلْتُخْبِرْ مَعَكَ، وَافْدِجِي مِنْ بُرْمَتِكُمْ وَلَا تُنْزِلُوها» وَهُمْ أَلْفٌ، فَأَقْسِمُ بِاللَّهِ لَأَكَلُوا حَتَّى تَرَكَوهُ وَانْحَرَفُوا، وَإِنْ بُرْمَتَنَا لَتَغِطَّ كَمَا هِيَ، وَإِنْ عَجِينَتَنَا (٦) أَوْ كَمَا

- (١) امرأة جابر: سهيمة تقدمت، ونزید هنا: بنت مسعود ابن أوس الظفريّة، بايعت، وولدت لجابر بن عبد الله: عبد الرحمن، فيما ورد. تنبيه المعلم (٨٤٦).
 (٢) في (خ) «ولها بهيمة».
 (٣) في (خ) «ونفر معك».
 (٤) في (خ) «عجینکم».
 (٥) في (خ) «عجیننا».
 (٦) في (خ) «عجیننا».

(٧) في (خ) «والناس».

لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ: «إِذْذَنْ لِعَشْرَةٍ» حَتَّى أَكَلَ الْقَوْمُ كُلَّهُمْ وَشَبِعُوا، وَالْقَوْمُ سَبْعُونَ رَجُلًا أَوْ ثَمَانُونَ. [خ ٤٢٢، ٣٥٧٨، ٣٥٨١، ٦٦٨٨].

١٤٣- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: بَعَثَنِي أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَدْعُوهُ، وَقَدْ جَعَلَ طَعَامًا، قَالَ فَأَقْبَلْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ النَّاسِ، فَنَظَرَ إِلَيَّ فَاسْتَحْيَيْتُ فَقُلْتُ: أَجِبْ أَبَا طَلْحَةَ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: «قُومُوا» فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا صَنَعْتُ لَكَ شَيْئًا، قَالَ فَمَسَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَدَعَا فِيهَا بِالْبُرْكََةِ، ثُمَّ قَالَ: «أَدْخُلْ نَفْرًا مِنْ أَصْحَابِي، عَشْرَةٌ» وَقَالَ: «كُلُوا» وَأَخْرَجَ لَهُمْ شَيْئًا مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا^(١) فَخَرَجُوا، فَقَالَ: «أَدْخِلْ عَشْرَةَ» فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، فَمَا زَالَ يُدْخِلُ عَشْرَةَ وَيُخْرِجُ عَشْرَةَ حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَ، فَأَكَلَ حَتَّى شَبِعَ، ثُمَّ هَيَّأَهَا، فَإِذَا هِيَ مِثْلُهَا حِينَ أَكَلُوا مِنْهَا. [خ ٥٤٥٠].

(...) وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ. حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: بَعَثَنِي أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فِي آخِرِهِ: ثُمَّ أَخَذَ مَا بَقِيَ فَجَمَعَهُ، ثُمَّ دَعَا فِيهِ بِالْبُرْكََةِ، قَالَ فَعَادَ كَمَا كَانَ فَقَالَ: «دُونَكُمْ هَذَا».

(...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيِّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: أَمَرَ أَبُو طَلْحَةَ أُمَّ سُلَيْمٍ أَنْ تَصْنَعَ لِلنَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا لِنَفْسِهِ خَاصَّةً، ثُمَّ أَرْسَلَنِي إِلَيْهِ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِيهِ: فَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ وَسَمَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِذْذَنْ لِعَشْرَةٍ» فَأَذِنَ لَهُمْ فَدَخَلُوا، فَقَالَ: «كُلُوا وَسَمَّوْا اللَّهَ» فَأَكَلُوا، حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ بِثَمَانِينَ رَجُلًا، ثُمَّ أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ وَأَهْلُ الْبَيْتِ، وَتَرَكُوا سُورًا.

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ مُسْلِمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَمْرٍو ابْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، بِهَذِهِ الْقِصَّةِ، فِي طَعَامِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ فِيهِ: فَقَامَ أَبُو طَلْحَةَ عَلَى الْبَابِ، حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا كَانَ شَيْءٌ يَسِيرٌ^(٢) قَالَ: «هَلُمَّ، فَإِنَّ اللَّهَ سَيَجْعَلُ فِيهِ الْبُرْكََةَ».

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ الْبَجَلِيُّ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَقَالَ فِيهِ: ثُمَّ أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَكَلَ أَهْلُ الْبَيْتِ، وَأَفْضَلُوا مَا أَبْلَغُوا^(٣) حَبِيرَانَهُمْ.

(...) وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ. حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ زَيْدٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي

(٢) في (خ) «إنما كان شيئاً يسيراً».

(٣) في (خ) «ما بلغوا».

(١) في (خ) «فأكلوا حتى خرجوا».

ﷺ، فِي طَعَامِ أَبِي طَلْحَةَ، نَحْوَ حَدِيثِهِمْ.

(٢١) باب جواز أكل المرق، واستحباب أكل البقطين، وإيثار أهل المائدة بعضهم بعضاً، وإن كانوا ضيفاناً، إذا لم يكره ذلك صاحب الطعام

١٤٤- (٢٠٤١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ

مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: إِنَّ حَيَّاطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِطَعَامٍ صَنَعَهُ. قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: فَدَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى ذَلِكَ الطَّعَامِ، فَقَرَّبَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خُبْزًا مِنْ شَعِيرٍ، وَمَرَقًا فِيهِ دُبَّاءٌ وَقَدِيدٌ، قَالَ أَنَسٌ: فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَّبِعُ^(٣) الدَّبَّاءَ مِنْ حَوَالِي الصَّحْفَةِ. قَالَ: فَلَمْ أَزَلْ أُحِبُّ الدَّبَّاءَ مُنْذُ يَوْمَئِذٍ. [خ ٢٠٩٢، ٥٣٧٩، ٥٤٣٥، ٥٤٣٦، ٥٤٣٧].

١٤٥- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ،

أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا، فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ، فَجِئْتُ بِمَرَقَةٍ فِيهَا دُبَّاءٌ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ مِنْ ذَلِكَ الدَّبَّاءِ وَيُعْجِبُهُ، قَالَ: فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ جَعَلْتُ أَلْقِيهِ إِلَيْهِ وَلَا أَطْعَمُهُ، قَالَ فَقَالَ أَنَسٌ: فَمَا زِلْتُ، بَعْدُ، يُعْجِبُنِي الدَّبَّاءُ. [خ ٥٤٢٠، ٥٤٣٣].

(...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَعَبْدُ بْنُ

حَمِيدٍ، جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ وَعَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا حَيَّاطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَزَادَ: قَالَ

طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: رَأَى أَبُو طَلْحَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُضْطَجِعًا فِي الْمَسْجِدِ، يَتَّقَلَّبُ ظَهْرًا لِبَطْنٍ، فَأَتَى أُمَّ سُلَيْمٍ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُضْطَجِعًا فِي الْمَسْجِدِ، يَتَّقَلَّبُ ظَهْرًا لِبَطْنٍ وَأُظُنُّهُ جَائِعًا، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِيهِ: ثُمَّ أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو طَلْحَةَ وَأُمَّ سُلَيْمٍ وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، وَفَضَلْتُ فَضْلَةً، فَأَهْدَيْتَاهُ^(١) لِجِيرَانِنَا.

(...) وَحَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ أَنَّ يَعْقُوبَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَوَجَدْتُهُ جَالِسًا مَعَ أَصْحَابِهِ يُحَدِّثُهُمْ، وَقَدْ عَصَبَ بَطْنُهُ بِعَصَابَةٍ قَالَ أُسَامَةُ: وَأَنَا أَشْكُ عَلَى حَجْرٍ، فَقُلْتُ لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ: لِمَ عَصَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَطْنَهُ؟ فَقَالُوا: مِنَ الْجُوعِ، فَدَهَبْتُ إِلَى أَبِي طَلْحَةَ، وَهُوَ زَوْجُ أُمَّ سُلَيْمٍ بِنْتِ مِلْحَانَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَتَاهُ قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَصَبَ بَطْنَهُ بِعَصَابَةٍ فَسَأَلْتُ بَعْضَ أَصْحَابِهِ فَقَالُوا: مِنَ الْجُوعِ، فَدَخَلَ أَبُو طَلْحَةَ عَلَى أُمِّي، فَقَالَ: هَلْ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ، عِنْدِي كِسْرٌ مِنْ خُبْزٍ وَتَمْرَاتٍ، فَلِئِنْ جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَدَّهُ أَشْبَعْنَاهُ، وَإِنْ جَاءَ آخَرَ^(٢) مَعَهُ فَلَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ ذَكَرَ سَائِرَ الْحَدِيثِ بِقِصَّتِهِ.

(...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا

يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ مَيْمُونٍ عَنِ التَّضَرِّ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ

(١) فِي (خ) «فأهديتهاها».

(٢) فِي (خ) «وإن جاء أحد معه».

(٣) فِي (خ) «يتبع الدباء».

(٢٤) باب استحباب تواضع الأكل،
وصفة قعوده

١٤٨- (٢٠٤٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِي، كِلَاهُمَا عَنْ حَفْصِ بْنِ
أَبِي بَكْرٍ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ مُضْعَبِ بْنِ
سُلَيْمٍ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ
ﷺ مُقْعِيًا، يَأْكُلُ تَمْرًا.

١٤٩- (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ
أَبِي عُمَرَ، جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ:
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ
أَنَسٍ، قَالَ: أَيْتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِتَمْرٍ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ
ﷺ يَفْسِمُهُ وَهُوَ مُحْتَفِزٌ، يَأْكُلُ مِنْهُ أَكْلًا ذَرِيعًا،
وَفِي رِوَايَةِ زُهَيْرٍ: أَكْلًا حَيْثَا.

(٢٥) باب نهي الأكل مع جماعة، عن قران
تمرتين ونحوهما في لقمة، إلا بإذن أصحابه

١٥٠- (٢٠٤٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى.
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ:
سَمِعْتُ جَبَلَةَ بْنَ سَحِيمٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَرْزُقُنَا
التَّمْرَ، قَالَ وَقَدْ كَانَ أَصَابَ النَّاسَ يَوْمَئِذٍ جُهْدٌ.
وَكُنَّا نَأْكُلُ فَيَمُرُّ عَلَيْنَا ابْنُ عُمَرَ وَنَحْنُ نَأْكُلُ،
فَيَقُولُ: لَا تَقَارِنُوا، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ
الإِفْرَانِ، إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ أَخَاهُ.

قَالَ شُعْبَةُ: لَا أَرَى هَذِهِ الْكَلِمَةَ إِلَّا مِنْ كَلِمَةِ
ابْنِ عُمَرَ، يَعْنِي الإِسْتِئْذَانَ. [خ ٢٤٥٥، ٢٤٨٩،
٢٤٩٠، ٥٤٤٦].

(...) وَحَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي.
ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ

ثَابِتٌ: فَسَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: فَمَا صُنِعَ لِي طَعَامٌ،
بَعْدُ، أَقْدِرُ عَلَى أَنْ يُصْنَعَ فِيهِ دُبَاءٌ إِلَّا صُنِعَ.

(٢٢) باب استحباب وضع النوى خارج التمر،
واستحباب دعاء الضيف لأهل الطعام، وطلب
الدعاء من الضيف الصالح، وإجابته لذلك

١٤٦- (٢٠٤٢) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى
العَنْزِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ
يَزِيدِ بْنِ حُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَسْرٍ، قَالَ: نَزَلَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي، قَالَ: فَفَرَّقْنَا إِلَيْهِ طَعَامًا
وَوَطْبَةً، فَأَكَلَ مِنْهَا، ثُمَّ أَتَيْتُمَا فَكَانَ يَأْكُلُهُ
وَيُلْقِي النَّوَى بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ وَيَجْمَعُ السَّبَابَةَ وَالْوَسْطَى
(قَالَ شُعْبَةُ: هُوَ ظَنِّي، وَهُوَ فِيهِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ،
إِلْقَاءَ النَّوَى بَيْنَ الإِصْبَعَيْنِ)، ثُمَّ أَتَيْتُمَا بِشَرَابٍ
فَشَرِبَهُ، ثُمَّ نَآوَلَهُ الَّذِي عَنْ يَمِينِهِ، قَالَ: فَقَالَ أَبِي،
وَأُحْذِ بِلِجَامِ ذَاتَيْهِ: ادْعُ اللَّهَ لَنَا، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ
بَارِكْ لَهُمْ فِي مَا رَزَقْتَهُمْ، وَاعْفِرْ لَهُمْ وَارْحَمْهُمْ».

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ
أَبِي عَدِيٍّ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا
يَحْيَى ابْنُ حَمَّادٍ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، بِهَذَا
الإِسْنَادِ، وَلَمْ يَشْكََا فِي إِقْلَاءِ النَّوَى بَيْنَ الإِصْبَعَيْنِ.

(٢٣) باب أكل القثاء بالرطب

١٤٧- (٢٠٤٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
التَّمِيمِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ الْهَلَالِيُّ (قَالَ يَحْيَى:
أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ: حَدَّثَنَا) إِبرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ
عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ: رَأَيْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ الْقَثَاءَ بِالرُّطْبِ. [خ ٥٤٤٠،
٥٤٤٧، ٥٤٤٩].

(٢٧) باب فضل تمر المدينة

١٥٤- (٢٠٤٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَكَلَ سَبْعَ تَمْرَاتٍ، مِمَّا بَيْنَ لَابَتَيْهَا، حِينَ يُضْبِحُ، لَمْ يَضُرَّهُ سُمْ حَتَّى يُمْسِيَ». [خ ٥٤٤٥، ٥٧٦٨، ٥٧٦٩].

١٥٥- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هَاشِمِ بْنِ هَاشِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَامِرَ بْنَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ سَعْدًا يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ تَمْرَاتٍ، عَجْوَةً، لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سُمْ وَلَا سِحْرٌ».

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ ابْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَدْرٍ شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ، كِلَاهُمَا عَنْ هَاشِمِ بْنِ هَاشِمٍ، بِهِذَا الْإِسْنَادِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ وَلَا يَقُولَانِ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ.

١٥٦- (٢٠٤٨) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَبِي أُيُوبَ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) إِسْمَاعِيلُ، وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شَرِيكَ، وَهُوَ ابْنُ أَبِي نَوِيرٍ، عَنْ

= ٢٠٥١/١٦٤) أصلاً. قال أحمد بن صالح: وَحَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ قَوْمًا: مَا إِدَامِكُمْ؟ قَالُوا: الْخَلُّ. قَالَ: نَعَمْ، إِدَامُ الْخَلِّ.

مَهْدِيٍّ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، بِهِذَا الْإِسْنَادِ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثَيْهِمَا، قَوْلُ شُعْبَةَ، وَلَا قَوْلُهُ: وَقَدْ كَانَ أَصَابَ النَّاسَ يَوْمَئِذٍ جَهْدٌ.

١٥١- (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُهَيْمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقْرَنَ الرَّجُلُ بَيْنَ التَّمْرَتَيْنِ حَتَّى يَسْتَأْذِنَ أَصْحَابَهُ.

(٢٦) باب في إدخال التمر ونحوه

من الأقوات للعيال

١٥٢- (٢٠٤٦) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَجُوعُ أَهْلُ بَيْتٍ عِنْدَهُمُ التَّمْرُ».

١٥٣- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ طَحْلَاءٍ عَنْ أَبِي الرَّجَالِ، مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّهِ^(١) عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَائِشَةُ بَيْتٌ لَا تَمْرَ فِيهِ، جِيَاعٌ أَهْلُهُ، يَا عَائِشَةُ بَيْتٌ لَا تَمْرَ فِيهِ جِيَاعٌ أَهْلُهُ أَوْ جَاعٌ أَهْلُهُ» قَالَهَا مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا^(٢)

(١) هي: عمرة بنت عبد الرحمن. تنبيه المعلم (٨٥٠).

(٢) قال ابن عمار في العليل (٢٥): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْفُسَوِيِّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، بِهِذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ. قَالَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ: نَظَرْتُ فِي كِتَابِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، فَلَمْ أَجِدْ لَهُذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ (الأول: هذا الحديث، والثاني: الآتي برقم =

«الْكُمَاءُ مِنَ الْمَنِّ، الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ».

١٦٠- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُثَيْبَةَ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَيْبِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْكُمَاءُ مِنَ الْمَنِّ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى مُوسَى، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ».

١٦١- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ حُرَيْثٍ يَقُولُ: قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْكُمَاءُ مِنَ الْمَنِّ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ. وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ».

١٦٢- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَبِيبٍ، قَالَ: سَمِعْتُهُ مِنْ شَهْرِ بْنِ حَوْسَبٍ، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: سَمِعْتُهُ مِنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ فَلَقِيتُ عَبْدِ الْمَلِكِ، فَحَدَّثَنِي عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْكُمَاءُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ».

(٢٩) باب فضيلة الأسود من الكبات

١٦٣- (٢٠٥٠) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِمَرِّ الظَّهْرَانِ. وَنَحْنُ نَجْنِي الْكِبَاتِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ مِنْهُ» قَالَ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَأَنَّكَ رَعَيْتَ

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي عَجْوَةِ الْعَالِيَةِ شِفَاءً، أَوْ إِنَّهَا تَزِيْقُ، أَوْلَ الْبُكْرَةِ».

(٢٨) باب فضل الكماء، ومداواة العين بها

١٥٧- (٢٠٤٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ وَعَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الْكُمَاءُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ». [خ ٤٤٧٨، ٤٦٣٩، ٥٧٠٨].

١٥٨- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ حُرَيْثٍ. قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْكُمَاءُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ». [خ ٥٧٠٨].

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي الْحَكَمُ بْنُ عُثَيْبَةَ عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَيْبِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ شُعْبَةُ: لَمَّا حَدَّثَنِي بِهِ النُّحَيْمِيُّ لَمْ أَنْكِرْهُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْمَلِكِ.

١٥٩- (...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرِو الْأَشْعَثِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبَثُ عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

الْعَنَمَ. قَالَ: «نَعَمْ. وَهَلْ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ رَعَاهَا»
أَوْ نَحْوَ هَذَا مِنَ الْقَوْلِ. [خ ٣٤٠٦، ٥٤٥٣].

(٣٠) باب فضيلة الخل، والتأدم به

١٦٤- (٢٠٥١) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ. أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «نَعَمْ الْأُدْمُ، أَوْ الْإِدَامُ، الْخَلُّ»^(١).

١٦٥- (...) وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ قُرَيْشٍ بْنُ نَافِعِ التَّمِيمِيِّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحِ الْوَحَاظِيِّ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: «نَعَمْ الْأُدْمُ» وَلَمْ يَشْكُ.

١٦٦- (٢٠٥٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَ أَهْلَهُ الْأُدْمَ، فَقَالُوا: مَا عِنْدَنَا إِلَّا خَلٌّ. فَجَعَلَ يَأْكُلُ بِهِ^(٢) وَيَقُولُ: «نَعَمْ الْأُدْمُ»

(١) قال ابن عمار في العلل (٢٥): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْفَسَوِيِّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، بِهِذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ. قَالَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ: نَظَرْتُ فِي كِتَابِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، فَلَمْ أَجِدْ لَهُذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ (الأول: تقدم برقم ٢٠٤٦/١٥٢، والثاني: هذا الحديث) أصلاً. قَالَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ: وَحَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ قَوْمًا: مَا إِدَامِكُمْ؟ قَالُوا: الْخَلُّ. قَالَ: نَعَمْ الْإِدَامُ الْخَلُّ.

(٢) في (خ) «يأكل منه».

الْخَلِّ، نَعَمْ الْأُدْمُ الْخَلُّ».

١٦٧- (...) حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيِّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ) عَنْ الْمُتَنَّى بْنِ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي طَلْحَةُ بْنُ نَافِعٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي، ذَاتَ يَوْمٍ، إِلَى مَنْزِلِهِ، فَأَخْرَجَ إِلَيْهِ فَلَقَا مِنْ خُبْرٍ، فَقَالَ: «مَا مِنْ أُدْمٍ؟» فَقَالُوا: لَا، إِلَّا شَيْءٌ مِنْ خَلٍّ، قَالَ: «فَإِنَّ الْخَلَّ نَعَمْ الْأُدْمُ».

قَالَ جَابِرٌ: فَمَا زِلْتُ أُحِبُّ الْخَلَّ مُنْذُ سَمِعْتُهَا مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ طَلْحَةُ: مَا زِلْتُ أُحِبُّ الْخَلَّ مُنْذُ سَمِعْتُهَا مِنْ جَابِرٍ.

١٦٨- (...) حَدَّثَنَا نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا الْمُتَنَّى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِهِ إِلَى مَنْزِلِهِ، بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ، إِلَى قَوْلِهِ: «فَنَعَمْ الْأُدْمُ الْخَلُّ» وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

١٦٩- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ، أَخْبَرَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَبِي زَيْنَبٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سُفْيَانَ، طَلْحَةُ بْنُ نَافِعٍ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا فِي دَارِي، فَمَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَأَشَارَ إِلَيَّ، فَمُتُّ إِلَيْهِ، فَأَخَذَ بِيَدِي، فَانْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَى بَعْضَ حُجَرِ نِسَائِهِ، فَدَخَلَ، ثُمَّ أَدْنَى لِي، فَدَخَلْتُ الْحِجَابَ عَلَيْهَا، فَقَالَ: «هَلْ مِنْ عَدَاءٍ؟» فَقَالُوا: نَعَمْ، فَأْتِي بِثَلَاثَةِ أَقْرِصَةٍ^(٣)

(٣) في (خ) «ثلاثة قرص».

حَجَّاجِ بْنِ يَزِيدَ: أَبُو زَيْدِ الْأَحْوَلِ)، حَدَّثَنَا عَاصِمُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَفْلَحَ، مَوْلَى أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَزَلَ عَلَيْهِ. فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ فِي السَّفَلِ وَأَبُو أَيُّوبَ فِي الْعُلُوِّ. قَالَ فَاتَّبَعَهُ أَبُو أَيُّوبَ لَيْلَةً، فَقَالَ: نَمَشِي فَوْقَ رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَنَحَّوْا، فَبَاتُوا فِي جَانِبٍ، ثُمَّ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «السَّفَلُ أَرْفَقُ» فَقَالَ: لَا أَعْلُو سَقِيفَةً أَنْتَ تَحْتَهَا، فَتَحْوَلِ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْعُلُوِّ وَأَبُو أَيُّوبَ فِي السَّفَلِ، فَكَانَ يَصْنَعُ لِلنَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا، فَإِذَا جِيءَ بِهِ إِلَيْهِ سَأَلَ عَنْ مَوْضِعِ أَصَابِعِهِ. فَيَتَّبِعُ مَوْضِعَ أَصَابِعِهِ، فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا فِيهِ ثَوْمٌ. فَلَمَّا رُدَّ إِلَيْهِ سَأَلَ عَنْ مَوْضِعِ أَصَابِعِ النَّبِيِّ ﷺ. فَقِيلَ لَهُ: لَمْ يَأْكُلْ، فَفَزِعَ وَصَعِدَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: أَحْرَامٌ هُوَ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا، وَلَكِنِّي أَكْرَهُهُ» قَالَ: فَإِنِّي أَكْرَهُ مَا تَكْرَهُ، أَوْ مَا كَرِهْتَ. قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُؤْتِي.

(٣٢) باب إكرام الضيف وفضل إيثاره

١٧٢- (٢٠٥٤) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ فَضِيلِ بْنِ غَزْوَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمِ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي مَجْهُودٌ^(٢) فَأَرْسَلْ إِلَيَّ بَعْضَ نِسَائِهِ، فَقَالَتْ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا عِنْدِي إِلَّا مَاءٌ، ثُمَّ أَرْسَلْ إِلَيَّ أُخْرَى. فَقَالَتْ مِثْلَ ذَلِكَ، حَتَّى قُلْنَ كُلُّهُنَّ مِثْلَ ذَلِكَ: لَا. وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا عِنْدِي إِلَّا مَاءٌ، فَقَالَ: «مَنْ يُضَيِّفُ هَذَا اللَّيْلَةَ، رَحِمَهُ اللَّهُ» فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ

(٢) قال ابن الملقن: إن في المعجم الأوسط للطبراني أنه: أبوهريرة. تنبيه المعلم (٨٥٢).

فَوَضَعَنَّ عَلَى نَبِيِّ^(١) فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُرْصًا فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَأَخَذَ قُرْصًا آخَرَ فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ أَخَذَ الثَّالِثَ فَكَسَّرَهُ بِإِثْنَيْنِ، فَجَعَلَ نِصْفَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَنِصْفَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «هَلْ مِنْ أَدَمٍ؟» قَالُوا: لَا، إِلَّا شَيْءٌ مِنْ خَلٍّ، قَالَ: «هَاتُوهُ، فَنِعَمَ الْأَدَمُ هُوَ».

(٣١) باب إباحة أكل الثوم، وأنه ينبغي لمن أراد خطاب الكبار تركه، وكذا ما في معناه

١٧٠- (٢٠٥٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى)، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا أَتَيْ بِطَعَامٍ، أَكَلَ مِنْهُ وَبَعَثَ بِفَضْلِهِ إِلَيَّ، وَإِنَّهُ بَعَثَ إِلَيَّ يَوْمًا بِفَضْلَةٍ لَمْ يَأْكُلْ مِنْهَا، لِأَن فِيهَا ثَوْمًا، فَسَأَلْتُهُ: أَحْرَامٌ هُوَ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنِّي أَكْرَهُهُ مِنْ أَجْلِ رِيحِهِ».

قَالَ: فَإِنِّي أَكْرَهُ مَا كَرِهْتَ.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ.

١٧١- (...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَأَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ صَحْرٍ (وَاللَّفْظُ مِنْهُمَا قَرِيبٌ) قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو التَّعْمَانِ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ (فِي رِوَايَةٍ

(١) هكذا هو في أكثر الأصول: نبي، وفسروه بمائدة من خوص، ونقل القاضي عياض عن كثير من الرواة، أو الأكثرين، أنه: بُئِي، والبئ: كساء من وبر أو صوف، فلعله منديل وضع عليه هذا الطعام، قال: ورواه بعضهم: بُئِي، قال القاضي الكنانتي: هذا هو الصواب، وهو طبق خوص. النووي.

١٧٤- (٢٠٥٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْمُقَدَّادِ، قَالَ: أَقْبَلْتُ أَنَا وَصَاحِبَانِ لِي، وَقَدْ ذَهَبَتْ أَسْمَاعُنَا وَأَبْصَارُنَا مِنَ الْجَهْدِ، فَجَعَلْنَا نَعْرُضُ أَنْفُسَنَا عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْهُمْ يَقْبَلُنَا، فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَأَنْطَلَقَ بِنَا إِلَى أَهْلِهِ. فَإِذَا ثَلَاثَةٌ أَعْتَزِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اِحْتَلِبُوا هَذَا اللَّبَنَ بَيْنَنَا». قَالَ: فَكُنَّا نَحْتَلِبُ فَيَشْرَبُ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهَا نَصِيبَهُ، وَتَرْفَعُ^(٣) لِلنَّبِيِّ ﷺ نَصِيبَهُ، قَالَ: فَيَجِيءُ مِنَ اللَّيْلِ فَيَسْلَمُ تَسْلِيمًا لَا يُوقِظُ نَائِمًا، وَيُسْمِعُ الْيَقْظَانَ، قَالَ: ثُمَّ يَأْتِي الْمَسْجِدَ فَيُصَلِّي، ثُمَّ يَأْتِي شَرَابَهُ فَيَشْرَبُ، فَأَتَانِي الشَّيْطَانُ ذَاتَ لَيْلَةٍ، وَقَدْ شَرِبْتُ نَصِيبِي، فَقَالَ: مُحَمَّدٌ يَأْتِي الْأَنْصَارَ فَيَتَحَفَّوْنَهُ، وَيُصِيبُ عِنْدَهُمْ، مَا بِهِ حَاجَةٌ إِلَى هَذِهِ الْجُرْعَةِ، فَأَتَيْتُهَا فَشَرِبْتُهَا، فَلَمَّا أَنْ وَعَلْتُ فِي بَطْنِي، وَعَلِمْتُ أَنَّهُ لَيْسَ إِلَيْهَا سَبِيلٌ، قَالَ نَدَمَنِي الشَّيْطَانُ، فَقَالَ: وَيَحَكَ مَا صَنَعْتَ؟ أَشَرِبْتَ شَرَابَ مُحَمَّدٍ؟ فَيَجِيءُ فَلَا يَجِدُهُ فَيَدْعُو عَلَيْكَ فَتَهْلِكُ. فَتَذْهَبُ دُنْيَاكَ وَأَخْرَجْتُكَ وَعَلَيْ سَمَلَةٌ، إِذَا وَضَعْتُهَا عَلَى قَدَمِي خَرَجَ رَأْسِي، وَإِذَا وَضَعْتُهَا عَلَى رَأْسِي خَرَجَ قَدَمَايَ، وَجَعَلَ لَا يَجِثُّنِي النَّوْمُ، وَأَمَّا صَاحِبَايَ فَنَامَا وَلَمْ يَضْنَعَا مَا صَنَعْتُ، قَالَ

الْأَنْصَارِ فَقَالَ: أَنَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَنْطَلَقَ بِهِ إِلَى رَحْلِهِ، فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ: هَلْ عِنْدِكَ شَيْءٌ؟ قَالَتْ: لَا. إِلَّا قُوْتُ صِيبَانِي، قَالَ: فَعَلَيْهِمْ بِشَيْءٍ، فَإِذَا دَخَلَ ضَيْفُنَا فَأَطْفِئِي السَّرَاجَ وَأَرِيهِ أَنَا نَأْكُلُ، فَإِذَا أَهْوَى لِيَأْكُلَ فَقُومِي إِلَى السَّرَاجِ حَتَّى تُطْفِئِيهِ، قَالَ: فَفَعَدُوا وَأَكَلُ الضَّيْفُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ عَدَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «قَدْ عَجِبَ اللَّهُ مِنْ صَنِيعِكُمَا بِضَيْفِكُمَا اللَّيْلَةَ». [خ ٣٧٩٨، ٤٨٨٩].

١٧٣- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ فَضِيلِ بْنِ عَزْوَانَ، عَنْ أَبِي حَارِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ بَاتَ بِهِ ضَيْفٌ، فَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ إِلَّا قُوْتُهُ وَقُوْتُ صِيبَانِهِ، فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ: نَوْمِي الضَّيْبَةَ وَأَطْفِئِي السَّرَاجَ وَقَرِّي لِلضَّيْفِ مَا عِنْدَكَ، قَالَ فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ: «يُؤْتِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ» [الحشر: ٩].

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حَارِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيُضَيِّفَهُ، فَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ مَا يُضَيِّفُهُ، فَقَالَ: «أَلَا رَجُلٌ يُضَيِّفُ^(١) هَذَا، رَحِمَهُ اللَّهُ» فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ أَبُو طَلْحَةَ، فَأَنْطَلَقَ بِهِ إِلَى رَحْلِهِ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ جَرِيرٍ، وَذَكَرَ فِيهِ نُزُولُ الْآيَةِ كَمَا ذَكَرَهُ وَكِيعٌ^(٢).

= له: أبوظلحة، وعلى هذا فالمرأة أم سليم، والأولاد أنس وإخوته، واستبعد الخطيب أن يكون أبوظلحة هذا هو: زيد بن سهل، عم أنس بن مالك زوج أمه، فقال: هو رجل من الأنصار، لا يعرف اسمه، ونقل ابن بشكوال عن أبي المتوكل الناجي أنه ثابت ابن قيس، وقيل: عبدالله بن رواحة.

(٣) في (خ) «ويرفع للنبي».

(١) في (خ) «تضيفه هذا».

(٢) قال الحافظ ابن حجر في هدي الساري (٣٠٢): في بعض السير، وهي سيرة أبي البختری أن الرجل هو: أبوهريرة، وفيه: فقال رجل من الأنصار لامرأته، وفي مسلم: فقال رجل من الأنصار يقال =

العَنْبَرِيُّ وَحَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبُكَرَاوِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ
الْأَعْلَى، جَمِيعًا عَنِ الْمُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ (وَاللَّفْظُ
لِابْنِ مُعَاذٍ)، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِي
عُثْمَانَ (وَحَدَّثَ أَيْضًا)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي
بَكْرٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثِينَ وَمِائَةً، فَقَالَ
النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ طَعَامٌ؟» فَإِذَا مَعَ
رَجُلٍ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ أَوْ نَحْوَهُ، فَعَجِنَ، ثُمَّ جَاءَ
رَجُلٌ، مُشْرِكٌ مُشْعَانٌ طَوِيلٌ، بَغْنَمٌ يَسُوقُهَا، فَقَالَ
النَّبِيُّ ﷺ: «أَبِيعَ أَمْ عَطَيْتَهُ أَوْ قَالَ أَمْ هِبَةٌ؟» فَقَالَ:
لَا، بَلْ بَيْعٌ، فَاشْتَرَى مِنْهُ شَاةً، فَصَنِعَتْ، وَأَمَرَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَوَادِ الْبَطْنِ أَنْ يُسْوَى، قَالَ:
وَإِنَّمُ اللَّهُ مَا مِنْ الثَّلَاثِينَ وَمِائَةٍ إِلَّا حَزَّ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ حُرَّةً حُرَّةً مِنْ سَوَادِ بَطْنِهَا، إِنْ كَانَ شَاهِدًا،
أَعْطَاهُ، وَإِنْ كَانَ غَائِبًا، خَبَأَ لَهُ.

قَالَ وَجَعَلَ قَصْعَتَيْنِ، فَأَكَلْنَا مِنْهُمَا أَجْمَعُونَ.
وَشَبِعْنَا، وَفَضَلَ فِي الْقَصْعَتَيْنِ، فَحَمَلْتُهُ عَلَى الْبَعِيرِ.
أَوْ كَمَا قَالَ. [خ ٢٢١٦، ٢٦١٨، ٥٣٨٢].

١٧٦- (٢٠٥٧) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ
العَنْبَرِيُّ وَحَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبُكَرَاوِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ
الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ، كُلُّهُمْ عَنِ الْمُعْتَمِرِ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ
مُعَاذٍ)، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: قَالَ أَبِي:
حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي
بَكْرٍ أَنَّ أَصْحَابَ الصَّفَةِ كَانُوا نَاسًا فَقَرَاءً، وَإِنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَرَّةً: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ
اِثْنَيْنِ، فَلْيَذْهَبْ بِثَلَاثَةٍ»^(٣) وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ

فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَسَلَّمَ كَمَا كَانَ يُسَلِّمُ، ثُمَّ أَتَى
الْمَسْجِدَ فَصَلَّى، ثُمَّ أَتَى شَرَابَهُ فَكَشَفَ عَنْهُ فَلَمْ
يَجِدْ فِيهِ شَيْئًا، فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَقُلْتُ:
الآنَ يَدْعُو عَلَيَّ فَأَهْلِكُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اطْعِمْ مَنْ
أَطْعَمْتَنِي، وَأَسْقِ مَنْ أَسْقَانِي» قَالَ فَعَمَدْتُ إِلَى
السَّمْلَةِ فَشَدَدْتُهَا عَلَيَّ، وَأَخَذْتُ الشَّفْرَةَ فَاَنْطَلَقْتُ
إِلَى الْأَعْنَزِ أَيَّهَا أَسْمَنُ فَأَذْبَحُهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ.
فَإِذَا هِيَ حَافِلَةٌ^(١) وَإِذَا هُنَّ حَقْلٌ كُلُّهُنَّ، فَعَمَدْتُ
إِلَى إِنَاءٍ لَالٍ لِمُحَمَّدٍ ﷺ مَا كَانُوا يَطْمَعُونَ^(٢) أَنْ
يَحْتَلِبُوا فِيهِ، قَالَ: فَحَلَبْتُ فِيهِ حَتَّى عَلْتُهُ رَعْوَةً.
فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَشْرَبْتُمْ شَرَابَكُمْ
الْيَوْمَ؟» قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اشْرَبْ، فَشَرِبَ
ثُمَّ نَاوَلَنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اشْرَبْ، فَشَرِبَ
ثُمَّ نَاوَلَنِي، فَلَمَّا عَرَفْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ رَوَى،
وَأَصَبْتُ دَعْوَتَهُ، صَحِجْتُ حَتَّى أُلْقَيْتُ إِلَى
الْأَرْضِ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِخْدَى سَوَاتِكَ يَا
مُقَدَّادُ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَانَ مِنْ أَمْرِي كَذَا
وَكَذَا، وَفَعَلْتُ كَذَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا هَذِهِ إِلَّا
رَحْمَةٌ مِنَ اللَّهِ، أَفَلَا كُنْتَ آذَنْتَنِي، فَتُوقِظُ صَاحِبَيْنَا
فَيُصِيبَانِ مِنْهَا» قَالَ: فَقُلْتُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ
مَا أَبَالِي إِذَا أَصَبْتَهَا وَأَصَبْتُهَا مَعَكَ، مَنْ أَصَابَهَا
مِنَ النَّاسِ.

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا
التَّضَرُّ بْنُ شُمَيْلٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعِيرَةَ، بِهَذَا
الْإِسْنَادِ.

١٧٥- (٢٠٥٦) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ

(٣) هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم: فليذهب
بثلاثة. ووقع في صحيح البخاري: فليذهب بثالث.
قال القاضي: هذا الذي ذكره البخاري هو =

(١) في (خ) «فإذا هي حافلة».

(٢) في (خ) «يطعمون».

الْأَجَلُ، فَعَرَفْنَا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا^(٢) مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنَسٌ، اللَّهُ أَعْلَمُ كَمَ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ، إِلَّا أَنَّهُ بَعَثَ مَعَهُمْ فَأَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ، أَوْ كَمَا قَالَ. [خ ٦٠٢، ٣٥٨١، ٦١٤١].

١٧٧- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ الْعَطَّارُ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي عُمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: نَزَلَ عَلَيْنَا أَضْيَافٌ لَنَا، قَالَ وَكَانَ أَبِي يَتَحَدَّثُ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ، قَالَ فَاَنْطَلَقَ وَقَالَ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ افْرُغْ مِنْ أَضْيَافِكَ، قَالَ فَلَمَّا أَمْسَيْتُ جِئْنَا بِقِرَاهُمُ، قَالَ: فَأَبَوْا، فَقَالُوا: حَتَّى يَجِيءَ أَبُو مَنْزِلِنَا فَيَطْعَمَ مَعَنَا، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُمْ^(٣) إِنَّهُ رَجُلٌ حَدِيدٌ، وَإِنكُمْ إِنْ لَمْ تَفْعَلُوا خِيفْتُ أَنْ يُصِيبَنِي مِنْهُ أَدَى، قَالَ: فَأَبَوْا، فَلَمَّا جَاءَ لَمْ يَبْدَأْ بِشَيْءٍ أَوْلَ مِنْهُمْ، فَقَالَ: أَفْرَعْتُمْ مِنْ أَضْيَافِكُمْ؟ قَالَ: قَالُوا: لَا، وَاللَّهِ مَا فَرَعْنَا، قَالَ: أَلَمْ أَمُرْ عَبْدَ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: وَتَنَحَّيْتُ عَنْهُ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ قَالَ: فَتَنَحَّيْتُ، قَالَ: فَقَالَ: يَا غُنْثُرُ أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ إِنْ كُنْتَ تَسْمَعُ صَوْتِي إِلَّا جِئْتَ، قَالَ: فَجِئْتُ فَقُلْتُ: وَاللَّهِ مَا لِي دَنْبٌ، هُوَ لَأَنْ أَضْيَافُكَ فَسَلُّهُمْ، قَدْ أَتَيْتُهُمْ بِقِرَاهُمُ فَأَبَوْا أَنْ يَطْعَمُوا حَتَّى تَجِيءَ، قَالَ: فَقَالَ: مَا لَكُمْ أَلَّا تَقْبَلُوا عَنَّا

أَرْبَعَةً، فَلْيَذْهَبْ بِحَامِسٍ، بِسَادِسٍ. أَوْ كَمَا قَالَ. وَإِنْ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ بِثَلَاثَةٍ، وَأَنْطَلَقَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِعَشْرَةٍ، وَأَبُو بَكْرٍ بِثَلَاثَةٍ، قَالَ فَهُوَ وَأَنَا وَأَبِي وَأُمِّي وَلَا أُدْرِي هَلْ قَالَ: وَامْرَأَتِي وَخَادِمٌ بَيْنَ بَيْتِنَا وَبَيْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: وَإِنْ أَبَا بَكْرٍ تَعَشَى عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ لَبِثَ حَتَّى صُلِّيَتِ الْعِشَاءُ، ثُمَّ رَجَعَ فَلَبِثَ حَتَّى نَعَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ بَعْدَ مَا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ، قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ^(١) مَا حَبَسَكَ عَنْ أَضْيَافِكَ، أَوْ قَالَتْ ضَيْفِكَ؟ قَالَ: أَوْ مَا عَشَيْتُهُمْ؟ قَالَتْ: أَبَوْا حَتَّى تَجِيءَ، قَدْ عَرَضُوا عَلَيْهِمْ فَعَلَبُواهُمْ، قَالَ: فَذَهَبْتُ أَنَا فَاحْتَبَأْتُ، وَقَالَ: يَا غُنْثُرُ فَجَدِّعْ وَسَبِّ، وَقَالَ: كُلُّوا، لَا هَيْبَةً، وَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَطْعَمُهُ أَبَدًا، قَالَ: فَأَيْمُ اللَّهِ مَا كُنَّا نَأْخُذُ مِنْ لُقْمَةٍ إِلَّا رَبًّا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرَ مِنْهَا، قَالَ: حَتَّى شَبِعْنَا وَصَارَتْ أَكْثَرَ مِمَّا كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ، فَنَظَرُ إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ فَإِذَا هِيَ كَمَا هِيَ أَوْ أَكْثَرُ، قَالَ لِامْرَأَتِهِ: يَا أُخْتُ بِنِي فِرَاسٍ مَا هَذَا؟ قَالَتْ: لَا، وَفُرَّةٌ عَيْنِي لَهَا الْآنَ أَكْثَرُ مِنْهَا قَبْلَ ذَلِكَ بِثَلَاثِ مِرَارٍ، قَالَ فَأَكَلَ مِنْهَا أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ: إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ، يَعْنِي يَمِينَهُ، ثُمَّ أَكَلَ مِنْهَا لُقْمَةً، ثُمَّ حَمَلَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَضْبَحَتْ عِنْدَهُ، قَالَ: وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمٍ عَقْدٌ فَمَضَى

= الصواب، وهو الموافق لسياق باقي الحديث. قال النووي: والذي في مسلم أيضًا وجه، وهو محمول على موافقة البخاري، وتقديره: فليذهب بمن يتم ثلاثة أو بتمام ثلاثة.

(١) هي: أم رومان - بضم الراء وفتحها - حكاها السهيلي، وابن عبد البر في الاستيعاب، واسمها: دعد، ويقال: زينب. تنبيه المعلم (٨٦٠).

(٢) هكذا في معظم النسخ: فعرفنا بالعين، وتشديد الراء، أي جعلنا عرفاء، وفي كثير من النسخ: ففرقنا، بالفاء المكررة في أوله، ويقاف من التفریق، أي جعل كل رجل من الاثنين عشر مع فرقة، فهما صحيحان. النووي.
(٣) في (ر) «فقلت له».

عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزَّيْبِرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ.

١٨٠- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْآخِرَانِ: أَخْبَرَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْاِثْنَيْنِ، وَطَعَامُ الْاِثْنَيْنِ يَكْفِي الْأَرْبَعَةَ».

١٨١- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَغُثْمَانُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «طَعَامُ الرَّجُلِ يَكْفِي رَجُلَيْنِ، وَطَعَامُ رَجُلَيْنِ يَكْفِي أَرْبَعَةَ، وَطَعَامُ أَرْبَعَةٍ يَكْفِي ثَمَانِيَةَ».

قوله ﷺ: «طعام الاثنین کافی الثلاثة وطعام الثلاثة کافی الأربعة».

(٣٤) باب المؤمن يأكل في معي واحد،
والكافر يأكل في سبعة أمعاء

١٨٢- (٢٠٦٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالُوا: أَخْبَرَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «الْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ، وَالْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ».

[خ ٥٣٩٣، ٥٣٩٤].

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ. ح

قِرَاحُكُمْ قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَوَاللَّهِ لَا أَطْعَمُهُ اللَّيْلَةَ، قَالَ: فَقَالُوا: فَوَاللَّهِ لَا نَطْعَمُهُ حَتَّى تَطْعَمَهُ، قَالَ: فَمَا رَأَيْتُ كَالشَّرِّ كَاللَّيْلَةَ قَطُّ، وَنَلِكُمْ مَا لَكُمْ أَنْ لَا تَقْبَلُوا عَنَّا قِرَاحُكُمْ؟ قَالَ: ثُمَّ قَالَ: أَمَّا الْأَوْلَى فَمِنْ الشَّيْطَانِ، هَلُمُّوا قِرَاحُكُمْ، قَالَ: فَجِيءَ بِالطَّعَامِ فَسَمِيَ فَأَكَلَ وَأَكَلُوا، قَالَ: فَلَمَّا أَصْبَحَ عَدَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَرَّوْا وَحَنِثُوا، قَالَ فَأَخْبِرَهُ فَقَالَ: «بَلْ أَنْتَ أَبْرَهُمْ وَأَخْبِرُهُمْ».

قَالَ وَلَمْ تَبْلُغْنِي كَفَّارَةً. [خ ٦١٤٠].

(٣٣) باب فضيلة المواساة في الطعام القليل،
وأن طعام الاثنین يكفي الثلاثة، ونحو ذلك

١٧٨- (٢٠٥٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «طَعَامُ الْاِثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ، وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِي الْأَرْبَعَةِ».

١٧٩- (٢٠٥٩) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ح وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ. حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّيْبِرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْاِثْنَيْنِ، وَطَعَامُ الْاِثْنَيْنِ يَكْفِي الْأَرْبَعَةَ، وَطَعَامُ الْأَرْبَعَةِ يَكْفِي الثَّمَانِيَةَ».

وَفِي رِوَايَةِ إِسْحَاقَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَمْ يَذْكُرْ: سَمِعْتُ.

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا

وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ، كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

١٨٣- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ الْبَاهِلِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ نَافِعًا قَالَ: رَأَى ابْنَ عُمَرَ مَسْكِينًا^(١) فَجَعَلَ يَضَعُ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَيَضَعُ بَيْنَ يَدَيْهِ، قَالَ: فَجَعَلَ يَأْكُلُ أَكْلًا كَثِيرًا، قَالَ فَقَالَ: لَا يُدْخَلْنَ هَذَا عَلَيَّ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْكَافِرَ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ».

١٨٤- (٢٠٦١) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزَّيْبِرِ، عَنْ جَابِرِ وَابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِعَى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ». [خ٥٣٩٤، ٥٣٩٥].

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزَّيْبِرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: ابْنَ عُمَرَ.

١٨٥- (٢٠٦٢) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِعَى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ».

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ. [خ٥٣٩٦، ٥٣٩٧].

(١) هو: أبو نُهَيْكٍ، وقع التصريح به في البخاري (٥٣٩٥).

١٨٦- (٢٠٦٣) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ سُهَيْلِ ابْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَافَهُ صَنِيفٌ، وَهُوَ كَافِرٌ^(٢) فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَاةٍ فَحَلَبَتْ، فَشَرِبَ حِلَابَهَا، ثُمَّ أُخْرَى فَشَرِبَهُ، ثُمَّ أُخْرَى فَشَرِبَهُ، حَتَّى شَرِبَ حِلَابَ سَبْعِ شَيَاطِينٍ، ثُمَّ إِنَّهُ أَصْبَحَ فَأَسْلَمَ، فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَاةٍ فَشَرِبَ حِلَابَهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِأُخْرَى فَلَمْ يَسْتَمْتَمَهَا^(٣) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ يَشْرَبُ فِي مِعَى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَشْرَبُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ». [خ٥٣٩٦، ٥٣٩٧].

(٢) هو: أبو بَصْرَةَ، واسمه: حُمَيْلٌ - بضم الحاء المهملة - وقيل: جَمِيلٌ - بفتح الجيم - قاله الدراوردي، وغيره. قال البخاري: وهو وهم، وصوابه بالحاء. قال ابن بشكوال: قيل: وهو الأكثر أنه جَهَجَاهُ الْغِفَارِيُّ. ذكره ابن أبي شَيْبَةَ، والبزار، وقيل: نَضْلَةُ بن عمرو الْغِفَارِيُّ، ذكره قاسم بن ثابت، وعبد الغني. وقيل: أَبُو غَزْوَانَ، وقيل: أبو بَصْرَةَ، ذكره عبد الغني. وقيل: ثَمَامَةُ بن أُنَالٍ، ذكره ابن إسحاق، وقال الخطيب: فيه روايتان، إحداهما: أنه نَضْلَةُ بن عمرو الْغِفَارِيُّ، والأخرى: أنه أبو بَصْرَةَ، حُمَيْلٌ بن بَصْرَةَ الْغِفَارِيُّ، ثم روى بإسناده إلى الطحاوي أنه قال في هذا الحديث: أن هذا الكافر مخصوص، وقيل: بَصْرَةَ بن أبي بَصْرَةَ، وقيل: ثَمَامَةُ بن أُنَالٍ، انتهى لفظ الشيخ ولي الدين العراقي. وقال أحمد في المسند: حَدَّثَنَا يَحْيَى بن إسحاق، قال: أنا ابن لهيعة، عن عبد الله بن هُبَيْرَةَ، عن أبي تَمِيمٍ الْجِشَانِيِّ، عن أبي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ قال: أنبت النبي ﷺ، فذكر الحديث. تنبيه المعلم (٨٦٢).

(٣) في (خ) «فلم يشربها».

(٣٥) باب لا يعيب الطعام

١٨٧- (٢٠٦٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَزُهَيْرُ ابْنِ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا وَقَالَ الْأَخْرَانِ: أَخْبَرَنَا) جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَا عَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَعَامًا قَطُّ، كَانَ إِذَا اشْتَهَى شَيْئًا أَكَلَهُ، وَإِنْ كَرِهَهُ تَرَكَهُ. [خ ٣٥٦٣، ٥٤٠٩].

(..) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. (...). وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو وَعُمَرُ بْنُ سَعْدٍ، أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، كُلُّهُمْ عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

١٨٨- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعَمْرُو النَّاقِدُ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) قَالُوا: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي يَحْيَى، مَوْلَى آلِ جَعْدَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَابَ طَعَامًا قَطُّ، كَانَ إِذَا اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ، وَإِنْ لَمْ يَشْتَهِهِ سَكَتَ (٢).

(١) وفي نسخة: وإن لم يشتهيه، إن صحّت هذه فمن قبيل إجراء المعتل مجرى الصحيح، والله أعلم.
(٢) قال الدارقطني في التتبع (٢١): وقد خالف أبو معاوية جماعة منهم: سعيد، والثوري، وزائدة، وزهير، وجريير، وعقبة بن خالد، ورواه عن الأعمش، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، ويقال: إن الأعمش، كان يروي مرة عن أبي حازم، ومرة عن أبي يحيى، والله أعلم. وقد أخرج مسلم الوجهين جميعاً. وأما البخاري، فأخرجه عن شعبة، والثوري، ولم يخرج عن أبي معاوية.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

(١) باب تحريم استعمال أواني الذهب والفضة في الشرب وغيره، على الرجال والنساء (٣)

١- (٢٠٦٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الَّذِي يَشْرَبُ فِي آيَةِ الْفِضَّةِ، إِنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ».

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَ مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (بِعْنِي ابْنُ عَلِيَّةَ) عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي بَكْرِ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي بَكْرِ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرِ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، ح وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (بِعْنِي ابْنُ حَازِمٍ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّرَّاجِ كُلِّ هَؤُلَاءِ عَنِ نَافِعٍ، بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، بِإِسْنَادِهِ عَنِ نَافِعٍ وَرَأَدَ فِي حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ مُسْهِرٍ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ: «أَنَّ الَّذِي يَأْكُلُ أَوْ يَشْرَبُ فِي آيَةِ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ»

(٣) هذا الباب في المطبوع، داخل في كتاب اللباس والزينة الآتي.

مُرَّة) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ خَالَتِهِ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَرِبَ فِي إِنَاءٍ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ، فَإِنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارًا مِنْ جَهَنَّمَ».

وَلَيْسَ فِي حَدِيثٍ أَحَدٍ مِنْهُمْ ذِكْرُ الْأَكْلِ وَالذَّهَبِ. إِلَّا فِي حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ.

٢- (...). وَحَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ يَزِيدَ، أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ عُمَانَ (يَعْنِي ابْنَ

٣٧- كتاب اللباس والزينة

لَمْ يَذْكُرْ هَذَا الْحَرْفَ فِي الْحَدِيثِ، وَجَعَلَ مَكَانَهُ: وَإِنشَادِ الصَّالِ.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ كِلَاهُمَا عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَ حَدِيثِ زُهَيْرٍ. وَقَالَ: إِنِّرَارِ الْقَسَمِ مِنْ غَيْرِ شَكِّ وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ: وَعَنِ الشَّرْبِ فِي الْفِضَّةِ، فَإِنَّهُ مَنْ شَرِبَ فِيهَا فِي الدُّنْيَا، لَمْ يَشْرَبْ فِيهَا فِي الْآخِرَةِ.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ. أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَقَ الشَّيْبَانِيُّ وَلَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، بِإِسْنَادِهِمْ، وَلَمْ يَذْكُرْ زِيَادَةَ جَرِيرٍ وَابْنِ مُسْهِرٍ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنِي بِهِزٌ، قَالُوا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سُلَيْمٍ بِإِسْنَادِهِمْ، وَمَعْنَى حَدِيثِهِمْ، إِلَّا قَوْلَهُ: وَإِنشَاءِ السَّلَامِ، فَإِنَّهُ قَالَ بَدَلَهَا: وَرَدَّ السَّلَامِ، وَقَالَ: نَهَانَا عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ أَوْ حَلَقَةِ الذَّهَبِ.

(٢) باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء، وخاتم الذهب والحرير على الرجل، وإباحته للنساء. وإباحة العلم ونحوه للرجل، ما لم يزد على أربع أصابع

٣- (٢٠٦٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، التَّمِيمِيُّ. أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. حَدَّثَنَا أَشْعَثُ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ سُوَيْدِ بْنِ مِقْرَانَ. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعٍ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ، أَمَرَنَا بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَازَةِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَإِنِّرَارِ الْقَسَمِ، أَوْ الْمُقْسِمِ، وَنَضْرِ الْمَظْلُومِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ، وَنَهَانَا عَنْ خَوَاتِيمِ، أَوْ عَنْ تَحْتَمِ بِالذَّهَبِ، وَعَنِ الشَّرْبِ بِالْفِضَّةِ، وَعَنِ الْمِيَاثِرِ، وَعَنِ الْقَسَمِ، وَعَنِ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَالْإِسْتَبْرَقِ وَالِدَبِجِ. [خ ١٢٣٩، ٢٤٤٥، ٥١٧٥، ٥٦٣٥، ٥٦٥٠، ٥٨٣٨، ٥٨٤٩، ٥٨٦٣، ٦٢٢٢، ٦٢٣٥، ٦٦٥٤].

(...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سُلَيْمٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، إِلَّا قَوْلَهُ: «وَإِنِّرَارِ الْقَسَمِ أَوْ الْمُقْسِمِ»، فَإِنَّهُ

(...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ. حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ أَبِي لَيْلَى) قَالَ: شَهِدْتُ حُدَيْفَةَ اسْتَسْقَى بِالْمَدَائِنِ، فَأَتَاهُ إِنْسَانٌ بِإِنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ، فَذَكَرَهُ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عُكَيْمٍ عَنْ حُدَيْفَةَ.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا بَهْرُزٌ، كُلُّهُمُ عَنْ شُعْبَةَ، بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذٍ وَإِسْنَادِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ مِنْهُمْ فِي الْحَدِيثِ: شَهِدْتُ حُدَيْفَةَ، غَيْرُ مُعَاذٍ وَحَدِّهِ. إِنَّمَا قَالُوا: إِنَّ حُدَيْفَةَ اسْتَسْقَى.

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، كِلَاهُمَا عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ حُدَيْفَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ مَنْ ذَكَرْنَا.

٥- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا سَيْفٌ، قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: اسْتَسْقَى حُدَيْفَةُ، فَسَقَاهُ مَجُوسِيٍّ فِي إِنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ. فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ وَلَا الدِّيَابِجَ، وَلَا تَشْرَبُوا فِي آتِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَلَا تَأْكُلُوا فِي صِحَافِهَا، فَإِنَّهَا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا».

٦- (٢٠٦٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ وَ عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَشْعَثِ بْنِ أَبِي الشَّعَثَاءِ، بِإِسْنَادِهِمْ. وَقَالَ: وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ وَحَاتَمِ الذَّهَبِ، مِنْ غَيْرِ شَكِّ.

٤- (٢٠٦٧) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَهْلٍ ابْنِ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، سَمِعْتُهُ يَذْكُرُهُ عَنْ أَبِي فَرْوَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُكَيْمٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ حُدَيْفَةَ بِالْمَدَائِنِ، فَاسْتَسْقَى حُدَيْفَةُ، فَجَاءَهُ دِهْقَانٌ بِشَرَابٍ فِي إِنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ، فَرَمَاهُ بِهِ، وَقَالَ: إِنِّي أَخْبَرْتُكُمْ أَنِّي قَدْ أَمَرْتُهُ أَنْ لَا يَسْقِيَنِي فِيهِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَشْرَبُوا فِي إِنَاءِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَلَا تَلْبَسُوا الدِّيَابِجَ وَالْحَرِيرَ، فَإِنَّهُ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَهُوَ لَكُمْ فِي الآخِرَةِ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [ج ٥٤٢٦، ٥٦٣٣، ٥٨٣١، ٥٨٣٧].

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي فَرْوَةَ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُكَيْمٍ يَقُولُ: كُنَّا عِنْدَ حُدَيْفَةَ بِالْمَدَائِنِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ. وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ: «يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، أَوْلَا، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ حُدَيْفَةَ، ثُمَّ حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، سَمِعَهُ مِنَ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ حُدَيْفَةَ، ثُمَّ حَدَّثَنَا أَبُو فَرْوَةَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُكَيْمٍ، فَظَنَنْتُ أَنَّ ابْنَ أَبِي لَيْلَى إِنَّمَا سَمِعَهُ مِنَ ابْنِ عُكَيْمٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ حُدَيْفَةَ بِالْمَدَائِنِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، وَلَمْ يَقُلْ: «يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

ابن الحَطَّابِ رَأَى حُلَّةَ سَيِّرَاءَ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ اشْتَرَيْتَ هَذِهِ فَلَبِستَهَا لِلنَّاسِ^(١) يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَلِلْوَفْدِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ» ثُمَّ جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا حُلَّةٌ، فَأَعْطَى عُمَرَ مِنْهَا حُلَّةً، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَسَوْتِيهَا، وَقَدْ قُلْتَ فِي حُلَّةِ عَطَارِدٍ مَا قُلْتَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا» فَكَسَاهَا عُمَرُ أَحَا لَهُ^(٢) مُشْرِكًا، بِمَكَّةَ. [خ ٨٨٦، ٢٦١٢، ٥٨٤١].

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدِّمِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ سَعِيدٍ، كُلُّهُمُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، ح وَحَدَّثَنِي سُؤدُبُ ابْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، بِنَحْوِ حَدِيثِ مَالِكٍ.

٧- (...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِزٍ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَى عُمَرُ عَطَارِدًا التَّمِيمِيَّ يُقِيمُ بِالسُّوقِ حُلَّةَ سَيِّرَاءَ، وَكَانَ رَجُلًا يَغْسِي الْمُلُوكَ وَيُصِيبُ مِنْهُمْ. فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي رَأَيْتُ عَطَارِدًا يُقِيمُ فِي السُّوقِ حُلَّةَ سَيِّرَاءَ، فَلَوْ اشْتَرَيْتَهَا فَلَبِستَهَا لِيُؤْفِدَ

(١) في (خ) «فلبستها يوم الجمعة».

(٢) هو أخو أخيه: زيد بن الخطاب لأمه أسماء بنت وهب، واسمه: عثمان بن حكيم، قاله الدِّمَاطِيُّ. وقال ابن الحَدَّاءِ في التعريف: إنه أخوه لأمه: عثمان بن حكيم. قال الحافظ ولي الدين: والصواب مع الدِّمَاطِيِّ. تنبيه المُعَلِّم (٨٦٤).

الْعَرَبِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ وَأَطْنَتْهُ قَالَ: وَلَبِستَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا مَنْ لَا خَلَقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ» فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِحُلَّةٍ سَيِّرَاءَ. فَبَعَثَ إِلَى عُمَرَ بِحُلَّةٍ، وَبَعَثَ إِلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ بِحُلَّةٍ، وَأَعْطَى عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ حُلَّةً، وَقَالَ: «شَقَّقَهَا حُمْرًا بَيْنَ نِسَائِكَ» قَالَ فَجَاءَ عُمَرُ بِحُلَّتِهِ يَحْمِلُهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَعَثْتَ إِلَيَّ بِهَذِهِ، وَقَدْ قُلْتَ بِالْأَمْسِ فِي حُلَّةِ عَطَارِدٍ مَا قُلْتَ، فَقَالَ: «إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا، وَلَكِنِّي بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتُصِيبَ بِهَا» وَأَمَّا أُسَامَةُ فَرَاحَ فِي حُلَّتِهِ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَظْرًا عَرَفَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَنْكَرَ مَا صَنَعَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا تَنْظُرُ إِلَيَّ؟ فَأَنْتَ بَعَثْتَ إِلَيَّ بِهَا، فَقَالَ: «إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا، وَلَكِنِّي بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتُشَقِّقَهَا حُمْرًا بَيْنَ نِسَائِكَ».

٨- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لِحَرَمَلَةَ) قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: وَجَدَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ حُلَّةً مِنْ إِسْتَبْرَقِ ثُبَاعٍ بِالسُّوقِ، فَأَخَذَهَا فَأَتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْتِغِ هَذِهِ فَتَجَمَّلْ بِهَا لِإِعْيَادِ وَلِلْوَفْدِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسٌ مِنْ لَا خَلَقَ لَهُ» قَالَ فَلَبِثَ عُمَرُ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِجُبَّةٍ دِيبَاجٍ، فَأَقْبَلَ بِهَا عُمَرَ حَتَّى أَتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْتَ: «إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسٌ مِنْ لَا خَلَقَ لَهُ». أَوْ: «إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَقَ لَهُ» ثُمَّ أَرْسَلْتُ إِلَيَّ بِهَذِهِ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ

الديباج وَحَشَنَ مِنْهُ. فَقَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: رَأَى عُمَرُ عَلَى رَجُلٍ حُلَّةً مِنْ إِسْتَبْرَقٍ. فَأَتَى بِهَا النَّبِيُّ ﷺ فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَقَالَ: «إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتُصِيبَ بِهَا مَالًا».

١٠- (٢٠٦٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، مَوْلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ وَكَانَ خَالَ وَلَدِ عَطَاءٍ (٣) قَالَ: أَرْسَلْتَنِي أَسْمَاءَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ. فَقَالَتْ: بَلَّغْنِي أَنَّكَ تُحَرِّمُ أَشْيَاءَ ثَلَاثَةً (٤) الْعَلَمَ فِي الثَّوْبِ، وَمِثْرَةَ الْأَرْجُوَانِ، وَصَوْمَ رَجَبٍ كُلِّهِ. فَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ: أَمَا مَا ذَكَرْتَ مِنْ رَجَبٍ، فَكَيْفَ يَمَنْ يَصُومُ الْأَبَدَ. وَأَمَا مَا ذَكَرْتَ مِنَ الْعَلَمِ فِي الثَّوْبِ، فَأِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لَا خَلَّاقَ لَهُ» فَخَفْتُ أَنْ يَكُونَ الْعَلَمُ مِنْهُ. وَأَمَا مِثْرَةُ الْأَرْجُوَانِ، فَهَذِهِ مِثْرَةُ عَبْدِ اللَّهِ، فَإِذَا هِيَ أَرْجُوَانٌ.

= لا قرح فيها، وقد أشار القاضي إلى تغليطها، وأن الصواب رواية البخاري، وليست يغلط، كما أوضحناه. النووي.

(٣) قال الجياني في التقييد (٣/٩٠١): هكذا رواه أبو العلاء بن ماهان، والكسائي. ووقع في أصل الجلودي: وكان خال ولد عطار، هكذا عنده: عطار- بزيادة: راء ودال- بدل: عطاء، والصحيح: ما رواه أبو العلاء ومن تابعه.

قال النووي: ولعل سبب الوهم ذكر عطار ورجل من آل عطار في الحديث السابق عند مسلم برقم (٢٠٦٨)، فتوهم أن المذكور في هذا الحديث أيضًا هو السابق.

(٤) في (خ) «ثلاثًا».

ﷺ: «تَبِيعُهَا وَتُصِيبُ بِهَا حَاجَتَكَ». [خ ٩٤٨، ٢١٠٤، ٢٦١٩، ٣٠٥٤، ٥٩٨١، ٦٠٨١].

(...) وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

٩- (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ رَأَى عَلَى رَجُلٍ مِنْ آلِ عَطَّارِدِ قَبَاءَ مِنْ دِيبَاجٍ أَوْ حَرِيرٍ. فَقَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لَوْ اشْتَرَيْتَهُ فَقَالَ: «إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذَا مَنْ لَا خَلَّاقَ لَهُ» فَأَهْدِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُلَّةً سِيرَاءً (١) فَأَرْسَلَ بِهَا إِلَيَّ، قَالَ: قُلْتُ: أَرْسَلْتَ بِهَا إِلَيَّ، وَقَدْ سَمِعْتُكَ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ قَالَ: «إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَسْتَمِعَ بِهَا».

(...) وَحَدَّثَنِي ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَأَى عَلَى رَجُلٍ مِنْ آلِ عَطَّارِدِ، بِمِثْلِ حَدِيثِ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَسْتَمِعَ بِهَا، وَلَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا».

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: قَالَ لِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي الْإِسْتَبْرَقِ. قَالَ قُلْتُ: مَا غَلَطَ (٢) مِنْ

(١) المهدبي هو: أكيدر دومة. تنبيه المعلم (٨٦٧).

(٢) هكذا هو في جميع نسخ مسلم، وفي كتابي البخاري، والنسائي: قال لي سالم في الاستبرق ما هو، فقلت: هو ما غلط، فرواية مسلم صحيحة، =

وَالسَّبَابَةَ وَصَمْتَهُمَا، قَالَ زُهَيْرٌ: قَالَ عَاصِمٌ:
هَذَا^(٤) فِي الْكِتَابِ قَالَ وَرَفَعَ زُهَيْرٌ إِصْبَعِيهِ.
[خ ٥٨٢٨، ٥٨٢٩، ٥٨٣٠].

١٣- (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا
جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا
حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عَاصِمٍ، بِهَذَا
الْإِسْنَادِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْحَرِيرِ، بِمِثْلِهِ.

١٣- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَهُوَ
عُثْمَانُ) وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، كِلَاهُمَا عَنْ
جَرِيرِ (وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ)، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُلَيْمَانَ
التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ^(٥) قَالَ: كُنَّا مَعَ عُثْبَةَ بْنِ
فَرْقِدٍ فَجَاءَنَا كِتَابُ عَمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
«لَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ إِلَّا مَنْ لَيْسَ لَهُ مِنْهُ شَيْءٌ فِي
الْآخِرَةِ إِلَّا هَكَذَا» وَقَالَ أَبُو عُثْمَانَ: بِإِصْبَعِيهِ اللَّتَيْنِ
تَلْيَانِ الْإِبْهَامِ، فَرُئِيَهُمَا أُرْزَارَ الظَّيَالِسَةِ، حِينَ^(٦)
رَأَيْتُ الظَّيَالِسَةَ^(٧).

= أصبعيه، ورفع زهير أصبعيه الوسطى إلخ، ولها وجه
صحيح يظهر بالتأمل.

(٤) في (خ) «هو في الكتاب».

(٥) في (خ) «عن ابن أبي عثمان».

(٦) في (خ) «حتى رأيت».

(٧) قال الدارقطني في التتبع (١١٩): واتفقا على إخراج
حديث أبي عثمان، قال: كتب إلينا عمر في الحرير
إلا موضع إصبعين. وهذا لم يسمعه أبو عثمان من
عمر، وهو مكاتبته، وهو حجة في قبول الإجازة.
وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (٢٨٦/١٠): وقد
نبه الدارقطني على أنّ هذا الحديث أصل في جواز
الرواية بالكتابة عند الشيخين، قال ذلك بعد أن
استدركه عليهما، وفي ذلك رجوع منه عن
الاستدراك عليه.

فَرَجَعْتُ إِلَى أَسْمَاءَ فَخَبَّرْتُهَا^(١) فَقَالَتْ: هَذِهِ
جُبَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْرَجَتْ إِلَيَّ جُبَّةَ طَيَالِسَةٍ
كِسْرَوَانِيَّةً، لَهَا لَبْنَةٌ دِيبَاجٍ، وَفَرَجِيهَا مَكْفُوفِينَ^(٢)
بِالدِّيَبَاجِ، فَقَالَتْ: هَذِهِ كَانَتْ عِنْدَ عَائِشَةَ حَتَّى
فُيِّضَتْ، فَلَمَّا فُيِّضَتْ قَبِضْتُهَا، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ
يَلْبَسُهَا، فَتَحْنُ نَعْلُهَا لِلْمَرْمُضَى يُسْتَشْفَى بِهَا.

١١- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.
حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ خَلِيفَةَ بْنِ
كَعْبٍ، أَبِي ذُبْيَانَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ
يَخْطُبُ يَقُولُ: أَلَا لَا تَلْبَسُوا نِسَاءَ كُمْ الْحَرِيرِ، فَإِنِّي
سَمِعْتُ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «لَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ، فَإِنَّهُ مِنْ لِبْسِهِ فِي الدُّنْيَا،
لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ».

١٢- (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ عَنْ
أَبِي عُثْمَانَ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيْنَا عَمَرٌ وَنَحْنُ
بِأَذْرَبِجَانَ: يَا عُثْبَةُ بْنُ فَرْقِدٍ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ كَدِّكَ وَلَا
مِنْ كَدِّ أَبِيكَ وَلَا مِنْ كَدِّ أُمَّكَ، فَأَشْبَحَ الْمُسْلِمِينَ
فِي رِحَالِهِمْ، مِمَّا تَشْبَعُ مِنْهُ فِي رَحْلِكَ، وَإِيَّاكُمْ
وَالتَّنَعَمَ، وَزَيَّ أَهْلِ الشَّرْكِ، وَلَبُوسَ الْحَرِيرِ فَإِن
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لُبُوسِ الْحَرِيرِ، قَالَ إِلَّا
هَكَذَا، وَرَفَعَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِصْبَعِيهِ^(٣) الْوُسطَى

(١) في (خ) «فأخبرتها».

(٢) كذا وقع في جميع النسخ: و فرجيتها مكفوفين.
ومعنى المكفوف أنه جعل لها كفة- بضم الكاف-،
وهي ما يكف به جوانبها ويعطف عليها، ويكون
ذلك في الذيل وفي الفرجين وفي الكمين. النووي.

(٣) هكذا في نسخ قديمة متعددة بأيدينا، وفي النسخة
المطبوعة المصرية: ورفع لنا رسول الله ﷺ =

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِّيُّ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ^(٢).

١٦- (٢٠٧٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَيَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَاللَّفْظُ لِابْنِ حَبِيبٍ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا) رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّيْبَرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: لَيْسَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا قَبَاءَ مِنْ دِيبَاجٍ أُهْدِيَ لَهُ، ثُمَّ أَوْشَكَ أَنْ نَزَعَهُ^(٣) فَأَرْسَلَ بِهِ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقِيلَ لَهُ: قَدْ أَوْشَكَ مَا نَزَعْتَهُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ: «نَهَانِي عَنْهُ جِبْرِيلُ» فَجَاءَهُ عُمَرُ بِنَبِيٍّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَرِهْتَ أَمْرًا وَأَعْطَيْتَنِيهِ، فَمَا لِي؟ قَالَ: «إِنِّي لَمْ أُعْطِكُهُ لِتَلْبَسَهُ، إِنَّمَا أُعْطَيْتُكَهُ^(٤) تَبِيعَهُ» فَبَاعَهُ بِالْفَنِيِّ ذَرَاهِمٍ.

= عن الشعبي، عن سويد، عن عمر قوله. وكذلك رواه شعبة، عن الحكم، عن خيثمة، عن سويد بن عمر، وإبراهيم بن عبد الأعلى، عن سويد، وأبو حصين، عن إبراهيم النخعي، عن سويد، عن عمر قوله. وقال في (٢١١): وهذا لم يرفعه غير قتادة، وقد رواه شعبة، عن عبدالله بن أبي السفر، عن الشعبي، عن سويد بن غفلة، عن عمر موقوفًا، كذلك قال داود، عن الشعبي، عن سويد، عن عمر قوله. ورواه شعبة، عن الحكم، عن خيثمة، عن سويد بن غفلة، عن عمر موقوفًا، وأبو حصين، عن إبراهيم، عن سويد، عن عمر قوله.

(٢) انظر كلام الدارقطني عليه في الحديث الذي قبله.

(٣) في (خ) «أن ينزعه».

(٤) في (خ) «أعطيتك».

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عُمَانَ، قَالَ: كُنَّا مَعَ عُتْبَةَ بْنِ فَرْقِدٍ، بِمِثْلِ حَدِيثِ جُرَيْجٍ.

١٤- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى)، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُمَانَ التَّهْدِيَّ قَالَ: جَاءَنَا كِتَابُ عُمَرَ وَنَحْنُ بِأَذْرَبِيحَانَ مَعَ عُتْبَةَ بْنِ فَرْقِدٍ، أَوْ بِالشَّامِ: أَمَا بَعْدُ. فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْحَرِيرِ إِلَّا هَكَذَا. إِضْبَعَيْنِ.

قَالَ أَبُو عُمَانَ: فَمَا عَتَمْنَا أَنَّهُ يَعْني الْأَعْلَامَ.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ الْمُسَمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ (وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ) حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ أَبِي عُمَانَ.

١٥- (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَأَبُو عَسَانَ الْمُسَمَعِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا) مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَطَبَ بِالْجَابِيَةِ فَقَالَ: نَهَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ عَنِ لُبْسِ الْحَرِيرِ، إِلَّا مَوْضِعَ إِضْبَعَيْنِ، أَوْ ثَلَاثٍ، أَوْ أَرْبَعٍ^(١) [خ ٥٨٣٥].

(١) قال الدارقطني في التتبع (١٢١): ولم يرفعه عن

الشعبي غير قتادة، وقتادة مُدَلَّسٌ، وقد رواه شعبة،

عن ابن أبي السفر، عن الشعبي، عن سويد، عن

عمر قوله. وكذلك رواه بيان، وداود بن أبي هند، =

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ: بَيْنَ النَّسْوَةِ.

١٩- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عُذْرٌ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: كَسَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حُلَّةَ سَيْرَاءَ، فَحَرَجْتُ فِيهَا. فَرَأَيْتُ الْعَضْبَ فِي وَجْهِهِ، قَالَ فَشَقَّقْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي. [خ ٢٦١٤، ٥٣٦٦، ٥٨٤٠].

٢٠ (٢٠٧٢) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرَوَخٍ وَأَبُو كَامِلٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ) قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عُمَرَ بِجُبَّةٍ سُنْدُسٍ، فَقَالَ عُمَرُ: بَعَثَتْ بِهَا إِلَيَّ وَقَدْ قُلْتُ فِيهَا مَا قُلْتُ؟ قَالَ: «إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا. وَإِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَنْتَعِعَ بِمَنْيَا».

٢١- (٢٠٧٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَرُهَيْبُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا، لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ». [خ ٥٨٣٢].

٢٢- (٢٠٧٤) وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِي، أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ الدَّمَشْقِيُّ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، حَدَّثَنِي شَدَّادُ، أَبُو عَمَّارٍ، حَدَّثَنِي أَبُو أُمَامَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا، لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ».

٢٣- (٢٠٧٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ أَنَّهُ قَالَ: أَهْدَيْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ

١٧- (٢٠٧١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عَوْنٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: أَهْدَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُلَّةَ سَيْرَاءَ. فَبَعَثَتْ بِهَا إِلَيَّ فَلَبِسْتُهَا، فَعَرَفْتُ الْعَضْبَ فِي وَجْهِهِ. فَقَالَ: «إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا، إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَشَقَّقَهَا حُمْرًا بَيْنَ النَّسَاءِ».

(...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ)، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عَوْنٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، فِي حَدِيثِ مُعَاذٍ: فَأَمْرَنِي فَأَطَرْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي، وَفِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ: فَأَطَرْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي، وَلَمْ يَذْكُرْ: فَأَمْرَنِي.

١٨- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَرُهَيْبُ بْنُ حَرْبٍ وَاللَّفْظُ لِرُهَيْبٍ (قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا) وَكَيْعٌ عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ التَّقْفِي، عَنْ أَبِي صَالِحٍ الْحَنْفِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ أُكَيْدَرَ دَوْمَةَ أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ثَوْبَ حَرِيرٍ، فَأَعْطَاهُ عَلِيًّا، فَقَالَ: «شَقَّقْهُ حُمْرًا بَيْنَ الْفَوَاطِمِ»^(١).

(١) هن: فاطمة بنت رسول الله ﷺ، وفاطمة بنت أسد أم علي، وفاطمة بنت حمزة. وذكر عبدالغني بن سعيد، وابن عبدالبر بإسنادهما: أن عليًا قسمه بين الفواطم الأربع، فذكر الثلاث. قال عياض: يُشبه أن تكون الرابعة: فاطمة بنت شيبه بن ربيعة امرأة عقيل ابن أبي طالب، لاختصاصهما بعلي بالمصاهرة، انتهى. وأنكر أن تكون فاطمة بنت شيبه زوجة عقيل، إنما زوجته: فاطمة بنت عتبة بن ربيعة، كذا قال ابن أبي مليكة، وذكر الذهبي، وقال: زوج عقيل فيما قيل: لا يصح. تنبيه المعلم (٨٦٨).

ابن العَوَامِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فِي لُبْسِ الْحَرِيرِ. لِحِكَّةٍ كَانَتْ بِهِمَا.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ.

قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهِذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

٢٦- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَنَّ أَنَسَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَ الرَّبِيعَ بْنَ الْعَوَامِ شَكَرَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقَمَلِ، فَرَخَّصَ لَهُمَا فِي قُمْصِ الْحَرِيرِ، فِي عَزَاةٍ لَهُمَا.

(٤) باب النهي عن لبس الرجل الثوب المعصفر

٢٧- (٢٠٧٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ ابْنَ مَعْدَانَ أَخْبَرَهُ أَنَّ جُبَيْرَ بْنَ نُفَيْرٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو ابْنَ الْعَاصِ أَخْبَرَهُ، قَالَ: رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ ثَوْبَيْنِ مُعَصْفَرَيْنِ، فَقَالَ: «إِنَّ هَذِهِ مِنْ ثِيَابِ الْكُفَّارِ، فَلَا تَلْبَسْهَا».

(...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْمُبَارَكِ، كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، بِهِذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ.

٢٨- (...) حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رَشِيدٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ أَبِي يَتُوبَ الْمُوصِلِيِّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ: رَأَى النَّبِيَّ ﷺ عَلَيَّ ثَوْبَيْنِ

فَرَوْحٍ حَرِيرٍ^(١) فَلَيْسَهُ ثُمَّ صَلَّى فِيهِ، ثُمَّ انصَرَفَ فَنَزَعَهُ نَزْعًا شَدِيدًا، كَالْكَارِهِ لَهُ، ثُمَّ قَالَ: «لَا يُبْنِغِي هَذَا لِلْمُتَّقِينَ». [خ ٣٧٥، ٥٨١٠].

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي أَبَا عَاصِمٍ)، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، بِهِذَا الْإِسْنَادِ.

(٣) باب إباحة لبس الحرير للرجل،

إذا كان به حكمة أو نحوها

٢٤- (٢٠٧٦) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَ الرَّبِيعِ^(٢) بْنِ الْعَوَامِ فِي الْقُمْصِ الْحَرِيرِ فِي السَّفَرِ مِنْ حِكَّةٍ كَانَتْ بِهِمَا أَوْ وَجَعٌ كَانَ بِهِمَا. [خ ٢٩١٩، ٢٩٢٠، ٢٩٢١، ٢٩٢٢، ٥٨٣٩].

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، بِهِذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: فِي السَّفَرِ.

٢٥- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ رَخَّصَ، لِلرَّبِيعِ

(١) أكيذر أهدى حلة، والحلة غير الفروج، وهذا الذي أهدى هذه الحلة، قيل: هو أكيذر، وملك ذي يزن أهدى حلة أيضًا كما في المستدرک. تنبيه المعلم (٨٦٩).

(٢) في (خ) «وللرَّبِيعِ».

مُعْضَفَرَيْنِ، فَقَالَ: «أَمَلَكُ^(١) أَمَرْتِكَ بِهَذَا؟» قُلْتُ: أَغْسِلُهُمَا، قَالَ: «بَلْ أَحْرَقُهُمَا».

٢٩- (٢٠٧٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لُبْسِ الْقَسِيِّ وَالْمُعْضَفَرِ. وَعَنْ تَحْتَمِ الذَّهَبِ، وَعَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي الرَّكُوعِ.

٣٠- (...) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ. حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ: نَهَانِي النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْقِرَاءَةِ وَأَنَا رَاكِعٌ، وَعَنْ لُبْسِ الذَّهَبِ وَالْمُعْضَفَرِ.

٣١- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بَنِي حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ التَّحْتَمِ بِالذَّهَبِ، وَعَنْ لِبَاسِ الْقَسِيِّ، وَعَنْ الْقِرَاءَةِ فِي الرَّكُوعِ وَالسُّجُودِ، وَعَنْ لِبَاسِ الْمُعْضَفَرِ.

(٥) باب فضل لباس ثياب الحبرة

٣٢- (٢٠٧٩) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ: قُلْنَا لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ: أَيُّ اللِّبَاسِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ أَعْجَبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: الْحَبْرَةُ. [ح ٥٨١٢، ٥٨١٣].

٣٣- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا (١) فِي (خ) «فَقَالَ: أَمَلَكُ أَمَرْتِكَ».

مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنْسِ. قَالَ: كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْحَبْرَةُ.

(٦) باب التواضع في اللباس، والاقتصار

على الغليظ منه واليسير، من اللباس
والفراش وغيرهما، وجواز لبس
الثوب الشعر، وما فيه أعلام

٣٤- (٢٠٨٠) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغْبِرَةِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَأَخْرَجَتْ إِلَيْنَا إِزَارًا غَلِيظًا مِمَّا يُصْنَعُ بِالْيَمَنِ، وَكِسَاءٌ مِنَ التِّي يُسَمَوْنَهَا الْمَلْبَدَةَ، قَالَ: فَأَقْسَمَتْ بِاللَّهِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُبِضَ فِي هَذَيْنِ الثَّوْبَيْنِ. [خ ٣١٠٨، ٥٨١٨].

٣٥- (...) حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُلَيَّةَ، قَالَ ابْنُ حُجْرٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ: أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةُ إِزَارًا وَكِسَاءً مُلْبَدًا، فَقَالَتْ: فِي هَذَا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ فِي حَدِيثِهِ: إِزَارًا غَلِيظًا.

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَمِثْلُهُ، وَقَالَ: إِزَارًا غَلِيظًا.

٣٦- (٢٠٨١) وَحَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِيهِ، ح وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ، أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ مُضْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ

حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا تَزَوَّجْتُ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَّخَذْتَ أَنْمَاطًا؟» قُلْتُ: وَأَتَى لَنَا أَنْمَاطٌ؟ قَالَ: «أَمَا إِنَّهَا سَتَكُونُ».

قَالَ جَابِرٌ: وَعِنْدَ امْرَأَتِي نَمَطٌ، فَأَنَا أَقُولُ: نَحْبِهِ عَنِّي، وَتَقُولُ: قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ».

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ: فَأَدْعُهَا.

(٨) باب كراهة ما زاد على الحاجة

من الفراش واللباس

٤١- (٢٠٨٤) حَدَّثَنِي أَبُو الظَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي أَبُو هَانِيءٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ «فِرَاشٌ لِلرَّجُلِ. وَفِرَاشٌ لِامْرَأَتِهِ، وَالثَّالِثُ لِلضَّيْفِ، وَالرَّابِعُ لِلشَّيْطَانِ».

(٩) باب تحريم جز الثوب خيلاء، وبيان

حد ما يجوز إرخاؤه إليه، وما يستحب

٤٢- (٢٠٨٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، كُلُّهُمْ يُخْبِرُهُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلَاءً». [خ ٥٧٨٣].

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ،

صَفِيَّةُ بِنْتُ شَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: حَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ، وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مَرَحَلٌ مِنْ شَعْرِ أَسْوَدَ.

٣٧- (٢٠٨٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ وَسَادَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الَّتِي يَتَكَبَّرُ عَلَيْهَا^(١) مِنْ أَدَمٍ حَشْوَهَا لَيْفٌ.

٣٨- (...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ. أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: إِنَّمَا كَانَ فِرَاشُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الَّذِي يَنَامُ عَلَيْهِ، أَدَمًا حَشْوُهُ لَيْفٌ.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ^(٢) ضَجَاعُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ: يَنَامُ عَلَيْهِ.

(٧) باب جواز اتخاذ الأنماط

٣٩- (٢٠٨٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَمْرٍو النَّاقِدُ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو (قَالَ عَمْرٍو وَقُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا وَقَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ الْمُثَنَّدِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَمَّا تَزَوَّجْتُ: «أَتَّخَذْتَ أَنْمَاطًا؟» قُلْتُ: وَأَتَى لَنَا أَنْمَاطٌ؟ قَالَ: «أَمَا إِنَّهَا سَتَكُونُ». [خ ٣٦٣١، ٥١٦١].

٤٠- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ،

(١) فِي (خ) «الَّذِي يَتَكَبَّرُ عَلَيْهِ مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهُ لَيْفٌ».

(٢) فِي (خ) «وَقَالَ ضَجَاعُ».

سَلِيمَانَ، حَدَّثَنَا حَنْظَلَةَ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمًا قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: ثِيَابَهُ.

٤٥- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ مُسْلِمَ ابْنَ يَتَاقٍ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَجْرُ إِزَارَهُ، فَقَالَ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ فَانْتَسَبَ لَهُ، فَإِذَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي لَيْثٍ، فَعَرَفَهُ ابْنُ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بِأُذُنَيْ هَاتَيْنِ، يَقُولُ: «مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ، لَا يُرِيدُ بِذَلِكَ إِلَّا الْمَخِيلَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ (بِعْنِي ابْنُ أَبِي سَلِيمَانَ) ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَلْفٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ. حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ (بِعْنِي ابْنُ نَافِعٍ)، كُلُّهُمُ عَنْ مُسْلِمِ ابْنِ يَتَاقٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ. غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ أَبِي يُونُسَ: عَنْ مُسْلِمِ، أَبِي الْحَسَنِ، وَفِي رَوَايَتِهِمْ جَمِيعًا «مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ» وَلَمْ يَقُولُوا: ثَوْبَهُ.

٤٦- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَهَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَابْنُ أَبِي خَلْفٍ، وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَّفَارِقَةٌ، قَالُوا: حَدَّثَنَا رُوْحُ بْنُ عَبَّادَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جَرِيحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ يَقُولُ: أَمَرْتُ مُسْلِمَ بْنَ يَسَّارٍ، مَوْلَى نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ أَنْ يَسْأَلَ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ وَأَنَا جَالِسٌ بَيْنَهُمَا: أَسَمِعْتَ، مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الَّذِي يَجْرُ إِزَارَهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ، شَيْئًا؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

حَدَّثَنَا أَبِي، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَ عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) كُلُّهُمُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَ أَبُو كَامِلٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي بَرْ، ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَ ابْنُ رُمَيْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، ح وَحَدَّثَنَا هَارُونُ الْأَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي أُسَامَةُ. كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ، وَزَادُوا^(١) فِيهِ: «يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٤٣- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ وَسَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الَّذِي يَجْرُ ثِيَابَهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ، لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. كِلَاهُمَا عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ وَجَبَلَةَ بْنِ سُهَيْمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ.

٤٤- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمًا عَنِ ابْنِ عُمَرَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [خ ٣٦٦٥، ٥٧٨٤، ٦٠٦٢].

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ

(١) فِي (خ) «وَزَادَ فِيهِ».

وَبُرْدَاهُ^(١) إِذْ حُصِفَ بِهِ الْأَرْضُ، فَهُوَ يَتَجَلَّجَلُ فِي الْأَرْضِ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ». [خ ٥٧٨٩].

(...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ. قَالُوا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِنَسْخِ هَذَا. [خ ٥٧٩٠].

٥٠- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (يَعْنِي الْحَزَامِيَّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَتَبَخَّرُ، يَمْشِي فِي بُرْدِيهِ، قَدْ أَعْجَبَتْهُ نَفْسُهُ، فَحَسَفَ اللَّهُ بِهِ الْأَرْضَ، فَهُوَ يَتَجَلَّجَلُ فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مَثَبٍ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَتَبَخَّرُ فِي بُرْدِيهِ». ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ رَجُلًا مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ يَتَبَخَّرُ فِي حُلَّتِهِ» ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِهِمْ.

(١١) باب تحريم خاتم الذهب على الرجال، ونسخ ما كان من إباحته في أول الإسلام

٥١- (٢٠٨٩) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ،

٤٧- (٢٠٨٦) حَدَّثَنِي أَبُو الظَّاهِرِ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَقِيدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: مَرَرْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَفِي إِزَارِي اسْتِرْحَاءَ، فَقَالَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ ارْزُقْ إِزَارَكَ» فَرَفَعْتُهُ، ثُمَّ قَالَ: «زِدْ» فَرِدْتُ، فَمَا زِلْتُ أَتَحَرَّاهَا بَعْدُ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: إِلَى أَيْنَ؟ فَقَالَ: أَنْصَافِ السَّاقَيْنِ.

٤٨- (٢٠٨٧) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدٍ (وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ) قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، وَرَأَى رَجُلًا يَجْرُ إِزَارَهُ، فَجَعَلَ يَضْرِبُ الْأَرْضَ بِرِجْلِهِ، وَهُوَ أَمِيرٌ عَلَى الْبَحْرَيْنِ، وَهُوَ يَقُولُ: جَاءَ الْأَمِيرُ، جَاءَ الْأَمِيرُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى مَنْ يَجْرُ إِزَارَهُ بَطْرًا». [خ ٥٧٨٨].

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ)، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ: كَانَ مَرَوَّانٌ يَسْتَحْلِفُ أَبَا هُرَيْرَةَ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الْمُثَنَّى: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُسْتَحْلَفُ عَلَى الْمَدِينَةِ.

(١٠) باب تحريم التبختر في المشي،

مع إعجابه بشيابه

٤٩- (٢٠٨٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ الْجَمْعِيُّ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ (يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي، قَدْ أَعْجَبَتْهُ جَمَّتُهُ

(١) هو قارون، وقيل: غير ذلك. تنبيه المعلم (٨٧٤).

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، ح وَحَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُمَانَ، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ كُلُّهُمُ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذَا الْحَدِيثِ، فِي خَاتِمِ الذَّهَبِ وَزَادَ فِي حَدِيثِ عُقْبَةَ ابْنِ خَالِدٍ: وَجَعَلَهُ فِي يَدِهِ الْيَمْنَى.

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيْبِيِّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ (بِعْنِي ابْنِ عِيَاضٍ) عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ. حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، ح وَحَدَّثَنَا هُرُونُ الْأَيْلِيِّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ كُلُّهُمُ عَنْ أُسَامَةَ، جَمَاعَتُهُمْ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي خَاتِمِ الذَّهَبِ، نَحْوَ حَدِيثِ اللَّيْثِ.

(١٢) باب لبس النبي ﷺ خاتماً من ورق نقشه محمد رسول الله، ولبس الخلفاء له من بعده

٥٤- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عُبيدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ فَكَانَ فِي يَدِهِ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُمَرَ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُمَانَ، حَتَّى وَقَعَ مِنْهُ فِي بَطْنِ أَرِيَسَ، نَقَشَهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ.

قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: حَتَّى وَقَعَ فِي بَطْنِ وَلَمْ يَقُلْ: مِنْهُ.

٥٥- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ

حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْمِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنْ خَاتِمِ الذَّهَبِ. [خ ٥٨٦٤].

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

٥٢- (٢٠٩٠) وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: سَمِعْتُ النَّضَرَ بْنَ أَنَسٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ عُقْبَةَ عَنْ كُرَيْبِ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى خَاتِمًا مِنْ ذَهَبٍ فِي يَدِ رَجُلٍ^(١) فَتَنَزَعَهُ فَطَرَحَهُ وَقَالَ: «يَعْمِدُ أَحَدَكُمْ إِلَى جَمْرَةٍ مِنْ نَارٍ فَيَجْعَلُهَا فِي يَدِهِ» فَقِيلَ لِلرَّجُلِ، بَعْدَ مَا ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خُذْ خَاتِمَكَ انْتَفِعْ بِهِ، قَالَ: لَا. وَاللَّهِ لَا أَخَذُهُ أَبَدًا، وَقَدْ طَرَحَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٥٣- (٢٠٩١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اضْطَنَّعَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، فَكَانَ يَجْعَلُ فَصَّهُ فِي بَاطِنِ كَفِّهِ إِذَا لَبَسَهُ، فَصَنَعَ النَّاسُ، ثُمَّ إِنَّهُ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَتَنَزَعَهُ، فَقَالَ: «إِنِّي كُنْتُ أَلْبَسُ هَذَا الْخَاتَمَ وَأَجْعَلُ فَصَّهُ مِنْ دَاخِلٍ» فَرَمَى بِهِ، ثُمَّ قَالَ: «وَاللَّهِ لَا أَلْبَسُهُ أَبَدًا» فَتَبَدَّ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ وَلَفِظَ الْحَدِيثِ لِيَحْيَى. [خ ٥٨٦٥، ٥٨٦٦، ٥٨٦٧، ٥٨٧٣، ٥٨٧٦، ٦٦٥١، ٧٢٩٨].

(١) عن الدِّمَاطِيِّ أَنَّهُ: طَلَحَهُ بَنُ عُبَيْدِ اللَّهِ. تَنْبِيهِ الْمَعْلَمِ (٨٧٥).

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ، قَالَ: لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ، قَالَ قَالُوا: إِنَّهُمْ لَا يَقْرَأُونَ كِتَابًا إِلَّا مَحْتُمًا، قَالَ: فَاتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. نَقَشَهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ. [خ ٦٥، ٢٩٣٨، ٣١٠٦، ٥٨٧٢، ٥٨٧٥، ٥٨٧٩، ٧١٦٢].

٥٧- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الْعَجَمِ. فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ الْعَجَمَ لَا يَقْبَلُونَ إِلَّا كِتَابًا عَلَيْهِ خَاتَمٌ. فَاصْطَنَعَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ.

قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدِهِ.

٥٨- (...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ. حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ أَخِيهِ خَالِدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى كِسْرَى وَقَيْصَرَ وَالتَّجَاشِيَّةِ، فَقِيلَ: إِنَّهُمْ لَا يَقْبَلُونَ كِتَابًا إِلَّا بِخَاتَمٍ، فَصَاغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا حَلَقَتَهُ^(٣) فِضَّةً، وَنَقَشَ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ.

(١٤) باب في طرح الخواتم

٥٩- (٢٠٩٣) حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ زِيَادٍ، أَخْبَرَنَا إِبرَاهِيمُ (يعني ابن سَعْدٍ)

(٣) في (خ) «حلقة فضة»، هكذا هو في جميع النسخ: حلقة فضة، بنصب حلقة على البدل من خاتمًا، وليس فيها هاء الضمير، والحلقة ساكنة اللام على المشهور، وفيها لغة شاذة حكاها الجوهري وغيره بفتحها. النووي.

وَعَمَرُو النَّاقِدُ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَابْنُ أَبِي عَمَرَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ. قَالَ: اتَّخَذَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، ثُمَّ أَلْفَاهُ. ثُمَّ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ، وَنَقَشَ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَقَالَ: «لَا يَنْقُشُ^(١) أَحَدٌ عَلَيَّ نَقْشَ خَاتَمِي هَذَا» وَكَانَ إِذَا لَبَسَهُ جَعَلَ فَضَّهُ مِمَّا يَلِي بَطْنَ كَفِّهِ. وَهُوَ الَّذِي سَقَطَ، مِنْ مُعَيَّبٍ، فِي بئرِ أَرِسَ.

(٢٠٩٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَخَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ، كُلُّهُمْ عَنْ حَمَّادٍ، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، وَنَقَشَ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَقَالَ لِلنَّاسِ: «إِنِّي اتَّخَذْتُ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، وَنَقَشْتُ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ فَلَا يَنْقُشُ^(٢) أَحَدٌ عَلَيَّ نَقْشِهِ». [خ ٥٨٧٠، ٥٨٧٤، ٥٨٧٧].

(...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ عَلِيَّةَ) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذَا، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ.

(١٣) باب في اتخاذ النبي ﷺ خاتمًا،

لما أراد أن يكتب إلى العجم

٥٦- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ.

(١) في (خ) «لا ينقش».

(٢) في (خ) «فلا ينقش».

(١٥) باب في خاتم الورق فضه حبشي

٦١- (٢٠٩٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ الْمِصْرِيُّ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ خَاتَمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ وَرَقٍ، وَكَانَ فَضَّهُ حَبَشِيًّا.

٦٢- (...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبَادُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى (وهو الأنصاري ثم الزرقني) عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَبَسَ خَاتَمَ فَضَّةٍ فِي يَمِينِهِ فِيهِ فَصٌّ حَبَشِيٌّ كَانَ يَجْعَلُ فَضَّهُ مِمَّا يَلِي كَفَّهُ.

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَ حَدِيثِ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى (٤).

(١٦) باب في لبس الخاتم في الخنصر من اليد

٦٣- (٢٠٩٥) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ الْبَاهِلِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: كَانَ خَاتَمَ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذِهِ، وَأَشَارَ إِلَى الْخُنْصَرِ مِنْ يَدِهِ الْيُسْرَى.

(٤) قال الدارقطني في التتبع (١٥٧): وأخرج مسلم، عن أبي خيثمة، عن إسماعيل يعني ابن أبي أويس، عن سليمان، عن الزهري، عن أنس، عن النبي ﷺ لبس خاتمًا في يمينه فيه فص حبشي، وجعل فضه مما يلي كفه، وعن عثمان، وعباد، عن طلحة، عن يونس نحوه. وهذا حديث محفوظ عن يونس، حدث به الليث، وابن وهب، وعثمان بن عمر.

عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ أَبْصَرَ فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ (١) يَوْمًا وَاحِدًا. قَالَ فَصَنَعَ النَّاسُ الْخَوَاتِمَ مِنْ وَرَقٍ فَلَبِسُوهُ، فَطَرَحَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتِمَهُ، فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِمَهُمْ (٢).

[خ ٥٨٦٨].

٦٠- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي زِيَادٌ أَنَّ ابْنَ شَهَابٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ يَوْمًا وَاحِدًا، ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اضْطَرَبُوا (٣) الْخَوَاتِمَ مِنْ وَرَقٍ، فَلَبِسُوهُمَا، فَطَرَحَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتِمَهُ، فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِمَهُمْ.

(...) حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

(١) قال القاضي: قال جميع أهل الحديث هذا وهم من ابن شهاب، فوهم من: خاتم الذهب، إلى: خاتم الورق، والمعروف من روايات أنس من غير طريق ابن شهاب: اتخاذه ﷺ خاتم فضة، ولم يطرحه، وإنما طرح خاتم الذهب، كما ذكره مسلم في باقي الأحاديث، ومنهم من تأول حديث ابن شهاب، وجمع بينه وبين الروايات، فقال: لما أراد النبي ﷺ تحريم خاتم الذهب، اتخذ خاتم فضة، فلما لبس خاتم الفضة أراه الناس في ذلك اليوم، ليعلمهم إباحته، ثم طرح خاتم الذهب، وأعلمهم تحريمه، فطرح الناس خواتيمهم من الذهب، فيكون قوله: فطرح الناس خواتيمهم، أي خواتم الذهب، وهذا التأويل هو الصحيح، وليس في الحديث من يمنعه. النووي.

(٢) في (خ) «خواتيمهم» (في الموضوعين).

(٣) في (خ) «اصطنعوا».

(١٧) باب النهي عن التخمم في

الوسطى والتي تليها

٦٤- (٢٠٧٨) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ إِدْرِيسَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ)، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ كُلَيْبٍ عَنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: نَهَانِي، يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ، أَنْ أَجْعَلَ خَاتَمِي فِي هَذِهِ، أَوِ الَّتِي تَلِيهَا لَمْ يَدِرْ عَاصِمٌ فِي أَيِ الثَّنَتَيْنِ وَنَهَانِي عَنِ لُبْسِ الْقَسِيِّ، وَعَنْ جُلُوسِ عَلِيٍّ الْمَيَائِرِ.

قَالَ: فَأَمَّا الْقَسِيُّ فَيَبَابٌ مُضْلَعَةٌ يُؤْتَى بِهَا مِنْ مِضْرٍ وَالشَّامِ فِيهَا شِبْهُ كَذَا، وَأَمَّا الْمَيَائِرُ فَشَيْءٌ كَانَتْ تَجْعَلُهُ النِّسَاءُ لِبُعُولَتِهِنَّ عَلَى الرَّحْلِ، كَالْقَطَائِفِ الْأَرْجَوَانِ.

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُوسَى قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا، فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِنَحْوِهِ.

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَاصِمِ ابْنِ كُلَيْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ ابْنَ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: نَهَى، أَوْ نَهَانِي، يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٦٥- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ. قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَتَخْتَمَ فِي إِصْبَعِي هَذِهِ أَوْ هَذِهِ، قَالَ: فَأَوْمَأَ إِلَى الْوَسْطَى وَالَّتِي تَلِيهَا.

(١٨) ما جاء في الانتعال والاستكثار من النعال

٦٦- (٢٠٩٦) حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أُعَيْنَ، حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزَّيْبِرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي عَزْوَةِ عَزْوَانَاهَا: «اسْتَكْثِرُوا مِنَ النَّعَالِ، فَإِنَّ الرَّجُلَ لَا يَزَالُ رَاكِبًا مَا انْتَعَلَ».

(١٩) باب إذا انتعل فليبدأ باليمين

وإذا خلع فليبدأ بالشمال

٦٧- (٢٠٩٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ الْجَمْحَوِيُّ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدٍ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيُمْنَى، وَإِذَا خَلَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشَّمَالِ، وَلْيُنْعِلْهُمَا جَمِيعًا، أَوْ لِيُخْلَعْهُمَا جَمِيعًا». [خ ٥٨٥٦].

٦٨- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى عَلِيٍّ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَمْسُ أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ، لِيُنْعِلْهُمَا جَمِيعًا، أَوْ لِيُخْلَعْهُمَا جَمِيعًا». [خ ٥٨٥٥].

٦٩- (٢٠٩٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ)، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي زَرِينٍ، قَالَ: خَرَجَ إِلَيْنَا أَبُو هُرَيْرَةَ فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى جَبْهَتِهِ فَقَالَ: أَلَا إِنَّكُمْ تَحَدِّثُونَ أَنِّي أَكْدَبْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَتَهْتَدُوا وَأَضِلُّ، أَلَا وَإِنِّي أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا انْقَطَعَ شَيْءٌ أَحَدِكُمْ، فَلَا يَمْسُ فِي الْأُخْرَى حَتَّى يُضْلِحَهَا».

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ. أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي رَزِينٍ وَ أَبِي صَالِحٍ^(١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذَا الْمَعْنَى.

(٢٠) باب اشتمال الصماء،

والاحتباء في ثوب واحد

٧٠- (٢٠٩٩) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي الزَّيْبِرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ بِشِمَالِهِ، أَوْ يَمْشِيَ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ، وَأَنْ يَسْتَمِلَ الصَّمَاءَ، وَأَنْ يَخْتَبِيَ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، كَاشِفًا عَنْ فَرْجِهِ.

٧١- (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزَّيْبِرِ عَنْ جَابِرٍ، ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزَّيْبِرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا انْقَطَعَ شَيْعُ أَحَدِكُمْ أَوْ مَنِ انْقَطَعَ شَيْعُ نَعْلِهِ فَلَا يَمْشِ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ

(١) قال الجياني في التقييد (٣/٩٠٢): هكذا وقع في جميع النسخ عندنا: الأعمش، عن أبي رزين، وأبي صالح مقرونين، عن أبي هريرة. وقال أبو مسعود الدمشقي: إنما يرويه أبو رزين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، وكذلك خرجه في كتابه عن مسلم، وذكر أن علي بن مسهر تفرد بهذا. وعلق عليه النووي في المنهاج (١٤/٧٥) بقوله بعد أن نقل كلام أبي مسعود هذا: وهذا استدراك فاسد، لأن أبا رزين قد صرح في الرواية الأولى بسماعه من أبي هريرة بقوله: خرج إلينا أبو هريرة إلى آخره.

(٢١) باب في منع الاستلقاء على الظهر،

ووضع إحدى الرجلين على الأخرى

٧٢- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزَّيْبِرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ اسْتِمَالِ الصَّمَاءِ، وَالِإِحْتِبَاءِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، وَأَنْ يَرْفَعَ الرَّجُلُ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى، وَهُوَ مُسْتَلْقٍ عَلَى ظَهْرِهِ.

٧٣- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ (قَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا) مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّيْبِرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَمْشِ فِي نَعْلٍ وَاحِدٍ^(٣) وَلَا تَحْتَبِ فِي إِزَارٍ وَاحِدٍ، وَلَا تَأْكُلْ بِشِمَالِكَ، وَلَا تَسْتَمِلَ الصَّمَاءَ، وَلَا تَضَعُ إِحْدَى رِجْلَيْكَ عَلَى الْأُخْرَى، إِذَا اسْتَلْقَيْتَ».

٧٤- (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ. أَخْبَرَنَا رُوحُ بْنُ عَبَادَةَ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ (يَعْنِي ابْنَ أَبِي الْأَخْنَسِ)^(٤) عَنْ أَبِي الزَّيْبِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ

(٢) في (خ) «ولا يحتب»، قوله: «ولا يحتب بالثوب» الظاهر: ولا يحتب، بالجزم، لكن النسخ الموجودة عندنا من المتون والشروح بعدم الجزم، لعله أجري المعتل مجرى الصحيح، والله أعلم.

(٣) في (خ) «في نعل واحدة».

(٤) في (خ) «يعني ابن الأخنس».

(٢٣) باب نهى الرجل عن التزفر

٧٧- (٢١٠١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

وَأَبُو الرَّبِيعِ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا
حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ) عَنْ
عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ التَّزْفَرِ، قَالَ قُتَيْبَةُ: قَالَ
حَمَادٌ: يَعْنِي لِلرِّجَالِ.

(...). وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ عَمْرُو

التَّاقِدُ وَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ ابْنُ نُمَيْرٍ وَ أَبُو كُرَيْبٍ.
قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ) عَنْ
عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: نَهَى
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَزَفَرَ الرَّجُلُ.

(٢٤) باب في صبغ الشعر، وتغيير الشيب (٣)

٧٨- (٢١٠٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا

أَبُو حَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزَّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: أَتَيْتُ
بِأَبِي قَحَافَةَ أَوْ جَاءَ، عَامَ الْفَتْحِ أَوْ يَوْمَ الْفَتْحِ،
وَرَأْسُهُ وَلِحْيَتُهُ مِثْلُ الثَّغَامِ أَوْ الثَّغَامَةِ، فَأَمَرَ أَوْ فَأَمَرَ
بِهِ إِلَى نِسَائِهِ، قَالَ: «غَيِّرُوا هَذَا بِشَيْءٍ».

٧٩- (...). وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزَّبَيْرِ،
عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَتَيْتُ بِأَبِي قَحَافَةَ يَوْمَ
فَتْحِ مَكَّةَ، وَرَأْسُهُ وَلِحْيَتُهُ كَالثَّغَامَةِ بَيَاضًا، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غَيِّرُوا هَذَا بِشَيْءٍ»، وَاجْتَنَبُوا
السَّوَادَ.

(٣) في المطبوع: باب استحباب خضاب الشيب
بصفرة، أو حمرة، وتحريمه بالسواد.

عَبْدُ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَسْتَلْقِينَ» (١) أَحَدُكُمْ
ثُمَّ يَضَعُ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى.

(٢٢) باب في إباحة الاستلقاء، ووضع

إحدى الرجلين على الأخرى

٧٥- (٢١٠٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ:

قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَبَادِ بْنِ
تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَلْقِيًا فِي
الْمَسْجِدِ، وَاضِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى.
[٤٧٥هـ، ٥٩٦٩هـ، ٦٢٨٧هـ].

٧٦- (...). حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ

ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ إِسْحَقُ
ابْنُ إِبْرَاهِيمَ كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، ح وَحَدَّثَنِي
أَبُو الطَّاهِرِ وَ حَرَمَلَةُ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ.
أَخْبَرَنِي يُونُسُ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ
ابْنِ حَمِيدٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا
مَعْمَرٌ، كُلُّهُمْ عَنِ الزَّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ (٢).

(١) في (خ) «لا يستلق أحدكم».

(٢) قال الجياني في التقييد (٣/٩٠٣): هكذا قال مسلم
في الإسناد الثاني: عن إسحاق بن إبراهيم، وعبد
ابن حميد، في رواية أبي أحمد الجلودي،
والكسائي، وكذلك خرجه أبو مسعود عن مسلم.
وعند ابن ماهان، عن مسلم، عن إسحاق بن
منصور، وعبد بن حميد جميعًا عن عبدالرزاق. جعل
إسحاق بن منصور، بدل: إسحاق بن إبراهيم. قال
أبو علي: والذي أعتقد صحابه رواية من قال:
إسحاق بن إبراهيم، لأنهما كثيرًا ما يجيئان هكذا
مقرونين في رواية مسلم في هذه النسخة عنهما عن
عبدالرزاق، وإن كان إسحاق بن منصور أيضًا يروي
عن عبدالرزاق.

(٢٥) باب في مخالفة اليهود في الصبغ

٨٠- (٢١٠٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَسُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبُغُونَ، فَخَالِفُوهُمْ». [خ ٥٨٩٩، ٣٤٦٢].

(٢٦) باب لا تدخل الملائكة بيوتا

فيه كلب ولا صورة^(١)

٨١- (٢١٠٤) حَدَّثَنِي سُؤدُبُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: وَاعَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَبْرِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فِي سَاعَةٍ يَأْتِيهِ فِيهَا، فَجَاءَتْ تِلْكَ السَّاعَةُ وَلَمْ يَأْتِهِ، وَفِي يَدِهِ عَصَا فَأَلْقَاهَا مِنْ يَدِهِ، وَقَالَ: «مَا يُخْلِفُ اللَّهُ وَغَدَهُ، وَلَا رُسُلُهُ» ثُمَّ التَفَّتْ فَإِذَا جَرُّوْ كَلْبٍ تَحْتَ سَرِيْرِهِ^(٢) فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ مَتَى دَخَلَ هَذَا الْكَلْبُ هَهُنَا؟» فَقَالَتْ: وَاللَّهِ مَا دَرَيْتُ، فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ، فَجَاءَ جَبْرِيْلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَاعَدْتَنِي فَجَلَسْتُ لَكَ فَلَمْ تَأْتِ». فَقَالَ: مَنَعَنِي الْكَلْبُ الَّذِي كَانَ فِي بَيْتِكَ، إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ.

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ.

(١) في المطبوع: باب تحريم صورة الحيوان، وتحريم اتخاذ ما فيه صورة غير ممتحنة بالفرش ونحوه، وأن الملائكة عليهم السلام لا يدخلون بيوتا فيه كلب ولا صورة.

(٢) في (خ) «تحت سريره».

أَخْبَرَنَا الْمُخْزُومِيُّ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَنَّ جَبْرِيْلَ وَعَدَ^(٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ بَأْتِيَهُ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَلَمْ يُطَوِّلْهُ كَتَطْوِيلِ ابْنِ أَبِي حَازِمٍ.

٨٢- (٢١٠٥) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ السَّبَّاقِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: أَخْبَرْتَنِي مَيْمُونَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَصْبَحَ يَوْمًا وَاجِمًا، فَقَالَتْ مَيْمُونَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ اسْتَنْكَرْتُ هَيْئَتَكَ مِنْذُ الْيَوْمِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ جَبْرِيْلَ كَانَ وَعَدَنِي أَنْ يَلْقَانِي اللَّيْلَةَ، فَلَمْ يَلْقَانِي، أَمْ وَاللَّهِ مَا أَخْلَفَنِي» قَالَ فَظَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَهُ ذَلِكَ عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ وَقَعَ فِي نَفْسِهِ جَرُّوْ كَلْبٍ تَحْتَ فُسْطَاطٍ لَنَا، فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهِ مَاءً فَنَضَحَ مَكَانَهُ، فَلَمَّا أَمْسَى لَقِيَهُ جَبْرِيْلُ، فَقَالَ لَهُ: «قَدْ كُنْتُ وَعَدْتَنِي أَنْ تَلْقَانِي الْبَارِحَةَ» قَالَ: أَجَلٌ، وَلَكِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ، فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَئِذٍ، فَأَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ، حَتَّى إِنَّهُ يَأْمُرُ بِقَتْلِ كَلْبِ الْحَائِطِ الصَّغِيرِ، وَيَتْرُكُ كَلْبَ الْحَائِطِ الْكَبِيرِ.

٨٣- (٢١٠٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ يَحْيَى وَإِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ». [خ ٣٢٢٢، ٣٢٢٥، ٤٠٠٢،

[٥٩٤٩].

(٣) في (خ) «وعده رسول الله».

تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ».

قَالَ بُسْرٌ: فَمَرِضَ زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ، فَعُدْنَاهُ فَإِذَا نَحْنُ فِي بَيْتِهِ بَسْتِرٍ فِيهِ تَصَاوِيرٌ، فَقُلْتُ لِعُبَيْدِ اللَّهِ الْخَوْلَانِيِّ: أَلَمْ يُحَدِّثْنَا فِي التَّصَاوِيرِ؟ قَالَ: إِنَّهُ قَالَ: إِلَّا رَقْمًا فِي ثَوْبٍ، أَلَمْ تَسْمَعُهُ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: بَلَى، قَدْ ذَكَرَ ذَلِكَ.

٨٧- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ يَسَارٍ، أَبِي الْحَبَابِ، مَوْلَى بَنِي التَّجَارِ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا تَمَائِيلٌ».

(٢١٠٧) قَالَ فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ: إِنَّ هَذَا يُخْبِرُنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا تَمَائِيلٌ» فَهَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ ذَلِكَ؟ فَقَالَتْ: لَا، وَلَكِنْ سَأَحَدْتُكُمْ مَا رَأَيْتُهُ فَعَلَّ، رَأَيْتُهُ خَرَجَ فِي عَزَائِهِ، فَأَخَذْتُ نَمَطًا فَسَتَرْتُهُ عَلَى الْبَابِ، فَلَمَّا قَدِمَ فَرَأَى النَّمَطَ، عَرَفْتُ الْكِرَاهِيَةَ فِي وَجْهِهِ، فَجَذَبَهُ حَتَّى هَتَكَهُ أَوْ قَطَعَهُ. وَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَأْمُرْنَا أَنْ نَكْسُوَ الْحِجَارَةَ وَالظِّينَ» قَالَتْ فَفَقَطَعْنَا مِنْهُ وَسَادَتَيْنِ وَحَسَوْتُهُمَا لَيْفًا، فَلَمْ يَعْزِمْ ذَلِكَ عَلَيَّ.

٨٨- (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عَزْرَةَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ لَنَا سِتْرٌ فِيهِ تَمَائِلٌ وَكَانَ الدَّاخِلُ إِذَا دَخَلَ اسْتَقْبَلَهُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَوْلِي هَذَا فَإِنِّي كُلَّمَا دَخَلْتُ فَرَأَيْتُهُ ذَكَرْتُ الدُّنْيَا»

٨٤- (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عُتْبَةَ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا طَلْحَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ».

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَ حَدِيثِ يُونُسَ، وَذَكَرَهُ الْأَخْبَارُ فِي الْإِسْنَادِ.

٨٥- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ، صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ».

قَالَ بُسْرٌ: ثُمَّ اشْتَكَى زَيْدٌ بَعْدَ^(١) فَعُدْنَاهُ، فَإِذَا عَلَى بَابِهِ سِتْرٌ فِيهِ صُورَةٌ، قَالَ: فَقُلْتُ لِعُبَيْدِ اللَّهِ الْخَوْلَانِيِّ، رَبِيبِ مَيْمُونَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَلَمْ يُخْبِرْنَا زَيْدٌ عَنِ الصُّورِ يَوْمَ الْأَوَّلِ؟ فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: أَلَمْ تَسْمَعَهُ حِينَ قَالَ: إِلَّا رَقْمًا^(٢) ثَوْبٍ. [خ٣٢٢٦، ٥٩٥٨].

٨٦- (...) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ بُكَيْرَ بْنَ الْأَشَجِّ حَدَّثَهُ أَنَّ بُسْرَ بْنَ سَعِيدٍ حَدَّثَهُ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ حَدَّثَهُ، وَمَعَ بُسْرِ عُبَيْدُ اللَّهِ الْخَوْلَانِيِّ أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا

(١) فِي (خ) «زَيْدٌ، فَعُدْنَاهُ».

(٢) فِي (خ) «إِلَّا رَقْمًا».

ابن مُحَمَّدٍ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا بِمَثَلِ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: ثُمَّ أَهْوَى إِلَى الْفِرَامِ فَهَتَكَهُ بِيَدِهِ.

(...) حَدَّثَنَا يَعْقِبُ بْنُ يَحْيَى، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِهِمَا: «إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا» لَمْ يَذْكُرَا: مِنْ.

٩٢- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ)، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ سَتَرْتُ سَهْوَةً لِي بِفِرَامٍ فِيهِ تَمَاثِيلُ، فَلَمَّا رَأَاهُ هَتَكَهُ وَتَلَوْنَ وَجْهَهُ وَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللَّهِ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الَّذِينَ يَضَاهُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ».

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَفَطَعْنَاهُ فَجَعَلْنَا مِنْهُ وَسَادَةً أَوْ وَسَادَتَيْنِ.

٩٣- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، قَالَ سَمِعْتُ الْقَاسِمَ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهُ كَانَ لَهَا ثَوْبٌ فِيهِ تَصَاوِيرُ، مَمْدُودٌ إِلَى سَهْوَةٍ فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي إِلَيْهِ فَقَالَ: «أَخْرِيهِ عَنِّي». قَالَتْ: فَأَخْرَيْتُهُ فَجَعَلْتُهُ^(٣) وَسَادَةً.

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعُقْبَةُ بْنُ

قَالَتْ: وَكَانَتْ لَنَا قَطِيفَةٌ كُنَّا نَقُولُ عَلَمَهَا حَرِيرٌ. فَكُنَّا نَلْبَسُهَا.

٨٩- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَعَبْدُ الْأَعْلَى، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: وَزَادَ فِيهِ يُرِيدُ عَبْدُ الْأَعْلَى فَلَمْ يَأْمُرْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَطْعِهِ.

٩٠- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ سَفَرٍ، وَقَدْ سَتَرْتُ^(١) عَلَى بَابِي دُرُنُوكًا فِيهِ الْحَيْلُ ذَوَاتُ الْأَجْنِحَةِ، فَأَمَرَنِي فَتَرَعْتُهُ. [خ ٥٩٥٥].

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُهُ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ عَبْدَةَ: قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ.

٩١- (...) حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُرَاجِمٍ. حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الْقَاسِمِ ابْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مُسْتَسْتَرَّةٌ^(٢) بِفِرَامٍ فِيهِ صُورَةٌ. فَتَلَوْنَ وَجْهَهُ، ثُمَّ تَنَاولَ السَّتْرَ فَهَتَكَهُ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ مِنْ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الَّذِينَ يُسَبِّهُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ». [خ ٢٤٧٩، ٥٩٥٤، ٦١٠٩].

(...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ الْقَاسِمِ

(١) قال النووي: قوله: «سترت» فهو بتشديد التاء الأولى. أقول: ما ظهر لي وجهه في هذه الرواية مع ورود التخفيف في سائر الروايات، ولهذا أبقينا على التخفيف كما في المتون المتعددة المضبوطة به.

(٢) في (خ) «وأنا مسترته به».

(٣) في (خ) «فأخذته وسائد».

أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يُعَذِّبُونَ، وَيُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ» ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّورُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ». [خ ٢١٥٠، ٣٢٢٤، ٥١٨١، ٥٩٥٧، ٥٩٦١، ٧٥٥٧].

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمَيْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا الْقُفَيْي حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ جَدِّي، عَنْ أَيُّوبَ، ح وَحَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَقَ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخَزَاعِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ أَخِي الْمَاجِشُونِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ، بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَبَعْضُهُمْ أْتَمَّ حَدِيثًا لَهُ مِنْ بَعْضِ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ^(١) ابْنِ أَخِي الْمَاجِشُونِ: قَالَتْ فَأَخَذْتُهُ فَجَعَلْتُهُ مِرْفَقَتَيْنِ، فَكَانَ يَرْتَفِقُ بِهِمَا فِي الْبَيْتِ.

٩٧- (٢١٠٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ)، جَمِيعًا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الَّذِينَ يَصْنَعُونَ الصُّورَ يُعَذِّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ». [خ ٥٩٥١، ٧٥٥٨].

(...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي (١) فِي (خ) «فِي حَدِيثِهِ ابْنِ أَخِي».

مُكْرَمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَامِرٍ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

٩٤- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيَّ وَقَدْ سَتَرْتُ نَمَطًا فِيهِ تَصَاوِيرُ، فَتَحَاهُ. فَاتَّخَذْتُ مِنْهُ وَسَادَتَيْنِ.

٩٥- (...) وَحَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا نَصَبَتْ سِتْرًا فِيهِ تَصَاوِيرُ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَنَزَعَهُ. قَالَتْ: فَفَطَعْتُهُ وَسَادَتَيْنِ، فَقَالَ رَجُلٌ فِي الْمَجْلِسِ جِينِدٍ، يُقَالُ لَهُ رِبِيعَةُ بْنُ عَطَاءٍ، مَوْلَى بَنِي زُهْرَةَ: أَكَمَا سَمِعْتَ أَبَا مُحَمَّدٍ يَذْكُرُ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْتَفِقُ عَلَيْهِمَا؟ قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ: لَا، قَالَ: لِكَيْتِي قَدْ سَمِعْتُهُ.

يُرِيدُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ.

٩٦- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا اشْتَرَتْ نَمْرُقَةً فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْبَابِ فَلَمْ يَدْخُلْ، فَعَرَفْتُ، أَوْ فَعَرَفْتُ، فِي وَجْهِهِ الْكِرَاهِيَةَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ، فَمَاذَا أَذْنَبْتُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بَالُ هَذِهِ النَّمْرُقَةِ؟» فَقَالَتْ: اشْتَرَيْتُهَا لَكَ، تَفْعُدُ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدُهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ

٩٩- (٢١١٠) قَالَ مُسْلِمٌ: قَرَأْتُ عَلَى نَضْرِ ابْنِ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيِّ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ. فَقَالَ: إِنِّي رَجُلٌ أُصَوِّرُ هَذِهِ الصُّورَ، فَأُفْتِنِي فِيهَا. فَقَالَ لَهُ: اذْنُ مِنِّي، فَدَنَا مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: اذْنُ مِنِّي. فَدَنَا حَتَّى وَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ، قَالَ: أُتْبِتُكَ بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ، يَجْعَلُ لَهُ، بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا، نَفْسًا فَتَعَذَّبُهُ فِي جَهَنَّمَ».

وَقَالَ: إِنْ كُنْتَ لَا بُدَّ فَاعْلَا، فَاصْنَعْ الشَّجَرَ وَمَا لَا نَفْسَ لَهُ، فَأَقْرَبِهِ نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ، [خ ٢٢٢٥].

١٠٠- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَجَعَلَ يُفْتِي وَلَا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى سَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنِّي رَجُلٌ أُصَوِّرُ هَذِهِ الصُّورَ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: اذْنُهُ، فَدَنَا الرَّجُلُ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا كَلَّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ»^(٢). [خ ٥٩٦٣، ٧٠٤٢].

(٢) قال الجبائي في التقييد (٣/٩٠٤): هكذا إسناد هذا الحديث: رواه سعيد بن أبي عروبة، عن النَّضْرِ بن أنس. وهم بعضهم فأدخل بينهما: قتادة، وليس بشيء، فإنه قد سمع سعيداً من النَّضْرِ بن أنس هذا الحديث وحده. ذكر البخاري في الجامع (٥٩٦٣): حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ، نا عبدالأعلى، نا سعيد بن أبي عروبة، قال: سمعتُ النَّضْرَ بن أنسٍ يُحدِّثُ قتادة، =

عُمَرَ، حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ، كُلُّهُمُ عَنْ أَبِي بَرٍّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٩٨- (٢١٠٩) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِي، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي الضَّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوِّرُونَ» وَلَمْ يَذْكُرِ الْأَشْجِي: إِنْ^(١) [خ ٥٩٥٠].

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي رِوَايَةِ يَحْيَى وَأَبِي كُرَيْبٍ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ: «إِنَّ مِنْ أَشَدَّ أَهْلِ النَّارِ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عَذَابًا، الْمُصَوِّرُونَ».

وَحَدِيثُ سُفْيَانَ كَحَدِيثِ وَكَيْعٍ.

(...) وَحَدَّثَنَا نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيِّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ مَسْرُوقٍ فِي بَيْتٍ فِيهِ تَمَائِيلُ مَرِيَمَ، فَقَالَ مَسْرُوقٌ: هَذَا تَمَائِيلُ كِسْرَى فَقُلْتُ: لَا، هَذَا تَمَائِيلُ مَرِيَمَ، فَقَالَ مَسْرُوقٌ: أَمَا إِنِّي سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوِّرُونَ».

(١) يعني أن رواية جرير، عن الأعمش بزيادة كلمة: أن، وأما الأشجج فروى عن شيخه بغيرها، والله أعلم.

(...) حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمُسَمَعِيُّ وَ مُحَمَّدٌ

ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا
أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى
ابْنَ عَبَّاسٍ، فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

١٠١- (٢١١١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ،
وَالْفَاظُهُمْ مُتَّفَارِقَةٌ، قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ
عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ
فِي دَارِ مَرْوَانَ فَرَأَى فِيهَا تَصَاوِيرَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَمَنْ
أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ خَلْقًا كَخَلْقِي؟ فَلْيَخْلُقُوا
ذَرَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً».
[خ٥٩٣، ٥٩٥٩، ٧٥٥٩].

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ
عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا
وَأَبُو هُرَيْرَةَ دَارًا تُبْنَى بِالْمَدِينَةِ، لِسَعِيدٍ أَوْ لِمَرْوَانَ.
قَالَ: فَرَأَى مَصَوْرًا يَصَوِّرُ فِي الدَّارِ، فَقَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: «أَوْ لِيَخْلُقُوا
شَعِيرَةً».

١٠٢- (٢١١٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.
حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ
سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ تَمَاثِيلُ

= قال: كنتُ عند ابن عباس، وذكر الحديث. قال
البخاري (التاريخ الكبير ٣/٥٠٤): سمع سعيد بن
أبي عروبة من النَّضْرِ هذا الحديث الواحد. وخرَّج
مسلمُ الحديث بعد ذلك من رواية معاذ بن هشام،
عن أبيه، عن قَتَادَةَ، عن النَّضْرِ بن أَنَسٍ. وثبت
قَتَادَةَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ صَوَابًا.

أَوْ تَصَاوِيرَ».

(٢٧) باب كراهة الكلب والجرس في السفر

١٠٣- (٢١١٥) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، فَضِيلُ بْنُ
حُسَيْنِ الْجَعْدَرِيِّ، حَدَّثَنَا بِشْرٌ، يَعْنِي ابْنَ مُفَضَّلٍ.
حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ قَالَ: «لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا كَلْبٌ
وَلَا جَرَسٌ».

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ.
ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي
الذَّرَاوَزْدِيَّ)، كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْلٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

١٠٤- (٢١١٤) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ
وَأَبْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنُونَ ابْنَ
جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْجَرَسُ مَزَامِيرُ الشَّيْطَانِ».

(٢٨) باب كراهة قلادة الوتر في رقبة البعير

١٠٥- (٢١١٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ:
قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ
عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ أَنَّ أَبَا بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ
كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ^(١) قَالَ
فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَسُولًا، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
أَبِي بَكْرٍ حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ وَالنَّاسُ فِي مَبِيتِهِمْ: «لَا

(١) قال ابن حجر في الفتح (٦/٣٠٠٥): لم أقف على
تعينها، أي السفارة، وقال ابن عبد البر: في رواية
روح بن عباد، عن مالك: أرسل مولاه زيادًا، قال
ابن عبد البر: وهو زيد بن حارثة فيما يظهر لي، فهذا
هو الرسول الذي نادى بقطع القلائد.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَمَارًا مَوْسُومَ الْوَجْهِ فَأَنْكَرَ ذَلِكَ.
قَالَ: فَوَاللَّهِ لَا أَسِمُهُ إِلَّا فِي أَقْصَى شَيْءٍ مِنْ
الْوَجْهِ، فَأَمَرَ بِجَمَارٍ لَهُ فُكُوبِي فِي جَاعِرَتَيْهِ، فَهُوَ
أَوَّلُ مَنْ كَوَى الْجَاعِرَتَيْنِ.

(٣٠) باب جواز وسم الحيوان غير الأدمي في
غير الوجه، وندبه في نعم الزكاة والجزية

١٠٩- (٢١١٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى.
حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ
مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: لَمَّا وَلَدَتْ أُمُّ سَلِيمٍ قَالَتْ
لِي: يَا أَنَسُ انظُرْ هَذَا الْعُلَامَ فَلَا يُصِيبَنَّ شَيْئًا حَتَّى
تَعُدُّوهُ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُحْتَكُهُ، قَالَ فَعَدَدْتُ فَإِذَا
هُوَ فِي الْحَائِطِ، وَعَلَيْهِ خَمِيصَةٌ جُونِيَّةٌ^(٣) وَهُوَ يَسُمُّ
الظَّهْرَ الَّذِي قَدِمَ عَلَيْهِ فِي الْفَتْحِ. [خ ٥٤٧٠،
٥٨٢٤].

١١٠- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ.
قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يُحَدِّثُ أَنَّ أُمَّهُ حِينَ وَلَدَتْ،
انْطَلَقُوا^(٤) بِالصَّبِيِّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُحْتَكُهُ، قَالَ:
فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ فِي مِرْبَدٍ يَسُمُّ عَنَّمَا قَالَ شُعْبَةُ:
وَأَكْثَرُ عَلَمِي أَنَّهُ قَالَ: فِي آذَانِهَا. [خ ٥٥٤٢].

١١١- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ.
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ
زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: دَخَلْنَا عَلَى

يَبْقَيْنَ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلَادَةٌ مِنْ وَتَرٍ، أَوْ قِلَادَةٌ^(١) إِلَّا
قُطِعَتْ».

قَالَ مَالِكٌ: أَرَى ذَلِكَ مِنَ الْعَيْنِ^(٢) [خ ٣٠٠٥].

(٢٩) باب النهي عن ضرب الحيوان
في وجهه، ووسمه فيه

١٠٦- (٢١١٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.
حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي
الزَّيْبَرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ
الضَّرْبِ فِي الْوَجْهِ، وَعَنِ الْوَسْمِ فِي الْوَجْهِ.
(...) وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا
حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ،
أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ،
قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّيْبَرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ
يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

١٠٧- (٢١١٧) وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ.
حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أُعَيْنٍ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي
الزَّيْبَرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَيْهِ جَمَارٌ قَدْ
وَسِمَ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الَّذِي وَسَمَهُ».

١٠٨- (٢١١٨) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى.
أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ
يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ أَنَّ نَاعِمًا، أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، مَوْلَى
أُمِّ سَلْمَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: وَرَأَى

(١) هكذا هو في جميع النسخ: قلادة من وتر أو قلادة،
فقلادة الثانية مرفوعة معطوفة على قلادة الأولى.
ومعناه: أن الراوي شك هل قال: قلادة من وتر،
أو قال: قلادة فقط، ولم يقيد بالوتر. النووي.
(٢) المؤطا رواية الليثي (٢/٩٣٧، عقب حديث (٣٩).

(٣) في (خ) «خميصة حرثية». وفي المطبوع: «حويبة»،
قال ابن الأثير في النهاية: هكذا جاء في بعض نسخ
مسلم، والمشهور المحفوظ: خميصة جونية.

(٤) في (خ) «انطلقت».

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الدَّارِمِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو التَّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّرَّاجِ، كُلُّهُمُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِذَلِكَ.

(٣٢) باب النهي عن الجلوس في الطرقات، وإعطاء الطريق حقه

١١٤- (٢١٢١) حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ فِي الطَّرِيقَاتِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَنَا بَدُّ مِنْ مَجَالِسِنَا. نَتَحَدَّثُ فِيهَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ^(٢) فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ» قَالُوا: وَمَا حَقُّهُ؟ قَالَ: «عَضُّ الْبَصْرِ، وَكَفُّ الْأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالتَّهْنِئَةُ عَنِ الْمُنْكَرِ». [خ ٢٤٦٥، ٦٢٢٩].

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيُّ^(٣) ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) كِلَاهُمَا عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، بِهِذَا

(١) في (خ) «فإن أبيتم».

(٢) الظاهر بفتح اللام، وإن ضُبط بكسرها في النسخ المتعددة بأيدينا، ثم رأيت القسطلاني حيث قال: بفتح اللام مصدر ميمي، أي إلا الجلوس في مجالسكم، وفي اليونينية بكسر اللام.

(٣) في (خ) «المديني».

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِرْبَدًا وَهُوَ يَسُمُّ غَنَمًا، قَالَ: أَحْسِبُهُ قَالَ: فِي آذَانِهَا.

(...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ ابْنُ الْحَارِثِ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ وَيَحْيَى وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ، بِهِذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

١١٢- (...) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ. حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ إِسْحَاقَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: رَأَيْتُ فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَيْسَمَ، وَهُوَ يَسُمُّ إِبِلَ الصَّدَقَةِ. [خ ١٥٠٢].

(٣١) باب كراهة القزع

١١٣- (٢١٢٠) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنِي يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ. أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْقَزْعِ، قَالَ: قُلْتُ لِنَافِعٍ: وَمَا الْقَزْعُ؟ قَالَ: يُحْلَقُ بَعْضُ رَأْسِ الصَّبِيِّ وَيُتْرَكُ بَعْضٌ. [خ ٥٩٢٠، ٥٩٢١].

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، بِهِذَا الْإِسْنَادِ، وَجَعَلَ التَّفْسِيرَ، فِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ مِنْ قَوْلِ عُبَيْدِ اللَّهِ.

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُثْمَانَ الْعُظْمَانِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ نَافِعٍ، ح وَحَدَّثَنِي أُمِيَّةُ بْنُ سِطَّامٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ)، حَدَّثَنَا رُوْحٌ عَنْ عُمَرَ بْنِ نَافِعٍ، بِإِسْنَادِ عُبَيْدِ اللَّهِ، مِثْلَهُ، وَالْحَقُّ التَّفْسِيرُ فِي الْحَدِيثِ.

الإِسْنَادِ، مِثْلُهُ^(١)

النَّاقِدُ، أَخْبَرَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، كَلَّمَهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ، غَيْرَ أَنْ وَكَيْعًا وَشُعْبَةَ فِي حَدِيثِهِمَا فَتَمَرَّطَ شَعْرُهَا.

١١٦- (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ

الدَّارِمِيِّ، أَخْبَرَنَا حَبَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: إِنِّي رَوَّجْتُ ابْنَتِي، فَتَمَرَّقَ شَعْرُ رَأْسِهَا، وَرَوَّجَهَا يَسْتَحْسِنُهَا^(٣) أَفَأَصِلُ^(٤) يَا رَسُولَ اللَّهِ فَتَهَاها. [خ ٥٩٣٥].

١١٧- (٢١٢٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ

بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ. قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ مُسْلِمٍ يُحَدِّثُ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ جَارِيَةَ مِنَ الْأَنْصَارِ تَزَوَّجَتْ، وَأَنَّهَا مَرَضَتْ فَتَمَرَّطَ شَعْرُهَا، فَأَرَادُوا أَنْ يَصْلُوهُ، فَسَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ؟ فَلَعَنَ الْوَأَصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ. [خ ٥٢٠٥، ٥٩٣٤].

١١٨- (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا

زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ عَنْ إِبرَاهِيمَ بْنِ نَافِعٍ، أَخْبَرَنِي (٣) هكذا وقع في جماعة من النسخ بإسكان الحاء، وبعدها سين مكسورة، ثم نونٌ من الاستحسان، أي يستحسنها، فلا يصبر عنها، ويطلب تعجيلها إليه، ووقع في كثير منها: يستحسنيها - بكسر الحاء، وبعدها ثاء مثلثة، ثم نونٌ، ثم ياء مشناة تحت-، من الحث، وهو سرعة المشي، وفي بعضها: يستحسنا - بعد الحاء ثاء مثلثة فقط، والله أعلم. النووي.

(٤) في (خ) «أفأصل شعر رأسها».

(٣٣) باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة، والواشمة والمستوشمة، والنامصة والمنتمصة، والمتفلجات، والمغيرات خلق الله

١١٥- (٢١٢٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا

أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ^(٢) إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي ابْنَةً غَرَيْسًا أَصَابَتْهَا حَصْبَةٌ فَتَمَرَّقَ شَعْرُهَا أَفَأَصِلُهُ فَقَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَأَصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ». [خ ٥٩٣٦، ٥٩٤١].

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا

عَبْدَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا أَبِي وَعَبْدَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو

(١) قال الجبائي في التقييد (٣/٩١٠): هكذا روي هذان الإسنادان، عن أبي أحمد، من رواية الرازي، لأنَّ السجزي لم يتكرر عنده، ولا عند أبي العلاء وغيرهما. ثم تكرر في موضع آخر من (كتاب الأدب) عند أبي أحمد، والكسائي، فذكرنا حديث سويد بن سعيد، ثم عقبا بعده فقالا: حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى، قَالَ: نا عبدالله بن يزيد المقرئ، عن زيد بن أسلم، جعلنا مكان عبدالعزيز بن محمد: عبدالله بن يزيد المقرئ. والصواب ما تقدم، وكذلك خرَّجه أبو مسعود الدمشقي في الأطراف، عن يحيى بن يحيى، عن عبدالعزيز الدراوردي، وكذلك رواه ابن ماهان في الموضعين جميعًا، لم يكن عنده اختلاف.

(٢) قال شيخنا: لا أعرفها، قال في مكان آخر: هي الآنية في العدة، فمقتضى كلامه: أنها المُسْتَفْتِيَةُ فِي الْكُحْلِ. تنبيه المعلم (٨٨١).

الْمُعَيَّرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَمَا لِي لَا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ وَهُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ. فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ: لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ لُوحِي الْمُصْحَفِ فَمَا وَجَدْتُهُ فَقَالَ: لَيْسَ كُنْتُ قَرَأْتِيهِ لَقَدْ وَجَدْتِيهِ. قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا ءَاتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]، فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ: فَلَيْتِي أَرَى شَيْئًا مِنْ هَذَا عَلَى امْرَأَتِكَ^(١) الْآنَ، قَالَ: أَذْهَبِي فَاظْطَرِّي، قَالَ فَدَخَلَتْ عَلَى امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ فَلَمْ تَرَ شَيْئًا، فَجَاءَتْ إِلَيْهِ فَقَالَتْ: مَا رَأَيْتُ شَيْئًا، فَقَالَ: أَمَا لَوْ كَانَ ذَلِكَ، لَمْ نُجَامِعْهَا، [خ ٤٨٨٦، ٤٨٨٧، ٥٩٣١، ٥٩٣٩، ٥٩٤٣، ٥٩٤٤، ٥٩٤٨].

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (وَهُوَ ابْنُ مَهْدِيٍّ)، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا مُفَضَّلٌ (وَهُوَ ابْنُ مَهْلَهْلِ)، كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، بِمَعْنَى حَدِيثِ جَرِيرٍ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ: الْوَاشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ، وَفِي حَدِيثِ مُفَضَّلٍ: الْوَاشِمَاتِ وَالْمَوْشُومَاتِ.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ، بِهِذَا الْإِسْنَادِ، الْحَدِيثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مُجَرَّدًا عَنْ سَائِرِ الْقِصَّةِ مِنْ ذِكْرِ أُمَّ يَعْقُوبَ.

(١) امرأة عبدالله بن مسعود، هي: زينب بنت عبدالله الثَّقَفِيَّة، ويُقال: زينب بنت معاوية، أو: أبي معاوية، ويقال: زينب بنت عبدالله بن معاوية، قاله الذهبي في التجرید. تنبيه المعلم (٨٨٤).

الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ يَنَاقَ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ زَوَّجَتْ ابْنَةً لَهَا. فَاشْتَكَّتْ فَتَسَاقَطَ شَعْرُهَا، فَأَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ زَوْجَهَا يُرِيدُهَا، أَفَأَصِلُ شَعْرَهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لُعِنَ الْوَاصِلَاتُ».

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَافِعٍ، بِهِذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: «لُعِنَ الْوَاصِلَاتُ».

١١٩- (٢١٢٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ. [خ ٥٩٣٧، ٥٩٤٠، ٥٩٤٢، ٥٩٤٧].

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ. حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

١٢٠- (٢١٢٥) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ)، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ، وَالنَّامِصَاتِ وَالْمُتَنَمِّصَاتِ، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُعَيَّرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ، قَالَ: فَبَلَّغَ ذَلِكَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي أَسَدٍ، يُقَالُ لَهَا: أُمَّ يَعْقُوبَ، وَكَانَتْ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَأَتَتْهُ فَقَالَتْ: مَا حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكَ أَنَّكَ لَعَنْتَ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ

(...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ
(يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ)، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ،
عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِنَحْوِ
حَدِيثِهِمْ^(١)

١٢١- (٢١٢٦) وَحَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ
الْحُلَوَانِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّيْبِ
أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: زَجَرَ النَّبِيُّ ﷺ
أَنْ تَصِلَ الْمَرْأَةُ بِرَأْسِهَا شَيْئًا،

مَعْمَرٍ «إِنَّمَا عُدَّتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ».
١٢٣- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.
حَدَّثَنَا عُندَرٌ عَنْ شُعْبَةَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ
بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ:
قَدِمَ مُعَاوِيَةُ الْمَدِينَةَ فَخَطَبَنَا وَأَخْرَجَ كُبَّةً مِنْ شَعْرِ.
فَقَالَ: مَا كُنْتُ أَرَى أَنْ أَحَدًا يَفْعَلُهُ إِلَّا الْيَهُودَ، إِنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَلَغَهُ فَسَمَاهُ الزُّورَ. [خ٤٨٨، ٣٤٨٨].

١٢٤- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو عَسَانَ الْمُسَمَعِيُّ
وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَا: أَخْبَرَنَا مُعَاذٌ (وَهُوَ ابْنُ
هِشَامٍ)، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ
الْمُسَيَّبِ أَنَّ مُعَاوِيَةَ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ: إِنَّكُمْ قَدْ
أَحَدْتُمْ زِيَّ سَوْءٍ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ
الزُّورِ. قَالَ: وَجَاءَ رَجُلٌ بِعَصَا عَلَى رَأْسِهَا خِرْقَةٌ،
قَالَ مُعَاوِيَةُ: أَلَا وَهَذَا الزُّورُ، قَالَ قَتَادَةُ: يَعْنِي مَا
يُكْتَرُ بِهِ النِّسَاءُ أَشْعَارُهُنَّ مِنَ الْخِرْقِ.

١٢٢- (٢١٢٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ:
قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي
سُفْيَانَ، عَامَ حَجِّ، وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ، وَتَنَاوَلَ قُصَّةً
مِنْ شَعْرِ كَانَتْ فِي يَدِ حَرَسِيِّ، يَقُولُ: يَا أَهْلَ
الْمَدِينَةِ أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى
عَنْ مِثْلِ هَذِهِ، وَيَقُولُ: «إِنَّمَا هَلَكْتُ بَنُو إِسْرَائِيلَ
حِينَ اتَّخَذَ هَذِهِ نِسَاؤُهُمْ». [خ٤٦٨، ٣٤٦٨، ٥٩٣٢].

(٣٤) باب النساء الكاسيات

العاريات المائلات المميلات

١٢٥- (٢١٢٨) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ.
حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سَهْلِيلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صِنْفَانِ مِنَ أَهْلِ النَّارِ
لَمْ أَرَهُمَا، قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاظٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ
بِهَا النَّاسَ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ، مُمِيلَاتٌ
مَائِلَاتٌ، رُؤُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ، لَا
يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا، وَإِنْ رِيحَهَا
لِيُوجِدَنَّ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا».

(١) قال الدارقطني في المنتبغ (٩٦): ولم يسنده عن
الأعمش غير جرير. وخالف أبو معاوية، وأبو عبيدة
ابن معن وغيرهما عن الأعمش، قالوا: عن
إبراهيم، عن عبد الله مرسلًا، وهو صحيح من حديث
منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، فأما
الأعمش، قال: صحيح عنه مرسل.

(٣٥) باب النهي عن التزوير في اللباس وغيره، والتشيع بما لم يعط

١٢٦- (٢١٢٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَعَبْدَةُ^(١) عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ،

(١) قال الدارقطني في التتبع (١٨٧): وهذا لا يصح، احتاج أن أنظر في كتاب مسلم، فإني وجدته في رقعة. والصواب عن عبدة، ووكيع، وغيره عن فاطمة وأسماء.

ونقل الجياني كذلك في التقييد (٩٠٩/٣) كلام الدارقطني على هذا الحديث، ثم قال: وقال في كتاب العلل أيضًا في حديث هشام، عن أبيه، عن عائشة: إنما يروى هذا عن معمر، ومبارك بن فضالة، ويرويه غيرهما عن فاطمة، عن أسماء، وهو الصحيح.

قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٣١٨/٩): وقد اتفق الأكثر من أصحاب هشام على هذا الإسناد، وانفرد معمر، والمبارك بن فضالة بروايته عن هشام ابن عروة، فقالا: عن أبيه، عن عائشة، وأخرجه النسائي من طريق معمر، وقال: إنه أخطأ، والصواب حديث أسماء، ثم ذكر قول الدارقطني، وعقب عليه بقوله: قلت: هو ثابت في النسخ الصحيحة من مسلم في كتاب اللباس، أورده عن ابن نمير، عن عبدة، ووكيع عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، ثم أورده عن ابن نمير، عن عبدة وحده، عن هشام، عن فاطمة، عن أسماء، فاقضى أنه عند عبدة على الوجهين، وعند وكيع بطريق عائشة فقط، ثم أورده مسلم من طريق أبي معاوية، ومن طريق أبي أسامة، كلاهما عن هشام، عن فاطمة، وكذا أورده النسائي، عن محمد بن آدم، وأبوعوانة في صحيحه من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، كلاهما عن عبدة، عن هشام. وكذا هو في مسند ابن أبي شيبة، وأخرجه أبوعوانة أيضًا من طريق أبي ضمرة، ومن طريق علي بن مسهر، وأخرجه ابن حبان من طريق محمد بن عبد الرحمن الطفاوي، وأبونعيم =

عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقُولُ: إِنَّ زَوْجِي أَعْطَانِي مَا لَمْ يُعْطِنِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُتَشَبِعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ، كَلَابِسِ ثَوْبِي زُورٍ» (٢).

١٢٧- (٢١٣٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ لِي

= في المستخرج من طريق مرجى بن رجاء، كلهم عن هشام، عن فاطمة، فالظاهر أن المحفوظ عن عبدة، عن هشام، عن فاطمة، وأما وكيع فقد أخرج رواية الجوزقي من طريق عبدالله بن هاشم الطوسي عنه، مثل ما وقع عند مسلم، فليضم إلى معمر، ومبارك ابن فضالة، ويستدرك على الدارقطني.

(٢) قال الجياني في التقييد (٩٠٨/٣): ثم أورد على هذا الحديث أبو العلاء بن ماهان، عن مسلم: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: نَا أَبُو اسْمَاءَةَ. وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: نَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، كِلَاهِمَا عَنْ هِشَامِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. قَالَ أَبُو عَلِيٍّ: وَهَذَا الْمَتَابَعَةُ لَا تَصِحُّ أَنْ تَكُونَ عَلَى إِثْرِ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ هَذَا، وَإِنَّمَا أَتَتْ فِي رِوَايَةِ أَبِي أَحْمَدَ الْجَلُودِيِّ وَغَيْرِهِ عَلَى إِثْرِ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: نَا عَبِيدَةَ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ، قَالَتْ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ لِي صِرَّةً، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ أَنْ أَتَشَبِعَ مِنْ مَالِ زَوْجِي بِمَا لَمْ يُعْطِنِي؟ الْحَدِيثُ. قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْغَنِيِّ بْنُ سَعِيدٍ: وَقَعَ فِي نَسْخَةِ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ مَاهَانَ حَدِيثَ أَبِي بَكْرٍ وَإِسْحَاقَ عَلَى إِثْرِ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ، عَنْ وَكَيْعٍ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. يَزْعَمُ أَنَّهُ مِثْلُ الْأَوَّلِ، وَهَذَا خَطَأٌ قَبِيحٌ، لِأَنَّهُ عِنْدَ غَيْرِهِ بِعَقِيبِ حَدِيثِ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: وَلَيْسَ يُعْرَفُ حَدِيثُ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ مُسْلِمَ بْنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ ابْنِ نُمَيْرٍ، وَمِنْ رِوَايَةِ مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ.

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

صَرَّةً، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ أَنْ أَتَشَبَّعَ مِنْ مَالِ زَوْجِي بِمَا^(١) لَمْ يُعْطِنِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُتَشَبَّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ، كَلَّاسٍ نُؤَيَّبِي زُورٍ». [خ٥٢١٩].

٣٨- كتاب الآداب

(١) باب النهي عن التكني بأبي القاسم،
وبيان ما يستحب من الأسماء

١- (٢١٣١) حَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ، أَخْبَرَنَا. وَقَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا وَاللَّفْظُ لَهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ (يَعْنِيانِ الْفَزَارِيَّ) عَنْ حَمِيدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: نَادَى رَجُلٌ رَجُلًا بِالْبَقِيعِ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَمْ أَعْنِكَ، إِنَّمَا دَعَوْتُ فُلَانًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَسَمَّوْا بِأَسْمِي وَلَا تَكْتَبُوا كُنْيَتِي». [خ٣٥٣٧، ٢١٢١، ٢١٢٠].

٢- (٢١٣٢) حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ زِيَادٍ (وَهُوَ الْمُتَلَقَّبُ بِسَبْلَانَ)، أَخْبَرَنَا عَبَادُ بْنُ عَبَّادٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ وَأَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ، سَمِعَهُ مِنْهُمَا سَنَةَ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَةٍ، يُحَدِّثَانِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ أَحَبَّ أَسْمَائِكُمْ إِلَى اللَّهِ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ».

٣- (٢١٣٣) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ (...) حَدَّثَنَا هَذَا بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: وَوُلِدَ لِرَجُلٍ مِثَا غُلَامٌ، فَسَمَّاهُ مُحَمَّدًا، لَا نَدْعُكَ تُسَمِّي بِاسْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَانْطَلَقَ بِابْنِهِ حَامِلُهُ عَلَى ظَهْرِهِ، فَأَتَى بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَوُلِدَ لِي غُلَامٌ، فَسَمَّيْتُهُ مُحَمَّدًا، فَقَالَ لِي قَوْمِي: لَا نَدْعُكَ تُسَمِّي بِاسْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَسَمَّوْا بِأَسْمِي وَلَا تَكْتَبُوا بِكُنْيَتِي، فَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ، أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ». [خ٣١١٤، ٣١١٥، ٣٥٣٨، ٦١٨٧، ٦١٩٦].

٤- (...) حَدَّثَنَا هَذَا بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: وَوُلِدَ لِرَجُلٍ مِثَا غُلَامٌ. فَسَمَّاهُ مُحَمَّدًا، فَقُلْنَا: لَا نَكْنِيكَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى تَسْتَأْمِرَهُ^(٤) قَالَ فَأَتَاهُ، فَقَالَ: إِنَّهُ وَوُلِدَ لِي غُلَامٌ فَسَمَّيْتُهُ بِرَسُولِ اللَّهِ، وَإِنَّ قَوْمِي أَبَوْا أَنْ يَكْتُوبَنِي بِهِ، حَتَّى تَسْتَأْذِنَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «سَمَّوْا بِأَسْمِي، وَلَا تَكْتَبُوا بِكُنْيَتِي، فَإِنَّمَا بَعِثْتُ قَاسِمًا، أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ».

(٣) في (خ) «فقال لي قومي».

(٤) قوله: «حتى تستأمره» وقوله: «حتى تستأذنه» كلاهما

بالتاء في جميع المتون التي بأيدينا، وفي المطبوعات المصرية متوناً وشروحات، الأول: بالتاء، والثاني: بالنون، والله أعلم.

(١) في (خ) «ما لم يعطيني».

(٢) في (خ) «ولا تكتبوا».

(...) حَدَّثَنَا رِفَاعَةُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْوَاسِطِي. حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي الطَّحَّانَ) عَنْ حُصَيْنٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: «فَاتِمَا بُعِثْتُ قَاسِمًا، أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ».

٥- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ. حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَسَمَّوْا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِي، فَإِنِّي أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ، أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ». وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ: «وَلَا تَكْتَنُوا».

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: «إِنَّمَا جُعِلْتُ قَاسِمًا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ».

٦- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ سَالِمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ وُلِدَ لَهُ غُلَامٌ، فَأَرَادَ أَنْ يُسَمِّيَهُ مُحَمَّدًا، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: «أَحْسَنْتِ الْأَنْصَارُ، سَمَّوْا^(١) بِاسْمِي وَلَا تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِي».

٧- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ)، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ، ح وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ)، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ، كُلَّهُمْ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمَيْلٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ وَمَنْصُورٍ وَسُلَيْمَانَ وَحُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالُوا: سَمِعْنَا سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِنَحْوِ حَدِيثِ مَنْ ذَكَرْنَا حَدِيثَهُمْ مِنْ قَبْلُ. وَفِي حَدِيثِ النَّضْرِ عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: وَزَادَ فِيهِ حُصَيْنٌ وَسُلَيْمَانُ، قَالَ حُصَيْنٌ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا بُعِثْتُ قَاسِمًا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ». وَقَالَ سُلَيْمَانُ: «فَاتِمَا أَنَا قَاسِمٌ أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ». [خ ٦١٨٦، ٦١٨٩].

(...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ نُمَيْرٍ، جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ عَمْرُو: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْكَدِرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: وُلِدَ لِرَجُلٍ مِنَّا غُلَامٌ، فَسَمَّاهُ الْقَاسِمَ، فَقُلْنَا: لَا تُكْنِيكَ أَبَا الْقَاسِمِ، وَلَا نُعْمِكَ عَيْنًا، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «أَسْمِ^(٢) ابْنَكَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ».

(...) وَحَدَّثَنِي أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ)، ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ)، كِلَاهُمَا عَنْ رُوحِ ابْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ. بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ: وَلَا نُعْمِكَ عَيْنًا.

٨- (٢١٣٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ

(٢) فِي (خ) «فَقَالَ: أَسْمِ ابْنَكَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ».

(١) فِي (خ) «تَسَمَّوْا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتَنُوا».

١١- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الرَّكِيِّ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ ابْنِ جُنْدَبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُسَمِّ غُلَامَكَ رَبَاحًا، وَلَا يَسَارًا، وَلَا أَفْلَحَ، وَلَا نَافِعًا».

١٢- (٢١٣٧) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ عَمِيْلَةَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ أَرْبَعٌ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، لَا يَضُرُّكَ بِأَيْهَنَ بَدَأَتْ، وَلَا تُسَمِّينَ غُلَامَكَ يَسَارًا، وَلَا رَبَاحًا، وَلَا نَجِيحًا، وَلَا أَفْلَحَ، فَإِنَّكَ تَقُولُ: أَمَّ هُوَ؟ فَلَا يَكُونُ، فَيَقُولُ: لَا».

إِنَّمَا هُنَّ (٣) أَرْبَعٌ، فَلَا تَزِيدُنَّ عَلَيَّ.

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنِي جَرِيرٌ، ح وَحَدَّثَنِي أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ (وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ)، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، كُلُّهُمُ عَنْ مَنْصُورٍ، بِإِسْنَادِ زُهَيْرٍ، فَأَمَّا حَدِيثُ جَرِيرٍ وَرَوْحٍ، فَكَمِثِلَ حَدِيثِ زُهَيْرٍ بِقِصَّتِهِ، وَأَمَّا حَدِيثُ شُعْبَةَ فَلَيْسَ فِيهِ إِلَّا ذِكْرُ تَسْمِيَةِ الْغُلَامِ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْكَلَامَ الْأَرْبَعَ.

١٣- (٢١٣٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي

وَعَمْرُو التَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «تَسَمَّوْا بِأَسْمِي وَلَا تَكْتَنُوا»^(١) بِكُنْيَتِي قَالَ عَمْرُو: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَلَمْ يَقُلْ: سَمِعْتُ. [خ ١١٠، ٣٥٣٩، ٦١٨٨، ٦١٩٧].

٩- (٢١٣٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزَرِيُّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ نُمَيْرٍ). قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَاثِلٍ، عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: لَمَّا قَدِمْتُ نَجْرَانَ سَأَلُونِي، فَقَالُوا: إِنَّكُمْ تَفْرُؤُونَ: ﴿يَأْتَاخَتْ هُرُونَ﴾ [مريم: ٢٨]. وَمُوسَى قَبْلَ عَيْسَى بِكَذَا وَكَذَا، فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَمُّونَ بِأَنْبِيَائِهِمْ وَالصَّالِحِينَ قَبْلَهُمْ».

(٢) باب كراهة التسمية بالأسماء

القبیحة، وبنافع ونحوه

١٠- (٢١٣٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنِ الرَّكِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ، وَقَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ الرَّكِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ) قَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُسَمِّيَ رَفِيقَنَا بِأَرْبَعَةٍ^(٢) أَسْمَاءٍ: أَفْلَحَ، وَرَبَاحٍ، وَيَسَارٍ، وَنَافِعٍ.

(١) في (خ) «ولا تكتنوا».

(٢) في (خ) «أربعة أسماء: أفلح ورباحا ويسارا ونافعًا».

(٣) في (خ) «إنما هو أربع».

أبي عمر عن كريب قال سمعت ابن عباس.

١٧- (٢١٤١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، سَمِعْتُ أَبَا رَافِعٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ زَيْنَبَ كَانَتْ (١) اسْمَهَا بَرَّةً، فَقِيلَ: تُزَكِّي نَفْسَهَا، فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْنَبَ، وَلَقِظَ الْحَدِيثُ لِهَؤُلَاءِ دُونَ ابْنِ بَشَّارٍ، وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ. [خ ٦١٩٢].

١٨- (٢١٤٢) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ. حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ، حَدَّثَنِي زَيْنَبُ بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: كَانَ اسْمِي بَرَّةً، فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْنَبَ.

قَالَتْ: وَدَخَلْتُ عَلَيْهِ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ، وَأَسْمَاهَا بَرَّةً، فَسَمَّاهَا زَيْنَبَ.

١٩- (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمَّيْتُ ابْنَتِي بَرَّةً، فَقَالَتْ لِي زَيْنَبُ بِنْتُ أَبِي سَلَمَةَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ هَذَا الْإِسْمِ، وَسَمَّيْتُ بَرَّةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ، اللَّهُ

(١) في (خ) «كانت».

أَبُو الزَّبِيرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَنْهَى عَنْ أَنْ يُسْمَى بِعِغْلَى، وَبَبْرَكَةَ، وَبِأَفْلَحَ، وَبِيسَارٍ، وَبِنَافِعٍ، وَبِنَحْوِ ذَلِكَ، ثُمَّ رَأَيْتُهُ سَكَتَ بَعْدَ عَنَّا، فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا، ثُمَّ قَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَنْهَ عَنْ ذَلِكَ، ثُمَّ أَرَادَ عَمْرُ أَنْ يَنْهَى عَنْ ذَلِكَ، ثُمَّ تَرَكَهُ.

(٣) باب استحباب تغيير الاسم القبيح

إلى حسن، وتغيير اسم برة إلى زينب

وجويرية ونحوهما

١٤- (٢١٣٩) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَزُهَيْرُ ابْنِ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيَّرَ اسْمَ عَاصِيَةَ، وَقَالَ: «أَنْتِ جَمِيلَةٌ».

قَالَ أَحْمَدُ مَكَانَ أَخْبَرَنِي: عَنْ،

١٥- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو أَنَّ ابْنَةَ لِعَمْرٍو كَانَتْ يُقَالُ لَهَا عَاصِيَةُ، فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَمِيلَةَ.

١٦- (٢١٤٠) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عَمْرٍو (وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو)، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَتْ جُوَيْرِيَةَ اسْمَهَا بَرَّةً، فَحَوَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اسْمَهَا جُوَيْرِيَةَ، وَكَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُقَالَ: خَرَجَ مِنْ عِنْدِ بَرَّةً، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ

أَعْلَمُ بِأَهْلِ الْبَيْتِ مِنْكُمْ» فَقَالُوا: بِمَنْ نُسَمِّيَهَا؟ قَالَ: «سَمَوْهَا زَيْنَبَ»^(١).

(٤) باب تحريم التسمي بملك

الأملاك، وبملك الملوك

٢٠- (٢١٤٣) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ

(١) قال ابن عمّار في العلل (٢٦): وهذا الحديث بين

يزيد بن أبي حبيب، ومحمد بن عمرو بن عطاء في إسناده محمد بن إسحاق. كذلك رواه المصريون:

أخبرنا أحمد بن إبراهيم بن ملحان، عن يحيى بن بكير، عن الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن

محمد بن إسحاق. وقال الرشيد العطار في غرر الفوائد (٣٧) بعد ذكره لكلام ابن عمار من دون ذكر

اسمه، قلت: وقد وجدته كما قال من حديث غير واحد من أهل مصر، منهم: يحيى بن بكير، وعيسى

ابن حماد زغبة، وأخرجه أبو داود في سننه (٤٩٥٣) عن عيسى بن حماد، عن الليث كذلك، وأثبت في

إسناده محمد بن إسحاق، وذكر بعض العلماء أنّ غسان بن الربيع الكوفي رواه عن الليث كذلك أيضًا.

وهذا إنما أورده مسلم بهذا الإسناد استشهاده، وإلا فقد أورده قبل هذا بإسناد متصل. فرواه من غير وجه

عن الوليد بن كثير المخزومي المدني، قال: حَدَّثَنَا محمد بن عمرو بن عطاء، عن زينب بنت أبي

سلمة، رضي الله عنها. وهذا متصل لا شك فيه، فإن ثبت انقطاعه من حديث يزيد بن أبي حبيب، عن

محمد بن عمرو، فقد بينّا أنه متصل في الكتاب من حديث الوليد بن كثير، عن محمد بن عمرو، وبالله

التوفيق. وقد رأيت في بعض النسخ من كتاب الأطراف لأبي مسعود الدمشقي أن مسلمًا أخرج هذا

الحديث عن عمرو الناقد، عن هاشم بن القاسم، عن الليث، عن يزيد، عن محمد بن إسحاق، عن

محمد بن عمرو...، كما رواه المصريون عن الليث. فلعله كذلك في أصل صحّ، وسقط من بعض =

وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَاللَّفْظُ لِأَحْمَدَ (قَالَ الْأَشْعَثِيُّ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ:

حَدَّثَنَا) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ

أَخْنَعَ اسْمٌ عِنْدَ اللَّهِ رَجُلٌ تَسْمَى مَلِكُ الْأَمْلاِكِ» زَادَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي رِوَايَتِهِ: «لَا مَالِكَ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ

وَجَلَّ».

قَالَ الْأَشْعَثِيُّ: قَالَ سُفْيَانُ: مِثْلُ شَاهَانِ شَاهٍ.

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: سَأَلْتُ أَبَا عَمْرٍو عَنْ أَخْنَعٍ؟ فَقَالَ: أَوْضَعُ. [خ ٦٢٠٥، ٦٢٠٦].

٢١- (...). حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا

عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ. قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ:

«فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَغْيَظُ رَجُلٍ عَلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَخْبَثُهُ وَأَغْيَظُهُ عَلَيْهِ، رَجُلٌ كَانَ يُسَمَّى مَلِكُ الْأَمْلاِكِ. لَا مَلِكَ إِلَّا اللَّهُ».

= النسخ ذكر ابن إسحاق، والله أعلم.

قلت: وفي تحفة الإشراف (١١/٣٢٤)، رقم ١٥٨٨٤) بإثبات محمد بن إسحاق بن يسار في

إسناد مسلم، وقال المحقق في الهامش: كذا وقع هذا الإسناد في أصل (س)، وليس في شيء مما في

النسخ الحاضرة عندنا من صحيح مسلم ما ذكره، وإنما فيه: «عن يزيد بن أبي حبيب، عن محمد بن عمرو بن عطاء» بدون واسطة محمد بن إسحاق»

بينهما، والله أعلم. ولم يعقب عليه الحافظ ابن حجر في النكت الظرف، وهو من أفراد مسلم كما في

الجمع للحمدي (١/٢٧٩، رقم ٣٥٣٣).

طَلْحَةَ^(٢) يَسْتَكِي، فَخَرَجَ أَبُو طَلْحَةَ، فَفُضِّصَ الصَّبِيَّ. فَلَمَّا رَجَعَ أَبُو طَلْحَةَ قَالَ: مَا فَعَلَ ابْنِي؟ قَالَتْ أُمُّ سَلِيمٍ: هُوَ أَسْكَنُ مِمَّا كَانَ، فَفَرَّغَتْ إِلَيْهِ الْعِشَاءَ فَتَعَشَى، ثُمَّ أَصَابَ مِنْهَا، فَلَمَّا فَرَّغَ قَالَتْ: وَارُوا^(٣) الصَّبِيَّ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَبُو طَلْحَةَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: «أَعْرَسْتُمُ اللَّيْلَةَ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمَا» فَوَلَدَتْ غُلَامًا، فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ: أَحْمِلْهُ حَتَّى تَأْتِيَ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَتَى بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، وَبَعَثَتْ مَعَهُ بَتَمَرَاتٍ، فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَمَعَهُ شَيْءٌ؟» قَالُوا: نَعَمْ، تَمَرَاتٍ، فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ فَمَضَعَهَا، ثُمَّ أَخَذَهَا مِنْ فِيهِ، فَجَعَلَهَا فِي فِي الصَّبِيِّ، ثُمَّ حَنَكَهُ، وَسَمَّاهُ عَبْدُ اللَّهِ. [خ ١٣٠١، ٥٤٧٠].

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ مَسْعَدَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسٍ، بِهَذِهِ الْقِصَّةِ، نَحْوَ حَدِيثِ يَزِيدَ.

٢٤- (٢١٤٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَّادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَ أَبُو كُرَيْبٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: وُلِدَ لِي غُلَامٌ، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ.

= ابن عون، وهذا يتعينُ أنهما عنده حديث اختلفت ألفاظه. وذكر المزيُّ أنَّ حماد بن سعدٍ وافق ابن أبي عديٍّ، أخرجه مسلمٌ من طريقه، لكنني لم أراه في كتاب مسلم مُسمًى بل قال: «عن ابن سيرين» ويؤيد رواية ابن أبي عديٍّ أنَّ أحمدَ أخرج الحديث مطوَّلاً من طريق همام عن محمد بن سيرين.

(٢) هو: أبو عُمير، واسمه: حفصٌ، قاله ابن الجوزي. تنبيه المعلم (٨٩٠).

(٣) في (خ) «وار الصبي».

(٥) باب استحباب تحنيك المولود عند ولادته وحمله إلى صالح يحنكه، وجواز تسميته يوم ولادته، واستحباب، التسمية بعد الله وإبراهيم وسائر أسماء الأنبياء عليهم السلام

٢٢- (٢١٤٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ. حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَّانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: ذَهَبْتُ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ وُلِدَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عِبَاءَةٍ يَهْنَأُ بَعِيرًا لَهُ، فَقَالَ: «هَلْ مَعَكَ تَمْرٌ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَنَاوَلْتُهُ تَمَرَاتٍ، فَأَلْقَاهُنَّ فِي فِيهِ، فَلَاكِهُنَّ ثُمَّ فَعَرَ فَا الصَّبِيَّ فَمَجَّهَ فِي فِيهِ، فَجَعَلَ الصَّبِيَّ يَتَلَمَّظُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حُبُّ الْأَنْصَارِ التَّمْرُ» وَسَمَّاهُ عَبْدُ اللَّهِ. [يتكرر بعد ٢٤٥٧].

٢٣- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ^(١) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ لَأْبِي

(١) قال الجياني في التقييد (٣/٩٠٥): هكذا في الإسناد: ابن سيرين- غير مُسمًى.- وخَرَّجَه البخاريُّ (٥٤٧٠) عن مطر بن الفضل، عن يزيد بن هارون، عن ابن عون، عن أنس بن سيرين، عن أنس بن مالك، بهذا فسماه. قلتُ: روى ابن عون حديثين عن ابن سيرين، أحدهما: هذا الحديث، والثاني: من طريق ابن أبي عديٍّ عند البخاري (٥٨٢٤) ففي الثاني تصريحٌ بأنه (محمد)، لكن قال الحافظ في الفتح (٩/٥٩٠): ثم وجدتُ في نسخة الصغاني بعد قوله، وساق الحديث: قال أبو عبد الله: اختلفا في أنس بن سيرين، ومحمد بن سيرين، أي أنَّ ابن أبي عديٍّ وي زيد بن هارون، اختلفا في شيخ عبد الله =

فَسَمَاهُ إِبْرَاهِيمَ، وَحَنَكُهُ بِتَمْرَةٍ.

٢٥- (٢١٤٦) حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، أَبُو صَالِحٍ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ (يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ) أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزَّيْبِرِ وَ فَاطِمَةُ بِنْتُ الْمُنْذِرِ بْنِ الزَّيْبِرِ أَنَّهَا قَالَتْ: خَرَجَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ، حِينَ هَاجَرْتُ، وَهِيَ حُبْلَى بِعَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الزَّيْبِرِ، فَقَدِمْتُ قُبَاءَ، فَفُتِسَتْ بِعَبْدِ اللَّهِ بِقُبَاءَ، ثُمَّ خَرَجْتُ حِينَ نَفِسْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيُحَنِّكَهُ، فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا فَوَضَعَهُ فِي حَجْرِهِ، ثُمَّ دَعَا بِتَمْرَةٍ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: فَمَكَّنْتُنَا سَاعَةً نَلْتَمِسُهَا قَبْلَ أَنْ نَجِدَهَا، فَمَضَعَهَا، ثُمَّ بَصَفَهَا فِي فِيهِ، فَإِنَّ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ بَطْنَهُ لَرِيقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَتْ أَسْمَاءُ: ثُمَّ مَسَحَهُ وَصَلَّى عَلَيْهِ وَسَمَاهُ عَبْدَ اللَّهِ، ثُمَّ جَاءَ، وَهُوَ ابْنُ سَبْعِ سِنِينَ أَوْ ثَمَانٍ، لِيُبَايِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَرَهُ بِذَلِكَ الزَّيْبِرُ. فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَاهُ مُقْبِلًا إِلَيْهِ، ثُمَّ بَايَعَهُ. [خ ٣٩٠٩، ٥٤٦٩].

٢٦- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَسْمَاءَ أَنَّهَا حَمَلَتْ، بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّيْبِرِ، بِمَكَّةَ. قَالَتْ: فَخَرَجْتُ وَأَنَا مِتِّمٌ، فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ، فَتَزَلْتُ بِقُبَاءَ، فَوَلَدْتُهُ بِقُبَاءَ، ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَوَضَعَهُ فِي حَجْرِهِ، ثُمَّ دَعَا بِتَمْرَةٍ فَمَضَعَهَا ثُمَّ نَفَلَ فِي فِيهِ. فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ جَوْفَهُ رِيقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. ثُمَّ حَنَكَهُ بِالتَّمْرَةِ، ثُمَّ دَعَا لَهُ وَبَرَكَ عَلَيْهِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الإِسْلَامِ.

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسَهِّرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ

عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهَا هَاجَرَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهِيَ حُبْلَى بِعَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الزَّيْبِرِ، فَذَكَرَ نَجْوَى حَدِيثِ أَبِي أَسَامَةَ.

٢٧- (٢١٤٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ (يَعْنِي ابْنَ عُرْوَةَ) عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْتَى بِالصَّبْيَانِ، فَيَبْرِكُ عَلَيْهِمْ، وَيُحَنِّكُهُمْ.

٢٨- (٢١٤٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: جِئْنَا بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّيْبِرِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُحَنِّكُهُ، فَطَلَبْنَا تَمْرَةً، فَعَزَّ عَلَيْنَا طَلَبُهَا. [خ ٣٩١٠].

٢٩- (٢١٤٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (وَهُوَ ابْنُ مُطَّرَفٍ، أَبُو غَسَّانَ). حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: أَتَيْتُ بِالْمُنْذِرِ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حِينَ وُلِدَ، فَوَضَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى فَخِذِهِ، وَأَبُو أُسَيْدٍ جَالِسٌ، فَلَهِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِشَيْءٍ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَأَمَرَ أَبُو أُسَيْدٍ بِابْنِهِ فَاحْتَمَلَ مِنْ عَلَى فَخِذِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْلَبُوهُ^(١) فَاسْتَفَاقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ:

(١) هكذا وقع في جميع نسخ صحيح مسلم: فأقلبه، بالألف، وأنكره جمهور أهل اللغة، والغريب، وشرّاح الحديث، وقالوا: صوباه: قلبوه، بحذف الألف، قالوا: يقال قلبت الصبي والشيء: صرفته، ورددته، ولا يقال: أقلبته، وذكر صاحب التحرير أن: أقلبه بالألف غلّة قليلة فأثبتها لغة، والله أعلم. النووي.

أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُهُ عَنْهُ، فَقَالَ لِي: «أَيُّ بُنَيِّ وَمَا يُنْصَبُكَ مِنْهُ؟ إِنَّهُ لَنْ يَضْرَكَ» قَالَ قُلْتُ: إِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ مَعَهُ أَنْهَارَ الْمَاءِ وَجِبَالَ الْخُبْرِ، قَالَ: «هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ». [خ ٧١٢٢].

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، ح وَحَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، كُتِبَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ مِنْهُمْ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ لِلْمُغِيرَةِ: «أَيُّ بُنَيِّ» إِلَّا فِي حَدِيثِ يَزِيدَ وَحْدَهُ.

(٧) باب الاستئذان

٣٣- (٢١٥٣) حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بَكْرِ النَّاقِدِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا، وَاللَّهُ يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: كُنْتُ جَالِسًا بِالْمَدِينَةِ فِي مَجْلِسِ الْأَنْصَارِ، فَأَتَانَا أَبُو مُوسَى فَرَعًا أَوْ مَذْعُورًا، قُلْنَا: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: إِنَّ عُمَرَ أَرْسَلَ إِلَيَّ أَنْ آتِيَهُ، فَأَتَيْتُ بَابَهُ فَسَلَّمْتُ ثَلَاثًا فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، فَرَجَعْتُ فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَأْتِيَنَا؟ فَقُلْتُ: إِنِّي أَتَيْتُكَ، فَسَلَّمْتُ عَلَى بَابِكَ ثَلَاثًا، فَلَمْ يَرُدُّوا عَلَيَّ. فَرَجَعْتُ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، فَلْيَرْجِعْ». فَقَالَ عُمَرُ: أَوْمَ عَلَيْهِ الْبَيْتَةَ، وَإِلَّا أَوْجَعْتُكَ.

فَقَالَ أَبِي بْنُ كَعْبٍ: لَا يَقُومُ مَعَهُ إِلَّا أَضْعَرُّ الْقَوْمِ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: قُلْتُ: أَنَا أَضْعَرُّ الْقَوْمِ. قَالَ: فَادْهَبْ بِهِ. [خ ٦٢٤٥].

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ أَبِي عَمَرَ.

«أَيُّنَ الصَّبِيِّ؟» فَقَالَ أَبُو أُسَيْدٍ: أَقْلَبْنَاهُ^(١) يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ: «مَا اسْمُهُ؟» قَالَ: فُلَانٌ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ اسْمُهُ الْمُنْدِرُ» فَسَمَاهُ، يَوْمَئِذٍ الْمُنْدِرَ. [خ ٦١٩١].

٣٠- (٢١٥٠) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ، سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ. حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، ح وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا، وَكَانَ لِي أَخٌ يَقَالُ لَهُ أَبُو عُمَيْرٍ. قَالَ: أَحْسِبُهُ قَالَ: كَانَ فَطِيمًا، قَالَ: فَكَانَ إِذَا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَأَاهُ قَالَ: «أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ التَّغَيْرُ؟». قَالَ: فَكَانَ يَلْعَبُ بِهِ. [خ ٦١٢٩، ٦٢٠٣].

(٦) باب جواز قوله لغير ابنه:

يا بني، واستحبابه للملاطفة

٣١- (٢١٥١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْغُبَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي عُمَانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بُنَيَّ».

٣٢- (٢١٥٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عَمَرَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عَمَرَ)، قَالَا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ. قَالَ: مَا سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحَدًا عَنِ الدَّجَالِ

(١) في (خ) «قلبناه». قال ابن الأثير في النهاية: فقالوا: أقلبناه يا رسول الله، هكذا جاء في رواية مسلم، وصوابه: قلبناه، أي رددناه.

الثالثة، فَقَالَ عُمَرُ: ثَلَاثٌ، ثُمَّ انصَرَفَ فَأَتْبَعَهُ
فَرَدَّهُ. فَقَالَ: إِنْ كَانَ هَذَا شَيْئًا^(٢) حَفِظْتَهُ مِنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَهَا، وَإِلَّا، فَلَا جَعَلَنَّاكَ عِظَةً، قَالَ
أَبُو سَعِيدٍ: فَأَتَانَا فَقَالَ: أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ قَالَ: «الاسْتِئْذَانُ ثَلَاثٌ»^(٣) قَالَ: فَجَعَلُوا
يَضْحَكُونَ، قَالَ فَقُلْتُ: أَتَاكُمْ أَخُوكُمْ الْمُسْلِمُ قَدْ
أَفْرَعُ^(٤) تَضْحَكُونَ؟ انْطَلِقْ فَأَنَا شَرِيكَكَ فِي هَذِهِ
الْعُقُوبَةِ. فَأَتَاهُ فَقَالَ: هَذَا أَبُو سَعِيدٍ.

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ.
قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ
أَبِي مَسْلَمَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، ح
وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خِرَاشٍ، حَدَّثَنَا
شَبَابَةُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ وَ سَعِيدِ بْنِ
يَزِيدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، قَالَ: سَمِعْنَاهُ
يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، بِمَعْنَى حَدِيثِ
بِشْرِ بْنِ مِقْصِلٍ عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ.

٣٦- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانُ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنَا عَطَاءٌ
عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ أَنَّ أَبَا مُوسَى اسْتَأْذَنَ عَلَى عُمَرَ
ثَلَاثًا، فَكَانَتْ وَجَدَهُ مَشْغُولًا، فَرَجَعَ، فَقَالَ عُمَرُ:
أَلَمْ تَسْمَعْ صَوْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، ائْتِنَا لَهُ،
فَدَعِيَ لَهُ^(٥) فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ،
قَالَ: إِنَّا كُنَّا نُؤَمِّرُ بِهِذَا، قَالَ: لَتَقِيمَنَّ عَلَى هَذَا بَيْتَهُ
أَوْ لَأَفْعَلَنَّ، فَخَرَجَ فَاَنْطَلَقَ إِلَى مَجْلِسِ مِنَ الْأَنْصَارِ.
فَقَالُوا: لَا يَشْهَدُ لَكَ عَلَى هَذَا إِلَّا أَصْغَرْنَا. فَقَامَ

قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ حُصَيْنَةَ، بِهَذَا
الْإِسْنَادِ، وَزَادَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ
أَبُو سَعِيدٍ: فَقُمْتُ مَعَهُ، فَذَهَبْتُ إِلَى عُمَرَ، فَشَهِدْتُ.

٣٤- (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنِي
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ
بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ أَنَّ بِيْسَرَ بْنَ سَعِيدٍ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ
أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ يَقُولُ: كُنَّا فِي مَجْلِسٍ عِنْدَ أَبِي
ابْنِ كَعْبٍ، فَأَتَى أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ مُغْضَبًا حَتَّى
وَقَفَ، فَقَالَ: أَنْشِدُكُمْ اللَّهَ^(١) هَلْ سَمِعَ أَحَدٌ مِنْكُمْ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الاسْتِئْذَانُ ثَلَاثٌ، فَإِنْ أُذِنَ
لَكَ، وَإِلَّا فَارْجِعْ». قَالَ أَبِي: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ:
اسْتَأْذَنْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَمْسَ ثَلَاثَ
مَرَّاتٍ، فَلَمْ يُؤْذَنَ لِي فَرَجَعْتُ، ثُمَّ جِئْتُهُ الْيَوْمَ
فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَأَخْبَرْتُهُ أَنِّي جِئْتُ أَمْسَ فَسَلَّمْتُ
ثَلَاثًا، ثُمَّ انصَرَفْتُ، قَالَ: قَدْ سَمِعْنَاكَ وَنَحْنُ
حِينَئِذٍ عَلَى شُغْلٍ، فَلَوْ مَا اسْتَأْذَنْتَ حَتَّى يُؤْذَنَ
لَكَ؟ قَالَ: اسْتَأْذَنْتُ، كَمَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،
قَالَ: فَوَاللَّهِ لَأَوْجَعَنَّ ظَهْرَكَ وَبَطْنَكَ، أَوْ لَتَأْتِيَنَّ
بِمَنْ يَشْهَدُ لَكَ عَلَى هَذَا.

فَقَالَ أَبِي بْنُ كَعْبٍ: فَوَاللَّهِ لَا يَقُومُ مَعَكَ إِلَّا
أَحَدُنَا سِنًا، فَمَنْ، يَا أَبَا سَعِيدٍ فَقُمْتُ حَتَّى أَتَيْتُ
عُمَرَ، فَقُلْتُ: قَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ هَذَا.

٣٥- (...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ.
حَدَّثَنَا بِشْرٌ (يَعْنِي ابْنَ مِقْصِلٍ)، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ
يَزِيدَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ أَبَا مُوسَى
أَتَى بَابَ عُمَرَ، فَاسْتَأْذَنَ، فَقَالَ عُمَرُ وَاحِدَةً، ثُمَّ
اسْتَأْذَنَ الثَّانِيَةَ، فَقَالَ عُمَرُ: ثِنْتَانِ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ

(٢) فِي (خ) «شَيْءٌ».

(٣) فِي (خ) «الاسْتِئْذَانُ ثَلَاثًا».

(٤) فِي (خ) «فَرَعٌ».

(٥) فِي (خ) «فَدَعِيَ بِهِ».

(١) فِي (خ) «أَنْشِدُكُمْ بِاللَّهِ».

أَبَانَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى،
بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَقَالَ: يَا أَبَا الْمُنْذِرِ
أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: نَعَمْ.
فَلَا تَكُنْ، يَا بَنَ الْخَطَابِ عَدَابًا عَلَى أَصْحَابِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يَذْكُرْ مِنْ قَوْلِ عُمَرَ:
سُبْحَانَ اللَّهِ، وَمَا بَعْدَهُ.

(٨) باب كراهة قول المستأذن أنا،

إذا قيل من هذا

٣٨- (٢١٥٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ:
أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَدَعَوْتُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ
هَذَا؟» قُلْتُ: أَنَا، قَالَ: فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ: «أَنَا،
أَنَا». [خ ٦٢٥٠].

٣٩- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَأَبُو بَكْرِ
بُنْ أَبِي شَيْبَةَ وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ (قَالَ يَحْيَى:
أَخْبَرَنَا، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا) وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ،
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.
قَالَ: اسْتَأْذَنْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟»
فَقُلْتُ: أَنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنَا، أَنَا».

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ
بُنْ شَمَيْلٍ وَأَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُنْتَنِي، حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ
الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا بِهِزٌ، كُلُّهُمُ عَنْ شُعْبَةَ، بِهَذَا
الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِهِمْ: كَأَنَّهُ كَرِهَ ذَلِكَ.

(٩) باب تحريم النظر في بيت غيره

٤٠- (٢١٥٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَمُحَمَّدُ

أَبُو سَعِيدٍ فَقَالَ: كُنَّا نَوْمَرُ بِهِدَا، فَقَالَ عُمَرُ: خَفِي
عَلَيَّ هَذَا مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَلْهَانِي عَنْهُ
الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ. [خ ٢٠٦٢، ٧٣٥٣].

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا
أَبُو عَاصِمٍ، ح وَحَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، حَدَّثَنَا
النَّضْرُ (يَعْنِي ابْنَ شَمَيْلٍ) قَالَا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا ابْنُ
جُرَيْجٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي
حَدِيثِ النَّضْرِ: أَلْهَانِي عَنْهُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ.

٣٧- (٢١٥٤) حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، أَبُو
عَمَارٍ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا طَلْحَةَ بْنُ
يَحْيَى عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ،
قَالَ: جَاءَ أَبُو مُوسَى إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَالَ:
السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ، فَلَمْ يَأْذَنْ
لَهُ. فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، هَذَا أَبُو مُوسَى، السَّلَامُ
عَلَيْكُمْ، هَذَا الْأَشْعَرِيُّ، ثُمَّ انصرفت، فَقَالَ: رُدُّوا
عَلَيَّ، رُدُّوا عَلَيَّ، فَجَاءَ فَقَالَ: يَا أَبَا مُوسَى مَا
رَدَّكَ؟ كُنَّا فِي شُغْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ: «الاسْتِئْذَانُ ثَلَاثٌ، فَإِنْ أُذِنَ لَكَ، وَإِلَّا
فَارْجِعْ». قَالَ: لَتَأْتِيَنِي عَلَى هَذَا بَيْتِي، وَإِلَّا فَعَلْتُ
وَفَعَلْتُ، فَذَهَبَ أَبُو مُوسَى.

قَالَ عُمَرُ: إِنْ وَجَدَ بَيْتَهُ تَجِدُوهُ عِنْدَ الْمَنْبَرِ
عَشِيَّةً، وَإِنْ لَمْ يَجِدْ بَيْتَهُ فَلَمْ تَجِدُوهُ، فَلَمَّا أَنْ جَاءَ
بِالْعَشِيِّ وَجِدُوهُ، قَالَ: يَا أَبَا مُوسَى مَا تَقُولُ؟ أَقَدْ
وَجَدْتِ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَبِي بْنُ كَعْبٍ، قَالَ: عَدَلْتُ.
قَالَ: يَا أَبَا الطَّفِيلِ مَا يَقُولُ هَذَا؟ قَالَ: سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ يَا بَنَ الْخَطَّابِ فَلَا
تَكُونَنَّ عَدَابًا عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ:
سُبْحَانَ اللَّهِ إِنَّمَا سَمِعْتُ شَيْئًا، فَأَجِيبْتُ أَنْ أَتَيْتُ.

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ

ابْنُ رُمَح، قَالَ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى)،
ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ
شِهَابٍ أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَجُلًا
اطَّلَعَ فِي جُحْرِ فِي بَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَعَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِدْرَى يَحْكُ بِهِ رَأْسَهُ، فَلَمَّا رَأَى
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَعْلَمْتُ أَنَّكَ تَنْظُرُنِي^(١) لَطَعَنْتُ
بِهِ فِي عَيْنِكَ» وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا جَعَلَ الْإِذْنَ
مِنْ أَجْلِ الْبَصْرِ». [خ ٥٩٢٤، ٦٢٤١، ٦٩٠١].

٤١- (...) وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى.
أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ
أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ^(٢) الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَجُلًا
اطَّلَعَ مِنْ جُحْرِ فِي بَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَعَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِدْرَى يَرَجُلُ بِهِ رَأْسَهُ، فَقَالَ لَهُ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أَعْلَمْتُ أَنَّكَ تَنْظُرُ، طَعَنْتُ بِهِ فِي
عَيْنِكَ، إِنَّمَا جَعَلَ اللَّهُ الْإِذْنَ مِنْ أَجْلِ الْبَصْرِ».

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو
التَّائِقُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالُوا:
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ
الْجَحْدَرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا
مَعْمَرٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ،
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَ حَدِيثِ اللَّيْثِ وَيُونُسَ.

٤٢- (٢١٥٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى.
وَأَبُو كَامِلٍ، فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ

(١) في (خ) «تنظرنني». هكذا هو في أكثر النسخ، أو
كثير منها، وفي بعضها: تنظرنني، بحذف التاء
الثانية. قال القاضي: الأول رواية الجمهور، قال:
والصواب الثاني، ويحمل الأول عليه. النووي.

(٢) في (خ) «سعد الساعدي».

وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى وَأَبِي كَامِلٍ (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا.
وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا) حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا اطَّلَعَ
مِنْ بَعْضِ حُجَرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَامَ إِلَيْهِ بِمَشْقَصٍ أَوْ
مَشَاقِصَ، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَخْتَلُهُ
لِيَطْعَمَهُ. [خ ٦٢٤٢، ٦٨٨٩، ٦٩٠٠].

٤٣- (٢١٥٨) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا
جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ اطَّلَعَ فِي بَيْتِ قَوْمٍ بِغَيْرِ
إِذْنِهِمْ، فَقَدْ حَلَّ لَهُمْ أَنْ يَقْتُولُوا عَيْنَهُ».

٤٤- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا
سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَنَّ رَجُلًا اطَّلَعَ
عَلَيْكَ بِغَيْرِ إِذْنٍ فَحَدَفْتَهُ بِحِصَاةٍ، فَفَقَأَتْ عَيْنَهُ، مَا
كَانَ عَلَيْكَ مِنْ جُنَاحٍ». [خ ٦٩٠٢، ٦٨٨٨].

(١٠) باب نظر الفجأة

٤٥- (٢١٥٩) حَدَّثَنِي قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا
زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، كِلَاهُمَا عَنْ يُونُسَ، ح
وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا
يُونُسُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ
جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ
نَظْرِ الْفَجَاءَةِ^(٣) فَأَمَرَنِي أَنْ أَصْرِفَ بَصْرِي.

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ
الْأَعْلَى، وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا
سُفْيَانُ. كِلَاهُمَا عَنْ يُونُسَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَمِثْلُهُ.

(٣) في (خ) «عن نظرة الفجاءة».

٣٩- كتاب السلام

(١) باب يسلم الراكب على الماشي،
والقليل على الكثير

يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ بِالطَّرْفَاتِ»^(١) قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَنَا بَدُّ مِنْ مَجَالِسِنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا»^(٢) أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ». قَالُوا: وَمَا حَقُّهُ؟ قَالَ: «غَضُّ الْبَصْرِ، وَكَفُّ الْأَدَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ».

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيُّ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ عَنْ هِشَامِ (بِعْنِي ابْنِ سَعْدٍ)، كِلَاهُمَا عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

(٣) باب من حق المسلم للمسلم رد السلام

٤- (٢١٦٢) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ» ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ ابْنِ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمْسٌ تَجِبُ لِلْمُسْلِمِ عَلَى أَحِيهِ: رَدُّ السَّلَامِ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ، وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ»^(٣) وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ».

(١) في (خ) «في الطَّرْفَاتِ».

(٢) في (خ) «فَإِذَا أَبَيْتُمْ».

(٣) في (خ) «وإجابة الداعي».

١- (٢١٦٠) حَدَّثَنِي عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي زِيَادٌ، أَنَّ ثَابِتًا، مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُسَلِّمُ الرَّكَّابُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ». [خ ٦٢٣١، ٦٢٣٢، ٦٢٣٣، ٦٢٣٤ معلقًا].

(٢) باب من حق الجلوس على
الطريق رد السلام

٢- (٢١٦١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: كُنَّا قُعُودًا بِالْأَقْيِنَةِ نَتَحَدَّثُ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ عَلَيْنَا. فَقَالَ: «مَا لَكُمْ وَلِمَجَالِسِ الصَّعْدَاتِ؟ اجْتَنِبُوا مَجَالِسَ الصَّعْدَاتِ» فَقُلْنَا: إِنَّمَا قَعَدْنَا لِغَيْرِ مَا بَأْسٍ، قَعَدْنَا نَتَذَاكَرُ وَنَتَحَدَّثُ، قَالَ: «إِنَّمَا لَا، فَأَدُوا حَقَّهَا: غَضُّ الْبَصْرِ، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَحُسْنُ الْكَلَامِ».

٣- (٢١٢١) حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ

قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يُسَلِّمُونَ عَلَيْنَا، فَكَيْفَ نُرَدُّ عَلَيْهِمْ؟ قَالَ: «قُولُوا: وَعَلَيْكُمْ». [خ ٦٩٢٦].

٨- (٢١٦٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَبْنُ أَبِي حَبِيبٍ وَابْنُ حُجْرٍ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى بْنِ يَحْيَى (قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ، يَقُولُ أَحَدُهُمْ: السَّامُ عَلَيْكُمْ، فَقُلْ: عَلَيْكَ». [خ ٦٢٥٧، ٧٩٢٨].

٩- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «قُولُوا: وَعَلَيْكُمْ»^(٣)

١٠- (٢١٦٥) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّافِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ)، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: بَلْ عَلَيْكُمْ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ» قَالَتْ: أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ: «قَدْ قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ». [خ ٦٠٢٤، ٦٢٥٦، ٦٣٩٥، ٦٩٢٧].

(...) حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ ابْنِ حُمَيْدٍ جَمِيعًا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ.

قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: كَانَ مَعْمَرٌ يُرْسِلُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الزَّهْرِيِّ، وَأَسْنَدُهُ^(١) مَرَّةً عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. [خ ١٢٤٠].

٥- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ». قِيلَ: مَا هُنَّ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «إِذَا لَقِيْتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ. وَإِذَا دَعَاكَ فَاجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانصَحْ لَهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدِ اللَّهَ فَسَمِّتْهُ^(٢)» وَإِذَا مَرِضَ فَعُدَّهُ، وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ».

(٤) باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب

بالسلام، وكيف يرد عليهم

٦- (٢١٦٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ح وَحَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَنْ جَدِّهِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ». [خ ٦٢٥٨].

٧- (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، ح وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ)، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لَهُمَا) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ.

(١) في (خ) «فأسنده».

(٢) في (خ) «فسمته».

(٣) في (خ) «وعليكم».

يَا أَبَا الْقَاسِمِ فَقَالَ: «وَعَلَيْكُمْ» فَقَالَتْ عَائِشَةُ، وَعَظِيبَتْ: أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ: «بَلَى، قَدْ سَمِعْتُ، فَرَدَدْتُ عَلَيْهِمْ، وَإِنَّا نَجَابُ عَلَيْهِمْ وَلَا يُجَابُونَ عَلَيْنَا».

١٣- (٢١٦٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا

عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِي) عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَبْدُؤُوا^(٣) الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ، فَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاضْطَرُّوهُ إِلَى أَضْيَقِهِ».

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ، ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، كُلُّهُمُ عَنْ سُهَيْلٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِ وَكِيعٍ: «إِذَا لَقِيتُمْ الْيَهُودَ». وَفِي حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: فِي أَهْلِ الْكِتَابِ، وَفِي حَدِيثِ جَرِيرٍ: «إِذَا لَقِيتُمُوهُمْ» وَلَمْ يَسْمَ أَحَدًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ.

(٥) باب استحباب السلام على الصبيان

١٤- (٢١٦٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا

هُشَيْمٌ عَنْ سَيَّارٍ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى غِلْمَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ.

وَحَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ. أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

١٥- (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ وَمُحَمَّدُ

حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِهِمَا جَمِيعًا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ قُلْتُ: عَلَيَّكُمْ» وَلَمْ يَذْكُرُوا^(١) الْوَاوَ.

١١- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا

أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ أَنَسُ^(٢) مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ، يَا أَبَا الْقَاسِمِ قَالَ: «وَعَلَيْكُمْ» قَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ: بَلْ عَلَيَّكُمْ السَّامُ وَالذَّامُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَائِشَةُ لَا تَكُونِي فَاحِشَةً» فَقَالَتْ: مَا سَمِعْتُ مَا قَالُوا؟ فَقَالَ: «أَوْ لَيْسَ قَدْ رَدَدْتُ عَلَيْهِمُ الَّذِي قَالُوا؟ قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ». [خ ٢٩٣٥، ٦٠٣٠، ٦٤٠١].

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَفَطَنْتُ بِهِمْ عَائِشَةَ فَسَبَّتَهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَهْ، يَا عَائِشَةُ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ وَالتَّفَحُّشَ». وَزَادَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِذَا جَاءُوكَ حِرَّكَ بِمَا لَمْ يُحِبَّ بِهِ اللَّهُ﴾ [المجادلة: ٤٨]. إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

١٢- (٢١٦٧) حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَلَّمَ نَاسٌ مِنْ يَهُودَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ.

(١) في (خ) «ولم يذكرها».

(٢) في (خ) «ناسٌ من اليهود».

(٣) في (خ) «لا تبدؤوا اليهود والنصارى».

ابْنُ إِدْرِيسَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، بِهَذَا
الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ^(٢).

(٧) باب إباحة الخروج للنساء لقضاء حاجة الإنسان

١٧- (٢١٧٠). حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ،
عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَرَجْتُ سَوْدَةَ، بَعْدَ
مَا ضُرِبَ عَلَيْهَا الْحِجَابُ، لِتَقْضِي^(٣) حَاجَتَهَا.
وَكَانَتْ امْرَأَةً حَسِيمَةً تَفْرَعُ النِّسَاءَ جِسْمًا، لَا تَخْفَى
عَلَى مَنْ يَعْرِفُهَا، فَرَأَاهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقَالَ:
يَا سَوْدَةُ وَاللَّهِ مَا تَحْفَيْنَ عَلَيْنَا، فَاَنْظِرِي كَيْفَ
تَخْرُجِينَ، قَالَتْ^(٤): فَاَنْكَفَأْتُ رَاجِعَةً وَرَسُولُ اللَّهِ
ﷺ فِي بَيْتِي، وَإِنَّهُ لَيَتَعَشَى وَفِي يَدِهِ عَرَقٌ،
فَدَخَلْتُ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي خَرَجْتُ، فَقَالَ
لِي عُمَرُ: كَذَا وَكَذَا، قَالَتْ: فَأَوْجِي إِلَيْهِ، ثُمَّ رَفَعَ
عَنْهُ وَإِنَّ الْعَرَقَ فِي يَدِهِ مَا وَضَعَهُ، فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدْ
أَذِنَ لَكُنَّ أَنْ تَخْرُجْنَ لِحَاجَتِكُنَّ».

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرِ: يَفْرَعُ النِّسَاءَ جِسْمَهَا، زَادَ
أَبُو بَكْرِ فِي حَدِيثِهِ: فَقَالَ هِشَامٌ: يَعْنِي الْبَرَّازَ.
[١٤٦٦، ١٤٧، ٤٧٩٥، ٥٢٣٧، ٦٢٤٠].

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ.
حَدَّثَنَا هِشَامٌ، بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَقَالَ: وَكَانَتْ امْرَأَةً
يَفْرَعُ النَّاسَ جِسْمَهَا، قَالَ: وَإِنَّهُ لَيَتَعَشَى.

(...) وَحَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ
ابْنُ مُسَهَّرٍ عَنْ هِشَامٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

- (٢) انظر كلام الدارقطني عليه، في الحديث الذي قبله.
(٣) في (خ) «البعض حاجتها».
(٤) في (خ) «قال: فانكفأت».

ابْنُ الْوَلِيدِ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ عَنْ سَيَّارٍ، قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ ثَابِتِ
الْبُنَائِيِّ، فَمَرَّ بِصَبِيَّانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، وَحَدَّثَ ثَابِتٌ
أَنَّهُ كَانَ يَمْشِي مَعَ أَنَسٍ، فَمَرَّ بِصَبِيَّانٍ فَسَلَّمَ
عَلَيْهِمْ، وَحَدَّثَ أَنَسٌ أَنَّهُ كَانَ يَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ فَمَرَّ بِصَبِيَّانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ.

(٦) باب جواز جعل الإذن رفع حجاب، أو نحوه من العلامات

١٦- (٢١٦٩) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ
وَوُثَيْبُ بْنُ سَعِيدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ (وَاللُّفْظُ
لِقُتَيْبَةَ)، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ
ابْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُوَيْدٍ، قَالَ:
سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ
مَسْعُودٍ يَقُولُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذْنُكَ عَلَيَّ
أَنْ يُرْفَعَ الْحِجَابُ، وَأَنْ تَسْتَمَعَ سَوَادِي، حَتَّى
أَنْهَاكَ»^(١).

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ
إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) عَبْدُ اللَّهِ

(١) قال الدارقطني في التتبع (١٠٠): وأخرج مسلمٌ
حديث الحسن بن عبيدالله، عن إبراهيم بن سويد،
عن عبدالرحمن بن يزيد، عن عبدالله: إذذك على أن
يرفع الحجاب، ويسمع سوادي، من حديث
عبدالواحد، وابن إدريس عنه. قال: تابعهما زائدة،
وحفص بن غياث، وجريز، والفهم الثوري، رواه
عن الحسن بن عبيدالله، عن إبراهيم بن سويد، عن
عبدالله مرسل، والحكم أن يكون القول قول من
زاد، لأنهم خمسة ثقات.

٢٠- (٢١٧٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالذُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ» فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَرَأَيْتَ الْحَمُومَ؟ قَالَ: «الْحَمُومُ الْمَوْتُ». [خ ٥٢٣٢].

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الظَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ وَهَبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ وَاللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ وَحَيَّوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ وَغَيْرِهِمْ، أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ حَدَّثَهُمْ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

٢١- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الظَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ، قَالَ: وَسَمِعْتُ اللَّيْثَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ: الْحَمُومُ أَخُ الرَّوْجِ، وَمَا أَشْبَهُهُ مِنْ أَقَارِبِ الرَّوْجِ. ابْنُ الْأَعَمِّ وَنَحْوِهِ.

٢٢- (٢١٧٣) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الظَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ بَكْرَ بْنَ سَوَادَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ جُبَيْرٍ حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو ابْنَ الْعَاصِ حَدَّثَهُ أَنَّ نَفْرًا مِنْ بَنِي هَاشِمٍ دَخَلُوا عَلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ، وَهِيَ تَحْتَهُ يَوْمَئِذٍ، فَرَأَتْهُمْ، فَكَرِهَ ذَلِكَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: لَمْ أَرِ إِلَّا خَيْرًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَرَّأَهَا مِنْ ذَلِكَ». ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: «لَا يَدْخُلَنَّ رَجُلٌ، بَعْدَ يَوْمِي هَذَا، عَلَى مُغَيَّبَةٍ، إِلَّا وَمَعَهُ رَجُلٌ أَوْ اثْنَانِ».

١٨- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَزْوَاجَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُنَّ يَخْرُجْنَ بِاللَّيْلِ، إِذَا تَبَرَّزْنَ، إِلَى الْمَنَاصِعِ، وَهُوَ صَعِيدٌ أَفِيحٌ، وَكَانَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: احْجُبِ نِسَاءَكَ، فَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ، فَخَرَجَتْ سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي، عِشَاءً، وَكَانَتْ امْرَأَةً طَوِيلَةً. فَنَادَاهَا عُمَرُ: أَلَا قَدْ عَرَفْنَاكَ، يَا سَوْدَةُ حِرْصًا عَلَى أَنْ يُنْزَلَ الْحِجَابُ.

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَنْزَلَ^(١) اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْحِجَابَ. (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

(٨) باب تحريم الخلوة

بالأجنبية والدخول عليها

١٩- (٢١٧١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ حُجْرٍ: حَدَّثَنَا) هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ الصَّبَّاحِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا لَا يَبِيتَنَّ رَجُلٌ عِنْدَ امْرَأَةٍ تَيْبٍ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ نَاكِحًا أَوْ ذَا مَحْرَمٍ»^(٢)

(١) في (خ) «فأنزل الحجاب».

(٢) هكذا هو في نسخ بلادنا: إلا أن يكون، أي الداخل وزجاً أو ذا محرم. وذكره القاضي فقال: إلا أن تكون ناكحاً أو ذات محرم. النووي.

(٩) باب بيان أنه يستحب لمن رؤي خاليًا
بامرأة، وكانت زوجته أو محرماً له، أن يقول:
هذه فلانة. ليدفع ظن السوء به

٢٣- (٢١٧٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ
قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ،
عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ رضي الله عنه كَانَ مَعَ إِحْدَى نِسَائِهِ ^(١) فَمَرَّ
بِهِ رَجُلٌ ^(٢) فَدَعَاهُ، فَجَاءَهُ، فَقَالَ: «يَا فُلَانُ هَذِهِ
رَوْجَتِي ^(٣) فَلَانَةٌ». فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ كُنْتُ
أُظَنُّ بِهِ، فَلَمْ أَكُنْ أَظُنُّ بِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم:

(١) هي: صفيّة وقع التصريح بها في رواية البخاري
(٦٢١٩)، وعند مسلم بعد هذا الحديث.

(٢) قال ابن حجر في الفتح (٢٧٩): لم أف أف على
تسميتهما في شيء من كتب الحديث، إلا أن ابن
العتار في شرح العمدة زعم أنهما: أسيد بن
حضير، وعباد بن بشر، ولم يذكر ذلك مستندًا،
ووقع في رواية سفيان الآتية بعد ثلاثة أبواب:
«فأبصره رجلٌ من الأنصار» بالإنفراد، وقال ابن
التين إنه وهم، ثم قال: يحتمل تعدد القصة،
قلت: والأصل عدمه بل هو محمول على أنّ
أحدهما كان تبعًا للآخر أو خصّ أحدهما بخطاب
المشافهة دون الآخر، ويحتمل أن يكون الزهريّ
كان يشكّ فيه، فيقول تارة: رجلٌ، وتارة رجلان،
فقد رواه سعيد بن منصور، عن هشيم، عن
الزهريّ: «لقبه رجلٌ أو رجلان» بالشكّ، وليس
لقوله رجلٌ مفهومٌ، نعم. رواه مسلمٌ من وجه آخر
من حديث أنس بالإنفراد، ووجه ما قدمته من أنّ
أحدهما كان تبعًا للآخر، فحيث أفرد ذكر
الأصل، وحيث ثنى ذكر الصورة.

(٣) هكذا هو في جميع النسخ: زوجتي، وهي لغة
صحيحة، وإن كان الأشهر حذفها،
وبالحذف جاءت آيات القرآن، والإثبات كثيرٌ
أيضًا. النووي.

«إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ».

٢٤- (٢١٧٥) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ
ابْنِ حُمَيْدٍ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ
الرَّزَاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ
حُسَيْنٍ، عَنْ صَفِيَّةِ بِنْتِ حُبَيْبٍ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ
صلى الله عليه وسلم مُعْتَكِفًا، فَأَتَيْتُهُ أُرْوَرُهُ لَيْلًا، فَحَدَّثْتُهُ، ثُمَّ فُتُّتُ
لَأَنْتَقِلِبَ، فَقَامَ مَعِيَ لَيْقَلْبِي، وَكَانَ مَسْكُنَهَا فِي دَارِ
أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، فَمَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَلَمَّا
رَأَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أَسْرَعَا، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «عَلَى
رِسْلِكُمَا ^(٤) إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُبَيْبٍ» فَقَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ
يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ
الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يُقْدَفَ فِي
قُلُوبِكُمَا شَرًّا» أَوْ قَالَ: «شَيْئًا». [خ ٢٠٣٥،
٢٠٣٨، ٢٠٣٩، ٣١٠١، ٣٢٨١، ٦٢١٩].

٢٥- (...) وَحَدَّثَنِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا
شُعَيْبٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ، أَنَّ
صَفِيَّةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا جَاءَتْ إِلَى
النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم تَرْوَرُهُ، فِي اغْتِكَافِهِ فِي الْمَسْجِدِ، فِي
الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فَتَحَدَّثَتْ عِنْدَهُ
سَاعَةً، ثُمَّ قَامَتْ تَنْقَلِبُ، وَقَامَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَقْلِبُهَا،
ثُمَّ ذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ مَعْمَرٍ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَقَالَ
النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَبْلُغُ مِنَ الْإِنْسَانِ مَبْلَغَ
الدَّمِ» وَلَمْ يَقُلْ: «يَجْرِي».

(٤) هو بكسر الراء وفتحها، لغتان. والكسر أفصحُ
وأشهرُ. النووي.

(١٠) باب من أتى مجلسنا فوجد
فرجة فجلس فيها، وإلا وراءهم

٢٦- (٢١٧٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ
مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ إِسْحَقَ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّ أَبَا مُرَّةَ، مَوْلَى عَقِيلِ
ابْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي وَاقِدِ اللَّيْثِيِّ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ
وَالنَّاسُ مَعَهُ، إِذْ أَقْبَلَ نَفَرٌ ثَلَاثَةٌ، فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَدَهَبَ وَاحِدٌ، قَالَ فَوْقًا عَلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَرَأَى فُرْجَةً فِي
الْحَلْفَةِ فَجَلَسَ فِيهَا، وَأَمَّا الْآخَرُ فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ.
وَأَمَّا الثَّالِثُ فَأَذْبَرَ ذَاهِبًا، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفَرِ الثَّلَاثَةِ؟ أَمَّا
أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللَّهِ، فَأَوَاهُ اللَّهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ
فَاسْتَحْيَا، فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ
فَأَعْرَضَ، فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ». [ح ٦٦، ٤٧٤].

(...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا
عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَرْبٌ (وَهُوَ ابْنُ سَدَادٍ)، ح
وَحَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا حَبَّانُ، حَدَّثَنَا
أَبَانُ، قَالَ جَمِيعًا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ أَنَّ
إِسْحَقَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ حَدَّثَهُ فِي هَذَا
الْإِسْنَادِ، بِمِثْلِهِ، فِي الْمَعْنَى.

(١١) باب تحريم إقامة الإنسان من
موضعه المباح الذي سبق إليه

٢٧- (٢١٧٧) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا
لَيْثٌ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بِنِ الْمُهَاجِرِ.
أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ
ﷺ قَالَ: «لَا يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ،

ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ». [ح ٩١١، ٦٢٦٩، ٦٢٧٠].

٢٨- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي.
ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ
الْقَطَّانُ)، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ
الْوَهَّابِ (بِغْيَنِ الثَّقَفِيِّ)، كُلُّهُمْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، ح
وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ وَأَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا
عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
قَالَ: «لَا يُقِيمَنَّ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنَ الْمَجْلِسِ ثُمَّ يَجْلِسُ
فِيهِ، وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا».

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ، قَالَا:
حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، ح وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ
حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ.
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، ح
وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ.
أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ (بِغْيَنِ ابْنِ عُثْمَانَ) كُلُّهُمْ عَنْ
نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ
اللَّيْثِ، وَلَمْ يَذْكُرُوا فِي الْحَدِيثِ: «وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا
وَتَوَسَّعُوا» وَزَادَ فِي حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قُلْتُ: فِي
يَوْمِ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَغَيْرِهَا.

٢٩- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ
سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا
يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ أَحَاهُ ثُمَّ يَجْلِسُ فِي مَجْلِسِهِ». وَكَانَ
ابْنُ عُمَرَ، إِذَا قَامَ لَهُ رَجُلٌ عَنْ مَجْلِسِهِ، لَمْ يَجْلِسْ
فِيهِ.

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا

عَبْدُ الرَّزَاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

٣٠- (٢١٧٨) وَحَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ، حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ (وَهُوَ ابْنُ عُيَيْدِ اللَّهِ) عَنْ أَبِي الزَّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ لِيُخَالَفَ إِلَى مَقْعَدِهِ فَيَقْعَدَ فِيهِ، وَلَكِنْ يَقُولُ: افْسَحُوا».

(١٢) باب إذا قام من مجلسه

ثم عاد، فهو أحق به

٣١- (٢١٧٩) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، وَقَالَ قُتَيْبَةُ أَيْضًا، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ)، كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ». وَفِي حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ: «مَنْ قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ».

(١٣) باب منع المخنث من

الدخول على النساء الأجانب

٣٢- (٢١٨٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ أَيْضًا (وَاللَّفْظُ هَذَا)، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلْمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ أَنَّ مُحَنَّثًا كَانَ عِنْدَهَا^(١) وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي

(١) وقع مسمى عند البخاري (٤٣٢٤): «هَيْثُ» وذلك ذكره ابن عيينة، عن ابن جريج بغير إسناد، قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٣٣٤/٩): وذكر ابن حبيب في الواضحة، عن حبيب كاتب مالك، قال: =

الْبَيْتِ، فَقَالَ لِأَخِي أُمِّ سَلْمَةَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ إِنَّ فَتْحَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ^(٢) الطَّائِفَ عَدَا، فَإِنِّي أَدُلُّكَ عَلَى بِنْتِ غَيْلَانَ^(٣) فَإِنَّهَا تُقْبَلُ بِأَرْبَعٍ وَتُدْبَرُ بِثَمَانٍ، قَالَ فَسَمِعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «لَا يَدْخُلُ هَؤُلَاءِ عَلَيْكُمْ». [خ ٤٣٢٤، ٥٢٣٥، ٥٨٨٧].

٣٣- (٢١٨١) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ يَدْخُلُ عَلَيَّ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ مُحَنَّثَاتٍ، فَكَانُوا يَدْخُلُونَهُ مِنْ غَيْرِ أَوْلِي الإِزْبَةِ. قَالَ فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا وَهُوَ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ وَهُوَ يَنْعَتُ امْرَأَةً، قَالَ: إِذَا أَقْبَلْتَ أَقْبَلْتُ بِأَرْبَعٍ. وَإِذَا أَدْبَرْتَ أَدْبَرْتُ بِثَمَانٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا أَرَى هَذَا يَعْرِفُ مَا هَهُنَا، لَا يَدْخُلُنَّ عَلَيْكُنَّ» قَالَتْ: فَحَجَّبُوهُ.

(١٤) باب جواز إرداف المرأة

الأجنبية، إذا أعتت، في الطريق

٣٤- (٢١٨٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، أَبُو كُرَيْبٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ. أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ أُسْمَاءِ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَتْ: تَزَوَّجَنِي الزُّبَيْرُ وَمَا لَهُ فِي الْأَرْضِ مِنْ مَالٍ وَلَا

= قلت لمالك: إن سفيان بن عيينة زاد في حديث بنت غيلان، أن المخنث: هيت، وليس في كتابك: هيت، فقال: صدق هو كذلك.

(٢) في (خ) «لكم الطائف».

(٣) قال الحافظ في الفتح (٣٣٥/٩): في رواية حماد ابن سلمة: لو قد فتحت لكم الطائف لقد أريتك بادية بنت غيلان، واختلف في ضبط: بادية، فالأكثر بموحدة، ثم تحتانية، وقيل: بنون بدل التحتانية، حكاه أبو نعيم.

إِنْ رَحِصْتُ لَكَ أَبِي ذَاكَ^(٣) الزَّبِيرُ، فَتَعَالَ فَاظْلُبْ
إِلَيَّ، وَالزَّبِيرُ شَاهِدٌ، فَجَاءَ فَقَالَ: يَا أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ
إِنِّي رَجُلٌ فَقِيرٌ أَرَدْتُ أَنْ أُبَيِّعَ فِي ظِلِّ دَارِكَ،
فَقَالَتْ: مَا لَكَ بِالْمَدِينَةِ إِلَّا دَارِي؟ فَقَالَ لَهَا
الزَّبِيرُ: مَا لَكَ أَنْ تَمْنَعِي رَجُلًا فَقِيرًا يَبِيعُ؟ فَكَانَ
يَبِيعُ إِلَيَّ أَنْ كَسَبَ، فَبِعْتُهُ الْجَارِيَةَ، فَدَخَلَ عَلَيَّ
الزَّبِيرُ وَتَمَنَّا فِي حَجْرِي، فَقَالَ: هَبِيهَا لِي،
قَالَتْ: إِنِّي قَدْ تَصَدَّقْتُ بِهَا.

(١٥) باب تحريم مناجاة الاثنين

دون الثالث، بغير رضاه

٣٦- (٢١٨٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ:
قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ ثَلَاثَةَ، فَلَا يَتَنَاجَى
اِثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ». [خ ٦٢٨٨].

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ وَابْنُ نُمَيْرٍ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ.
حَدَّثَنَا أَبِي، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ
ابْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ)
كُلَّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمَيْحٍ
عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ
وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَيُّوبَ، ح
وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ،
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ أَيُّوبَ بْنَ مُوسَى، كُلَّ
هَؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،
بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ.

مَمْلُوكٍ وَلَا شَيْءٍ، غَيْرَ فَرَسِهِ، قَالَتْ: فَكُنْتُ
أَعْلِفُ فَرَسَهُ، وَأَكْفِيهِ مَوْتَهُ، وَأَسْوِسُهُ، وَأَدُقُّ
التَّوَى لِنَاضِحِهِ، وَأَعْلِفُهُ، وَأَسْتَقِي الْمَاءَ، وَأُخْرِزُ
عَرْبَهُ، وَأَعِجُنُ، وَلَمْ أَكُنْ أَحْسِنُ أُخْبِرُ، وَكَانَ
يُخْبِرُ لِي جَارَاتٍ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ، وَكُنْتُ نِسْوَةَ
صَدِيقٍ، قَالَتْ: وَكُنْتُ أَنْقُلُ التَّوَى، مِنْ أَرْضِ
الزَّبِيرِ الَّتِي أَقْطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلَى رَأْسِي،
وَهِيَ عَلَى ثُلْثِي فَرَسِي، قَالَتْ: فَجِئْتُ يَوْمًا
وَالتَّوَى عَلَى رَأْسِي. فَلَقِيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ
نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ. فَدَعَانِي ثُمَّ قَالَ: «إِخْ إِيَّاكَ»
لِيَحْمِلَنِي خَلْفَهُ، قَالَتْ: فَاسْتَحْيَيْتُ وَعَرَفْتُ
غَيْرَتَكَ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَحَمْلُكَ التَّوَى عَلَى رَأْسِكَ
أَشَدُّ مِنْ رُكُوبِكَ مَعَهُ، قَالَتْ: حَتَّى أُرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو
بَكْرٍ، بَعْدَ ذَلِكَ، بِحَادِمٍ، فَكَفَّتَنِي سِيَّاسَةَ الْفَرَسِ،
فَكَانَمَا أَعْتَقْتَنِي^(١) [خ ٣١٥١، ٥٢٢٤].

٣٥- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ الْعُبَيْرِيِّ.
حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ
أَنَّ أَسْمَاءَ قَالَتْ: كُنْتُ أَخْدُمُ الزَّبِيرَ خِدْمَةَ الْبَيْتِ.
وَكَانَ لَهُ فَرَسٌ، وَكُنْتُ أَسْوِسُهُ، فَلَمْ يَكُنْ مِنْ
الْخِدْمَةِ شَيْءٌ أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ سِيَّاسَةِ الْفَرَسِ، كُنْتُ
أَحْتَسُّ لَهُ وَأَقُومُ عَلَيْهِ وَأَسْوِسُهُ، قَالَ^(٢) ثُمَّ إِنَّهَا
أَصَابَتْ خَادِمًا، جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ سَبِيَّ فَأَعْظَاهَا
خَادِمًا، قَالَتْ: كَفَّتَنِي سِيَّاسَةَ الْفَرَسِ، فَأَلْقَتْ عَنِّي
مَوْتَهُ.

فَجَاءَنِي رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ إِنِّي رَجُلٌ
فَقِيرٌ، أَرَدْتُ أَنْ أُبَيِّعَ فِي ظِلِّ دَارِكَ، قَالَتْ: إِنِّي

(١) في (خ) «فكانما اعتقني».

(٢) في (خ) «قالت: ثم إنها».

(٣) في (خ) «ذلك».

حَسَدًا، وَشَرَّ كُلِّ ذِي عَيْنٍ^(١)

٤٠- (٢١٨٦) حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ هَلَالٍ الصَّوْفِيُّ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ
عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ جَبْرِيلَ أْتَى النَّبِيَّ
ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ اسْتَكَيْتَ؟ فَقَالَ: «نَعَمْ» قَالَ:
بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ، مِنْ كُلِّ شَيْءٍ^(٢) يُؤْذِيكَ، مِنْ شَرِّ
كُلِّ نَفْسٍ أَوْ عَيْنٍ حَاسِدٍ اللَّهُ يَشْفِيكَ، بِاسْمِ اللَّهِ
أَرْقِيكَ.

٤١- (٢١٨٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا

عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ،
قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعَيْنُ
حَقٌّ». [خ ٥٧٤٠، ٥٩٤٤].

٤٢- (٢١٨٨) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

الدَّارِمِيُّ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَأَحْمَدُ بْنُ خِرَاشٍ
(قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا)

(١) نقل أبو مسعود الدمشقي في الأجوبة (٦) عن

الدارقطني قوله: وأخرج - أي مسلمٌ - حديث ابن
الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن
عائشة، عن النبي ﷺ، من حديث الدراوردي
متصلاً. وقد خالفه نافع بن يزيد، وزهير بن محمد،
عن ابن الهاد، عن محمد، عن عائشة، لم يذكر أبا
سلمة. قال أبو مسعود الدمشقي: وقد جَوَدَهُ أَيْضًا
قتيبة وغيره، وبكر بن مضر، عن ابن الهاد كرواية
الدراوردي، وبكرٌ من الأثبات. وابن الهاد فأثبت
عند أصحاب الحديث من زهير بدرجات، فيحكم
لابن الهاد عليهما، ولا يحكم لهما عليه. وقد أخرج
مسلمٌ هذا الحديث من حديث أبي نضرة، عن أبي
سعيد، عن النبي ﷺ.

(٢) في (خ) «من كل شر».

٣٧- (٢١٨٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَهَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ
مَنْصُورٍ، ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَاللَّفْظُ لِيُزْهَيْرَ (قَالَ
إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنْ
مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَجَّى ائْتَانِ
دُونَ الْآخَرِ، حَتَّى تَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ، مِنْ أَجْلِ أَنْ
يُحْزِنَهُ». [خ ٦٢٩٠].

٣٨- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ
ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَاللَّفْظُ لِيُحْيَى
(قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا
أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ.
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا
يَتَنَجَّى ائْتَانِ دُونَ صَاحِبِهِمَا، فَإِنَّ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ».

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا
عِيسَى بْنُ يُونُسَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا
سُفْيَانُ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

(١٦) باب الطب والمرض والرقي

٣٩- (٢١٨٥) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ.
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ يَزِيدَ (وَهُوَ ابْنُ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ
عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ إِذَا
اسْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَفَاهُ جَبْرِيلُ، قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ
يُبْرِيكُ، وَمِنْ كُلِّ دَاءٍ يَشْفِيكَ، وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا

قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا أَحْرَقْتَهُ؟
قَالَ: «لَا، أَمَا أَنَا فَقَدْ عَافَانِي اللَّهُ، وَكَرِهْتُ أَنْ
أُيَبَّرَ عَلَى النَّاسِ شَرًّا، فَأَمَرْتُ بِهَا فُدُنْتُ».
[خ ٣١٧٥ معلقًا، ٣٢٦٨، ٥٧٦٣، ٥٧٦٥،
٥٧٦٦، ٦٠٦٣، ٦٣٩١].

٤٤- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا
أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ،
قَالَتْ: سُحِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَسَاقَ أَبُو كُرَيْبٍ
الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ، نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ، وَقَالَ فِيهِ:
فَدَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْبَيْتِ، فَنَظَرَ إِلَيْهَا وَعَلَيْهَا
نَخْلٌ. وَقَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَخْرَجَهُ (٣) وَلَمْ
يَقُلْ: أَفَلَا أَحْرَقْتَهُ؟ وَلَمْ يَذْكُرْ: «فَأَمَرْتُ بِهَا فُدُنْتُ».

(١٨) باب السم

٤٥- (٢١٩٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ
الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ امْرَأَةً يَهُودِيَّةً (٤)
أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِشَاةٍ مَسْمُومَةٍ، فَأَكَلَ مِنْهَا.
فَجِيءَ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهَا عَنْ ذَلِكَ؟
فَقَالَتْ: أَرَدْتُ لِأَقْتُلَكَ، قَالَ: «مَا كَانَ اللَّهُ
لِيُسَلِّطَكَ عَلَيَّ ذَاكَ» قَالَ أَوْ قَالَ: «عَلَيَّ» قَالَ
قَالُوا: أَلَا نَقْتُلُهَا؟ قَالَ: «لَا» قَالَ: فَمَا زِلْتُ
أَعْرِفُهَا فِي لَهَوَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [خ ٢٦١٧].

(...) وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا

مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنِ ابْنِ
طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
قَالَ: «الْعَيْنُ حَقٌّ، وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابِقَ الْقَدَرِ
سَبَقَتْهُ الْعَيْنُ، وَإِذَا اسْتُغْسِلْتُمْ فَأَغْسِلُوا».

(١٧) باب السحر

٤٣- (٢١٨٩) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ
نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ:
سَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَهُودِيٌّ مِنْ يَهُودِ بَنِي زُرَيْقٍ.
يُقَالُ لَهُ: لَيْبِدُ بْنُ الْأَعْصَمِ، قَالَتْ: حَتَّى كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِيلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ، وَمَا
يَفْعَلُهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ، أَوْ ذَاتَ لَيْلَةٍ، دَعَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ دَعَا، ثُمَّ دَعَا، ثُمَّ قَالَ: «يَا
عَائِشَةُ أَشَعَرْتِ أَنْ اللَّهَ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ؟
جَاءَنِي رَجُلَانِ (١) فَفَعَدَّ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي وَالْآخَرُ
عِنْدَ رِجْلِي، فَقَالَ الَّذِي عِنْدَ رَأْسِي لِلَّذِي عِنْدَ
رِجْلِي، أَوِ الَّذِي عِنْدَ رِجْلِي لِلَّذِي عِنْدَ رَأْسِي: مَا
وَجَعُ الرَّجُلُ؟ قَالَ: مَطْبُوبٌ، قَالَ: مَنْ طَبَّهُ؟
قَالَ: لَيْبِدُ بْنُ الْأَعْصَمِ، قَالَ: فِي أَيِّ شَيْءٍ؟ قَالَ:
فِي مُشِطٍ وَمُشَاطَةٍ، قَالَ وَجُفٌ طَلَعَةَ ذَكَرٍ، قَالَ:
فَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: فِي بَيْتِ (٢) ذِي أَرْوَانَ».

قَالَتْ: فَأَتَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَنَسٍ مِنْ
أَصْحَابِهِ، ثُمَّ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ وَاللَّهِ لَكَآنَ مَاءَهَا
تُقَاعَةُ الْجِنَّاءِ، وَلَكَآنَ نَخْلَهَا رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ».

(١) وقع أحدهما مسمى في مسند أحمد (٤/٣٦٧)،

وهو: جبريل عليه السلام، وقال ابن حجر في الفتح

(١٠/٢٢٨): وسمّاها ابن سعد في رواية منقطعة:

جبريل وميكائيل.

(٢) في (خ) «وَجِب».

(٣) في (خ) «فأخرجته».

(٤) هي: زينب بنت الحارث، أخت مَرَحِبِ الْيَهُودِيِّ،

كذا جاءت مسمّاة في مغازي موسى بن عُقبة، وفي

الدلائل للبيهقي. تنبيه المعلم (٩٠٨).

فِي حَدِيثِ هُشَيْمٍ وَشُعْبَةَ: مَسَحَهُ بِيَدِهِ، قَالَ
وَفِي حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ: مَسَحَهُ بِبِمِينِهِ، وَقَالَ فِي
عَقَبِ حَدِيثِ يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ
فَحَدَّثْتُ بِهِ مَنْصُورًا فَحَدَّثَنِي عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ
مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ، بِنَحْوِهِ.

٤٧- (...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا
أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقٍ،
عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا عَادَ مَرِيضًا
يَقُولُ: «أَذْهَبِ الْبَاسَ، رَبِّ النَّاسِ، أَشْفِهِ أَنْتَ
الشَّافِي»^(١) لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءَ لَا يُعَادِرُ
سَقَمًا.

٤٨- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ،
عَنْ أَبِي الضَّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ.
قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَى الْمَرِيضَ يَدْعُو
لَهُ قَالَ: «أَذْهَبِ الْبَاسَ، رَبِّ النَّاسِ، وَأَشْفِ أَنْتَ
الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءَ لَا يُعَادِرُ
سَقَمًا». وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ: فَدَعَا لَهُ، وَقَالَ:
«وَأَنْتَ الشَّافِي».

(...) وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ، حَدَّثَنَا
عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ
إِبْرَاهِيمَ وَمُسْلِمُ بْنُ صُبَيْحٍ عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ.
قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي
عَوَانَةَ وَجَرِيرٍ.

٤٩- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ)، قَالَا: حَدَّثَنَا

رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ
زَيْدٍ، سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَحَدِّثُ أَنَّ يَهُودِيَّةً
جَعَلَتْ سَمَا فِي لَحْمٍ، ثُمَّ أَنْتَ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،
بِنَحْوِ حَدِيثِ خَالِدٍ.

(١٩) باب استحباب رقية المريض

٤٦- (٢١٩١) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَقُ
ابْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ زُهَيْرٌ
وَاللَّفْظُ لَهُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي
الضَّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا اشْتَكَى مِنَّا إِنْسَانٌ، مَسَحَهُ
بِمِيمِنِهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَذْهَبِ الْبَاسَ، رَبِّ النَّاسِ.
وَأَشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءَ
لَا يُعَادِرُ سَقَمًا».

فَلَمَّا مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَثَقُلَ، أَخَذْتُ بِيَدِهِ
لَأَصْنَعَ بِهِ نَحْوَ مَا كَانَ يَصْنَعُ فَاثْتَرَعَ يَدَهُ مِنْ يَدِي.
ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَاجْعَلْنِي مَعَ الرَّفِيقِ
الْأَعْلَى».

قَالَتْ: فَذَهَبْتُ أَنْظُرُ، فَإِذَا هُوَ قَدْ قَضَى.
[خ ٥٦٧٥، ٥٧٤٣، ٥٧٥٠].

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ.
ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ،
قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنِي بَشْرُ بْنُ
خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ
بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ،
ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ بَكْرِ بْنُ
خَالِدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ
سُفْيَانَ، كُلُّهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ.

(١) فِي (خ) «وَأَنْتَ الشَّافِ».

مِنْهُمْ: رَجَاءَ بَرَكَتِهَا، إِلَّا فِي حَدِيثِ مَالِكٍ، وَفِي حَدِيثِ يُونُسَ وَزِيَادٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى نَفَثَ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعَوَّذَاتِ، وَمَسَحَ عَنْهُ يَدَيْهِ.

(٢١) باب استحباب الرقية من

العين والنملة والحمة والنظرة

٥٢- (٢١٩٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ^(١) عَنِ الرَّقِيَّةِ؟ فَقَالَتْ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ بَيْتِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فِي الرَّقِيَّةِ، مِنْ كُلِّ ذِي حُمَةٍ. [خ ٥٧٤١].

٥٣- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ مُغْبِرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ بَيْتِ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي الرَّقِيَّةِ، مِنَ الْحُمَةِ.

٥٤- (٢١٩٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ وَاللَّفْظُ لَابْنِ أَبِي عُمَرَ قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى الْإِنْسَانَ الشَّيْءَ مِنْهُ، أَوْ كَانَتْ بِهِ فَرْحَةٌ أَوْ جَرْحٌ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِأَضْبَعِهِ هَكَذَا، وَوَضَعَ سُفْيَانُ سَبَابَتَهُ بِالْأَرْضِ ثُمَّ رَفَعَهَا: «بِاسْمِ اللَّهِ، تُرْبَةُ أَرْضِنَا. بِرِيقَةٍ بَعْضِنَا، لِيُشْفَى بِهِ سَقِيمُنَا، بِإِذْنِ رَبِّنَا».

قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: «يُشْفَى» وَقَالَ زُهَيْرٌ: «لِيُشْفَى سَقِيمُنَا». [خ ٥٧٤٥، ٥٧٤٦].

ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَرْقِي بِهِذِهِ الرَّقِيَّةَ: «أَذْهَبِ الْبَاسَ. رَبِّ النَّاسِ، بِيَدِكَ الشِّفَاءُ، لَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا أَنْتَ».

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

(٢٠) باب رقية المريض بالمعوذات والنفث

٥٠- (٢١٩٢) حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ عَبَادٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا مَرَضَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِهِ، نَفَثَ عَلَيْهِ بِالْمُعَوَّذَاتِ، فَلَمَّا مَرَضَ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، جَعَلْتُ أَنْفُثُ عَلَيْهِ وَأَمْسَحُهُ بِيَدِ نَفْسِهِ، لِأَنَّهَا كَانَتْ أَكْبَرُ بَرَكَةٍ مِنْ يَدِي، وَفِي رِوَايَةِ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ: بِمُعَوَّذَاتِ. [خ ٤٤٣٩، ٥٠١٦، ٥٧٣٥، ٥٧٥١].

٥١- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى يَقْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعَوَّذَاتِ، وَيَنْفُثُ، فَلَمَّا اشْتَدَّ وَجَعُهُ كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَيْهِ، وَأَمْسَحُ عَنْهُ يَدَيْهِ، رَجَاءَ بَرَكَتِهَا.

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الظَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ ابْنِ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ. ح وَحَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ وَاحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ التَّوْفَلِيِّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي زِيَادٌ، كُلُّهُمُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، بِإِسْنَادِ مَالِكٍ، نَحْوَ حَدِيثِهِ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ

(١) فِي (خ) «سَأَلْتُ عَنْ عَائِشَةَ».

٥٥- (٢١٩٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَاللَّفْظُ لهُمَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ مِسْعَرٍ، حَدَّثَنَا مَعْبُدُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُهَا أَنْ تَسْتَرْقِيَ مِنَ الْعَيْنِ. [خ٥٧٣٨].

(٢) قال الدارقطني في التتبع (١٠٨): وأخرجنا جميعاً حديث الزُّبَيْدِيِّ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عُرْوَةَ، عن زينب، عن أم سلمة، أن النبي ﷺ رأى في بيتها جارية بها سفعة، فقال: استرقوا لها، فإن بها النظرة. من حديث ابن حرب، عن الزُّبَيْدِيِّ، وقال: تابعه عبدالله بن سالم، وقد رواه عقيل، عن الزُّهْرِيِّ، عن عروة مُرسلاً. ورواه يحيى بن سعيد، عن سليمان بن يسار، عن عروة مُرسلاً، قاله مالك، والثَّقَفِيُّ، ويعلى، ويزيد وغيرهم. وأسند أبو معاوية ولا يصحُّ، وقال عبدالرحمن بن إسحاق، عن الزُّهْرِيِّ، عن سعيد، فلم يصنع شيئاً.

(٥٦- (...)) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنِي أَنْ أَسْتَرْقِيَ مِنَ الْعَيْنِ.

٥٧- (٢١٩٦) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ يُونُسَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، فِي الرَّقَى. قَالَ: رُخِّصَ فِي الْحَمَةِ وَالْتِمَلَةِ وَالْعَيْنِ.

٥٨- (...)) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ عَنْ سُفْيَانَ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَسَنُ (وَهُوَ ابْنُ صَالِحٍ)، كِلَاهُمَا عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ يُونُسَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: رَخِّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الرَّقِيَّةِ مِنَ الْعَيْنِ، وَالْحَمَةِ، وَالْتِمَلَةِ.

وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ: يُونُسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ.

٥٩- (٢١٩٧) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ، سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ

قال الدارقطني في التتبع (١٠٨): وأخرجنا جميعاً حديث الزُّبَيْدِيِّ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عُرْوَةَ، عن زينب، عن أم سلمة، أن النبي ﷺ رأى في بيتها جارية بها سفعة، فقال: استرقوا لها، فإن بها النظرة. من حديث ابن حرب، عن الزُّبَيْدِيِّ، وقال: تابعه عبدالله بن سالم، وقد رواه عقيل، عن الزُّهْرِيِّ، عن عروة مُرسلاً. ورواه يحيى بن سعيد، عن سليمان بن يسار، عن عروة مُرسلاً، قاله مالك، والثَّقَفِيُّ، ويعلى، ويزيد وغيرهم. وأسند أبو معاوية ولا يصحُّ، وقال عبدالرحمن بن إسحاق، عن الزُّهْرِيِّ، عن سعيد، فلم يصنع شيئاً. وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (٢٠٢/١٠): واعتمد الشيخان في هذا الحديث على رواية الزُّبَيْدِيِّ لسلامتها من الاضطراب، ولم يلتفتا إلى تقصير يونس فيه، وقد روى الترمذي من طريق الوليد بن مسلم أنه سمع الأوزاعي يُفَضِّلُ الزُّبَيْدِيَّ على جميع أصحاب الزُّهْرِيِّ، يعني في الضبط، وذلك أنه كان يلازمه كثيراً حضراً وسفراً، وقد تمسك بهذا من زعم أن العمدة لمن وصل على من أرسل لاتفاق الشيخين على تصحيح الموصول هنا على المُرسَل، والتحقيق أنهما ليس لهما في تقديم الوصل عمل مطرد بل هو دائر مع القرينة، فمهما ترجح بها اعتماده. وإلا فكم حديث أعرضنا عن تصحيحه للاختلاف في وصله وإرساله، وقد جاء حديث عروة هذا من غير رواية الزُّهْرِيِّ، أخرجه البزار من رواية أبي معاوية، عن يحيى بن سعيد، عن سليمان بن يسار، عن عروة، عن أم سلمة، فسقط من روايته ذكر زينب بنت أم سلمة. =

٦٢- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَحِ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ
الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كَانَ
لِي خَالَ يَرْقِي مِنَ الْعُقْرَبِ، فَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
عَنِ الرِّقَى، قَالَ فَأَتَاهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ
نَهَيْتَ عَنِ الرِّقَى، وَأَنَا أَرْقِي مِنَ الْعُقْرَبِ، فَقَالَ:
«مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ».

(...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ:
حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

٦٣- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا
أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا^(٢) الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ،
عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرِّقَى،
فَجَاءَ آلُ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا:
يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ كَانَتْ عِنْدَنَا رُقِيَةٌ نَرْقِي بِهَا مِنَ
الْعُقْرَبِ، وَإِنَّكَ نَهَيْتَ عَنِ الرِّقَى، قَالَ: فَعَرَّضُوهَا
عَلَيْهِ، فَقَالَ: «مَا أَرَى بِأَسَا، مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ
يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ».

(٢٢) باب لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك

٦٤- (٢٢٠٠) حَدَّثَنِي أَبُو الظَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ
وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ
قَالَ: كُنَّا نَرْقِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ،
كَيْفَ تَرَى فِي ذَلِكَ؟ فَقَالَ: «اغْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ.
لَا بِأَسَ بِالرِّقَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شِرْكٌ».

(٢) في (خ) «حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ».

٦٠- (٢١٩٨) حَدَّثَنِي عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمِ الْعَمِّيِّ.
حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي
أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: رَخَّصَ
النَّبِيُّ ﷺ لَالَ حَزْمٍ فِي رُقِيَةِ الْحَيَّةِ، وَقَالَ لِأَسْمَاءَ
بِنْتِ عُمَيْسٍ: «مَا لِي أَرَى أَجْسَامَ بَنِي أَخِي^(١)
ضَارِعَةً تُصِيبُهُمُ الْحَاجَةُ» قَالَتْ: لَا، وَلَكِنَّ الْعَيْنُ
تُسْرِعُ إِلَيْهِمْ، قَالَ: «ارْقِيهِمْ» قَالَتْ: فَعَرَّضْتُ عَلَيْهِ.
فَقَالَ: «ارْقِيهِمْ».

٦١- (٢١٩٩) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ.
حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي
أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ:
أَرْخَصَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رُقِيَةِ الْحَيَّةِ لِبَنِي عَمْرٍو.

قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: وَسَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ
يَقُولُ لَدَعْتُ رَجُلًا مِنَّا عُقْرَبٌ، وَنَحْنُ جُلُوسٌ مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرْقِي؟
قَالَ: «مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ».

(...) وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأَمَوِيُّ.
حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ
غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَرْقِيهِ
يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَمْ يَقُلْ: أَرْقِي.

= وقال الدارقطني: رواه مالك، وابن عيينة، وسمى
جماعة كلهم عن يحيى بن سعيد، فلم يجاوزوا به،
وتفرد أبو معاوية بذكر أم سلمة فيه، ولا يصح، وإنما
قال ذلك بالنسبة لهذه الطريق لانفراد الواحد عن
العدد الجَمِّ، وإذا انضمت هذه الطريق إلى رواية
الزُّبَيْدِيِّ، قويت جدًا، والله أعلم.

(١) أخوه، هو: جعفر بن أبي طالب، وأولاده ثلاثة:
عبدالله، وعون، ومحمد، والعقب لعبدالله. تنبيه
المعلم (٩١١).

(٢٣) باب جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والأذكار

٦٥- (٢٢٠١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ. أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانُوا فِي سَفَرٍ^(١) فَمَرَوْا بِحَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، فَاسْتَصَافُوهُمْ فَلَمْ يُضَيِّفُوهُمْ^(٢) فَقَالُوا لَهُمْ: هَلْ فِيكُمْ رَاقٍ؟ فَإِنَّ سَيِّدَ الْحَيِّ لَدَيْغٌ أَوْ مُصَابٌ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: نَعَمْ، فَأَتَاهُ فَرَقَاهُ^(٣) بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، فَبَرَأَ الرَّجُلُ، فَأَعْطِيهِ قَطِيعًا مِنْ غَنَمٍ^(٤) فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَهَا، وَقَالَ: حَتَّى أَذْكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهِ مَا رَقَيْتُ إِلَّا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ. فَتَبَسَّمَ وَقَالَ: «وَمَا أَذْرَاكَ أَنَّهَا رُقِيَةٌ؟» ثُمَّ قَالَ: «خُذُوا مِنْهُمْ وَاضْرِبُوا لِي بِسَهْمٍ مَعَكُمْ».

[خ ٢٢٧٦، ٥٧٣٦، ٥٧٤٩].

حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَحِيهِ، مَعْبُدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: نَزَلْنَا مَنْزِلًا، فَأَتَتْنَا امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: إِنَّ سَيِّدَ الْحَيِّ سَلِيمٌ، لُدِغٌ، فَهَلْ فِيكُمْ مَنْ رَاقٍ؟ فَقَامَ مَعَهَا رَجُلٌ مِنَّا، مَا كُنَّا نَطْفُهُ يُحْسِنُ رُقِيَةً، فَرَقَاهُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَبَرَأَ، فَأَعْطَوْهُ غَنَمًا، وَسَقُونَا لَبَنًا، فَقُلْنَا: أَكُنْتَ تُحْسِنُ رُقِيَةً؟ فَقَالَ: مَا رَقَيْتُهُ إِلَّا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ^(٥) قَالَ: فَقُلْتُ: لَا تُحَرِّكُوهَا حَتَّى نَأْتِيَ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «مَا كَانَ يُدْرِيهَ أَنَّهَا رُقِيَةٌ؟ اأَسْمُوا وَاضْرِبُوا لِي بِسَهْمٍ مَعَكُمْ».

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَقَامَ مَعَهَا رَجُلٌ مِنَّا، مَا كُنَّا نَأْتِيهِ بِرُقِيَةٍ.

(٢٤) باب استحباب وضع يده على موضع الألم، مع الدعاء

٦٧- (٢٢٠٢) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي نَافِعُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ عُمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ الثَّقَفِيِّ أَنَّهُ شَكَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعًا، يَجِدُهُ فِي جَسَدِهِ مُنْذُ أُسْلِمَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ضَعْ يَدَكَ عَلَى الَّذِي تَأَلَّمَ مِنْ جَسَدِكَ، وَقُلْ: بِاسْمِ اللَّهِ، ثَلَاثًا، وَقُلْ: سَبْعَ

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، كِلَاهُمَا عَنْ غُنْدَرٍ، مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: فَجَعَلَ يَفْرَأُ أُمَّ الْقُرْآنِ، وَيَجْمَعُ بَرَأْفَهُ، وَيَتَّقِلُ، فَبَرَأَ الرَّجُلُ.

٦٦- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.

(١) لا أعرف أحدًا منهم، غير أبي سعيد الخدري، وكانوا ثلاثين رجلًا، كما في حفظي. تنبيه المعلم (٩١٥).

(٢) في (خ) «فَلَمْ يُضَيِّفُوهُمْ».

(٣) قال النووي: هذا الراقي أبو سعيد الخدري الراوي كذا جاء مبيّنًا في رواية أخرى في غير مسلم.

(٤) في (خ) «الغنم».

(٥) في (خ) «إلا بآم القرآن».

(٦) في (خ) «واضربوا سهمي معكم».

مَرَاتٍ: أَعُوذُ بِاللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأَحَاطِرُ^(١) .

(٢٥) باب التعوذ من شيطان الوسوسة في الصلاة

٦٨- (٢٢٠٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ خَلْفِ الْبَاهِلِيِّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ حَالَ بَيْنِي وَبَيْنَ صَلَاتِي وَقِرَاءَتِي، يَلْبِسُهَا عَلَيَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَاكَ شَيْطَانٌ يُقَالُ لَهُ خَنْزَبٌ، فَإِذَا أَحْسَسْتَهُ فَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْهُ، وَانْفِلْ عَلَيَّ يَسَارِكَ ثَلَاثًا». قَالَ: فَفَعَلْتُ ذَلِكَ فَأَذْهَبَهُ اللَّهُ عَنِّي،

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا سَالِمُ ابْنُ نُوحٍ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، كِلَاهُمَا عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِ سَالِمِ بْنِ نُوحٍ: ثَلَاثًا.

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ الثَّقَفِيِّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ.

(١) قال الدارقطني في التتبع (٣٣): رواه عثمان بن

الحكم، عن يونس، عن الزُّهري، عن نافع بن جبير، أن النبي ﷺ قال لعثمان، مرسلًا.

(٢٦) باب لكل داء دواء. واستحباب التداوي

٦٩- (٢٢٠٤) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَأَبُو الطَّاهِرِ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى، قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرُو (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ) عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ، فَإِذَا أُصِيبَ دَوَاءَ الدَّاءِ بَرَأَ بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ». [خ ٥٦٩٧].

٧٠- (٢٢٠٥) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَأَبُو الطَّاهِرِ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو أَنَّ بَكَيْرًا حَدَّثَهُ أَنَّ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَادَ الْمُفَنِّعَ ثُمَّ قَالَ: لَا أَبْرُحُ حَتَّى تَحْتَجِمَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِنَّ فِيهِ شِفَاءً.

٧١- (...) حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ قَالَ: جَاءَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي أَهْلِنَا وَرَجُلٌ يَشْتَكِي خُرَاجًا بِهِ أَوْ جِرَاحًا فَقَالَ: مَا تَشْتَكِي قَالَ: خُرَاجٌ بِي قَدْ شَقَّ عَلَيَّ فَقَالَ يَا غُلَامُ، ائْتِنِي بِحَجَّامٍ^(٢) فَقَالَ لَهُ مَا تَصْنَعُ بِالْحَجَّامِ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أُرِيدُ أَنْ أُعَلِّقَ فِيهِ مِحْجَمًا قَالَ: وَاللَّهِ إِنَّ الدُّبَابَ لَيُصِيبُنِي أَوْ يُصِيبُنِي الثُّوبُ فَيُؤْذِنِي وَيَشُقُّ عَلَيَّ فَلَمَّا رَأَى تَبَرُّمَهُ مِنْ ذَلِكَ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَّتِكُمْ خَيْرٌ فَفِي شَرْطَةِ مِحْجَمٍ أَوْ شَرِبَةٍ مِنْ عَسَلٍ أَوْ لُدْعَةٍ بِنَارٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَمَا أَحَبُّ أَنْ أَكْتُوِي» قَالَ: فَجَاءَ بِحَجَّامٍ^(٣) فَشَرَطَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ

(٢) في (خ) «بالحجام».

(٣) في (خ) «بالحجام».

مَا يَجِدُ. [خ ٥٦٨٣، ٥٧٠٢، ٥٧٠٤].

٧٢- (٢٢٠٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزَّبَّارِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ أَنَسٍ أَمَّ سَلَمَةَ اسْتَأْذَنَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْحِجَامَةِ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَبَا طَيْبَةَ أَنْ يَحْجِمَهَا.

قَالَ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ أَحَاهَا مِنَ الرِّضَاعَةِ، أَوْ غَلَامًا لَمْ يَحْتَلِمَ.

٧٣- (٢٢٠٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (قَالَ يَحْيَى وَاللَّفْظُ لَهُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ طَبِيبًا، فَقَطَعَ مِنْهُ عِرْقًا، ثُمَّ كَوَّاهُ عَلَيْهِ.

(...) وَحَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، ح وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرَا^(١) فَقَطَعَ مِنْهُ عِرْقًا.

٧٤- (...) وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سُفْيَانَ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: رُمِيَ أَبِي يَوْمَ الْأَحْزَابِ عَلَى أَكْحَلِهِ فَكَوَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٧٥- (٢٢٠٨) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزَّبَّارِ عَنْ جَابِرِ، ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْمَةَ عَنْ أَبِي الزَّبَّارِ،

عَنْ جَابِرِ قَالَ: رُمِيَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فِي أَكْحَلِهِ، قَالَ: فَحَسَمَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ بِمَشْقَصٍ ثُمَّ وَرَمَتْ فَحَسَمَهُ الثَّانِيَةَ.

٧٦- (١٢٠٢) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ صَخْرٍ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا حَبَانُ بْنُ هَلَالٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اخْتَجَمَ، وَأَعْطَى الْحِجَامَ أَجْرَهُ، وَاسْتَعْطَ. [خ ٢٢٧٨، ٥٩٦١].

٧٧- (١٥٧٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، وَقَالَ أَبُو كُرَيْبٍ وَاللَّفْظُ لَهُ: أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ) عَنْ مَسْعَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: اخْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ لَا يَظْلُمُ أَحَدًا أَجْرَهُ، [خ ٢٢٨٠].

٧٨- (٢٢٠٩) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عَمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَابْرُدُوهَا بِالْمَاءِ. [خ ٣٢٦٤، ٥٧٣٢].

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ ابْنُ بِشْرِ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ، قَالَا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عَمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: «إِنَّ شِدَّةَ الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَابْرُدُوهَا بِالْمَاءِ».

٧٩- (...) وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ.

(١) في (خ) «ولم يذكر».

ابْنُ بَشْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

٨٣- (٢٢١٢) حَدَّثَنَا هَتَادُ بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْحُمَى فَوْزٌ مِنْ جَهَنَّمَ. فَأَبْرُدُوهَا بِالْمَاءِ». [خ ٣٢٦٢، ٥٧٢٦].

٨٤- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ، حَدَّثَنِي رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْحُمَى مِنْ فَوْزِ جَهَنَّمَ فَأَبْرُدُوهَا عَنْكُمْ بِالْمَاءِ» وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو بَكْرٍ: «عَنْكُمْ» وَقَالَ: قَالَ: أَخْبَرَنِي رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ.

(٢٧) باب كراهة التداوي باللدود

٨٥- (٢٢١٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَدَدْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ، فَأَشَارَ أَنْ لَا تَلْدُونِي، فَقُلْنَا: كَرَاهِيَةُ الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ: «لَا يَبْقَى أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَّا لَدٌّ، غَيْرُ الْعَبَّاسِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَشْهَدْكُمْ». [خ ٤٤٨٥، ٥٧١٢، ٦٨٨٦، ٦٨٩٧].

(٢٨) باب التداوي بالعود الهندي، وهو الكست

٨٦- (٢٨٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ (قَالَ يَحْيَى:

أَخْبَرَنَا الصَّحَّاحُ (يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ)، كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْحُمَى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَطْفِئُوهَا بِالْمَاءِ».

٨٠- (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، ح وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْحُمَى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَطْفِئُوهَا بِالْمَاءِ».

٨١- (٢٢١٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْحُمَى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرُدُوهَا بِالْمَاءِ». [خ ٣٢٦٢، ٥٧٢٥].

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ وَعَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، جَمِيعًا عَنْ هِشَامٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

٨٢- (٢٢١١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ أَنَّهَا كَانَتْ تُؤْتَى بِالْمَرَأَةِ الْمُوعُوكَةِ. فَتَدْعُو بِالْمَاءِ فَتَضْبَهُ فِي جَيْبِهَا، وَتَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَبْرُدُوهَا بِالْمَاءِ». وَقَالَ: «إِنَّهَا مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ». [خ ٥٧٢٤].

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أَسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ: صَبَّتِ الْمَاءَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ جَيْبِهَا، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِ أَبِي أَسَامَةَ: «أَنَّهَا مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ».

قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: قَالَ إِبْرَاهِيمُ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ

الْعُدْرَةَ (قَالَ يُوسُفُ: أَعْلَقْتُ عَمَزَتْ فَهِيَ تَخَافُ أَنْ تَكُونَ بِهِ عُدْرَةً) قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَامٌ تَدْعُرُنْ أَوْلَادَكُنْ بِهَذَا الْإِعْلَاقِ؟ عَلَيْكُنْ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ (يَعْنِي بِهِ الْكُكْسَتْ) فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ، مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ».

(٢٨٧) قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: وَأَخْبَرْتَنِي أَنَّ ابْنَهَا، ذَاكَ، بَالَ فِي حَجَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَاءٍ فَضَحَّهُ عَلَى بَوْلِهِ وَلَمْ يَغْسِلْهُ غَسْلًا.

(٢٩) باب التداوي بالحبة السوداء

٨٨- (٢٢١٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُمَيْحٍ عَنْ ابْنِ الْمُهَاجِرِ، أَخْبَرَنَا الْبَلِيْثُ عَنْ عَقِيلِ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدُ ابْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ، إِلَّا السَّامَ». وَالسَّامُ: الْمَوْتُ، وَالْحَبَّةُ السَّوْدَاءُ: الشَّوْبِيْرُ. [خ ٥٦٨٨].

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُوسُفُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَهُرَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ عَقِيلِ. وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ وَيُوسُفَ: الْحَبَّةُ السَّوْدَاءُ، وَلَمْ يَقُلْ: الشَّوْبِيْرُ.

أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا (سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أُمِّ قَيْسِ بِنْتِ مَحْصَنِ أَخْتِ عِكَّاشَةَ بِنِ مَحْصَنِ. قَالَتْ: دَخَلْتُ بِابْنِ لِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ، فَبَالَ عَلَيْهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَرَشَهُ^(١)

(٢٢١٤) قَالَتْ وَدَخَلْتُ عَلَيْهِ بِابْنِ لِي قَدْ أَعْلَقْتُ عَلَيْهِ^(٢) مِنَ الْعُدْرَةِ فَقَالَ: «عَلَامَةٌ^(٣) تَدْعُرُنْ أَوْلَادَكُنْ بِهَذَا الْإِعْلَاقِ عَلَيْكُنْ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ يُسْعَطُ مِنْ الْعُدْرَةِ وَيُلْدُ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ». [خ ٥٦٩٧، ٥٧١٣، ٥٧١٥، ٥٧١٨].

٨٧- (...) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُوسُفُ بْنُ يَزِيدَ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ أُمَّ قَيْسِ بِنْتِ مَحْصَنِ وَكَانَتْ مِنْ الْمُهَاجِرَاتِ الْأَوَّلِ اللَّاتِي بَايَعْنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهِيَ أُخْتُ عِكَّاشَةَ بِنِ مَحْصَنِ، أَحَدِ بَنِي أَسَدِ بْنِ حُزَيْمَةَ قَالَ: أَخْبَرْتَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَالَ فِيهَا لَمْ يَبْلُغْ أَنْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ، وَقَدْ أَعْلَقْتُ عَلَيْهِ مِنْ

(١) فِي (خ) «فَرَشَهُ عَلَيْهِ».

(٢) هَكَذَا هُوَ فِي جَمِيعِ نَسَخِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ: عَلَيْهِ، وَكَذَا هُوَ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ مِنْ رِوَايَةِ مَعْمَرٍ وَغَيْرِهِ: عَلَيْهِ. كَمَا هُوَ هُنَا، وَمِنْ رِوَايَةِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ: فَأَعْلَقْتُ عَنْهُ، بِالنُّونِ. وَهَذَا هُوَ الْمَعْرُوفُ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ، قَالَ الْخَطَّابِيُّ: الْمَحْدُوثُونَ يَرِوُونَهُ: أَعْلَقْتُ عَلَيْهِ، وَالصَّوَابُ: عَنْهُ، وَكَذَا قَالَ غَيْرُهُ، وَحَكَاهُمَا بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَعْلَقْتُ عَنْهُ وَعَلَيْهِ. وَمَعْنَاهُ: عَالِجْتُ وَجَعُ لَهَاةِ بِالصَّبْعِيِّ. النَّوَوِيُّ.

(٣) هَكَذَا هُوَ فِي جَمِيعِ النُّسَخِ: عَلَامَةٌ، وَهِيَ هَاءُ السَّكْتِ، ثَبَتَ هُنَا فِي الدَّرَجِ. النَّوَوِيُّ.

٨٩- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ
ابْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ
جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَا مِنْ دَاءٍ إِلَّا فِي الْحَبَّةِ
السَّودَاءِ مِنْهُ شِفَاءٌ إِلَّا السَّامَ.

(٣٠) باب التلبينة مجمة لفوائد المريض

٩٠- (٢٢١٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ
ابْنُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي،
حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدِ بْنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ،
عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا كَانَتْ، إِذَا مَاتَ
الْمَيِّتُ مِنْ أَهْلِهَا، فَاجْتَمَعَ لِلذِّكْرِ النَّسَاءُ، ثُمَّ تَفَرَّقْنَ
إِلَّا أَهْلَهَا وَحَاصَّتْهَا أَمْرَتْ بِزَمَةٍ مِنْ تَلْبِينَةٍ فَطُيْحَتْ.
ثُمَّ صُنِعَ ثَرِيدٌ، فَصُبَّتِ التَّلْبِينَةُ عَلَيْهَا^(١) ثُمَّ قَالَتْ:
كُلْنِ مِنْهَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:
«التَّلْبِينَةُ مُجْمَةٌ لِفُرَادِ الْمَرِيضِ، تُذْهِبُ بَعْضَ
الْحُزْنِ». [خ٥٤١٧، ٥٤١٨٩].

(٣١) باب التداوي بسقي العسل

٩١- (٢٢١٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ
ابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي
الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ
إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أَخِي اسْتَظَلَّقَ بَطْنَهُ، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْقِهِ عَسَلًا» فَسَقَاهُ، ثُمَّ جَاءَهُ
فَقَالَ: إِنِّي سَقَيْتُهُ عَسَلًا فَلَمْ يَزِدْهُ إِلَّا اسْتَظْلَاقًا.
فَقَالَ لَهُ ثَلَاثَ مَرَاتٍ، ثُمَّ جَاءَ الرَّابِعَةَ فَقَالَ: «اسْقِهِ
عَسَلًا» فَقَالَ: لَقَدْ سَقَيْتُهُ فَلَمْ يَزِدْهُ إِلَّا اسْتَظْلَاقًا.

(١) في (خ) «عليه».

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ، أَخْبَرَنَا
عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ) عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ
قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِي، عَنْ أَبِي سَعِيدِ
الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أَخِي
عَرَبَ بَطْنَهُ، فَقَالَ لَهُ: «اسْقِهِ عَسَلًا» بِمَعْنَى حَدِيثِ
شُعْبَةَ.

(٣٢) باب الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها

٩٢- (٢٢١٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ:
قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكِدِرِ وَ أَبِي
التَّضَرِّ، مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ
ابْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَسْأَلُ أُسَامَةَ
ابْنَ زَيْدٍ: مَاذَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي
الطَّاعُونِ؟ فَقَالَ أُسَامَةُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«الطَّاعُونُ رِجْزٌ أَوْ عَذَابٌ أُرْسِلَ عَلَى بَنِي
إِسْرَائِيلَ، أَوْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ
بَارِضٍ، فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ
بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ».

وَقَالَ أَبُو التَّضَرِّ: «فَلَا يُخْرِجُكُمْ إِلَّا فِرَارًا^(٢)
مِنْهُ». [خ٣٤٧٣، ٦٩٧٤].

٩٣- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ
قَعْنَبٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا الْمُعِيرَةُ (وَنَسَبُهُ
ابْنُ قَعْنَبٍ فَقَالَ: ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيِّ) عَنْ
أَبِي التَّضَرِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ،
عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(٢) في (خ) «إلا فِرَارًا منه».

«الظاعون آية الرجز، ابتلى الله عز وجل به ناساً من عباده، فإذا سمعتم به، فلا تدخلوا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها، فلا تقروا منه».

هَذَا حَدِيثُ الْقَعْنَبِيِّ، وَقَتِيئَةَ نَحْوَهُ.

٩٤- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَدِّرِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أُسَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذَا الظاعونَ رَجَزٌ سُلِّطَ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، أَوْ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ، فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا فِرَارًا مِنْهُ، وَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ، فَلَا تَدْخُلُوهَا».

عَمِرُو وَحَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ هَذَا الْوَجَعَ أَوْ السَّقَمَ رَجَزٌ عَذَبَ بِهِ بَعْضُ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ، ثُمَّ بَقِيَ بَعْدَ الْأَرْضِ، فَيَذْهَبُ الْمَرَّةَ وَيَأْتِي الْأُخْرَى، فَمَنْ سَمِعَ بِهِ بِأَرْضٍ، فَلَا يَفْتَدِمَنَّ عَلَيْهِ، وَمَنْ وَقَعَ بِأَرْضٍ وَهُوَ بِهَا، فَلَا يُخْرِجَتْهُ الْفِرَارُ مِنْهُ».

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (بِعْنِي ابْنُ زِيَادٍ)، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ، بِإِسْنَادِ يُونُسَ، نَحْوَ حَدِيثِهِ.

٩٧- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حَبِيبٍ، قَالَ: كُنَّا بِالْمَدِينَةِ فَبَلَغَنِي أَنَّ الظاعونَ قَدْ وَقَعَ بِالْكُوفَةِ، فَقَالَ لِي عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ وَغَيْرُهُ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كُنْتَ بِأَرْضٍ فَوَقَعَ بِهَا، فَلَا تَخْرُجْ مِنْهَا، وَإِذَا بَلَغَكَ أَنَّهُ بِأَرْضٍ، فَلَا تَدْخُلْهَا» قَالَ: قُلْتُ: عَمَّنْ؟ قَالُوا: عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ يُحَدِّثُ بِهِ، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ فَقَالُوا: غَائِبٌ، قَالَ: فَلَقِيتُ أَخَاهُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ فَسَأَلْتُهُ؟ فَقَالَ: شَهِدْتُ أُسَامَةَ يُحَدِّثُ سَعْدًا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ هَذَا الْوَجَعَ رَجَزٌ أَوْ عَذَابٌ أَوْ بَقِيَّةُ عَذَابٍ عَذَبَ بِهِ أَنْسَاسٌ مِنْ قَبْلِكُمْ. فَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا، وَإِذَا بَلَغَكُمْ أَنَّهُ بِأَرْضٍ، فَلَا تَدْخُلُوهَا».

قَالَ حَبِيبٌ: فَقُلْتُ لِإِبْرَاهِيمَ: أَنْتَ سَمِعْتَ أُسَامَةَ يُحَدِّثُ سَعْدًا وَهُوَ لَا يُنْكِرُ؟ قَالَ: نَعَمْ.

(...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ

٩٥- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو ابْنُ دِينَارٍ أَنَّ عَامِرَ بْنَ سَعْدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ عَنِ الظاعونِ؟ فَقَالَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ: «أَنَا أَخْبَرْتُكَ عَنْهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ عَذَابٌ أَوْ رَجَزٌ أَرْسَلَهُ اللَّهُ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، أَوْ^(١) نَاسٍ كَانُوا قَبْلَكُمْ، فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ، فَلَا تَدْخُلُوهَا عَلَيْهِ، وَإِذَا دَخَلَهَا عَلَيْكُمْ، فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا فِرَارًا».

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ، سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ وَقَتِيئَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ). ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ بِإِسْنَادِ ابْنِ جُرَيْجٍ، نَحْوَ حَدِيثِهِ.

٩٦- (...) حَدَّثَنِي أَبُو الظاهرِ أَحْمَدُ بْنُ

(١) فِي (خ) «أَوْ عَلَى نَاسٍ».

قِصَّةَ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ فِي أَوَّلِ الْحَدِيثِ.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ وَحُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ وَأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، قَالُوا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ شُعْبَةَ.

(...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ قَالَ: كَانَ أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَسَعْدُ جَالِسَيْنِ يَتَحَدَّثَانِ، فَقَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَنْحُو حَدِيثَهُمْ.

(...) وَحَدَّثَنِيهِ وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةٍ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي الطَّحَانَ) عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ حَبِيبِ ابْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، يَنْحُو حَدِيثَهُمْ.

٩٨- (٢٢١٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْحَطَّابِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرِغَ لَقِيَهُ أَهْلُ الْأَجْنَادِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَأَصْحَابُهُ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقَالَ عُمَرُ: ادْعُ لِي الْمُهَاجِرِينَ الْأُولِينَ فَدَعَوْتُهُمْ، فَاسْتَشَارَهُمْ، وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ، فَاخْتَلَفُوا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَدْ خَرَجْتَ لِأَمْرٍ وَلَا نَرَى أَنْ تَرْجِعَ عَنْهُ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَعَكَ بَقِيَّةُ النَّاسِ وَأَصْحَابُ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا نَرَى أَنْ تُقَدِّمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ، فَقَالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّي، ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لِي الْأَنْصَارِ فَدَعَوْتُهُمْ لَهُ، فَاسْتَشَارَهُمْ، فَسَلَكُوا سَبِيلَ الْمُهَاجِرِينَ، وَاخْتَلَفُوا كَاخْتِلَافِهِمْ، فَقَالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّي، ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لِي مَنْ كَانَ هَهُنَا مِنْ مَشِيخَةِ قُرَيْشٍ مِنْ مُهَاجِرَةِ الْفَتْحِ، فَدَعَوْتُهُمْ فَلَمْ يَخْتَلِفْ عَلَيْهِ رَجُلَانِ، فَقَالُوا: نَرَى أَنْ تَرْجِعَ بِالنَّاسِ وَلَا تُقَدِّمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ، فَتَادَى عُمَرُ فِي النَّاسِ: إِنِّي مُضْهِجٌ^(١) عَلَى ظَهْرٍ، فَأَضْبَحُوا عَلَيْهِ فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ: أفرَارًا مِنْ قَدْرِ اللَّهِ؟ فَقَالَ عُمَرُ: لَوْ عَيْرَكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ (وَكَانَ عُمَرُ يَكْرَهُ خِلَافَهُ) نَعَمْ، نَفَرٌ مِنْ قَدْرِ اللَّهِ إِلَى قَدْرِ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَتْ لَكَ إِبِلٌ فَهَبَطْتَ وَادِيًا لَهُ عُذْوَتَانِ. إِحْدَاهُمَا حَصْبَةٌ^(٢) وَالْأُخْرَى جَدْبَةٌ أَلَيْسَ إِنْ رَعَيْتَ الْحَصْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدْرِ اللَّهِ، وَإِنْ رَعَيْتَ الْجَدْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدْرِ اللَّهِ؟ قَالَ: فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَكَانَ مُتَعَبًا فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ، فَقَالَ: إِنْ عُنْدِي مِنْ هَذَا عِلْمًا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ، فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ».

[٥٧٢٩].

٩٩- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ (قَالَ ابْنُ رَافِعٍ:

(١) بهذا الشكل مُشَكَّلٌ في النسخ التي بأيدينا، وكذلك في العيني، والنووي، وأما القسطلاني فضببط من النفعيل، والله أعلم.

(٢) في (خ) «حصيبة».

إِنَّمَا انصَرَفَ بِالنَّاسِ مِنْ^(٣) حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ^(٤) [٦٩٧٣].

(٣٣) باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة
ولا صفر، ولا نوء ولا غول، ولا
يورد ممرض على مصحح

١٠١- (٢٢٢٠) حَدَّثَنِي أَبُو الظَّاهِرِ وَحَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لِأَبِي الظَّاهِرِ) قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، حِينَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَدْوَى وَلَا صَفَرَ وَلَا هَامَةَ». فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا بَالَ الْإِبِلُ تَكُونُ فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الطَّبَاءُ، فَيَجِيءُ الْبَعِيرُ الْأَجْرَبُ فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيَجْرِبُهَا كُلَّهَا؟ قَالَ: «فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلُ؟» [٥٧١٧، ٥٧٧٠، ٥٧٧٣].

١٠٢- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ)، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَيْرُهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ وَلَا صَفَرَ وَلَا هَامَةَ» فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بِمَثَلِ حَدِيثِ يُونُسَ. [ح ٥٧٥٧].

١٠٣- (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ عَنْ شُعَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَيِّدَانُ بْنُ أَبِي سَيَّانٍ الدُّؤَلِيُّ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا

(٣) في (خ) «عن حديث».

(٤) انظر كلام الدارقطني عليه، في الحديث الذي قبله.

حَدَّثَنَا وَقَالَ الْأَخْرَانِي: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ^(١) بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ قَالَ: وَقَالَ لَهُ أَيْضًا: أَرَأَيْتَ أَنَّهُ لَوْ رَعَى الْجَذْبَةَ وَتَرَكَ الْخُضْبَةَ أَكُنْتَ مُعْجَزَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَسِرَ إِذَا، قَالَ: فَسَارَ حَتَّى أَتَى الْمَدِينَةَ. فَقَالَ: هَذَا الْمَحَلُّ أَوْ قَالَ: هَذَا الْمَنْزِلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الظَّاهِرِ وَحَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَهُ، وَلَمْ يَقُلْ: عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ^(٢)

١٠٠- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ أَنَّ عُمَرَ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ، فَلَمَّا جَاءَ سَرَعَ بَلَّغَهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ، فَأَخْبَرَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ، فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ» فَرَجَعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مِنْ سَرَعٍ.

وَعَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عُمَرَ

(١) قال الدارقطني في التتبع (١٤٤): وأخرج مسلمٌ حديث الطاعون من حديث معمر، ويونس، ومالك، عن الزُّهْرِيِّ. وقد اختلفوا فيه، فقال مالك: عبدالله ابن عبدالله بن الحارث، وقال معمر، ويونس: عبدالله بن الحارث، خلاف قول مالك، والبخاري أخرجه من حديث مالك وحده، والحديث صحيح على اختلافهم في إسناده.

(٢) انظر كلام الدارقطني عليه، في الحديث الذي قبله.

الْآخَرُ؟. [خ ٥٧٧١].

١٠٥- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَحَسَنُ
الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدُ: حَدَّثَنِي،
وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) يَغْفُوبُ يَعْنُونَ ابْنَ إِبْرَاهِيمَ
ابْنَ سَعْدٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ.
أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ
يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا عَدْوَى»
وَيُحَدِّثُ مَعَ ذَلِكَ: «لَا يُورِدُ الْمُمْرِضُ عَلَى
الْمُصِحِّ» بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ. [خ ٥٧٧٤].

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنِ
الزَّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

١٠٦- (٢٢٢٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ
وَأَبْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ
جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا عَدْوَى وَلَا هَامَةَ وَلَا نَوْءَ
وَلَا صَفْرَ».

١٠٧- (٢٢٢٢) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ.
حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ، ح
وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي
الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا
عَدْوَى وَلَا طَبِيرَةَ وَلَا غَوْلَ».

١٠٨- (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمِ بْنِ
حَيَّانَ، حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ (وَهُوَ التَّسْتَرِيُّ)
حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
«لَا عَدْوَى وَلَا غَوْلَ وَلَا صَفْرَ».

١٠٩- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ.
حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي

عَدْوَى» فَقَامَ أَعْرَابِيٌّ فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ
وَصَالِحٍ، وَعَنْ شُعَيْبٍ عَنِ الزَّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي
السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ ابْنِ أَخْبَتِ نَعْمٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:
«لَا عَدْوَى وَلَا صَفْرَ وَلَا هَامَةَ». [خ ٥٧٧٥].

١٠٤- (٢٢٢١) وَحَدَّثَنِي أَبُو الظَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ
(وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ.
أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ: «لَا عَدْوَى» ثُمَّ حَدَّثَ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يُورِدُ
مُمرِضٌ عَلَى مُصِحِّ».

قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُهُمَا
كِلْتَيْهِمَا^(١) عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَمَتَ أَبُو
هُرَيْرَةَ بَعْدَ ذَلِكَ عَنْ قَوْلِهِ: «لَا عَدْوَى» وَأَقَامَ
عَلَى: «أَنَّ لَا يُورِدُ مُمرِضٌ عَلَى مُصِحِّ» قَالَ: فَقَالَ
الْحَارِثُ بْنُ أَبِي ذَبَابٍ (وَهُوَ ابْنُ عَمِّ أَبِي هُرَيْرَةَ):
قَدْ كُنْتُ أَسْمَعُكَ، يَا أَبَا هُرَيْرَةَ تُحَدِّثُنَا مَعَ هَذَا
الْحَدِيثِ حَدِيثًا آخَرَ، قَدْ سَكَتَ عَنْهُ، كُنْتُ تَقُولُ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَدْوَى» فَأَبَى أَبُو هُرَيْرَةَ أَنْ
يَعْرِفَ ذَلِكَ، وَقَالَ: «لَا يُورِدُ مُمرِضٌ عَلَى مُصِحِّ»
فَمَا رَأَى الْحَارِثُ فِي ذَلِكَ حَتَّى غَضِبَ أَبُو هُرَيْرَةَ
فَرَطَنَ بِالْحَبَشِيَّةِ، فَقَالَ لِلْحَارِثِ: أَتَدْرِي مَاذَا قُلْتُ؟
قَالَ: لَا، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قُلْتُ: أَيْبْتُ.

قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: وَلِعَمْرِي لَقَدْ كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ
يُحَدِّثُنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا عَدْوَى» فَلَا
أَدْرِي أَنَسِيَ أَبُو هُرَيْرَةَ، أَوْ نَسَخَ أَحَدُ الْقَوْلَيْنِ

(١) كذا هو في جميع النسخ: كلتيهما، والضمير عائد
إلى الكلمتين، أو الفضتين، أو المسألتين، أو
غيرهما. النووي.

حَدَّثَنَا هَمَامُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ، وَتُعْجِبُنِي الْفَأَلُ: الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ، الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ».

[خ ٥٧٥٦، ٥٧٧٦].

١١٢- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ، وَتُعْجِبُنِي الْفَأَلُ» قَالَ قَيْلٌ: وَمَا الْفَأَلُ؟ قَالَ: «الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ».

١١٣- (٢٢٢٣) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ. حَدَّثَنِي مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ (٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَتِيقٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ، وَأُحِبُّ الْفَأَلَ الصَّالِحَ».

١١٤- (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَدْوَى وَلَا هَامَةَ وَلَا طَيْرَةَ، وَأُحِبُّ (٣) الْفَأَلَ الصَّالِحَ».

١١٥- (٢٢٢٥) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ ابْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حَمْرَةَ وَسَالِمٍ، ابْنَيْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الشُّؤْمُ فِي الدَّارِ وَالْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ». [خ ٥٠٩٣، ٥٧٧٢].

أَبُو الزَّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا عَدْوَى وَلَا صَفَرَ وَلَا عُولَ».

وَسَمِعْتُ أَبَا الزَّبَيْرِ يَذْكُرُ أَنَّ جَابِرًا فَسَّرَ لَهُمْ قَوْلَهُ: «وَلَا صَفَرَ» فَقَالَ أَبُو الزَّبَيْرِ: الصَّفَرُ الْبُظُنُّ فَقِيلَ لِجَابِرٍ: كَيْفَ؟ قَالَ: كَانَ يُقَالُ إِنَّهَا دَوَابُّ الْبُظُنِّ، قَالَ: وَلَمْ يُفَسِّرِ الْعُولَ، قَالَ أَبُو الزَّبَيْرِ: هَذِهِ الْعُولُ الَّتِي تَعُولُ.

(٣٤) باب الطيرة والفأل

وما يكون فيه من الشؤم

١١٠- (٢٢٢٣) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ (١): «لَا طَيْرَةَ وَخَيْرُهَا الْفَأَلُ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْفَأَلُ؟ قَالَ: «الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ». [خ ٥٧٥٤، ٥٧٥٥].

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ، ح وَحَدَّثَنِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ. كِلَاهُمَا عَنِ الزَّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَثَلَهُ.

وَفِي حَدِيثِ عُقَيْلٍ: عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يَقُلْ: سَمِعْتُ، وَفِي حَدِيثِ شُعَيْبٍ: قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، كَمَا قَالَ مَعْمَرٌ.

١١١- (٢٢٢٤) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ.

(٢) في (خ) «المختار».

(٣) في (خ) «لا طيرة، أحب».

(١) في (خ) «يذكر: لا طيرة».

عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنْ يُكُنَّ^(١) مِنَ الشُّؤْمِ شَيْءٌ حَقٌّ، فَفِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالذَّارِ».

(...) وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. وَلَمْ يَقُلْ: حَقٌّ.

١١٨- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ. حَدَّثَنِي عُثْبَةُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ حَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ، فَفِي الْفَرَسِ وَالْمَسْكَنِ وَالْمَرْأَةِ».

١١٩- (٢٢٢٦) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ابْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ ابْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ كَانَ، فِي الْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ وَالْمَسْكَنِ، يَعْني الشُّؤْمَ. [خ ٢٨٥٩، ٥٠٩٥].

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

١٢٠- (٢٢٢٧) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيِّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يُخْبِرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ، فِي الرِّبْعِ وَالْخَادِمِ وَالْفَرَسِ».

١١٦- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَمَلَةُ ابْنُ يَحْيَى، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حَمْرَةَ وَسَالِمٍ، ابْنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا عُدْوَى وَلَا طَيْرَةَ، وَإِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ: الْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ وَالذَّارِ». [٢٠٩٩، ٢٨٥٨، ٥٧٥٣].

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ وَحَمْرَةَ، ابْنِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ وَحَمْرَةَ، ابْنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ، ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، كُلُّهُمُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِي الشُّؤْمِ، بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ، لَا يَذْكُرُ أَحَدٌ مِنْهُمْ فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ: الْعُدْوَى وَالطَّيْرَةَ، غَيْرَ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ.

١١٧- (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ

(١) فِي (خ) «إِنْ يَكُنَّ».

باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان

١٢١- (٥٣٧) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السَّلَمِيِّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أُمُورًا كُنَّا نَصْنَعُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، كُنَّا نَأْتِي الْكُهَانَ، قَالَ ﷺ: «فَلَا تَأْتُوا الْكُهَانَ» قَالَ: قُلْتُ: كُنَّا نَتَطَيَّرُ، قَالَ: «ذَلِكَ شَيْءٌ يَجِدُهُ أَحَدُكُمْ فِي نَفْسِهِ، فَلَا يَصُدُّكُمْ».

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنِي حُجَيْبُ بْنُ يَعْقُوبٍ (يَعْنِي ابْنَ الْمُثَنَّى)، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ. قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُبَيْبٍ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، أَخْبَرَنَا إِسْحَقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، كَلَّمَهُمْ عَنِ الزَّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَ مَعْنَى حَدِيثِ يُونُسَ. غَيْرَ أَنَّ مَالِكًا فِي حَدِيثِهِ ذَكَرَ الظِّيرَةَ، وَلَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الْكُهَانَ.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ) عَنْ حَجَّاجٍ^(١) الصَّوَّافِ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ هَلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السَّلَمِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمَعْنَى حَدِيثِ الزَّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، وَزَادَ

فِي حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: قُلْتُ: وَمِمَّا رَجُلًا يَخْطُونَ قَالَ: «كَانَ نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَخْطُ^(٢) فَمَنْ وَاقَفَ خَطَّهُ فَذَكَ». .

١٢٢- (٢٢٢٨) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بَنِي حَمِيدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُرْوَةَ بْنِ الزَّيْبِرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْكُهَانَ كَانُوا يُحَدِّثُونَنَا^(٣) بِالشَّيْءِ فَتَجِدُهُ حَقًّا، قَالَ: «تِلْكَ الْكَلِمَةُ الْحَقُّ. يَخْطُفُهَا الْجَنِّي فَيَقْدُفُهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ، وَيَزِيدُ فِيهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ». [خ ٣٢١٠، ٣٢٨٨، ٥٧٦٢، ٦٢١٣، ٧٥٦١].

١٢٣- (...) حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أُعَيْنٍ، حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ (وَهُوَ ابْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ) عَنِ الزَّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عُرْوَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ يَقُولُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: سَأَلَ أَنَسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْكُهَانَ؟ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسُوا بِشَيْءٍ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنْتُمْ يُحَدِّثُونَ أَحْيَانًا الشَّيْءَ يَكُونُ حَقًّا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ^(٤) يَخْطُفُهَا الْجَنِّي، فَيَقْرَئُهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ قَرَّ الدَّجَاجَةِ، فَيَخْلُطُونَ فِيهَا أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ كَذْبَةٍ».

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ رِوَايَةِ مَعْقِلٍ عَنِ الزَّهْرِيِّ.

(٢) هو: إدريس. تنبيه المعلم (٩٣٢).

(٣) في (خ) «يُحَدِّثُونَا».

(٤) في (خ) «تلك الكلمة من الجن يخطفها، فيقرأها».

(١) في (خ) «عن الحجَّاج».

عُبَيْدِ اللَّهِ). كَلَّمَهُمُ عَنِ الزَّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنْ يُؤَسَّ قَالَ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَخْبَرَنِي رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَفِي حَدِيثِ الْأَوْزَاعِيِّ: «وَلَكِنْ يَقْرَفُونَ فِيهِ وَيَزِيدُونَ». وَفِي حَدِيثِ يُؤَسَّ: «وَقَالَ اللَّهُ: ﴿حَقٌّ إِذَا فُرِعَ عَنْ قَلْبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ﴾ [سَبَأ: ٢٣].. وَفِي حَدِيثِ مَعْقِلٍ كَمَا قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: «وَلَكِنَّهُمْ يَقْرَفُونَ فِيهِ وَيَزِيدُونَ».

١٢٥ - (٢٢٣٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى (بِعْنِي ابْنُ سَعِيدٍ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ صَفِيَّةَ، عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ أَتَى عَرَاْفًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً».

(٣٦) باب اجتناب المجذوم ونحوه

١٢٦ - (٢٢٣١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَهُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ فِي وَفْدِ ثَقِيفٍ رَجُلٌ مَجْدُومٌ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّا قَدْ بَايَعْنَاكَ فَارْجِعْ».

(٣٧) كتاب (٣) قتل الحيات وغيرها

١٢٧ - (٢٢٣٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ،

(٢) هي: صفة، كما ذكره أبو سعيد في مسندها. تنبيه المعلم (٩٣٤).

(٣) في المطبوع: باب، بدل: كتاب.

١٢٤ - (٢٢٢٩) حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ حَسَنٌ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، وَقَالَ عَبْدٌ: حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ)، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْأَنْصَارِ أَنَّهُمْ بَيْنَمَا (١) هُمْ جُلُوسٌ لَيْلَةً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رُمِيَ بِنَجْمٍ فَاسْتَنَارَ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَاذَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، إِذَا رُمِيَ بِمِثْلِ هَذَا؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، كُنَّا نَقُولُ وَوَلَدَ اللَّيْلَةَ رَجُلٌ عَظِيمٌ، وَمَاتَ رَجُلٌ عَظِيمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِنَّهَا لَا يُرْمَى بِهَا لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنْ رَبَّنَا، تَبَارَكَ وَتَعَالَى اسْمُهُ، إِذَا قَضَى أَمْرًا سَبَّحَ حَمَلَةُ الْعَرْشِ، ثُمَّ سَبَّحَ أَهْلُ السَّمَاءِ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، حَتَّى يَبْلُغَ التَّسْبِيحُ أَهْلَ هَذِهِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا، ثُمَّ قَالَ الَّذِينَ يَلُونَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ لِحَمَلَةِ الْعَرْشِ: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ فَيُخْبِرُونَهُمْ مَاذَا قَالَ. قَالَ: فَيَسْتَحْبِرُ بَعْضُ أَهْلِ السَّمَاوَاتِ بَعْضًا حَتَّى يَبْلُغَ الْخَبْرُ هَذِهِ السَّمَاءَ الدُّنْيَا، فَتَحْطَفُ الْجِنُّ السَّمْعَ فَيَقْدِفُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ، وَيُرْمُونَ بِهِ، فَمَا جَاءُوا بِهِ عَلَى وَجْهِهِ فَهُوَ حَقٌّ وَلَكِنَّهُمْ يَقْرَفُونَ فِيهِ وَيَزِيدُونَ».

(...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ابْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو الْأَوْزَاعِيُّ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُؤَسُّ، ح وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ، حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ (بِعْنِي ابْنُ (١) فِي (خ) «بَيْنَاهُمْ».

حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ ذِي الطَّفَيْتَيْنِ، فَإِنَّهُ يَلْتَمِسُ الْبَصَرَ وَيُصِيبُ الْحَبْلَ. [خ٣٣٠٨، ٣٣٠٩].

يَوْمًا، مِنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ، مَرَّ بِي زَيْدُ بْنُ الْحَطَّابِ أَوْ أَبُو لُبَابَةَ، وَأَنَا أَطَارِدُهَا، فَقَالَ: مَهْلًا، يَا عَبْدَ اللَّهِ فَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِهِنَّ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ نَهَى عَنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ.

١٣٠- (...) وَحَدَّثَنِيهِ حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى.

أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ ابْنِ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، ح وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، كُتِلَهُمْ عَنِ الزَّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنْ صَالِحًا قَالَ: حَتَّى رَأَيْتُ أَبُو لُبَابَةَ بْنُ عَبْدِ الْمُنْذِرِ وَزَيْدُ بْنُ الْحَطَّابِ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ.

وَفِي حَدِيثِ يُونُسَ: «اقْتُلُوا الْحَيَاتِ» وَلَمْ يَقُلْ: «ذَا الطَّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْتَرَ».

١٣١- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ،

أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ). حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ أَبَا لُبَابَةَ كَلَّمَ ابْنَ عُمَرَ لِيُفْتَحَ لَهُ بَابًا فِي دَارِهِ، يُسْتَقْرَبُ بِهِ إِلَى الْمَسْجِدِ. فَوَجَدَ الْعِلْمَةَ جِلْدَ جَانٍ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: التَّمْسُوهُ فَاقْتُلُوهُ، فَقَالَ أَبُو لُبَابَةَ: لَا تَقْتُلُوهُ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ الْجَنَانِ الَّتِي فِي الْبُيُوتِ. [خ٣٣١٠، ٣٣١١، ٣٣١٢، ٣٣١٣، ٤٠١٦، ٤٠١٧].

١٣٢- (...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا

جَرِيرُ بْنُ حَارِظٍ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقْتُلُ الْحَيَاتِ كُلَّهَا، حَتَّى حَدَّثَنَا أَبُو لُبَابَةَ بْنُ عَبْدِ الْمُنْذِرِ الْبَدْرِيُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ جَنَانِ الْبُيُوتِ، فَأَمْسَكَ.

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: الْأَبْتَرُ وَذُو الطَّفَيْتَيْنِ.

١٢٨- (٢٢٣٣) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «اقْتُلُوا الْحَيَاتِ وَذَا الطَّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْتَرَ، فَإِنَّهُمَا يَسْتَسْقِطَانِ الْحَبْلَ وَيَلْتَمِسَانِ الْبَصَرَ».

قَالَ فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقْتُلُ كُلَّ حَيَّةٍ وَجَدَهَا. فَأَبْصَرَهُ أَبُو لُبَابَةَ بْنُ عَبْدِ الْمُنْذِرِ أَوْ زَيْدُ بْنُ الْحَطَّابِ، وَهُوَ يَطَارِدُ حَيَّةً، فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ. [خ٣٢٩٧، ٣٢٩٨، ٣٢٩٩].

١٢٩- (...) وَحَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزَّيْدِيِّ، عَنِ الزَّهْرِيِّ. أَخْبَرَنِي سَالِمٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِقَتْلِ الْكِلَابِ، يَقُولُ: «اقْتُلُوا الْحَيَاتِ وَالْكِلابَ وَاقْتُلُوا ذَا الطَّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْتَرَ فَإِنَّهُمَا يَلْتَمِسَانِ الْبَصَرَ وَيَسْتَسْقِطَانِ الْجَبَالِي».

قَالَ الزَّهْرِيُّ: وَنَرَى ذَلِكَ مِنْ سُمِّيهِمَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قَالَ سَالِمٌ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: فَلَبِثْتُ لَا أَتْرُكُ حَيَّةً أَرَاهَا إِلَّا قَتَلْتُهَا، فَبَيَّنَّا أَنَا أَطَارِدُ حَيَّةً،

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ الْجِنَانِ الَّتِي تَكُونُ فِي
الْبُيُوتِ، إِلَّا الْأَبْتَرَ وَذَا الطَّفِيَّتَيْنِ، فَإِنَّهُمَا اللَّذَانِ
يَخْطِفَانِ الْبَصَرَ وَيَتَّبَعَانِ مَا فِي بَطُونِ النِّسَاءِ.

(...) وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ،
حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، حَدَّثَنِي أُسَامَةُ أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُ أَنَّ
أَبَا لُبَابَةَ مَرَّ بِابْنِ عُمَرَ، وَهُوَ عِنْدَ الْأُطَمِ الَّذِي عِنْدَ
دَارِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، يَرُضُدُ حَيْةً، يَنْخُو حَدِيثَ
اللَيْثِ بْنِ سَعْدٍ.

١٣٧- (٢٢٣٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى (قَالَ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ:
أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ
الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ،
قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَارٍ، وَقَدْ أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ:
وَالْمُرْسَلَاتُ عُرْفًا، فَتَنَحَّنُ نَأْخُذُهَا مِنْ فِيهِ رَطْبَةً، إِذْ
خَرَجَتْ عَلَيْنَا حَيْةٌ، فَقَالَ: «اقْتُلُوهَا» فَايْتَدَرْنَاهَا
لِنَقْتُلَهَا، فَسَبَقْتَنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَقَاها اللَّهُ
شَرَكُمُ كَمَا وَقَاكُمُ شَرَهَا». [خ ١٨٣٠، ٣٣١٧،
٤٩٣٠، ٤٩٣١، ٤٩٣٤].

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، فِي هَذَا
الْإِسْنَادِ، بِمِثْلِهِ.

١٣٨- (٢٢٣٥) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا
حَفْصُ (يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ)، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ
إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ أَمَرَ مُحْرِمًا بِقَتْلِ حَيْةٍ بِمِثْلِهِ.

(٢٢٣٤) وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ.
حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنِ

١٣٣- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا
يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ
أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا لُبَابَةَ يُخْبِرُ ابْنَ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
نَهَى عَنْ قَتْلِ الْجِنَانِ.

١٣٤- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى
الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ
عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِي لُبَابَةَ،
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ
أَسْمَاءِ الضَّبَعِيِّ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَبَا لُبَابَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى
عَنْ قَتْلِ الْجِنَانِ الَّتِي فِي الْبُيُوتِ.

١٣٥- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى.
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي الثَّقَفِيَّ)، قَالَ: سَمِعْتُ
يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ أَنَّ أَبَا لُبَابَةَ بْنَ
عَبْدِ الْمُنْذِرِ الْأَنْصَارِيَّ وَكَانَ مَسْكُنُهُ بِقُبَاءٍ فَانْتَقَلَ
إِلَى الْمَدِينَةِ فَبَيْنَمَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ جَالِسًا مَعَهُ
يَفْتَحُ خَوْخَةَ لَهُ، إِذَا هُمْ بِحَيْةٍ مِنْ عَوَامِرِ الْبُيُوتِ.
فَارَادُوا قَتْلَهَا، فَقَالَ أَبُو لُبَابَةَ: إِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنْهُنَّ
(يُرِيدُ عَوَامِرَ الْبُيُوتِ) وَأَمَرَ بِقَتْلِ الْأَبْتَرِ وَذِي
الطَّفِيَّتَيْنِ، وَقِيلَ: هُمَا اللَّذَانِ يَلْتَمِعَانِ الْبَصَرَ
وَيَطْرَحَانِ أَوْلَادَ النِّسَاءِ.

١٣٦- (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ.
أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَهْضَمٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ
عِنْدَنَا ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عُمَرَ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ،
قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَوْمًا عِنْدَ هَدِيمَ لَهُ.
فَرَأَى وَيِصَّ جَانًا، فَقَالَ: اتَّبِعُوا^(١) هَذَا الْجَانُ
فَاقْتُلُوهُ، قَالَ أَبُو لُبَابَةَ الْأَنْصَارِيُّ: إِنِّي سَمِعْتُ

(١) فِي (خ) «اتَّبِعُوا».

الأسود، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَارٍ، بِمَثَلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ وَأَبِي مُعَاوِيَةَ.

١٣٩- (٢٢٣٦) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَحْمَدُ ابْنُ عُمَرَ بْنِ سَرْحٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ. أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ صَيْفِي (وَهُوَ عِنْدَنَا مَوْلَى ابْنِ أَفْلَحٍ)، أَخْبَرَنِي أَبُو السَّائِبِ، مَوْلَى هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ فِي بَيْتِهِ، قَالَ فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي، فَجَلَسْتُ أَنْتَظِرُهُ حَتَّى يَفْضِي صَلَاتَهُ، فَسَمِعْتُ تُحْرِيكًا فِي عَرَاجِينَ فِي نَاحِيَةِ الْبَيْتِ، فَالْتَفَتُ فَإِذَا حَيَّةٌ، فَوَثِبْتُ لِأَقْتُلَهَا. فَأَشَارَ إِلَيَّ: أَنْ اجْلِسْ، فَجَلَسْتُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَشَارَ إِلَيَّ بَيْتٍ فِي الدَّارِ، فَقَالَ: أَتَرَى هَذَا الْبَيْتَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: كَانَ فِيهِ فَتَى مِنَّا حَدِيثُ عَهْدٍ بِعُرسٍ، قَالَ فَحَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْخَنْدَقِ، فَكَانَ ذَلِكَ الْفَتَى يَسْتَأْذِنُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأَنْصَافِ النَّهَارِ فَيَرْجِعُ إِلَى أَهْلِهِ، فَاسْتَأْذَنَهُ يَوْمًا. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خُذْ عَلَيْكَ سِلَاحَكَ. فَإِنِّي أَخْشَى عَلَيْكَ فُرِيظَةً» فَأَخَذَ الرَّجُلُ سِلَاحَهُ، ثُمَّ رَجَعَ فَإِذَا امْرَأَةٌ بَيْنَ الْبَابَيْنِ قَائِمَةٌ، فَأَهْوَى إِلَيْهَا الرَّمْحَ لِيَطْعُنَهَا بِهِ، وَأَصَابَتْهُ غَيْرَةٌ، فَقَالَتْ لَهُ: اكْفُفْ عَلَيْكَ رُمْحَكَ، وَادْخُلِ الْبَيْتَ حَتَّى تَنْظُرَ مَا الَّذِي أَخْرَجَنِي، فَدَخَلَ فَإِذَا بِحَيَّةٍ عَظِيمَةٍ مُنْطَوِيَةٍ عَلَى الْفِرَاشِ، فَأَهْوَى إِلَيْهَا بِالرَّمْحِ فَانْتَضَمَهَا بِهِ، ثُمَّ حَرَجَ فَرَكَزَهُ فِي الدَّارِ، فَاضْطَرَبَتْ عَلَيْهِ، فَمَا يُدْرِي^(١) أَيُّهُمَا كَانَ أَسْرَعَ مَوْتًا، الْحَيَّةُ أَمْ الْفَتَى؟ قَالَ فَجِئْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ، وَقُلْنَا: ادْعُ اللَّهَ يُخَيِّبِ لَنَا، فَقَالَ: «اسْتَغْفِرُوا

لِصَاحِبِكُمْ»، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ بِالْمَدِينَةِ جِنًّا قَدْ أَسْلَمُوا، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهُمْ شَيْئًا فَادْنُوهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِن بَدَأَ لَكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فَاقْتُلُوهُ. فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ.

١٤٠- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ بْنِ حَازِمٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ أَسْمَاءَ بِنْتُ عُيَيْدٍ يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ السَّائِبُ وَهُوَ عِنْدَنَا أَبُو السَّائِبِ قَالَ: دَخَلْنَا^(٢) عَلَى أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، فَبَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ إِذْ سَمِعْنَا تَحْتَ سَرِيرِهِ حَرَكَةً، فَانْظَرْنَا فَإِذَا^(٣) حَيَّةٌ وَسَاقُ الْحَدِيثِ بِقِصَّتِهِ نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ عَنْ صَيْفِي، وَقَالَ فِيهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِهَذِهِ الْبُيُوتِ عَوَامِرَ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْهَا فَحَرِّجُوا عَلَيْهَا ثَلَاثًا فَإِن ذَهَبَ، وَإِلَّا فَاقْتُلُوهُ، فَإِنَّهُ كَافِرٌ». وَقَالَ لَهُمْ: «اذْهَبُوا فَادْنُوا صَاحِبِكُمْ».

١٤١- (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، حَدَّثَنِي صَيْفِي عَنْ أَبِي السَّائِبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ نَفْرًا مِنَ الْجِنِّ قَدْ أَسْلَمُوا، فَمَنْ رَأَى شَيْئًا مِنْ هَذِهِ الْعَوَامِرِ فَلْيُرِذْنُهُ ثَلَاثًا، فَإِن بَدَأَ لَهُ بَعْدَ فَلْيَقْتُلْهُ، فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ».

(٣٨) باب استحباب قتل الوزع

١٤٢- (٢٢٣٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ شَيْبَةَ وَعُمَرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (قَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا)

(٢) في (خ) «فدخلنا».

(٣) في (خ) «فإذا هي حية».

(١) في (خ) «فما ندري».

١٤٥- (٢٢٣٩) وَحَدَّثَنِي أَبُو الظَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ.
قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ
الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ قَالَ لِلزُّوْغِ: «الْفُؤَيْسِقُ».

زَادَ حَرَمَلَةُ: قَالَتْ: وَلَمْ أَسْمَعْهُ أَمْرًا بِقَتْلِهِ.

[خ ١٨٣١، ٣٣٠٦].

١٤٦- (٢٢٤٠) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى.
أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

= القائل وزعم سعد: هو الزهري كما بيّنه الدارقطني في غرائب مالك له، وهو منقطع، وقد وصله مسلم من طريق معمر، عن الزهري، عن عامر بن سعد، عن أبيه. وقال في الفتح (٣٥٤/٦): قائل ذلك يحتمل أن يكون عروة، فيكون متصلاً، فإنه سمع من سعد، ويحتمل أن تكون عائشة، فيكون من رواية القرين عن قرينه، ويحتمل أن يكون من قول الزهري، فيكون منقطعاً، وهذا الاحتمال الأخير أرجح، فإن الدارقطني أخرجه في الغرائب من طريق ابن وهب، عن يونس، ومالك معاً، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة، أن النبي ﷺ قال للزوغ: فويسق، وعن ابن شهاب، عن سعد بن أبي وقاص: أن رسول الله ﷺ أمر بقتل الزوغ. وقد أخرج مسلم، والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان من حديث عائشة، من طريق ابن وهب، وليس عندهم حديث سعد، وقد أخرج مسلم، وأبوداود، وأحمد، وابن حبان، من طريق معمر، عن الزهري، عن عامر بن سعد، عن أبيه، أن النبي ﷺ أمر بقتل الزوغ، وسماه فويسقاً، وكان الزهري وصله لمعمر، وأرسله ليونس، ولم أر من نبه على ذلك من الشراح، ولا من أصحاب الأطراف، فله الحمد. وقال الحافظ ابن حجر في النكت الظرف (٢٩٩/٣): وقد رواه ابن وهب، عن يونس، عن الزهري، فقال: أراه عن عامر بن سعد، عن أبيه.

سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ شَيْبَةَ،
عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أُمِّ شَرِيكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ
ﷺ أَمَرَهَا بِقَتْلِ الزُّوْغِ.

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: أَمْرٌ. [خ ٣٣٠٧،
٣٣٥٩].

١٤٣- وَحَدَّثَنِي أَبُو الظَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ
أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ
ابْنِ أَبِي خَلْفٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ح
وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا
ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ شَيْبَةَ
أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أُمَّ شَرِيكٍ أَخْبَرَتْهُ
أَنَّهَا اسْتَأْمَرَتْ النَّبِيَّ ﷺ فِي قَتْلِ الزُّوْغَانِ فَأَمَرَ
بِقَتْلِهَا وَأُمَّ شَرِيكٍ إِحْدَى نِسَاءِ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ
أَتَفَقَ لَفْظَ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي خَلْفٍ وَعَبْدِ بْنِ حَمِيدٍ
وَحَدِيثِ ابْنِ وَهْبٍ قَرِيبٌ مِنْهُ.

١٤٤- (٢٢٣٨) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا
مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الزُّوْغِ، وَسَمَاهُ فُؤَيْسِقًا^(١)

(١) قال الدارقطني في التتبع (٦٢): خالفه - أي معمرًا - مالك، ويونس، وعقيل، ورواه عن الزهري، عن سعد مرسلًا. وقال في العلل (٣٤١/٤): حدّث به الباغندي، عن عثمان بن أبي شيبة، عن خالد بن مخلد، عن مالك، عن الزهري، عن عامر بن سعد، عن سعد، ووهم فيه.

قلت: روى البخاري (٣٣٠٦) عن عائشة، أن النبي ﷺ قال للزوغ: الفويسق، ولم أسمع أمر بقتله. وزعم سعد بن أبي وقاص أن النبي ﷺ أمر بقتله. قال ابن حجر في هدي الساري (٢٩٦): =

«في أول ضربة سبعين حسنة».

(٣٩) باب النهي عن قتل النمل

١٤٨ - (٢٢٤١) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ

ابْنُ يَحْيَى قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ

عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي

سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَنْ نَمَلَةً قَرَصَتْ نَبِيًّا مِنْ

الْأَنْبِيَاءِ^(٣) فَأَمَرَ بِقَرِيَةِ النَّمْلِ فَأُحْرِقَتْ، فَأَوْحَى اللَّهُ

إِلَيْهِ: أَيُّ أَنْ قَرَصَتْكَ نَمَلَةٌ أَهْلَكَتْ أُمَّةً مِنَ الْأُمَّمِ

تُسَبَّحُ؟». [خ ٣٠١٩].

١٤٩ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا

الْمُغْبِرَةُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَرَامِيِّ) عَنْ أَبِي

الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

قَالَ: «نَزَلَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ، فَلَدَعَتْهُ

نَمَلَةٌ، فَأَمَرَ بِجَهَازِهِ فَأُخْرِجَ مِنْ تَحْتِهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا

فَأُحْرِقَتْ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: فَهَلَا نَمَلَةٌ وَاحِدَةٌ».

[خ ٣٣١٩].

١٥٠ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا

عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنَبِّهٍ،

قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

= وهذا خطأ. قال أبو محمد عبدالغني: إسماعيل بن

زكريا يقول في هذا الإسناد: حَدَّثَنِي أَخِي. قال

أبو علي: ولكن وقع في أصل أبي العلاء: حَدَّثَنِي

أبي. وفي كتاب الأطراف لأبي مسعود: قال سُهَيْلٌ،

وَحَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(٣) هو: عُزَيْرٌ، قَالَهُ غَيْرٌ وَاحِدٌ، وَفِي كَلَامِ الْمُحَبِّ

الطَّبْرِيِّ، عَنِ الْحَكِيمِ التَّرْمِذِيِّ أَنَّهُ: مُوسَى. تَنْبِيهِ

المعلم (٩٣٨).

أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ

وَزَعَةً فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً، وَمَنْ

قَتَلَهَا فِي الضَّرْبَةِ الثَّانِيَةِ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً، لِدُونِ

الْأُولَى، وَإِنْ^(١) قَتَلَهَا فِي الضَّرْبَةِ الثَّلَاثَةِ فَلَهُ كَذَا

وَكَذَا حَسَنَةً، لِدُونِ الثَّانِيَةِ».

١٤٧ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا

أَبُو عَوَانَةَ، ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ،

ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي

ابْنَ زَكَرِيَاءَ)، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ

سُفْيَانَ، كُلُّهُمْ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمَعْنَى حَدِيثِ خَالِدٍ عَنْ سُهَيْلٍ، إِلَّا

جَرِيرًا وَحَدَّهُ، فَإِنَّ فِي حَدِيثِهِ: «مَنْ قَتَلَ وَزَعًا فِي أَوَّلِ

ضَرْبَةٍ كُتِبَتْ لَهُ مِائَةٌ حَسَنَةً. وَفِي الثَّانِيَةِ دُونَ ذَلِكَ،

وَفِي الثَّلَاثَةِ دُونَ ذَلِكَ».

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا

إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ زَكَرِيَاءَ) عَنْ سُهَيْلٍ، حَدَّثَنِي

أَخْتِي^(٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ:

(١) في (خ) «ومن قتلها».

(٢) قال الجبائي في التقييد (٣/٩٠٦): هكذا في نسخة

أبي العباس الرازي، عن أبي أحمد، وكذلك في

نسخة الكسائي، وفي نسخة أبي أحمد الجلودي:

سُهَيْلٌ، حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وذكر هذا

الحديث أبو داود في كتاب السنن (٥٢٦٤) بهذا

الإسناد، فقال: حَدَّثَنِي أَخِي، أَوْ أَخْتِي. قال

أبو علي: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو، قَالَ: نَا عَبْدَ اللَّهِ، نَا مُحَمَّدُ

ابن بكر، قَالَ: نَا أَبُو دَاوُدَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ،

قَالَ: نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَاءَ، عَنْ سُهَيْلٍ، قَالَ:

حَدَّثَنِي أَخِي، أَوْ أَخْتِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

بِهَذَا، وَفِي نَسْخَةِ أَبِي الْعَلَاءِ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ:

سُهَيْلٌ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، =

الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِهِمَا: «رَبَطْتَهَا». وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ: «حَسْرَاتِ الْأَرْضِ».

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: قَالَ الرَّهْرِيُّ: وَحَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِمَعْنَى حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَ حَدِيثِهِمْ.

(٤١) باب فضل ساقِي

البهائم المحترمة وإطعامها

١٥٣- (٢٢٤٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، فِيمَا قُرئَ عَلَيْهِ، عَنْ سَمِيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ، اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ، فَوَجَدَ بَيْتًا فَتَزَلَّ فِيهَا فَشَرِبَ، ثُمَّ خَرَجَ، فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ يَأْكُلُ التُّرَى مِنَ الْعَطَشِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلَ الَّذِي كَانَ بَلَغَ مِنِّي، فَتَزَلَّ الْيُسْرَ فَمَلَأَ خُفَّهُ مَاءً، ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِيَدِهِ حَتَّى رَقِيَ، فَسَقَى الْكَلْبَ. فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنْ لَنَا فِي هَذِهِ الْبَهَائِمِ لِأَجْرٍ؟ فَقَالَ: «فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ». [خ ١٧٣، ٢٣٦٣، ٢٤٦٦، ٦٠٠٩].

١٥٤- (٢٢٤٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ هِشَامِ، عَنْ مُحَمَّدِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ امْرَأَةً بَغِيًّا

فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَزَلَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ، فَلَدَعَتْهُ نَمْلَةٌ، فَأَمَرَ بِجَهَارِهِ فَأَخْرَجَ مِنْ تَحْتِهَا، وَأَمَرَ بِهَا فَأَحْرَقَتْ فِي النَّارِ^(١)» قَالَ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: فَهَلَا نَمْلَةٌ وَاحِدَةٌ.

(٤٠) باب تحريم قتل الهرة

١٥١- (٢٢٤٢) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ الضَّبْعِيِّ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عَذَّبَتِ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ سَجَنَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ، لَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَسَقَتْهَا، إِذْ حَبَسَتْهَا. وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ». [خ ٢٣٦٥، ٣٣١٨، ٣٤٨٢].

(...) وَحَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَعَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ مَعْنَاهُ.

(...) وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدُ اللَّهِ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مَعْنِ بْنِ عِيْسَى، عَنْ مَالِكِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِذَلِكَ.

١٥٢- (٢٢٤٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عَذَّبَتِ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ لَمْ تُطْعَمْهَا وَلَمْ تَسْقِهَا، وَلَمْ تَرَكَهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ».

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ

(١) فِي (خ) «بِالنَّارِ».

أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيَّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَمَا كَلْبٌ يُطِيفُ بِرَكِيَّةٍ قَدْ كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ إِذْ رَأَتْهُ بَعِثَ مِنْ بَعَايَا بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَتَزَعَتْ مُوقَهَا، فَاسْتَقَّتْ لَهُ بِهِ، فَسَقَّتْهُ إِيَّاهُ، فَعَفَّرَ لَهَا بِهِ».

رَأَتْ كَلْبًا فِي يَوْمٍ حَارٍّ يُطِيفُ بِبَيْتٍ، قَدْ أَدْلَعَ لِسَانَهُ مِنَ الْعَطَشِ، فَتَزَعَتْ لَهُ بِمُوقَهَا، فَعَفَّرَ لَهَا». [خ ٣٣٢١، ٣٤٦٧].

١٥٥- (...). وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ

٤٠- كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها

(١) باب النهي عن سب الدهر

فَإِنِّي أَنَا الدَّهْرُ، أَقْلَبُ لَيْلَهُ وَنَهَارَهُ، فَإِذَا شِئْتُ قَبَضْتُهُمَا».

١- (٢٢٤٦) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرَحٍ وَحَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ، حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَسُبُّ ابْنُ آدَمَ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ، بِيَدَيِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ». [خ ٦١٨١، ٦١٨٢].

٤- (...). حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: يَا حَيَّةَ الدَّهْرِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ».

٢- (...). وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ (قَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ، يَسُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ، أَقْلَبُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ». [خ ٤٨٢٦، ٧٤٩١].

٥- (...). وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ».

(٢) باب كراهة تسمية العنب كرما

٦- (٢٢٤٧) حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَسُبُّ أَحَدُكُمْ الدَّهْرَ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ وَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ لِلْعَنْبِ: الْكُرْمُ، فَإِنَّ الْكُرْمَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ». [خ ٦١٨٢].

٣- (...). وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ، يَقُولُ: يَا حَيَّةَ الدَّهْرِ فَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: يَا حَيَّةَ الدَّهْرِ

٧- (...). حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ

سَمِعْتُ عَلْقَمَةَ بِنَ وَائِلٍ عَنِ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُولُوا: الْكُرْمُ، وَلَكِنْ قُولُوا: الْعِنَبُ وَالْحَبْلَةُ».

(٣) باب حكم إطلاق لفظه

العبد والأمة والمولى والسيد

١٣- (٢٢٤٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي وَأُمَّتِي، كَلُّكُمْ عِبِيدُ اللَّهِ وَكُلُّ نِسَائِكُمْ إِمَاءُ اللَّهِ. وَلَكِنْ لِيَقُلْ: غُلَامِي وَجَارِيَّتِي، وَقَتَايَ وَقَتَاتِي».

١٤- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي، فَكَلُّكُمْ عِبِيدُ اللَّهِ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: قَتَايَ، وَلَا يَقُلْ (٣) الْعَبْدُ: رَبِّي، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: سَيِّدِي».

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجِيُّ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِهِمَا: «وَلَا يَقُلْ الْعَبْدُ لِسَيِّدِهِ: مَوْلَايَ».

وَزَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ: «فَإِنَّ مَوْلَاكُمْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ».

١٥- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنَبِّهٍ،

قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُولُوا: كُرْمٌ. فَإِنَّ الْكُرْمَ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ». [خ ٦١٨٣].

٨- (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَسْمُوا الْعِنَبَ الْكُرْمَ، فَإِنَّ الْكُرْمَ الرَّجُلُ (١) الْمُسْلِمُ».

٩- (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: الْكُرْمُ، فَإِنَّمَا الْكُرْمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ».

١٠- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ، لِلْعِنَبِ الْكُرْمَ، إِنَّمَا الْكُرْمُ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ».

١١- (٢٢٤٨) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، أَخْبَرَنَا عَيْسَى (بِعْنِي ابْنُ يُوسُفَ) عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بِنَ وَائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُولُوا: الْكُرْمُ، وَلَكِنْ قُولُوا: الْحَبْلَةُ» (بِعْنِي الْعِنَبُ).

١٢- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ قَالَ:

(١) في (خ) «فإن الكرم المسلم».

(٢) في (خ) «لا يقول».

(٣) في (خ) «ولا يقول العبد».

(٥) باب استعمال المسك، وأنه أطيب

الطيب. وكراهة ردّ الريحان والطيب

١٨- (٢٢٥٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.
حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي خُلَيْدُ بْنُ جَعْفَرٍ
عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ
ﷺ، قَالَ: «كَانَتْ امْرَأَةٌ، مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ،
قَصِيرَةً، تَمْشِي مَعَ امْرَأَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ، فَاتَّخَذَتْ
رَجُلَيْنِ مِنْ خَشَبٍ، وَخَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ مُغْلَقٌ
مُطَبَّقٌ^(٤) ثُمَّ حَشَتْهُ مِسْكًَا، وَهُوَ أَطْيَبُ الطَّيْبِ.
فَمَرَّتَ بَيْنَ الْمَرَاتَيْنِ، فَلَمْ يَعْرِفُوهَا، فَقَالَتْ بِيَدِهَا
هَكَذَا» وَنَفَضَ شُعْبَةُ يَدَهُ.

١٩- (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ
ابْنُ هُرُونَ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ خُلَيْدِ بْنِ جَعْفَرٍ
وَالْمُسْتَمِرِّ، قَالَا: سَمِعْنَا أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي
سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ امْرَأَةً مِنْ
بَنِي إِسْرَائِيلَ، حَشَتْ خَاتَمَهَا مِسْكًَا، وَالْمِسْكَ
أَطْيَبُ الطَّيْبِ.

٢٠- (٢٢٥٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، كِلَاهُمَا عَنِ الْمُقْرِيِّ، قَالَ
أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِيُّ عَنْ سَعِيدِ
بْنِ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَرَضَ عَلَيْهِ رِيحَانٌ، فَلَا يَرُدُّهُ،
فِيَّاهُ خَفِيفُ الْمَحْمُولِ طَيِّبِ الرِّيحِ».

٢١- (٢٢٥٤) حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ
وَأَبُو طَاهِرٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيْسَى (قَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا.

قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.
فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا
يَقُولُ أَحَدُكُمْ: اسْتَقِ رَبِّكَ، أَطْعِمِ رَبِّكَ، وَصَيِّئِ
رَبِّكَ، وَلَا يَقُولُ أَحَدُكُمْ: رَبِّي، وَلْيَقُلْ: سَيِّدِي^(١)
مَوْلَايَ، وَلَا يَقُولُ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي، أَمِّي، وَلْيَقُلْ:
فَتَايَ، فَتَاتِي، غَلَامِي». [خ ٢٥٥٢].

(٤) باب كراهة قول الإنسان: خبثت نفسي

١٦- (٢٢٥٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ،
مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ
هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «لَا يَقُولَنَّ^(٢) أَحَدُكُمْ: خَبِثْتُ نَفْسِي، وَلَكِنْ
لِيَقُلْ: لَقِيسْتُ نَفْسِي». هَذَا حَدِيثُ أَبِي كُرَيْبٍ.
وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يَذْكَرْ:
«لَكِنْ». [خ ٦١٧٩].

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو
مُعَاوِيَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

١٧- (٢٢٥١) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ.
قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ
شِهَابٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ
أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُولُ أَحَدُكُمْ:
خَبِثْتُ نَفْسِي، وَلِيَقُلْ^(٣) لَقِيسْتُ نَفْسِي».
[خ ٦١٨٠].

(١) في (خ) «سَيِّدِي ومولاي».

(٢) في (خ) «لا يقول».

(٣) في (خ) «ولكن ليقل».

(٤) في (خ) «مغلغلاً مطبقاً».

يَظْرَحُهُ مَعَ الْأَلْوَةِ^(١) ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا كَانَ يَسْتَجْمِرُ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

وَقَالَ الْآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي
مَحْرَمَةٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا
اسْتَجْمَرَ اسْتَجْمَرَ بِالْأَلْوَةِ، غَيْرَ مَطْرَاةٍ، وَبِكَافُورٍ،

٤١- كتاب الشعر

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا
الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ.
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّائِفِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ،
عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: اسْتَشْدَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِ
حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، وَزَادَ: قَالَ: «إِنْ كَادَ
لِيُسْلِمَ» وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَهْدِيٍّ قَالَ: «فَلَقَدْ كَادَ
يُسْلِمُ فِي شِعْرِهِ».

٢- (٢٢٥٦) حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ، مُحَمَّدُ بْنُ
الصَّبَّاحِ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، جَمِيعًا عَنْ
شَرِيكِ، قَالَ ابْنُ حُجْرٍ: أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ عَنْ عَبْدِ
الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «أَشَعِرُ كَلِمَةً تَكَلَّمْتُ بِهَا
الْعَرَبُ، كَلِمَةٌ لَبِيدٌ:

أَلَا كُلَّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهُ بَاطِلٌ».

[خ ٣٤٨١، ٦١٤٧، ٦٤٨٩].

٣- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بِنِ
مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ
الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا
شَاعِرٌ، كَلِمَةٌ لَبِيدٌ:

١- (٢٢٥٥) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي
عَمَرَ، كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ ابْنُ أَبِي عَمَرَ:
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ
الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَدِفْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَوْمًا، فَقَالَ: «هَلْ مَعَكَ مِنْ شِعْرِ أُمِّيَّةَ بْنِ أَبِي
الضَّلْتِ شَيْءٌ»^(٢) قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «هِيَ» فَأَنْشَدْتُهُ
بَيْتًا، فَقَالَ: «هِيَ» ثُمَّ أَنْشَدْتُهُ بَيْتًا، فَقَالَ: «هِيَ»
حَتَّى أَنْشَدْتُهُ مِائَةَ بَيْتٍ.

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ
عَبْدَةَ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ
مَيْسَرَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ، أَوْ يَعْقُوبَ بْنِ
عَاصِمٍ عَنِ الشَّرِيدِ، قَالَ: أَرَدَفَنِي النَّبِيُّ ﷺ خَلْفَهُ،
فَذَكَرَ^(٣) بِمِثْلِهِ^(٤).

(١) في (خ) «بالوة» (في الموضعين).

(٢) في (خ) «شيئًا». قال النووي: هكذا هو في معظم
النسخ: شيئًا بالنصب، وفي بعضها: شيء بالرفع،
وعلى رواية النصب يقدر فيه محذوف، أي هل معك
من شيء فتشددني شيئًا.

(٣) في (خ) «فذكر».

(٤) قال الجبائي في التقييد (٣/٩٠٦): هكذا إسناد هذا
الحديث. وفي نسخة أبي العلاء بن ماهان: عن
الشريد، عن أبيه، وهو وهم. والشريد هذا هو
الراوي عن رسول الله ﷺ لا أبوه، وهو: الشريد بن
سويد الثقفي.

الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَنْ يَمْتَلِيَّ جَوْفُ الرَّجُلِ
فَيَحَا يَرِيهِ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيَّ شِعْرًا».

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِلَّا أَنْ حَفْصًا لَمْ يَقُلْ: «بِرِيهِ».
[خ ٦١٥٥].

٨- (٢٢٥٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ
ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ
ابْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَأَنْ
يَمْتَلِيَّ جَوْفُ أَحَدِكُمْ فَيَحَا يَرِيهِ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيَّ
شِعْرًا».

٩- (٢٢٥٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّقَفِيُّ.
حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ يُحْنَسَ، مَوْلَى
مُضَعَبِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ:
بَيْنَا نَحْنُ نَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْعَرَجِ، إِذْ
عَرَضَ شَاعِرٌ يُنْشِدُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خُذُوا
الشَّيْطَانَ، أَوْ أَمْسِكُوا الشَّيْطَانَ، لِأَنْ يَمْتَلِيَّ جَوْفُ
رَجُلٍ فَيَحَا، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيَّ شِعْرًا».

(١) باب تحريم اللعب بالنردشير

١٠- (٢٢٦٠) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ
مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ
ﷺ قَالَ: «مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدَشِيرِ، فَكَأَنَّمَا صَبَغَ يَدَهُ
فِي لَحْمِ خَنْزِيرٍ وَدَمِيهِ».



أَلَا كُلَّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ
وَكَادَ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ (١) أَنْ يُسْلِمَ».

٤- (...) وَحَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا
سُفْيَانُ عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ
أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَصْدَقُ (٢) بَيْتٌ قَالَهُ الشَّاعِرُ:

أَلَا كُلَّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ
وَكَادَ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسْلِمَ».

٥- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ
عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ
ﷺ، قَالَ: «أَصْدَقُ بَيْتٌ قَالَهُ الشَّعْرَاءُ:

أَلَا كُلَّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ

٦- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا
يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ
عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ:
سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ: «إِنْ أَصْدَقَ كَلِمَةً قَالَهَا شَاعِرٌ، كَلِمَةٌ لَيْبِدُ:

أَلَا كُلَّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ

مَا زَادَ عَلَى ذَلِكَ.

٧- (٢٢٥٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.
حَدَّثَنَا حَفْصُ وَ أَبُو مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ.
حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، ح
وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا

(١) في (خ) «وكاد ابن أبي الصلت».

(٢) في (خ) «إن أصدق بيت».

٤٢- كتاب الرؤيا

في حديث يونس: «فَلْيَبْصُقْ عَلَيَّ^(١) يَسَارِهِ، حِينَ يَهْبُ مِنْ نَوْمِهِ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ».

٢- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ يَحْيَى ابْنَ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الرُّؤْيَا مِنَ اللَّهِ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ. فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَنْفُثْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ^(٢) مِنْ شَرِّهَا، فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ» فَقَالَ: إِنْ كُنْتُ لَأَرَى الرُّؤْيَا أَنْقَلَ عَلَيَّ مِنْ جَبَلٍ، فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ سَمِعْتُ بِهِذَا الْحَدِيثِ، فَمَا أَبَالِيهَا.

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي الثَّقَفِيَّ)، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، كُلُّهُمُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، بِهِذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ: قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: فَإِنْ كُنْتُ لَأَرَى الرُّؤْيَا. وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ اللَّيْثِ وَابْنِ نُمَيْرٍ قَوْلُ أَبِي سَلَمَةَ إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ، وَزَادَ ابْنُ رُمْحٍ فِي رِوَايَةِ^(٣) هَذَا الْحَدِيثِ: «وَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ جَنْبِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ».

(١) في (خ) «عن يساره».

(٢) في (خ) «وليتعوذ من شرها».

(٣) وفي نسخة: «في روايته» أقول: فعلى هذه النسخة: الحديث، منصوب.

١- (٢٢٦١) حَدَّثَنَا عَمْرُو التَّائِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عَمَرَ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عَمَرَ)، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: كُنْتُ أَرَى الرُّؤْيَا أُعْرَى مِنْهَا، غَيْرَ أَنِّي لَا أَرْمُلُ، حَتَّى لَقِيتُ أَبَا قَتَادَةَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الرُّؤْيَا مِنَ اللَّهِ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ. فَإِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ حُلْمًا يَكْرَهُهُ فَلْيَنْفُثْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا، وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا، فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ». [خ ٣٢٩٢، ٥٧٤٧، ٦٩٨٤، ٦٩٨٥، ٦٩٨٦، ٧٠٠٥، ٧٠٤٤].

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ، وَعَبْدُ رَبِّهِ وَيَحْيَى، ابْنَيْ سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ابْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِمْ قَوْلَ أَبِي سَلَمَةَ: كُنْتُ أَرَى الرُّؤْيَا أُعْرَى مِنْهَا غَيْرَ أَنِّي لَا أَرْمُلُ.

(...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ كِلَاهُمَا عَنِ الزَّهْرِيِّ، بِهِذَا الْإِسْنَادِ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا: أُعْرَى مِنْهَا: وَزَادَ

التَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكُذْ رُؤْيَا الْمُسْلِمِ تَكْذِبٌ، وَأَصْدُقُكُمْ رُؤْيَا أَصْدُقُكُمْ حَدِيثًا. وَرُؤْيَا الْمُسْلِمِ جُزْءٌ مِنْ خَمْسٍ^(١) وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ التَّبَوُّةِ، وَالرُّؤْيَا ثَلَاثَةٌ: فَرُؤْيَا الصَّالِحَةِ بَشَرَى مِنَ اللَّهِ. وَرُؤْيَا تَحْزِينٍ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَرُؤْيَا مِمَّا يُحَدِّثُ الْمَرْءَ نَفْسَهُ، فَإِنْ رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ، فَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ، وَلَا يُحَدِّثْ بِهَا النَّاسَ». قَالَ: «وَأَحِبَّ الْقَيْدَ وَأَكْرَهُ الْعُلَّ، وَالْقَيْدُ ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ» فَلَا أُدْرِي هُوَ فِي الْحَدِيثِ أَمْ قَالَهُ ابْنُ سَيْرِينَ. [خ (٧٠١٧)].

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَيَعْجِبُنِي الْقَيْدُ وَأَكْرَهُ الْعُلَّ، وَالْقَيْدُ ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ التَّبَوُّةِ».

(...) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ)، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَهَشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ.

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَدْرَجَ فِي الْحَدِيثِ قَوْلَهُ: وَأَكْرَهُ الْعُلَّ، إِلَى تَمَامِ الْكَلَامِ. وَلَمْ يَذْكُرْ: «الرُّؤْيَا جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ التَّبَوُّةِ».

٣- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الظَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ، وَالرُّؤْيَا السَّوْءُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَمَنْ رَأَى رُؤْيَا فَكَّرَهُ مِنْهَا شَيْئًا فَلْيَنْفُثْ عَنْ يَسَارِهِ، وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، لَا تَضُرَّهُ، وَلَا يُخْبِرُ بِهَا أَحَدًا، وَإِنْ رَأَى رُؤْيَا حَسَنَةً فَلْيُشِيرْ، وَلَا يُخْبِرْ إِلَّا مَنْ يُحِبُّ».

٤- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ الْبَاهِلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: «إِنْ كُنْتُ لَأَرَى الرُّؤْيَا تُمْرِضُنِي. قَالَ فَلَقِيْتُ أَبَا قَتَادَةَ، فَقَالَ: وَأَنَا كُنْتُ لَأَرَى الرُّؤْيَا فَتُمْرِضُنِي، حَتَّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يُحِبُّ فَلَا يُحَدِّثْ بِهَا إِلَّا مَنْ يُحِبُّ، وَإِنْ رَأَى مَا يَكْرَهُ فَلْيَنْفُثْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا، وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّهَا، وَلَا يُحَدِّثْ بِهَا أَحَدًا فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ».

٥- (٢٢٦٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزَّبَّارِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الرُّؤْيَا يَكْرَهُهَا فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا. وَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ثَلَاثًا، وَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ جَنْبِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ».

٦- (٢٢٦٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَمْرٍو الْمَكِّيَّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيَّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ

(١) فِي (خ) «مِنْ خَمْسَةٍ».

٧- (٢٢٦٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ

بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَ أَبُو دَاوُدَ، ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، كُلُّهُمُ عَنْ شُعْبَةَ، ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتِّهِ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ». [خ ٦٩٨٧].

(...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَّانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَ ذَلِكَ. [خ ٦٩٨٣، ٦٩٩٤].

٨- (٢٢٦٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتِّهِ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ». [خ ٦٩٨٨، ٧٠١٧].

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْحَلِيلِ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رُؤْيَا الْمُسْلِمِ يَرَاهَا أَوْ تُرَى لَهُ». وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سِتِّهِ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ».

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رُؤْيَا الرَّجُلِ الصَّالِحِ جُزْءٌ مِنْ سِتِّهِ

وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ».

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ (بِعْنِي ابْنُ الْمُبَارَكِ)، ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. حَدَّثَنَا حَرْبٌ (بِعْنِي ابْنُ شَدَادٍ)، كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِيهِ.

٩- (٢٢٦٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. قَالَا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ».

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَ ابْنُ رُمَحٍ عَنِ اللَّيْثِ ابْنِ سَعْدٍ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ (بِعْنِي ابْنُ عُثْمَانَ)، كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِ اللَّيْثِ: قَالَ نَافِعٌ: حَسِبْتُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: «جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ».

(١) باب قول النبي عليه الصلاة والسلام

«من رآني في المنام فقد رآني»

١٠- (٢٢٦٦) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ، سُلَيْمَانُ بْنُ

(٢) باب لا يخبر بتلعب الشيطان به في المنام

١٤- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزَّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَأَعْرَابِيٌّ جَاءَهُ فَقَالَ: إِنِّي حَلَمْتُ أَنَّ رَأْسِي قُطِعَ. فَأَنَا أَتْبِعُهُ، فَزَجَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ: «لَا تُخْبِرْ بِتَلَعِبِ الشَّيْطَانِ بِكَ فِي الْمَنَامِ».

١٥- (...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ رَأْسِي ضُرِبَ فَتَدَخَّرَجَ فَاسْتَدَدْتُ عَلَى أَثَرِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْأَعْرَابِيِّ: «لَا تُحَدِّثِ النَّاسَ بِتَلَعِبِ الشَّيْطَانِ بِكَ فِي مَنَامِكَ».

وَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ بَعْدُ، يَخْطُبُ فَقَالَ: «لَا يُحَدِّثَنَّ أَحَدُكُمْ بِتَلَعِبِ الشَّيْطَانِ بِهِ فِي مَنَامِهِ».

١٦- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ رَأْسِي قُطِعَ، قَالَ: فَصَحَّكَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ: «إِذَا لَعِبَ الشَّيْطَانُ بِأَحَدِكُمْ فِي مَنَامِهِ، فَلَا يُحَدِّثُ بِهِ النَّاسَ». وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ: «إِذَا لَعِبَ بِأَحَدِكُمْ» وَلَمْ يَذْكُرِ الشَّيْطَانَ.

(٣) باب في تأويل الرؤيا

١٧- (٢٢٦٩) حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزَّبَيْدِيِّ، أَخْبَرَنِي

دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ)، حَدَّثَنَا أَبُو بَهِرٍ وَهَشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَمْتَلُ بِئِي».

١١- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ. قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَسَيَّرَانِي فِي الْبَيْظَةِ، أَوْ لَكَأَنَّمَا رَأَى فِي الْبَيْظَةِ، لَا يَمْتَلُ الشَّيْطَانُ بِئِي».

(٢٢٦٧) وَقَالَ فَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ: قَالَ أَبُو قَتَادَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ رَأَى فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ».

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي الزَّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا عَمِي. فَذَكَرَ الْحَدِيثَيْنِ جَمِيعًا بِإِسْنَادَيْهِمَا، سِوَاءِ مِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ.

١٢- (٢٢٦٨) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزَّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ رَأَى فِي النَّوْمِ فَقَدْ رَأَى، إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِلشَّيْطَانِ أَنْ يَمْتَلُ فِي صُورَتِي». وَقَالَ: «إِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ فَلَا يُخْبِرْ أَحَدًا بِتَلَعِبِ الشَّيْطَانِ بِهِ فِي الْمَنَامِ».

١٣- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي أَبُو الزَّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ رَأَى فِي النَّوْمِ فَقَدْ رَأَى، فَإِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِلشَّيْطَانِ أَنْ يَتَّسَبَّهَ بِئِي».

أَصَبْتُ أَمْ أَخْطَأْتُ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَصَبْتُ بَعْضًا وَأَخْطَأْتُ بَعْضًا» قَالَ: فَوَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَتُحَدِّثُنِي مَا الَّذِي أَخْطَأْتُ؟ قَالَ: «لَا تُقْسِمُ».

[خ ٧٠٠٠، ٧٠٤٦].

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ مُنْصَرَفَهُ مِنْ أُحُدٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي رَأَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ ظُلَّةً تَنْطِفُ السَّمْنَ وَالْعَسَلَ، بِمَعْنَى حَدِيثِ يُونُسَ.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَوْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: كَانَ مَعْمَرٌ أَخِيَانًا يَقُولُ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَخِيَانًا يَقُولُ: عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أَرَى اللَّيْلَةَ ظُلَّةً، بِمَعْنَى حَدِيثِهِمْ.

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، وَهُوَ ابْنُ كَثِيرٍ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ مِمَّا يَقُولُ لِأَصْحَابِهِ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ رُؤْيَا فَلْيَقْصِهَا أَعْبُرْهَا لَهُ» قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْتُ ظُلَّةً، يَنْحُو حَدِيثَهُمْ.

(٤) بَابُ رُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ

١٨- (٢٢٧٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

الزَّهْرِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَوْ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ح وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَرَى اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ ظُلَّةً تَنْطِفُ السَّمْنَ وَالْعَسَلَ، فَأَرَى النَّاسَ يَتَكَفَّفُونَ مِنْهَا بِأَيْدِيهِمْ، فَالْمُسْتَكْبِرُ وَالْمُسْتَقْبَلُ، وَأَرَى سَبِيًا وَاصِلًا مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ، فَأَرَاكَ أَخَذْتَ بِهِ فَعَلَوْتُ، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ مِنْ بَعْدِكَ^(١) فَعَلَا، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرَ فَعَلَا، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرَ فَانْقَطَعَ بِهِ^(٢) ثُمَّ وُصِلَ لَهُ فَعَلَا.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي. وَاللَّهِ لَتَدْعَنِي فَلَا عُبْرَتَهَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اعْبُرْهَا». قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمَا الظُّلَّةُ فَظُلَّةُ الْإِسْلَامِ. وَأَمَا الَّذِي يُنْطِفُ مِنَ السَّمَنِ وَالْعَسَلِ فَالْقُرْآنُ. حَلَاوَتُهُ وَلِينُهُ، وَأَمَا مَا يَتَكَفَّفُ النَّاسُ مِنْ ذَلِكَ فَالْمُسْتَكْبِرُ مِنَ الْقُرْآنِ وَالْمُسْتَقْبَلُ، وَأَمَا السَّبَبُ الْوَاصِلُ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ فَالْحَقُّ الَّذِي أَنْتَ عَلَيْهِ، تَأْخُذُ بِهِ فَيُعْلِيكَ اللَّهُ بِهِ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ مِنْ بَعْدِكَ فَيَعْلُو بِهِ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ آخَرَ فَيَعْلُو بِهِ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ آخَرَ فَيَنْقَطِعُ بِهِ ثُمَّ يُوَصَّلُ لَهُ^(٣) فَيَعْلُو بِهِ، فَأَخْبَرَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ

(١) هو: الصديق، والآخر بعده: عمر، والثالث هو: عثمان، والرابع: علي، رضي الله عنهم. تنبيه المعلم (٩٤٦).

(٢) في (خ) «فانقطع، ثم وصل».

(٣) في (خ) «ثم يوصل به».

يَوْمَ بَدْرٍ». [خ ٣٦٢٢، ٣٩٨٧، ٤٠٨١، ٧٠٣٥، ٧٠٤١].

٢١- (٢٢٧٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمَ مُسَيْلِمَةُ الْكُذَّابُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، الْمَدِينَةَ، فَجَعَلَ يَقُولُ: إِنْ جَعَلَ لِي مُحَمَّدٌ الْأَمْرَ مِنْ بَعْدِهِ تَبِعْتُهُ، فَقَدِمَهَا فِي بَشَرٍ كَثِيرٍ مِنْ قَوْمِهِ، فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَمَعَهُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ ابْنُ شِمَاسٍ وَفِي يَدِ النَّبِيِّ ﷺ قِطْعَةٌ جَرِيدَةٌ، حَتَّى وَقَفَتْ عَلَى مُسَيْلِمَةَ فِي أَصْحَابِهِ، قَالَ: «لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أَعْطَيْتُكَهَا، وَلَنْ أُنْعِدَى أَمْرَ اللَّهِ فِيكَ، وَلَكِنْ أَذْبَرْتُ لِيَعْقِرَنَّكَ اللَّهُ، وَإِنِّي لَأُرَاكَ الَّذِي أُرَيْتُ فِيكَ مَا أُرَيْتُ، وَهَذَا ثَابِتٌ يُجِيبُكَ عَنِّي». ثُمَّ انصَرَفَ عَنْهُ. [خ ٣٦٢٠، ٤٣٧٣، ٤٣٧٨، ٧٠٣٣، ٧٤٦١].

(٢٢٧٤) فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَسَأَلْتُ عَنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّكَ» (٣) أَرَى الَّذِي أُرَيْتُ فِيكَ مَا أُرَيْتُ» فَأَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ فِي يَدَيَّ سِوَارَيْنِ (٤) مِنْ ذَهَبٍ. فَأَهَمَّنِي شَأْنُهُمَا، فَأُوجِحِي إِلَيَّ فِي الْمَنَامِ أَنْ انْفُخْهُمَا، فَتَفَخَّخْتُهُمَا فَطَارَا، فَأَوْلَتْهُمَا كَذَابَيْنِ يَخْرُجَانِ مِنْ (٥) بَعْدِي، فَكَانَ أَحَدُهُمَا الْعَنْسِيُّ، صَاحِبَ صَنْعَاءَ، وَالْآخَرُ مُسَيْلِمَةَ، صَاحِبَ الْيَمَامَةَ».

(٣) فِي (خ) «إِنِّي لَأُرَاكَ الَّذِي».

(٤) فِي (خ) «أَسْوَارِينَ».

(٥) فِي (خ) «يَخْرُجَانِ بَعْدِي».

«رَأَيْتُ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فِيمَا يَرَى النَّائِمُ، كَأَنَّا فِي دَارِ عُقْبَةَ بْنِ رَافِعٍ، فَأَتَيْنَا بَرُطَبَ مِنْ رُطَبِ ابْنِ طَابٍ. فَأَوْلْتُ الرَّفْعَةَ لَنَا فِي الدُّنْيَا وَالْعَاقِبَةَ فِي الْآخِرَةِ. وَأَنَّ دِينَنَا قَدْ طَابَ».

١٩- (٢٢٧١) وَحَدَّثَنَا نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، أَخْبَرَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَرَانِي فِي الْمَنَامِ أَتَسَوِّكُ بِسِوَاكِ. فَحَدَّثَنِي رَجُلَانِ (١) أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ. فَتَأَوْلْتُ السِّوَاكَ الْأَضْعَرَ مِنْهُمَا، فَقِيلَ لِي: كَبُرَ. فَدَفَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ». [خ ٢٤٦٦].

٢٠- (٢٢٧٢) حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ)، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، جَدِّهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَهَاجِرُ (٢) مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضٍ بِهَا نَخْلٌ، فَذَهَبَ وَهَلِي إِلَى أَنَّهَا الْيَمَامَةُ أَوْ هَجْرٌ، فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ يَثْرُبُ، وَرَأَيْتُ فِي رُؤْيَايَ هَذِهِ أَنِّي هَزَزْتُ سَيْفًا، فَانْقَطَعَ صَدْرُهُ. فَإِذَا هُوَ مَا أُصِيبَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ، ثُمَّ هَزَزْتُهُ أُخْرَى فَعَادَ أَحْسَنَ مَا كَانَ، فَإِذَا هُوَ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْفَتْحِ وَاجْتِمَاعِ الْمُؤْمِنِينَ، وَرَأَيْتُ فِيهَا أَيْضًا بَقْرًا، وَاللَّهُ خَيْرٌ، فَإِذَا هُمْ النَّفْرُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَإِذَا الْخَيْرُ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْخَيْرِ بَعْدُ، وَتَوَابِ الصَّدَقِ الَّذِي آتَانَا اللَّهُ بَعْدُ،

(١) هُمَا: جَبْرَائِيلُ وَمِيكَائِيلُ. تَنْبِيهُ الْمَعْلَمِ (٩٤٨).

(٢) فِي (خ) «إِنِّي أَهَاجِرْتُ».

٤٣٧٤، ٤٣٧٥، ٧٠٣٤، ٧٠٣٥.]

٢٣- (٢٢٧٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِي رَجَاءِ الْعَطَارِدِيِّ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: «هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ الْبَارِحَةَ^(٢) رُؤْيَا؟». [خ ٨٤٥، ١١٤٣، ١٣٨٦، ٢٠٨٥، ٢٧١٩، ٣٢٣٦، ٣٣٥٤، ٤٦٧٤، ٦٠٦٩، ٧٠٤٧.]

٢٢- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مَنبِيهِ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُوتِيَتْ خَزَائِنُ الْأَرْضِ، فَوَضَعَ فِي يَدَيَّ أُسْوَارِينَ^(١) مِنْ ذَهَبٍ، فَكَبَّرَا عَلَيَّ وَأَهْمَانِي، فَأَوْجِي إِلَيَّ أَنْ انْفُخْتُهُمَا، فَتَفَخَّخْتُهُمَا فَذَهَبَا، فَأَوْلَتْهُمَا الْكُذَّابِينَ اللَّذِينَ أَنَا بَيْنَهُمَا: صَاحِبَ صَنْعَاءَ، وَصَاحِبَ الْيَمَامَةِ». [خ ٣٦٢١، ٤٠٧٩،

٤٣- كتاب الفضائل

(١) باب فضل نسب النبي ﷺ،

وتسليم الحجر عليه قبل النبوة

١- (٢٢٧٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِي وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمٍ، جَمِيعًا عَنِ الْوَلِيدِ، قَالَ ابْنُ مِهْرَانَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ أَبِي عَمَّارٍ، شَدَّادٍ أَنَّهُ سَمِعَ وَائِلَةَ بْنَ الْأَسْقَعِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى كِنَانَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ. وَاصْطَفَى قُرَيْشًا مِنْ كِنَانَةَ، وَاصْطَفَى مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ، وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ».

٢- (٢٢٧٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ.

(١) في (خ) «أسوارين».

(٢) هكذا هو في جميع نسخ مسلم: البارحة، وفيه دليل لجواز إطلاق البارحة على الليلة الماضية، وإن كان من قبل الزوال. النووي.

حَدَّثَنِي سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لِأَعْرِفُ حَجْرًا^(٣) بِمَكَّةَ كَانَ يُسَلِّمُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُبْعَثَ، إِنِّي لِأَعْرِفُهُ الْآنَ».

(٢) باب تفضيل نبينا ﷺ على جميع الخلائق

٣- (٢٢٧٨) حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، أَبُو صَالِحٍ، حَدَّثَنَا هِشَلٌ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ) عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ. حَدَّثَنِي أَبُو عَمَّارٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ فَرُوحٍ. حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَوَّلُ مَنْ يَنْشَقُّ عَنْهُ الْقَبْرُ، وَأَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشْفَعٍ».

(٣) باب في معجزات النبي ﷺ

٤- (٢٢٧٩) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ، سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ)، حَدَّثَنَا

(٣) هو: الحجر الأسود. تنبيه المعلم (٩٤٩).

أَنَسَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ بِالزُّورَاءِ، فَأَتَيْتُ بِإِنَاءٍ مَاءٍ لَا يَغْمُرُ أَصَابِعَهُ، أَوْ قَدَرَ مَا يُؤَارِي أَصَابِعَهُ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ هِشَامٍ.

٨- (٢٢٨٠) وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بِنُ شَيْبٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَغِينٍ، حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزَّيْبِرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّ أُمَّ مَالِكٍ كَانَتْ تُهْدِي لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي عَكَّةَ لَهَا سَمْنَا، فَيَأْتِيهَا بَنُوها فَيَسْأَلُونَ الْأَدَمَ، وَلَيْسَ عِنْدَهُمْ شَيْءٌ، فَتَعْبُدُ إِلَى الَّذِي كَانَتْ تُهْدِي فِيهِ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَتَجِدُ فِيهِ سَمْنَا، فَمَا زَالَ يُقِيمُ لَهَا أَدَمَ بَيْتِهَا^(٣) حَتَّى عَصَرْتُهُ، فَأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «عَصَرْتِيهَا؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «لَوْ تَرَكَتِيهَا مَا زَالَ قَائِمًا».

٩- (٢٢٨١) وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بِنُ شَيْبٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَغِينٍ، حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزَّيْبِرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَظِعُهُ، فَأَطَعَمَهُ شَطْرَ وَسْقٍ شَعِيرٍ، فَمَا زَالَ الرَّجُلُ يَأْكُلُ مِنْهُ وَامْرَأَتُهُ وَصَبِيهُمَا، حَتَّى كَالَهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «لَوْ لَمْ تَكُلْهُ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ، وَلَقَامَ لَكُمْ».

١٠- (٧٠٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَتَفِيُّ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ (وَهُوَ ابْنُ أَنَسٍ) عَنْ أَبِي الزَّيْبِرِ الْمَكِّيِّ أَنَّ أَبَا الطَّفَيْلِ عَامِرَ بْنَ وَائِلَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ أَخْبَرَهُ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَكَانَ يَجْمَعُ الصَّلَاةَ، فَصَلَّى الظَّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمًا آخَرَ الصَّلَاةَ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الظَّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، ثُمَّ دَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ بَعْدَ ذَلِكَ، فَصَلَّى

ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا بِمَاءٍ بِقَدْحٍ رَخْرَاحٍ، فَجَعَلَ الْقَوْمُ يَتَوَضَّأُونَ، فَحَزَزْتُ مَا بَيْنَ السَّتِينِ إِلَى الثَّمَانِينَ، قَالَ: فَجَعَلْتُ أَنْظُرَ إِلَى الْمَاءِ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ. [خ ١٩٥، ٢٠٠، ٣٥٧٤، ٣٥٧٥].

٥- (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيِّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَحَانَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ، فَالْتَمَسَ النَّاسُ الْوُضُوءَ فَلَمْ يَجِدُوهُ. فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِوُضُوءٍ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ الْإِنَاءِ يَدَهُ، وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَتَوَضَّأُوا مِنْهُ. قَالَ: فَرَأَيْتَ الْمَاءَ يَنْبُعُ مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ، فَتَوَضَّأَ النَّاسُ حَتَّى تَوَضَّأُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ. [خ ١٦٩، ٣٥٧٣].

٦- (...) حَدَّثَنِي أَبُو عَسَانَ الْمِسْمَعِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَاذٌ (يَعْنِي ابْنَ هِشَامٍ)، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ. حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ نَسِيَّ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ بِالزُّورَاءِ (قَالَ: وَالزُّورَاءُ بِالْمَدِينَةِ عِنْدَ السُّوقِ وَالْمَسْجِدِ فِيمَا ثَمَّةَ) دَعَا بِقَدْحٍ فِيهِ مَاءٌ، فَوَضَعَ كَفَّهُ فِيهِ، فَجَعَلَ يَنْبُعُ مِنْ^(١) بَيْنِ أَصَابِعِهِ، فَتَوَضَّأَ جَمِيعُ أَصْحَابِهِ، قَالَ: قُلْتُ: كَمْ كَانُوا يَا أَبَا حَمْرَةَ؟ قَالَ: وَكَانُوا زُهَاءَ الثَّلَاثِيَّةِ^(٢) [خ ٣٥٧٢].

٧- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ بِنِ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ

(١) فِي (خ) «يَنْبُعُ بَيْنِ أَصَابِعِهِ».

(٢) فِي (خ) «زُهَاءُ ثَلَاثِيَّةٍ».

(٣) فِي (خ) «لَهَا أَدَمُ بَيْتِهَا».

أَحَدٌ مِنْكُمْ، فَمَنْ كَانَ لَهُ بَعِيرٌ فَلْيَسُدَّ عَقَالَهُ» فَهَبَّتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ، فَقَامَ رَجُلٌ فَحَمَلَتْهُ الرِّيحُ^(٤) حَتَّى أَلْقَتْهُ بِجَبَلِي طِيءٍ^(٥) وَجَاءَ رَسُولُ ابْنِ الْعَلَمَاءِ^(٦) صَاحِبِ أَيْلَةَ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِكِتَابٍ، وَأَهْدَى لَهُ بَعْلَةً بَيْضَاءَ^(٧) فَكَتَبَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْدَى لَهُ بُرْدًا. ثُمَّ أَقْبَلْنَا حَتَّى قَلِمْنَا وَادِي الْقُرَى، فَسَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَرْأَةَ عَنْ حَدِيثِهَا: «كَمْ بَلَغَ ثَمْرُهَا؟» فَقَالَتْ: عَشْرَةَ أَوْسُقٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي مُسْرِعٌ، فَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فَلْيُسْرِعْ مَعِي، وَمَنْ شَاءَ فَلْيَمْكُثْ» فَخَرَجْنَا حَتَّى أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: «هَذِهِ طَابَةٌ، وَهَذَا أَحَدٌ، وَهُوَ جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ». ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ خَيْرَ دُورِ الْأَنْصَارِ دَارُ بَنِي النَّجَّارِ، ثُمَّ دَارُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ دَارُ بَنِي عَبْدِ الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ^(٨) ثُمَّ دَارُ بَنِي سَاعِدَةَ، وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ» فَلَحِقْنَا سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ. فَقَالَ أَبُو أُسَيْدٍ: أَلَمْ تَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَيْرَ دُورِ الْأَنْصَارِ، فَجَعَلْنَا آخِرًا^(٩) فَأَذْرَكَ سَعْدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ خَيْرَ دُورِ الْأَنْصَارِ فَجَعَلْتَنَا آخِرًا، فَقَالَ: «أَوْلَيْسَ بِحَسْبِكُمْ أَنْ تَكُونُوا مِنَ الْخِيَارِ».

١٢- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.

- (٤) هو من بني ساعدة، ولا أعرفه. تنبيه المعلم (٩٥٤).
 (٥) هما: أجا، وسلمى. تنبيه المعلم (٩٥٥).
 (٦) قال شيخنا: يحتمل أن تكون أمه العلماء، وهو: يوحنا بن زوية، ويقال: يُحْتَمَلُ. تنبيه المعلم (٩٥٦).
 (٧) هي: اللدليل. تنبيه المعلم (٩٥٧).
 (٨) هكذا هو في النسخ: بني عبد الحارث، وكذا نقله القاضي. قال: وهو خطأ من الرواة، وصوابه: بني الحارث. بحذف لفظه عجل. النووي.
 (٩) في (خ) «فجعلتنا آخر» (في الموضعين).

الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَاتُونَ عَدَا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، عَيْنَ تَبُوكَ، وَإِنَّكُمْ لَنْ تَأْتُوا حَتَّى يُضْحِيَ النَّهَارُ، فَمَنْ جَاءَهَا مِنْكُمْ فَلَا يَمَسْ مِنْ مَائِهَا شَيْئًا حَتَّى آتِي». فَجِئْنَاهَا وَقَدْ سَبَقْنَا إِلَيْهَا رَجُلَانِ، وَالْعَيْنُ مِثْلُ الشَّرَاكِ تَبِضُ^(١) بِشَيْءٍ مِنْ مَاءٍ، قَالَ: فَسَأَلَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ مَسَسْتُمَا مِنْ مَائِهَا شَيْئًا؟» قَالَا: نَعَمْ، فَسَبَّهُمَا النَّبِيُّ ﷺ، وَقَالَ لَهُمَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، قَالَ: ثُمَّ عَرَفُوا بِأَيْدِيهِمْ مِنَ الْعَيْنِ قَلِيلًا قَلِيلًا، حَتَّى اجْتَمَعَ فِي شَيْءٍ، قَالَ: وَعَسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ، ثُمَّ أَعَادَهُ فِيهَا، فَجَرَّتِ الْعَيْنُ بِمَاءٍ مُنْهَجِرٍ. أَوْ قَالَ: غَزِيرِ شَكِّ أَبُو عَلِيٍّ أَيُّهُمَا قَالَ حَتَّى اسْتَقَى^(٢) النَّاسُ، ثُمَّ قَالَ: «يُوشِكُ، يَا مُعَاذُ إِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ، أَنْ تَرَى مَا هَهُنَا قَدْ مَلِئَ جَنَانًا».

١١- (١٣٩٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ^(٣) بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ، فَأَتَيْنَا وَادِي الْقُرَى عَلَى حَدِيثِهَا لِامْرَأَةٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اخْرِصُوهَا» فَخَرَصْنَاهَا. وَخَرَصَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةَ أَوْسُقٍ، وَقَالَ: «أَحْصِيهَا حَتَّى نَرْجِعَ إِلَيْكَ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ». وَأَنْظَلْنَا، حَتَّى قَدِمْنَا تَبُوكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَتَهَبُ عَلَيْكُمْ اللَّيْلَةُ رِيحٌ شَدِيدَةٌ، فَلَا يَقُمْ فِيهَا»

- (١) هكذا ضبطناه هنا: تبض، ونقل القاضي اتفاق الرواة هنا على أنه بالضاد المعجمة، ومعناه: تسيل. النووي.
 (٢) في (خ) «فاستقى الناس».
 (٣) في (خ) «سهل الساعدي».

وَأَنَا نَائِمٌ، فَأَخَذَ السِّيفَ فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِي، فَلَمْ أَشْعُرْ إِلَّا وَالسِّيفُ صَلْتًا فِي يَدِهِ، فَقَالَ لِي (٢) «مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ فِي الثَّانِيَةِ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ. قَالَ: فَشَامَ السِّيفَ، فَهَا هُوَ دَا جَالِسٌ» ثُمَّ لَمْ يَغْرِضْ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [خ ٢٩١٣، ٤١٣٥، ٤١٣٩].

١٤- (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ. حَدَّثَنِي سِنَانُ بْنُ أَبِي سِنَانَ الدُّوْلِيِّ وَأَبُو سَلْمَةَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَخْبَرَهُمَا أَنَّهُ غَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَزْوَةَ قَيْلٍ نَجْدٍ. فَلَمَّا قَفَلَ النَّبِيُّ ﷺ قَفَلَ مَعَهُ، فَأَذْرَكْتُهُمُ الْقَائِلَةَ يَوْمًا، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ وَمَعْمَرٍ. [خ ٢٩١٠، ٢٩١٨].

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنِ أَبِي سَلْمَةَ، عَنْ جَابِرِ، قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِذَاتِ الرَّقَاعِ بِمَعْنَى حَدِيثِ الزَّهْرِيِّ، وَلَمْ يَذْكُرْ: ثُمَّ لَمْ يَغْرِضْ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

(٥) باب بيان مثل ما بعث

النبي ﷺ من الهدى والعلم

١٥- (٢٢٨٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ

حَدَّثَنَا عَفَّانُ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا الْمُغْبِرَةُ بْنُ سَلْمَةَ الْمُحَزُّومِيَّ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ. حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ يَحْيَى، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، إِلَى قَوْلِهِ: «وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ» وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ مِنْ قِصَّةِ سَعْدِ بْنِ عِبَادَةَ، وَرَادَ فِي حَدِيثِ وَهَيْبٍ: فَكَتَبَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِبَحْرِهِمْ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِ وَهَيْبٍ: فَكَتَبَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

(٤) باب توكله على الله تعالى

وعصمة الله تعالى له من الناس

١٣- (٨٤٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ، عَنْ جَابِرِ، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍاءَ، مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرِ ابْنِ زِيَادٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ (بِعْنِي ابْنُ سَعْدٍ) عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ سِنَانَ بْنِ أَبِي سِنَانَ الدُّوْلِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ قَيْلٍ نَجْدٍ، فَأَذْرَكَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاءِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ شَجَرَةٍ، فَعَلَّقَ سَيْفَهُ بِغُضُنٍ مِنْ أَغْصَانِهَا. قَالَ: وَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الْوَادِي يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ رَجُلًا أَتَانِي» (١)

(١) هو: غورث بن الحارث - بفتح الغين المعجمة، وضمها، وبمثلة في آخره-، وصوب القاضي: الفتح، وضبطه بعض رواة البخاري بالعين المهملة، قال عياض: والصواب إجماع، وقال الخطابي: هو عُورث، أو غورث- على التصغير، والشك. قال القاضي: وقد جاء في حديث آخر مثل هذا، وسُمي الرَّجُلُ دُعُورًا، انتهى. ودُعُور ذكروا قصته في ذي أمر، والصواب: أن دُعُورًا تصحيف، وقصة غورث هي الصحيحة. ورأيت في المستدرک أن اسمه: غورك بن الحارث - بالكاف -.

(٢) في (خ) «فقال: من يمنعك».

١٧- (٢٢٨٤) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُعْبِرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْفَرَّاشِيُّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ أُمَّتِي كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا، فَجَعَلَتِ الدَّوَابَّ وَالْفَرَاشُ يَقَعْنَ فِيهَا، فَأَنَا آخِذٌ بِحُجَزِكُمْ وَأَنْتُمْ تَقْحُمُونَ فِيهَا»^(٢) [خ ٣٤٢٦، ٦٤٨٣].

(...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ. قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

١٨- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنْبِيهِ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا، فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهَا جَعَلَ الْفَرَاشُ وَهَذِهِ الدَّوَابُّ الَّتِي^(٣) فِي النَّارِ يَقَعْنَ فِيهَا. وَجَعَلَ يَحْجِزُهُنَّ وَيَغْلِبُنَّهُ فَيَتَقَحَّمْنَ فِيهَا، قَالَ: فَذَلِكَ مَثَلِي وَمَثَلِكُمْ، أَنَا آخِذٌ بِحُجَزِكُمْ عَنِ النَّارِ. هَلُمَّ عَنِ النَّارِ، هَلُمَّ عَنِ النَّارِ، فَتَعْلُبُونِي تَقْتَحُمُونَ فِيهَا».

١٩- (٢٢٨٥) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سَلِيمٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مِينَاءَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلِي وَمَثَلِكُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَوْقَدَ نَارًا، فَجَعَلَ الْجِنَادِبُ وَالْفَرَاشُ يَقَعْنَ فِيهَا، وَهُوَ يَدْبُهِنَّ عَنْهَا، وَأَنَا آخِذٌ بِحُجَزِكُمْ عَنِ النَّارِ، وَأَنْتُمْ تَقْلُتُونَ مِنْ يَدِي».

(٢) في (خ) «فيها».

(٣) في (خ) «وهذه الدواب التي تقع في النار».

وَأَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي عَامِرٍ)، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مَثَلَ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَصَابَ أَرْضًا، فَكَانَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ طَيِّبَةٌ، قَبِلَتِ الْمَاءَ فَأَنْبَتَتِ الْكَلَاءَ وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ، وَكَانَ مِنْهَا أَجَادِبُ أَمْسَكَتِ الْمَاءَ، فَفَنَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ، فَشَرِبُوا مِنْهَا وَسَقَوْا وَرَعَوْا، وَأَصَابَ طَائِفَةٌ^(١) مِنْهَا أُخْرَى، إِنَّمَا هِيَ قَيْعَانٌ لَا تُمْسِكُ مَاءً وَلَا تُنْبِتُ كَلَاءً، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَهَّهَ فِي دِينِ اللَّهِ، وَنَفَعَهُ بِمَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ، فَعَلِمَ وَعَلَّمَ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ». [خ ٧٩].

(٦) باب شفقتي ﷺ على أمته،

ومبالغة في تحذيرهم مما يضرهم

١٦- (٢٢٨٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ، (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ). قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مَثَلِي وَمَثَلَ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى قَوْمَهُ، فَقَالَ: يَا قَوْمِ إِنِّي رَأَيْتُ الْجَيْشَ بِعَيْنِي، وَإِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْعُرْيَانُ، فَالْتَجَاءُ، فَأَطَاعَهُ طَائِفَةٌ مِنْ قَوْمِهِ، فَأَذَلُّوهُ فَانْطَلَقُوا عَلَى مُهْلَتِهِمْ، وَكَذَّبَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ فَأَضْبَحُوا مَكَانَهُمْ، فَصَبَّحَهُمُ الْجَيْشُ فَأَهْلَكَهُمْ وَاجْتَاَحَهُمْ، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ أَطَاعَنِي وَاتَّبَعَ مَا جِئْتُ بِهِ، وَمَثَلُ مَنْ عَصَانِي وَكَذَّبَ مَا جِئْتُ بِهِ مِنَ الْحَقِّ». [خ ٦٤٨٢، ٧٢٨٣].

(١) في (خ) «وأصاب منها».

(٧) باب ذكر كونه ﷺ خاتم النبيين

٢٠- (٢٢٨٦) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بُنْيَانًا فَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ، فَجَعَلَ النَّاسُ يُطِيفُونَ بِهِ، يَقُولُونَ: مَا رَأَيْنَا بُنْيَانًا أَحْسَنَ مِنْ هَذَا، إِلَّا هَذِهِ اللَّبَنَةُ، فَكُنْتُ أَنَا تِلْكَ اللَّبَنَةُ».

٢١- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ ابْتَنَى بُيُوتًا فَأَحْسَنَهَا وَأَجْمَلَهَا وَأَكْمَلَهَا، إِلَّا مَوْضِعَ لَبَنَةٍ مِنْ زَاوِيَةٍ مِنْ زَوَايَاهَا، فَجَعَلَ النَّاسُ يُطُوفُونَ وَيُعْجِبُهُمُ الْبُنْيَانُ فَيَقُولُونَ: أَلَا وَضَعْتَ هَهُنَا لَبَنَةً فَيَتِمُّ بُنْيَانُكَ» فَقَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ: «فَكُنْتُ أَنَا اللَّبَنَةُ».

٢٢- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَفُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بُنْيَانًا فَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ، إِلَّا مَوْضِعَ لَبَنَةٍ مِنْ زَاوِيَةٍ مِنْ زَوَايَاهَا، فَجَعَلَ النَّاسُ يُطُوفُونَ بِهِ وَيَعْجَبُونَ لَهُ وَيَقُولُونَ: هَلَّا وَضَعْتَ هَذِهِ اللَّبَنَةَ قَالَ: فَأَنَا اللَّبَنَةُ. وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ». [خ ٣٥٣٥].

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ،

عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلِي وَمَثَلُ النَّبِيِّينَ» فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٢٣- (٢٢٨٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنِ مِينَاءَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ، كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى دَارًا فَأَتَمَّهَا وَأَكْمَلَهَا إِلَّا مَوْضِعَ لَبَنَةٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَدْخُلُونَهَا وَيَتَعَجَّبُونَ مِنْهَا، وَيَقُولُونَ: لَوْلَا مَوْضِعُ اللَّبَنَةِ». قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَأَنَا مَوْضِعُ اللَّبَنَةِ، جِئْتُ فَخَتَمْتُ الْأَنْبِيَاءَ». [خ ٣٥٣٤].

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سَلِيمٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، وَقَالَ: بَدَلْ أَتَمَّهَا أَحْسَنَهَا.

(٨) باب إذا أراد الله تعالى

رحمة أمة قبض نبيها قبلها

٢٤- (٢٢٨٨) قَالَ مُسْلِمٌ: وَحَدَّثْتُ عَنْ أَبِي أَسَامَةَ^(١) وَمِمَّنْ رَوَى ذَلِكَ عَنْهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ

(١) قال الرشيد العطار في غرر الفوائد (٩): وهذا الحديث متصلٌ محفوظٌ من رواية جماعة من الثقات، عن إبراهيم بن سعيد الجوهري، عن أبي أسامة، منهم: أبو بكر البزار الحافظ، ومحمد بن المسيب الأريغاني، والحسن بن أحمد بن إبراهيم ابن فيل البالسي وغيرهم. ورواه عن الأريغاني هذا جماعة، منهم: محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري الملقب بإمام الأئمة، وهو من أقرانه، وإبراهيم بن محمد بن يحيى - أظنه المزكي - وأبو أحمد محمد بن عيسى الجلودي - راوي صحيح مسلم - وغيرهم. ومن صحيح طرق هذا الحديث عندنا، ثم ساقه بإسناده من طريق أبي بكر البزار، =

قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدَبًا يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ». [خ ٦٥٨٩].

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ بَشِيرٍ. جَمِيعًا عَنْ مُسْعَرٍ، ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ جُنْدَبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِهِ.

٢٦- (٢٢٩٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي) عَنْ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلًا يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، مَنْ وَرَدَ شَرِبَ، وَمَنْ شَرِبَ لَمْ يَظْمَأْ أَبَدًا، وَلَيَرِدَنَّ عَلَيَّ أَقْوَامٌ أَعْرَفُهُمْ وَيَعْرِفُونِي، ثُمَّ يَحَالُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ».

قَالَ أَبُو حَازِمٍ: فَسَمِعَ التَّعْمَانَ بْنَ أَبِي عِيَّاشٍ وَأَنَا أُحَدِّثُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ، فَقَالَ: هَكَذَا سَمِعْتُ سَهْلًا يَقُولُ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: نَعَمْ.

(٢٢٩١) قَالَ: وَأَنَا أَشْهَدُ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ لَسَمِعْتُهُ يَزِيدُ فَيَقُولُ: «إِنَّهُمْ مِنِّي، فَيَقَالُ: إِنَّكَ لَا تَذَرِي مَا عَمِلُوا بَعْدَكَ، فَأَقُولُ: سُحْقًا سُحْقًا لِمَنْ بَدَّلَ بَعْدِي».

(...) وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أَسَامَةُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَنِ التَّعْمَانَ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ يَعْقُوبَ.

٢٧- (٢٢٩٢) وَحَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو الضَّبِّي.

الْجَوْهَرِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، حَدَّثَنِي بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَرَادَ رَحْمَةً أُمَّةٍ مِنْ عِبَادِهِ، قَبَضَ نَبِيَّهَا قَبْلَهَا، فَجَعَلَهُ لَهَا فَرَطًا وَسَلَفًا بَيْنَ يَدَيْهَا، وَإِذَا أَرَادَ هَلَكَةَ أُمَّةٍ، عَذَّبَهَا، وَنَبَيْهَا حَيًّا، فَأَهْلَكَهَا وَهُوَ يَنْظُرُ، فَأَقْرَعَ عَيْنَهُ بِهَلَكَتِهَا حِينَ كَذَبُوهُ وَعَصَوْا أَمْرَهُ».

(٩) باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته

٢٥- (٢٢٨٩) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ

= ومن طريق ابن عساكر، وقال: قال محمد بن المسيب: قال لي محمد بن إسحاق بن خزيمة: اقرأ عليّ هذا الحديث، فقلت: أنا أستحيي منك أن أحدثك، وأنت محدث خراسان، فقال ابن علي الرازي: يقول لك الأستاذ: حَدَّثَنِي وَأَنْتَ تَقُولُ: لَا. فقلتُ له: أنا لا أقول لا. ولكنني أستحيي أن أحدثه، فقرأت عليه، فقال لي بعد القراءة- ثلاث مرّات-: بارك الله فيك يا أبا عبد الله. قال الشيخ- يعني زاهرا-: بلغني أن محمد بن إسحاق روى عنه هذا الحديث، وقال على رأس الملاء: ثنا محمد بن المسيب الشيخ الصالح، قالوا: من محمد بن المسيب؟ ثم قصده الناس بعد ذلك. قلتُ: ورجال هذا الإسناد الذي قبله ثقات، والله أعلم. وذكر الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي أنّ هذا الحديث غريبٌ فردٌ عزيزٌ. وقال الشيخ أبو الحسن ظريف بن محمد بن عبد العزيز المقرئ في فوائده: وقيل: إن إبراهيم بن سعيد الجوهري تفرد به. حدث به الإمام أبو الوليد حسان بن محمد القرشي، عن الإمام محمد بن إسحاق بن خزيمة، عن محمد بن المسيب الأرميني، قال: وليس لأبي إسحاق ابن سعيد الجوهري في صحيح مسلم إلا حديثان أحدهما، هذا.

٢٩- (٢٢٩٥) وَحَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدْفِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ) أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسِ الْهَاشِمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: كُنْتُ أَسْمَعُ النَّاسَ يَذْكُرُونَ الْحَوْضَ، وَلَمْ أَسْمَعْ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمًا مِنْ ذَلِكَ. وَالْجَارِيَةُ تَمَشُّطِي، فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَيُّهَا النَّاسُ» فَقُلْتُ لِلْجَارِيَةِ: اسْتَأْخِرِي عَنِّي. قَالَتْ: إِنَّمَا دَعَا الرَّجَالَ وَلَمْ يَدْعُ النِّسَاءَ، فَقُلْتُ: إِنِّي مِنَ النَّاسِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَكُمْ فَرَطٌ عَلَى الْحَوْضِ، فَإِنِّي لَا يَأْتِيَنِّي أَحَدُكُمْ فَيَذُبُّ عَنِّي كَمَا يَذُبُّ الْبَعِيرُ الضَّالَّ، فَأَقُولُ: فِيمَ هَذَا؟» فَيَقُولُ: «إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدَثُوا بِعَدِّكَ، فَأَقُولُ: سُحْقًا».

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ نَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ (وَهُوَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو)، حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: كَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ تُحَدِّثُ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ، عَلَى الْمَنْبَرِ، وَهِيَ تَمْتَشِطُ: «أَيُّهَا النَّاسُ» فَقَالَتْ لِمَاشِطَتِهَا: كُنْفِي رَأْسِي، بِنَحْوِ حَدِيثِ بُكَيْرٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسٍ.

٣٠- (٢٢٩٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ

= قاله أحمد بن حنبل عن عقان عنه. وابن خثيم ضعيف. نافع بن عمر عن ابن أبي مليكة، عن أسماء بنت أبي بكر، وعن ابن عمرو.

حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عَمَرَ الْجُمَحِيُّ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَوْضِي مَسِيرَةٌ شَهْرٍ، وَرَوَايَاهُ سَوَاءٌ، وَمَاؤُهُ أَبْيَضُ مِنَ الْوَرِقِ^(١) وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمَسْكِ، وَكِبْرَانُهُ^(٢) كَنْجُومِ السَّمَاءِ، فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَا يَطْمَأُ بَعْدَهُ أَبَدًا». [خ ٦٥٧٩].

(٢٢٩٣) قَالَ: وَقَالَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي عَلَى الْحَوْضِ حَتَّى أَنْظُرَ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ مِنْكُمْ، وَسَيُؤْخَذُ أَنْاسٌ دُونِي، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ مِنِّي وَمِنْ أُمَّتِي، فَيَقَالُ: أَمَا شَعَرْتَ مَا عَمِلُوا بِعَدِّكَ؟ وَاللَّهِ مَا بَرِحُوا بِعَدِّكَ يَرْجِعُونَ عَلَيَّ أَعْقَابِهِمْ».

قَالَ: فَكَانَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُودُ بِكَ أَنْ نَرْجِعَ عَلَيَّ أَعْقَابِنَا، أَوْ أَنْ نُفْتَنَ^(٣) عَنْ دِينِنَا. [خ ٦٥٩٣، ٧٠٤٨].

٢٨- (٢٢٩٤) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ عَنِ ابْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبِيدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، وَهُوَ بَيْنَ ظَهْرَانِي أَصْحَابِيهِ: «إِنِّي عَلَى الْحَوْضِ، أَنْتَظِرُ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ مِنْكُمْ، فَوَاللَّهِ لَيُقْتَطَعَنَّ دُونِي رَجَالٌ، فَلَأَقُولَنَّ: أَيُّ رَبِّ مِنِّي وَمِنْ أُمَّتِي، فَيَقُولُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا عَمِلُوا بِعَدِّكَ، مَا زَالُوا يَرْجِعُونَ عَلَيَّ أَعْقَابِهِمْ»^(٤).

(١) هكذا هو في جميع النسخ: الورق، بكسر الراء، وهو: الفضة. النووي.

(٢) في (خ) «من المسك كبرانه».

(٣) في (خ) «أو نفتن».

(٤) قال الدارقطني في التتبع (١٩٢): تابع يحيى بن سليم، هند بن خالد، ورواه عن ابن خثيم مثله، =

عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيِّتِ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: «إِنِّي فَرَطْتُ لَكُمْ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ. وَإِنِّي، وَاللَّهِ لَا أَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ، وَإِنِّي قَدْ أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ^(١) خَزَائِنِ الْأَرْضِ، أَوْ مَفَاتِيحَ الْأَرْضِ وَإِنِّي، وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي، وَلَكِنْ أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَتَنَافَسُوا فِيهَا».

عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيِّتِ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: «إِنِّي فَرَطْتُ لَكُمْ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ. وَإِنِّي، وَاللَّهِ لَا أَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ، وَإِنِّي قَدْ أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ^(١) خَزَائِنِ الْأَرْضِ، أَوْ مَفَاتِيحَ الْأَرْضِ وَإِنِّي، وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي، وَلَكِنْ أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَتَنَافَسُوا فِيهَا».

[خ ١٣٤٤، ٣٥٩٦، ٤٠٤٢، ٤٠٨٥، ٦٤٢٦، ٦٥٩٠].

(...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَرِيرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكَرْ: «أَصْحَابِي، أَصْحَابِي».

(...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، جَمِيعًا عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ وَفِي حَدِيثِ شُعْبَةَ عَنْ مُغِيرَةَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ.

٣١- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا وَهْبٌ (بِعْنِي ابْنُ جَرِيرٍ)، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَيُّوبَ يُحَدِّثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْثِدٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ، ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ كَالْمَوْدِعِ لِلْأَحْيَاءِ وَالْأَمْوَاتِ، فَقَالَ: «إِنِّي فَرَطْتُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، وَإِنْ عَرَضَهُ كَمَا بَيْنَ أُيْلَةَ إِلَى الْجُحْفَةِ. إِنِّي لَسْتُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي، وَلَكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا أَنْ تَتَنَافَسُوا فِيهَا، وَتَقْتَلُوا، فَتَهْلِكُوا، كَمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ».

(...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبَّاسُ بْنُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، كِلَاهُمَا عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ وَمُغِيرَةَ.

قَالَ عُقْبَةُ: فَكَانَتْ آخِرَ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ.

٣٣- (٢٢٩٨) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ حَارِثَةَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «حَوْضُهُ مَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَالْمَدِينَةَ».

٣٢- (٢٢٩٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ:

فَقَالَ لَهُ الْمُسْتَوْرِدُ: أَلَمْ تَسْمَعْهُ قَالَ: «الْأَوَانِي؟» قَالَ: لَا، فَقَالَ الْمُسْتَوْرِدُ: «تُرَى فِيهِ الْآيَةَ مِثْلَ الْكَوَاكِبِ». [خ ٦٥٩١، ٦٥٩٢].

(١) هكذا هو في جميع النسخ: مفاتيح -الباء-، قال القاضي: وروي: مفاتيح، بحذفها، فمن أثبتها فهو جمع مفاتيح، ومن حذفها فجمع: مفتاح، وهما لغتان فيه. النووي.

(...) وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَزْرَةَ، حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عَمَارَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ أَنَّهُ سَمِعَ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبِ الْخَزَاعِيِّ يَقُولُ:

٣٦- (٢٣٠٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّي وَاللَّفْظُ
لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ
الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا) عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ
الْعَمِّي عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،
مَا آيَةُ الْحَوْضِ؟ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ
لَأَيُّتُهُ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ وَكَوَاكِبِهَا، أَلَا
فِي اللَّيْلَةِ الْمُظْلِمَةِ الْمُضْحِيَّةِ، آيَةُ الْجَنَّةِ مَنْ شَرِبَ
مِنْهَا لَمْ يَظْمَأْ آخَرَ مَا عَلَيْهِ، يَشْحَبُ فِيهِ مِيزَابَانِ مِنَ
الْجَنَّةِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ، عَرْضُهُ مِثْلُ طُولِهِ،
مَا بَيْنَ عَمَانَ إِلَى أَيْلَةَ، مَاؤُهُ أَشَدَّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ،
وَأَخْلَى مِنَ الْعَسَلِ».

٣٧- (٢٣٠١) حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ الْمُسَمَعِيُّ
وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَابِرَةٌ).
قَالُوا: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ (وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ)، حَدَّثَنِي أَبِي
عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ
ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيِّ، عَنْ ثَوْبَانَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ
قَالَ: «إِنِّي لَبِعَفْرِ حَوْضِي أَدُودُ النَّاسِ^(١) لِأَهْلِ
الْيَمَنِ، أَضْرِبُ بِعَصَايَ حَتَّى يَرْفُضَ عَلَيْهِمْ». فَسُئِلَ
عَنْ عَرْضِهِ فَقَالَ: «مِنْ مُقَامِي إِلَى عَمَانَ». وَسُئِلَ
عَنْ شَرَابِهِ فَقَالَ: «أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ،
وَأَخْلَى مِنَ الْعَسَلِ، يَغْتَفِي فِيهِ مِيزَابَانِ يُمَدَّانِهِ مِنَ
الْجَنَّةِ. أَحَدُهُمَا مِنْ دَهَبٍ، وَالْآخَرُ مِنْ وَرَقٍ».

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ
ابْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ، بِإِسْنَادِ هِشَامٍ.
بِمِثْلِ حَدِيثِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «أَنَا، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عِنْدَ

(١) فِي (خ) «أَدُودُ النَّاسِ عَنْهُ لِأَهْلِ».

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، وَذَكَرَ الْحَوْضَ.
بِمِثْلِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ الْمُسْتَوْرِدِ وَقَوْلَهُ.

٣٤- (٢٢٩٩) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ
وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ (وَهُوَ
ابْنُ زَيْدٍ) حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ،
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَمَامَكُمْ حَوْضًا، مَا
بَيْنَ نَاحِيَّتَيْهِ كَمَا بَيْنَ جَرَبَا وَأَذْرَحَ».

(...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ
الْمُثَنَّى وَعُيَيْبُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى
(وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُيَيْبِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ
عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَمَامَكُمْ حَوْضًا كَمَا
بَيْنَ جَرَبَا وَأَذْرَحَ». وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ الْمُثَنَّى:
«حَوْضِي».

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي ح
وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
بِشْرِ، قَالَا: حَدَّثَنَا عُيَيْبُ اللَّهِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلُهُ.
وَزَادَ: قَالَ عُيَيْبُ اللَّهِ: فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: قَرَيْتَيْنِ بِالسَّامِ.
بَيْنَهُمَا مَسِيرَةٌ ثَلَاثِ لِيَالٍ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ بِشْرِ:
ثَلَاثَةٌ أَيَّامٍ.

(...) وَحَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَفْصُ
ابْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ
عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ عُيَيْبِ اللَّهِ.

٣٥- (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى،
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ
عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
«إِنَّ أَمَامَكُمْ حَوْضًا كَمَا بَيْنَ جَرَبَا وَأَذْرَحَ، فِيهِ
أَبَارِيقُ كُنُجُومِ السَّمَاءِ، مَنْ وَرَدَهُ فَشَرِبَ مِنْهُ، لَمْ
يَظْمَأْ بَعْدَهَا أَبَدًا».

عُفْرِ الْحَوْضِ».

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ، عَنْ ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، حَدِيثَ الْحَوْضِ، فَقُلْتُ لِيَحْيَى بْنِ حَمَّادٍ: هَذَا حَدِيثٌ سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي عَوَّانَةَ، فَقَالَ: وَسَمِعْتُهُ أَيْضًا مِنْ شُعْبَةَ فَقُلْتُ: انظُرْ لِي فِيهِ، فَانظَرَ لِي فِيهِ فَحَدَّثَنِي بِهِ.

٣٨- (٢٣٠٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامِ الْجُمَحِيِّ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ (يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَأَدُودَنَّ عَنْ حَوْضِي رَجَالًا كَمَا تُدَادُ الْعَرَبِيَّةُ مِنَ الْإِبِلِ». [خ ٢٣٦٧].

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِهِ.

٣٩- (٢٣٠٣) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَدَّرُ^(١) حَوْضِي كَمَا بَيْنَ أَيْلَةَ وَصَنْعَاءَ مِنَ الْيَمَنِ. وَإِنَّ فِيهِ مِنَ الْأَبَارِقِ كَعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ». [خ ٦٥٨٠].

٤٠- (٢٣٠٤) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ الصَّقَّارُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنَ صُهَيْبٍ يُحَدِّثُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَيَرِدَنَّ

عَلَيَّ الْحَوْضَ رَجَالٌ مِمَّنْ صَاحِبَنِي، حَتَّى إِذَا رَأَيْتُهُمْ وَرَفِعُوا إِلَيَّ، اخْتَلَجُوا دُونِي، فَلَأَقُولَنَّ: أَيُّ رَبِّ أَصِيحَابِي، أَصِيحَابِي^(٢) فَلْيَقَالَنَّ لِي: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَخَذْتُوا بِعَدِّكَ». [خ ٦٥٨٢].

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، جَمِيعًا عَنِ الْمُخْتَارِ ابْنِ فُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذَا الْمَعْنَى. وَزَادَ: «أَيَّتَهُ عَدَدُ النُّجُومِ».

٤١- (٢٣٠٣) وَحَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ وَهُرَيْرِمُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى (وَاللَّفْظُ لِعَاصِمٍ)، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، سَمِعْتُ أَبِي، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَا بَيْنَ نَاحِيَّتَيْ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَالْمَدِينَةَ».

٤٢- (...) وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، ح وَحَدَّثَنَا حَسَنُ ابْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، كِلَاهِمَا عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُمَا شَكَا فَقَالَا: أَوْ مِثْلَ مَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَعَمَّانَ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي عَوَّانَةَ: «مَا بَيْنَ لَابَتَيْ حَوْضِي».

٤٣- (...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِّي، قَالَا: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: قَالَ أَنَسُ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «تُرَى فِيهِ أَبَارِقُ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ كَعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ».

(٢) وقع في الرويات مضعراً مكرراً. وفي بعض النسخ: أصحابي أصحابي، مكبراً مكرراً. النووي.

(١) في (خ) «قال: إن قدر».

ابن سَعْدٍ، حَدَّثَنَا سَعْدٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ يَوْمَ أُحُدٍ، عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَنْ يَسَارِهِ، رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بَيْضٌ، يُقَاتِلَانِ عَنْهُ كَأَشَدِّ الْقِتَالِ، مَا رَأَيْتُهُمَا قَبْلُ وَلَا بَعْدُ. [خ٤٠٥٤].

(١١) باب في شجاعة النبي ﷺ،

وتقدمه للحرب

٤٨- (٢٣٠٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ وَاللَّفِظُ لِيَحْيَى (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرْنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ. وَكَانَ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَشْجَعَ النَّاسِ، وَلَقَدْ فَزِعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَأَنْطَلَقَ نَاسٌ قِبَلَ الصَّوْتِ. فَتَلَقَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَاجِعًا، وَقَدْ سَبَقَهُمْ إِلَى الصَّوْتِ، وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ لِأَبِي طَلْحَةَ عُرَيْ، فِي عُنُقِهِ السَّيْفُ وَهُوَ يَقُولُ: «لَمْ تُرَاعُوا، لَمْ تُرَاعُوا». قَالَ: «وَجَدْنَاهُ بَحْرًا، أَوْ إِنَّهُ لَبَحْرٌ».

قَالَ: وَكَانَ فَرَسًا يُبْطَأُ. [خ٢٨٢٠، ٢٨٦٦، ٢٩٠٨، ٣٠٤٠، ٦٠٣٢].

٤٩- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: كَانَ بِالْمَدِينَةِ فَرْعٌ، فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ يُقَالُ لَهُ مَنْدُوبٌ، فَرَكِبَهُ فَقَالَ: «مَا رَأَيْنَا مِنْ فَرْعٍ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا». [خ٢٢٦٧، ٢٨٦٢، ٢٩٦٩، ٢٨٦٧].

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ح وَحَدَّثَنِي يَحْيَى

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ مِثْلَهُ، وَزَادَ: «أَوْ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ».

٤٤- (٢٣٠٥) حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعِ بْنِ الْوَلِيدِ السَّكُونِيِّ، حَدَّثَنِي أَبِي (رَحِمَهُ اللَّهُ)، حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ خَيْثَمَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا إِنِّي فَرَطٌ لَكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، وَإِنْ بَعُدَ مَا بَيْنَ ظَرْفَيْهِ كَمَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَأَيْلَةَ، كَأَنَّ الْأَبَارِيْقَ فِيهِ التَّجُومُ».

٤٥- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ الْمُهَاجِرِ بْنِ مِسْمَارٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ مَعَ غُلَامِي نَافِعٍ: أَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ فَكَتَبَ إِلَيَّ: إِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «أَنَا الْفَرَطُ عَلَى الْحَوْضِ».

(١٠) باب في قتال جبريل وميكائيل

عن النبي ﷺ، يوم أحد

٤٦- (٢٣٠٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ مَسْعَرٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ، قَالَ: رَأَيْتُ عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَنْ شِمَالِهِ، يَوْمَ أُحُدٍ، رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بَيَاضٍ، مَا رَأَيْتُهُمَا قَبْلُ وَلَا بَعْدُ، يَعْنِي جَبْرِيْلَ وَمِيكَائِيْلَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ. [خ٥٨٢٦].

٤٧- (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ

عَشْرَ سِنِينَ، وَاللَّهِ مَا قَالَ لِي: أَفَّا قَطَّ، وَلَا قَالَ لِي لَشَيْءٍ: لِمَ فَعَلْتَ كَذَا؟ وَهَلَّا فَعَلْتَ كَذَا؟.

زَادَ أَبُو الرَّبِيعِ: لَيْسَ (١) مِمَّا يَصْنَعُهُ الْخَادِمُ. وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَهُ: وَاللَّهِ. [خ ٦٠٣٨].

(...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ قَرُوحٍ، حَدَّثَنَا سَلَامُ ابْنُ مَسْكِينٍ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَائِيِّ عَنْ أَنَسٍ بِمِثْلِهِ.

٥٢- (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَزُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ (وَاللَّفْظُ لِأَحْمَدَ) قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، أَخَذَ أَبُو طَلْحَةَ بِيَدِي، فَأَنْطَلَقَ بِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ أَنَسَا غُلَامٌ كَيْسَ فَلْيُخْدَمْكَ، قَالَ: فَحَدَّمْتُهُ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ. وَاللَّهِ مَا قَالَ لِي لَشَيْءٍ صَنَعْتُهُ: لِمَ صَنَعْتَ هَذَا هَكَذَا؟ وَلَا لَشَيْءٍ لَمْ أَصْنَعْهُ: لِمَ لَمْ تَصْنَعْ هَذَا هَكَذَا؟. [خ ٢٧٦٨، ٦٩١١].

٥٣- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ، حَدَّثَنِي سَعِيدٌ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي بُرْدَةَ) عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تِسْعَ سِنِينَ، فَمَا أَعْلَمُهُ قَالَ لِي قَطَّ: لِمَ فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا؟ وَلَا غَابَ عَلَيَّ شَيْئًا قَطَّ.

٥٤- (٢٣١٠) حَدَّثَنِي أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ، زَيْدُ ابْنُ يَزِيدَ، أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ (وَهُوَ ابْنُ عَمَارٍ) قَالَ: قَالَ إِسْحَاقُ: قَالَ أَنَسُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ خُلُقًا.

(١) فِي (خ) «لَشَيْءٍ مِمَّا يَصْنَعُهُ».

ابْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: فَرَسًا لَنَا، وَلَمْ يَقُلْ: لِأَبِي طَلْحَةَ، وَفِي حَدِيثِ خَالِدٍ: عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعْتُ أَنَسًا.

(١٢) بَابُ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَجُودَ

النَّاسِ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ

٥٠- (٢٣٠٨) حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُرَاجِمٍ. حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) عَنِ الزُّهْرِيِّ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو عَمْرَانَ، مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجُودَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ، وَكَانَ أَجُودَ مَا يَكُونُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، إِنْ جَبْرَيْلُ ﷺ كَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ سَنَةٍ، فِي رَمَضَانَ حَتَّى يَنْسَلِخَ، فَيَعْرِضُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقُرْآنَ. فَإِذَا لَقِيَهُ جَبْرَيْلُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجُودَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ. [خ ٦، ١٩٠٢، ٣٢٢٠، ٣٥٥٤، ٤٩٩٧].

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ مِبَارَكٍ عَنْ يُوسُفَ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

(١٣) بَابُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا

٥١- (٢٣٠٩) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَائِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ)، كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ مِثْلَهُ، سَوَاءٌ (٣)

٥٧- (٢٣١٢) وَحَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ التَّضَرِّبِ التِّيمِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ)، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مَا سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ. قَالَ: فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَأَعْطَاهُ غَنَمًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ (٤) فَرَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ، فَقَالَ: يَا قَوْمِ اسْلُمُوا، فَإِنَّ مُحَمَّدًا يُعْطِي عَطَاءً لَا يَخْشَى الْفَاقَةَ.

٥٨- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ غَنَمًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ، فَأَتَى قَوْمَهُ فَقَالَ: أَيُّ قَوْمِ اسْلُمُوا، فَإِنَّ مُحَمَّدًا لِيُعْطِي عَطَاءً مَا يَخَافُ الْفَقْرَ.

فَقَالَ أَنَسٌ: إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لِيُسْلِمَ مَا يُرِيدُ إِلَّا الدُّنْيَا، فَمَا يُسْلِمُ (٥) حَتَّى يَكُونَ الْإِسْلَامَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا.

٥٩- (٢٣١٣) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَحْمَدُ بْنُ

فَأَرْسَلَنِي يَوْمًا لِحَاجَةٍ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَذْهَبُ وَفِي نَفْسِي أَنْ أَذْهَبَ لِمَا أَمَرَنِي بِهِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ. فَخَرَجْتُ حَتَّى أَمَرَ عَلَى صِبْيَانٍ وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي السُّوقِ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ قَبِضَ بِقَفَايَ مِنْ وَرَائِي، قَالَ: فَتَنَظَرْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقَالَ: «يَا أَيُّسُّ أَذْهَبَتْ (١) حَيْثُ أَمَرْتُكَ؟» قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ. أَنَا أَذْهَبُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ.

(٢٣٠٩) قَالَ أَنَسٌ: وَاللَّهِ لَقَدْ خَدَمْتُهُ تِسْعَ سِنِينَ، مَا عَلِمْتُهُ قَالَ لِشَيْءٍ صَنَعْتُهُ: لِمَ فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا؟ أَوْ لِشَيْءٍ تَرَكْتُهُ: هَلَا فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا.

٥٥- (٢٣١٠) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ وَأَبُو الرَّبِيعِ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التِّيَّاحِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا (٢) [خ ٦٢٠٣].

(١٤) باب ما سئل رسول الله ﷺ

شَيْئًا قَطُّ فَقَالَ: لَا. وَكَثْرَةُ عَطَائِهِ

٥٦- (٢٣١١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ الْمُثَنَّى سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مَا سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا قَطُّ فَقَالَ: لَا. [خ ٦٠٣٤].

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ.

(٣) قال الجياني في التقييد (٩١١/٣): هكذا إسناده عند أبي العلاء. وفي نسخة أبي أحمد: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، نا عبدالرحمن بن مهدي، عن سُفْيَانَ. وجعل محمد بن المُثَنَّى، بدل: محمد بن حاتم. وعن محمد بن حاتم خرَّجه أبو مسعود، عن مسلم. (٤) في حفصي أنه: صفوان بن أمية، ثم رأيت كذلك في سيرة أبي الفتح. تنبيه المعلم (٩٦٢). (٥) في (خ) «فما يُمسي حتى».

(١) في (خ) «يا أيُّسُّ ذهبت».

(٢) قال الجياني في التقييد (٩١١/٣): هكذا إسناده هذا الحديث عند أبي أحمد وغيره، وفي نسخة أبي العلاء: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ وَأَبُو الرَّبِيعِ، قَالَا: نا عبدالواحد، عن أبي التِّيَّاحِ، جعل مكان عبدالوارث: عبدالواحد. والصواب: عبدالوارث، وهو: ابن سعيد الثَّوْرِيُّ صاحب أبي التِّيَّاحِ.

[خ ٢٥٩٨، ٣١٣٧، ٣١٦٤، ٤٣٨٣].

٦١- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنِ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ جَاءَ أَبَا بَكْرٍ مَالًا مِنْ قِبَلِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَضْرَمِيِّ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ دَيْنٌ، أَوْ كَانَتْ لَهُ قِبَلَهُ عِدَّةٌ، فَلْيَأْتِنَا، يَنْحُوا حَدِيثَ ابْنِ عُيَيْنَةَ. [خ ٢٢٩٦، ٢٦٨٣، ٣١٣٧، ٤٣٨٣].

(١٥) باب رحمته ﷺ الصبيان

والعيال، وتواضعه، وفضل ذلك

٦٢- (٢٣١٥) حَدَّثَنَا هَدَابُ بْنُ خَالِدٍ وَشَيْبَانُ ابْنُ فَرَّوْحَ، كِلَاهُمَا عَنْ سُلَيْمَانَ (وَاللَّفْظُ لِشَيْبَانَ). حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَائِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وُلِدَ لِي اللَّيْلَةُ غُلَامًا، فَسَمَّيْتُهُ بِاسْمِ أَبِي، إِبْرَاهِيمَ» ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَيَّ أُمُّ سَيْفٍ، امْرَأَةٌ قَيْنٌ يُقَالُ لَهُ أَبُو سَيْفٍ. فَانْطَلَقَ يَأْتِيهِ وَاتَّبَعْتُهُ، فَانْتَهَيْتُنَا إِلَى أَبِي سَيْفٍ وَهُوَ يَنْفُخُ بِكَبِيرِهِ، قَدْ امْتَلَأَ الْبَيْتَ دُخَانًا، فَاسْرَعْتُ الْمَشْيَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا سَيْفٍ أَمْسِكْ، جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَمْسَكَ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِالصَّبِيِّ، فَضَمَّهُ إِلَيْهِ، وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ.

فقال أنس: لقد رأيته وهو يكيد بنفسه بين يدي رسول الله ﷺ، فدمعت عيننا رسول الله ﷺ، فقال: «تدمع العين ويحزن القلب، ولا نقول إلا

عَمْرُو بْنُ سَرْحٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ الْفَتْحِ، فَتَحَ مَكَّةَ، ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَاقْتَتَلُوا بِحُنَيْنٍ، فَانْصَرَ اللَّهُ دِينَهُ وَالْمُسْلِمِينَ، وَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ مِائَةَ مِنَ التَّمَعِ، ثُمَّ مِائَةَ، ثُمَّ مِائَةَ.

قال ابن شهاب: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ أَنَّ صَفْوَانَ قَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ أَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا أَعْطَانِي، وَإِنَّهُ لَأَبْغَضُ النَّاسِ إِلَيَّ، فَمَا بَرَحَ يُعْطِينِي حَتَّى إِنَّهُ لَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ.

٦٠- (٢٣١٤) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ التَّاقِدِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ، وَعَنْ عَمْرُو، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرٍ، أَحَدُهُمَا يَزِيدُ عَلَى الْآخَرِ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ: قَالَ سُفْيَانُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْكَدِرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ سُفْيَانُ: وَسَمِعْتُ أَيْضًا عَمْرُو بْنَ دِينَارٍ يُحَدِّثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، وَزَادَ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ قَدْ جَاءَنَا مَالُ الْبَحْرَيْنِ لَقَدْ أَعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا».

وقال يديه جميعًا، فقُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَجِيءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ، فَقَدِمَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ بَعْدَهُ، فَأَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى: مَنْ كَانَتْ لَهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِدَّةٌ أَوْ دَيْنٌ فَلْيَأْتِ، فَقُمْتُ فَقُلْتُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَوْ قَدْ جَاءَنَا مَالُ الْبَحْرَيْنِ أَعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا» فَحَسَى أَبُو بَكْرٍ مَرَّةً، ثُمَّ قَالَ لِي: عَدَّهَا. فَعَدَدْتُهَا فَإِذَا هِيَ حُمُسُمِائَةٌ، فَقَالَ: خُذْ مِثْلَهَا.

يُقْبَلُ الْحَسَنَ، فَقَالَ: إِنَّ لِي عَشْرَةَ مِنَ الْوَلَدِ مَا قَبَلْتُ وَاحِدًا مِنْهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ مَنْ لَا يَرْحَمَ لَا يُرْحَمَ». [خ ٥٩٩٧].

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

٦٦- (٢٣١٩) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَيْسَى ابْنُ يُونُسَ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ، حَدَّثَنَا حَفْصُ (بِعْنِي ابْنُ غِيَاثٍ)، كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ وَأَبِي ظَبْيَانَ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَا يَرْحَمَ النَّاسَ لَا يَرْحَمُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ». [خ ٦٠١٣، ٧٣٧٦].

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسِ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عَمْرٍو وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ.

(١٦) باب كثرة حياته ﷺ

٦٧- (٢٣٢٠) حَدَّثَنِي عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ أَبِي عُثْبَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَحْمَدُ ابْنُ سِنَانٍ، قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ

مَا يَرْضَى رَبَّنَا، وَاللَّهُ يَا إِبْرَاهِيمُ إِنَّا بِكَ لَمَحْزُونُونَ». [خ ١٣٠٣].

٦٣- (٢٣١٦) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ) قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ) عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَمْرٍو ابْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَرْحَمَ بِالْعِيَالِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: كَانَ إِبْرَاهِيمُ مُسْتَرْضِعًا لَهُ فِي عَوَالِي الْمَدِينَةِ، فَكَانَ يَنْطَلِقُ وَتَحْنُ مَعَهُ، فَيَدْخُلُ الْبَيْتَ وَإِنَّهُ لَيَدْحَنُ، وَكَانَ ظَهْرُهُ قَيْنًا، فَيَأْخُذُهُ فَيَقْبَلُهُ، ثُمَّ يَرْجِعُ.

قَالَ عَمْرٍو: فَلَمَّا تُوْفِيَ إِبْرَاهِيمُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ ابْنِي، وَإِنَّهُ مَاتَ فِي الثُّدِيِّ، وَإِنَّ لَهُ لَطَفْرَيْنِ تَكْمَلَانِ رِضَاعَهُ فِي الْجَنَّةِ».

٦٤- (٢٣١٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَدِمَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: أَنْتَقَبِلُونَ صَبِيَانَكُمْ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ، فَقَالُوا: لَكِنَّا، وَاللَّهِ مَا نُقْبَلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَمْلِكُ إِنْ كَانَ اللَّهُ نَزَعَ مِنْكُمْ الرَّحْمَةَ».

وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: «مِنْ قَلْبِكَ الرَّحْمَةَ». [خ ٥٩٩٨].

٦٥- (٢٣١٨) وَحَدَّثَنِي عَمْرٍو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عَمْرٍو، جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ عَمْرٍو: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ أَبْصَرَ النَّبِيَّ ﷺ

(١) فِي (خ) «أَوْ أَمْلِكُ».

فَيُضَحِّكُونَ، وَتَبَسَّمُ ﷺ.

(١٨) باب رحمة النبي ﷺ للنساء،
وأمر السواق مطاياهن بالرفق بهن

٧٠- (٢٣٢٣) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ

وَحَامِدُ بْنُ عَمَرَ وَفُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ.
جَمِيعًا عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا
حَمَادٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ،
قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ (٢)
وَعَلَامٌ أَسْوَدُ يُقَالُ لَهُ: أَنْجَسُهُ، يَحْدُو، فَقَالَ لَهُ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَنْجَسَةُ رُوَيْدَكَ، سَوْقًا» (٣)
بِالْقَوَارِيرِ. [خ ٦١٤٩، ٦١٦١، ٦٢٠٢، ٦٢١٠].

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَحَامِدُ بْنُ

عَمَرَ وَأَبُو كَامِلٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ ثَابِتٍ،
عَنْ أَنَسٍ، بِنَحْوِهِ.

٧١- (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ، كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عَلِيَّةَ، قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا
إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى عَلَى أَرْوَاجِهِ، وَسَوَاقٌ يَسُوقُ
بِهِنَّ يُقَالُ لَهُ أَنْجَسُهُ، فَقَالَ: «وَيْحَكَ يَا أَنْجَسَةُ
رُوَيْدًا سَوْفَكَ بِالْقَوَارِيرِ».

قَالَ: قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: تَكَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

بِكَلِمَةٍ لَوْ تَكَلَّمَ بِهَا بَعْضُكُمْ لَعَبَثُمُوهَا عَلَيْهِ.

٧٢- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا

(٢) هذه السفره هي حجة الوداع، كما رأيته أنا في مسند
أحمد. تنبيه المعلم (٩٦٤).

(٣) في (خ) «سوفك».

مِهْدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ
ابْنَ أَبِي عُتْبَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ
يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَدْرَاءِ
فِي خِدْرِهَا وَكَانَ إِذَا كَرِهَ شَيْئًا عَرَفْنَاهُ فِي وَجْهِهِ.
[خ ٣٥٦٢، ٦١٠٢، ٦١١٩].

٦٨- (٢٣٢١) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ
ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ،
عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عَمْرٍو حِينَ قَدِمَ مُعَاوِيَةَ إِلَى (١) الْكُوفَةِ، فَذَكَرَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: لَمْ يَكُنْ فَاجِحًا وَلَا مُتَفَحِّشًا.
وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ
أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا».

قَالَ عُثْمَانُ: حِينَ قَدِمَ مَعَ مُعَاوِيَةَ إِلَى الْكُوفَةِ.
[خ ٣٥٥٩، ٣٧٥٩، ٦٠٢٩، ٦٠٣٥].

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا
أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا
أَبِي ح وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ
(يَعْنِي الْأَحْمَرَ)، كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا
الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

(١٧) باب تبسمه ﷺ وحسن عشرته

٦٩- (٢٣٢٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا

أَبُو حَيْثَمَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: قُلْتُ لِجَابِرِ
ابْنِ سَمُرَةَ: أَكُنْتُ تَجَالِسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ:
نَعَمْ، كَثِيرًا، كَانَ لَا يَقُومُ مِنْ مُصَلَّاهُ الَّذِي يُصَلِّي
فِيهِ الصُّبْحَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَإِذَا طَلَعَتْ قَامَ.
وَكَانُوا يَتَحَدَّثُونَ فَيَأْخُذُونَ فِي أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ.

(١) في (خ) «معاوية الكوفة». (في الموضعين).

٧٥- (٢٣٢٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالْحَلَّاقُ يَحْلِقُهُ. وَأَطَافَ بِهِ أَصْحَابُهُ، فَمَا يُرِيدُونَ أَنْ تَقَعَ شَعْرَةٌ إِلَّا فِي يَدِ رَجُلٍ.

٧٦- (٢٣٢٦) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ فِي عَقْلِهَا شَيْءٌ (٢) فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً، فَقَالَ: «يَا أُمَّ فُلَانٍ أَنْظِرِي أَيَّ السَّكِّ شِئْتِ، حَتَّى أَقْضِيَ لَكَ حَاجَتَكَ» فَحَلَا مَعَهَا فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ. حَتَّى فَرَعَتْ مِنْ حَاجَتِهَا.

(٢٠) باب مباحثته ﷺ للأثام، واختياره من المباح أسهله، وانتقامه لله عند انتهاك حرماته

٧٧- (٢٣٢٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ ابْنِ أَنَسٍ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: مَا خَيْرَ رَسُولٍ اللَّهُ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا أَخَذَ (٣) أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبَعَدَ النَّاسِ مِنْهُ، وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ، إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. [خ/٣٥٦٠، ٦١٢٦، ٦٧٥٣، ٦٧٨٦].

(...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ

يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَتْ أُمَّ سُلَيْمٍ مَعَ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُنَّ يَسُوقُ (١) بَيْنَهُنَّ سَوَاقٍ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّ أَنْجَشَةٍ رُوَيْدًا سَوْفَكَ بِالْقَوَارِيرِ».

٧٣- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي هَمَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ، قَالَ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَادٍ حَسَنُ الصَّوْتِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رُوَيْدًا يَا أَنْجَشَةُ لَا تَكْسِرِ الْقَوَارِيرَ» يَعْنِي ضَعْفَةَ النِّسَاءِ. [خ/٦٢٠٩، ٦٢١٠، ٦٢١١].

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ. حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَمْ يَذْكُرْ: حَادٍ حَسَنُ الصَّوْتِ.

(١٩) باب قُربِ النبي ﷺ

من الناس، وتبركهم به

٧٤- (٢٣٢٤) حَدَّثَنَا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنُ أَبِي النَّضْرِ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. جَمِيعًا عَنْ أَبِي النَّضْرِ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ (يعني هاشم بن القاسم)، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الْعَدَاةَ جَاءَ خَدْمُ الْمَدِينَةِ بِأَيْتِهِمْ فِيهَا الْمَاءُ، فَمَا يُؤْتَى بِإِنَاءٍ إِلَّا غَمَسَ يَدَهُ فِيهَا، فَرُبَّمَا جَاوَوْهُ فِي الْعَدَاةِ الْبَارِدَةِ فَيَغْمِسُ يَدَهُ فِيهَا.

(٢) أظنها أم زفر. تنبيه المعلم (٩٦٥).

(٣) في (خ) «إلا اختار أيسرهما».

(١) في (خ) «وهو يسوق».

(٢١) باب طيب رائحة النبي ﷺ،

ولين مسه، والتبرك بمسحه

٨٠- (٢٣٢٩) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَمَادِ بْنِ
طَلْحَةَ الْقِنَادِ، حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ (وَهُوَ ابْنُ نَصْرِ
الْهُمْدَانِيِّ) عَنْ سِمَاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ:
صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْأُولَى، ثُمَّ خَرَجَ
إِلَى أَهْلِهِ وَخَرَجْتُ مَعَهُ، فَاسْتَقْبَلَهُ وَلِدَانٌ، فَجَعَلَ
يَمْسَحُ خَدِّي أَحَدَهُمْ وَاحِدًا وَاحِدًا، قَالَ: وَأَمَّا أَنَا
فَمَسَحَ خَدِّي، قَالَ: فَوَجَدْتُ لِيَدِهِ بَرْدًا أَوْ رِيحًا
كَأَنَّمَا أَخْرَجَهَا مِنْ جُوزَةِ عَطَارٍ.

٨١- (٢٣٣٠) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا
جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، ح
وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا هَاشِمُ
(يَعْنِي ابْنَ الْقَاسِمِ)، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (وَهُوَ ابْنُ
الْمُغِيرَةِ) عَنْ ثَابِتٍ، قَالَ أَنَسٌ: مَا شَمِمْتُ عَبْرًا
قَطْ وَلَا مِسْكَ وَلَا شَيْئًا أَطْيَبَ مِنْ رِيحِ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ، وَلَا مَسِسْتُ شَيْئًا قَطْ دِيبَاجًا وَلَا حَرِيرًا أَلْيَنَ
مَسًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [خ ٣٥٦١].

٨٢- (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ
صَحْرٍ الدَّارِمِيِّ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ،
حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
أَزْهَرَ اللَّوْنِ، كَأَنَّ عَرَفَةَ اللَّوْلُو، إِذَا مَشَى تَكَفَّأً وَلَا
مَسِسْتُ^(١) دِيبَاجَةً وَلَا حَرِيرَةً أَلْيَنَ مِنْ كَفِّ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا شَمِمْتُ مِسْكََةً وَلَا عَبْرَةً
أَطْيَبَ مِنْ رَائِحَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [خ ١٩٧٣].

إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ، ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ
عَبْدَةَ، حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ عِيَّاصٍ، كِلَاهُمَا عَنْ
مَنْصُورٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، فِي رِوَايَةِ فَضِيلِ ابْنِ شِهَابٍ.
وَفِي رِوَايَةِ جَرِيرِ مُحَمَّدِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ عَنْ
عَائِشَةَ.

(...) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ
وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، بِهَذَا
الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ.

٧٨- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا
أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ،
قَالَتْ: مَا خَيْرَ رَسُولٍ لِلَّهِ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ، أَحَدُهُمَا
أَيْسَرُ مِنَ الْآخَرِ، إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا، مَا لَمْ يَكُنْ
إِنَّمَا فَإِنْ كَانَ إِثْمًا، كَانَ أَبَعَدَ النَّاسِ مِنْهُ.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ جَمِيعًا
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ،
إِلَى قَوْلِهِ: أَيْسَرَهُمَا، وَلَمْ يَذْكَرَا مَا بَعْدَهُ.

٧٩- (٢٣٢٨) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا
أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ،
قَالَتْ: مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا قَطْ بِيَدِهِ،
وَلَا امْرَأَةً. وَلَا خَادِمًا إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ،
وَمَا نِيلَ مِنْهُ شَيْءٌ قَطْ، فَيَنْتَقِمَ مِنْ صَاحِبِهِ، إِلَّا أَنْ
يُنْتَهَكَ شَيْءٌ مِنْ مَحَارِمِ اللَّهِ، فَيَنْتَقِمَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ
نُمَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ وَوَكِيعٌ، ح وَحَدَّثَنَا
أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، كُلُّهُمُ عَنْ هِشَامٍ،
بِهَذَا الْإِسْنَادِ، يَزِيدُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ.

(١) فِي (خ) «وَمَا مَسِسْتُ».

فَتَجَعَلُهُ فِي الطَّيِّبِ وَالْقَوَارِيرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أُمَّ سُلَيْمٍ مَا هَذَا؟» قَالَتْ: عَرَفْتُكَ أَدُوفٌ بِهِ طَيِّبِي.

(٢٣) باب عرق النبي ﷺ

في البرد، وحين يأتيه الوحي

٨٦- (٢٣٣٣) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: إِنْ كَانَ لَيُنزَّلُ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْعِدَاةِ الْبَارِدَةِ، ثُمَّ تَفِيضُ جَبْهَتُهُ عَرَقًا. [خ، ٢، ٣٢١٥].

٨٧- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ بِشْرِ، جَمِيعًا عَنْ هِشَامٍ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ). حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ؟ فَقَالَتْ: «أَحْيَانًا يَأْتِينِي فِي مِثْلِ صَلْصَلَةِ الْجَرَسِ، وَهُوَ أَشَدُّ» (٣) عَلَيَّ، ثُمَّ يَفْصِمُ عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُهُ، وَأَحْيَانًا مَلَكَ فِي مِثْلِ صُورَةِ الرَّجُلِ، فَأَعْيِي مَا يَقُولُ.

٨٨- (٢٣٣٤) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ حِطَّانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِذَا أُنزِلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ (٤) كُرِبَ لِذَلِكَ، وَتَرَبَّدَ وَجْهُهُ.

٨٩- (٢٣٣٥) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا

(٢٢) باب طيب عرق النبي ﷺ، والتبرك به
٨٣- (٢٣٣١) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا هَاشِمٌ (يَعْنِي ابْنَ الْقَاسِمِ) عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ عِنْدَنَا فَعَرَقٌ، وَجَاءَتْ أُمِّي بِقَارُورَةٍ (١) فَجَعَلَتْ تَسْلُتُ الْعَرَقَ فِيهَا، فَاسْتَيْقِظَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «يَا أُمَّ سُلَيْمٍ، مَا هَذَا الَّذِي تَصْنَعِينَ؟» قَالَتْ: هَذَا عَرَفُكَ نَجَعَلُهُ فِي طَيِّبِنَا، وَهُوَ مِنْ أَطْيَبِ الطَّيِّبِ.

٨٤- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي سَلَمَةَ) عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْخُلُ بَيْتَ أُمَّ سُلَيْمٍ فَيَنَامُ عَلَى فِرَاشِهَا وَلَيْسَتْ فِيهِ، قَالَ: فَجَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ فَنَامَ عَلَى فِرَاشِهَا، فَأَتَيْتُ فَقِيلَ لَهَا: هَذَا النَّبِيُّ ﷺ نَامَ (٢) فِي بَيْتِكَ، عَلَى فِرَاشِكَ، قَالَ: فَجَاءَتْ وَقَدْ عَرِقَ، وَاسْتَنْقَعَ عَرَفُهُ عَلَى قِطْعَةٍ أُودِمَ، عَلَى الْفِرَاشِ، فَفَتَحَتْ عَتِيدَتَهَا فَجَعَلَتْ تَنْسِفُ ذَلِكَ الْعَرَقَ فَتَعَصِرُهُ فِي قَوَارِيرِهَا، فَفَرَعَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَا تَصْنَعِينَ؟ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ» فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَرْجُو بَرَكَتَهُ لِصِبْيَانِنَا، قَالَ: «أَصَبَتْ». [خ، ٦٢٨١].

٨٥- (٢٣٣٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ، عَنْ أُمَّ سُلَيْمٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْتِيهَا فَيَقِيلُ عِنْدَهَا، فَتَبْسُطُ لَهُ نِطْعًا فَيَقِيلُ عَلَيْهِ، وَكَانَ كَثِيرَ الْعَرَقِ، فَكَانَتْ تَجْمَعُ عَرَفَهُ

(٣) في (خ) «وهو أشد».

(٤) في (خ) «إذا أنزل عليه كرب».

(١) أمه هي أم سليم. تنبيه المعلم (٩٦٦).

(٢) في (خ) «نائم».

عَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ، مَا رَأَيْتُ شَيْئًا قَطَّ أَحْسَنَ مِنْهُ
ﷺ. [خ ٣٥٥١، ٥٨٤٨].

٩٢- (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَ أَبُو كُرَيْبٍ.
قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ،
عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: مَا رَأَيْتُ مِنْ ذِي لِمَةٍ أَحْسَنَ فِي
حُلَّةِ حَمْرَاءٍ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، شَعْرُهُ يَضْرِبُ
مَنْكِبَيْهِ بَعِيدًا مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ وَلَا
بِالْقَصِيرِ.

قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: لَهُ شَعْرٌ. [خ ٥٩٠١].

٩٣- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ
الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَثُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ
يُوسُفَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، قَالَ: سَمِعْتُ
الْبَرَاءَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ
وَجْهًا، وَأَحْسَنَهُمْ (٢) خَلْقًا، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْذَاهِبِ
وَلَا بِالْقَصِيرِ. [خ ٣٥٤٩].

(٢٦) باب صفة شعر النبي ﷺ

٩٤- (٢٣٣٨) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا
جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ: قُلْتُ لِأَنْسِ
ابْنَ مَالِكٍ: كَيْفَ كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ:
كَانَ شَعْرًا رَجُلًا، لَيْسَ بِالْجَعْدِ وَلَا السَّبِطِ، بَيْنَ
أُذُنَيْهِ وَعَاتِقَيْهِ (٣) [خ ٥٩٠٥، ٥٩٠٦].

٩٥- (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا
حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى.
حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَامٌ، حَدَّثَنَا
قَتَادَةُ عَنْ أَنْسِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَضْرِبُ

مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ
الْحَسَنِ، عَنْ حِطَّانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ
عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أُنْزِلَ
عَلَيْهِ الْوَحْيُ نَكَسَ رَأْسَهُ، وَنَكَسَ أَصْحَابُهُ
رُؤُوسَهُمْ. فَلَمَّا أَتَيْتُ (١) عَنْهُ، رَفَعَ رَأْسَهُ.

(٢٤) باب في سدل النبي ﷺ شعره، وفرقه

٩٠- (٢٣٣٦) حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُرَاجِمٍ
وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ (قَالَ مَنْصُورٌ: حَدَّثَنَا.
وَقَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنَا) إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ
سَعْدٍ) عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ،
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْأَلُونَ
أَشْعَارَهُمْ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ رُؤُوسَهُمْ،
وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ مَوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ
فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ بِهِ، فَسَدَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَاصِيَتَهُ، ثُمَّ
فَرَّقَ بَعْدُ. [خ ٣٥٥٨، ٣٩٤٤، ٥٩١٧].

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الظَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ
وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، بِهَذَا
الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

(٢٥) باب في صفة النبي ﷺ،

وأنه كان أحسن الناس وجهًا

٩١- (٢٣٣٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ
ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَقَ، قَالَ: سَمِعْتُ
الْبَرَاءَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مَرْبُوعًا،
بَعِيدًا مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ عَظِيمَ الْجُمَّةِ إِلَى شَحْمَةِ أُذُنَيْهِ

(٢) في (خ) «وأحسنه».

(٣) في (خ) «وعاتيقه».

(١) في (خ) «فلما انجلى».

ﷺ وَمَا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ رَجُلٌ رَأَاهُ غَيْرِي، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: فَكَيْفَ رَأَيْتَهُ؟ قَالَ: كَانَ أَبْيَضَ مَلِيحًا مَقْصَدًا.

(٢٩) باب شبيهه ﷺ

١٠٠- (٢٣٤١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَعَمْرُو النَّاقِدُ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ إِدْرِيسَ. قَالَ عَمْرُو: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَوْدِيُّ عَنِ هِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: هَلْ خَضَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ رَأَى مِنَ الشَّيْبِ إِلَّا، (قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ: كَأَنَّهُ يُقَلِّلُهُ) وَقَدْ خَضَبَ أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرُ بِالْحِنَاءِ وَالْكَتَمِ.

١٠١- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ بْنُ الرِّثَانِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَضَبَ؟ فَقَالَ: لَمْ يَبْلُغِ الْخَضَابَ، كَانَ فِي لِحْيَتِهِ شَعْرَاتٌ بِيضٌ، قَالَ قُلْتُ لَهُ: أَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَخْضِبُ؟ قَالَ: فَقَالَ: نَعَمْ. بِالْحِنَاءِ وَالْكَتَمِ.

١٠٢- (...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ. حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ: أَخْضَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَرَ مِنَ الشَّيْبِ إِلَّا قَلِيلًا.

١٠٣- (...) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ قَالَ: سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ خِضَابِ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ: لَوْ شِئْتُ أَنْ أَعْدَّ شَمَطَاتٍ كُنْتُ فِي رَأْسِهِ فَعَلْتُ، وَقَالَ: لَمْ يَخْضِبْ، وَقَدْ اخْتَضَبَ أَبُو بَكْرٍ بِالْحِنَاءِ وَالْكَتَمِ.

شَعْرُهُ مَنَكِيهٌ. [خ ٥٩٠٣، ٥٩٠٤].

٩٦- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ.

(٢٧) باب في صفة فم النبي ﷺ،

وعينه، وعقبه

٩٧- (٢٣٣٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ ابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى)، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَمَاكِ بْنِ حَرَبٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَلِيعَ الْفَمِ، أَشْكَلَ الْعَيْنِ، مَنهُوسَ الْعَقَبَيْنِ. قَالَ: قُلْتُ لِسَمَاكِ: مَا ضَلِيعَ الْفَمِ؟ قَالَ: عَظِيمُ الْفَمِ، قَالَ: قُلْتُ: مَا أَشْكَلَ الْعَيْنِ؟ قَالَ: طَوِيلُ شَقِّ الْعَيْنِ، قَالَ: قُلْتُ: مَا مَنهُوسُ الْعَقَبِ؟ قَالَ: قَلِيلُ لَحْمِ الْعَقَبِ.

(٢٨) باب كان النبي ﷺ أبيض، مليح الوجه

٩٨- (٢٣٤٠) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي الطَّفَيْلِ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: أَرَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ. كَانَ أَبْيَضَ، مَلِيحَ الْوَجْهِ.

قَالَ مُسْلِمٌ بْنُ الْحَجَّاجِ: مَاتَ أَبُو الطَّفَيْلِ سَنَةَ مِائَةٍ وَكَانَ آخِرَ مَنْ مَاتَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٩٩- (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي الطَّفَيْلِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

أبي خالد، عن أبي جحيفة قال: رأيت رسول الله ﷺ أبيض قد شاب، كان الحسن بن علي يشبهه.

(...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَخَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، كُلُّهُمُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي جَحِيْفَةَ، بِهَذَا، وَلَمْ يَقُولُوا: أَيْضَ قَدْ شَابَ.

١٠٨- (٢٣٤٤) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ سُئِلَ عَنْ شَيْبِ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ: كَانَ إِذَا دَهَنَ رَأْسَهُ لَمْ يَرِ مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِذَا لَمْ يَدُهْنِ رُئِيَ مِنْهُ.

١٠٩- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سِمَاكِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ شَمِطَ مُقَدِّمَ رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ، وَكَانَ إِذَا دَهَنَ لَمْ يَتَبَيَّنْ، وَإِذَا شَعِثَ رَأْسَهُ تَبَيَّنَ، وَكَانَ كَثِيرَ شَعْرِ اللَّحْيَةِ، فَقَالَ رَجُلٌ: وَجْهَهُ مِثْلُ السِّيفِ؟ قَالَ: لَا، بَلْ كَانَ مِثْلَ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ، وَكَانَ مُسْتَدِيرًا. وَرَأَيْتُ الْحَاتِمَ عِنْدَ كَيْفِهِ مِثْلَ بَيْضَةِ الْحَمَامَةِ، يُشْبِهُ جَسَدَهُ.

(٣٠) باب إثبات خاتم النبوة،

وصفته، ومحلّه من جسده ﷺ

١١٠- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ قَالَ: رَأَيْتُ حَاتِمًا فِي ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَأَنَّهُ بَيْضَةُ حَمَامٍ.

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ

وَاخْتَضَبَ عُمَرُ بِالْحِنَاءِ بَحْتًا. [خ ٥٨٩٤، ٥٨٩٥].

١٠٤- (...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ. حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ^(١) يُكْرَهُ أَنْ يَنْتِفِ الرَّجُلُ الشَّعْرَةَ الْبَيْضَاءَ مِنْ رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ، قَالَ: وَلَمْ يَخْتَضِبْ^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِنَّمَا كَانَ الْبَيَاضُ فِي عُنُقَيْتِهِ وَفِي الصَّدْعَيْنِ، وَفِي الرَّأْسِ نَبْدٌ.

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

١٠٥- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ وَأَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورَقِيُّ وَهَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي دَاوُدَ، قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خُلَيْدِ بْنِ جَعْفَرٍ، سَمِعَ أَبَا إِيَّاسٍ عَنْ أَنَسِ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ شَيْبِ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ: مَا شَأْنَهُ اللَّهُ بَيْضَاءَ.

١٠٦- (٢٣٤٢) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ، ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنْ أَبِي جَحِيْفَةَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، هَذِهِ مِنْهُ بَيْضَاءٌ، وَوَضَعَ زُهَيْرٌ بَعْضَ أَصَابِعِهِ عَلَى عُنُقَيْتِهِ. قِيلَ لَهُ: مِثْلُ مَنْ أَنْتَ يَوْمئِذٍ؟ قَالَ: أَبْرِي النَّبْلَ وَأْرِيشَهَا. [خ ٣٥٤٥].

١٠٧- (٢٣٤٣) حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ

(١) في (خ) «قال: كان يكره».

(٢) في (خ) «ولم يخضب».

مُوسَى، أَخْبَرَنَا حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ سِمَاكِ، بِهَذَا
الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

١١١- (٢٣٤٥) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ
وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ
إِسْمَاعِيلَ) عَنِ الْجَعْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ:
سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ: ذَهَبَتْ بِي
خَالَتِي ^(١) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجِعَ، فَمَسَحَ رَأْسِي وَدَعَا لِي
بِالْبَرَكَةِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ، ثُمَّ قُمْتُ
خَلْفَ ظَهْرِهِ فَتَنَطَّرْتُ إِلَى خَاتِمِهِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، مِثْلَ رِزِّ
الْحَجَلَةِ. [خ ١٩٠، ٣٥٤٠، ٣٥٤١، ٥٦٧٠،
٦٣٥٢].

١١٢- (٢٣٤٦) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ
(يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ)، ح وَحَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ،
حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عَاصِمِ
الْأَحْوَلِ، ح وَحَدَّثَنِي حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ
(وَاللَّفْظُ لَهُ). حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ)،
حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجَسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ
النَّبِيَّ ﷺ وَأَكَلْتُ مَعَهُ خُبْزًا وَلَحْمًا، أَوْ قَالَ:
ثَرِيدًا، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: أَسْتَعْفِرُكَ النَّبِيُّ ﷺ؟
قَالَ: نَعَمْ، وَلَكَ. ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَأَسْتَغْفِرُ
لِدُنْيَاكَ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمَّد: ٥١٩].

قَالَ: ثُمَّ دُرْتُ خَلْفَهُ فَتَنَطَّرْتُ إِلَى خَاتِمِ النَّبُوَّةِ
بَيْنَ كَتِفَيْهِ، عِنْدَ نَاقِضِ كَتِفِهِ الْيُسْرَى، جُمْعًا، عَلَيْهِ
خِيَلَانٌ كَأَمْثَالِ الثَّالِيلِ.

(٣١) بَابُ فِي صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَبْعَثِهِ، وَسَنَهُ
١١٣- (٢٣٤٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ:
قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ،
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ وَلَا بِالْقَصِيرِ، وَلَيْسَ
بِالْأَبْيَضِ الْأَمْهَقِ وَلَا بِالْأَدَمِ، وَلَا بِالْجَعْدِ الْقَطِطِ
وَلَا بِالسَّبِطِ، بَعَثَهُ اللَّهُ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً،
فَأَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ،
وَتَوَفَّاهُ اللَّهُ عَلَى رَأْسِ سِتِّينَ سَنَةً، وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ
وَلَحْيَتِهِ عَشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ. [خ ٣٤٥٧، ٣٤٥٨،
٥٩٠٠].

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ
سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ
(يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) ح وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ.
حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ،
كِلاهُمَا عَنْ رَبِيعَةَ (يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ)،
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ.
وَزَادَ فِي حَدِيثِهِمَا: كَانَ أَرْهَرًا.

(٣٢) بَابُ كَمْ سَنَّ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ قَبْضِ

١١٤- (٢٣٤٨) حَدَّثَنِي أَبُو عَسَانَ الرَّازِيُّ،
مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا حَكَّامُ بْنُ سَلَمٍ، حَدَّثَنَا
عُثْمَانُ بْنُ زَائِدَةَ عَنِ الزَّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ
مَالِكٍ، قَالَ: قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثِ
وَسِتِّينَ، وَأَبُو بَكْرٍ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثِ وَسِتِّينَ، وَعُمَرُ
وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثِ وَسِتِّينَ.

١١٥- (٢٣٤٩) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ
ابْنَ اللَّيْثِ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي، قَالَ: حَدَّثَنِي
عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ

(١) حالة السائب بن يزيد في حفطي أنها فاطمة بنت
شريح. تنبيه المعلم (٩٧٠).

عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تُوفِّيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً.

وَقَالَ ابْنُ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ بِمِثْلِ ذَلِكَ. [خ ٣٥٣٦، ٤٤٦٦].

(...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبَادُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى عَنْ يُونُسَ ابْنِ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا، مِثْلَ حَدِيثِ عُقَيْلٍ.

(٣٣) باب كم أقام النبي ﷺ بمكة والمدينة

١١٦- (٢٣٥٠) حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهَدَلِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو، قَالَ: قُلْتُ لِعُرْوَةَ: كَمْ كَانَ^(١) النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ؟ قَالَ: عَشْرًا، قَالَ: قُلْتُ: فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: ثَلَاثَ عَشْرَةَ.

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو، قَالَ: قُلْتُ لِعُرْوَةَ: كَمْ لَبِثَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ؟ قَالَ: عَشْرًا، قُلْتُ: فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: بَضْعَ عَشْرَةَ، قَالَ فَغَفَرَهُ وَقَالَ: إِنَّمَا أَخَذَهُ مِنْ قَوْلِ الشَّاعِرِ^(٢)

١١٧- (٢٣٥١) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَوْحِ بْنِ عَبَّادَةَ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ إِسْحَقَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ

(١) في (خ) «كم لبث النبي».

(٢) هو: أبو قيس صرمة بن أبي أنس بن صرمة بن مالك الخزرجي النَّجْرَاني، والشعر المشار إليه: ثوى في فريش بضع عشرة حجة * يذكر لو يلقى خليلاً مواتياً. تنبيه المعلم (٩٧١).

عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَكَثَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ. وَتُوفِّيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ. [خ ٣٩٠٣، ٣٩٠٣، ٣٨٥١].

١١٨- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ الضَّبْعِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً يُوحَى إِلَيْهِ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرًا، وَمَاتَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً.

١١٩- (٢٣٥٢) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبَانَ الْجُعْفِيُّ، حَدَّثَنَا سَلَامٌ، أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، فَذَكَرُوا سِنِي^(٣) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: كَانَ أَبُو بَكْرٍ أَكْبَرَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ، وَمَاتَ أَبُو بَكْرٍ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ، وَقُتِلَ عَمْرٌ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ.

قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، يُقَالُ لَهُ عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ قَالَ: كُنَّا قُعُودًا عِنْدَ مُعَاوِيَةَ. فَذَكَرُوا سِنِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً، وَمَاتَ أَبُو بَكْرٍ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ، وَقُتِلَ عَمْرٌ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ.

١٢٠- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَقَ يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرِ بْنِ سَعْدِ الْبَجَلِيِّ، عَنْ جَرِيرٍ أَنَّهُ سَمِعَ

(٣) في (خ) «سن». (في الموضوعين).

مُعَاوِيَةَ يَحْطُبُ فَقَالَ: مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَأَنَا ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ.

١٢١- (٢٣٥٣) وَحَدَّثَنِي ابْنُ مِنْهَالٍ الصَّرِيرُ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ عَمَارٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ: كَمْ أَتَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ مَاتَ؟ فَقَالَ: مَا كُنْتُ أَحْسِبُ مِثْلَكَ مِنْ قَوْمِهِ^(١) يَخْفَى عَلَيْهِ ذَاكَ، قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي قَدْ سَأَلْتُ النَّاسَ فَاخْتَلَفُوا عَلَيَّ. فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَعْلَمَ قَوْلَكَ فِيهِ، قَالَ: أَتَحْسِبُ؟ قَالَ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: أَمْسِكْ أَرْبَعِينَ، بُعِثَ لَهَا خَمْسَ عَشْرَةَ بِمَكَّةَ، يَأْمَنُ وَيَخَافُ، وَعَشْرًا^(٢) مِنْ مُهَاجِرِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ.

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ ابْنُ سَوَّارٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يُونُسَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ.

١٢٢- (...) وَحَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا بِشْرُ (بِعْنِي ابْنُ مَفْضَلٍ)، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ. حَدَّثَنَا عَمَارٌ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تُوْفِيَ وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَسِتِّينَ.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ خَالِدٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

١٢٣- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَمَارِ بْنِ أَبِي عَمَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَقَامَ

(١) في (خ) «من قومك».

(٢) في (خ) «وعشراً مهاجرة».

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً، يَسْمَعُ الصَّوْتِ، وَيَرَى الضَّوْءَ، سَمِعَ سِنِينَ، وَلَا يَرَى شَيْئًا، وَثَمَانَ سِنِينَ يُوحَى إِلَيْهِ، وَأَقَامَ بِالْمَدِينَةِ عَشْرًا.

(٣٤) باب في أسمائه ﷺ

١٢٤- (٢٣٥٤) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ (قَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ، سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرِ ابْنَ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَنَا مُحَمَّدٌ. وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا الْمَاجِي الَّذِي يُمْنَحَى بِي الْكُفْرُ. وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى عَقْبِي، وَأَنَا الْعَاقِبُ». وَالْعَاقِبُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ نَبِيٌّ. [خ ٣٥٣٢، ٤٨٩٦].

١٢٥- (...) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِن لِي أَسْمَاءَ، أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ. وَأَنَا الْمَاجِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِي الْكُفْرَ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى قَدَمَيَّ، وَأَنَا الْعَاقِبُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ أَحَدٌ». وَقَدْ سَمَّاهُ اللَّهُ رَوْوفاً رَحِيماً.

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ ابْنُ اللَّيْثِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، كُلُّهُمْ عَنِ الرَّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِ

مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَمْرِ. فَتَنَزَّ عَنْهُ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَغَضِبَ، حَتَّى بَانَ الْغَضَبُ فِي وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرَعُبُونَ عَمَّا رُخِّصَ لِي فِيهِ، فَوَاللَّهِ لَأَنَا أَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ وَأَشَدَّهُمْ لَهُ حَشِيَّةً».

(٣٦) باب وجوب اتباعه ﷺ

١٢٩- (٢٣٥٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ حَاصِمَ الزُّبَيْرِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي شِرَاجِ الْحَرَّةِ الَّتِي يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: سَرَحَ الْمَاءَ يَمْرًا، فَأَبَى عَلَيْهِمْ فَاتَّخَصَمُوا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلزُّبَيْرِ: «اسْقِ، يَا زُبَيْرُ ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ» فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ فَتَلَوْنَ وَجْهَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «يَا زُبَيْرُ اسْقِ، ثُمَّ اخْبِسِ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ». فَقَالَ الزُّبَيْرُ: وَاللَّهِ إِنِّي لِأَحْسِبُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ: ﴿فَلَا وَرَيْكَ لَا يَوْمُنُونَ حَتَّى يُحْكَمُونَكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا﴾ [النساء: ٦٥]. [خ ٢٣٥٩، ٢٣٦٠].

(٣٧) باب توقيره ﷺ، وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه، أو لا يتعلق به تكليف وما لا يقع، ونحو ذلك

١٣٠- (١٣٣٧) حَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ

شُعَيْبٍ وَمَعْمَرٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَفِي حَدِيثِ عُقَيْلٍ^(١) قَالَ قُلْتُ لِلزُّهْرِيِّ: وَمَا الْعَاقِبُ؟ قَالَ: الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ نَبِيٌّ، وَفِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ وَعُقَيْلٍ: الْكُفْرَةُ، وَفِي حَدِيثِهِ شُعَيْبٍ: الْكُفْرُ.

١٢٦- (٢٣٥٥) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ مُرَّةٍ، عَنْ أَبِي عَبِيدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَمِّي لَنَا نَفْسَهُ أَسْمَاءً. فَقَالَ: «أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَحْمَدُ، وَالْمُقَفِيُّ، وَالْحَاشِرِيُّ، وَنَبِيُّ التَّوْبَةِ، وَنَبِيُّ الرَّحْمَةِ».

(٣٥) باب علمه ﷺ بالله تعالى وشدة خشيته

١٢٧- (٢٣٥٦) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضَّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْرًا فَتَرَخَّصَ فِيهِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ. فَكَأَنَّهُمْ كَرِهُوا وَتَنَزَّهُوا عَنْهُ، فَبَلَغَهُ ذَلِكَ، فَقَامَ حَاطِبًا فَقَالَ: «مَا بَالُ رَجَالٍ بَلَغَهُمْ عَنِّي أَمْرٌ تَرَخَّصْتُ فِيهِ، فَكَرِهُوا وَتَنَزَّهُوا عَنْهُ، فَوَاللَّهِ لَأَنَا أَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ وَأَشَدَّهُمْ لَهُ حَشِيَّةً». [خ ٢٠، ٦١٠١، ٧٣٠١].

(...) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجِيُّ حَدَّثَنَا حَفْصُ (يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ) ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ. كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ، نَحْوَ حَدِيثِهِ.

١٢٨- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ

(١) فِي (خ) «وَفِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ».

ابن شهاب، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَ سَعِيدُ ابْنُ الْمُسَيَّبِ، قَالَا: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَافْعَلُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ. فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةَ مَسَائِلِهِمْ، وَاجْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ».

١٣٣- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ

وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزَّهْرِيِّ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِبَادٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: (أَحْفَظُهُ كَمَا أَحْفَظُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) الزَّهْرِيُّ: عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعْظَمُ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا، مَنْ سَأَلَ عَنْ أَمْرٍ لَمْ يُحْرَمْ، فَحَرَّمَ عَلَى النَّاسِ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ».

(...) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ

وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الزَّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ: «رَجُلٌ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ وَتَقَرَّرَ عَنْهُ». وَقَالَ فِي حَدِيثِ يُونُسَ: عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدًا.

١٣٤- (٢٣٥٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ

وَمُحَمَّدُ بْنُ قَدَامَةَ السَّلْمِيُّ وَيَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ اللَّؤْلُؤِيُّ، وَالْقَاطِطُ مُمْقَرِبَةً قَالَ مُحَمَّدُ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ، وَقَالَ الْآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ. أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أَصْحَابِهِ شَيْءٌ (٢) فَحَظَبَ فَقَالَ: «عَرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَلَمْ أَرْ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، وَلَوْ تَعَلَّمُونَ مَا أَعْلَمُ لَصَحَحْتُكُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا» قَالَ، فَمَا أَتَى عَلَى

(٢) فِي (خ) «شَيْءٌ فِي طَيْت».

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي

خَلْفٍ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، وَهُوَ مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ، أَخْبَرَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلُهُ سَوَاءً.

١٣١- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ

وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُعْبِرَةُ (يَعْنِي الْجَزَامِيَّةَ)، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، ح وَحَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، كُلُّهُمْ قَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «ذُرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ». وَفِي حَدِيثِ هَمَّامٍ: «مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ (١) قَبْلَكُمْ» ثُمَّ ذَكَرُوا نَحْوَ حَدِيثِ الزَّهْرِيِّ عَنِ سَعِيدِ وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. [خ ٧٢٨٨].

١٣٢- (٢٣٥٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا

إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ

(١) فِي (خ) «مَنْ قَبْلَكُمْ».

سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَكْثَرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقُولَ: «سَلُونِي» فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُدَافَةَ فَقَالَ: مَنْ أَبِي؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «أَبُوكَ حُدَافَةُ» فَلَمَّا أَكْثَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَنْ يَقُولَ: «سَلُونِي» بَرَكَ عُمَرُ فَقَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالإِسْلَامِ دِينًا. وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَالَ عُمَرُ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْلَى. وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَقَدْ عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالتَّارُ أَيُّهَا فِي عُرْضِ هَذَا الْحَائِطِ، فَلَمْ أَرْ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ».

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُثَيْبَةَ قَالَ: قَالَتْ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَافَةَ لِعَبْدِ اللَّهِ ابْنِ حُدَافَةَ: مَا سَمِعْتُ بِابْنِ قَطٍّ أَعَقَّ مِنْكَ؟ أَأْمَنْتَ أَنْ تَكُونَ أُمَّكَ قَدْ قَارَفَتْ بَعْضَ مَا تُقَارِفُ نِسَاءَ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَتَفْضَحَهَا عَلَى أَعْيُنِ النَّاسِ؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُدَافَةَ: وَاللَّهِ لَوْ أَلْحَقَنِي بِعَبْدِ أَسْوَدَ، لَلْحَقَقْتُهُ. [خ ٩٣، ٥٤٠، ٧٢٩٤].

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَحَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ، مَعَهُ، غَيْرَ أَنْ شُعَيْبًا قَالَ عَنِ الزُّهْرِيِّ: قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَافَةَ قَالَتْ، بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ.

١٣٧- (...) حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَمَادٍ الْمَعْنِي. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّاسَ سَأَلُوا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَحْفَوْهُ بِالمَسْأَلَةِ، فَخَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ فَصَعِدَ الْمُنْبَرِ.

أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أَشَدَّ مِنْهُ، قَالَ: غَطَّوْا رُؤُوسَهُمْ وَلَهُمْ خَنِينٌ^(١) قَالَ: فَقَامَ عُمَرُ فَقَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا. قَالَ: فَقَامَ ذَاكَ الرَّجُلُ فَقَالَ: مَنْ أَبِي؟ فَقَالَ: «أَبُوكَ فَلَانٌ». فَنَزَلَتْ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تَبَدَّلَ لَكُمْ تَنبُؤُكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١]. [خ ٤٦٢١، ٦٤٨٦، ٧٢٩٥].

١٣٥- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرِ بْنِ رَبِيعِ الْقَيْسِيِّ، حَدَّثَنَا رُوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ أَنَسٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَبِي؟ قَالَ: «أَبُوكَ فَلَانٌ» وَنَزَلَتْ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تَبَدَّلَ لَكُمْ تَنبُؤُكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١]. تَمَامَ الآيَةِ.

١٣٦- (...) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَرْمَلَةَ بْنِ عِمْرَانَ التَّجِيبِيِّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي أَنَسُ ابْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ، فَصَلَّى لَهُمْ صَلَاةَ الظُّهْرِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ عَلَى الْمُنْبَرِ، فَذَكَرَ السَّاعَةَ، وَذَكَرَ أَنَّ قَبْلَهَا أُمُورًا عِظَامًا، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْأَلَنِي عَنْ شَيْءٍ فَلْيَسْأَلْنِي عَنْهُ، فَإِنَّهُ لَا تَسْأَلُونَنِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ بِهِ، مَا دُمْتُ فِي مَقَامِي هَذَا».

قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: فَأَكْثَرَ النَّاسُ الْبُكَاءَ حِينَ

(١) هكذا هو في معظم النسخ، ولمعظم الرواة: خنين، وبعضهم: خنين بالحاء المهملة، وممن ذكر الوجهين، القاضي، وصاحب التحرر وآخرون. النووي.

فَقَالَ: «سَلُونِي، لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا بَيَّنَّتُهُ لَكُمْ» فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ الْقَوْمُ أَرْمَوْا وَرَهَبُوا أَنْ يَكُونَ بَيْنَ يَدَيْ أَمْرِ قَدْ حَصَرَ.

قَالَ أَنَسٌ: فَجَعَلْتُ أَلْتَفِتُ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَإِذَا كُلُّ رَجُلٍ لَاقَ رَأْسَهُ فِي نُوْبِهِ يَبْكِي، فَأَنْشَأَ رَجُلٌ

مِنَ الْمَسْجِدِ، كَانَ يُلَاحِظُ فَيَدْعِي لِغَيْرِ أَبِيهِ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَنْ أَبِي؟ قَالَ: «أَبُوكَ حُدَاقَةٌ». ثُمَّ أَنْشَأَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، عَائِدًا بِاللَّهِ مِنْ سُوءِ الْفِتَنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمْ أَرْ كَالْيَوْمِ قَطُّ فِي الْخَيْرِ وَالسَّرِّ، إِنِّي صُورْتُ لِي الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، فَرَأَيْتُهُمَا دُونَ هَذَا الْحَائِطِ». [خ ٦٣٦٢، ٧٠٨٩، ٧٠٩٠، ٧٠٩١].

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ (بِعْنِي ابْنُ الْحَارِثِ)، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ، ح وَحَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التِّيمِيُّ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، قَالَ جَمِيعًا: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ، بِهَذِهِ الْقِصَّةِ.

١٣٨- (٢٣٦٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أَشْيَاءَ كَرِهَهَا، فَلَمَّا أَكْثَرَ عَلَيْهِ غَضَبٌ، ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ: «سَلُونِي عَمَّ شِئْتُمْ» فَقَالَ رَجُلٌ: مَنْ أَبِي؟ قَالَ: «أَبُوكَ حُدَاقَةٌ» فَقَامَ آخَرَ^(١) فَقَالَ: مَنْ أَبِي؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ،

= التمهيد في ترجمة سهيل بن أبي صالح عنه، وأغفله في الاستيعاب، ولم يظفر به أحد من الشارحين، ولا من صنف في المبهمات، ولا في أسماء الصحابة، وهو صحابي بلا مرية.

(١) قال ابن حجر في الفتح (١/١٨٧): هو سعد بن سالم مولى شيبه بن ربيعة، سماه ابن عبد البر في

قَالَ أَبُو إِسْحَقَ: الْمَعْنَى فِيهِ عِنْدِي، لِأَنَّ يَرَانِي مَعَهُمْ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ، وَمَالِهِ، وَهُوَ عِنْدِي مَقَدَّمٌ وَمُؤَخَّرٌ.

(٤٠) باب فضائل عيسى عليه السلام

١٤٣- (٢٣٦٥) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِابْنِ مَرْيَمَ، الْأَنْبِيَاءِ أَوْلَادُ عِلَاتٍ، وَلَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ». [خ ٣٤٤٢، ٩].

١٤٤- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى، الْأَنْبِيَاءِ أَبْنَاءُ (٣) عِلَاتٍ، وَلَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَ عِيسَى نَبِيٌّ».

١٤٥- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، فِي الْأَوْلَى وَالْآخِرَةِ» قَالُوا: كَيْفَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ مِنْ عِلَاتٍ، وَأُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى، وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ، فَلَيْسَ بَيْنَنَا نَبِيٌّ». [خ ٣٤٤٣].

١٤٦- (٢٣٦٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ

نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَهُمْ يَأْبُرُونَ (١) النَّخْلَ، يَقُولُونَ يُلْقِحُونَ النَّخْلَ، فَقَالَ: «مَا تَصْنَعُونَ؟» قَالُوا: كُنَّا نَصْنَعُهُ، قَالَ: «لَعَلَّكُمْ لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا كَانُوا خَيْرًا» فَتَرَكُوهُ، فَتَفَضَّتْ أَوْ فَتَفَضَّتْ، قَالَ: فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِكُمْ فَخُذُوا بِهِ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ رَأْيِي (٢) فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ».

قَالَ عِكْرِمَةُ: أَوْ نَحْوَ هَذَا.

قَالَ الْمَعْقِرِيُّ: فَتَفَضَّتْ، وَلَمْ يَشْكُ.

١٤١- (٢٣٦٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. وَعَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِقَوْمٍ يُلْقِحُونَ، فَقَالَ: «لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا لَصَلَحَ» قَالَ: فَخَرَجَ شَيْصًا، فَمَرَّ بِهِمْ فَقَالَ: «مَا لِنَخْلِكُمْ؟» قَالُوا: قُلْتَ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ».

(٣٩) باب فضل النظر إليه ﷺ، وتمنيه

١٤٢- (٢٣٦٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَيَأْتِيَنَّ عَلَيَّ أَحَدِكُمْ يَوْمَ وَلَا يَرَانِي، ثُمَّ لِأَنَّ يَرَانِي أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ مَعَهُمْ».

(١) قال القاضي في المشارق (٢٥/١): ووقع في رواية الطَّبْرِيِّ «يؤبرون» بتشديد الباء، وله وجه.

(٢) في (خ) «من رأيي».

(٣) في (خ) «أولاد علات».

عيسى: ءَامَنْتُ بِاللَّهِ، وَكَذَّبْتُ نَفْسِي». [خ٤٤٤٤].

(٤١) باب من فضائل إبراهيم الخليل ﷺ

١٥٠- (٢٣٦٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَابْنُ فَضِيلٍ عَنِ الْمُخْتَارِ، ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ). حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، أَخْبَرَنَا الْمُخْتَارُ بْنُ فُلْفُلٍ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا حَيَّرَ الْبَرِيَّةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَلِكَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ».

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ. قَالَ: سَمِعْتُ مُخْتَارَ بْنَ فُلْفُلٍ، مَوْلَى عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: قَالَ رَجُلٌ، يَا رَسُولَ اللَّهِ بِمِثْلِهِ.

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْمُخْتَارِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

١٥١- (٢٣٧٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُغْبِرَةُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَرَامِي) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اِخْتَتَنَ إِبْرَاهِيمُ، النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِينَ سَنَةً، بِالْقُدُومِ». [خ٣٥٦، ٦٢٩٨].

١٥٢- (١٥١) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نَحْنُ أَحَقُّ بِالسُّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ، إِذْ قَالَ: رَبِّ

سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ إِلَّا نَحَسَهُ الشَّيْطَانُ، فَيَسْتَهْلُ صَارِحًا مِنْ نَحْسَةِ الشَّيْطَانِ، إِلَّا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ». ثُمَّ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَفَرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ: «وَلَيْتَ أُعِيدَهَا بِكَ وَدُرَيْتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ» [آل عمران: ٣٦]. [خ٣٤٣١، ٤٥٤٨].

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ. جَمِيعًا عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَا: «يَمَسُّهُ حِينَ يُوَلَّدُ، فَيَسْتَهْلُ صَارِحًا مِنْ مَسِّ الشَّيْطَانِ إِيَّاهُ» وَفِي حَدِيثِ شُعَيْبٍ: «مِنْ مَسِّ الشَّيْطَانِ».

١٤٧- (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ أَبَا يُونُسَ سَلِمًا، مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «كُلُّ بَنِي آدَمَ يَمَسُّهُ الشَّيْطَانُ يَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ، إِلَّا مَرْيَمَ وَابْنَهَا». [خ٣٢٨٦].

١٤٨- (٢٣٦٧) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صِيَاخُ الْمَوْلُودِ حِينَ يَقَعُ، نَزْعَةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ».

١٤٩- (٢٣٦٨) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ. قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَى عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَجُلًا يَسْرِقُ، فَقَالَ لَهُ عَيْسَى: سَرَفْتُ؟ قَالَ: كَلَّا، وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَقَالَ

أرني كيف تُحیی المؤمنی، قال: أو لم تؤمن قال: بلی ولكن لیطمئن قلبی، ویرحم الله لوطا، لقد كان یاوی إلى ركنٍ شدید، ولو لبثت في السجن طول لبث یوسف لأجبت الداعي».

(...) وحدثناه إن شاء الله، عبد الله بن محمد بن أسماء، حدثنا جويرية عن مالك، عن الزهري أن سعيد بن المسيب وأبا عبيد أخبراه عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، بمعنى حديث يونس عن الزهري.

١٥٣- (...) وحدثني زهير بن حرب، حدثنا شبابة، حدثنا ورقاء عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «يعفر الله لوط إن أوى إلى ركنٍ شدید».

١٥٤- (٢٣٧١) وحدثني أبو الظاهر، أخبرنا عبد الله بن وهب، أخبرني جريز بن حازم عن أيوب السخيتاني، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لم يكذب إبراهيم النبي، عليه السلام، قط إلا ثلاث كذبات، ثنتين في ذات الله، قوله: إني سقيم، وقوله: بل فعله كبيرهم هذا، وواحدة في شأن سارة، فإنه قدم أرض جبار ومعه سارة، وكانت أحسن الناس. فقال لها: إن هذا الجبار، إن يعلم أنك امرأتي، يغلبني عليك، فإن سألك فأخبريه أنك أختي، فإنك أختي في الإسلام، فإني لا أعلم في الأرض مسلمًا غيري وغيرك، فلما دخل أرضه رآها بعض أهل الجبار، أتاه فقال له: لقد قدم أرضك امرأة لا ينبغي لها أن تكون إلا لك، فأرسل إليها فأتيت بها، فقام إبراهيم عليه السلام إلى الصلاة، فلما دخلت عليه لم يتمالك أن بسط يده إليها، فقبضت يده قبضة

شديدة، فقال لها: ادعي الله أن يطلق يدي ولا أضرك، ففعلت، فعاد، فقبضت أشد من القبضة الأولى، فقال لها مثل ذلك، ففعلت، فعاد. فقبضت أشد من القبضتين الأولىين، فقال: ادعي الله أن يطلق يدي، فلك الله أن لا أضرك. ففعلت وأطلقت يده، ودعا الذي جاء بها فقال له: إنك إنما أتيتني بشيطان، ولم تأتني بإنسان. فأخرجها من أرضي، وأعطها هاجر.

قال: فأقبلت تمشي، فلما رآها إبراهيم عليه السلام انصرف، فقال لها: مهيم؟ قالت: خيرًا. كف الله يد الفاجر، وأخدم خادمًا.

قال أبو هريرة: فتلك أمكم يا بني ماء السماء. [٢٢١٧، ٢٦٣٥، ٣٣٥٧، ٣٣٥٨، ٦٩٥٠].

(٤٢) باب من فضائل موسى ﷺ

١٥٥- (٣٣٩) حدثني محمد بن رافع، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر عن همام بن منبه، قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله ﷺ فذكر أحاديث منها: وقال رسول الله ﷺ: «كانت بنو إسرائيل يعتسلون عرأة، ينظر بعضهم إلى سواة بعض، وكان موسى عليه السلام يعتسل وحده. فقالوا: والله ما يمنع موسى أن يعتسل معنا إلا أنه أدر، قال: فذهب مرة يعتسل، فوضع ثوبه على حجر، ففر الحجر بثوبه، قال: فجمح موسى بأثره يقول: ثوبي، حجر ثوبي، حجر حتى نظرت بنو إسرائيل إلى سواة موسى، فقالوا: والله ما بموسى من بأس.

فقام الحجر بعد، حتى نظر إليه، قال: فأخذ

تَوْبُهُ فَطَفِقَ بِالْحَجْرِ ضَرْبًا».

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاللَّهِ إِنَّهُ^(١) بِالْحَجْرِ نَدَبَ سِنَّةٍ أَوْ سَبْعَةٍ، ضَرَبَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْحَجْرِ.

١٥٦- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: أَبْنَانَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ رَجُلًا حَيِيًّا، قَالَ: فَكَانَ لَا يُرَى مُتَّجِرًا، قَالَ: فَقَالَ بَنُو إِسْرَائِيلَ: إِنَّهُ آدُرٌ. قَالَ: فَاعْتَسَلَ عِنْدَ مَشْرَبَةٍ، فَوَضَعَ تَوْبَهُ عَلَى حَجَرٍ. فَانْطَلَقَ الْحَجَرُ يَسْعَى، وَاتَّبَعَهُ بِعَصَاهُ يَضْرِبُهُ: ثَوْبِي. حَجَرٌ ثَوْبِي، حَجَرٌ حَتَّى وَقَفَ عَلَى مَلَأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَنَزَلَتْ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِهاً﴾... ﴿[الْحَرْاب: ٦٩].

١٥٧- (٢٣٧٢) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ ابْنِ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ. عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أُرْسِلَ مَلِكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَلَمَّا جَاءَهُ صَكَّهُ فَقَفَا عَيْنُهُ، فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ فَقَالَ: أُرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدِ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ، قَالَ: فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ عَيْنَهُ وَقَالَ: ارْجِعْ إِلَيْهِ، فَقُلْ لَهُ: يَضَعُ يَدَهُ عَلَى مَنْ ثَوْرٍ، فَلَهُ، بِمَا غَطَّتْ يَدُهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ، سَنَةٌ، قَالَ: أَيُّ رَبِّ تَمَّ مَهْ؟ قَالَ: تَمَّ الْمَوْتُ، قَالَ: فَالآنَ، فَسَأَلَ اللَّهُ أَنْ يُدْنِيَهُ مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمِيَّةً بِحَجَرٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَلَوْ كُنْتُ تَمَّ، لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى

(١) فِي (خ) «إِنَّ بِالْحَجْرِ نَدَبًا».

جَانِبِ الطَّرِيقِ، تَحْتَ الْكُثَيْبِ الْأَحْمَرِ». [خ ١٣٣٩، ٣٤٠٧].

١٥٨- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «جَاءَ مَلِكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لَهُ: أَجِبْ رَبِّكَ، قَالَ: فَلَطَمَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَيْنَ مَلِكِ الْمَوْتِ فَقَفَاها، قَالَ: فَرَجَعَ الْمَلِكُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فَقَالَ: إِنَّكَ أُرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدِ لَكَ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ. وَقَدْ فَقَا عَيْنِي، قَالَ: فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ عَيْنَهُ وَقَالَ: ارْجِعْ إِلَى عَبْدِي فَقُلْ: الْحَيَاةُ تُرِيدُ؟ فَإِنْ كُنْتُ تُرِيدُ الْحَيَاةَ فَضَعْ يَدَكَ عَلَى مَنْ ثَوْرٍ، فَمَا تَوَارَتْ^(٢) يَدُكَ مِنْ شَعْرَةٍ، فَإِنَّكَ تَعِيشُ بِهَا سَنَةً، قَالَ: تَمَّ مَهْ؟ قَالَ: تَمَّ تَمُوتُ، قَالَ: فَالآنَ مِنْ قَرِيبٍ، رَبِّ أَمِئْتِي^(٣) مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ، رَمِيَّةً بِحَجَرٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَاللَّهِ لَوْ أَنِّي عِنْدَهُ لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ، عِنْدَ الْكُثَيْبِ الْأَحْمَرِ». [خ ٣٤٠٧].

قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، بِمِثْلِ هَذَا الْحَدِيثِ.

١٥٩- (٢٣٧٣) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ

(٢) قَالَ النَّوَوِيُّ: هَكَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخِ: تَوَارَتْ،

مَعْنَاهُ: وَارَتْ وَاسْتَرَتْ.

(٣) فِي (خ) «رَبِّ أَدْنِي». قَالَ النَّوَوِيُّ: كِلَاهُمَا صَحِيحٌ.

الْعَالَمِينَ وَقَالَ الْيَهُودِي: وَالَّذِي اضْطَفَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْعَالَمِينَ قَالَ: فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ يَدَهُ عِنْدَ ذَلِكَ، فَلَطَمَ وَجْهَ الْيَهُودِي، فَذَهَبَ الْيَهُودِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ مِنْ أَمْرِهِ وَأَمْرِ الْمُسْلِمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى، فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ، فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ بِجَانِبِ الْعَرْشِ. فَلَا أُدْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ قِبَلِي أَمْ كَانَ مِمَّنِ اسْتَنَى اللَّهَ».

[خ ٢٤١١، ٦٥١٧، ٧٤٧٢].

١٦١- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ، بِمَثَلِ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ. [خ ٣٤٠٨، ٤٨١٣، ٧٤٧٢].

١٦٢- (٢٣٧٤) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزَّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرُو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: جَاءَ يَهُودِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَدْ لَطَمَ وَجْهَهُ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ الزَّهْرِيِّ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «فَلَا أُدْرِي أَكَانَ مِمَّنِ صَعِقَ فَأَفَاقَ قِبَلِي، أَوْ اكْتَفَى بِصَعْقَةِ الظُّورِ». [خ ٢٤١٢، ٣٣٩٨، ٤٦٣٨، ٦٩١٦، ٦٩١٧، ٧٤٢٧].

١٦٣- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرُو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُخَيِّرُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ». وَفِي

أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: بَيْنَمَا يَهُودِيٌّ يَعْزُضُ سِلْعَةً لَهُ أُعْطِيَ بِهَا شَيْئًا، كَرِهَهُ أَوْ لَمْ يَرْضَهُ (شَكَ عَبْدُ الْعَزِيزِ) قَالَ: لَا، وَالَّذِي اضْطَفَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْبَشَرِ قَالَ: فَسَمِعَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَلَطَمَ وَجْهَهُ قَالَ: تَقُولُ: وَالَّذِي اضْطَفَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْبَشَرِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهَرِنَا؟ قَالَ: فَذَهَبَ الْيَهُودِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ إِنَّ لِي ذِمَّةً وَعَهْدًا، وَقَالَ: فُلَانَ لَطَمَ وَجْهِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِمَ لَطَمْتَ وَجْهَهُ؟» قَالَ: قَالَ (يَا رَسُولَ اللَّهِ): وَالَّذِي اضْطَفَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْبَشَرِ وَأَنْتَ بَيْنَ أَظْهَرِنَا، قَالَ: فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى عُرِفَ الْغَضَبُ فِي وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ: «لَا تَفْضَلُوا بَيْنَ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَيُصْعَقُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ، قَالَ: ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ بُعِثَ، أَوْ فِي أَوَّلِ مَنْ بُعِثَ، فَإِذَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ آخِذٌ بِالْعَرْشِ، فَلَا أُدْرِي أَحْوَسَبَ بِصَعْقَتِهِ يَوْمَ الظُّورِ، أَوْ بُعِثَ قِبَلِي، وَلَا أَقُولُ: إِنَّ أَحَدًا أَفْضَلُ مِنْ يُونُسَ ابْنِ مَتَّى عَلَيْهِ السَّلَامُ». [خ ٣٤١٤، ٦٥١٨].

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ ابْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، سِوَاءً.

١٦٠- (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ التَّضَرِّيقِ قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ، رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ وَرَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ الْمُسْلِمُ: وَالَّذِي اضْطَفَى مُحَمَّدًا ﷺ عَلَى

حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ: عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنِي أَبِي.

١٦٤- (٢٣٧٥) حَدَّثَنَا هَدَابُ بْنُ خَالِدٍ وَشَيْبَانُ

ابْنُ قُرُوخٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتِ
الْبُنَانِيِّ وَسُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَتَيْتُ (وَفِي رِوَايَةِ هَدَابِ:
مَرَرْتُ) عَلَى مُوسَى لَيْلَةَ أُسْرِي بِي عِنْدَ الْكُثَيْبِ
الْأَحْمَرِ، وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ».

١٦٥- (...) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَشْرَمٍ، أَخْبَرَنَا

عَيْسَى: (يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ)، ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، كِلَاهُمَا عَنْ سُلَيْمَانَ
التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسِ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُهُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ
سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ. سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «مَرَرْتُ عَلَى مُوسَى وَهُوَ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ».
وَزَادَ فِي حَدِيثِ عَيْسَى: «مَرَرْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي».

(٤٣) باب في ذكر يونس عليه السلام،

وقول النبي ﷺ: «لا ينبغي لعبد أن يقول:

أنا خير من يونس بن متى»

١٦٦- (٢٣٧٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ

وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالُوا:
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ
إِبْرَاهِيمَ. قَالَ: سَمِعْتُ حَمِيدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ
(يَعْنِي اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى): لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ لِي (وَقَالَ
ابْنُ الْمُثَنَّى: لِعَبْدِي)^(١) أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ
يُونُسَ بْنِ مَتَّى، عَلَيْهِ السَّلَامُ».

قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ.

[خ ٣٤١٦، ٤٦٣١].

١٦٧- (٢٣٧٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ

بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ
أَبَا الْعَالِيَةَ يَقُولُ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَمٍّ نَيْبِكُمْ ﷺ (يَعْنِي
ابْنَ عَبَّاسٍ) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ
يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى». وَنَسَبَهُ إِلَى
أَبِيهِ. [خ ٣٣٩٥، ٣٤١٣، ٤٦٣٠، ٧٥٣٩].

(٤٤) باب من فضائل يوسف، عليه السلام

١٦٨- (٢٣٧٨) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ مُحَمَّدُ

ابْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى
ابْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي
سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قِيلَ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ؟ قَالَ: «أَتْقَاهُمْ»
قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسَأُكَ، قَالَ: «فِيؤْسُفُ
نَبِيِّ اللَّهِ ابْنِ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنِ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنِ خَلِيلِ اللَّهِ»
قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسَأُكَ، قَالَ: «فَعَنْ مَعَادِنِ
الْعَرَبِ تَسْأَلُونِي؟ خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي
الْإِسْلَامِ، إِذَا فَفَقُوهَا^(٢)». [خ ٣٣٥٣، ٣٤٩٠،
٣٣٧٤، ٣٣٨٣، ٤٦٨٩].

(٢) قال الدارقطني في التتبع (١٠): وقد خالف يحيى جماعة منهم: أبو أسامة، وابن نمير، وعبد، ومعتمر، ومحمد بن بشر، وغيرهم، فرووه عن عبيد الله، عن سعيد، عن أبي هريرة، وأخرج البخاري الوجيهين جميعاً، وأخرج مسلم حديث يحيى دون من خالفه.

(١) في (خ) «لعبد أن يقول».

كَانَ مِثْلَ الطَّاقِ، فَكَانَ لِلْحُوتِ سَرَبًا، وَكَانَ لِمُوسَى وَفَتَاهُ عَجَبًا، فَانْطَلَقَا بِبِقِيَّةِ يَوْمِهِمَا وَلَيْلَتُهُمَا، وَنَسِيَ صَاحِبُ مُوسَى أَنْ يُخْبِرَهُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ لِفَتَاهُ: إِنَّا غَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا. قَالَ: وَلَمْ يَنْصَبْ حَتَّى جَاوَزَ الْمَكَانَ الَّذِي أَمَرَ بِهِ. قَالَ: أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنْسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ وَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ عَجَبًا، قَالَ مُوسَى: ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا، قَالَ: يَتَصَانِ آثَارُهُمَا، حَتَّى آتِيَا الصَّخْرَةَ فَرَأَى رَجُلًا مُسَجًى عَلَيْهِ بِثَوْبٍ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ مُوسَى، فَقَالَ لَهُ الْخَضِرُ: أَتَى بِأَرْضِكَ السَّلَامُ؟ قَالَ: أَنَا مُوسَى، قَالَ: مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: إِنَّكَ عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمَكُهُ اللَّهُ لَا أَعْلَمُهُ، وَأَنَا عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمَنِيهِ لَا تَعْلَمُهُ، قَالَ لَهُ مُوسَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَلْ أَتَيْتُكَ عَلَى أَنْ تَعْلَمَنِي مِمَّا عَلَّمْتَ رُشْدًا؟ قَالَ: إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا. وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَى مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْرًا، قَالَ: سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا. قَالَ لَهُ الْخَضِرُ: فَإِنْ اتَّبَعْتَنِي فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أُحَدِّثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا، قَالَ: نَعَمْ، فَانْطَلَقَ الْخَضِرُ وَمُوسَى يَمْشِيَانِ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ، فَمَرَّتْ بِهِمَا سَفِينَةٌ، فَكَلَّمَاهُمْ أَنْ يَحْمِلُوهُمَا، فَعَرَفُوا الْخَضِرَ فَحَمَلُوهُمَا بِغَيْرِ نَوْلٍ، فَعَمَدَ الْخَضِرُ إِلَى لَوْحٍ مِنَ الْأَوْحِ السَّفِينَةِ فَنَزَعَهُ، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: قَوْمٌ حَمَلُونَا بِغَيْرِ نَوْلٍ، عَمَدْتَ إِلَى سَفِينَتِهِمْ فَحَرَقْتَهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا، لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا، قَالَ: أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا، قَالَ: لَا تُوَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي

(٤٥) باب من فضائل زكرياء، عليه السلام
١٦٩- (٢٣٧٩) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَانَ زَكَرِيَاءُ نَجَارًا».

(٤٦) باب من فضائل الخضر، عليه السلام
١٧٠- (٢٣٨٠) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَمْرٍو الْمَكِّيُّ، كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عَمْرٍو)، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنْ نَوَفَا الْبِكَالِيَّ يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، صَاحِبَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَيْسَ هُوَ مُوسَى صَاحِبَ الْخَضِرِ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ، سَمِعْتُ أَبِي بَنَ كَعْبٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَامَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ خَطِيبًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَسُئِلَ: أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ فَقَالَ: أَنَا أَعْلَمُ، قَالَ: فَعَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِذْ لَمْ يَرِدْ الْعِلْمَ إِلَيْهِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: أَنْ عَبْدًا مِنْ عِبَادِي بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ، قَالَ مُوسَى: أَيُّ رَبِّ كَيْفَ لِي بِهِ؟ فَقِيلَ لَهُ: أَحْمِلْ حُوتًا فِي مِكْتَلٍ. فَحَيْثُ تَفَقَّدَ الْحُوتَ فَهُوَ تَمَّ، فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقَ مَعَهُ فَتَاهُ، وَهُوَ يُوَسِّعُ بِنُؤُونٍ، فَحَمَلَ مُوسَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ، حُوتًا فِي مِكْتَلٍ، وَانْطَلَقَ هُوَ وَفَتَاهُ يَمْشِيَانِ حَتَّى آتَيَا الصَّخْرَةَ، فَرَقَدَ مُوسَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَفَتَاهُ، فَاضْطَرَبَ الْحُوتُ فِي الْمِكْتَلِ، حَتَّى خَرَجَ مِنَ الْمِكْتَلِ، فَسَقَطَ فِي الْبَحْرِ، قَالَ: وَأَمْسَكَ اللَّهُ عَنْهُ جَرِيَةَ الْمَاءِ حَتَّى

الْقَيْسِي، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ التَّيْمِي عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَقَبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ نَوْفًا يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى الَّذِي ذَهَبَ يَلْتَمِسُ الْعِلْمَ لَيْسَ بِمُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، قَالَ: أَسْمِعْتَهُ؟ يَا سَعِيدُ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: كَذَبَ نَوْفٌ.

١٧٢- (...). حَدَّثَنَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُ بَيْنَمَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فِي قَوْمِهِ يُذَكِّرُهُمْ بِأَيَّامِ اللَّهِ، وَأَيَّامِ اللَّهِ نَعْمَاؤُهُ وَبِلَاؤُهُ، إِذْ قَالَ: مَا أَعْلَمُ فِي الْأَرْضِ رَجُلًا خَيْرًا أَوْ أَعْلَمَ مِنِّي، قَالَ: فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ، إِنِّي أَعْلَمُ بِالْخَيْرِ مِنْهُ، أَوْ عِنْدَ مَنْ هُوَ، إِنَّ فِي الْأَرْضِ رَجُلًا هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ، قَالَ: يَا رَبِّ فَذَلْنِي عَلَيْهِ. قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: تَزَوَّدْ حُوتًا مَالِحًا، فَإِنَّهُ حَيْثُ تَفْقُدُ الْحُوتَ، قَالَ: فَاَنْطَلِقْ هُوَ وَفَتَاهُ حَتَّى انْتَهِيَا إِلَى الصَّخْرَةِ، فَعَمِيَ عَلَيْهِ، فَاَنْطَلِقْ وَتَرَكَ فَتَاهُ، فَاَضْطَرَبَ الْحُوتُ فِي الْمَاءِ، فَجَعَلَ لَا يَلْتَمِسُ عَلَيْهِ، صَارَ مِثْلَ الْكُوَّةِ، قَالَ: فَقَالَ فَتَاهُ: أَلَا الْحَقُّ نَبِيُّ اللَّهِ فَأُخْبِرُهُ؟ قَالَ: فَتَسَّى، فَلَمَّا تَجَاوَزَا قَالَ لِفَتَاهُ: آتِنَا غَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا، قَالَ: وَلَمْ يُصِبْهُمُ نَصَبٌ حَتَّى تَجَاوَزَا، قَالَ: فَتَذَكَّرَ قَالَ: أَرَأَيْتَ إِذْ أُوتِينَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ، وَمَا أَنْسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكَرُهُ، وَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ عَجَبًا، قَالَ: ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا، فَأَرَاهُ مَكَانَ الْحُوتِ، قَالَ: هَهُنَا وَصِفَ لِي، قَالَ: فَذَهَبَ يَلْتَمِسُ فَإِذَا هُوَ بِالْخَضِرِ مُسْجَى ثَوْبًا، مُسْتَلْقِيًا عَلَى الْقَفَا، أَوْ قَالَ عَلَى حُلَاوَةِ الْقَفَا، قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَكَشَفَ الثَّوْبَ عَنْ وَجْهِهِ قَالَ: وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ: مَنْ أَنْتَ؟

عُسْرًا، ثُمَّ خَرَجَا مِنَ السَّفِينَةِ، فَبَيْنَمَا هُمَا يَمْشِيَانِ عَلَى السَّاحِلِ إِذَا غُلَامٌ يَلْعَبُ مَعَ الْعِلْمَانِ، فَأَخَذَ الْخَضِرُ بِرَأْسِهِ، فَاقْتَلَعَهُ بِيَدِهِ، فَقَتَلَهُ، فَقَالَ مُوسَى: أَقْتَلْتُ نَفْسًا زَاكِيَةً بَعِيرٍ نَفْسٍ؟ لَقَدْ جِئْتُ شَيْئًا نَكْرًا. قَالَ: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا؟ قَالَ: وَهَذِهِ أَشَدُّ مِنَ الْأُولَى، قَالَ: إِنْ سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَاحِبْنِي قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْرًا، فَاَنْطَلَقَا حَتَّى إِذَا آتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطَعَمَا أَهْلُهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّقُوهُمَا، فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ فَاقَامَهُ، يَقُولُ مَاثِلٌ.

قَالَ الْخَضِرُ بِيَدِهِ هَكَذَا، فَاقَامَهُ، قَالَ لَهُ مُوسَى: قَوْمٌ آتَيْنَاهُمْ فَلَمْ يُضَيِّقُونَا وَلَمْ يُطْعَمُونَا، لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ^(١) عَلَيْهِمْ أَجْرًا، قَالَ: هَذَا فِرَاقُ بَنِي وَبَنِيكَ. سَأَلْتُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِيعَ عَلَيْهِ صَبْرًا». قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى، لَوِ دِدْتُ أَنَّهُ كَانَ صَبَرَ حَتَّى يُقَصَّ عَلَيْنَا مِنْ أَخْبَارِهِمَا». قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَانَتْ الْأُولَى مِنْ مُوسَى نَسِيَانًا». قَالَ: «وَجَاءَ عُضْفُورٌ حَتَّى وَقَعَ عَلَى حَرْفِ السَّفِينَةِ، ثُمَّ نَفَرَ فِي الْبَحْرِ، فَقَالَ لَهُ الْخَضِرُ: مَا نَقَصَ عِلْمِي وَعِلْمُكَ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا بِمِثْلِ مَا نَقَصَ هَذَا الْعُضْفُورُ مِنَ الْبَحْرِ».

قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: وَكَانَ يَقْرَأُ: وَكَانَ أَمَامَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ صَالِحَةٍ غَضَبًا، وَكَانَ يَقْرَأُ: وَأَمَّا الْغُلَامُ فَكَانَ كَافِرًا. [خ ١٢٢، ٢٢٦٧، ٢٧٢٨، ٣٢٧٨، ٣٤١٠، ٤٧٢٥، ٤٧٢٦، ٦٦٧٢].

١٧١- (...). حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى

(١) في (خ) «لا تأخذت».

وَبَيْنَكَ ﴿الكهف: ٧٧-٧٨﴾ وَأَخَذَ بِنُوبِهِ، قَالَ: ﴿سَأْنَيْتَكَ
بِنُوبِيلٍ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا ﴿٧٨﴾... أَمَا السَّفِينَةُ
فَكَانَتْ لِمَسْكِينٍ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ﴾ [الكهف: ٧٨-٧٩]،
إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. فَإِذَا جَاءَ الَّذِي يُسَخِّرُهَا وَجَدَهَا
مُنْحَرِقَةً فَتَجَاوَزَهَا فَأَصْلَحُوهَا بِخَشْبَةِ، وَأَمَا الْعُلَامُ
فَطُبِعَ يَوْمَ طُبِعَ كَافِرًا، وَكَانَ أَبَوَاهُ قَدْ عَطَفَا عَلَيْهِ، فَلَوْ
أَنَّهُ أَدْرَكَ أَزْهَقَهُمَا طُعْيَانًا وَكُفْرًا، ﴿فَأَرَدْنَا أَنْ يُبَدِّلَهُمَا
رَيْبَهُمَا خَيْرًا مِنْهُ زَكَاةً وَأَقْرَبَ رُحْمًا ﴿٨١﴾... وَأَمَا الْجِدَارُ
فَكَانَ لِلْعُلَمَاءِ يَتَمَيَّنُ أَنْ الْمَدِينَةَ وَكَانَ تَحْتَهُ﴾ [الكهف: ٨١-٨٢] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، ح وَحَدَّثَنَا
عَبْدُ ابْنِ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى،
كِلَاهُمَا عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، بِإِسْنَادِ
التَّبِيِّ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، نَحْوَ حَدِيثِهِ.

١٧٣- (...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا
سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرُو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ،
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
قَرَأَ: لَتَتَّخِذَ عَلَيْهِ أَجْرًا.

١٧٤- (...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى،
أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ،
عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ تَمَارَى هُوَ وَالْحُرَّابِيُّ قَيْسِ
ابْنِ حِصْنِ الْفَزَارِيِّ فِي صَاحِبِ مُوسَى، عَلَيْهِ
السَّلَامُ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هُوَ الْحَضِرُ، فَمَرَّ بِهِمَا
أَبِي بِنِ كَعْبٍ الْأَنْصَارِيُّ، فَدَعَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ:
يَا أَبَا الطَّفِيلِ هَلُمَّ إِلَيْنَا، فَإِنِّي قَدْ تَمَارَيْتُ أَنَا
وَصَاحِبِي هَذَا فِي صَاحِبِ مُوسَى الَّذِي سَأَلَ
السَّبِيلَ إِلَى لُقْيِهِ، فَهَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ

قَالَ: أَنَا مُوسَى، قَالَ: وَمَنْ مُوسَى؟ قَالَ: مُوسَى
بَنِي إِسْرَائِيلَ، قَالَ: مَجِيءٌ مَا جَاءَ بِكَ؟ قَالَ:
جِئْتُ لِتُعَلِّمَنِي مِمَّا عَلَّمْتَ رُشْدًا، قَالَ: إِنَّكَ لَنْ
تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا، وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَى مَا لَمْ تُحِطْ
بِهِ خُبْرًا. شَيْءٌ أَمَرْتُ بِهِ أَنْ أَفْعَلَهُ إِذَا رَأَيْتَهُ لَمْ
تَصْبِرْ، قَالَ: سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا
أَعْصِي لَكَ أَمْرًا. قَالَ: فَإِنِ اتَّبَعْتَنِي فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ
شَيْءٍ حَتَّى أُحَدِّثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا، فَاَنْطَلَقَا حَتَّى إِذَا
رَكِبَا فِي السَّفِينَةِ خَرَقَهَا، قَالَ: انْتَحَى عَلَيْهَا، قَالَ
لَهُ مُوسَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَخْرَقْتَهَا لِتُعْرِقَ أَهْلَهَا لَقَدْ
جِئْتُ شَيْئًا إِمْرًا، قَالَ: أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ
مَعِيَ صَبْرًا؟ قَالَ: لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا
تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا، فَاَنْطَلَقَا حَتَّى إِذَا لَقِيَا
غُلَمَانًا يَلْعَبُونَ، قَالَ: فَاَنْطَلَقَ إِلَى أَحَدِهِمْ بَادِي
الرَّأْيِ فَفَتَلَّهُ، فذَعِرَ عِنْدَهَا، مُوسَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ،
ذَعْرَةً مُنْكَرَةً، قَالَ: أَفْتَلْتُ نَفْسًا زَاكِيَةً بغيرِ نَفْسٍ لَقَدْ
جِئْتُ شَيْئًا نُكْرًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ هَذَا
الْمَكَانِ: «رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى مُوسَى، لَوْلَا أَنَّهُ
عَجَلَ لَرَأَى الْعَجَبَ. وَلَكِنَّهُ أَخَذْتَهُ مِنْ صَاحِبِهِ دَمَامَةً،
قَالَ: إِنْ سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَاحِبْنِي، قَدْ
بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْرًا، وَلَوْ صَبَرَ لَرَأَى الْعَجَبَ.
(قَالَ: وَكَانَ إِذَا ذَكَرَ أَحَدًا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ بَدَأَ بِنَفْسِهِ،
رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى أَخِي كَذَا، رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْنَا)
فَاَنْطَلَقَا حَتَّى إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ لَيْثًا^(١) فَطَافَا فِي
الْمَجَالِسِ فَاسْتَظَعَمَا أَهْلَهَا: ﴿فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّقُوهَا
فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ فَاقَامَهُ. قَالَ لَوْ شِئْتَ
لَتَخَذْتَ^(٢) عَلَيْهِ أَجْرًا ﴿٧٧﴾... قَالَ هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي

(١) فِي (خ) «لَيْثًا».

(٢) فِي (خ) «لَتَخَذْتَ».

فَتَى مُوسَى، حِينَ سَأَلَهُ الْعَدَاءُ: أَرَأَيْتَ إِذْ أَوْثِنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنْسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ، فَقَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ: ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي، فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا، فَوَجَدَا حَضْرًا، فَكَانَ مِنْ شَأْنِهِمَا مَا قَصَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ.
إِلَّا أَنْ يُوسُسَ قَالَ: فَكَانَ يَتَّبِعُ أَثَرَ الْحُوتِ فِي الْبَحْرِ. [ح ٧٤، ٧٨، ٣٤٠٠، ٧٤٧٨].

شَأْنُهُ؟، فَقَالَ أَبِي^(١) سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بَيْنَمَا مُوسَى فِي مَلَأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ: هَلْ تَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنْكَ؟ قَالَ مُوسَى: لَا، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى مُوسَى: بَلْ عَبْدُنَا الْخَضِرُ، قَالَ: فَسَأَلَ مُوسَى السَّبِيلَ إِلَيَّ لِقِيهِ. فَجَعَلَ اللَّهُ لَهُ الْحُوتَ آيَةً، وَقِيلَ لَهُ: إِذَا افْتَقَدْتَ^(٢) الْحُوتَ فَارْجِعْ فَإِنَّكَ سَتَلْقَاهُ، فَسَارَ مُوسَى مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسِيرَ، ثُمَّ قَالَ لِفَتَاهُ: آتِنَا عَدَاءَنَا، فَقَالَ

٤٤- كتاب فضائل الصحابة ﷺ

٢- (٢٣٨٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ يَحْيَى ابْنِ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَلَسَ عَلَى الْمَنْبَرِ فَقَالَ: «عَبْدُ حَيْرَةَ اللَّهِ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ زَهْرَةَ الدُّنْيَا وَيَبِينَ مَا عِنْدَهُ. فَاخْتَارَ مَا عِنْدَهُ، فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ، وَبَكَى^(٤) فَقَالَ: فَذَيْنَاكَ بِأَبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا، قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ الْمُخَيَّرُ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمَنَا بِهِ.

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ أَمِنَ النَّاسُ عَلَيَّ فِي مَالِهِ وَصُحْبَتِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنْ أَخُوهُ الْإِسْلَامَ، لَا يَبْقَيْنَ فِي الْمَسْجِدِ حَوْحَةً إِلَّا حَوْحَةَ أَبِي بَكْرٍ». [ح ٤٦٦، ٣٩٠٤].

(١) باب من فضائل أبي بكر الصديق ﷺ

١- (٢٣٨١) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) حَبَّانُ ابْنُ هِلَالٍ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ حَدَّثَهُ قَالَ: نَظَرْتُ إِلَى أَقْدَامِ الْمُشْرِكِينَ عَلَى رُؤُوسِنَا وَنَحْنُ فِي الْعَارِ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ إِلَى قَدَمِيهِ أَبْصَرَنَا تَحْتَ قَدَمِيهِ، فَقَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ مَا ظَنَنْكَ بِأَنْتَيْنِ اللَّهُ تَالِيَهُمَا^(٣)». [ح ٣٦٥٣، ٣٩٢٢، ٤٦٦٣].

(١) في (ح) «فقال: إني سمعت».

(٢) في (ح) «إذا فقدت».

(٣) قال الحافظ ابن حجر في الفتح (١١/٧): تنبيه:

اشتهر أن حديث الباب تفرد به همام، عن ثابت، وممن صرح بذلك الترمذي، والبخاري، وقد أخرجه ابن شاهين في الأفراد من طريق جعفر بن سليمان، عن ثابت بمتابعة همام، وقد قمت له شاهداً من

= حديث حبشي بن جنادة، ووجدت له آخر عن ابن عباس، أخرجه الحاكم في الإكليل.

(٤) هكذا هو في جميع النسخ: فبكى أبو بكر وبكى. معناه: بكى كثيراً ثم بكى. النووي.

أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُعْبِرَةَ، عَنْ وَاصِلِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْهَدَيْلِ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ خَلِيلًا، لَاتَّخَذْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ خَلِيلًا، وَلَكِنْ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ».

٧- (...). حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَابُو سَعِيدِ الْأَشْجِ (وَاللَّفْظُ لَهُمَا) قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى كُلِّ جَلٍّ مِنْ جِلِّهِ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، إِنْ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ».

٨- (٢٣٨٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ. أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «عَائِشَةُ» قُلْتُ: مَنْ الرِّجَالُ؟ قَالَ: «أَبُوهَا» قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «عَمْرُ» فَعَدَّ رِجَالًا. [خ ٣٦٦٢، ٤٣٥٨].

٩- (٢٣٨٥) وَحَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ عَنْ أَبِي عُمَيْسٍ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، سَمِعْتُ عَائِشَةَ، وَسُئِلْتُ: مَنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسْتَخْلِفًا لَوْ اسْتَخْلَفَهُ؟ قَالَتْ: أَبُو بَكْرٍ، فَقِيلَ لَهَا:

(...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ ابْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سَالِمِ، أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ وَبُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ. قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ يَوْمًا، بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ.

٣- (٢٣٨٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارِ الْعَبْدِيِّ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلِ ابْنِ رَجَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي الْهَدَيْلِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنَّهُ أَخِي وَصَاحِبِي، وَقَدْ اتَّخَذَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، صَاحِبَكُمْ خَلِيلًا».

٤- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارِ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي أَحَدًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ».

٥- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارِ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنِي سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ خَلِيلًا».

٦- (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ:

«فَمَنْ تَبِعَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ جَنَازَةً؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا. قَالَ: «فَمَنْ أَطْعَمَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ وَسَكَبَنَا؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا، قَالَ: «فَمَنْ عَادَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مَرِيضًا؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا اجْتَمَعَنَ فِي امْرِئٍ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ».

١٣- (٢٣٨٨) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُوسَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَتَهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقْرَةً لَهُ، فَذُحِمَ عَلَيْهَا، التَّفَتَّتْ إِلَيْهِ الْبَقْرَةُ فَقَالَتْ: إِنِّي لَمْ أُخْلَقْ لِهَذَا، وَلَكِنِّي إِنَّمَا خُلِقْتُ لِلْحَرْثِ». فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! تَحَبَّيَا وَفَزَعَا، أَبَقْرَةً تَكَلِّمُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِنِّي أَوْمِنُ بِهِ وَأَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌ».

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَا رَاعٍ فِي غَنَمِهِ، عَدَا عَلَيْهِ الذُّبُّ فَأَخَذَ مِنْهَا شَاةً، فَطَلَبَهُ الرَّاعِي حَتَّى اسْتَنْقَذَهَا مِنْهُ، فَانْتَفَتَّ إِلَيْهِ الذُّبُّ فَقَالَ لَهُ: مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ، يَوْمَ لَيْسَ لَهَا رَاعٍ غَيْرِي؟» فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِنِّي أَوْمِنُ بِذَلِكَ، أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌ». [خ ٢٣٢٤، ٣٤٧١، ٣٦٦٣، ٣٦٩٠].

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، قِصَّةَ الشَّاةِ وَالذُّبِّ، وَلَمْ يَذْكُرْ قِصَّةَ الْبَقْرَةِ.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا

ثُمَّ مَنْ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ؟ قَالَتْ: عُمَرُ، ثُمَّ قِيلَ لَهَا: مَنْ بَعْدَ عُمَرَ؟ قَالَتْ: أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، ثُمَّ انْتَهَتْ إِلَى هَذَا.

١٠- (٢٣٨٦) حَدَّثَنِي عَبَّادُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ ابْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا، فَأَمَرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ جِئْتُ فَلَمْ أَجِدْكَ؟ قَالَ أَبِي: كَأَنَّهَا تَغْنِي الْمَوْتَ قَالَ: «فَإِنْ لَمْ تَجِدْنِي فَأْتِي أَبَا بَكْرٍ». [خ ٣٦٥٩، ٧٢٢٠، ٧٣٦٠].

(...) وَحَدَّثَنِيهِ حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ أَنَّ أَبَاهُ جُبَيْرَ بْنَ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَتْهُ فِي شَيْءٍ، فَأَمَرَهَا بِأَمْرِ، بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبَّادِ بْنِ مُوسَى.

١١- (٢٣٨٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي مَرَضِهِ: «ادْعِي لِي أَبَاكَ، وَأَخَاكَ، حَتَّى أَكْتُبَ كِتَابًا، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَمَتَّى مُتَمَّنٌ وَيَقُولَ قَائِلٌ: أَنَا أَوْلَى، وَيَأْبَى اللَّهُ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ». [خ ٥٦٦٦، ٧٢١٧].

١٢- (١٠٢٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَمْرٍو الْمَكِّي، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ عَنْ يَزِيدَ (وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ)، عَنْ أَبِي حَازِمٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ صَائِمًا؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا، قَالَ:

أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَخَرَجْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ
وَعُمَرُ. فَإِنْ كُنْتُ لِأَرْجُو، أَوْ لِأُظَنِّ، أَنْ
يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَهُمَا. [٣٦٧٧، ٣٦٨٥].

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا
عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ، فِي هَذَا
الإِسْنَادِ، بِمِثْلِهِ.

١٥- (٢٣٩٠) حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاهِمٍ.
حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، ح
وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ
الْحُلَوَانِيُّ وَ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لَهُمْ)، قَالُوا:
حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ،
عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، حَدَّثَنِي أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ، أَنَّهُ
سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ وَعَلَيْهِمْ
قُمْصٌ، مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثَّدْيَ، وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ دُونَ
ذَلِكَ، وَمَرَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجْرُهُ».
قَالُوا: مَاذَا أَوْلَتْ ذَلِكَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ:
«الَّذِينَ». [خ ٢٣، ٣٧٩١، ٧٠٠٨، ٧٠٠٩].

١٦- (٢٣٩١) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى،
أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ أَنَّ ابْنَ شَهَابٍ
أَخْبَرَهُ عَنْ حَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ،
عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ،
إِذْ رَأَيْتُ قَدْحًا أُتِيَتْ بِهِ، فِيهِ لَبَنٌ، فَشَرِبْتُ مِنْهُ
حَتَّى إِتَى لَأَرَى الرَّيَّ يَجْرِي فِي أَظْفَارِي، ثُمَّ
أَعْطَيْتُ فَضْلِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ». قَالُوا: فَمَاذَا
أَوْلَتْ ذَلِكَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «الْعِلْمُ». [خ ٨٢،
٣٦١٨، ٧٠٠٦، ٧٠٠٧، ٧٠٢٥، ٧٠٣٢].

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثُ

أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ عَنْ سُفْيَانَ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي
الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ
الزُّهْرِيِّ، وَفِي حَدِيثِهِمَا ذِكْرُ الْبَقَرَةِ وَالشَّاةِ مَعًا.
وَقَالَ فِي حَدِيثِهِمَا: «فَاتِي أَوْ مِنْ بِهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ
وَعُمَرُ» وَمَا هُمَا نَم.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ.
قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، ح
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ
مُسْعَرٍ، كِلَاهُمَا عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي
سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(٢) باب من فضائل عمر

١٤- (٢٣٨٩) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَبِيُّ
وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ
وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ (قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ
الْآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا) ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدِ
ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ:
سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: وَضِعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ
عَلَى سَرِيرِهِ، فَتَكَتَفَهُ النَّاسُ يَدْعُونَ وَيُثْنُونَ وَيُصَلُّونَ
عَلَيْهِ. قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ، وَأَنَا فِيهِمْ، قَالَ فَلَمْ يَرُغْنِي إِلَّا
بِرَجُلٍ قَدْ أَخَذَ بِمَنْكِبِي مِنْ وَرَائِي، فَالْتَمَتَ إِلَيْهِ فَإِذَا
هُوَ عَلَيَّ، فَتَرَحَّمَ عَلَيَّ عُمَرُ وَقَالَ: مَا خَلَفْتَ أَحَدًا
أَحَبَّ إِلَيَّ، أَنْ أَلْقَى اللَّهَ بِمِثْلِ عَمَلِهِ، مِنْكَ،
وَإِنَّمِ اللَّهُ إِنْ كُنْتُ لِأُظَنِّ أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَ
صَاحِبَيْكَ. وَذَلِكَ أَنِّي كُنْتُ أَكْثَرُ^(١) أَسْمَعَ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ يَقُولُ: «جِئْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَدَخَلْتُ

(١) فِي (خ) «كُنْتُ كَثِيرًا أَسْمَعُ».

عَنْ عُقَيْلٍ، ح وَحَدَّثَنَا الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ.
كِلَاهُمَا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا
أَبِي عَنْ صَالِحٍ، بِإِسْنَادِ يُونُسَ، نَحْوَ حَدِيثِهِ.

١٧- (٢٣٩٢) حَدَّثَنَا حَزْمَةُ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ.
أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ
الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي عَلَى
قَلْبٍ، عَلَيْهَا دَلْوٌ، فَفَزَعْتُ مِنْهَا مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ
أَخَذَهَا ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ فَفَزَعَ بِهَا ذُنُوبًا أَوْ ذُنُوبَيْنِ.
وَفِي نَزْعِهِ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ، ضَعْفٌ، ثُمَّ اسْتَحَالَتْ
عَرَبًا فَأَخَذَهَا ابْنُ الْحَطَّابِ، فَلَمْ أَرِ عَبْقَرِيًّا مِنَ
النَّاسِ يَنْزِعُ نَزْعَ عُمَرَ بْنِ الْحَطَّابِ، حَتَّى ضَرَبَ
النَّاسُ بِعَطْنٍ». [خ ٣٦٦٤، ٧٠٢١، ٧٠٢٢، ٧٤٧٥].

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ
الَلَيْثِ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ
خَالِدٍ، ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَالْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ
حَمِيدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي
عَنْ صَالِحٍ بِإِسْنَادِ يُونُسَ نَحْوَ حَدِيثِهِ.

(...) حَدَّثَنِي الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ.
قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ،
قَالَ: قَالَ الْأَعْرَجُ وَعَيْرُهُ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ يَنْزِعُ»
بِنَحْوِ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ.

١٨- (...) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
وَهْبٍ، حَدَّثَنَا عَمِي، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي
عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ أَبَا يُونُسَ، مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ،
حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أَرَيْتُ أَنِّي أَنْزَعُ عَلَى حَوْضِي أُسْقِي
النَّاسَ، فَجَاءَنِي أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ الدَّلْوَ مِنْ يَدِي
لِيُرْوِحَنِي، فَفَزَعَ دَلْوَيْنِ، وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ، وَاللَّهُ
يَغْفِرُ لَهُ، فَجَاءَ ابْنُ الْحَطَّابِ فَأَخَذَ مِنْهُ، فَلَمْ أَرِ
نَزْعَ رَجُلٍ قَطُّ أَقْوَى مِنْهُ، حَتَّى تَوَلَّى النَّاسُ،
وَالْحَوْضُ مَلَانٌ يَتَفَجَّرُ».

١٩- (٢٣٩٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ)
قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
عُمَرَ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ سَالِمٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ: «أَرَيْتُ كَأَنِّي أَنْزِعُ بِدَلْوٍ بَكْرَةَ عَلَى قَلْبٍ، فَجَاءَ
أَبُو بَكْرٍ فَفَزَعَ ذُنُوبًا أَوْ ذُنُوبَيْنِ، فَفَزَعَ نَزْعًا ضَعِيفًا.
وَاللَّهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، يَغْفِرُ لَهُ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ
فَاسْتَقَى، فَاسْتَحَالَتْ عَرَبًا، فَلَمْ أَرِ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ
يَفْرِي فَرِيَهُ، حَتَّى رَوَى النَّاسُ وَضَرَبُوا الْعَطْنَ»^(١)
خ ٣٦٣٤، ٣٦٧٦، ٣٦٨٢، ٧٠١٩، ٧٠٢٠].

(...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ.
حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رُوَيْبَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي
أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ بْنِ الْحَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا،
بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

٢٠- (٢٣٩٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو وَابْنِ
الْمُنْكَدِرِ، سَمِعَا جَابِرًا يُخْبِرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ح
وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ
ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ وَعَمْرٍو، عَنْ جَابِرِ،

(١) فِي (خ) «وَضَرَبُوا بِعَطْنٍ».

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ فِيهَا دَارًا أَوْ قَصْرًا، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ». فَبَكَى عُمَرُ وَقَالَ: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ أَوْ عَلَيْكَ يَغَارُ؟ [خ٥٢٢٦، ٧٠٢٤].

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو وَابْنِ الْمُثَنِّكِدِرِ، عَنْ جَابِرِ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو، سَمِعَ جَابِرًا، ح وَحَدَّثَنَا عُمَرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ الْمُثَنِّكِدِرِ، سَمِعْتُ جَابِرًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ وَرُهَيْرٍ.

٢١- (٢٣٩٥) حَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ. فَإِذَا امْرَأَةٌ تَوَضَّأَتْ إِلَيَّ جَانِبِ قَصْرِ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَذَكَرْتُ غَيْرَةَ عُمَرَ، فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا».

٢٢- (٢٣٩٥) حَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ. فَإِذَا امْرَأَةٌ تَوَضَّأَتْ إِلَيَّ جَانِبِ قَصْرِ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَذَكَرْتُ غَيْرَةَ عُمَرَ، فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا».

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو وَابْنِ الْمُثَنِّكِدِرِ، عَنْ جَابِرِ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو، سَمِعَ جَابِرًا، ح وَحَدَّثَنَا عُمَرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ الْمُثَنِّكِدِرِ، سَمِعْتُ جَابِرًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ وَرُهَيْرٍ.

٢١- (٢٣٩٥) حَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ. فَإِذَا امْرَأَةٌ تَوَضَّأَتْ إِلَيَّ جَانِبِ قَصْرِ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَذَكَرْتُ غَيْرَةَ عُمَرَ، فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا».

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَبَكَى عُمَرُ، وَنَحْنُ جَمِيعًا فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: يَا أَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعَلَيْكَ آغَارُ؟ [خ٣٢٤٢، ٣٦٨٠، ٥٢٢٧، ٧٠٢٣، ٧٠٢٥].

(٢٣٩٧) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا بِهِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنِي سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعِنْدَهُ نِسْوَةٌ قَدْ رَفَعْنَ أَصْوَاتَهُنَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ ابْتَدَرْنَ الْحِجَابَ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ الزَّهْرِيِّ.

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرُو النَّاقِدُ وَحَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

٢٣- (٢٣٩٨) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «قَدْ كَانَ يَكُونُ فِي الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ مُحَدَّثُونَ».

٢٢- (٢٣٩٦) حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاجِمٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ)، ح وَحَدَّثَنَا حَسَنُ

وَحَدَّثَنَا عُمَرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلُهُ.

٢٤- (٢٣٩٩). حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمِ الْعَمِّيِّ. حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: جَوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ أَخْبَرَنَا عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: وَافَقْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ: فِي مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ، وَفِي الْحَجَابِ، وَفِي أُسَارَى بَدْرٍ^(٢) [خ ٤٠٢، ٤٤٨٣، ٤٧٩٠، ٤٩١٦].

٢٥- (٢٤٠٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لَمَّا تُوفِّيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي، ابْنُ سُلُوفٍ، جَاءَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ قَمِيصَهُ أَنْ يُكْفَنَ فِيهِ أَبَاهُ. فَأَعْطَاهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ عُمَرُ فَأَخَذَ بِتَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُصَلِّيَ عَلَيْهِ وَقَدْ نَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا خَيْرِنِي اللَّهُ فَقَالَ: «أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً» [التوبة: ٨٠]. وَسَازِيدُ عَلِيٍّ سَبْعِينَ قَالَ: إِنَّهُ مُنَافِقٌ.

فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ

(٢) قال ابن عمار في العلل (٣٦): فوجدت له علة، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ السَّرَاجِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ جَوَيْرِيَةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عُمَرَ قَالَ: وَافَقَنِي رَبِّي فِي ثَلَاثٍ...، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَلَمْ يَذَكَرْ ابْنَ عُمَرَ فِي إِسْنَادِهِ، وَأَدْخَلَ بَيْنَ جَوَيْرِيَةَ، وَنَافِعٍ رَجُلًا غَيْرَ مُسَمًّى.

فَإِنْ يَكُنْ فِي أُمَّتِي مِنْهُمْ أَحَدٌ فَإِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ مِنْهُمْ».

قَالَ ابْنُ وَهْبٍ: تَفْسِيرُ مُحَدِّثُونَ: مُلْهُمُونَ^(١) [خ ٣٦٨٩، ٣٤٦٩].

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، ح

(١) قال الدارقطني في التتبع (٣): وأخرج البخاري، عن يحيى بن زقعة، وعن الأوسعي، عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: كان في الأمم ناسٌ محدثون. قال البخاري: وزاد زكريا، عن سعد، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: من غير أن يكونوا أنبياء. وقد تابعهما سليمان الهاشمي، وأبو مروان العثماني، وخالفهم ابن وهب، فرواه عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن أبي سلمة، عن عائشة رضي الله عنها. وأخرج مسلمٌ حديث ابن وهب هذا دون غيره عن إبراهيم، ورواه ابن الهادي، ويعقوب، وسعد أبناء إبراهيم، وأبو صالح كاتب الليث وغيرهم عن إبراهيم ابن سعد، عن أبيه، عن أبي سلمة، قال: بلغني أن رسول الله ﷺ وقال زكريا: عن سعد، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. علقه البخاري، وقال محمد ابن عجلان: عن سعد، عن أبي سلمة، عن عائشة، أخرجه مسلم. وقال في (١٨٣): وأخرج مسلمٌ حديث ابن عجلان، عن سعد، عن أبي سلمة، عن عائشة: كان في الأمم محدثون، فإن يكن في أمتي، فعمرو. وعن أبي الطاهر، عن ابن وهب، عن إبراهيم ابن سعد، عن أبيه، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن عائشة. وأخرجه البخاري من حديث إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، من حديث زكريا، عن سعد مثله. والمشهور عن إبراهيم، عن أبيه، عن أبي سلمة: بلغني أن رسول الله ﷺ. قال ابن الهادي: عن إبراهيم، وتابعه جماعة، منهم: ابنه: سعد، ويعقوب، وأبو صالح كاتب الليث وغيرهم.

وَجَلَّ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِ﴾ [التوبة: ٨٤] . [خ ١٢٦٩، ٤٦٧٠، ٤٦٧٢، ٥٧٩٦].

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَ عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، فِي مَعْنَى حَدِيثِ أَبِي أَسَامَةَ، وَزَادَ: قَالَ فَتَرَكَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِمْ.

(٣) باب من فضائل عثمان بن عفان ؓ

٢٦- (٢٤٠١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى ابْنُ أَيُّوبَ وَثَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَرْمَلَةَ، عَنْ عَطَاءِ وَسَلِّمَانَ ابْنَيْ يَسَارٍ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُضْطَجِعًا فِي بَيْتِي، كَاشِفًا عَنْ فَخِذَيْهِ، أَوْ سَاقَيْهِ، فَاسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ، فَأُذِنَ لَهُ، وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ، فَتَحَدَّثَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ فَأُذِنَ لَهُ، وَهُوَ كَذَلِكَ، فَتَحَدَّثَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُثْمَانُ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَسَوَّى ثِيَابَهُ قَالَ مُحَمَّدٌ: وَلَا أَقُولُ ذَلِكَ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ فَدَخَلَ فَتَحَدَّثَ، فَلَمَّا خَرَجَ قَالَتْ عَائِشَةُ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ تَهْتَشْ لَهُ، وَلَمْ تُبَالِهِ، ثُمَّ دَخَلَ عُمَرُ فَلَمْ تَهْتَشْ^(١) لَهُ وَلَمْ تُبَالِهِ، ثُمَّ دَخَلَ عُثْمَانُ فَجَلَسَتْ وَسَوَّيْتُ ثِيَابَكَ فَقَالَ: «أَلَا اسْتَحْيَى^(٢) مِنْ

(١) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا: تهتش، وفي بعض

النسخ: تهش، وكذا ذكره القاضي. النووي.

(٢) هكذا هو في الرواية: استحى بياء واحدة، في كل واحدة منها، قال أهل اللغة: استحيا يستحى، واستحى يستحى، بياء واحدة لغتان، الأولى: أفصح وأشهر، وبها جاء القرآن. النووي.

رَجُلٍ تَسْتَحْيِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ».

٢٧- (٢٤٠٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ ابْنُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ وَ عُثْمَانَ حَدَّثَاهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ اسْتَأْذَنَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشِهِ، لِابْنِ مِرْطَ عَائِشَةَ، فَأُذِنَ لِأَبِي بَكْرٍ وَهُوَ كَذَلِكَ، فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ ثُمَّ انْصَرَفَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ، فَأُذِنَ لَهُ وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ، ثُمَّ انْصَرَفَ، قَالَ عُثْمَانُ: ثُمَّ اسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ فَجَلَسَ، وَقَالَ لِعَائِشَةَ: «اجْمَعِي عَلَيْكَ ثِيَابَكَ» فَقَضَيْتُ إِلَيْهِ حَاجَتِي ثُمَّ انْصَرَفْتُ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لِي لَمْ أَرَكَ فَرِغْتَ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، كَمَا فَرِغْتَ لِعُثْمَانَ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ عُثْمَانَ رَجُلٌ حَيِّي، وَإِنِّي خَشِيتُ، إِنْ أُذِنْتُ لَهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ، أَنْ لَا يَبْلُغَ إِلَيَّ فِي حَاجَتِهِ^(٣)».

(...) حَدَّثَنَا عُمَرُ النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، كُلُّهُمُ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُثْمَانَ وَعَائِشَةَ حَدَّثَاهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ اسْتَأْذَنَ عَلَى

(٣) قال الدارقطني في التتبع (٢١٧): وقال علي بن

المديني في مسند عثمان: روى صالح بن كيسان، عن الزُّهري، عن يحيى بن سعيد، عن عائشة وعُثمان، وخالفه معمر، وابن أبي ذئب، فجعله عن عائشة وحدها، ولم يذكر عثمان.

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عُقَيْلٍ عَنِ الزَّهْرِيِّ.

٢٨- (٢٤٠٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ عُمَانَ بْنِ غِيَاثٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ التَّهْدِي، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَائِطٍ مِنْ حَائِطِ (١) الْمَدِينَةِ، وَهُوَ مُتَكَبِّرٌ يَرْتَكِرُ بِعُمُودٍ مَعَهُ بَيْنَ الْمَاءِ وَالظَّيْنِ، إِذَا اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ، فَقَالَ: «افْتَحْ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ» قَالَ: فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ، فَفَتَحَتْ لَهُ وَبَشَّرَتْهُ بِالْجَنَّةِ، قَالَ: ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ آخَرَ، فَقَالَ: «افْتَحْ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ» قَالَ: فَذَهَبَتْ إِذَا هُوَ عَمْرٌ، فَفَتَحَتْ لَهُ وَبَشَّرَتْهُ بِالْجَنَّةِ، ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ آخَرَ، قَالَ: فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «افْتَحْ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى تَكُونُ» قَالَ: فَذَهَبَتْ إِذَا هُوَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَانَ، قَالَ: فَفَتَحَتْ وَبَشَّرَتْهُ بِالْجَنَّةِ، قَالَ: وَقُلْتُ الَّذِي قَالَ: فَقَالَ: اللَّهُمَّ صَبِرًا، أَوْ (٢) اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ. [خ ٣٦٩٣، ٣٦٩٥، ٦٢١٦، ٧٢٦٢].

(...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَبِي يَتُوبٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ التَّهْدِي، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ حَائِطًا وَأَمَرَنِي أَنْ أَحْفَظَ الْبَابَ، بِمَعْنَى حَدِيثِ عُثْمَانَ بْنِ غِيَاثٍ.

٢٩- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِسْكِينٍ الْيَمَامِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ (وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ) عَنْ شَرِيكَ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ

(١) فِي (خ) «حِيطَانِ الْمَدِينَةِ»، وَكَذَا فِي (خ) «مِنْ حَوَائِطِ الْمَدِينَةِ».

(٢) فِي (خ) «اللَّهُمَّ صَبِرًا، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ».

سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَخْبَرَنِي أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ أَنَّهُ تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ خَرَجَ، فَقَالَ: لِأَلْزَمَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَلَا كُؤُنَنَّ مَعَهُ يَوْمِي هَذَا، قَالَ: فَجَاءَ الْمَسْجِدَ، فَسَأَلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: خَرَجَ وَجَهَ هَهُنَا، قَالَ: فَخَرَجْتُ عَلَى إِثْرِهِ أَسْأَلُ عَنْهُ حَتَّى دَخَلَ بِئْرَ أَرَيْسٍ، قَالَ: فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ وَبَابُهَا مِنْ جَرِيدٍ، حَتَّى قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاجَتَهُ وَتَوَضَّأَ، فَقُمْتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ قَدْ جَلَسَ عَلَى بَيْرِ أَرَيْسٍ وَتَوَسَّطَ قَفَّهَا، وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ، وَدَلَّاهُمَا فِي الْبَيْرِ، قَالَ: فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ انصَرَفْتُ فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ، فَقُلْتُ: لِأَكُؤُنَنَّ بَوَّابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْيَوْمَ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَدَفَعَ الْبَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ، فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ، قَالَ: ثُمَّ ذَهَبَتْ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ، فَقَالَ: «إِذْنٌ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ» قَالَ: فَأَقْبَلْتُ حَتَّى قُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ: ادْخُلْ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَشِّرُكَ بِالْجَنَّةِ، قَالَ: فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ، فَجَلَسَ عَنِ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ فِي الْقَفِّ، وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي الْبَيْرِ، كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ، وَقَدْ تَرَكْتُ أُخِي يَتَوَضَّأُ وَيَلْحَقْنِي، فَقُلْتُ: إِنْ يُرِدِ اللَّهُ بِفُلَانٍ يُرِيدُ أَحَاهُ خَيْرًا يَأْتِ بِهِ، فَإِذَا إِنْسَانٌ يُحْرَكُ الْبَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ، ثُمَّ جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَقُلْتُ: هَذَا عُمَرُ يَسْتَأْذِنُ، فَقَالَ: «إِذْنٌ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ» فَجِئْتُ عَمَرَ فَقُلْتُ: أِذْنٌ وَيُبَشِّرُكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْجَنَّةِ، قَالَ: فَدَخَلَ فَجَلَسَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْقَفِّ، عَنْ يَسَارِهِ، وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي الْبَيْرِ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ فَقُلْتُ: إِنْ يُرِدِ اللَّهُ

المُسَيَّبِ: فَتَأَوَّلْتُ ذَلِكَ قُبُورَهُمْ اجْتَمَعَتْ هَهُنَا. وَأَنْفَرَدَ عَثْمَانُ.

(٤) باب من فضائل علي بن أبي طالب ﷺ

٣٠- (٢٤٠٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ

وَأَبُو جَعْفَرٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَعَبِيدُ اللَّهِ الْقَوَارِيرِيُّ وَسُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، كُلُّهُمْ عَنْ يُونُسَ بْنِ الْمَاجِشُونَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الصَّبَّاحِ)، حَدَّثَنَا يُونُسُ، أَبُو سَلَمَةَ الْمَاجِشُونُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَكَلِّمِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَلِيِّ: «أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي».

قَالَ سَعِيدٌ: فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَشَافَهُ بِهَا سَعْدًا. فَلَقِيتُ سَعْدًا، فَحَدَّثَنِي بِمَا حَدَّثَنِي عَامِرٌ، فَقَالَ: أَنَا سَمِعْتُهُ، فَقُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ؟ فَوَضَعَ إِصْبَعِيهِ عَلَى أُذُنِيهِ فَقَالَ: نَعَمْ، وَإِلَّا، فَاسْتَكْتَأَ.

٣١- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.

حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: خَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فِي عَزْوَةِ تَبُوكَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تُخَلِّفُنِي فِي النَّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ؟ فَقَالَ: «أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى؟ غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي».

[خ٤٤١٦].

(...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي.

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ.

بِفُلَانٍ خَيْرًا يَعْنِي أَخَاهُ يَأْتِي بِهِ، فَجَاءَ إِنْسَانٌ فَحَرَكَ الْبَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: عَثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ. قَالَ: وَجِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «إِذْنٌ لَهُ، وَبَشْرُهُ بِالْحِجَّةِ، مَعَ بَلْوَى تُصِيبُهُ» قَالَ: فَجِئْتُ فَقُلْتُ: ادْخُلْ، وَبَشْرُكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْحِجَّةِ، مَعَ بَلْوَى تُصِيبُكَ، قَالَ: فَدَخَلَ فَوَجَدَ الْقُفْطَ قَدْ مَلِئَ. فَجَلَسَ وَجَاهَهُمْ مِنَ الشَّقِّ الْآخَرِ.

قَالَ شَرِيكٌ: فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: فَأَوَّلْتُهَا قُبُورَهُمْ. [خ٣٦٧٤، ٧٠٩٧].

(...) حَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ هَهُنَا. (وَأَشَارَ لِي سُلَيْمَانُ إِلَى مَجْلِسِ سَعِيدِ، نَاحِيَةِ الْمَقْصُورَةِ) قَالَ أَبُو مُوسَى: خَرَجْتُ أُرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَوَجَدْتُهُ قَدْ سَلَكَ فِي الْأَمْوَالِ. فَتَبِعْتُهُ فَوَجَدْتُهُ قَدْ دَخَلَ مَالًا، فَجَلَسَ فِي الْقُفْطِ. وَكَشَفَ عَنْ سَاقِيهِ وَدَلَّاهُمَا فِي الْبِئْرِ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ حَسَّانَ، وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ سَعِيدِ: فَأَوَّلْتُهَا قُبُورَهُمْ.

(...) حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ

وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، أَخْبَرَنِي شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا إِلَى حَائِطٍ بِالْمَدِينَةِ لِحَاجَتِهِ. فَخَرَجْتُ فِي إِثْرِهِ، وَاقْتَصَصَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، وَذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ: قَالَ ابْنُ

يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي) عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَأُعْطِيَنَّ هَذِهِ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ». قَالَ عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ: مَا أَحْبَبْتُ الْإِمَارَةَ إِلَّا يَوْمَئِذٍ، قَالَ: فَتَسَاوَرْتُ لَهَا رَجَاءً أَنْ أُدْعَى لَهَا، قَالَ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا. وَقَالَ: «امْسِ، وَلَا تَلْتَفِتْ حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ». قَالَ: فَسَارَ عَلِيٌّ شَيْئًا ثُمَّ وَقَفَ وَلَمْ يَلْتَفِتْ. فَصَرَخَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَى مَاذَا أَقَاتِلُ النَّاسَ؟ قَالَ: «قَاتِلُهُمْ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَقَدْ مَنَعُوا مِنْكَ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ».

٣٤- (٢٤٠٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَازِمٍ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سُهَيْلٍ، ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (وَاللَّفْظُ هَذَا). حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ، أَخْبَرَنِي سُهَيْلُ بْنُ سَعْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَأُعْطِيَنَّ هَذِهِ الرَّايَةَ رَجُلًا يُفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ، يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولَهُ» قَالَ: فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ^(٢) لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا. قَالَ: فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ عَدَّوْا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. كُلُّهُمْ يَرْجُونَ أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟» فَقَالُوا: هُوَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ. قَالَ: فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ، فَأَتَى بِهِ، فَبَصَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عَيْنَيْهِ، وَدَعَا لَهُ فَبَرَأَ. حَتَّى كَأَنَّ

(٢) في (خ) «يذكرون ليلتهم».

٣٢- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَادٍ (وَتَقَارِبًا فِي اللَّفْظِ) قَالَا: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ بُكَيْرِ بْنِ مِسْمَارٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَمَرَ مَعَاوِيَةُ ابْنُ أَبِي سُفْيَانَ سَعْدًا فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسُبَّ أَبَا التَّرَابِ؟ فَقَالَ: أَمَا مَا ذَكَرْتُ ثَلَاثًا فَالْهَنْ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَنْ أُسَبَّهُ، لِأَنْ تَكُونَ لِي وَاحِدَةً مِنْهُنَّ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَهُ، خَلْفَهُ^(١) فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ خَلَفْتَنِي مَعَ النَّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَرُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَا نُبُوَّةَ بَعْدِي». وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولَهُ» قَالَ: فَتَطَاوَلْنَا لَهَا فَقَالَ: «ادْعُوا لِي عَلِيًّا» فَأَتَى بِهِ أَرْمَدًا. فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ وَدَفَعَ الرَّايَةَ إِلَيْهِ، فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ. وَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿فَقُلْ مَا لَوْ أَنَا نَدَعُ آبَاءَنَا وَأَبْنَاؤُنَا كُرْ﴾ [آل عمران: ٦١]. دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيًّا وَقَاطِمَةَ وَحَسَنًا وَحُسَيْنًا فَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلِي». [خ ٣٧٠٦].

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ عَنْ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ: «أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَرُونَ مِنْ مُوسَى».

٣٣- (٢٤٠٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا

(١) في (خ) «وقد خلفه»، وكذا في (خ) «وخلفه».

لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ، فَقَالَ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا، فَقَالَ: «انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ فِيهِ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ». [خ ٢٩٤٢، ٣٠٠٩، ٣٧٠١، ٤٢١٠].

٣٥- (٢٤٠٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ قَدْ تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي خَيْبَرَ، وَكَانَ رَمِدًا، فَقَالَ: أَنَا أَتَخَلَّفُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَحَرَجَ عَلَيَّ فَلَحِقَ بِالنَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ مَسَاءَ اللَّيْلَةِ الَّتِي فَتَحَهَا اللَّهُ فِي صَبَاحِهَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ، أَوْ لِيَأْخُذَنَّ بِالرَّايَةِ، غَدًا، رَجُلٌ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، أَوْ قَالَ: يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْهِ» فَإِذَا نَحْنُ بِعَلِيِّ وَمَا نَرْجُوهُ، فَقَالُوا: هَذَا عَلِيٌّ، فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّايَةَ، فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ. [خ ٢٩٧٥، ٣٧٠٢، ٤٢٠٩].

٣٦- (٢٤٠٨) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَشُجَاعُ ابْنُ مَخْلَدٍ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُليَّةَ، قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنِي أَبُو حَيَّانَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ حَيَّانَ، قَالَ: انْطَلَقْتُ أَنَا وَحُصَيْنُ ابْنُ سَبْرَةَ وَعُمَرُ بْنُ مُسْلِمٍ إِلَى زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، فَلَمَّا جَلَسْنَا إِلَيْهِ قَالَ لَهُ حُصَيْنٌ: لَقَدْ لَقِيتُ يَا زَيْدُ خَيْرًا كَثِيرًا، رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَسَمِعْتَ حَدِيثَهُ، وَعَزَوْتَ مَعَهُ، وَصَلَيْتَ خَلْفَهُ، لَقَدْ لَقِيتُ، يَا زَيْدُ خَيْرًا كَثِيرًا، حَدَّثَنَا يَا زَيْدُ، مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: يَا ابْنَ أُجَيِّ وَاللَّهِ لَقَدْ كَبُرَتْ

سِنِّي، وَقَدَّمَ عَهْدِي، وَنَسِيتُ بَعْضَ الَّذِي كُنْتُ أَعْمِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَا حَدَّثْتَكُمْ فَأَقْبَلُوا، وَمَا لَا فَلَا تُكَلِّفُونِيهِ، ثُمَّ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فِيْنَا خَطِيْبًا، بِمَاءٍ يُدْعَى حُمًّا، بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ. فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَوَعظَ وَذَكَرَ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَا بَعْدُ، أَلَا أَيُّهَا النَّاسُ فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ رَسُولُ رَبِّي فَأَجِيبَ، وَأَنَا تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ: أَوْلُهُمَا كِتَابُ اللَّهِ فِيهِ الْهُدَى وَالتَّوْرُ، فَخُذُوا بِكِتَابِ اللَّهِ. وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ» فَحَتَّ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَرَعَبَ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «وَأَهْلُ بَيْتِي، أَدْرَكُكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أَدْرَكُكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أَدْرَكُكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي». فَقَالَ لَهُ حُصَيْنٌ: وَمَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ؟ يَا زَيْدُ أَلَيْسَ نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ؟ قَالَ: نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَلَكِنْ أَهْلُ بَيْتِهِ مَنْ حَرَّمَ الصَّدَقَةَ بَعْدَهُ، قَالَ: وَمَنْ هُمْ؟ قَالَ: هُمْ آلُ عَلِيٍّ، وَآلُ عَقِيلٍ، وَآلُ جَعْفَرٍ، وَآلُ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُلُّ هَؤُلَاءِ حَرَّمَ الصَّدَقَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ بْنُ الرِّيَّانِ. حَدَّثَنَا حَسَّانُ (يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ) عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ، بِمَعْنَى حَدِيثِ زُهَيْرٍ.

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي حَيَّانَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ: «كِتَابُ اللَّهِ فِيهِ الْهُدَى وَالتَّوْرُ مَنْ اسْتَمْسَكَ بِهِ، وَأَخَذَ بِهِ، كَانَ عَلَى الْهُدَى، وَمَنْ أَخْطَأَهُ ضَلَّ».

٣٧- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ بْنِ الرِّبَّانِ، حَدَّثَنَا حَسَّانُ (بِعْنِي ابْنُ إِبْرَاهِيمَ) عَنْ سَعِيدٍ (وَهُوَ ابْنُ مَسْرُوقٍ)، عَنْ يَزِيدَ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَيْهِ فَقُلْنَا لَهُ: لَقَدْ رَأَيْتَ حَيْرًا، لَقَدْ صَاحَبْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَصَلَّيْتَ خَلْفَهُ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ يَنْخُوحُ حَدِيثَ أَبِي حَيَّانَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «أَلَا وَإِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ: أَحَدُهُمَا كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، هُوَ حَبْلُ اللَّهِ، مَنْ اتَّبَعَهُ كَانَ عَلَى الْهُدَى، وَمَنْ تَرَكَهُ كَانَ عَلَى ضَلَالَةٍ». وَفِيهِ: فَقُلْنَا: مَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ؟ نِسَاؤُهُ؟ قَالَ: لَا، وَإِنَّمِ اللَّهُ إِنْ الْمَرْأَةَ تَكُونُ مَعَ الرَّجُلِ الْعَصْرُ مِنَ الدَّهْرِ، ثُمَّ يُطَلِّقُهَا فَتَرْجِعُ إِلَى أَبِيهَا وَقَوْمِهَا، أَهْلُ بَيْتِهِ أَصْلُهُ، وَعَصْبَتُهُ الَّذِينَ حُرِمُوا الصَّدَقَةَ مِنْ بَعْدِهِ.

(٥) باب في فضل سعد بن أبي وقاص

٣٩- (٢٤١٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَرَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقَالَ: لَيْتَ رَجُلًا صَالِحًا مِنْ أَصْحَابِي يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ، قَالَتْ وَسَمِعْنَا صَوْتَ السَّلَاحِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ هَذَا؟» قَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ جِئْتُ أَحْرُسُكَ.

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيظَهُ. [خ ٢٨٨٥، ٧٢٣١].

٤٠- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَهَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَقْدَمَةُ الْمَدِينَةِ، لَيْلَةً، فَقَالَ: «لَيْتَ رَجُلًا صَالِحًا مِنْ أَصْحَابِي يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ» قَالَتْ: فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ سَمِعْنَا خَشْخَشَةَ سِلَاحٍ، فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟» قَالَ: سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا جَاءَ بِكَ؟» قَالَ: وَقَعَ فِي نَفْسِي خَوْفٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجِئْتُ أَحْرُسُهُ، فَدَعَا لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ نَامَ.

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ رُمْحٍ: فَقُلْنَا: مَنْ هَذَا؟

٣٨- (٢٤٠٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (بِعْنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: اسْتُعْمِلَ عَلِيُّ الْمَدِينَةَ رَجُلٌ مِنْ آلِ مَرْوَانَ، قَالَ فَدَعَا سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ فَأَمَرَهُ أَنْ يَشْتِمَ عَلِيًّا، قَالَ فَأَبَى سَهْلٌ، فَقَالَ لَهُ: أَمَا إِذَا أَبَيْتَ فَقُلْ: لَعَنَ اللَّهُ أَبَا التَّرَابِ، فَقَالَ سَهْلٌ: مَا كَانَ لِعَلِيٍّ اسْمٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَبِي التَّرَابِ، وَإِنْ كَانَ لَيَفْرَحُ إِذَا دُعِيَ بِهَا، فَقَالَ لَهُ: أَخْبَرْنَا عَنْ قِصَّتِهِ، لِمَ سَمَّيْتَ أَبَا تَرَابٍ؟ قَالَ: جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْتَ فَاطِمَةَ، فَلَمْ يَجِدْ عَلِيًّا فِي الْبَيْتِ، فَقَالَ: «أَيْنَ ابْنُ عَمَلِكٍ؟» فَقَالَتْ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ شَيْءٌ. فَغَاظَنِي فَخَرَجَ، فَلَمْ يَقُلْ عِنْدِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِإِنْسَانٍ: «انظُرْ، أَيْنَ هُوَ؟» فَجَاءَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ فِي الْمَسْجِدِ رَاقِدٌ، فَجَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ، قَدْ سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ شِقْقِهِ. فَأَصَابَهُ تَرَابٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) فِي (خ) «قَمَ أَبَا تَرَابٍ، قَمَ أَبَا تَرَابٍ».

النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

٤٢- (٢٤١٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعَبٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ) عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ قَالَ: لَقَدْ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبُوهُ يَوْمَ أُحُدٍ. [خ ٣٧٢٥، ٤٠٥٦، ٤٠٥٧، ٤٠٥٥].

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ رُمَيْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَادٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ بَكْرِ بْنِ مِسْمَارٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ لَهُ أَبُوهُ يَوْمَ أُحُدٍ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَدْ أَحْرَقَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «ارْمِ، فِذَاكَ أَبِي وَأُمِّي» قَالَ: فَتَنَزَعْتُ لَهُ بِسَهْمٍ لَيْسَ فِيهِ نَضْلٌ فَأَصَبْتُ جَنْبَهُ (٢) فَسَقَطَ، فَاِنْكَشَفَتْ (٣) عَوْرَتُهُ. فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى نَوَاجِذِهِ.

٤٣- (١٧٤٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى. حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا مُضْعَبُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ نَزَلَتْ فِيهِ آيَاتٌ مِنَ الْقُرْآنِ قَالَ: حَلَفْتُ (٤) أَمْ سَعْدٍ أَنْ لَا تُكَلِّمُهُ أَبَدًا حَتَّى يَكْفُرَ بِدِينِهِ، وَلَا تَأْكُلَ وَلَا تَشْرَبَ، قَالَتْ:

(٢) هكذا هو في معظم النسخ، وفي بعضها: حبه، أي: حبة قلبه. النووي.

(٣) في (خ) «وانكشفت».

(٤) في (خ) «فحلقت».

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ يَقُولُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: أَرِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، بِمِثْلِ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ ابْنَ بِلَالٍ.

٤١- (٢٤١١) حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ. حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ شَدَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: مَا جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبُوهُ لِأَحَدٍ، غَيْرَ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، فَإِنَّهُ جَعَلَ يَقُولُ لَهُ، يَوْمَ أُحُدٍ: «ارْمِ، فِذَاكَ أَبِي وَأُمِّي». [خ ٢٩٠٥، ٤٠٥٨، ٤٠٥٩، ٦١٨٤].

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ (١) ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ الْحَنْظَلِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ بَشِيرٍ، عَنْ مِسْعَرٍ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مِسْعَرٍ، كُلُّهُمُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ

(١) قال الجياني في التقييد (٣/٩١٣): قال أبو مسعود الدمشقي: هكذا رواه مسلم: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، نا وكيع. وأسقط منه سُفْيَانُ، فتوهم الناس أنه: وكيع، عن مسعر، وإنما رواه أبو بكر في المسند، وفي المغازي، وفي غير موضع (المصنف ١٢/٨٦): عن وكيع، عن سُفْيَانِ، عن سعد. حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ الثُمَرِيُّ، نا سعيد بن نصر، نا قاسم، نا ابن وضاح، نا ابن أبي شيبَةَ، نا وكيع، عن سُفْيَانِ، عن سعد بن إبراهيم، عن عبدالله بن شداد، عن علي بن أبي طالب، قال: ما سمعتُ رسول الله ﷺ يفدي أحدًا بأبويه إلا سعدًا، فإني سمعته يقول يوم أُحُدٍ: ارمِ فِذَاكَ أَبِي وَأُمِّي.

رَعَمْتَ أَنْ اللَّهَ وَصَاكَ بِوَالِدَيْكَ، وَأَنَا أَمُّكَ، وَأَنَا
أَمْرُكَ بِهَذَا.

قَالَ: مَكَثْتُ ثَلَاثًا حَتَّى غُشِيَ عَلَيْهَا مِنَ الْجَهْدِ.
فَقَامَ ابْنُ لَهَا يُقَالُ لَهُ عُمَارَةٌ: فَسَقَاهَا، فَجَعَلَتْ
تَدْعُو عَلَى سَعْدِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْقُرْآنِ
هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَسَنًا وَإِنْ جَاهَدَاكَ
لِتُشْرِكَ بِي﴾ [التعنكبوت: ٨] وَفِيهَا: ﴿وَصَاحِبُهُمَا فِي
الْأُتْيَا مَعْرُوفًا﴾ [لقمان: ١٥].

قَالَ: وَأَصَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَنِيمَةً عَظِيمَةً.
فَإِذَا فِيهَا سَيْفٌ فَأَخَذَتْهُ، فَأَتَيْتُ بِهِ الرَّسُولَ ﷺ.
فَقُلْتُ: نَقَلْنِي هَذَا السَّيْفَ، فَأَنَا مَنْ قَدْ عَلِمْتَ
حَالَهُ، فَقَالَ: «رُدُّهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُ» فَاَنْطَلَقْتُ.
حَتَّى إِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَلْقِيَهُ فِي الْقَبْضِ لِأَمْتِنِي نَفْسِي.
فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: أَعْطِينِيهِ، قَالَ: فَشَدَّ لِي
صَوْتُهُ: «رُدُّهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُ» قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ
وَجَلَّ: ﴿يَسْتَأْذِنُكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾ [الأنفال: ١].

قَالَ: وَمَرِضْتُ فَأَرْسَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَتَانِي.
فَقُلْتُ: دَعْنِي أَتَسِمَّ مَالِي حَيْثُ شِئْتُ، قَالَ: فَأَبَى.
قُلْتُ: فَالْتَصِفْ، قَالَ: فَأَبَى، قُلْتُ: فَالْتَلْتُ،
قَالَ: فَسَكَتَ، فَكَانَ، بَعْدَ، الثَّلَاثِ جَائِزًا.

قَالَ: وَأَتَيْتُ عَلَى نَفَرٍ مِنَ الْأَنْصَارِ
وَالْمُهَاجِرِينَ، فَقَالُوا: تَعَالَ نُطْعِمَكَ وَنَسْقِيكَ^(١)
خَمْرًا، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ تُحَرَّمَ الْخَمْرُ، قَالَ: فَأَتَيْتُهُمْ
فِي حَشٍّ وَالْحَشِّ الْبُسْتَانُ فَإِذَا رَأْسُ جَزُورٍ مَشْرُوبٍ
عِنْدَهُمْ، وَزِقٌّ مِنْ خَمْرٍ، قَالَ: فَأَكَلْتُ وَشَرِبْتُ
مَعَهُمْ، قَالَ: فَذَكَرْتُ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرِينَ^(٢)

(١) فِي (خ) «وَسُقِّكَ خَمْرًا».

(٢) فِي (خ) «فَذَكَرْتُ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرِينَ».

عِنْدَهُمْ، فَقُلْتُ: الْمُهَاجِرُونَ خَيْرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ.
قَالَ: فَأَخَذَ رَجُلٌ أَحَدَ لَحْيَيْ الرَّأْسِ^(٣) فَضَرَبَنِي بِهِ
فَجَرَحَ بِأَنْفِي، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ.
فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي (بِعْنِي نَفْسَهُ) شَأْنَ الْخَمْرِ:
﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَاللَّيْبِيُّ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ يَجْسُ مِنْ عَمَلِ
الشَّيْطَانِ﴾ [المائدة: ٩٠].

٤٤- (...). حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ
ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدِ،
عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: أَنْزَلَتْ فِي أَرْبَعِ آيَاتٍ، وَسَاقَ
الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ زُهَيْرٍ عَنْ سِمَاكِ، وَزَادَ فِي
حَدِيثِ شُعْبَةَ: قَالَ فَكَانُوا إِذَا أَرَادُوا أَنْ يُطْعِمُوهَا
شَجَرُوا فَاهَا بِعَصَا، ثُمَّ أَوْجَرُوهَا، وَفِي حَدِيثِهِ
أَيْضًا: فَضَرَبَ بِهِ أَنْفَ سَعْدِ فَمَزَرَهُ، وَكَانَ أَنْفُ
سَعْدِ مَفْزُورًا.

٤٥- (٢٤١٣) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الْوَيْهَاقِيِّ بْنِ شُرَيْحٍ،
عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ: فِي نَزَلَتْ: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ
يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ﴾ [الأنعام: ١٥٢].

قَالَ: نَزَلَتْ فِي سِتَّةٍ: أَنَا وَابْنُ مَسْعُودٍ مِنْهُمْ.
وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ قَالُوا لَهُ: تُذْنِي هُوَ لَاءِ.

٤٦- (...). حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.

(٣) قَالَ ابْنُ بَشَّارٍ: الرَّجُلُ الْأَنْصَارِيُّ عَتْبَانُ بْنُ
مَالِكٍ، وَسَاقَ لَهُ شَاهِدًا، قَالَ: وَقِيلَ: إِنَّهُ حِمَزَةٌ مِنْ
عَبْدِ الْمَطْلَبِ، ذَكَرَهُ فَتْحُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي الطَّيِّبِ
الْحَرِيرِيِّ الْبَغْدَادِيِّ، صَاحِبِ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرِ
الطَّبْرِيِّ. وَاسْمُ أَبِي الطَّيِّبِ: أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ. وَقَالَ
الشَّيْخُ وَلِيُّ الدِّينِ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: إِنَّ سَعْدًا كَانَ هُوَ
الضَّارِبُ لِعَتْبَانَ. تَبَيَّنَ الْمَعْلَمُ (١٠٠٤).

نَدَبَهُمْ، فَانْتَدَبَ الزَّبِيرُ، ثُمَّ نَدَبَهُمْ، فَانْتَدَبَ الزَّبِيرُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٍّ وَحَوَارِيٍّ الزَّبِيرُ». [خ ٢٨٤٦، ٢٨٤٧، ٢٩٩٧، ٣٧١٩، ٤١١٣، ٤٧٢٦].

(...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

٤٩- (٢٤١٦) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْحَلِيلِ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ مُسْهَرٍ، قَالَ إِسْمَاعِيلُ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهَرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ، قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَعُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، يَوْمَ الْخَنْدَقِ، مَعَ النَّسْوَةِ، فِي أُطْمِ حَسَّانَ، فَكَانَ يُطَاطِئُ لِي مَرَّةً فَنَظَرْتُ، وَأَطَاطِئُ لَهُ مَرَّةً فَيَنْظُرُ، فَكُنْتُ أَعْرِفُ أَبِي إِذَا مَرَّ عَلَيَّ فَرَسِهِ فِي السَّلَاحِ، إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ.

قَالَ: وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الزَّبِيرِ قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي، فَقَالَ: وَرَأَيْتَنِي يَا بَنِي؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَئِذٍ، أَبُوَيْهِ، فَقَالَ: «فَذَاكَ أَبِي وَأُمِّي». [خ ٣٧٢٠].

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ كُنْتُ أَنَا وَعُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ فِي الْأُطْمِ الَّذِي فِيهِ النَّسْوَةُ، يَغْنِي نِسْوَةَ النَّبِيِّ ﷺ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ مُسْهَرٍ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكَرْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيُّ عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ الْمُقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سِتَّةَ نَفَرٍ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: اطْرُدْ هَؤُلَاءِ لَا يَجْتَرِئُونَ عَلَيْنَا.

قَالَ: وَكُنْتُ أَنَا وَابْنُ مَسْعُودٍ، وَرَجُلٌ مِنْ هَذِيلٍ، وَبِلَالٌ، وَرَجُلَانِ لَسْتُ^(١) أَسْمِيَهُمَا، فَوَقَعَ فِي نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقَعَ. فَحَدَّثَ نَفْسَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تَطْرُقُ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدْوَةِ وَالْعَمِيٍّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾

[الأنعام: ٢٥٢]

(٦) باب من فضائل طلحة والزبير، ﷺ

٤٧- (٢٤١٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ وَحَامِدُ بْنُ عَمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالُوا: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ (وهو ابن سُلَيْمَانَ) قَالَ سَمِعْتُ أَبِي عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، قَالَ: لَمْ يَبْقَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ تِلْكَ الْأَيَّامِ الَّتِي قَاتَلَ فِيهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، غَيْرُ طَلْحَةَ وَسَعْدٍ عَنْ حَدِيثِهِمَا^(٢) [خ ٣٧٢٢، ٣٧٢٣، ٤٠٦٠، ٤٠٦١].

٤٨- (٢٤١٥) حَدَّثَنَا عَمْرُو التَّاقِدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: نَدَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، فَانْتَدَبَ الزَّبِيرُ ثَلَاثًا ثُمَّ

(١) في (خ) «نسيئتُ اسميهما».

(٢) هذا من قول الراوي، عن أبي عثمان، وهو المعتمر ابن سليمان، ويعني به: أن عثمان إنما حدث بثبات طلحة والزبير عنهما، وليس أنه شاهد ثباتهما، لأنه تابعي، لا صحابي، ولا أنه حدث بذلك عن غيرهما، بل هما حدثاه سنوسي.

عُرْوَةَ فِي الْحَدِيثِ، وَلَكِنْ أَدْرَجَ الْقِصَّةَ فِي حَدِيثِ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ الزَّيْبِرِ.

٥٠- (٢٤١٧) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (بِعْنِي ابْنُ مُحَمَّدٍ) عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَلَى حِرَاءٍ، هُوَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَطَلْحَةُ وَالزَّيْبِرُ، فَتَحَرَّكَتِ الصَّخْرَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اهْدُوا، فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صَدِيقٌ أَوْ شَهِيدٌ».

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يَزِيدَ بْنِ حُنَيْسٍ وَأَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَلَى جَبَلِ حِرَاءٍ، فَتَحَرَّكَتِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْكُنْ، حِرَاءٌ فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صَدِيقٌ أَوْ شَهِيدٌ» وَعَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَطَلْحَةُ وَالزَّيْبِرُ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ رضي الله عنه.

٥١- (٢٤١٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَعَبْدَةُ، قَالَا: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ: أَبَوَاكَ، وَاللَّهِ مِنَ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ. [خ٤٠٧٧].

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادَ: تَعْنِي أَبَا بَكْرٍ وَالزَّيْبِرِ.

٥٢- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنِ الْبُهَيْيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، قَالَ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ: كَانَ أَبَوَاكَ مِنَ

الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ.

(٧) باب فضائل أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه، ٥٣- (٢٤١٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ خَالِدِ، ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِيْنًا، وَإِنَّ أَمِيْنَنَا، أَيُّهَا الْأُمَّةُ، أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ». [خ٣٧٤٤، ٤٣٨٢، ٧٢٥٥].

٥٤- (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (وَهُوَ ابْنُ سَلَمَةَ) عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ أَنْ أَهْلَ الْبَيْتِ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: ابْعَثْ مَعَنَا رَجُلًا يُعَلِّمُنَا الشُّنَّةَ وَالْإِسْلَامَ. قَالَ: فَأَخَذَ بِيَدِ أَبِي عُبَيْدَةَ فَقَالَ: «هَذَا أَمِيْنٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ».

٥٥- (٢٤٢٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَقَ يُحَدِّثُ عَنْ صَلَّةِ بْنِ زُفَرٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: جَاءَ أَهْلُ نَجْرَانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْعَثْ إِلَيْنَا رَجُلًا أَمِيْنًا، فَقَالَ: «لَأَبْعَثَنَّ إِلَيْكُمْ رَجُلًا أَمِيْنًا حَقَّ أَمِيْنٍ، حَقَّ أَمِيْنٍ» قَالَ، فَاسْتَشْرَفَ لَهَا النَّاسُ، قَالَ، فَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ ^(١)

(١) قال الدارقطني في التتبع (٥٢): وأخرجنا جميعاً حديث شعبة، عن أبي إسحاق، عن صلة، عن حذيفة، قصة مجيء أهل نجران، وفيه: لأبعثن رجلاً أميناً. زاد مسلم: الثوري، عن أبي إسحاق =

خ ٣٧٤٥، ٤٣٨٠، ٤٣٨١، ٧٢٥٤.]

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ^(١)

(٨) باب فضائل الحسن والحسين ﷺ

٥٦- (٢٤٢١) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لِحَسَنِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ، فَأَحِبَّهُ وَأَحِبِّ^(٢) مَنْ يُحِبُّهُ». [خ ٢١٢٢، ٥٨٨٤.]

٥٧- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي طَائِفَةٍ مِنَ النَّهَارِ، لَا يَكْلُمُنِي وَلَا أَكْلِمُهُ، حَتَّى جَاءَ سُوقَ بَنِي قَيْنُقَاعَ، ثُمَّ انصَرَفَ. حَتَّى أَتَى جِبَاءَ فَاطِمَةَ فَقَالَ: «أَنْتُمْ لُكْعُ؟ أَنْتُمْ لُكْعُ؟» يَعْني حَسَنًا، فَظَنْنَا أَنَّهُ إِنَّمَا تَحْسِبُهُ أُمُّهُ لِأَنَّهُ تَعَسَّلَهُ وَتَلْبَسَهُ سَحَابًا، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ جَاءَ يَسْعَى. حَتَّى اغْتَنَّقَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ، فَأَحِبَّهُ وَأَحِبِّ مَنْ يُحِبُّهُ».

٥٨- (٢٤٢٢) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ،

= مثله. قال: رواه إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن صلاة، عن عبدالله بن مسعود، ولا يثبت قول إسرائيل.

(١) انظر كلام الدارقطني عليه، في الحديث الذي قبله.

(٢) في (خ) «وأحب من يحبه».

حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ (وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ). حَدَّثَنَا الْبِرَاءُ بْنُ عَازِبٍ قَالَ: رَأَيْتُ الْحَسَنَ ابْنَ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ، إِنِّي أَحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ». [خ ٣٧٤٩.]

٥٩- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ نَافِعٍ، قَالَ ابْنُ نَافِعٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ (وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ)، عَنِ الْبِرَاءِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَاضِعًا الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ».

٦٠- (٢٤٢٣) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّومِيِّ الْيَمَامِيُّ وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا التَّضَرُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ (وَهُوَ ابْنُ عَمَارٍ)، حَدَّثَنَا إِيَّاسُ بْنُ أَبِيهِ، قَالَ: لَقَدْ قُدْتُ بِنَبِيِّ اللَّهِ ﷺ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ، بَعَلْتُهُ الشَّهْبَاءَ حَتَّى أَدْخَلْتُهُمْ حُجْرَةَ النَّبِيِّ ﷺ، هَذَا قَدَامُهُ وَهَذَا خَلْفُهُ.

(٩) باب فضائل أهل بيت النبي ﷺ

٦١- (٢٤٢٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ). قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ عَنْ زَكَرِيَاءَ، عَنْ مُضْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ صَفِيَّةِ بِنْتِ شَيْبَةَ، قَالَتْ: قَالَتْ عَائِشَةُ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ غَدَاةً^(٣) وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مَرَحَلٌ، مِنْ شَعْرِ أَسْوَدَ، فَجَاءَ الْحَسَنُ ابْنُ عَلِيٍّ فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ جَاءَ الْحُسَيْنُ فَدَخَلَ^(٤) مَعَهُ، ثُمَّ جَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَدْخَلَهَا، ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا» [الاحزاب: ٣٣].

(٣) في (خ) «ذات غداة».

(٤) في (خ) «فأدخله معه».

(١٠) باب فضائل زيد بن حارثة

وأسامة بن زيد، ﷺ

٦٢- (٢٥٢٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ عَنْ مُوسَى بْنِ عَثْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: مَا كُنَّا نَدْعُو زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ إِلَّا زَيْدَ بْنَ مُحَمَّدٍ، حَتَّى نَزَلَ فِي الْقُرْآنِ: ﴿ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [الاحزاب: ٥٠].

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو أَحْمَدَ، مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى: أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ السَّرَّاجُ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ الدَّوْنَرِيِّ، قَالَا: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، بِهَذَا الْحَدِيثِ. [خ ٤٧٨٢].

(...) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَثْبَةَ، حَدَّثَنِي سَالِمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، بِمِثْلِهِ.

٦٣- (٢٤٢٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى ابْنُ أَبِي وَفْتِيَّةُ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا) إِسْمَاعِيلُ (بِعُنُونِ ابْنِ جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَمْرٍ يَقُولُ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْثًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَطَعَنَ النَّاسُ فِي إِمْرَتِهِ (١) فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنْ تَطَعْتُمْ فِي إِمْرَتِهِ، فَقَدْ كُنْتُمْ تَطَعْتُمْ فِي إِمْرَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ، وَإِنَّمَا اللَّهُ إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلْإِمْرَةِ، وَإِنْ كَانَ لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنْ هَذَا لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، بَعْدَهُ».

(١) الطاعن، هو: عياش بن أبي ربيعة المخزومي، وقد صرح به ابن حجر في الفتح (٨٧/٧).

[خ ٣٧٣٠، ٤٢٥٠، ٤٤٦٩، ٦٦٢٧، ٧١٨٧].

٦٤- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُمَرَ (بِعْنِي ابْنِ حَمْرَةَ)، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَهُوَ عَلَى الْمُنْبَرِ: «إِنْ تَطَعْتُمْ فِي إِمَارَتِهِ يُرِيدُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ فَقَدْ طَعَنْتُمْ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلِهِ. وَإِنَّمَا اللَّهُ إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لَهَا، وَإِنَّمَا اللَّهُ إِنْ كَانَ لَأَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنَّمَا اللَّهُ إِنْ هَذَا لَهَا لَخَلِيقٌ (يُرِيدُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ) وَإِنَّمَا اللَّهُ إِنْ كَانَ لَأَحَبَّهُمْ إِلَيَّ مِنْ بَعْدِهِ، فَأَوْصِيكُمْ بِهِ فَإِنَّهُ مِنْ صَالِحِيكُمْ».

[خ ٤٤٦٨].

(١١) باب فضائل عبد الله بن جعفر ﷺ

٦٥- (٢٤٢٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ لِابْنِ الزَّبَيْرِ: أَتَذْكُرُ إِذْ تَلَقَّيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَنَا وَأَنْتَ وَابْنُ عَبَّاسٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَحَمَلْنَا وَتَرَكَكَ.

[خ ٣٠٨٢].

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ، وَإِسْنَادِهِ.

٦٦- (٢٤٢٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى (قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمِ الْأَخْوَلِ، عَنْ مُورِقِ الْعَجَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ تَلَقَّيْتُ بِصَبْيَانِ أَهْلِ بَيْتِهِ، قَالَ: وَإِنَّهُ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ

وَالْأَرْضِ^(١) خ (٣٤٣٢، ٣٨١٥).

٧٠- (٢٤٣١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ، ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَمَلَ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ. وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ غَيْرُ مَرِيَمَ بِنْتِ عِمْرَانَ، وَآسِيَةَ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ، وَإِنْ فَضَلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضَلَ الثَّرِيدَ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ».

[خ (٣٤١١، ٣٤٣٣، ٣٧٦٩، ٥٤١٨)].

٧١- (٢٤٣٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَى جَبْرِيلُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ خَدِيجَةُ قَدْ أَتَتْكَ مَعَهَا إِنَاءٌ فِيهِ إِدَامٌ أَوْ طَعَامٌ أَوْ شَرَابٌ، فَإِذَا هِيَ أَتَتْكَ فَاقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنْ رَبِّهَا عَزَّ وَجَلَّ، وَمَنِي، وَبَشَّرَهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ، لَا صَحْبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَتِهِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَلَمْ يَقُلْ: سَمِعْتُ، وَلَمْ يَقُلْ فِي الْحَدِيثِ: وَمَنِي.

[خ (٣٨٢٠، ٧٤٩٧)].

(١) أراد وكيع بهذه الإشارة تفسير الضمير في نساؤها، وأن المراد به جميع نساء الأرض، أي كل من بين السماء والأرض من النساء، والأظهر أن معناه: أن كل واحدة منهما خير نساء الأرض في عصرها، وأما التفضيل بينهما، فمستكوث عنه. النووي.

فَسَبِقَ بِي إِلَيْهِ فَحَمَلَنِي بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ جِيءَ بِأَحَدِ ابْنِي فَاطِمَةَ، فَأَرَدَفَهُ خَلْفَهُ، قَالَ: فَأَدْخَلْنَا الْمَدِينَةَ، ثَلَاثَةَ عَلَيَّ دَائِمَةً.

٦٧- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَاصِمٍ، حَدَّثَنِي مُورِقٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ تَلَقَّى بِنَا، قَالَ: فَتَلَقَّى بِي وَبِالْحَسَنِ أَوْ بِالْحُسَيْنِ، قَالَ: فَحَمَلَ أَحَدَنَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَالْآخَرَ خَلْفَهُ، حَتَّى دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ.

٦٨- (٢٤٢٩) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ، مَوْلَى الْحَسَنِ ابْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: أَرَدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ خَلْفَهُ، فَأَسْرَ إِلَيَّ حَدِيثًا، لَا أَحَدٌ بِهِ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ.

(١٢) باب فضائل خديجة أم المؤمنين ﷺ

٦٩- (٢٤٣٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَوَكَيْعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ (وَاللَّفْظُ حَدِيثُ أَبِي أُسَامَةَ)، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيًّا بِالْكُوفَةِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خَيْرُ نِسَائِهَا مَرِيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَخَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ بِنْتُ حُوَيْلِدٍ».

قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: وَأَشَارَ وَكَيْعٌ إِلَى السَّمَاءِ

إِلَّا عَلَى خَدِيجَةَ، وَإِنِّي لَمْ أُدْرِكْهَا.

قَالَتْ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ذَبَحَ الشَّاةَ فَيَقُولُ^(١): «أَرْسَلُوا بِهَا إِلَى أَصْدِقَاءِ خَدِيجَةَ» قَالَتْ: فَأَغْضَبْتُهُ يَوْمًا فَقُلْتُ: خَدِيجَةَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي قَدْ رَزَقْتُ حُبَّهَا».

(...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ. جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ، إِلَى قِصَّةِ الشَّاةِ. وَلَمْ يَذْكُرِ الزِّيَادَةَ بَعْدَهَا.

٧٦- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا غَرَّتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ، مَا غَرَّتْ عَلَى خَدِيجَةَ، لِكثْرَةِ ذِكْرِهَا يَاهَا، وَمَا رَأَيْتُهَا قَطُّ، [خ ٣٨١٦، ٣٨١٧].

٧٧- (٢٤٣٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَمْ يَتَزَوَّجِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خَدِيجَةَ حَتَّى مَاتَتْ.

٧٨- (٢٤٣٧) حَدَّثَنَا سُؤْدُبُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: اسْتَأْذَنْتُ هَالَةَ بِنْتُ حُوَيْلِدٍ، أَخْتُ خَدِيجَةَ، عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَعَرَفَ اسْتِئْذَانَ خَدِيجَةَ فَارْتَاخَ لِذَلِكَ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَالَةَ بِنْتُ حُوَيْلِدٍ» فَغَرَّتْ فَقُلْتُ: وَمَا تَذَكَّرُ مِنْ عَجُوزٍ مِنْ عَجَائِزِ قُرَيْشٍ، حَمْرَاءِ الشَّدَقِينَ، هَلَكْتَ فِي الذَّهْرِ، فَأَبْدَلَكَ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهَا. [خ ٣٨٢١ معلقًا].

(١) في (خ) «يقول: أرسلوا».

٧٢- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي وَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرِ الْعَبْدِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَشَرَ خَدِيجَةَ بِنْتِ فِي الْجَنَّةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، بَشَرَهَا بِنْتِ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ، لَا صَحَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ. [خ ١٧٩٢، ٣٨١٩].

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَجَرِيرٌ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كُلُّهُمُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

٧٣- (٢٤٣٤) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: بَشَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَدِيجَةَ، بِنْتُ حُوَيْلِدٍ، بِنْتِ فِي الْجَنَّةِ. [خ ٣٨١٦، ٣٨١٧، ٥٢٢٩، ٦٠٠٤، ٨٤٨٤].

٧٤- (٢٤٣٥) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا غَرَّتْ عَلَى امْرَأَةٍ مَا غَرَّتْ عَلَى خَدِيجَةَ، وَلَقَدْ هَلَكْتَ قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَنِي بِثَلَاثِ سِنِينَ، لِمَا كُنْتُ أَسْمَعُهُ يَذْكُرُهَا، وَلَقَدْ أَمَرَهُ رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَبْشَرَهَا بِبِنْتِ مِنْ قَصَبِ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ لِيَذْبِحَ الشَّاةَ ثُمَّ يُهْدِيهَا إِلَى خَلَائِلِهَا.

٧٥- (...) حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا غَرَّتْ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ

(١٣) باب في فضل عائشة

٧٩- (٢٤٣٨) حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ، جَمِيعًا عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي الرَّبِيعِ)، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَيْتَكَ فِي الْمَنَامِ ثَلَاثَ لَيَالٍ، جَاءَنِي بِكَ الْمَلَكُ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ، فَيَقُولُ: هَذِهِ أَمْرَاتُكَ؟ فَأَكْشِفُ عَنْ وَجْهِكَ، فَإِذَا أَنْتِ هِيَ، فَأَقُولُ: إِنْ يَكُ^(١) هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، يُمِضْهُ». [خ ٣٨٥٩، ٥٠٧٨، ٥١٢٥، ٧٠١١، ٧٠١٢].

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، جَمِيعًا عَنْ هِشَامٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

٨٠- (٢٤٣٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِي عَنْ أَبِي أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لِأَعْلَمُ إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً، وَإِذَا كُنْتُ عَلَيَّ غَضَبِي» قَالَتْ: فَقُلْتُ: وَمِنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «أَمَّا إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً، فَإِنَّكَ تَقُولِينَ: لَا، وَرَبِّ مُحَمَّدٍ وَإِذَا كُنْتُ غَضَبِي، قُلْتِ: لَا، وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ» قَالَتْ: قُلْتُ: أَجَلٌ، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَهْجُرُ إِلَّا اسْمَكَ. [خ ٥٢٢٨، ٦٠٧٨].

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، إِلَى قَوْلِهِ: لَا.

(١) فِي (خ) «إِنْ يَكُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ».

وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ، وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

٨١- (٢٤٤٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا كَانَتْ تَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: وَكَانَتْ تَأْتِينِي صَوَاحِبِي فَكُنَّ يَنْقَمِعْنَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْرِبُهُنَّ إِلَيَّ. [خ ٦١٣٠].

(...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ: كُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ فِي بَيْتِهِ، وَهُنَّ اللَّعْبُ.

٨٢- (٢٤٤١) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ، يَتَّبِعُونَ بِذَلِكَ مَرَضًا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [خ ٢٥٧٤، ٢٥٨٠، ٢٥٨١، ٣٧٧٥].

٨٣- (٢٤٤٢) حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدُ: حَدَّثَنِي، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: أَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ فَاطِمَةَ، بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَأْذَنْتْ عَلَيْهِ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ مَعِيَ فِي مِرْطِي، فَأَذِنَ لَهَا. فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلْتَنِي إِلَيْكَ يَسْأَلُنَّكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ، وَأَنَا سَاكِنَةٌ.

وَقَعْتُ بِهَا لَمْ أَنْشِبْهَا حَتَّى (٢) أَنْحَيْتُ عَلَيْهَا، قَالَتْ:
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَبَسَّمَ: «إِنَّهَا ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ».

(...) حَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَهْرَازَدَ.
قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ: حَدَّثَنِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ،
مِثْلُهُ فِي الْمَعْنَى، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَلَمَّا وَقَعْتُ بِهَا لَمْ
أَنْشِبْهَا أَنْ أَنْحَيْتُهَا عَلَيْهِ.

٨٤- (٢٤٤٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.
قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِي عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ
هَشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنْ كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَتَفَقَّدُ يَقُولُ: «أَيْنَ أَنَا الْيَوْمَ؟ أَيْنَ
أَنَا غَدًا؟» اسْتِظْأَةً لِيَوْمِ عَائِشَةَ، قَالَتْ: فَلَمَّا كَانَ
يَوْمِي قَبَضَهُ اللَّهُ بَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي (٣) [خ ٨٩٠،

(٢) في المطبوع: حين، قال النووي: في بعض النسخ:
حتى، بدل: حين، وكلاهما صحيح، ورجح
القاضي: حين.

(٣) قال الرشيد العطار في غرر الفوائد (٤١): هكذا
أورده مسلم، ولم يخرج في كتابه إلا في هذا
الموضع وحده- فيما علمت- بهذا الإسناد. وقد
أخرجه البخاري في صحيحه (١٣٨٩) متصلًا من
غير وجادة، ثم ساق الحديث بإسناده من طريق
البخاري وقال: وأخرجه أيضًا (٣٧٧٤) عن عبيد بن
إسماعيل الكوفي، عن أبي أسامة، عن هشام، عن
أبيه، أن رسول الله ﷺ... هكذا مرسلًا، إلا أنه
قال في آخره: قالت عائشة: فلما كان في يومي
سكن، وهذا متصل، والله أعلم. ويحيى بن أبي
زكريا في هذا الإسناد: هو الغساني، شامي، وربما
اشتبه بيحيى بن زكريا الكوفي، وهو: ابن أبي
زائدة، لاشتراكهما في الرواية عن هشام بن عروة،
والأول يُكنى: أبا مروان، وابن أبي زائدة يكنى: أبا
سعيد، همداني.

قَالَتْ: فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّ بِنْتِ أَلَسْتُ
تُحِبِّينَ مَا أَحَبُّ؟» فَقَالَتْ: بَلَى، قَالَ: «فَأَجِيبِي
هَذِهِ». قَالَتْ: فَقَامَتْ فَاطِمَةُ حِينَ سَمِعَتْ ذَلِكَ مِنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَجَعَتْ إِلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ
فَأخْبَرَتْهُنَّ بِالَّذِي قَالَتْ، وَبِالَّذِي قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ، فَقُلْنَ لَهَا: مَا نَرَاكِ أَغْنَيْتِ عَنَّا مِنْ شَيْءٍ.
فَارْجِعِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُولِي لَهُ: إِنْ
أَزْوَاجِكَ يَنْشُدْنَكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ،
فَقَالَتْ فَاطِمَةُ: وَاللَّهِ لَا أَكَلِمُهُ فِيهَا أَبَدًا، قَالَتْ
عَائِشَةُ: فَأَرْسَلِ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ زَيْنَبَ بِنْتَ
جَحْشٍ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي
مِنْهُنَّ فِي الْمَنْزِلَةِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ أَرِ امْرَأَةً
قَطَّ خَيْرًا فِي الدِّينِ مِنْ زَيْنَبَ، وَأَتَقَى اللَّهُ، وَأَصْدَقَ
حَدِيثًا. وَأَوْصَلَ لِلرَّحِمِ، وَأَعْظَمَ صَدَقَةً، وَأَشَدَّ
إِبْتِدَالًا لِنَفْسِهَا فِي الْعَمَلِ الَّذِي تَصَدَّقَ بِهِ، وَتَقَرَّبَ
بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، مَا عَدَا سُورَةَ مِنْ جِدَّةٍ (١) كَانَتْ
فِيهَا، تُسْرِعُ مِنْهَا الْفَيْئَةَ، قَالَتْ: فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَ عَائِشَةَ فِي
مِرْطِهَا، عَلَى الْحَالَةِ الَّتِي دَخَلَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا وَهُوَ
بِهَا، فَأَذِنَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ
إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلْنِي إِلَيْكَ يَسْأَلُنَّكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ
أَبِي قُحَافَةَ، قَالَتْ: ثُمَّ وَقَعْتُ بِي، فَاسْتَظَلَّتْ عَلَيَّ.
وَأَنَا أَرْقُبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَرْقُبُ طَرْفَهُ، هَلْ يَأْذُنُ
لِي فِيهَا، قَالَتْ فَلَمْ تَبْرُحْ زَيْنَبَ حَتَّى عَرَفْتُ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا يَكْرَهُ أَنْ أَنْتَصِرَ، قَالَتْ: فَلَمَّا

(١) في المطبوع: من حد، قال النووي: هكذا هو في
معظم النسخ: سورة من حد، وفي بعضها: من
جدَّة.

١٣٨٩، ٣٧٧٣، ٤٤٥٠، ٥٢١٧.]

٨٥- (٢٤٤٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عَبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّيْبِرِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ، وَهُوَ مُسْنِدٌ إِلَى صَدْرِهَا، وَأَضَعَتْ إِلَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي، وَالْحَقِيقِي بِالرَّفِيقِ». [خ ٤٤٤٠، ٥٦٧٤].

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

٨٦- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَسْمَعُ أَنَّهُ لَنْ يَمُوتَ نَبِيِّ حَتَّى يُخَيَّرَ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، قَالَتْ: فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، وَأَخَذَتْهُ بَحَّةٌ، يَقُولُ: «مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ وَمَنْ وَالصَّالِحِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسَنَ أَوْلِيَّتِكَ رَفِيقًا» [النساء: ٦٩]

قَالَتْ: فَظَنَنْتُهُ خَيْرَ حِينِيذٍ. [خ ٤٤٣٥، ٤٥٨٦].

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، ح وَحَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

٨٧- (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ

اللَيْثِ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَعُرْوَةُ بْنُ الزَّيْبِرِ، فِي رِجَالٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ عَائِشَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ صَحِيحٌ «إِنَّهُ لَمْ يُفْبِضْ نَبِيَّ قَطَّ، حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ فِي الْجَنَّةِ، ثُمَّ يُخَيَّرُ» قَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَأَسُهُ عَلَى فَخْذِي، غَشِيَ عَلَيْهِ سَاعَةٌ ثُمَّ أَفَاقَ، فَأَشْخَصَ بَصَرَهُ إِلَى السَّفْفِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى».

قَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ: إِذَا لَا يَخْتَارُنَا.

قَالَتْ عَائِشَةُ: وَعَرَفْتُ الْحَدِيثَ الَّذِي كَانَ يُحَدَّثُنَا بِهِ وَهُوَ صَحِيحٌ فِي قَوْلِهِ: «إِنَّهُ لَمْ يُفْبِضْ نَبِيَّ قَطَّ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ ثُمَّ يُخَيَّرُ».

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَكَانَتْ تِلْكَ آخِرَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْلَهُ: «اللَّهُمَّ الرَّفِيقِ الْأَعْلَى». [خ ٤٤٣٥، ٤٤٦٣، ٦٣٤٨، ٦٥٠٩].

٨٨- (٢٤٤٥) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ، قَالَ عَبْدُ: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا خَرَجَ، أَفْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ. فَطَارَتِ الْقُرْعَةُ عَلَى عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ، فَخَرَجَتَا مَعَهُ جَمِيعًا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا كَانَ بِاللَّيْلِ، سَارَ مَعَ عَائِشَةَ، يَتَحَدَّثُ مَعَهَا، فَقَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ: أَلَا تَرَكِبِينَ اللَّيْلَةَ بَعِيرِي وَأَرْكَبُ بَعِيرِكَ، فَتَنْظُرِينَ وَأَنْظُرِي؟ قَالَتْ: بَلَى، فَرَكِبْتُ عَائِشَةَ عَلَى

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا الْمَلَائِي، حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَامِرًا يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا، بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا.

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ زَكَرِيَاءَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

٩١- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَائِشُ هَذَا جِبْرِيلُ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ» قَالَتْ: فَقُلْتُ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ.

قَالَتْ: وَهُوَ يَرَى مَا لَا أَرَى. [خ ٣٢١٧، ٣٧٦٨، ٦٢٠١، ٦٢٤٩].

(١٤) باب ذكر حديث أم زرع

٩٢- (٢٤٤٨) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ جَنَابٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عِيسَى (وَاللَّفْظُ لِابْنِ حُجْرٍ)، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ ابْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَخِيهِ، عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: جَلَسَ إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً. فَتَعَاهَدَنَ وَتَعَاقَدَنَ أَنْ لَا يَكْتُمَنَّ مِنْ أَخْبَارِ أَرْوَاجِهِنَّ شَيْئًا.

قَالَتْ الْأُولَى: زَوْجِي لَحْمٌ جَمَلٌ غَثٌ عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ لَا سَهْلٌ فَيُرْتَقَى وَلَا سَمِينٌ فَيُنْتَقَلُ^(٣)

بَعِيرٍ حَفْصَةَ، وَرَكِبَتْ حَفْصَةَ عَلَى بَعِيرٍ عَائِشَةَ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى جَمَلِ عَائِشَةَ، وَعَلَيْهِ حَفْصَةُ، فَسَلَّمَ ثُمَّ سَارَ مَعَهَا حَتَّى نَزَلُوا، فَافْتَقَدَتْهُ عَائِشَةُ فَعَارَتْ، فَلَمَّا نَزَلُوا جَعَلَتْ تَجْعَلُ رِجْلَهَا^(١) بَيْنَ الْأَذْخَرِ وَتَقُولُ: يَا رَبِّ سَلِّطْ عَلَيَّ عَقْرَبًا أَوْ حَيَّةً تَلْدَعُنِي، رَسُولُكَ وَلَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقُولَ لَهُ شَيْئًا. [خ ٥٢١١].

٨٩- (٢٤٤٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «فَضَّلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضَّلُ الثَّرِيدَ عَلَى سَائِرِ^(٢) الطَّعَامِ». [خ ٣٧٧٠، ٥٤١٩، ٥٤٢٨].

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ). ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ)، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَفِي حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ: أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ.

٩٠- (٢٤٤٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ وَيَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ زَكَرِيَاءَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: «إِنَّ جِبْرِيلَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ» قَالَتْ: فَقُلْتُ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ. [خ ٦٢٥٣].

(١) في (خ) «رجليها».

(٢) في (خ) «على الطعام».

(٣) في (خ) «ولا سمين فينتقل».

قَالَتِ الثَّانِيَةُ: زَوْجِي لَا أُبْتُ خَبْرَهُ إِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا أَدْرَهُ إِنْ أَدَّكَرَهُ أَدَّكَرَهُ عَجْرَهُ وَبَجْرَهُ قَالَتِ الثَّلَاثَةُ: زَوْجِي الْعَشَقُّ إِنْ أَنْطِقَ أُطْلِقُ وَإِنْ أَسْكُتَ أُعْلِقُ قَالَتِ الرَّابِعَةُ: زَوْجِي كَلِيلُ تِهَامَةَ لَا حَرَّ وَلَا قُرَّ وَلَا مَخَافَةَ وَلَا سَامَةَ قَالَتِ الْخَامِسَةُ: زَوْجِي إِنْ دَخَلَ فِهْدٌ وَإِنْ خَرَجَ أَسَدٌ وَلَا يَسْأَلُ عَمَّا عَهَدَ قَالَتِ السَّادِسَةُ: زَوْجِي إِنْ أَكَلَ لَفٌّ وَإِنْ شَرِبَ اشْتَفَّ وَإِنْ اضْطَجَعَ التَّفُّ وَلَا يُوَلِّجُ الْكَفَّ لِيَعْلَمَ الْبَثَّ قَالَتِ السَّابِعَةُ: زَوْجِي غَيَابَاءُ أَوْ عَيَابَاءُ طَبَاقَاءُ كُلُّ دَاءٍ لَهُ دَاءٌ شَجَكِ أَوْ فَلَكَ أَوْ جَمَعَ كُلًّا لَكَ، قَالَتِ الثَّامِنَةُ: زَوْجِي الرِّيحُ رِيحُ زَرْبٍ وَالْمَسُّ مَسُّ أَرْزَبٍ، قَالَتِ التَّاسِعَةُ: زَوْجِي رَفِيعُ الْعِمَادِ طَوِيلُ النَّجَادِ عَظِيمُ الرَّمَادِ قَرِيبُ الْبَيْتِ مِنَ النَّادِي، قَالَتِ الْعَاشِرَةُ: زَوْجِي مَالِكٌ وَمَا مَالِكٌ مَالِكٌ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ لَهُ إِبِلٌ كَثِيرَاتُ الْمَبَارِكِ قَلِيلَاتُ الْمَسَارِحِ إِذَا سَمِعْنَ صَوْتَ الْمِزْهَرِ أَيَقَنَّ أَنْهَنَّ هَوَالِكُ، قَالَتِ الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: زَوْجِي أَبُو زَرْعٍ فَمَا أَبُو زَرْعٍ أَنَسَ مِنْ حُلِيِّ أَدْنِيِّ وَمَلَأَ مِنْ شَحْمِ عَضُدِي وَبَجَّحَنِي فَبَجَّحْتُ إِلَيَّ نَفْسِي وَجَدَنِي فِي أَهْلِ غُنَيْمَةَ بِشَوْ فَبَجَّعَلَنِي فِي أَهْلِ صَهِيلٍ وَأَطِيطِ وَدَائِسٍ وَمُنَّقُ فَعِنْدَهُ أَقُولُ فَلَا أَقْبِحُ وَأَرْزُدُ فَأَتَصَبَّحُ وَأَشْرَبُ فَأَتَفْتَحُ^(١)، أُمُّ أَبِي زَرْعٍ فَمَا أُمُّ أَبِي زَرْعٍ

عُكُومَهَا رَدَاخٌ، وَبَيْتُهَا فَسَاحٌ ابْنُ أَبِي زَرْعٍ فَمَا ابْنُ أَبِي زَرْعٍ مَضْجَعُهُ كَمَسَلٍ شَطْبَةٍ وَيُسْبِعُهُ ذِرَاعُ الْجَفْرَةِ، بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ فَمَا بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ، طَوْعُ أَبِيهَا وَطَوْعُ أُمِّهَا وَمِلْءُ كِسَائِهَا وَعَيْظُ جَارَتِهَا، جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ فَمَا جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ لَا تَبْتُ حَدِيثَنَا تَبِيثًا، وَلَا تُنْقُتُ مِيرَتَنَا تَنْقِيًا وَلَا تَمْلَأُ بَيْتَنَا تَغْيِيشًا، قَالَتِ: خَرَجَ أَبُو زَرْعٍ وَالْأَوْطَابُ تُمَخَضُ فَلَقِي امْرَأَةً مَعَهَا وَلَدَانِ لَهَا كَالْفَهْدَيْنِ يَلْعَبَانِ مِنْ تَحْتِ حَضْرَمَا بِرْمَانَتَيْنِ فَطَلَقْنِي وَنَكَحَهَا فَتَكَحْتُ بَعْدَهُ رَجُلًا سَرِيًّا رَكِبَ سَرِيًّا، وَأَخَذَ حَطِيًّا وَأَرَاخَ عَلَيَّ نَعْمًا ثَرِيًّا، وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ رَائِحَةٍ زَوْجًا، قَالَ: كُلِّي أُمُّ زَرْعٍ وَمِيرِي أَهْلِكَ فَلَوْ جَمَعْتُ كُلَّ شَيْءٍ أَعْطَانِي مَا بَلَغَ أَضْعَفَ آيَةِ أَبِي زَرْعٍ قَالَتِ عَائِشَةُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُنْتُ لِكَ كَأَبِي زَرْعٍ لِأُمِّ زَرْعٍ».

(...) وَحَدَّثَنِيهِ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلُوَانِيَّ. حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ. حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلْمَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: عَيَابَاءُ طَبَاقَاءُ. وَلَمْ يَشْك. وَقَالَ: قَلِيلَاتُ الْمَسَارِحِ. وَقَالَ: وَصِفْرُ رَدَائِهَا. وَخَيْرُ نِسَائِهَا. وَعَقْرُ جَارَتِهَا^(٢) وَقَالَ: وَلَا تُنْقُتُ مِيرَتَنَا تَنْقِيًا، وَقَالَ: وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ ذَائِحَةٍ زَوْجًا. [خ ٥١٨٩].



(١) قال القاضي: هكذا هو في جميع النسخ: فأتفتح. قال: ولم نروه في صحيح البخاري، ومسلم إلا بالنون، قال البخاري: قال بعضهم: فأتفتح بالميم، قال: وهو أصح.

(٢) هكذا هو في النسخ: عقر، قال القاضي: هكذا ضبطناه عن جميع شيوخنا.

(١٥) باب فضائل فاطمة،

بنت النبي، عليها الصلاة والسلام

٩٣- (٢٤٤٩) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، كِلَاهُمَا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ ابْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ الْقُرَشِيِّ التَّمِيمِيُّ أَنَّ الْمُسَوَّرَ ابْنَ مَخْرَمَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُبَرِّ، وَهُوَ يَقُولُ: «إِنَّ بَنِي هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ اسْتَأْذَنُونِي أَنْ يُنْكِحُوا ابْنَتَهُمْ^(١) عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَلَا آذَنُ لَهُمْ، ثُمَّ لَا آذَنُ لَهُمْ، ثُمَّ لَا آذَنُ لَهُمْ، إِلَّا أَنْ يُحِبَّ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ أَنْ يُطَلِّقَ ابْنَتِي وَيُنْكِحَ ابْنَتَهُمْ، فَإِنَّمَا ابْنَتِي بَضْعَةٌ مِنِّي، يَرِيبُنِي مَا رَابَهَا وَيُوْذِينِي مَا آذَاهَا». [خ ٣٧١٤، ٣٧٦٧، ٥٢٣٠، ٥٢٧٨].

٩٤- (...) حَدَّثَنِي أَبُو مَعْمَرٍ، إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهَدَلِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، يُوْذِينِي مَا آذَاهَا».

٩٥- (...) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ الْوَلِيدِ ابْنِ كَثِيرٍ. حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ الدَّوْلِيُّ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ حَدَّثَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ حَدَّثَهُ

(١) هذه البنت هي العوراء بنت أبي جهل، قاله ابن بشكوال، وساق له شاهداً، والظاهر أنه من مسند ابن المقرئ، وفي اسمها أقوال، قيل: العوراء، وقيل: جويرية، وقيل: جُرْهَمَة. تنبيه المعلم (١٠٠٩).

أَنَّهُمْ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ، مِنْ عِنْدِ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ، مَقْتَلِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ﷺ، لَقِيَهُ الْمُسَوَّرُ ابْنُ مَخْرَمَةَ. فَقَالَ لَهُ: هَلْ لَكَ إِلَيَّ مِنْ^(٢) حَاجَةٍ تَأْمُرُنِي بِهَا؟ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ: لَا، قَالَ لَهُ: هَلْ أَنْتَ مُعْطِي سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَغْلِبَكَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ. وَإِنَّمَا اللَّهُ لَيْسَ أَعْظَمُتَنِيهِ لَا يُخْلَصُ إِلَيْهِ أَبَدًا حَتَّى تَبْلُغَ نَفْسِي، إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَطَبَ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ عَلَى فَاطِمَةَ، فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ فِي ذَلِكَ، عَلَى مَنَبْرِهِ هَذَا، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ مُحْتَلِمٌ، فَقَالَ: «إِنَّ فَاطِمَةَ مِنِّي، وَإِنِّي أَتَخَوَّفُ أَنْ تُفْتَنَ فِي دِينِهَا».

قَالَ: ثُمَّ ذَكَرَ صَهْرًا لَهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ^(٣) فَأَتَنِي عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ إِتَاهُ فَأَحْسَنَ، قَالَ: «حَدَّثَنِي فَصْدَقِي، وَوَعَدَنِي فَأَوْفَى لِي، وَإِنِّي لَسْتُ أُحْرَمُ حَلَالًا وَلَا أُجِلُّ حَرَامًا، وَلَكِنْ، وَاللَّهِ لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ مَكَانًا وَاحِدًا أَبَدًا». [خ ٩٢٦، ٣١١٠، ٣٧٢٩].

٩٦- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ الْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَطَبَ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ، وَعِنْدَهُ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا سَمِعَتْ بِذَلِكَ فَاطِمَةَ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ لَهُ: إِنَّ قَوْمَكَ يَتَحَدَّثُونَ أَنَّكَ لَا تَغْضَبُ لِبَنَاتِكَ، وَهَذَا عَلِيٌّ، نَاكِحًا ابْنَةَ أَبِي جَهْلٍ.

(٢) في (خ) «إليّ حاجة».

(٣) هو أبو العاص بن الربيع زوج زينب بنت رسول الله ﷺ، وقع مسمى هكذا عند مسلم.

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا، فَلَمَّا رَأَاهَا رَحِبَ بِهَا، فَقَالَ: «مَرَحَبًا بِأُنْتِي» ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ سَارَاهَا فَبَكَتْ بُكَاءً شَدِيدًا، فَلَمَّا رَأَى جَزَعَهَا سَارَاهَا الثَّانِيَةَ فَضَحِكَتْ، فَقُلْتُ لَهَا: خَصَصِكِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَيْنِ نِسَائِهِ بِالسَّرَارِ، ثُمَّ أَنْتِ تَبْكِينَ؟ فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلْتُهَا مَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: مَا كُنْتُ أَفْشِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِرَّهُ، قَالَتْ: فَلَمَّا تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: عَزَمْتُ عَلَيْكَ، بِمَا لِي عَلَيْكَ مِنَ الْحَقِّ، لِمَا حَدَّثْتَنِي مَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟

فَقَالَتْ: أَمَا الْآنَ، فَتَعَمَّ، أَمَا حِينَ سَارَتْنِي فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى، فَأَخْبَرْتَنِي: «أَنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ^(١) وَإِنَّهُ عَارِضُهُ الْآنَ مَرَّتَيْنِ، وَإِنِّي لَا أَرَى الْأَجَلَ إِلَّا قَدِ اقْتَرَبَ. فَاتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي، فَإِنَّهُ نِعَمَ السَّلَفِ أَنَا لَكَ». قَالَتْ: فَبَكَيْتُ بُكَائِي الَّذِي رَأَيْتِ، فَلَمَّا رَأَى جَزَعِي سَارَتْنِي الثَّانِيَةَ فَقَالَ: «يَا فَاطِمَةُ أَمَا تَرْضَيْنِ^(٢) أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ؟» قَالَتْ: فَضَحِكْتُ ضَحِكِي الَّذِي رَأَيْتِ. [خ ٣٦٢٣، ٦٢٨٥، ٦٢٨٦].

٩٩- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ زَكَرِيَاءَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ فِرَاسٍ عَنْ غَامِرٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: اجْتَمَعَ

قَالَ الْمَسْرُوقُ: فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَسَمِعْتُهُ حِينَ تَشَهَّدَ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَا بَعْدُ، فَإِنِّي أَنْكَحْتُ أَبَا الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ، فَحَدَّثَنِي فَصَدَّقَنِي، وَإِن فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ مُضَعَّةٌ مِنِّي، وَإِنَّمَا أَكْرَهُ أَنْ يَفْتِنُوهَا. وَإِنَّهَا وَاللَّهِ لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ عِنْدَ رَجُلٍ وَاحِدٍ أَبَدًا».

قَالَ: فَتَرَكَ عَلَيَّ الْخُطْبَةَ.

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ حَدَّثَنَا وَهْبٌ (يَعْنِي ابْنَ جَرِيرٍ) عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ (يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ) يُحَدِّثُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

٩٧- (٢٤٥٠) حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُرَاجِمٍ. حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُرْوَةَ بِنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَتْهُ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا فَاطِمَةَ ابْنَتَهُ فَسَارَاهَا، فَبَكَتْ. ثُمَّ سَارَاهَا فَضَحِكَتْ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ لِفَاطِمَةَ: مَا هَذَا الَّذِي سَارَكَ بِه رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَبَكَيْتَ، ثُمَّ سَارَكَ فَضَحِكْتَ؟ قَالَتْ: سَارَتْنِي فَأَخْبَرْتَنِي بِمَوْتِهِ، فَبَكَيْتُ، ثُمَّ سَارَتْنِي فَأَخْبَرْتَنِي أَنِّي أَوْلَى مَنْ يَتَّبَعُهُ مِنْ أَهْلِهِ، فَضَحِكْتُ. [خ ٣٦٢٤، ٣٧١٥، ٤٤٣٣، ٤٤٣٤].

٩٨- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ غَامِرٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنَّ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَهُ، لَمْ يُعَادِرْ مِنْهُنَّ وَاحِدَةً، فَأَقْبَلْتُ فَاطِمَةَ تَمْشِي، مَا تُحْطِئُ مَشِيئَتَهَا مِنْ مَشِيئَةِ

(١) هكذا وقع في هذه الرواية. وذكر المرتين شك من بعض الرواة، والصواب: حذفها كما في باقي الروايات. النووي.

(٢) في النسخ: تَرْضَيْنِ، وهو لغة، والمشهور: ترضين. قاله النووي.

ثُمَّ قَامَ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ لِأُمِّ سَلَمَةَ: «مَنْ هَذَا؟»
أَوْ كَمَا قَالَ، قَالَتْ: هَذَا دُحَيْةٌ، قَالَ: فَقَالَتْ أُمُّ
سَلَمَةَ: أَيُّمُ اللَّهِ مَا حَسِبْتُهُ إِلَّا إِيَّاهُ، حَتَّى سَمِعْتُ
حُطْبَةَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ يُخْبِرُ خَبْرَنَا^(١) أَوْ كَمَا قَالَ.
قَالَ: فَقُلْتُ لِأَبِي عُثْمَانَ: مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا؟ قَالَ:
مِنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ. [خ ٣٦٣، ٤٩٨٠].

(١٧) باب من فضائل زينب،

أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، ﷺ

١٠١- (٢٤٥٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْلَانَ،
أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى السِّنِّيَّي،
أَخْبَرَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ
طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «أَسْرَعُكُمْ لِحَاقًا بِي، أَطْوَلُكُمْ يَدًا».
قَالَتْ: فَكُنَّ يَطَّوُلْنَ أَيُّهُنَّ أَطْوَلُ يَدًا.
قَالَتْ: فَكَانَتْ أَطْوَلَنَا يَدًا زَيْنَبُ، لِأَنَّهَا كَانَتْ
تَعْمَلُ يَدَيْهَا وَتَصَدَّقُ. [خ ١٤٢٠].

(١٨) باب من فضائل أم أيمن ﷺ

١٠٢- (٢٤٥٣) حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ مُحَمَّدُ بْنُ
الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةَ
عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
إِلَى أُمِّ أَيْمَنَ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ، فَنَاولْتُهُ إِنَاءً فِيهِ
شَرَابٌ. قَالَ: فَلَا أَذْرِي أَصَادَفْتُهُ صَائِمًا أَوْ لَمْ
يُرِدْهُ. فَجَعَلْتُ تَصْحَبُ عَلَيْهِ وَتَدْمُرُ عَلَيْهِ.
١٠٣- (٢٤٥٤) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ،
أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ عَاصِمِ الْكِلَابِيِّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ

(١) في (خ) «يُخْبِرُ خَيْرَ جَبْرِيلَ».

نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يُعَادِرْ مِنْهُنَّ امْرَأَةً، فَجَاءَتْ
فَاطِمَةُ تَمْشِي كَأَنَّ مِشْيَهَا مِشْيَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.
فَقَالَ: «مَرْحَبًا بِابْنَتِي» فَأَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ
شِمَالِهِ، ثُمَّ إِنَّهُ أَسَرَ إِلَيْهَا حَدِيثًا فَبَكَتْ فَاطِمَةُ، ثُمَّ
إِنَّهُ سَارَهَا فَضَحِكَتْ أَيْضًا، فَقُلْتُ لَهَا مَا يُبْكِيكِ؟
فَقَالَتْ: مَا كُنْتُ لِأَفْشِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.
فَقُلْتُ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ فَرَحًا أَقْرَبَ مِنْ حُزْنٍ.
فَقُلْتُ لَهَا حِينَ بَكَتْ: أَخْصَبُكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
بِحَدِيثِهِ دُونَنا ثُمَّ تَبْكِينَ؟ وَسَأَلْتُهَا عَمَّا قَالَ؟ فَقَالَتْ:
مَا كُنْتُ لِأَفْشِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا قَبِضَ
سَأَلْتُهَا فَقَالَتْ: إِنَّهُ كَانَ حَدَّثَنِي: «أَنْ جَبْرِيلَ كَانَ
يُعَارِضُهُ بِالْقُرْآنِ كُلَّ عَامٍ مَرَّةً، وَإِنَّهُ عَارِضَهُ بِهِ فِي
الْعَامِ مَرَّتَيْنِ، وَلَا أَرَانِي إِلَّا قَدْ حَضَرَ أَجْلِي، وَإِنَّكَ
أَوَّلُ أَهْلِي لِحُوقًا بِي، وَنِعْمَ السَّلْفُ أَنَا لَكَ».
فَبَكَيْتُ لِذَلِكَ، ثُمَّ إِنَّهُ سَارَنِي فَقَالَ: «أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ
تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ
الْأُمَّةِ؟» فَضَحِكْتُ لِذَلِكَ.

(١٦) باب من فضائل أم سلمة،

أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، ﷺ

١٠٠- (٢٤٥١) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ
وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ، كِلَاهُمَا عَنْ
الْمُعْتَمِرِ، قَالَ ابْنُ حَمَادٍ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ
سُلَيْمَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَنْ
سَلْمَانَ. قَالَ: لَا تَكُونَنَّ، إِنْ اسْتَطَعْتَ، أَوَّلَ مَنْ
يَدْخُلُ السُّوقَ وَلَا آخِرَ مَنْ يَخْرُجُ مِنْهَا، فَإِنَّهَا
مَرْكَةُ الشَّيْطَانِ، وَبِهَا يُنْصَبُ رَأْيُهُ.

قَالَ: وَأُنْبِئْتُ أَنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَى
نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ أُمُّ سَلَمَةَ، قَالَ: فَجَعَلَ يَتَحَدَّثُ

(٢٠) باب من فضائل أبي طلحة الأنصاري ﷺ
 ١٠٧- (٢١٤٤) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا بِهِزُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: مَاتَ ابْنُ أَبِي طَلْحَةَ مِنْ أُمِّ سُلَيْمٍ، فَقَالَتْ لِأَهْلِهَا: لَا تُحَدِّثُوا أَبَا طَلْحَةَ بِإِنِّيهِ حَتَّى أَكُونَ أَنَا أُحَدِّثُهُ، قَالَ: فَجَاءَ فَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ عَشَاءً، فَأَكَلَ وَشَرِبَ، فَقَالَ: ثُمَّ تَصَنَعْتُ لَهُ أَحْسَنَ مَا كَانَ تَصْنَعُ قَبْلَ ذَلِكَ، فَوَقَعَ بِهَا، فَلَمَّا رَأَتْ أَنَّهُ قَدْ شَبِعَ وَأَصَابَ مِنْهَا، قَالَتْ: يَا أَبَا طَلْحَةَ أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ قَوْمًا أَعَارُوا عَارِيَتَهُمْ أَهْلَ بَيْتِ، فَطَلَبُوا عَارِيَتَهُمْ، أَلَهُمْ أَنْ يَمْنَعُوهُمْ؟ قَالَ: لَا، قَالَتْ: فَاحْتَسِبِ ابْنَكَ، قَالَ: فَغَضِبَ وَقَالَ: تَرَكْتَنِي حَتَّى تَلْطَحْتُ ثُمَّ أَخْبَرْتَنِي بِإِنِّي فَاَنْطَلَقَ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَارَكَ اللَّهُ لَكُمْ فِي غَابِرٍ لَيْلَتِكُمْ» قَالَ: فَحَمَلْتُ، قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ وَهِيَ مَعَهُ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَى الْمَدِينَةَ مِنْ سَفَرٍ، لَا يَظْرَفُهَا طُرُوقًا، فَدَنُوا مِنَ الْمَدِينَةِ، فَضَرَبَهَا الْمَخَاضُ، فَاحْتَسِبَ عَلَيْهَا أَبُو طَلْحَةَ، وَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: يَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ: إِنَّكَ لَتَعْلَمُ، يَا رَبِّ إِنَّهُ يُعْجِبُنِي أَنْ أُخْرَجَ مَعَ نَبِيِّكَ إِذَا خَرَجَ، وَأَدْخُلَ مَعَهُ إِذَا دَخَلَ، وَقَدْ احْتَسِبْتُ بِمَا تَرَى، قَالَ: تَقُولُ أُمُّ سُلَيْمٍ: يَا أَبَا طَلْحَةَ مَا أَجْدُ الَّذِي كُنْتُ أَجِدُ، انْطَلِقْ فَاَنْطَلَقْنَا، قَالَ: وَضَرَبَهَا الْمَخَاضُ حِينَ قَدِمَا، فَوَلَدَتْ غُلَامًا، فَقَالَتْ لِي أُمِّي: يَا أَنَسُ لَا يُرِضِعُهُ أَحَدٌ حَتَّى تَغْدُو بِهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا أَصْبَحَ احْتَمَلْتُهُ، فَاَنْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَصَادَفْتُهُ وَمَعَهُ مَيْسَمٌ. فَلَمَّا رَأَيْتِي قَالَ: «لَعَلَّ أُمَّ سُلَيْمٍ

ابْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ، بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لِعُمَرَ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى أُمِّ أَيْمَنَ نَزُورُهَا، كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزُورُهَا، فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَيْهَا بَكَتْ، فَقَالَا لَهَا: مَا يُبْكِيكِ؟ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ ﷺ، فَقَالَتْ: مَا أَبْكِي أَنْ لَا أَكُونَ أَعْلَمُ أَنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ ﷺ، وَلَكِنْ أَبْكِي أَنَّ الْوَحْيَ قَدْ انْقَطَعَ مِنَ السَّمَاءِ. فَهَبْتُهُمَا عَلَى الْبُكَاءِ، فَجَعَلَا يَبْكِيَانِ مَعَهَا.

(١٩) باب من فضائل أم سليم،

أم أنس بن مالك، وبلال ﷺ

١٠٤- (٢٤٥٥) حَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ إِسْحَقَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَدْخُلُ عَلَى أَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِ، إِلَّا أُمَّ سُلَيْمٍ، فَإِنَّهُ كَانَ يَدْخُلُ عَلَيْهَا فَيَقِيلُ لَهُ فِي ذَلِكَ. فَقَالَ: «إِنِّي أَرْحَمُهَا، فُقِيلَ أَخُوهَا مَعِي».

[خ ٢٨٤٤].

١٠٥- (٢٤٥٦) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا بِشْرُ (بِعْنِي ابْنُ السَّرِيِّ)، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ خَشْفَةً، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذِهِ الْعُمَيْصَاءُ بِنْتُ مِلْحَانَ، أُمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ».

١٠٦- (٢٤٥٧) حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أُرِيْتُ الْجَنَّةَ. فَرَأَيْتُ امْرَأَةً أَبِي طَلْحَةَ، ثُمَّ سَمِعْتُ خَشْفَةً أَمَامِي، فَإِذَا بِلَالٌ». [خ ٣٦٧٩].

(٢٢) باب من فضائل عبد الله

ابن مسعود وأمه، ﷺ

١٠٩- (٢٤٥٩) حَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ وَسَهْلُ بْنُ عَثْمَانَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ زُرَّارَةَ الْحَضْرَمِيُّ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَالْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ (قَالَ سَهْلٌ وَمِنْجَابُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا) عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَمَعَلُوا الصَّلَاةَ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا﴾ [المائدة: ٩٣] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، قَالَ لِي (٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قِيلَ لِي: أَنْتَ مِنْهُمْ».

١١٠- (٢٤٦٠) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ (قَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا) يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنَ الْيَمَنِ، فَكُنَّا حِينًا وَمَا نَرَى ابْنَ مَسْعُودٍ وَأُمَّهُ (٤) إِلَّا مِنْ أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِنْ كَثْرَةِ دُخُولِهِمْ وَلُزُومِهِمْ لَهُ. [خ ٣٧٦٣، ٤٣٨٤].

(...) حَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَقُ ابْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

(٣) في (خ) «قال رسول الله».

(٤) أمه هي: أم عبد بنت عبد ود بن سواء بن قريم بن صاهلة بن كاهل الهذليّة، وأمها هي: زهرية: قيلة بنت الحارث بن زهرة، قاله ابن عبد البر. تنبيه المعلم (١٠١٣).

وَلَدَتْ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، فَوَضَعَ الْيَمِيمَ، قَالَ: وَجِئْتُ بِهِ فَوَضَعْتُهُ فِي حَجْرِهِ، وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَجْوَةٍ مِنْ عَجْوَةِ الْمَدِينَةِ، فَلَاكَهَا فِي فِيهِ حَتَّى ذَابَتْ، ثُمَّ قَذَفَهَا فِي فِي الصَّبِيِّ، فَجَعَلَ الصَّبِيُّ يَتَلَمَّظُهَا، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «انظُرُوا إِلَى حُبِّ الْأَنْصَارِ التَّمْرِ» قَالَ: فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَسَمَاهُ عَبْدُ اللَّهِ.

(...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خِرَاشٍ. حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ. حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: مَا تَ ابْنُ أَبِي طَلْحَةَ، وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ.

(٢١) باب من فضائل بلال ﷺ

١٠٨- (٢٤٥٨) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ يَعِيشَ وَمُحَمَّدُ ابْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ أَبِي حَيَّانَ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّمِيمِيُّ، يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِبَلَالٍ، عِنْدَ (١) صَلَاةِ الْعُدَاةِ: «يَا بَلَالُ حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ، عِنْدَكَ، فِي الْإِسْلَامِ مَنْفَعَةٌ، فَإِنِّي سَمِعْتُ اللَّيْلَةَ خَشَفَ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ». قَالَ بَلَالٌ: مَا عَمِلْتُ عَمَلًا فِي الْإِسْلَامِ أَرْجَى عِنْدِي مَنْفَعَةٌ، مِنْ أَتَى لَا أَنْظَهُرُ طَهْرًا تَامًا، فِي سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ (٢) وَلَا نَهَارٍ، إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الظُّهُورِ، مَا كَتَبَ اللَّهُ لِي أَنْ أَصَلِّيَ. [خ ١١٤٩].

(١) في (خ) «بلال صلاة».

(٢) في (خ) «من ليل أو نهار».

أَبِي إِسْحَقَ أَنَّهُ سَمِعَ الْأَسْوَدَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى يَقُولُ: لَقَدْ قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنَ الْيَمَنِ فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

١١١- (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَرَى أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ، أَوْ مَا ذَكَرَ مِنْ نَحْوِ هَذَا.

١١٢- (٢٤٦١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى)، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْأَخْوَصِ قَالَ: شَهِدْتُ أَبَا مُوسَى وَأَبَا مَسْعُودٍ، حِينَ مَاتَ ابْنُ مَسْعُودٍ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: أَتَرَاهُ تَرَكَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ؟ فَقَالَ: إِنْ قُلْتُ ذَلِكَ، إِنْ كَانَ لِيُؤَدَّنَ لَهُ إِذَا حُجِّبْنَا، وَيَشْهَدُ إِذَا غَبْنَا.

١١٣- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا قُطَيْبَةُ (هُوَ ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ) عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ قَالَ: كُنَّا فِي دَارِ أَبِي مُوسَى مَعَ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ، وَهُمْ يَنْظُرُونَ فِي مِصْحَفٍ، فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ، فَقَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: مَا أَعْلَمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ بَعْدَهُ أَعْلَمَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ هَذَا الْقَائِمِ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: أَمَا لَيْنَ قُلْتُ ذَلِكَ، لَقَدْ كَانَ يَشْهَدُ إِذَا غَبْنَا، وَيُؤَدَّنُ لَهُ إِذَا حُجِّبْنَا.

(...) وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ (هُوَ ابْنُ مُوسَى) عَنْ شَيْبَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا مُوسَى فَوَجَدْتُ عَبْدَ اللَّهِ

وَأَبَا مُوسَى، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ أَبِي عُيَيْدَةَ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ وَهَبٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ حَدِيثِهَا وَأَبِي مُوسَى، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، وَحَدِيثُ قُطَيْبَةَ أْتَمَّ وَأَكْثَرَ^(١)

١١٤- (٢٤٦٢) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: ﴿وَمَنْ يَفْلَلْ يَأْتِ بِمَا عَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [ال عمران: ١٦١]. ثُمَّ قَالَ: عَلَى قِرَاءَةٍ مِنْ تَأْمُرُونِي^(٢) أَنْ أَقْرَأَ؟ فَلَقَدْ قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِضْعًا وَسَبْعِينَ سُورَةً، وَلَقَدْ عَلِمَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَعْلَمُهُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ. وَلَوْ أَعْلَمُ أَنْ أَحَدًا أَعْلَمُ مِنِّي لَرَحَلْتُ إِلَيْهِ.

قَالَ شَقِيقٌ: فَجَلَسْتُ فِي حَلْقِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا يَرُدُّ ذَلِكَ عَلَيْهِ، وَلَا يَعْيبُهُ. [خ ٥٠٠٠].

١١٥- (٢٤٦٣) حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا قُطَيْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ مَا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ سُورَةٌ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ حَيْثُ نَزَلَتْ، وَمَا مِنْ آيَةٍ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ فِيهَا أَنْزَلْتُ، وَلَوْ أَعْلَمُ أَحَدًا هُوَ أَعْلَمُ بِكِتَابِ اللَّهِ مِنِّي، تَبَلَّغُهُ الْإِبِلُ، لَرَكِبْتُ إِلَيْهِ. [خ ٥٠٠٢].

١١٦- (٢٤٦٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ:

(١) انظر قول الجياني في التقييد (٣/٨٥٨).

(٢) في (خ) «من تأمروني».

بشار، قالاً: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: ذَكَرُوا ابْنَ مَسْعُودٍ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو. فَقَالَ: ذَاكَ رَجُلٌ لَا أَرَأَى أَحِبَّهُ بَعْدَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ (فَبَدَأَ بِهِ)، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَسَالِمٍ، مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ». [خ ٣٧٥٩].

[خ ٣٧٥٨، ٣٨٠٦، ٣٨٠٨، ٤٩٩٩].

(...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادَ: قَالَ شُعْبَةُ: بَدَأَ بِهِذَيْنِ، لَا أَدْرِي بِأَيِّهِمَا بَدَأَ.

(٢٣) باب من فضائل أبي بن كعب

وجماعة من الأنصار ﷺ

١١٩- (٢٤٦٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: جَمَعَ الْقُرْآنَ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَرْبَعَةً، كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ: مُعَاذُ ابْنِ جَبَلٍ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَبُو زَيْدٍ.

قَالَ قَتَادَةُ: قُلْتُ لِأَنْسٍ: مَنْ أَبُو زَيْدٍ؟ قَالَ: أَحَدُ عُمُومَتِي. [خ ٣٨١٠، ٥٠٠٣، ٥٠٠٤].

١٢٠- (...) حَدَّثَنِي أَبُو دَاوُدَ، سُلَيْمَانَ بْنُ مَعْبُدٍ، حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ عَاصِمٍ^(١) حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. قَالَ: قُلْتُ لِأَنْسٍ بْنِ مَالِكٍ: مَنْ جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: أَرْبَعَةً، كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَزَيْدُ

كُنَّا نَأْتِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو فَتَنَحَّضَتْ إِلَيْهِ وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: عِنْدَهُ فَذَكَرْنَا يَوْمًا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: لَقَدْ ذَكَرْتُمْ رَجُلًا لَا أَرَأَى أَحِبَّهُ بَعْدَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ (فَبَدَأَ بِهِ)، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَسَالِمٍ، مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ». [خ ٣٧٥٩].

١١٧- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَإِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَذَكَرْنَا حَدِيثًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: إِنَّ ذَاكَ الرَّجُلَ لَا أَرَأَى أَحِبَّهُ بَعْدَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُهُ. سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «اقْرَأُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ نَفَرٍ: مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ (فَبَدَأَ بِهِ) وَمِنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَمِنْ سَالِمٍ، مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ، وَمِنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ». وَحَرْفٌ لَمْ يَذْكُرْهُ زُهَيْرٌ، قَوْلُهُ: يَقُولُهُ.

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كَرِيبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ. بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ وَوَكَيْعٍ فِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرِ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، قَدَّمَ مُعَاذًا قَبْلَ أَبِي وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كَرِيبٍ، أَبِي قَبْلَ مُعَاذٍ.

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، ح وَحَدَّثَنِي بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ)، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، بِإِسْنَادِهِمْ، وَاخْتَلَفَا عَنْ شُعْبَةَ فِي تَسْيِيقِ الْأَرْبَعَةِ.

(١) في (خ) «عاصم». قال: قال همام: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ.

١١٨- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ

ابْنُ ثَابِتٍ وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، يُكْنَى أَبُو زَيْدٍ.

١٢١- (٧٩٩) حَدَّثَنَا هَدَابُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأُبَيٍّ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ» قَالَ: اللَّهُ سَمَانِي لَكَ؟ قَالَ: «اللَّهُ سَمَّاكَ لِي» قَالَ: فَجَعَلَ أَبِي يَبْكِي،

١٢٢- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾» [البينة: ١]. قَالَ: وَسَمَانِي؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: فَبَكَى.

(...) حَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ (بِعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ)، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأُبَيٍّ. بِمِثْلِهِ.

(٢٤) باب من فضائل سعد بن معاذ ﷺ

١٢٣- (٢٤٦٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّيْبَرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَجَنَازَةُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ: «اهْتَرَّ لَهَا عَرْشُ الرَّحْمَنِ».

١٢٤- (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَوْدِيِّ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اهْتَرَّ عَرْشُ الرَّحْمَنِ، لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ».

١٢٥- (٢٤٦٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِّي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، الْأَخْفَافُ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ، وَجَنَازَتُهُ مَوْضُوعَةٌ (بِعْنِي سَعْدًا) «اهْتَرَّ لَهَا عَرْشُ الرَّحْمَنِ».

١٢٦- (٢٤٦٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ: أَهْدَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُلَّةَ حَرِيرٍ، فَجَعَلَ أَصْحَابُهُ يَلْمِسُونَهَا^(١) وَيَعْجَبُونَ مِنْ لِينِهَا، فَقَالَ: «أَتَعْجَبُونَ مِنْ لِينِ هَذِهِ؟ لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ، خَيْرٌ مِنْهَا وَأَلْيَنُ». [خ ٣٢٤٩، ٣٨٠٢، ٥٨٣٦، ٦٦٤٠].

(...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبَّيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَنبَأَنِي أَبُو إِسْحَقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِثَوْبِ حَرِيرٍ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، ثُمَّ قَالَ ابْنُ عَبْدِ. أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِنَحْوِ هَذَا أَوْ بِمِثْلِهِ.

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ، حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْحَدِيثِ. بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا، كَرَوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ.

١٢٧- (٢٤٦٩) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جُبَّةً مِنْ سُندُسٍ، وَكَانَ يَنْهَى عَنِ الْحَرِيرِ، فَعَجِبَ النَّاسُ

(١) في (خ) «يمسونها».

مِنْهَا، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنْ مَنَادِيلَ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ، فِي الْجَنَّةِ، أَحْسَنُ مِنْ هَذَا».

[خ ٢٦١٥، ٣٢٤٨].

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا سَالِمُ ابْنُ نُوحٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَامِرٍ عَنِ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أُكَيْدِرَ دُومَةَ الْجَنْدَلِ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ (١) ﷺ حُلَّةً، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: وَكَانَ يَنْهَى عَنِ الْحَرِيرِ. [خ ٢٦١٦].

(٢٥) باب من فضائل

أبي دجانة سماك بن خرشة ﷺ

١٢٨- (٢٤٧٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ سَيْفًا يَوْمَ أُحُدٍ. فَقَالَ: «مَنْ يَأْخُذْ مِنِّي هَذَا؟» فَبَسَطُوا أَيْدِيَهُمْ، كُلَّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ يَقُولُ: أَنَا، أَنَا، قَالَ: «فَمَنْ يَأْخُذُهُ بِحَقِّهِ؟» قَالَ: فَأَحْجَمَ الْقَوْمُ، فَقَالَ سَمَّاكُ بْنُ خَرَّشَةَ، أَبُو دُجَانَةَ: أَنَا أَخُذُهُ بِحَقِّهِ.

قَالَ: فَأَخَذَهُ فَفَلَقَ بِهِ هَامَ الْمُشْرِكِينَ.

(٢٦) باب من فضائل عبد الله بن

عمرو بن حرام، والد جابر ﷺ

١٢٩- (٢٤٧١) حَدَّثَنَا عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ، كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ عَبِيدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الْمُنْكَدِرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ، جِيءَ بِهِ مُسْجَى، وَقَدْ مُثِّلَ بِهِ.

قَالَ: فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْفَعَ الثَّوْبَ، فَتَنَاهَانِي قَوْمِي، ثُمَّ أَرَدْتُ أَنْ أَرْفَعَ الثَّوْبَ، فَتَنَاهَانِي قَوْمِي، فَرَفَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ أَمَرَ بِهِ فَرَفَعَ، فَسَمِعَ (٢) صَوْتَ بَاكِيَةٍ أَوْ صَائِحَةٍ، فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟» فَقَالُوا: بِنْتُ عَمْرٍو، أَوْ أُحْتُ عَمْرٍو، فَقَالَ: «وَلِمَ تَبْكِي؟» فَمَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تَظَلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا حَتَّى رَفَعَهُ».

[خ ١٢٤٤، ١٢٩٣، ٢٨١٦، ٤٠٨٠].

١٣٠- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أُصِيبَ أَبِي يَوْمَ أُحُدٍ، فَجَعَلْتُ أَكْشِفُ الثَّوْبَ عَنْ وَجْهِهِ وَأَبْكِي، وَجَعَلُوا يَنْهَوْنِي، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَنْهَانِي، قَالَ وَجَعَلْتُ فَاطِمَةَ، بِنْتُ عَمْرٍو تَبْكِيهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَبْكِيهِ، أَوْ لَا تَبْكِيهِ، مَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تَظَلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا، حَتَّى رَفَعْتُمُوهُ».

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا رُوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ (٣) غَيْرَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ ذِكْرُ الْمَلَائِكَةِ وَبُكَاءِ الْبَاكِيَةِ.

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ. حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ عَدِيٍّ، أَخْبَرَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: جِيءَ بِأَبِي يَوْمَ أُحُدٍ مُجَدَّعًا، فَوُضِعَ

(٢) في (خ) «فسمعت».

(٣) في (خ) «عن جابر بهذا الإسناد، غير».

(١) في (خ) «أهدي إلى رسول الله».

ابن هلال عن عبد الله بن الصامت قال: قال أبو ذر: خرجنا من قَوْمنا غفارا، وكانوا يُجلون الشهر الحرام، فخرجت أنا وأخي أنيس وأمننا، فنزلنا على خال لنا فأكرمنا خالنا وأحسن إلينا، فحسدنا قومه فقالوا: إنك إذا خرجت عن أهلِكَ خالف إليهم أنيس، فجاء خالنا فننا علينا الذي قيل له، فقلت: أما ما مضى من معروفك فقد كذرتُه، ولا جماع لك فيما بعد، فقررتنا صرمتنا فاحتملنا عليها، وتغطى خالنا ثوبه فجعل يبكي، فانطلقنا حتى نزلنا بحضرة مكة، فنافر أنيس عن صرمتنا وعن مثلها، فأتينا^(٤) الكاهن، فخير أنيسا، فأتانا أنيس بصرمتنا ومثلها معها.

قال: وقد صليت، يا ابن أخي قبل أن ألقى رسول الله ﷺ بثلاث سنين، قلت: لمن؟ قال: لله. قلت: فأين توجه؟ قال: أتوجه حيث يوجهني ربي، أصلي عشاء حتى إذا كان من آخر الليل ألقيت كاتي خفاء، حتى تغلوني الشمس.

فقال أنيس: إن لي حاجة بمكة فأكفني. فانطلق أنيس حتى أتى مكة، فوات علي، ثم جاء فقلت: ما صنعت؟ قال: لقيت رجلا بمكة على دينك، يزعم أن الله أرسله، قلت: فما يقول الناس؟ قال: يقولون: شاعر، كاهن، ساحر. وكان أنيس أحد الشعراء.

قال أنيس: لقد سمعت قول الكهنة، فما هو يقولهم، ولقد وضعت قوله على أقرء الشعير^(٥) فما يلتئم على لسان أحد بعدي أنه شعر، والله إنه

(٤) في (خ) «فأتى الكاهن».

(٥) في (خ) «على أقرء الشعراء».

بين يدي النبي ﷺ، فذكر نحو حديثهم^(١)

(٢٧) باب من فضائل جلييب ﷺ

١٣١- (٢٤٧٢) حدثنا إسحاق بن عمار بن سليل، حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت، عن كنانة ابن نعيم، عن أبي برة: أن النبي ﷺ كان في معزى له، فأفاء الله عليه، فقال لأصحابه: «هل تفقدون من أحد؟» قالوا: نعم، فلانا وفلانا وفلانا، ثم قال: «هل تفقدون من أحد؟» قالوا: نعم، فلانا وفلانا وفلانا، ثم قال: «هل تفقدون من أحد؟» قالوا: لا، قال: «لكني أفتد جلييبا. فاطلبوه» فطلب في القلبي، فوجدوه إلى جنب سبعة قد قتلهم، ثم قتلوه، فأتى النبي ﷺ فوقف عليه، فقال: «قتل سبعة، ثم قتلوه، هذا مني وأنا منه، هذا مني وأنا منه». قال: فوضعه على ساعديه، ليس له^(٣) إلا ساعدا النبي ﷺ، قال: فحفر له ووضعه في قبره، ولم يذكر غسلًا.

(٢٨) باب من فضائل أبي ذر ﷺ

١٣٢- (٢٤٧٣) حدثنا هدا بن خالد الأزدي، حدثنا سليمان بن المغيرة، أخبرنا حميد

(١) قال الجبائي في التقييد (٣/٩١٤): هكذا زوي عن أبي أحمد، والكسائي، وعند أبي العلاء بن ماهان: عبدالكريم، عن محمد بن علي، عن جابر. جعل بدل: محمد بن المنكدر: محمد بن علي، وهو: ابن الحسين بن علي بن أبي طالب. ومن حديث محمد بن المنكدر، عن جابر خرجته أبو مسعود الدمشقي، وهو الصواب.

(٢) في (خ) «فأتاه النبي».

(٣) في (خ) «ليس له سرير، إلا ساعدي النبي».

لصَادِقٍ، وَإِنَّهُمْ لَكَادِبُونَ.

قَالَ: قُلْتُ: فَأَكْفِنِي حَتَّى أَذْهَبَ فَأَنْظِرَ، قَالَ: فَأَتَيْتُ مَكَّةَ، فَتَضَعَفْتُ رَجُلًا مِنْهُمْ، فَقُلْتُ: أَيْنَ هَذَا الَّذِي تَدْعُونَهُ الصَّابِيَّ؟ فَأَشَارَ إِلَيَّ، فَقَالَ: الصَّابِيُّ فَمَالَ عَلَيَّ أَهْلُ الْوَادِي بِكُلِّ مَدْرَةٍ وَعَظْمٍ، حَتَّى حَرَزْتُ مَعْشِيًا عَلَيَّ، قَالَ: فَارْتَفَعْتُ حِينَ ارْتَفَعْتُ، كَأَنَّهُ نُصِبَ أَحْمَرٌ، قَالَ فَأَتَيْتُ زَمْرَمَ فَعَسَلْتُ عَنِي الدَّمَاءَ: وَشَرِبْتُ مِنْ مَائِهَا، وَلَقَدْ لَبِثْتُ، يَا بْنَ أَخِي ثَلَاثِينَ، بَيْنَ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ، مَا كَانَ لِي طَعَامٌ إِلَّا مَاءٌ زَمْرَمَ، فَسَمِئْتُ حَتَّى تَكَسَّرَتْ عُنُقُ بَطْنِي، وَمَا وَجَدْتُ عَلَى كَبِدِي سَخْفَةَ جُوعٍ.

قَالَ: فَبَيْنَا أَهْلُ مَكَّةَ فِي لَيْلَةٍ قَمَرَاءَ إِضْحِيَانٍ، إِذْ ضُرِبَ^(١) عَلَى أَسْمِخْتِهِمْ، فَمَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ أَحَدٌ، وَأَمْرَاتَيْنِ^(٢) مِنْهُنَّ تَدْعُوَانِ إِسَاقًا وَنَائِلَةً، قَالَ: فَأَتَيْنَا عَلَيَّ فِي طَوَافِهِمَا فَقُلْتُ: أَنْكِحَا أَحَدَهُمَا الْأُخْرَى، قَالَ: فَمَا تَنَاهَتَا عَنْ^(٣) قَوْلِهِمَا، قَالَ: فَأَتَيْنَا عَلَيَّ، فَقُلْتُ: هَنْ مِثْلُ الْحَشْبَةِ، غَيْرَ أَنِّي لَا أَكْنِي، فَاَنْظَلَقْنَا تَوْلُولًا وَتَقُولَانَ: لَوْ كَانَ هَهُنَا أَحَدٌ مِنْ أَنْفَارِنَا^(٤) قَالَ: فَاسْتَقْبَلَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، وَهُمَا هَابِطَانِ، قَالَ: «مَا لَكُمَا؟» قَالَتَا: الصَّابِيُّ بَيْنَ الْكَعْبَةِ وَأَسْتَارِهَا، قَالَ: «مَا قَالَ لَكُمَا؟» قَالَتَا: إِنَّهُ قَالَ لَنَا كَلِمَةً تَمْلَأُ الْفَمَ، وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى اسْتَلَمَ الْحَجَرَ، وَطَافَ بِالْبَيْتِ

(١) فِي (خ) «إِذْ ضُرِبَ اللَّهُ عَلَيَّ».

(٢) هَكَذَا هُوَ فِي مَعْظَمِ النُّسخِ: بِالْبَاءِ، وَفِي بَعْضِهَا: وَأَمْرَاتَانِ، بِالْأَلْفِ، وَالْأَوَّلُ مَنْصُوبٌ بِفَعْلٍ مَحذُوفٍ، أَيْ وَرَأَيْتُ امْرَأَتَيْنِ. النَّوَوِيُّ.

(٣) فِي (خ) «عَلَى قَوْلِهِمَا».

(٤) فِي (خ) «مِنْ أَنْصَارِنَا».

هُوَ وَصَاحِبُهُ، ثُمَّ صَلَّى، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ (قَالَ أَبُو ذَرٍّ) فَكُنْتُ أَنَا أَوَّلُ مَنْ حَيَّاهُ بِتَحِيَّةِ الْإِسْلَامِ، قَالَ: فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ: «وَعَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ». ثُمَّ قَالَ: «مَنْ أَنْتَ؟» قَالَ: قُلْتُ: مِنْ غِفَارٍ، قَالَ: فَأَهْوَى بِيَدِهِ فَوَضَعَ أَصَابِعَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: كَرِهَ أَنْ انْتَمَيْتُ إِلَى غِفَارٍ. فَذَهَبْتُ أَخُذُ بِيَدِهِ، فَقَدَعَنِي صَاحِبُهُ، وَكَانَ أَعْلَمَ بِهِ مِنِّي، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ قَالَ: «مَتَى كُنْتَ هَهُنَا؟» قَالَ: قُلْتُ: قَدْ كُنْتُ هَهُنَا مُنْذُ ثَلَاثِينَ، بَيْنَ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ، قَالَ: «فَمَنْ كَانَ يُطْعِمُكَ؟» قَالَ: قُلْتُ: مَا كَانَ لِي طَعَامٌ إِلَّا مَاءُ زَمْرَمَ، فَسَمِئْتُ حَتَّى تَكَسَّرَتْ عُنُقُ بَطْنِي، وَمَا أَجِدُ عَلَى كَبِدِي سَخْفَةَ جُوعٍ. قَالَ: «إِنَّهَا مُبَارَكَةٌ، إِنَّهَا طَعَامٌ طُعِمَ».

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ائْذَنْ لِي فِي طَعَامِهِ اللَّيْلَةَ، فَاَنْظَلِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ. وَأَنْظَلَقْتُ مَعَهُمَا، فَفَتَحَ أَبُو بَكْرٍ بَابًا، فَجَعَلَ يَفْبِضُ لَنَا مِنْ زَيْبِ الطَّائِفِ، وَكَانَ ذَلِكَ أَوَّلَ طَعَامٍ أَكَلْتُهُ بِهَا، ثُمَّ عَبَّرْتُ مَا عَبَّرْتُ ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدْ وَجَّهَتْ لِي أَرْضٌ ذَاتُ نَخْلٍ لَا أَرَاهَا إِلَّا يَثْرِبَ، فَهَلْ أَنْتَ مُبَلِّغٌ عَنِّي قَوْمَكَ؟ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَنْفَعَهُمْ بِكَ وَيَأْجُرَكَ فِيهِمْ». فَأَتَيْتُ أُتَيْسًا فَقَالَ: مَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: صَنَعْتُ أَنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ وَصَدَّقْتُ، قَالَ: مَا بِي رَغْبَةً عَنْ دِينِكَ، فَإِنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ وَصَدَّقْتُ فَأَتَيْتَا أَمْنَا، فَقَالَتْ: مَا بِي رَغْبَةً عَنْ دِينِكُمَا، فَإِنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ وَصَدَّقْتُ، فَاحْتَمَلْنَا حَتَّى أَتَيْتَا قَوْمَنَا غِفَارًا، فَأَسْلَمَ نَصْفُهُمْ، وَكَانَ يَوْمَهُمْ إِيمَاءُ بِنِ رَحْصَةَ الْغِفَارِيِّ، وَكَانَ سَيِّدَهُمْ.

وَقَالَ نَصْفُهُمْ: إِذَا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ أَسْلَمْنَا، فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَأَسْلَمَ

بِضِيَا فِيهِ اللَّيْلَةَ.

١٣٣- (٢٤٧٤) وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ
ابْنُ عَرَعَةَ السَّامِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ (وَتَقَارِبًا فِي
سِيَاقِ الْحَدِيثِ، وَاللَّفْظُ لِابْنِ حَاتِمٍ) قَالَ: حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ
أَبِي جَمْرَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا بَلَغَ أَبَا ذَرٍّ
مَبْعَثَ النَّبِيِّ ﷺ بِمَكَّةَ قَالَ لِأَخِيهِ: ارْكَبْ إِلَى هَذَا
الْوَادِي، فَأَعْلَمَ لِي عِلْمَ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ
يَأْتِيهِ الْخَبَرُ مِنَ السَّمَاءِ، فَاسْمَعُ مِنْ قَوْلِهِ ثُمَّ اثْبِتِي.
فَانْطَلَقَ الْآخَرُ^(٣) حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ، وَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ.
ثُمَّ رَجَعَ إِلَيَّ أَبِي ذَرٍّ فَقَالَ: رَأَيْتُهُ يَأْمُرُ بِمَكَارِمِ
الْأَخْلَاقِ، وَكَلَامًا مَا هُوَ بِالشَّعْرِ، فَقَالَ: مَا سَفَيْتِي
فِيمَا أَرَدْتُ، فَتَزَوَّدَ وَحَمَلَ شَنَّةً لَهُ، فِيهَا مَاءٌ، حَتَّى
قَدِمَ مَكَّةَ، فَأَتَى الْمَسْجِدَ فَالْتَمَسَ النَّبِيَّ ﷺ وَلَا
يَعْرِفُهُ، وَكَرِهَ أَنْ يَسْأَلَ عَنْهُ، حَتَّى أَذْرَكَهُ (بِعْنِي
اللَّيْلَ) فَاضْطَجَعَ، فَرَأَاهُ عَلَيٌّ فَعَرَفَ أَنَّهُ غَرِيبٌ، فَلَمَّا
رَأَاهُ تَبِعَهُ، فَلَمْ يَسْأَلْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ.
حَتَّى أَصْبَحَ، ثُمَّ اخْتَمَلَ قُرْبَيْتَهُ وَزَادَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ.
فَقَلَّ ذَلِكَ الْيَوْمَ، وَلَا يَرَى النَّبِيَّ ﷺ، حَتَّى أَمْسَى.
فَعَادَ إِلَى مَضْجَعِهِ، فَمَرَّ بِهِ عَلِيُّ، فَقَالَ: مَا أَنْ^(٤)
لِلرَّجُلِ أَنْ يَعْلَمَ مَنْزِلَهُ؟ فَأَقَامَهُ، فَذَهَبَ بِهِ مَعَهُ، وَلَا
يَسْأَلُ وَاحِدٌ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ، حَتَّى إِذَا كَانَ
يَوْمُ الثَّلَاثِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، فَأَقَامَهُ عَلِيُّ مَعَهُ، ثُمَّ قَالَ

نِصْفُهُمُ الْبَاقِي، وَجَاءَتْ أَسْلَمُ، فَقَالُوا: يَا
رَسُولَ اللَّهِ إِخْوَتُنَا، نُسَلِّمُ عَلَى الَّذِي أَسْلَمُوا عَلَيْهِ،
فَأَسْلَمُوا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ
لَهَا: وَأَسْلَمُ سَأَلَهَا اللَّهَ».

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ.
أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمَيْلٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ
الْمُغِيرَةِ. حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هَلَالٍ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادَ
بَعْدَ قَوْلِهِ قُلْتُ فَأَكْفِنِي حَتَّى أَذْهَبَ فَأَنْظِرَ قَالَ:
نَعَمْ، وَكُنْ عَلَى حَدَرٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، فَإِنَّهُمْ قَدْ
شَفَوْا لَهُ وَتَجَهَّهُوا.

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ. حَدَّثَنِي
ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ قَالَ: أَنْبَأَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ
هَلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: قَالَ
أَبُو ذَرٍّ: يَا بْنَ أَخِي صَلَّيْتُ سَتَيْنِ قَبْلَ مَبْعَثِ النَّبِيِّ
ﷺ، قَالَ: قُلْتُ: فَأَيْنَ كُنْتَ تَوَجَّهَ؟ قَالَ: حَيْثُ
وَجَّهَنِي اللَّهُ، وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ
ابْنَ الْمُغِيرَةِ، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: فَتَنَّا فَرًّا إِلَى رَجُلٍ
مِنَ الْكُفَّانِ، قَالَ: فَلَمْ يَزَلْ أَخِي، أَنْيَسَ يَمْدَحُهُ^(١)
حَتَّى غَلَبَهُ، قَالَ: فَأَخَذْنَا صِرْمَتَهُ فَصَمَّمْنَاهَا إِلَى
صِرْمَتِنَا، وَقَالَ أَيْضًا فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: فَجَاءَ النَّبِيُّ
ﷺ فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ خَلْفَ الْمَقَامِ،
قَالَ: فَأَتَيْتُهُ، فَإِنِّي لِأَوَّلِ النَّاسِ حَيَّاهُ بِتَحِيَّةِ
الْإِسْلَامِ، قَالَ: قُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ:
قَالَ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ، مَنْ أَنْتَ». وَفِي حَدِيثِهِ
أَيْضًا: فَقَالَ: «مُنْذُ كَمْ أَنْتَ هَهُنَا؟» قَالَ: قُلْتُ:
مُنْذُ خَمْسِ عَشْرَةَ، وَفِيهِ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: الْحَفَنِيُّ^(٢)

(٣) هكذا هو في أكثر النسخ، وفي بعضها: الأخ،

بدل: الآخر، وهو هو، فكلاهما صحيح. النووي.

(٤) وفي بعض النسخ: أنى، وهما لغتان، أي ما حان.

وفي بعض النسخ: أما بزيادة ألف الاستفهام، وهي

مرادة في الرواية الأولى، ولكن حُذفت وهو جائز.

النووي.

(١) في (خ) «يمدحه ويشي عليه حتى».

(٢) في (خ) «أتحفني بضيافته».

١٣٥- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ، عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: مَا حَجَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْذُ أُسَلِّمْتُ، وَلَا رَأَيْتُ إِلَّا تَبَسَّمَ فِي وَجْهِ، زَادَ ابْنُ نُمَيْرٍ فِي حَدِيثِهِ عَنْ ابْنِ إِدْرِيسَ: وَلَقَدْ سَكُوتُ إِلَيْهِ أَنِّي لَا أَتُبُّ عَلَى الْخَيْلِ، فَضَرَبَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي وَقَالَ: «اللَّهُمَّ بَيِّتْهُ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا». [خ ٣٠٣٥، ٣٠٣٦، ٦٠٨٩].

١٣٦- (٢٤٧٦) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدُ بْنُ بِيَّانٍ أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ بِيَّانٍ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بَيْتٌ يُقَالُ لَهُ ذُو الْخَلْصَةِ، وَكَانَ يُقَالُ لَهُ الْكَعْبَةُ الْيَمَانِيَّةُ وَالْكَعْبَةُ الشَّامِيَّةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ أَنْتَ مُرِيحِي مِنْ ذِي الْخَلْصَةِ وَالْكَعْبَةِ الْيَمَانِيَّةِ وَالشَّامِيَّةِ» فَفَرَّطُ إِلَيْهِ فِي مِائَةِ وَخَمْسِينَ مِنْ أَحْمَسَ فَكَسَّرْنَاهُ وَقَتَلْنَا مَنْ وَجَدْنَا عِنْدَهُ، فَأَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ، قَالَ: فَدَعَا لَنَا وَلَا حَمْسَ. [خ ٣٨٢٣، ٤٣٥٥].

١٣٧- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ ابْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ. قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا جَرِيرُ أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلْصَةِ» بَيْتٌ (٢) لِحَنْعَمَ كَانَ يُدْعَى

(٢) في (خ) «بَيْتًا لِحَنْعَمَ». رواه البخاري (٣٠٧٦) بلفظ: «وكان بيتًا في حنعم»، وزاد في آخره: قال مسدد: «بيتٌ في حنعم» قال الحافظ ابن حجر في الفتح (١٨٩/٦): يريد أن مسددًا رواه عن يحيى القطان بالإسناد الذي ساقه المصنف، عن محمد بن المثنى، عن يحيى فقال: بدل قوله: «وكان بيتًا في»

لَهُ: أَلَا تُحَدِّثُنِي؟ مَا الَّذِي أَقْدَمَكَ هَذَا الْبَلَدَ؟ قَالَ: إِنَّ أُعْطَيْتَنِي عَهْدًا وَمِيثَاقًا لَتُرِيدَنِي، فَعَلْتُ، فَفَعَلَ. فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: فَإِنَّهُ حَقٌّ، وَهُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا أَصْبَحْتَ فَاتَّبِعْنِي، فَإِنِّي إِذَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَخَافُ عَلَيْكَ، فَمَتَّ كَأَنِّي أَرِيقُ الْمَاءَ، فَإِن مَضَيْتُ فَاتَّبِعْنِي حَتَّى تَدْخُلَ مَدْحَلِي، فَفَعَلَ، فَانْطَلَقَ بِقَفْوِهِ، حَتَّى دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَدَخَلَ مَعَهُ فَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ، وَأَسْلَمَ مَكَانَهُ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «ارْجِعْ إِلَى قَوْمِكَ فَأَخْبِرْهُمْ حَتَّى يَأْتِيَكَ أَمْرِي». فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأُضْرَحَنَّ بِهَا بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ، فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ، فَنادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَنَارَ الْقَوْمِ فَضْرِبُوهُ حَتَّى أَضْحَعُوهُ، فَأَتَى الْعَبَّاسُ فَأَكَبَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: وَبَلَّغْتُمْ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ مِنْ غِفَارٍ، وَأَنْ طَرِيقَ تِجَارِكُمْ^(١) إِلَى الشَّامِ عَلَيْهِمْ. فَأَنْقَذَهُ مِنْهُمْ، ثُمَّ عَادَ مِنَ الْعَدِ بِمِثْلِهَا، وَنَارُوا إِلَيْهِ فَضْرِبُوهُ، فَأَكَبَ عَلَيْهِ الْعَبَّاسُ فَأَنْقَذَهُ. [خ ٣٥٢٢، ٣٨٦١].

(٢٩) باب من فضائل

جرير بن عبد الله

١٣٤- (٢٤٧٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ بِيَّانٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدُ بْنُ بِيَّانٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ بِيَّانٍ قَالَ: سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ أَبِي حَازِمٍ يَقُولُ: قَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: مَا حَجَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْذُ أُسَلِّمْتُ، وَلَا رَأَيْتُ إِلَّا ضَحِكَ. [خ ٣٨٢٢].

(١) في (خ) «تجاركم».

(٣٠) باب من فضائل عبد الله بن عباس رضي الله عنه
 ١٣٨- (٢٤٧٧) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو بَكْرِ
 بْنُ التَّضَرِّ، قَالَا: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ. حَدَّثَنَا
 وَرْقَاءُ بْنُ عُمَرَ الْيَشْكُرِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ
 بْنَ أَبِي يَزِيدٍ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
 أَتَى الْخَلَاءَ، فَوَضَعَتْ لَهُ وَضُوءًا، فَلَمَّا خَرَجَ قَالَ:
 «مَنْ وَضَعَ هَذَا؟» فِي رِوَايَةٍ زُهَيْرٍ قَالُوا وَفِي رِوَايَةٍ
 أَبِي بَكْرٍ قُلْتُ: ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: «اللَّهُمَّ فَتَقَهُ».
 [خ ٧٥، ١٤٣، ٣٧٥٦، ٧٢٧٠].

(٣١) باب من فضائل عبد الله بن عمر رضي الله عنه

١٣٩- (٢٤٧٨) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ
 وَخَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، كُلُّهُمْ عَنْ
 حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ
 زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:
 رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنِّي فِي يَدِي قِطْعَةً إِسْتَبْرَقٍ،
 وَلَيْسَ مَكَانَ أُرِيدُ مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا طَارَتْ إِلَيْهِ، قَالَ:
 فَفَضَّضْتُهُ عَلَى حَفْصَةَ، فَفَضَّضْتُ حَفْصَةَ عَلَى النَّبِيِّ
ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرَى عَبْدَ اللَّهِ رَجُلًا
 صَالِحًا». [خ ٤٤٠، ١١٥٦، ٧٠١٥، ٧٠٢٨].

١٤٠- (٢٤٧٩) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
 وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ) قَالَا: أَخْبَرَنَا
 عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ
 سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذَا رَأَى رُؤْيَا، فَضَّهَا عَلَى
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَمَّتْ أَنْ أَرَى رُؤْيَا أَقْضَاهَا عَلَى
 النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: وَكُنْتُ غَلَامًا شَابًا عَرَبًا، وَكُنْتُ
 أَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَأَيْتُ فِي
 النَّوْمِ كَأَنِّي مَلَكَتُني أَخَذَانِي فَذَهَبَا بِي إِلَى النَّارِ، فَإِذَا

كَعْبَةَ الْيَمَانِيَّةِ، قَالَ: فَفَنَفَرْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةً
 فَارِسٍ، وَكُنْتُ لَا أَتُبْتُ عَلَى الْخَيْلِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ
 لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَضَرَبَ يَدَهُ فِي صَدْرِي فَقَالَ:
 «اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا».

قَالَ: فَأَنْطَلَقَ فَحَرَقَهَا بِالنَّارِ، ثُمَّ بَعَثَ جَرِيرًا
 إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يُبَشِّرُهُ، يُكْنَى أَبَا أَرْطَاةَ
 مِنَّا. فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ: مَا جِئْتُكَ حَتَّى
 تَرَكْنَاهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أُجْرَبُ، فَبَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 عَلَى خَيْلِ أَحْمَسَ وَرِجَالِهَا، خَمْسَ مَرَّاتٍ.
 [خ ٣٠٢٠، ٣٠٧٦، ٤٣٥٦، ٤٣٥٧، ٦٣٣٣].

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا
 وَكَيْعٌ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، ح
 وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، ح وَحَدَّثَنَا
 ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا مَرْوَانَ (بِغَيْرِ الْفَرَارِيِّ)، ح
 وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، كُلُّهُمْ
 عَنْ إِسْمَاعِيلَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ فِي حَدِيثِ
 مَرْوَانَ: فَجَاءَ بَشِيرُ جَرِيرٍ ^(١) أَبُو أَرْطَاةَ، حُصَيْنُ بْنُ
 رَبِيعَةَ، يُبَشِّرُ النَّبِيَّ ﷺ.

= خثعم» وهذه الرواية هي الصواب، وقد رواه أحمد
 في مسنده عن يحيى، فقال: ك «بيئنا لخثعم» وهو
 موافقة لرواية مسدد.

(١) قال الجياني في التقييد (٣/٩١٥): في بعض
 النسخ: حسين بن ربيعة- بالسين-، وكذا وقع عند
 الجلودي، والكسائي ورواهما، وليس بشيء. ووقع
 عند ابن ماهان وحده: حُصَيْن - بالصاد المهملة--،
 وهو الصواب. وقال الحافظ في الإصابة (٢/٨٦):
 وأخرجه البخاري، لكن لم يُسمه، وإنما قال: يقال
 له أبوأرطاة، وفي بعض نسخ مسلم: حسين -
 بالسين المهملة-، وهو تحريف.

يَقُولُ: قَالَتْ أُمُّ سَلِيمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ خَادِمُكَ
أَنْسٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
ابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ،
سَمِعْتُ أَنْسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ، مِثْلَ ذَلِكَ.

١٤٢- (٢٤٨١) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ.
حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ
ثَابِتٍ، عَنْ أَنْسِ، قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا، وَمَا
هُوَ إِلَّا أَنَا وَأُمِّي وَأُمُّ حَرَامٍ، خَالَتِي، فَقَالَتْ أُمِّي:
يَا رَسُولَ اللَّهِ خُوَيْدُمُكَ، أَدْعُ اللَّهَ لَهُ، قَالَ: فَدَعَا
لِي بِكَلِّ خَيْرٍ، وَكَانَ فِي آخِرِ مَا دَعَا لِي بِهِ أَنْ
قَالَ: «اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ».

١٤٣- (...) حَدَّثَنِي أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ.
حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ، حَدَّثَنَا
إِسْحَقُ. حَدَّثَنَا أَنْسٌ قَالَ: جَاءَتْ بِي أُمِّي، أُمُّ أَنْسِ
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ أَرَزْتَنِي بِنِصْفِ خِمَارِهَا
وَرَدْتَنِي بِنِصْفِهِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا أَنْسٌ،
ابْنِي أَتَيْتُكَ بِهِ يَخْدُمُكَ، فَادْعُ اللَّهَ لَهُ، فَقَالَ:
«اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ».

قَالَ أَنْسٌ: فَوَاللَّهِ إِنَّ مَالِي لَكَثِيرٌ، وَإِنَّ وَلَدِي
وَوَلَدَ وَلَدِي لَيَتَعَادُونَ عَلَيَّ نَحْوَ الْمِائَةِ الْيَوْمِ.
[خ ١٩٨٢].

١٤٤- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا
جَعْفَرُ (يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ) عَنِ الْجَعْدِيِّ، أَبِي عُثْمَانَ.
قَالَ: حَدَّثَنَا أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ، فَسَمِعْتُ أُمِّي، أُمَّ سَلِيمٍ صَوْتَهُ، فَقَالَتْ: يَا بِي
وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْسٌ، فَدَعَا لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
ثَلَاثَ دَعَوَاتٍ، قَدْ رَأَيْتُ مِنْهَا اثْنَتَيْنِ فِي الدُّنْيَا،

هِيَ مَطْوِيَّةٌ كَطَيِّ الْبِئْرِ، وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ كَقَرْنَيْ الْبِئْرِ.
وَإِذَا فِيهَا نَاسٌ قَدْ عَرَفْتُهُمْ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ: أَعُوذُ
بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ
النَّارِ، قَالَ: فَلَقِيَهُمَا مَلَكٌ فَقَالَ لِي: لَمْ تُرْعَ.
فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ، فَقَصَصْتُهَا حَفْصَةُ عَلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نِعَمَ الرَّجُلُ
عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ».

قَالَ سَالِمٌ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بَعْدَ ذَلِكَ لَا يَنَامُ مِنَ
اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا. [خ ١١٢١، ٣٧٤٠، ٣٧٤١،
٧٠٣].

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
الذَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ خَالِدٍ، حَتَّى الْفَرَزَابِيُّ
عَنْ أَبِي إِسْحَقَ الْفَرَزَابِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ،
عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنْتُ أَيْتُ فِي
الْمَسْجِدِ، وَلَمْ يَكُنْ لِي أَهْلٌ، فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ
كَأَنَّمَا انْطَلَقَ بِي إِلَى بَيْتِ بَشْرٍ، فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
بِمَعْنَى حَدِيثِ الزَّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ.

(٣٢) باب من فضائل أنس بن مالك ﷺ

١٤١- (٢٤٨٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ
بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ.
سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنْسِ، عَنْ أُمِّ سَلِيمٍ، أَنَّهَا
قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ خَادِمُكَ أَنْسٌ، أَدْعُ اللَّهَ لَهُ.
فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا
أَعْطَيْتَهُ». [خ ٦٣٣٤، ٦٣٤٤، ٦٣٧٩، ٦٣٨٠،
٦٣٨١، ٦٣٨٧].

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا
أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعْتُ أَنْسَا

وَأَنَا أَرْجُو الثَّالِثَةَ فِي الْآخِرَةِ.

١٤٥- (٢٤٨٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ. حَدَّثَنَا بِهِ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: أَتَى عَلِيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَلْعَبُ مَعَ الْعُلَمَانِ، قَالَ: فَسَلِّمْ عَلَيْنَا، فَبَعَثَنِي إِلَى حَاجَةٍ. فَأَبْطَأْتُ عَلَى أُمِّي، فَلَمَّا جِئْتُ قَالَتْ: مَا حَبَسَكَ؟ قُلْتُ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَاجَةٍ، قَالَتْ: مَا حَاجَتُهُ؟ قُلْتُ: إِنَّهَا سِرٌّ، قَالَتْ: لَا تُحَدِّثَنَّ بِسِرِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدًا.

قَالَ أَنَسٌ: وَاللَّهِ لَوْ حَدَّثْتُ بِهِ^(١) أَحَدًا لَحَدَّثْتُكَ، يَا ثَابِتُ.

١٤٦- (...) حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ. حَدَّثَنَا عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَسْرَ إِلَيَّ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ سِرًّا، فَمَا أَخْبَرْتُ بِهِ أَحَدًا بَعْدُ، وَلَقَدْ سَأَلْتَنِي عَنْهُ أُمُّ سُلَيْمٍ، فَمَا أَخْبَرْتُهَا بِهِ. [خ ٦٢٨٩].

(٣٣) باب من فضائل عبد الله بن سلام ﷺ

١٤٧- (٢٤٨٣) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيْسَى، حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِحَيٍّ يَمْشِي، إِنَّهُ فِي الْجَنَّةِ، إِلَّا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ.

١٤٨- (٢٤٨٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ

(١) في (خ) «لو حدثت بها».

قَالَ: كُنْتُ بِالْمَدِينَةِ فِي نَاسٍ، فِيهِمْ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَ رَجُلٌ فِي وَجْهِهِ^(٢) أَثَرٌ مِنْ خُشُوعٍ. فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ يَتَجَوَّزُ فِيهِمَا. ثُمَّ خَرَجَ فَاتَّبَعْتُهُ، فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ، وَدَخَلْتُ، فَتَحَدَّثْنَا. فَلَمَّا اسْتَأْنَسَ قُلْتُ لَهُ: إِنَّكَ لَمَّا دَخَلْتَ قَبْلُ، قَالَ رَجُلٌ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ مَا لَا يَعْلَمُ، وَسَأَحَدْتُكَ لِمَ ذَلِكَ؟، رَأَيْتَ رُؤْيَا عَلَيَّ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَصَصْتُهَا عَلَيْهِ. رَأَيْتَنِي فِي رُوضَةٍ ذَكَرَ سَعَتَهَا وَعُشْبَهَا وَخُضْرَتَهَا وَوَسَطَ الرُّوضَةِ عَمُودٌ مِنْ حَدِيدٍ، أَسْفَلُهُ فِي الْأَرْضِ وَأَعْلَاهُ فِي السَّمَاءِ، فِي أَعْلَاهُ عُرُوءٌ، فَقِيلَ لِي^(٣) ارْقَهُ، فَقُلْتُ لَهُ: لَا أَسْتَطِيعُ، فَجَاءَنِي مَنْصُفٌ (قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: وَالْمَنْصُفُ الْخَادِمُ) فَقَالَ بِنِيَابِي مِنْ خَلْفِي (وَصَفَّ أَنَّهُ رَفَعَهُ مِنْ خَلْفِهِ بِيَدِهِ) فَرَقِيتُ حَتَّى كُنْتُ فِي أَعْلَى الْعَمُودِ، فَأَخَذْتُ بِالْعُرُوءِ، فَقِيلَ لِي: اسْتَمْسِكْ.

فَلَقَدْ اسْتَيْقَظْتُ وَإِنَّهَا لَفِي يَدِي، فَقَصَصْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «تِلْكَ الرُّوضَةُ^(٤) الْإِسْلَامُ، وَذَلِكَ الْعَمُودُ عَمُودُ الْإِسْلَامِ، وَتِلْكَ الْعُرُوءُ عُرُوءُ الْوُثْقَى. وَأَنْتَ عَلَى الْإِسْلَامِ حَتَّى تَمُوتَ».

قَالَ: وَالرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ. [خ ٣٨١٣، ٧٠١٠، ٧٠١٤].

١٤٩- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبَّادِ ابْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَادٍ، حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ.

(٢) في (خ) «في وجهه بعض أثر من».

(٣) في (خ) «ف قيل له: ارقه».

(٤) في (خ) «تلك الروضة، روضة الإسلام».

أَعْلَمُ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ. وَسَأَحَدُكَ مِمَّ قَالُوا ذَلِكَ، إِنِّي بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ، إِذْ أَتَانِي رَجُلٌ فَقَالَ لِي: قُمْ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ قَالَ: فَإِذَا أَنَا بِجَوَادٍ عَنْ شِمَالِي، قَالَ: فَأَخَذْتُ لِأَخَذَ فِيهَا، فَقَالَ لِي: لَا تَأْخُذْ فِيهَا فَإِنَّهَا طُرُقُ أَصْحَابِ الشَّمَالِ، قَالَ: فَإِذَا جَوَادٌ مَنهَجٌ عَلَى (٣) يَمِينِي، فَقَالَ لِي: خُذْ هَهُنَا، فَأَتَى بِي جَبَلًا، فَقَالَ لِي: اضْعُدْ، قَالَ: فَجَعَلْتُ إِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَضْعُدَ خَرَزْتُ عَلَى اسْتِي، قَالَ: حَتَّى فَعَلْتُ ذَلِكَ مِرَارًا، قَالَ: ثُمَّ انْطَلَقَ بِي حَتَّى أَتَى بِي عَمُودًا. رَأْسُهُ فِي السَّمَاءِ وَأَسْفَلُهُ فِي الْأَرْضِ، فِي أَعْلَاهُ حَلْقَةٌ، فَقَالَ لِي: اضْعُدْ فَوْقَ هَذَا، قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ أَضْعُدُ هَذَا؟ وَرَأْسُهُ فِي السَّمَاءِ، قَالَ: فَأَخَذَ بِيَدِي فَزَجَلَ بِي، قَالَ: فَإِذَا أَنَا مُتَعَلِّقٌ بِالْحَلْقَةِ. قَالَ: ثُمَّ ضَرَبَ الْعَمُودَ فَخَرَّ، قَالَ: وَبَقِيَتْ مُتَعَلِّقًا بِالْحَلْقَةِ حَتَّى أَصْبَحْتُ، قَالَ: فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَفَصَّصْتُهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ: «أَمَّا الطَّرِيقُ الَّتِي رَأَيْتَ عَنْ يَسَارِكَ فَهِيَ طُرُقُ أَصْحَابِ الشَّمَالِ، قَالَ: وَأَمَّا الطَّرِيقُ الَّتِي رَأَيْتَ عَنْ يَمِينِكَ فَهِيَ طُرُقُ أَصْحَابِ الْيَمِينِ، وَأَمَّا الْجَبَلُ فَهُوَ مَنْزِلُ الشَّهَدَاءِ، وَلَنْ تَنَالَهُ. وَأَمَّا الْعَمُودُ فَهُوَ عَمُودُ الْإِسْلَامِ، وَأَمَّا الْعُرْوَةُ فَهِيَ عُرْوَةُ الْإِسْلَامِ، وَلَنْ تَزَالَ مُتَمَسِّكًا بِهَا» (٤) حَتَّى تَمُوتَ.

(٣٤) باب فضائل حسان بن ثابت رضي الله عنه

١٥١- (٢٤٨٥) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عَمْرٍو كُلُّهُمْ عَنْ سُفْيَانَ قَالَ عَمْرُو حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَعِيدِ

حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: قَالَ قَيْسُ بْنُ عُبَادٍ: كُنْتُ فِي حَلْقَةٍ فِيهَا سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ وَابْنُ عَمْرٍو، فَمَرَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ، فَقَالُوا: هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَقُمْتُ فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّهُمْ قَالُوا كَذَا وَكَذَا، قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ مَا كَانَ يَنْبَغِي لَهُمْ أَنْ يَقُولُوا مَا لَيْسَ لَهُمْ بِهِ عِلْمٌ، إِنَّمَا رَأَيْتُ كَأَنَّ عَمُودًا وُضِعَ فِي رَوْضَةِ خَضْرَاءَ، فَنُصِبَ فِيهَا، وَفِي رَأْسِهَا عُرْوَةٌ، وَفِي أَسْفَلِهَا (١) مِنْصَفٌ، (وَالْمِنْصَفُ: الْوَصِيفُ) فَقِيلَ لِي: ازْفَهُ، فَرَقَيْتُ (٢) حَتَّى أَخَذْتُ بِالْعُرْوَةِ، فَفَصَّصْتُهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَمُوتُ عَبْدُ اللَّهِ وَهُوَ آخِذٌ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى».

١٥٠- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ)، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُسَهَّرٍ، عَنْ خَرِشَةَ بِنِ الْحَرِّ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا فِي حَلْقَةٍ فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ، قَالَ: وَفِيهَا شَيْخٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ، وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُمْ حَدِيثًا حَسَنًا، قَالَ: فَلَمَّا قَامَ قَالَ الْقَوْمُ: مَنْ سَرَهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا، قَالَ: فَقُلْتُ: وَاللَّهِ، لِأَتَّبِعْتَهُ فَلَا أَعْلَمَنَّ مَكَانَ بَيْتِهِ، قَالَ: فَتَبِعْتُهُ، فَانْطَلَقَ حَتَّى كَادَ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ دَخَلَ مَنْزِلَهُ، قَالَ: فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ فَأَذِنَ لِي، فَقَالَ: مَا حَاجَّتْكَ؟ يَا بَنَ أَخِي قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: سَمِعْتُ الْقَوْمَ يَقُولُونَ لَكَ، لَمَّا قُمْتَ: مَنْ سَرَهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا، فَأَعَجَبَنِي أَنْ أَكُونَ مَعَكَ، قَالَ: اللَّهُ

(٣) فِي (خ) «عَنْ يَمِينِي».

(٤) فِي (خ) «مُتَمَسِّكًا بِهِ».

(١) فِي (خ) «وَفِي أَسْفَلِهِ».

(٢) فِي (خ) «فَرَقَيْتُهُ».

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ عُمَرَ مَرَّ بِحَسَّانَ وَهُوَ يُنْشِدُ الشُّعْرَ فِي الْمَسْجِدِ فَلَحَظَ إِلَيْهِ فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَنْشِدُ وَفِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ ثُمَّ التَفَتَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ أَنْشِدْكَ اللَّهُ أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَجِبْ عَنِّي اللَّهُمَّ أَيَّدْهُ بِرُوحِ الْقُدْسِ قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ. [خ ٣٢١٢].

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ حَسَّانَ قَالَ فِي حَلْفَةٍ فِيهِمْ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنْشِدْكَ اللَّهُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

١٥٢- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ حَسَّانَ بْنَ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ يَسْتَشْهَدُ أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْشِدْكَ اللَّهُ هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: يَا حَسَّانَ أَجِبْ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللَّهُمَّ أَيَّدْهُ بِرُوحِ الْقُدْسِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: نَعَمْ. [خ ٤٥٣، ٦١٥٢].

١٥٣- (٢٤٨٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ (وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ) قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ قَالَ^(١): سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ «اهْجُهُمْ أَوْ هَاجِهِمْ وَجَبْرِيلُ مَعَكَ» [خ ٣٢١٣، ٤١٢٣، ٦١٥٣].

(...) حَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا عُذْرُوحٌ وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ

(١) في (خ) «يقول سمعت».

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

١٥٤- (٢٤٧٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ حَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ كَانَ مِمَّنْ كَثُرَ عَلَى عَائِشَةَ فَسَيَّبَتْهُ فَقَالَتْ: يَا بْنَ أُخْتِي دَعُهُ فَإِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [خ ٣٥٣١، ٤١٤٥، ٦١٥٠].

(...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُهُ عَنْ هِشَامِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

١٥٥- (٢٤٨٨) حَدَّثَنِي يَشْرُ بْنُ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ (بِعْنِي ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ وَعِنْدَهَا حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ يُنْشِدُهَا شِعْرًا يُسَبِّبُ بِأَيَّاتٍ لَهُ فَقَالَ: حَصَّانُ رَزَّانُ مَا تَزُنُّ بِرَبِيبَةٍ وَتُصْبِحُ غَرَّتِي مِنْ لُحُومِ الْغَوَافِلِ فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: لَيْكَ لَسْتُ كَذَلِكَ قَالَ مَسْرُوقٌ: فَقُلْتُ لَهَا: لِمَ تَأْذِنِينَ لَهُ يَدْخُلُ عَلَيْكَ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ: ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١١] فَقَالَتْ: فَأَيُّ عَذَابٍ أَشَدُّ مِنَ الْعَمَى^(٢) إِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ أَوْ يُهَاجِي عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [خ ٤١٤٦، ٤٧٥٥، ٤٧٥٦].

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ: قَالَتْ: كَانَ يَدْبُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَذْكَرْ حَصَّانَ رَزَّانُ.

١٥٦- (٢٤٨٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّاءَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ حَسَّانُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ائْذَنْ لِي فِي أَبِي سُفْيَانَ قَالَ: «كَيْفَ بِقَرَابَتِي مِنْهُ؟» قَالَ:

(٢) في (خ) «فقال: إنه كان».

لِحَسَّانَ: «إِنَّ رُوحَ الْقُدْسِ لَا يَزَالُ يُؤَيِّدُكَ مَا نَافَعَتْ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ».

وَقَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «هَجَاهُمْ حَسَّانٌ فَشَفَى وَاشْتَفَى».

قَالَ حَسَّانُ:

هَجَوْتُ مُحَمَّدًا فَأَجَبْتُ (٢) عَنْهُ وَعِنْدَ اللَّهِ فِي ذَاكَ الْجَزَاءِ

هَجَوْتُ مُحَمَّدًا بَرًّا حَنِيفًا (٣)

رَسُولَ اللَّهِ شِيمَتُهُ الْوَفَاءُ

فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ (٤) وَعِرْضِي

لِعِرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وَقَاءُ

ثَكَلْتُ بُنَيَّتِي إِنْ لَمْ تَرَوْهَا

تُشِيرُ النَّفْعَ مِنْ كَنَفِي كَدَاءِ

بُبَارِينَ (٥) الْأَعِنَّةُ مُضْعِدَاتِ

عَلَى أَكْتَفَاهَا الْأَسْلُ الطَّمَاءُ

تَظَلُّ جِيَادَنَا مُتَمَطَّرَاتِ

تَلَطَّمُهُنَّ بِالْخُمْرِ النِّسَاءِ

فَإِنْ أَعْرَضْتُمُو عَنَّا اعْتَمَرْنَا

وَكَانَ الْفَتْحُ وَأَنْكَشَفَ الْغَطَاءُ

وَالْأَفَاضِلُ يَضْرِبُوا لِضْرَابِ يَوْمِ

يُعِزُّ اللَّهُ فِيهِ مَنْ يَشَاءُ

وَقَالَ اللَّهُ قَدْ أَرْسَلْتُ عَبْدًا

يَقُولُ الْحَقَّ لَيْسَ بِهِ خَفَاءُ

وَالَّذِي أَكْرَمَكَ لِأَسَلْتِكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْخُمَيْرِ فَقَالَ حَسَّانُ:

وَإِنَّ سَنَامَ الْمَجْدِ مِنْ آلِ هَاشِمٍ

بَنُو بِنْتِ (١) مَخْرُومٍ وَوَالِدِكَ الْعَبْدُ

فَصِيدَتْهُ هَذِهِ. [خ ٣٥١٥، ٤١٤٥، ٦١٥٠].

(...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُهُ

حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُزْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ

حَسَّانُ بْنُ ثَابِتِ النَّبِيِّ ﷺ فِي هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ وَلَمْ

يَذْكَرْ أَبَا سُفْيَانَ وَقَالَ بَدَلُ الْحُمَيْرِ الْعَجِينِ.

١٥٧- (٢٤٩٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ

ابْنُ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ

بُرَيْدٍ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَهْجُوا قُرَيْشًا

فَإِنَّهُ أَشَدُّ عَلَيْهَا مِنْ رَشْقِ الْبَتْبَلِ» فَأَرْسَلَ إِلَى ابْنِ

رَوَاحَةَ فَقَالَ: «أَهْجُهُمْ فَهَجَاهُمْ فَلَمْ يُرْضَ فَأَرْسَلَ

إِلَى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ

فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ حَسَّانُ: قَدْ أَنْ لَكُمْ أَنْ تُرْسِلُوا

إِلَى هَذَا الْأَسَدِ الضَّارِبِ بِذَنْبِهِ ثُمَّ أَدْلَعَ لِسَانَهُ فَجَعَلَ

يُحَرِّكُهُ فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لِأَفْرَيْتَهُمْ بِلِسَانِي

قُرَيْيَ الْأَدِيمِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا تَعْجَلْ فَإِنَّ أَبَا

بَكْرٍ أَعْلَمَ قُرَيْشٍ بِأَنْسَابِهَا وَإِنَّ لِي فِيهِمْ نَسَبًا حَتَّى

يُلْخِصَ لَكَ نَسَبِي» فَأَتَاهُ حَسَّانُ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: يَا

رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ لَخِّصَ لِي نَسَبَكَ وَالَّذِي بَعَثَكَ

بِالْحَقِّ لِأَسَلْتِكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْعَجِينِ.

قَالَتْ عَائِشَةُ فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ

(٢) في (خ) «وأجبت».

(٣) في (خ) «برًّا تقيًّا».

(٤) في (خ) «ووالدتي».

(٥) في (خ) «ينازعن».

(١) في (خ) «بنو ابنة».

قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبَشِّرْ قَدِ اسْتَجَابَ اللَّهُ دَعْوَتَكَ وَهَدَى أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ. فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَنْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ خَيْرًا.

قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُحِبِّبَنِي أَنَا وَأُمِّي إِلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ، وَيُحِبِّبَهُمَ لِيْنَا، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ حَبِّبْ عَبْدَكَ هَذَا (يَعْنِي أَبَا هُرَيْرَةَ) وَأُمَّهُ إِلَى عِبَادِكَ الْمُؤْمِنِينَ، وَحَبِّبْ إِلَيْهِمُ الْمُؤْمِنِينَ» فَمَا خَلِقَ مُؤْمِنٌ يَسْمَعُ بِي، وَلَا يِرَانِي، إِلَّا أَحَبَّنِي.

١٥٩- (٢٤٩٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنِ الْأَعْرَجِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّكُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهُ الْمَوْعِدُ، كُنْتُ رَجُلًا مَسْكِينًا، أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مِلءِ بَطْنِي. وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَسْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ. وَكَانَتِ الْأَنْصَارُ يَسْغَلُهُمُ الْقِيَامُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَبْسُطُ نَوْبَهُ فَلَنْ يَنْسِيَ شَيْئًا سَمِعَهُ مِنِّي» فَبَسَطْتُ نَوْبِي حَتَّى قَضَى حَدِيثَهُ، ثُمَّ ضَمَمْتُهُ إِلَيَّ، فَمَا نَسِيتُ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْهُ. [خ ١١٨، ٢٣٥٠، ٧٣٥٤].

(...) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ، أَخْبَرَنَا مَعْنٌ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ ابْنِ حَمِيدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِهَذَا الْحَدِيثِ، غَيْرَ أَنَّ مَالِكًا أَنْتَهَى حَدِيثَهُ عِنْدَ انْقِضَاءِ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ الرَّوَايَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ يَبْسُطُ نَوْبَهُ» إِلَى آخِرِهِ.

وَقَالَ اللَّهُ قَدْ يَسَّرْتُ جُنْدًا
هُمُ الْأَنْصَارُ عَرْضَتْهَا اللَّقَاءُ
يُلَاقِي^(١) كُلَّ يَوْمٍ مِنْ مَعَدٍّ
سَبَابٌ أَوْ قِتَالٌ أَوْ هِجَاءٌ
فَمَنْ يَهْجُو رَسُولَ اللَّهِ مِنْكُمْ
وَيَمْدَحْهُ وَيَنْصُرْهُ سَوَاءٌ
وَجِبْرِيلُ رَسُولُ اللَّهِ فِيْنَا
وَرُوحُ الْقُدْسِ لَيْسَ لَهُ كِفَاءُ

(٣٥) باب من فضائل أبي هريرة الدوسي، رضي الله عنه

١٥٨- (٢٤٩١) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ، حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ يُونُسَ الْيَمَامِيُّ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَارٍ عَنْ أَبِي كَثِيرٍ، يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنْتُ أَدْعُو أُمَّي إِلَى الْإِسْلَامِ وَهِيَ مُشْرِكَةٌ. فَدَعَوْتَهَا يَوْمًا فَأَسْمَعْتَنِي فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَكْرَهُ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ أَدْعُو أُمَّي إِلَى الْإِسْلَامِ فَتَأَبَى عَلَيَّ، فَدَعَوْتَهَا الْيَوْمَ فَأَسْمَعْتَنِي فِيكَ مَا أَكْرَهُ. فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَهْدِيَ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اهْدِ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ» فَخَرَجْتُ مُسْتَبْشِرًا بِدَعْوَةِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا جِئْتُ فَصَرْتُ إِلَى الْبَابِ. فَإِذَا هُوَ مُجَافٌ، فَسَمِعْتُ أُمَّي خَسَفَ قَدَمِي. فَقَالَتْ: مَكَانَكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ وَسَمِعْتُ خَضْخَضَةَ الْمَاءِ، قَالَ: فَاعْتَسَلْتُ وَلَبَسْتُ دِرْعَهَا وَعَجَلْتُ عَنْ حِمَارِهَا، فَفَتَحَتِ الْبَابَ، ثُمَّ قَالَتْ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، قَالَ: فَارْجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَيْتُهُ وَأَنَا أَبْكِي مِنَ الْفَرَحِ،

(١) في (خ) «لنا في كل يوم».

أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

(٣٦) باب من فضائل أهل بدر ﷺ

وقصة حاطب بن أبي بلتعة

١٦١- (٢٤٩٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا.

وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي رَافِعٍ، وَهُوَ كَاتِبٌ عَلَيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ يَقُولُ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَالزَّبِيرَ وَالْمِقْدَادَ، فَقَالَ: «إِثْرًا رَوْضَةَ خَاحٍ فَإِنَّ بِهَا طَعِينَةً مَعَهَا كِتَابٌ، فَخُذُوهُ مِنْهَا» فَانْطَلَقْنَا تَعَادَى بِنَا حَيْلِنَا فَإِذَا نَحْنُ بِالْمَرْأَةِ، فَقُلْنَا: أَخْرَجِي الْكِتَابَ، فَقَالَتْ: مَا مَعِيَ كِتَابٌ، فَقُلْنَا: لِتُخْرِجِي الْكِتَابَ أَوْ لِتُلْقِيَنِي^(٢) الثِّيَابَ، فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا، فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا فِيهِ: مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى نَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا حَاطِبُ مَا هَذَا؟» قَالَ: لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّي كُنْتُ امْرَأً مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ (قَالَ سُفْيَانُ: كَانَ حَلِيفًا لَهُمْ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا) وَكَانَ مِمَّنْ كَانَ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ، فَأَحْبَبْتُ، إِذْ قَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ، أَنْ أَتَّخِذَ فِيهِمْ يَدًا يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي، وَلَمْ أَفْعَلْهُ كُفْرًا وَلَا ارْتِدَادًا عَنْ دِينِي. وَلَا رِضًا بِالْكَفْرِ بَعْدَ

١٦٠- (٢٤٩٣) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّحِيْبِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عُرْوَةَ بِنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَلَا يُعْجِبُكَ أَبُو هُرَيْرَةَ! جَاءَ فَجَلَسَ إِلَيَّ جَنْبِ^(١) حُجْرَتِي، يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، يُسْمِعُنِي ذَلِكَ. وَكُنْتُ أُسَبِّحُ فَفَاقَ قَبْلَ أَنْ أَقْضِيَ سُبْحَتِي، وَلَوْ أَدْرَكْتُهُ لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ كَسْرُوكُمْ. [خ ٣٥٦٧، ٣٥٦٨].

(٢٤٩٢) قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: يَقُولُونَ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ: قَدْ أَكْثَرَ وَاللَّهُ الْمَوْعِدُ وَيَقُولُونَ: مَا بَالُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ لَا يَتَحَدَّثُونَ مِثْلَ أَحَادِيثِهِ وَسَأَخْبِرُكُمْ عَنْ ذَلِكَ إِنَّ إِخْوَانِي مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ يَشْغَلُهُمْ عَمَلُ أَرْضِيهِمْ وَإِنَّ إِخْوَانِي مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ وَكُنْتُ أَلْزَمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مِلءِ بَطْنِي فَأَشْهَدُ إِذَا غَابُوا وَأَحْفَظُ إِذَا نَسُوا وَلَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا: «أَيُّكُمْ يَبْسُطُ تَوْبَهُ فَيَأْخُذُ مِنْ حَدِيثِي هَذَا ثُمَّ يَجْمَعُهُ إِلَى صَدْرِهِ فَإِنَّهُ لَمْ يَنْسَ شَيْئًا سَمِعَهُ» فَبَسَطْتُ بُرْدَةَ عَلَيَّ حَتَّى فَرَّغَ مِنْ حَدِيثِهِ ثُمَّ جَمَعْتُهَا إِلَى صَدْرِي فَمَا نَسَيْتُ بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمِ شَيْئًا حَدَّثَنِي بِهِ وَلَوْ لَا آيَاتَانِ أَنْزَلَهُمَا اللَّهُ فِي كِتَابِهِ مَا حَدَّثْتُ شَيْئًا أَبَدًا: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى﴾ [البقرة: ١٥٩] إِلَى آخِرِ الْآيَتَيْنِ. [خ ٢٠٤٧].

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ عَنْ شُعَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنَّكُمْ تَقُولُونَ: إِنَّ

(٢) في (خ) «للنلقين».

(١) في (خ) «إلى جانب حُجرتي».

الإسلام، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ» فَقَالَ عُمَرُ: دَعْنِي، يَا رَسُولَ اللَّهِ أَضْرِبَ عَنْقُ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَظْلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ عَفَرْتُ لَكُمْ». فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ [الممتحنة: ١]، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ وَزُهَيْرٍ ذِكْرُ الْآيَةِ، وَجَعَلَهَا إِسْحَقُ، فِي رِوَايَتِهِ، مِنْ تِلَاوَةِ سُفْيَانَ. [خ ٣٠٠٧، ٣٠٨١، ٣٩٨٣، ٤٢٧٤، ٤٨٩٠، ٦٢٥٩، ٦٩٣٩].

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، ح وَحَدَّثَنَا رِفَاعَةُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ (بِعْنِي ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ). كُلُّهُمُ عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبَا مَرْثِدَ الْعَنَوِيَّ وَالزَّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ، وَكُلَّنَا فَارِسٌ، فَقَالَ: «انظِرُّوهُ حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاحٍ، فَإِنْ بَهَا امْرَأَةٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مَعَهَا كِتَابٌ مِنْ حَاطِبٍ إِلَى الْمُشْرِكِينَ» فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ عَنْ عَلِيٍّ.

١٦٢- (٢٤٩٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمَحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزَّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّ عَبْدًا لِحَاطِبٍ^(١) جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَشْكُو حَاطِبًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَيْدُخْلَنَ حَاطِبُ النَّارِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) هو سعد، قاله ابن بشكوال، وكذا قاله ابن سيد الناس في حاشيته على الاستيعاب. تنبيه المعلم (١٠٢٧).

«كَذَبْتَ لَا يَدْخُلُهَا، فَإِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْبِيَّةَ».

(٣٧) باب من فضائل أصحاب الشجرة،

أهل بيعة الرضوان ﷺ

١٦٣- (٢٤٩٦) حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَخْبَرْتَنِي أُمُّ مُبَشَّرٍ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ، عِنْدَ حَفْصَةَ: «لَا يَدْخُلُ النَّارَ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ، أَحَدُ الَّذِينَ بَايَعُوا تَحْتَهَا» قَالَتْ: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ فَاثْتَهَرَهَا فَقَالَتْ حَفْصَةُ: ﴿وَإِنْ نَسِئَهُ إِلَّا وَارِدَهُ﴾ [مریم: ٧١]، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَهُمْ نَجَى الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثًا﴾» [مریم: ٧٢].

(٣٨) باب من فضائل أبي موسى

وأبي عامر الأشعريين ﷺ

١٦٤- (٢٤٩٧) حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، قَالَ أَبُو عَامِرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ نَازِلٌ بِالْجِعْرَانَةِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، وَمَعَهُ بِلَالٌ، فَاتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: أَلَا تُنَجِّرُ لِي يَا مُحَمَّدُ، مَا وَعَدْتَنِي؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَبِشِرْ». فَقَالَ لَهُ الْأَعْرَابِيُّ: أَكْثَرْتُ عَلَيَّ مِنْ: «أَبِشِرْ» فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي مُوسَى وَبِلَالٍ، كَهَيْئَةِ الْعُضْبَانِ، فَقَالَ: «إِنَّ هَذَا قَدْ رَدَّ الْبُشْرَى، فَأَقْبَلَا أَنْتُمَا» فَقَالَا: قَبِلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ

وَوَجَّهَهُ فِيهِ وَمَجَّ فِيهِ ثُمَّ قَالَ: «أَشْرَبْنَا مِنْهُ، وَأَفْرَعَا عَلَى وُجُوهِكُمَا وَنُحُورِكُمَا، وَأَبْشِرَا» فَأَخَذَا الْقَدْحَ. فَفَعَلَا مَا أَمَرَهُمَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَتَادَتْهُمَا أُمُّ سَلَمَةَ مِنْ وَرَاءِ السَّيْرِ: أَفْضَلَا لِأَمْكُمَا مِمَّا فِي إِبَائِكُمَا، فَأَفْضَلَا لَهَا مِنْهُ طَائِفَةً. [خ ٤٣٢٨، ١٩٦].

١٦٥- (٢٤٩٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ، أَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي عَامِرٍ) قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمَّا فَرَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حَتَيْنٍ، بَعَثَ أَبَا عَامِرٍ عَلَى جَيْشٍ إِلَى أُوطَاسٍ، فَلَقِيَ دُرَيْدَ بْنَ الصَّمَةِ، فَقُتِلَ دُرَيْدٌ وَهَزَمَ اللَّهُ أَصْحَابَهُ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: وَبَعَثَنِي مَعَ أَبِي عَامِرٍ. قَالَ: فَرَمِي أَبُو عَامِرٍ فِي رُكْبَتِهِ، رَمَاهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي جُشَمٍ بِسَهْمٍ فَأَثَبَتْهُ فِي رُكْبَتِهِ، فَأَنْتَهَيْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: يَا عَمَّ مَنْ رَمَاكَ؟ فَأَشَارَ أَبُو عَامِرٍ إِلَى أَبِي مُوسَى. فَقَالَ: إِنَّ ذَاكَ قَاتِلِي تَرَاهُ ذَلِكَ الَّذِي رَمَانِي، قَالَ أَبُو مُوسَى: فَفَقَصَدْتُ لَهُ فَأَعْتَمَدْتُهُ فَلَحِقْتُهُ، فَلَمَّا رَأَيْتِي وَلِي عَنِي ذَاهِبًا، فَاتَّبَعْتُهُ وَجَعَلْتُ أَقُولُ لَهُ: أَلَا تَسْتَحْيِي؟ أَلَسْتَ عَرَبِيًّا؟ أَلَا تَثْبُتُ؟ فَكَفْتُ. فَالْتَقَيْتُ أَنَا وَهُوَ، فَاحْتَلَفْنَا أَنَا وَهُوَ ضَرْبَتَيْنِ. فَضْرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ فَقَتَلْتُهُ، ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى أَبِي عَامِرٍ فَقُلْتُ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ قَتَلَ صَاحِبَكَ، قَالَ: فَانْرُعْ هَذَا السَّهْمَ، فَتَرَعْتُهُ فَنَزَا مِنْهُ الْمَاءُ، فَقَالَ: يَا بَنُ أَخِي انْطَلِقْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ، وَقُلْ لَهُ: يَقُولُ لَكَ أَبُو عَامِرٍ: اسْتَغْفِرْ لِي، قَالَ: وَاسْتَعْمَلَنِي أَبُو عَامِرٍ عَلَى النَّاسِ، وَمَكَتْ يَسِيرًا ثُمَّ إِنَّهُ مَاتَ، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ دَخَلْتُ عَلَيْهِ. وَهُوَ فِي بَيْتِ

عَلَى سَرِيرٍ مُرْمَلٍ، وَعَلَيْهِ فِرَاشٌ^(١) وَقَدْ أَتَرَ رِمَالُ السَّرِيرِ بِظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَنِيهِ. فَأَخْبَرْتُهُ بِخَبْرِنَا وَخَبَرَ أَبِي عَامِرٍ، وَقُلْتُ لَهُ: قَالَ: قُلْ لَهُ: يَسْتَغْفِرْ لِي، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَاءٍ. فَتَوَضَّأَ مِنْهُ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعُمَيْدٍ، أَبِي عَامِرٍ» حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ إِنْطِئِهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ مِنَ النَّاسِ» فَقُلْتُ: وَلِي، يَا رَسُولَ اللَّهِ فَاسْتَغْفِرْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ ذَنْبِهِ، وَأَذْجَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُدْخَلًا كَرِيمًا».

قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: إِحْدَاهُمَا لِأَبِي عَامِرٍ، وَالْأُخْرَى لِأَبِي مُوسَى. [خ ٢٨٨٤، ٤٣٢٣، ٦٣٨٣].

(٣٩) باب من فضائل الأشعرين ﷺ

١٦٦- (٢٤٩٩) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لِأَعْرِفُ أَصْوَاتَ رِفْقَةِ الْأَشْعَرِيِّينَ بِالْقُرْآنِ، حِينَ يَدْخُلُونَ بِاللَّيْلِ، وَأَعْرِفُ مَنَازِلَهُمْ مِنْ أَصْوَاتِهِمْ، بِالْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ، وَإِنْ كُنْتُ لَمْ أَرَ مَنَازِلَهُمْ حِينَ نَزَلُوا بِالنَّهَارِ، وَمِنْهُمْ حَكِيمٌ إِذَا لَقِيَ الْخَيْلَ - أَوْ قَالَ الْعَدُوَّ - قَالَ لَهُمْ: إِنَّ أَصْحَابِي بِأَمْرُونَكُمْ أَنْ تَنْظُرُوا لَهُمْ». [خ ٤٢٣٣].

١٦٧- (٢٥٠٠) حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ

(١) وكذا في البخاري، وهو مُشْكَلٌ، لأنه لو كان عليه فراشٌ لم تؤثر طرائق نسجه في ظهره، والذي أظنُّ أن لفظة: «ما» سقطت على أبي زيد، أي ما عليه فراشٌ. سنوسي.

(٤١) باب من فضائل جعفر بن أبي طالب،
وأسماء بنت عميس، وأهل سفينتهم

١٦٩- (٢٥٠٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ
الْأَشْعَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ:
حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنِي بُرَيْدٌ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ
أَبِي مُوسَى، قَالَ: بَلَّغْنَا مَخْرَجَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ، فَخَرَجْنَا مُهَاجِرِينَ إِلَيْهِ، أَنَا وَأَخْوَانُ
لِي أَنَا أَصْغَرُهُمَا^(٢) أَحَدُهُمَا أَبُو بُرْدَةَ وَالْآخَرُ
أَبُو رُهْمٍ، -إِمَّا قَالَ بِضْعًا وَإِمَّا قَالَ: ثَلَاثَةٌ
وَحَمْسِينَ أَوْ اثْنَيْنِ وَحَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي -
قَالَ: فَرَكِبْنَا سَفِينَةً، فَأَلْقَيْنَا سَفِينَتَنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ
بِالْحَبَشَةِ. فَوَافَقْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَصْحَابَهُ
عِنْدَهُ، فَقَالَ جَعْفَرٌ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَنَا هَهُنَا،
وَأَمَرَنَا بِالْإِقَامَةِ، فَأَقِيمُوا مَعَنَا، فَأَقَمْنَا مَعَهُ حَتَّى
قَدِمْنَا جَمِيعًا، قَالَ: فَوَافَقْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ افْتَتَحَ
خَيْبَرَ، فَأَسْهَمَ لَنَا، أَوْ قَالَ أَعْطَانَا مِنْهَا، وَمَا قَسَمَ
لأَحَدٍ غَابَ عَنْ فَتْحِ خَيْبَرَ مِنْهَا شَيْئًا إِلَّا لِمَنْ شَهِدَ
مَعَهُ، إِلَّا لِأَصْحَابِ سَفِينَتِنَا مَعَ جَعْفَرٍ وَأَصْحَابِهِ. قَسَمَ
لَهُمْ مَعَهُمْ، قَالَ: فَكَانَ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ يَقُولُونَ لَنَا -
يَعْنِي لِأَهْلِ السَّفِينَةِ - : نَحْنُ سَبَقْنَاكُمْ بِالْهِجْرَةِ.
[خ ٣١٣٦، ٣٨٧٦، ٤٢٣٠، ٤٢٣٣].

(٢٥٠٣) قَالَ: فَدَخَلْتُ أَسْمَاءَ بِنْتُ عَمَيْسٍ،
وَهِيَ^(٣) مِمَّنْ قَدِمَ مَعَنَا، عَلَى حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ
ﷺ زَائِرَةً وَقَدْ كَانَتْ هَاجَرَتْ إِلَى النَّجَاشِيِّ فِيمَنْ
هَاجَرَ إِلَيْهِ، فَدَخَلَ عَمْرٌ عَلَى حَفْصَةَ، وَأَسْمَاءُ

وَأَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، قَالَ أَبُو
عَامِرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنِي بُرَيْدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ جَدِّهِ، أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي
مُوسَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ
الْأَشْعَرِيِّينَ، إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْعَزْوِ، أَوْ قَلَّ طَعَامُ
عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ، جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي نَوْبٍ
وَاحِدٍ، ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِثْنَاءِ وَاحِدٍ، بِالسُّوِيَّةِ،
فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ». [خ ٢٤٨٦].

(٤٠) باب من فضائل

أبي سفيان بن حرب

١٦٨- (٢٥٠١) حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ
الْعَنْبَرِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَعْقَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا
النَّضْرُ (وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ الْيَمَامِيِّ)^(١) حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ.
حَدَّثَنَا أَبُو زُمَيْلٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ
الْمُسْلِمُونَ لَا يَنْظُرُونَ إِلَى أَبِي سُفْيَانَ وَلَا
يُقَاعِدُونَهُ، فَقَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ ثَلَاثُ
أَعْطَانِيهِنَّ، قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: عِنْدِي أَحْسَنُ الْعَرَبِ
وَأَجْمَلُهُ، أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ، أَرْوَجُكَهَا.
قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: وَمُعَاوِيَةُ تَجْعَلُهُ كَاتِبًا بَيْنَ يَدَيْكَ.
قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: وَتَوْمَرِي حَتَّى أَقَاتِلَ الْكُفَّارَ،
كَمَا كُنْتُ أَقَاتِلُ الْمُسْلِمِينَ، قَالَ: «نَعَمْ».

قَالَ أَبُو زُمَيْلٍ: وَلَوْلَا أَنَّهُ طَلَبَ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ
ﷺ، مَا أَعْطَاهُ ذَلِكَ، لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُسْأَلُ شَيْئًا إِلَّا
قَالَ: «نَعَمْ».

(٢) هكذا هو في النسخ: أصفرهما، والوجه أصفر
منهما. النووي.

(٣) في (خ) «وهن ممن قدمت».

(١) في (خ) «اليماني».

عِنْدَهَا، فَقَالَ عُمَرُ حِينَ رَأَى أَسْمَاءَ: مَنْ هَذِهِ؟
قَالَتْ: أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ، قَالَ عُمَرُ: الْحَبَشِيَّةُ
هَذِهِ؟ الْبَحْرِيَّةُ هَذِهِ؟ فَقَالَتْ أَسْمَاءُ: نَعَمْ. فَقَالَ
عُمَرُ: سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ، فَنَحْنُ أَحَقُّ بِرَسُولِ اللَّهِ
ﷺ مِنْكُمْ، فَغَضِبْتُ، وَقَالَتْ كَلِمَةً: كَذَبْتَ، يَا
عُمَرُ، كَلَّا وَاللَّهِ، كُنْتُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُطْعِمُ
جَائِعَكُمْ، وَيَعْطُ جَاهِلَكُمْ وَكُنَّا فِي دَارٍ، أَوْ فِي
أَرْضِ الْبَعْدَاءِ الْبُعْضَاءِ فِي الْحَبَشَةِ، وَذَلِكَ فِي اللَّهِ
وَفِي رَسُولِهِ وَإِيْمِ اللَّهِ، لَا أَطْعَمُ طَعَامًا وَلَا أَشْرَبُ
شَرَابًا حَتَّى أَذْكَرَ مَا قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَنَحْنُ
كُنَّا نُؤَدَى وَنُخَافُ، وَسَأَذْكَرُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ
وَأَسْأَلُهُ، وَاللَّهِ، لَا أَكْذِبُ وَلَا أَرِيغُ وَلَا أَزِيدُ عَلَى
ذَلِكَ، قَالَ فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ،
إِنَّ عُمَرَ قَالَ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«لَيْسَ بِأَحَقُّ بِي مِنْكُمْ، وَلَهُ وَلَا أَصْحَابِهِ هَجْرَةٌ
وَاحِدَةٌ، وَلَكُمْ أَنْتُمْ أَهْلُ السَّفِينَةِ هَجْرَتَانِ».

قَالَتْ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَى وَأَصْحَابَ
السَّفِينَةِ يَأْتُونِي^(١) أَرْسَالًا، يَسْأَلُونِي عَنْ هَذَا
الْحَدِيثِ، مَا مِنَ الدُّنْيَا شَيْءٌ هُمْ بِهِ أَفْرَحُ وَلَا
أَعْظَمُ فِي أَنْفُسِهِمْ مِمَّا قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.
قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: فَقَالَتْ أَسْمَاءُ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا
مُوسَى، وَإِنَّهُ لَيْسْتَعِيدُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنِّي.

(٤٢) باب من فضائل سلمان

وصهيب وبلال ﷺ

١٧٠- (٢٤٠٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ،
حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ

فَاتَاهُمْ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: يَا إِخْوَتَاهُ، أَعْضَبْتُكُمْ؟
قَالُوا: لَا، يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ، يَا أَخِي.

(٤٣) باب من فضائل الأنصار ﷺ

١٧١- (٢٥٠٥) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
الْحَنْظَلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ (وَاللَّفْظُ لِإِسْحَقَ)،
قَالَا: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو، عَنْ جَابِرِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: فِيْنَا نَزَلَتْ: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ
مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾ [آل عمران: ١٧٢].
بَنُو سَلَمَةَ وَبَنُو حَارِثَةَ، وَمَا نَحِبُ أَنَّهَا لَمْ تَنْزِلْ، لِقَوْلِ
اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾. [خ ٤٠٥١، ٤٥٥٨].

١٧٢- (٢٥٠٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى.
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ.
قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ،
عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ^(٣) الْأَنْصَارِ، وَأَبْنَاءِ
أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ». [خ ٤٩٠٦].

(...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ
(يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ)، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

(٢) فِي (خ) «فَقَالُوا: مَا أَخَذْتَ».

(٣) فِي (خ) «وَلِأَبْنَاءِ أَبْنَاءِ».

(١) فِي (خ) «يَأْتُونِي».

١٧٣- (٢٥٠٧) حَدَّثَنِي أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ (وَهُوَ ابْنُ عَمَارٍ) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ) أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَغْفَرَ لِلأَنْصَارِ، قَالَ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: «وَلِذَرَارِي الأَنْصَارِ، وَلِمَوَالِي الأَنْصَارِ» لَا أَشْكُ فِيهِ.

(٤٤) باب في خير دور الأنصار ﷺ

١٧٤- (٢٥٠٨) حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُثَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ)، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ (وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ)، عَنْ أَنَسِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى صَبِيانًا وَنِسَاءً مُقْبِلِينَ مِنْ عُرْسٍ، فَقَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ مُمْتَلًا. فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ» يَعْنِي الأَنْصَارَ. [خ ٣٧٨٥، ٥١٨٠].

١٧٥- (٢٥٠٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ جَمِيعًا عَنْ عُثْرَةَ، قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ. سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَحَلَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّكُمْ لِأَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. [خ ٣٧٨٦، ٥٢٣٤، ٦٦٤٥].

(...) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ ابْنُ الْحَارِثِ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، بِهَذَا الإسْتَدِ.

١٧٦- (٢٥١٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى)، قَالَا: ١٧٨- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَمُحَمَّدُ ابْنُ مَهْرَانَ الرَّاظِيُّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ عَبَّادٍ)، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعْتُ أَنَسًا يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي أُسَيْدِ الأَنْصَارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ.

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمَحَ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ)، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ أَبِي عُمَرَ. قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ التَّمِيفِيُّ، كُلُّهُمُ عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَذْكُرُ فِي الْحَدِيثِ قَوْلَ سَعْدٍ.

١٧٨- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَمُحَمَّدُ ابْنُ مَهْرَانَ الرَّاظِيُّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ عَبَّادٍ)، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

مُحَمَّدُ ابْنُ عَزْرَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ فِي سَفَرٍ، فَكَانَ يَخْدُمُنِي، فَقُلْتُ لَهُ: لَا تَفْعَلْ، فَقَالَ: إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ الْأَنْصَارَ تَصْنَعُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا، أَلَيْتُ أَنْ لَا أَصْحَبَ أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا خَدَمْتُهُ.

زَادَ ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ فِي حَدِيثِهِمَا: وَكَانَ جَرِيرٌ أَكْبَرَ مِنْ أَنَسٍ، وَقَالَ ابْنُ بَشَّارٍ: أَسَنَّ مِنْ أَنَسٍ. [خ ٢٨٨٨].

(٤٦) باب دعاء النبي ﷺ لغفار وأسلم

١٨٢- (٢٥١٤) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ هَلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمُ سَأَلَهَا اللَّهُ».

١٨٣- (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ مَهْدِيٍّ، قَالَ: قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَيْتَ قَوْمَكَ فَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَسْلَمُ سَأَلَهَا اللَّهُ وَغِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا».

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ.

بَشَّارٍ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَ عَبْدِ بْنُ حَمِيدٍ عَنْ أَبِي عَاصِمٍ كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزَّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، ح وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ. حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ، حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزَّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، كُلُّهُمُ قَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «أَسْلَمُ سَأَلَهَا اللَّهُ وَغِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا».

[خ ١٠٠٦، ٣٥١٤].

١٨٥- (٢٥١٦) وَحَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ. حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ خُثَيْمِ بْنِ عِرَاكِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَسْلَمُ سَأَلَهَا اللَّهُ وَغِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، أَمَا إِنِّي لَمْ أَقُلُّهَا، وَلَكِنْ قَالَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ».

١٨٦- (٢٥١٧) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنِ اللَّيْثِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ خُفَّافِ بْنِ إِيمَاءَ الْغِفَارِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي صَلَاةٍ: «اللَّهُمَّ الْعَرْنَ بَنِي لِحْيَانَ وَرِعْلًا وَذُكْوَانَ، وَعُصَيْبَةَ عَصَاؤُا اللَّهُ وَرَسُولُهُ، غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمُ سَأَلَهَا اللَّهُ».

١٨٧- (٢٥١٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى ابْنُ أَيُّوبَ وَفُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى:

أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا. وَأَسْلَمُ سَأَلَهَا اللَّهُ، وَعُصَيْيَةُ عَصَتِ اللَّهُ وَرَسُولَهُ». [خ ٣٥١٣].

(...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّ فِي الْحَدِيثِ: قَالَ سَعْدٌ فِي بَعْضِ هَذَا فِيمَا أَعْلَمُ. [خ ٣٥٠٤، ٣٥١٢].

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، ح وَحَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ سَوَادٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ، ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَالْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ، وَفِي حَدِيثِ صَالِحٍ وَأُسَامَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ذَلِكَ عَلَى الْمَنْبَرِ.

(...) وَحَدَّثَنِيهِ حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَادٍ عَنْ يَحْيَى حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، حَدَّثَنِي ابْنُ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، مِثْلَ حَدِيثِ هَؤُلَاءِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

(٤٧) باب من فضائل غفار وأسلم وجهينة وأشجع ومزينة وتميم ودوس وطيء

١٨٨- (٢٥١٩) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ (وَهُوَ ابْنُ هَارُونَ)، أَخْبَرَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَنْصَارُ وَمُزَيْنَةُ وَجُهَيْنَةُ وَغِفَارُ وَأَشْجَعُ، وَمَنْ كَانَ مِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ، مَوَالِي دُونَ النَّاسِ، وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ مَوْلَاهُمْ».

١٩٠- (٢٥٢١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَسْلَمُ وَغِفَارُ وَمُزَيْنَةُ، وَمَنْ كَانَ مِنْ جُهَيْنَةَ، أَوْ جُهَيْنَةَ، خَيْرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي عَامِرٍ، وَالْحَلِيفَيْنِ، أَسَدٍ وَعَظْفَانَ».

١٩١- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (يَعْنِي الْحَزَامِيَّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ح وَحَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ النَّاقِدِ وَحَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنِي، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ الْأَعْرَجِ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَغِفَارُ وَأَسْلَمُ وَمُزَيْنَةُ، وَمَنْ كَانَ مِنْ جُهَيْنَةَ، أَوْ قَالَ جُهَيْنَةَ، وَمَنْ كَانَ مِنْ مُزَيْنَةَ، خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مِنْ أَسَدٍ وَطِيءٍ وَعَظْفَانَ».

١٩٢- (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَيَعْقُوبُ الدَّورَقِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ)

١٨٩- (٢٥٢٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ

١٩٤- (...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ .
حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « أَسْلَمَ وَغَفَارٌ وَمُرَيْتَةُ وَجُهَيْنَةُ
خَيْرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَمِنْ بَنِي عَامِرٍ ، وَالْحَلِيفَيْنِ بَنِي
أَسَدٍ وَعَطْفَانَ » .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَهَارُونَ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ ، ح وَحَدَّثَنِيهِ
عَمْرُو النَّاقِدُ ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

١٩٥- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) ، قَالَا : حَدَّثَنَا
وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ : « أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ جُهَيْنَةُ وَأَسْلَمٌ وَغَفَارٌ خَيْرًا مِنْ
بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطْفَانَ وَعَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ »
وَمَدَّ بِهَا صَوْتَهُ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَدْ خَابُوا
وَخَسِرُوا ، قَالَ : « فَإِنَّهُمْ خَيْرٌ » .

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ : « أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ جُهَيْنَةُ
وَمُرَيْتَةُ وَأَسْلَمٌ وَغَفَارٌ » .

١٩٦- (٢٥٢٣) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا
أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مُغْبِرَةَ ، عَنْ
عَامِرٍ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، قَالَ : أَتَيْتُ عُمَرَ بْنَ
الْخَطَّابِ فَقَالَ لِي : إِنْ أَوْلَّ صَدَقَةَ بَيَّضَتْ وَجْهَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَوُجُوهُ أَصْحَابِهِ ، صَدَقَةَ طِيءٍ ، جِئْتُ
بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . [خ ٤٣٩٤] .

١٩٧- (٢٥٢٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى .
أَخْبَرَنَا الْمُغْبِرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ ،

حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ :
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَأَسْلَمُ وَغِفَارٌ ، وَشَيْءٌ مِنْ
مُرَيْتَةَ وَجُهَيْنَةَ ، أَوْ شَيْءٌ مِنْ جُهَيْنَةَ وَمُرَيْتَةَ ، خَيْرٌ
عِنْدَ اللَّهِ قَالَ أَحْسِبُهُ قَالَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، مِنْ أَسَدٍ
وَعَطْفَانَ وَهَوَازِنَ وَتَمِيمٍ » . [خ ٣٥٢٣] .

١٩٣- (٢٥٢٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ .
حَدَّثَنَا عُذْرٌ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى
وَأَبْنُ بَشَارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ سَمِعْتُ عَبْدَ
الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ الْأَقْرَعَ
ابْنَ حَابِسٍ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : إِنَّمَا
بَايَعَكَ سَرَّاقُ الْحَجِيجِ مِنْ أَسْلَمَ وَغَفَارَ وَمُرَيْتَةَ .
وَأَحْسِبُ جُهَيْنَةَ (مُحَمَّدُ الَّذِي شَكَ) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ : « أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ أَسْلَمٌ وَغَفَارٌ وَمُرَيْتَةُ وَأَحْسِبُ
جُهَيْنَةَ خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي عَامِرٍ وَأَسَدٍ
وَعَطْفَانَ ، أَحَابُؤُا وَخَسِرُوا؟ » فَقَالَ : نَعَمْ ، قَالَ :
« وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُمْ لَأَخَيْرُ مِنْهُمْ » (١) وَلَيْسَ
فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ : مُحَمَّدُ الَّذِي شَكَ .
[خ ٣٥١٥ ، ٣٥١٦ ، ٦٦٣٥] .

(...) حَدَّثَنِي هَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا
عَبْدُ الصَّمَدِ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، حَدَّثَنِي سَيِّدُ بَنِي تَمِيمٍ ،
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ الضَّبِّيِّ ، بِهَذَا
الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ ، وَقَالَ : « وَجُهَيْنَةُ » وَلَمْ يَقُلْ : أَحْسِبُ .

(١) هكذا هو في جميع النسخ : لا خير ، وهي لغة قليلة
تكررت في الأحاديث ، وأهل العربية ينكرونها ،
ويقولون : الصواب : خيرٍ وشرٌ ، ولا يقال : أخير
وأشترٌ ، ولا يقبل إنكارهم ، فهي لغة قليلة
الاستعمال . النووي .

(٤٨) باب خيار الناس

١٩٩- (٢٥٢٦) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ . حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ . فَخِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَهَّقُوا ، وَتَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ فِي هَذَا الْأَمْرِ ، أَكْرَهُهُمْ لَهُ ، قَبْلَ أَنْ يَقَعَ فِيهِ ، وَتَجِدُونَ مِنْ شَرِّهِ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هَوْلَاءِ بِوَجْهِ وَهَوْلَاءِ بِوَجْهِ» . [خ ٣٤٩٣] .

(...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَزَامِيُّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ» بِمِثْلِ حَدِيثِ الرَّهْرِيِّ ، غَيْرَ أَنْ فِي حَدِيثِ أَبِي زُرْعَةَ وَالْأَعْرَجِ : «تَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ فِي هَذَا الشَّأْنِ أَشَدَّهُمْ لَهُ كَرَاهِيَةً حَتَّى يَقَعَ فِيهِ» .

(٤٩) باب من فضائل نساء قريش

٢٠٠- (٢٥٢٧) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَعَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «خَيْرُ نِسَاءِ رَكِبْنَ الْإِبِلَ (قَالَ أَحَدُهُمَا : صَالِحُ نِسَاءِ قُرَيْشٍ ، وَقَالَ الْآخَرُ : نِسَاءِ قُرَيْشٍ) أَحَنَاهُ عَلَى يَتِيمٍ فِي صَعْرِهِ . وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ» . [خ ٥٣٤٤ ، ٥٠٨٢ ، ٥٣٦٥] .

(...) حَدَّثَنَا عَمْرُو التَّائِدُ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ

عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَدِمَ الطَّفِيلُ وَأَصْحَابُهُ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ دَوْسًا قَدْ كَفَرَتْ وَأَبَتْ ، فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهَا ، فَقِيلَ : هَلَكْتُ دَوْسُ . فَقَالَ : «اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا وَائْتِ بِهِمْ» . [خ ٢٩٣٧ ، ٤٣٩٢] .

١٩٨- (٢٥٢٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : لَا أَرَأَى أَحَبَّ بَنِي تَمِيمٍ مِنْ ثَلَاثٍ ، سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «هُمْ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدِّجَالِ» قَالَ : وَجَاءَتْ صَدَقَاتُهُمْ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «هَذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمِنَا» قَالَ : وَكَانَتْ سَبِيَّةً (١) مِنْهُمْ عِنْدَ عَائِشَةَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَعْتَقِيهَا فَإِنَّهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلِ» . [خ ٢٥٤٣ ، ٤٣٦٦] .

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : لَا أَرَأَى أَحَبَّ بَنِي تَمِيمٍ بَعْدَ ثَلَاثٍ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُهَا فِيهِمْ ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ .

(...) وَحَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ . حَدَّثَنَا مَسْلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ الْمَازِنِيُّ ، إِمَامَ مَسْجِدِ دَاوُدَ ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : ثَلَاثُ خِصَالٍ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَنِي تَمِيمٍ ، لَا أَرَأَى أَحَبَّهُمْ بَعْدُ (٢) وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِهَذَا الْمَعْنَى ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : «هُمْ أَشَدُّ النَّاسِ قِتَالًا فِي الْمَلَاجِمِ» . وَلَمْ يَذْكُرِ الدِّجَالَ .

(١) هي أم سمرة ، قاله شيخنا . تبييه المعلم (١٠٣٢) .

(٢) في (خ) «بعده» .

(...) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ بْنِ حَكِيمِ الْأَوْدِيِّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ مَخْلَدٍ)، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ (وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ)، حَدَّثَنِي سَهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ مَعْمَرٍ هَذَا، سِوَاءً.

(٥٠) بَابُ مَوَاقِفِ النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ أَصْحَابِهِ، ﷺ

٢٠٣- (٢٥٢٨) حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ) عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَى بَيْنَ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ وَبَيْنَ أَبِي طَلْحَةَ.

٢٠٤- (٢٥٢٩) حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَخْوَلُ، قَالَ: قِيلَ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: بَلَّغَكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ؟» فَقَالَ أَنَسٌ: قَدْ خَالَفَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ، فِي دَارِهِ. [خ ٢٢٩٤، ٦٠٨٣، ٧٣٤٠].

٢٠٥- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: خَالَفَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ، فِي دَارِهِ^(١) الَّتِي بِالْمَدِينَةِ.

٢٠٦- (٢٥٣٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَ أَبُو أُسَامَةَ عَنْ زَكَرِيَاءَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا حِلْفَ فِي

(١) فِي (خ) «فِي دَارِي الَّتِي».

أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُهُ بِالنَّبِيِّ ﷺ، وَابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ يَبْلُغُهُ بِالنَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِهِ غَيْرُ أَنَّهُ قَالَ: «أَرْعَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ» وَلَمْ يَقُلْ: يَتِيمٌ.

٢٠١- (...) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ. حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نِسَاءُ قُرَيْشٍ خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ، أَحْنَاهُ عَلَى طِفْلِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ».

قَالَ: يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَى إِثْرِ ذَلِكَ: وَلَمْ تَرَكِبْ مَرِيْمُ بِنْتُ عِمْرَانَ بَعِيرًا قَطًّا.

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ أُمَّ هَانِيَةَ، بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ كَبُرْتُ، وَلِي عِيَالٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ» ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ».

٢٠٢- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ ابْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، ح وَحَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ، صَالِحُ نِسَاءٍ قُرَيْشٍ. أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ».

الإسلام، وأيما حلف، كان في الجاهلية، لم يَزِدْهُ الإسلامُ إلا شدةً.

(٥١) باب بيان أن بقاء النبي ﷺ أمان

لأصحابه، وبقاء أصحابه أمان للأمة

٢٠٧- (٢٥٣١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ.
كُلُّهُمْ عَنْ حُسَيْنٍ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ
عَلِيِّ الْمُعَفِّيِّ عَنْ مُجَمِّعِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ
أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: صَلَّيْنَا
الْمَغْرِبَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قُلْنَا: لَوْ جَلَسْنَا
حَتَّى نُصَلِّيَ مَعَهُ الْعِشَاءَ قَالَ: فَجَلَسْنَا، فَخَرَجَ
عَلَيْنَا، فَقَالَ: «مَا زِلْتُمْ هَهُنَا؟» قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّيْنَا مَعَكَ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ قُلْنَا: نَجْلِسُ حَتَّى نُصَلِّيَ
مَعَكَ الْعِشَاءَ، قَالَ: «أَحْسَنْتُمْ أَوْ أَصَبْتُمْ» قَالَ:
فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَكَانَ كَثِيرًا مِمَّا يَرْفَعُ رَأْسَهُ
إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: «النُّجُومُ أَمَنَةٌ لِلسَّمَاءِ، فَإِذَا
ذَهَبَتِ النُّجُومُ أَتَى السَّمَاءَ مَا تُوَعَّدُ، وَأَنَا أَمَنَةٌ
لأَصْحَابِي، فَإِذَا ذَهَبَتْ أَتَى أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ.
وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لِأُمَّتِي، فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَى
أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ».

(٥٢) باب فضل الصحابة، ثم

الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم

٢٠٨- (٢٥٢٣) حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الضَّيْبِ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ).
قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: سَمِعَ عَمْرُو
جَابِرًا يُخْبِرُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ
ﷺ، قَالَ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، يَغْزُو فِتَامٌ مِنْ

الناس، فيقال لهم: فيكم من رأى رسول الله ﷺ؟
فيقولون: نعم، فيفتح لهم، ثم يغزو فِتَامٌ مِنْ
الناس، فيقال لهم: فيكم من رأى من صحب
رسول الله ﷺ؟ فيقولون: نعم، فيفتح لهم، ثم
يغزو فِتَامٌ مِنْ النَّاسِ، فيقال لهم: هل فيكم من
رأى من صحب من صحب رسول الله ﷺ؟
فيقولون: نعم، فيفتح لهم». [خ ٢٨٩٧، ٣٥٩٤،
٣٦٤٩].

٢٠٩- (...) حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ
سَعِيدِ الْأَمْوِيِّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ
أَبِي الزَّيْبِرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: رَعِمَ أَبُو سَعِيدِ
الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَأْتِي عَلَى
النَّاسِ زَمَانٌ، يُبْعَثُ مِنْهُمْ الْبَعْثُ فيقولون: انظروا
هل تجدون فيكم أحدًا من أصحاب النبي ﷺ؟
فيوجد الرجل، فيفتح لهم به، ثم يبعث البعث
الثاني فيقولون: هل فيهم^(١) من رأى أصحاب
النبي ﷺ؟ فيفتح لهم به، ثم يبعث البعث الثالث
فيقال: انظروا هل ترون فيهم من رأى من رأى
أصحاب النبي ﷺ؟ ثم يكون البعث الرابع فيقال:
انظروا هل ترون فيهم أحدًا رأى من رأى أحدًا
رأى أصحاب النبي ﷺ فيوجد الرجل، فيفتح لهم
به^(٢)».

٢١٠- (٢٥٣٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَهَنَادُ
ابْنُ السَّرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ
مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ
السَّلْمَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) في (خ) «هل فيكم».

(٢) في (خ) «يفتح له. حدَّثَنَا».

٢١٣- (٢٥٣٤) حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ.
حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، ح وَحَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ
ابْنُ سَالِمٍ، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَقِيْقٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ الَّذِينَ بُعِثَتْ
فِيهِمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ». وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَذْكَرَ الثَّالِثِ
أَمْ لَا، قَالَ: «ثُمَّ يَخْلُفُ قَوْمٌ يُحِبُّونَ السَّمَانَةَ،
وَيَشْهَدُونَ قَبْلَ أَنْ يُسْتَشْهَدُوا».

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
ابْنُ جَعْفَرٍ، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا
عُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ، ح وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ.
حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ كِلَاهُمَا عَنْ
أَبِي بَشِيرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنْ فِي حَدِيثِ
شُعْبَةَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَلَا أَدْرِي مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ.

٢١٤- (٢٥٣٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَارٍ جَمِيعًا عَنْ عُنْدَرٍ.
قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا
شُعْبَةَ، سَمِعْتُ أَبَا جَمْرَةَ، حَدَّثَنِي زَهْدَمُ ابْنُ
مُضَرَّبٍ، سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ يُحَدِّثُ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ خَيْرَكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ
يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ». قَالَ
عِمْرَانُ: فَلَا أَدْرِي أَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ قَرْنِهِ،
مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ: «ثُمَّ يَكُونُ بَعْدَهُمْ قَوْمٌ يَشْهَدُونَ
وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ»^(٢)
وَيَنْدَرُونَ وَلَا يُؤْفُونَ وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السَّمَنُ».

[خ ٢٦٥١، ٣٦٥٠، ٦٤٢٨، ٦٦٩٥].

(٢) هكذا في أكثر النسخ: يُتَمَنُونَ، وفي بعضها:
يؤتمنون.

«خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ الَّذِينَ يَلُونِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ،
ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ يَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ
أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَبِمِينَتِهِ شَهَادَتُهُ» لَمْ يَذْكَرْ هَذَا الْقَرْنَ
فِي حَدِيثِهِ، وَقَالَ قُتَيْبَةُ: «ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ».

٢١١- (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا.
وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ
إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سُئِلَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «قَرْنِي، ثُمَّ
الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ
تَبْدُرُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَتَبْدُرُ بِمِينَتِهِ شَهَادَتُهُ».

قَالَ إِبرَاهِيمُ: كَانُوا يَنْهَوْنَنَا، وَنَحْنُ عِلْمَانُ،
عَنِ الْعَهْدِ وَالشَّهَادَاتِ.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَارٍ.
قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، ح
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ.
بِإِسْنَادِ أَبِي الْأَخْوَصِ وَجَرِيرٍ بِمَعْنَى حَدِيثِهِمَا.
وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٢١٢- (...) وَحَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ
الْحُلَوَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدِ السَّمَانِ عَنِ ابْنِ
عَوْنٍ، عَنْ إِبرَاهِيمَ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ
النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ
يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» فَلَا أَدْرِي فِي الثَّالِثَةِ أَوْ
فِي الرَّابِعَةِ قَالَ: «ثُمَّ يَخْلُفُ»^(١) مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ.
تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَبِمِينَتِهِ شَهَادَتُهُ».

(١) في (خ) «ثم يخلف». قال النووي: وكلاهما
صحيح.

قَالَ: «الْقُرْنُ الَّذِي أَنَا فِيهِ، ثُمَّ الثَّانِي، ثُمَّ
الثَّالِثُ»^(٢).

(٥٣) باب قوله ﷺ: «لا تأتي مائة سنة
وعلى الأرض نفس منفوسة اليوم»

٢١٧- (٢٥٣٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ
ابْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ
عَبْدُ: أَخْبَرَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ
الزَّهْرِيِّ، أَخْبَرَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ
سُلَيْمَانَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: صَلَّى بِنَا
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، صَلَاةَ الْعِشَاءِ، فِي آخِرِ
حَيَاتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ فَقَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ؟
فَإِنَّ عَلَى رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ
عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ».

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَوَهَلَ النَّاسُ فِي مَقَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ تِلْكَ، فِيمَا يَتَحَدَّثُونَ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ، عَنْ
مِائَةِ سَنَةٍ، وَإِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَبْقَى
مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ»، يُرِيدُ بِذَلِكَ
أَنْ يَنْحَرِمَ ذَلِكَ الْقُرْنُ^(٣) خ ١١٦، ٥٦٤، ٦٠١].

(٢) قال الدارقطني في التتبع (٢١٥): والبيهقي إنما روى
عن عروة، عن عائشة. قال القاضي عياض: قد
صححوا روايته عن عائشة، وقد ذكر البخاري
(التاريخ الكبير ٥٦/٥) روايته عن عائشة.

(٣) قال الرشيد العطار في غرر الفوائد (١٠): وهذا
الحديث أورده مسلمٌ في صحيحه متصلاً من غير
طريق، فرواه عن محمد بن رافع، وعبد بن حميد
كليهما عن عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن
سالم وأبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة، عن ابن
عمر، قال: صلى بنا رسول الله ﷺ ذات ليلة صلاة =

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى
ابْنُ سَعِيدٍ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ
الْعُبَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا بِهِزٌ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ.
حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي
حَدِيثِهِمْ: قَالَ: لَا أَذْرِي أَذْكَرَ بَعْدَ قَرْنَيْهِ قَرْنَيْنِ أَوْ
ثَلَاثَةَ، وَفِي حَدِيثِ شَبَابَةَ قَالَ: سَمِعْتُ زَهْدَمَ بْنَ
مُضَرَّبٍ، وَجَاءَنِي فِي حَاجَةٍ عَلَى فَرَسٍ، فَحَدَّثَنِي
أَنَّهُ سَمِعَ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ، وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى
وَشَبَابَةَ: «يَنْذُرُونَ وَلَا يَقُونَ». وَفِي حَدِيثِ بِهِزٍ:
«يُوفُونَ» كَمَا قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ.

٢١٥- (...) وَحَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ
ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأُمَوِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ،
ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا:
حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، كِلَاهُمَا عَنْ
قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ،
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذَا الْحَدِيثِ: «خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ
الْقُرْنُ الَّذِينَ^(١) بُعِثَتْ فِيهِمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ». زَادَ
فِي حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ قَالَ: «وَاللَّهُ أَعْلَمُ»، أَذْكَرَ الثَّالِثِ
أَمْ لَا بِمِثْلِ حَدِيثِ زَهْدَمَ عَنْ عِمْرَانَ وَزَادَ فِي حَدِيثِ
هِشَامٍ عَنْ قَتَادَةَ: «وَيَخْلِفُونَ وَلَا يُسْتَحْلِفُونَ».

٢١٦- (٢٥٣٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَشُجَاعُ بْنُ مَخْلَدٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَا:
حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ (وَهُوَ ابْنُ عَلِيِّ الْجُعْفِيِّ) عَنْ زَائِدَةَ،
عَنِ السَّدِّيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْبُهَيْمِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ.
قَالَتْ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ: «أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟

(١) في (خ) «القرن الذي».

يَذْكُرُ: قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ.

(...) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى كِلَاهُمَا عَنِ الْمُعْتَمِرِ قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ: «مَا مِنْ نَفْسٍ مَنُفُوسَةٍ الْيَوْمَ، تَأْتِي عَلَيْهَا مِائَةٌ سَنَةٍ وَهِيَ حَيَّةٌ يَوْمَئِذٍ».

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ صَاحِبِ السَّقَايَةِ عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ ذَلِكَ. وَفَسَّرَهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: نَقُصُّ الْعُمُرَ.

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التِّيمِيُّ بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا، مِثْلَهُ.

٢١٩- (٢٥٣٩) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ عَنْ دَاوُدَ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ عَنْ دَاوُدَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: لَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ تَبُوكَ، سَأَلُوهُ عَنِ السَّاعَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَأْتِي مِائَةٌ سَنَةٍ، وَعَلَى الْأَرْضِ نَفْسٌ مَنُفُوسَةٌ الْيَوْمَ».

٢٢٠- (٢٥٣٨) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ نَفْسٍ مَنُفُوسَةٍ، تَبْلُغُ مِائَةَ سَنَةٍ».

فَقَالَ سَالِمٌ: تَدَاكَّرْنَا ذَلِكَ عِنْدَهُ. إِنَّمَا هِيَ كُلُّ نَفْسٍ مَخْلُوقَةٌ يَوْمَئِذٍ.

(...) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ وَرَوَاهُ اللَّيْثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ بْنِ مُسَافِرٍ. كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِإِسْنَادِ مَعْمَرٍ، كَمِثْلِ حَدِيثِهِ.

٢١٨- (٢٥٣٨) حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّيْبَرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ، قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِشَهْرٍ: «تَسْأَلُونِي عَنِ السَّاعَةِ؟ وَإِنَّمَا عَلِمَهَا عِنْدَ اللَّهِ، وَأُقْسِمُ بِاللَّهِ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ نَفْسٍ مَنُفُوسَةٍ تَأْتِي عَلَيْهَا مِائَةٌ سَنَةٍ».

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ بَكْرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ

= العشاء...، وساق الحديث إلى آخره، ثم أردفه من طريق آخر، فقال: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، ثُمَّ قَالَ: وَرَوَاهُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ بْنِ مُسَافِرٍ، كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ مَعْمَرٍ كَمِثْلِ حَدِيثِهِ. قُلْتُ: وَهَذَا لَا يَخْفَى عَلَيَّ ذِي مَعْرِفَةٍ بِالتَّقَلُّبِ أَنَّهُ مُتَّصِلٌ مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِهِ الْمَذْكُورِ، وَهُمَا: طَرِيقُ مَعْمَرٍ، وَطَرِيقُ شُعَيْبٍ، وَقَوْلُ مُسَلِّمٍ فِي بَعْضِ طَرَفِهِ عَلَيَّ وَجْهَ الْمُتَابَعَةِ: وَرَوَاهُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ بْنِ الزُّهْرِيِّ، لَا يُوَثِّرُ فِي اتِّصَالِ هَذَا الْحَدِيثِ، بَلْ يَزِيدُهُ ثُبُوتًا وَقُوَّةً، عَلَى أَنَّ عَبْدِ الرَّحْمَانَ بْنَ خَالِدٍ هَذَا لَيْسَ مِنْ شَرْطِ مُسَلِّمٍ، فَلَا يُلْزِمُهُ إِخْرَاجَ حَدِيثِهِ، وَمَعَ ذَلِكَ فَقَدْ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (١١٦) مُتَّصِلًا مِنْ حَدِيثِ اللَّيْثِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ هَذَا. ثُمَّ سَاقَ حَدِيثَ الْبُخَارِيِّ بِإِسْنَادِهِ، وَقَالَ: هَكَذَا أوردته الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ، فِي بَابِ السَّمْرِ بِالْعِلْمِ، فَثَبَّتَ اتِّصَالَهُ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ الْآخَرَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ.

(٥٤) باب تحريم سب الصحابة ﷺ

٢٢١- (٢٥٤٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِي وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ، وَلَا نَصِيفَهُ (١)».

(١) قال الجياني في التقييد (٣/٩١٥): هكذا قال مسلم في إسناده هذا الحديث، عن شيوخه، عن أبي هريرة. قال أبو مسعود الدمشقي: هذا وهم، والصواب من حديث أبي معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد الخدري، لا عن أبي هريرة، وكذلك رواه يحيى بن يحيى، وأبو بكر بن أبي شيبة، وأبو كريب والناس. قال أبو علي: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو النَّمِرِيُّ، قَالَ: نا سعيد بن نصر، نا قاسم بن أصبغ، قال: نا محمد بن وضاح، قال: نا أبو بكر ابن أبي شيبة، قال: نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: لا تسبوا أصحابي. إلخ. وسئل أبو الحسن الدارقطني عن إسناده هذا الحديث، فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه، فرواه زيد بن أبي أنيسة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. وقال أبو مسعود: عن أبي داود، عن شعبة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة كذلك أيضًا. واختلف على أبي عوانة، فرواه عقان، ويحيى بن حماد، عن أبي عوانة، عن الأعمش كذلك، ورواه مسدد، وأبو كامل، وشيبان، عن أبي عوانة، فقالوا: عن أبي هريرة، وأبي سعيد. وكذلك قال نصر بن علي، عن ابن داود الخريبي، عن الأعمش. وقال مسدد: عن الخبيبي، عن أبي سعيد وحده بغير شك، =

= وهو الصواب عن الأعمش. ورواه زائدة، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، والصحيح: عن أبي صالح، عن أبي سعيد. قال أبو علي: أنا أبو عبد الله محمد بن سعدون، قال: نا أبو الحسن محمد بن علي بن صخر الأزدي - القاضي بمكة - بانتقاء أبي نصر الوائلي الحافظ، قال: نا أبو القاسم عمر بن محمد بن سيف، قال: نا الحسن بن محمد بن شعبة، قال: نا أبو حاتم - يعني محمد بن إدريس الرازي - قال: نا مسلم بن إبراهيم، قال: نا شعبة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: لا تسبوا أصحابي، إلخ. قال أبو نصر: هذا حديث غريب، والمحفوظ فيه عن شعبة: عن أبي سعيد الخدري، وكذلك رواه عنه ابن أبي عدي، ومعاذ ابن معاذ، وآدم بن أبي إياس وغيرهم، وهو في الصحيحين. وكذلك رواه وكيع بن الجراح، وجري، ومحاضر، وغيرهم، عن الأعمش. واختلف فيه على أبي معاوية، عن الأعمش، فخرجه مسلم وحده عن يحيى، وأبي كريب، وأبي بكر، عن أبي معاوية في مسند أبي هريرة. ورواه جماعة، عن أبي معاوية في مسند أبي سعيد الخدري. قال أبو نصر: ومن الناس من ينسب مسلمًا فيه إلى الوهم. وأخبرنا ابن سعدون، قال: نا أبو الحسن بن صخر الأزدي، قال: نا أبو حفص عمر بن إبراهيم الكِنَانِي المَقْرِيء، ببغداد، قال: نا أبو حامد محمد بن هارون، قال: نا محمد بن معاوية، قال: نا داود بن الزبرقان، عن محمد بن جحادة، عن أبي صالح، عن أبي سعيد الخدري: أن رسول الله ﷺ قال: لا تسبوا أصحابي، الحديث.

قال الحافظ في الفتح (٧/٣٥) وأما رواية أبي معاوية فوصلها أحمد عنه هكذا، وقد أخرجه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب ويحيى بن يحيى ثلاثهم: عن أبي معاوية لكن قال فيه عن أبي هريرة بدل أبي سعيد، وهو وهم كما جزم به خلف وأبو مسعود وأبو علي الجياني وغيرهم. قال المزي: =

وهي في غاية الإتقان، وفيها عن أبي سعيد، واحتمال كون الحديث عند أبي معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد وأبي هريرة جميعًا مستبعد، إذ لو كان كذلك لجمعهما ولو مرة فلما كان غالب ما وجد عنه ذكر أبي سعيد دون ذكر أبي هريرة دل على أن في قول من قال عنه عن أبي هريرة شذوذًا والله أعلم. وقد جمعهما أبو عوانة عن الأعمش ذكره الدارقطني. وقال في العلل رواه مسدد وأبو كامل وشيبان عن أبي عوانة كذلك، ورواه عفان ويحيى بن حماد عن أبي عوانة فلم يذكر فيه أبا سعيد. قال: ورواه زيد بن أبي أنيسة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة، وكذلك قال نصر بن علي عن عبد الله بن داود. قال: والصواب من روايات الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد لا عن أبي هريرة. قال: وقد رواه عاصم عن أبي صالح فقال عن أبي هريرة والصحيح عن أبي صالح عن أبي سعيد انتهى. وقد سبق إلى ذلك علي بن المديني فقال في العلل: رواه الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد، ورواه عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة قال والأعمش أثبت في أبي صالح من عاصم فعرف من كلامه أن من قال فيه عن أبي صالح عن أبي هريرة، فقد شذَّ وكان سبب ذلك شهرة أبي صالح بالرواية عن أبي هريرة فيسبق إليه الوهم ممن ليس بحافظ، وأما الحفاظ فيميزون ذلك، ورواية زيد بن أبي أنيسة التي أشار إليها الدارقطني أخرجها الطبراني في الأوسط قال: ولم يروه عن الأعمش إلا زيد بن أبي أنيسة، ورواه شعبة وغيره عن الأعمش فقالوا: عن أبي سعيد انتهى. وأما رواية عاصم فأخرجها النسائي في الكبرى والبزار في مسنده، وقال: ولم يروه عن عاصم إلا زائدة، وممن رواه عن الأعمش فقال: عن أبي سعيد أبو بكر بن عياش عند عبد بن حميد، ويحيى بن عيسى الرملي عند أبي عوانة، وأبو الأحوص عند ابن أبي خيثمة، وإسرائيل عند تمام الرازي. وأما ما حكاه الدارقطني عن رواية =

= كأن مسلمًا وهم في حال كتابته فإنه بدا بطريق أبي معاوية ثم ثنى بحديث جرير، فساقه بإسناده ومثنه، ثم ثلث بحديث وكيع، وربع بحديث شعبة ولم يسق إسنادهما بل قال بإسناد جرير وأبي معاوية، فلولا أن إسنادهما بل قال بإسناد جرير وأبي معاوية عنده واحد، لما أحال عليهما معًا، فإن طريق وكيع وشعبة جميعًا تنتهي إلى أبي سعيد دون أبي هريرة اتفاقًا انتهى كلامه. وقد أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة أحد شيوخ مسلم فيه في مسنده ومصنفه عن أبي معاوية فقال: عن أبي سعيد كما قال أحمد، وكذا روينا من طريق أبي نعيم في المستخرج من رواية عبيد بن غنم عن أبي بكر بن أبي شيبة، وأخرجه أبو نعيم أيضًا من رواية أحمد ويحيى بن عبد الحميد وأبي خيثمة، وأحمد بن جواس كلهم عن: أبي معاوية فقال: عن أبي سعيد، وقال بعده: أخرجه مسلم عن أبي بكر وأبي كريب ويحيى بن يحيى، فدل على أن الوهم وقع فيه ممن دون مسلم، إذ لو كان عنده عن أبي هريرة لبينه أبو نعيم، ويقوي ذلك أيضًا أن الدارقطني مع جزمه في العلل بأن الصواب أنه من حديث أبي سعيد لم يتعرض في تتبعه أو هام الشيخين إلى رواية أبي معاوية هذه، وقد أخرجه أبو عبيدة في غريب الحديث والجوزقي من طريق عبد الله بن هاشم وخيثمة من طريق سعيد بن يحيى والإسماعيلي وابن حبان من طريق علي بن الجعد كلهم عن: أبي معاوية فقالوا: عن أبي سعيد، وأخرجه بن ماجه عن أبي كريب أحد شيوخ مسلم فيه أيضًا عن أبي معاوية، فقال عن أبي سعيد كما قال الجماعة إلا أنه وقع في بعض النسخ عن ابن ماجه اختلاف ففي بعضها عن أبي هريرة وفي بعضها عن أبي سعيد. والصواب عن أبي سعيد لأن ابن ماجه جمع في سياقه بين جرير وكيع وأبي معاوية ولم يقل أحد في رواية وكيع وجرير أنها عن أبي هريرة، وكل من أخرجها من المصنفين والمخرجين أوردته عنهما من حديث أبي سعيد، وقد وجدته في نسخة قديمة جدًا من ابن ماجه قرئت في سنة بضع وسبعين وثلاثمائة، =

٢٢٢- (٢٥٤١) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: كَانَ بَيْنَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَبَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ شَيْءٌ، فَسَبَّهُ خَالِدٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُسَبُّوا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِي، فَإِنْ أَحَدَكُمْ لَوْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ دَهَبًا، مَا أَذْرَكَ مِثْلَ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ». [ح/٣٦٧٣].

(...) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، ح وَحَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ وَ أَبِي مُعَاوِيَةَ. بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ وَوَكَيْعٍ ذِكْرُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ.

(٥٥) باب من فضائل أويس القرني رضي الله عنه

٢٢٣- (٢٥٤٢) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أُسَيْرِ ابْنِ جَابِرٍ أَنَّ أَهْلَ الْكُوفَةِ وَقَدُوا إِلَى عُمَرَ. وَفِيهِمْ رَجُلٌ يَمَنُ كَانَ يَسْحَرُ بِأُويَسٍ، فَقَالَ عُمَرُ: هَلْ هَهُنَا أَحَدٌ مِنَ الْقَرْنِيِّينَ؟ فَجَاءَ ذَلِكَ الرَّجُلُ. فَقَالَ

= أبي عوانة، فقد وقع لي من رواية مسدد وأبي كامل وشيبان عنه على الشك. قال في روايته عن أبي سعيد أو أبي هريرة، وأبو عوانة كان يحدث من حفظه وربما وهم وحديثه من كتابه أثبت، ومن لم يشك أحق بالتقديم ممن شك والله أعلم. وقد أملت على هذا الموضوع جزءاً مفرداً لخصت مقاصده هنا بعون الله تعالى.

عُمَرُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ قَالَ: «إِنَّ رَجُلًا يَأْتِيكُمْ مِنَ الْيَمَنِ يُقَالُ لَهُ أُويَسٌ، لَا يَدْعُ بِالْيَمَنِ غَيْرَ أُمِّ لَهُ، قَدْ كَانَ بِهِ بَيَاضٌ، فَدَعَا اللَّهُ فَأَذْهَبَهُ عَنْهُ. إِلَّا مَوْضِعَ الدِّينَارِ أَوْ الدَّرْهَمِ فَمَنْ لَقِيَهُ مِنْكُمْ فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ».

٢٢٤- (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ (وَهُوَ ابْنُ سَلَمَةَ) عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ خَيْرَ التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أُويَسٌ وَلَهُ وَالِدَةٌ وَكَانَ بِهِ بَيَاضٌ فَمَرَّوهُ فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ».

٢٢٥- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (قَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا) وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، إِذَا أَتَى عَلَيْهِ أَمْدَادُ أَهْلِ الْيَمَنِ، سَأَلَهُمْ: أَفِيكُمْ أُويَسُ بْنُ عَامِرٍ؟ حَتَّى أَتَى عَلَى أُويَسٍ فَقَالَ: أَنْتَ أُويَسُ بْنُ عَامِرٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مِنْ مُرَادٍ تَمَّ مِنْ قَرْنٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَكَانَ بِكَ بَرَصٌ فَبَرَأْتَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: لَكَ وَالِدَةٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُويَسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادٍ^(١) أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ مُرَادٍ، تَمَّ مِنْ قَرْنٍ، كَانَ بِهِ بَرَصٌ فَبَرَأَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ

(١) في (خ): «من أهل اليمن».

لَأَبْرَهُ، فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فافْعَلْ». فاستغفرت لي، فاستغفر له.

فقال له عمر: أين تريد؟ قال: الكوفة، قال: ألا أكتب لك إلى عاملها؟ قال: أكون في غرباء الناس أحب إلي.

٢٢٧- (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبِيدُ اللَّهِ ابْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي سَمِعْتُ حَرَمَةَ الْمُصْرِيَّ يَحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنكُمْ سَتَفْتَحُونَ مِصْرَ، وَهِيَ أَرْضٌ يُسَمَّى فِيهَا الْقِيْرَاطُ، فَإِذَا فَتَحْتُمُوهَا فَأَحْسِنُوا إِلَى أَهْلِهَا، فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِمًا». أَوْ قَالَ: «ذِمَّةٌ وَصَهْرًا، فَإِذَا رَأَيْتَ رَجُلَيْنِ يَخْتَصِمَانِ فِيهَا فِي مَوْضِعٍ لَبِنَةٍ، فَاخْرُجْ مِنْهَا». قَالَ: فَرَأَيْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ شُرْحَبِيلَ بْنَ حَسَنَةَ وَأَخَاهُ رَبِيعَةَ، يَخْتَصِمَانِ فِي مَوْضِعٍ لَبِنَةٍ، فَاخْرُجْتُ مِنْهَا^(١).

(٥٧) باب فضل أهل عمان

٢٢٨- (٢٥٤٤) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ أَبِي الْوَاظِعِ، جَابِرِ بْنِ عَمْرٍو الرَّاسِبِيِّ، سَمِعْتُ أَبَا بَرَزَةَ يَقُولُ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا إِلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ. فَسَبَّوهُ وَضَرَبُوهُ فَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أَنَّ أَهْلَ عَمَانَ أَتَيْتَ، مَا سَبَّوكَ وَلَا ضَرَبُوكَ».

فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ حَجَّ رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِهِمْ، فَوَافَقَ عُمَرَ فَسَأَلَهُ عَنْ أُوَيْسٍ قَالَ: تَرَكْتُهُ رَثَ النَّيْتِ قَلِيلَ الْمَتَاعِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أُمَّدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ مُرَادٍ ثُمَّ مِنْ قَرْنٍ، كَانَ بِهِ بَرَصٌ فَبِرًّا مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبْرَهُ، فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فافْعَلْ». فَأَتَى أُوَيْسًا فَقَالَ: اسْتَغْفِرْ لِي، قَالَ: أَنْتَ أَحَدْتُ عَهْدًا بِسَفْرِ صَالِحٍ فَاستغفرت لي، قَالَ: اسْتَغْفِرْ لِي، قَالَ: أَنْتَ أَحَدْتُ عَهْدًا بِسَفْرِ صَالِحٍ. فَاستغفرت لي، قَالَ: أَنْتَ لَقِيتَ عُمَرَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَاستغفرت له، فَقَطِنَ لَهُ النَّاسُ، فَاَنْطَلَقَ عَلَى وَجْهِهِ.

قَالَ أُسَيْرٌ: وَكَسَوْتُهُ بُرْدَةً، فَكَانَ كُلَّمَا رَأَى إِنْسَانًا قَالَ: مِنْ أَيْنَ لِأُوَيْسٍ هَذِهِ الْبُرْدَةُ؟

(٥٦) باب وصية النبي ﷺ بأهل مصر

٢٢٦- (٢٥٤٣) حَدَّثَنِي أَبُو الظَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي حَرَمَةُ، ح وَحَدَّثَنِي هَارُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي حَرَمَةُ (وَهُوَ ابْنُ عِمْرَانَ التَّجِيبِيِّ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ الْمَهْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنكُمْ سَتَفْتَحُونَ أَرْضًا يُذَكَّرُ فِيهَا الْقِيْرَاطُ، فَاستَوْصُوا بِأَهْلِهَا خَيْرًا فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِمًا فَإِذَا رَأَيْتُمْ رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلَانِ فِي مَوْضِعٍ لَبِنَةٍ

(١) قال الدارقطني في التتبع (٥٠): وأخرج مسلمٌ حديث ابن وهب، وجرير بن حازم، عن حرمة بن عمران، وهذا اختلاف، فقال ابن وهب: عن ابن شماسة، عن أبي ذرٍّ، أن النبي ﷺ قال: إنكم ستفتحون أرضًا يذكر فيها القيراط إلخ. وقال جرير، عن حرمة، عن ابن شماسة، عن أبي بصرة، عن أبي ذرٍّ، أن النبي ﷺ زاد في إسناده أبا بصرة.

(٢) انظر كلام الدارقطني عليه، في الحديث الذي قبله.

(٥٨) باب ذكر كذاب ثقيف ومبيراها

٢٢٩- (٢٥٤٥) حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمِ الْعَمِّيِّ.
حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (بِعْنِي ابْنُ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيِّ). أَخْبَرَنَا
الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ عَنْ أَبِي نُوفَلٍ، رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
الزَّبَّارِ عَلَى عَقَبَةِ الْمَدِينَةِ قَالَ: فَجَعَلْتُ فُرَيْشُ تَمْرَ
عَلَيْهِ وَالنَّاسُ، حَتَّى مَرَّ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ فَوَقَفَ
عَلَيْهِ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ أبا حُبَيْبِ السَّلَامُ عَلَيْكَ،
أبا حُبَيْبِ السَّلَامُ عَلَيْكَ، أبا حُبَيْبِ أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ
كُنْتُ أَنهَاكَ عَنْ هَذَا، أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ كُنْتُ أَنهَاكَ عَنْ
هَذَا، أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ كُنْتُ أَنهَاكَ عَنْ هَذَا، أَمَا وَاللَّهِ إِنْ
كُنْتُ مَا عَلِمْتُ صَوَامًا، قَوَامًا وَصُولا لِلرَّجَمِ، أَمَا
وَاللَّهِ لَأُمَّةٌ أَنْتَ أَسْرَهَا لَأُمَّةٌ خَيْرٌ.

ثُمَّ نَفَذَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، فَبَلَغَ الْحِجَابَ
مَوْقِفُ عَبْدِ اللَّهِ وَقَوْلُهُ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَأَنْزَلَ عَنْ
جَذْعِهِ، فَأَلْقَى فِي قُبُورِ الْيَهُودِ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى أُمِّهِ
أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ فَأَبَتْ أَنْ تَأْتِيَهُ، فَأَعَادَ عَلَيْهَا
الرَّسُولُ: لَتَأْتِيَنِّي أَوْ لِأَبْعَثَنَّ إِلَيْكَ مَنْ يَسْحَبُكَ
بِفُرُونِكَ، قَالَ: فَأَبَتْ وَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَا آتِيكَ حَتَّى
تَبْعَتْ إِلَيَّ مَنْ يَسْحَبُنِي بِفُرُونِي، قَالَ: فَقَالَ:
أُرُونِي سِبْتِي، فَأَخَذَ نَعْلَيْهِ، ثُمَّ انْطَلَقَ يَتَوَدَّفُ،
حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهَا، فَقَالَ: كَيْفَ رَأَيْتِنِي صَنَعْتُ
بِعَدْوِ اللَّهِ؟ قَالَتْ: رَأَيْتُكَ أَفْسَدْتَ عَلَيْهِ دُنْيَاهُ،
وَأَفْسَدَ عَلَيْكَ آخِرَتَكَ، بَلَّغْنِي أَنَّكَ تَقُولُ لَهُ: يَا
ابْنَ ذَاتِ التَّلَاقَيْنِ أَنَا، وَاللَّهِ، ذَاتِ التَّلَاقَيْنِ! أَمَا
أَحَدُهُمَا فَكُنْتُ أَرْفَعُ بِهِ طَعَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
وَطَعَامَ أَبِي بَكْرٍ مِنَ الدَّوَابِّ، وَأَمَا الْآخَرُ فَيَطَاقُ
الْمَرْأَةَ الَّتِي لَا تَسْتَعْنِي عَنْهُ، أَمَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ حَدَّثَنَا: «أَنْ فِي ثَقِيفٍ كَذَابًا وَمُبِيرًا» فَأَمَا

الْكَذَابُ فَرَأَيْنَاهُ^(١) وَأَمَا الْمُبِيرُ فَلَا إِخَالَكَ إِلَّا
إِيَّاهُ، قَالَ: فَقَامَ عَنْهَا وَلَمْ يُرَاجِعْهَا.

(٥٩) باب فضل فارس

٢٣٠- (٢٥٤٦) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ
ابْنِ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ:
حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ جَعْفَرِ
الْحَزْرِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كَانَ الدِّينُ عِنْدَ
الثَّرَيَّا لَذَهَبَ بِهِ رَجُلٌ مِنْ فَارِسٍ أَوْ قَالَ مِنْ أَبْنَاءِ
فَارِسٍ حَتَّى يَتَنَاوَلَهُ».

٢٣١- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْعَزِيزِ (بِعْنِي ابْنُ مُحَمَّدٍ) عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ أَبِي
الْعَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ
ﷺ، إِذْ نَزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْجُمُعَةِ، فَلَمَّا قَرَأَ:
﴿وَالْآخِرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾ [الجمعة: ٣]، قَالَ
رَجُلٌ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَمْ يُرَاجِعْهُ النَّبِيُّ
ﷺ، حَتَّى سَأَلَهُ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، قَالَ: وَفِينَا
سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ قَالَ: فَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ عَلَى
سَلْمَانَ، ثُمَّ قَالَ: «لَوْ كَانَ الْإِيمَانُ عِنْدَ الثَّرَيَّا، لَنَالَهُ
رِجَالٌ مِنْ هَؤُلَاءِ». [خ ٤٨٩٧، ٤٨٩٨].

(٦٠) باب قوله ﷺ: «الناس كإبل

مائة، لا تجد فيها راحلة»

٢٣٢- (٢٥٤٧) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ
ابْنِ حُمَيْدٍ وَاللَّفْظُ لِمُحَمَّدٍ (قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا وَقَالَ

(١) الكذاب هو: المختار بن أبي عبيد. تنبيه المعلم
(١٠٤٠).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَجِدُونَ النَّاسَ كَأَيْلٍ مِائَةٍ، لَا يَجِدُ الرَّجُلُ فِيهَا رَاحِلَةً». [خ٦٤٩٨].

ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ

٤٥- كتاب البر والصلة والآداب

(١) باب برِّ الوالدين، وأنهما أحق به

ﷺ. فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ، وَزَادَ: فَقَالَ: «نَعَمْ: وَأَيُّكَ لَتَّبَانٌ».

١- (٢٥٤٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ جَمِيلِ بْنِ طَرِيفِ الثَّقَفِيِّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ قَالَ: «أُمُّكَ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أُمُّكَ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أُمُّكَ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَبُوكَ»^(١).

٤- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، ح وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ ابْنُ خِرَاشٍ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ شُبْرَمَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

فِي حَدِيثِ وَهَيْبٍ: مَنْ أَبْر؟ وَفِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ: أَيُّ النَّاسِ أَحَقُّ مِنِّي بِحُسْنِ الصَّحْبَةِ؟ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ.

وَفِي حَدِيثِ قُتَيْبَةَ: مَنْ أَحَقُّ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ وَلَمْ يَذْكُرِ النَّاسَ. [خ٥٩٧١]

٥- (٢٤٤٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبٍ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى (بِعْنَى ابْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ) عَنْ سُفْيَانَ وَشُعْبَةَ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَبِيبٌ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَأْذِنُهُ فِي الْجِهَادِ فَقَالَ: «أَحْيِ وَالِدَاكَ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ». [خ٣٠٠٤، ٥٩٧٢]

٢- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ الصَّحْبَةِ؟ قَالَ: «أُمُّكَ، ثُمَّ أُمُّكَ، ثُمَّ أُمُّكَ»^(٢). ثُمَّ أَبُوكَ، ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ.

(...) حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيبٍ، سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ. سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

٣- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ عُمَارَةَ وَابْنِ شُبْرَمَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ

قَالَ مُسْلِمٌ: أَبُو الْعَبَّاسِ اسْمُهُ السَّائِبُ بْنُ

(١) فِي (خ) «ثُمَّ أَبَاكَ» (فِي الْمَوْضِعِينَ).

(٢) فِي (خ) «قَالَ: أُمُّكَ، ثُمَّ أُمُّكَ، ثُمَّ أَبُوكَ».

فَرَوَّحَ الْمَكِّيَّ.

٦- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ بِشْرِ
عَنْ مِسْعَرٍ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا
مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، ح وَحَدَّثَنِي
الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ
عَنْ زَائِدَةَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ جَمِيعًا عَنْ حَبِيبِ
بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

(...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ
يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ أَنَّ نَاعِمًا، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ
حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ قَالَ: أَقْبَلَ
رَجُلٌ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَبَايُكَ عَلَى الْهَجْرَةِ
وَالْجِهَادِ، أَتَبْتَغِي الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ قَالَ: «فَهَلْ مِنْ
وَالِدَيْكَ أَحَدٌ حَيٌّ؟» قَالَ: نَعَمْ، بَلْ كِلَاهُمَا،
قَالَ: «فَتَبْتَغِي الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ:
«فَارْجِعْ إِلَى وَالِدَيْكَ فَأَحْسِنْ صُحْبَهُمَا».

(٢) باب تقديم برِّ الوالدين

على التطوع بالصلاة، وغيرها

٧- (٢٥٥٠) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا
سَلِيمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ
أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ جُرَيْجٌ
يَتَعَبَّدُ فِي صَوْمَعَةٍ فَجَاءَتْ أُمُّهُ.

قَالَ حُمَيْدٌ: فَوَصَفَ لَنَا أَبُو رَافِعٍ صِفَةَ
أَبِي هُرَيْرَةَ لَصِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُمُّهُ جِئْنَ دَعَتْهُ،
كَيْفَ جَعَلَتْ كَفَّهَا فَوْقَ حَاجِبِهَا، ثُمَّ رَفَعَتْ رَأْسَهَا
إِلَيْهِ تَدْعُوهُ، فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ، أَنَا أُمُّكَ، كَلِّمْنِي.
فَصَادَفْتُهُ يُصَلِّي، فَقَالَ: اللَّهُمَّ، أُمِّي وَصَلَاتِي.
فَاخْتَارَ صَلَاتَهُ فَرَجَعَتْ ثُمَّ عَادَتْ فِي الثَّانِيَةِ.

فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ أَنَا أُمُّكَ فَكَلِّمْنِي، قَالَ: اللَّهُمَّ
أُمِّي وَصَلَاتِي، فَاخْتَارَ صَلَاتَهُ، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ إِنَّ
هَذَا جُرَيْجٌ، وَهُوَ ابْنِي، وَإِنِّي كَلَّمْتُهُ قَابِي أَنْ
يُكَلِّمَنِي، اللَّهُمَّ فَلَا تُمِتَّهُ حَتَّى تُرِيَهُ الْمُؤْمِسَاتِ.

قَالَ: وَلَوْ دَعَتْ عَلَيْهِ أَنْ يُقْتَلَ لَقُتِلَ.

قَالَ: وَكَانَ رَاعِيًا يَأْوِي إِلَى دَيْرِهِ قَالَ:
فَخَرَجَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْقَرْيَةِ فَوَقَعَ عَلَيْهَا الرَّاعِي (١)
فَحَمَلَتْ فَوَلَدَتْ (٢) غُلَامًا (٣) فَقِيلَ لَهَا: مَا هَذَا؟

(١) هو: ضهيب. تنبيه المعلم (١٠٤٥).

(٢) في (خ) «فوضعت غلامًا».

(٣) قال شيخنا: هو بابوس، انتهى. وكتبْتُ إلى شيخنا
معترضًا عليه: أن بابوسًا ليس علمًا عليه، وإنما هو
ولد كل شيء في صغره، كما قال صاحب جامع
اللغة. فكتبْتُ: قلتُ: جزم أحمد بن نصر الداودي
المالكي شارح البخاري فيما نقله عبدالواحد بن
محمد السفاقسي المعروف بابن التين في شرح
البخاري بأنه اسم علم لهذا الغلام، وكونه اسمًا
لكل شيء صغير لا يمنع أن يكون علمًا. والمناقشة
المذكورة سبق بها صاحب المطالع، فقال: قال
الداودي: هو اسم علم لذلك المولود، والصحيحُ
ما قاله أهل اللغة. قال: وقد روي من طريق غير
ثابتة أنه ناداه في بطن أمه قبل أن يخرج أو يعلم،
أذكرُ هو أم أنثى. وقد جاء في الصحيح: من أبوك يا
غلام؟ فدلَّ على تفسيره بأنه الغلام، وأنه كان
مولودًا، وأنه ليس بعلم. قلتُ: وكلُّ هذا لا يمنع ما
نقله الداودي إلا الذي وقع في الطريق التي قال:
إنها غير ثابتة، فيدلُّ على وهائها أن في لفظ
الحديث الذي ذكر فيه قول جريج: بابوس، ما
نصه: فولدت فقيل لها: من هذا الولد؟ ولم يصرح
صاحب جامع اللغة، ولا غيره أن الولد المذكور لم
يسم بهذا الاسم، وإنما ذكروا أنه اسم كلِّ رضيع أو
صغير، ومنهم ولد الناقة خاصة ثم استعير لغيرها. =

جُرَيْجٍ، فَأَتَوْهُ فَاسْتَنْزَلُوهُ وَهَدَمُوا صَوْمَعَتَهُ وَجَعَلُوا
يَضْرِبُونَهُ، فَقَالَ: مَا شَأْنُكُمْ؟ قَالُوا: زَنَيْتَ بِهَذِهِ
الْبَغِيَّةِ، فَوَلَدْتَ مِنْكَ فَقَالَ: أَيْنَ الصَّبِيِّ؟ فَجَاؤُوا بِهِ
فَقَالَ: دَعُونِي حَتَّى أُصَلِّيَ فَصَلَّى فَلَمَّا انْصَرَفَ أَتَى
الصَّبِيَّ فَطَعَنَ فِي بَطْنِهِ، وَقَالَ: يَا غُلَامُ مَنْ أَبُوكَ؟
قَالَ: فَلَانَ الرَّاعِي، قَالَ: فَأَقْبَلُوا عَلَى جُرَيْجٍ
يُقْبَلُونَهُ وَيَمَسُّوْنَ بِهِ، وَقَالُوا: نَبِيِّ لَكَ صَوْمَعَتُكَ
مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ: لَا، أَعِيدُوهَا مِنْ طِينٍ كَمَا كَانَتْ،
فَفَعَلُوا.

وَبَيْنَا صَبِيٌّ يَرْضَعُ مِنْ أُمِّهِ فَمَرَّ رَجُلٌ رَاكِبٌ عَلَى
دَابَّةٍ فَارَاهُ وَشَارَهُ حَسَنَةً فَقَالَتْ أُمُّهُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ
ابْنِي مِثْلَ هَذَا فَتَرَكَ الثَّدْيَ وَأَقْبَلَ إِلَيْهِ فَنَظَرَ إِلَيْهِ
فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى ثَدْيِهِ
فَجَعَلَ يَرْضَعُ قَالَ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
وَهُوَ يَحْكِي اِرْتِضَاعَهُ بِإِصْبَعِهِ السَّبَابَةِ فِي فَمِهِ فَجَعَلَ
يَمْضُهَا قَالَ: وَمَرُوا بِجَارِيَةٍ وَهُمْ يَضْرِبُونَهَا
وَيَقُولُونَ: زَنَيْتَ، سَرَقْتَ وَهِيَ تَقُولُ حَسْبِيَ اللَّهُ
وَنِعْمَ الْوَكِيلُ فَقَالَتْ أُمُّهُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ ابْنِي
مِثْلَهَا فَتَرَكَ الرِّضَاعَ وَنَظَرَ إِلَيْهَا فَقَالَ: اللَّهُمَّ
اجْعَلْنِي مِثْلَهَا فَهَنَّاكَ تَرَاجَعَا الْحَدِيثَ فَقَالَتْ:
حَلَقِي^(١) مَرَّ رَجُلٌ حَسَنَ الْهَيْئَةِ فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ
ابْنِي مِثْلَهُ فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ وَمَرُوا بِهَذِهِ
الْأَمَةِ وَهُمْ يَضْرِبُونَهَا وَيَقُولُونَ: زَنَيْتَ سَرَقْتَ
فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهَا فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ
اجْعَلْنِي مِثْلَهَا قَالَ: إِنَّ ذَاكَ الرَّجُلَ كَانَ جَبَّارًا
فَقُلْتُ اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ وَإِنَّ هَذِهِ يَقُولُونَ لَهَا:
زَنَيْتَ وَلَمْ تَزْنِ وَسَرَقْتَ وَلَمْ تَسْرِقْ فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ
اجْعَلْنِي مِثْلَهَا. [خ ١٢٠٦، ٢٤٨٢، ٣٤٣٦].

(١) في (خ) «فقلت: يا بني حلقى».

قَالَتْ: مِنْ صَاحِبِ هَذَا الدَّيْرِ قَالَ فَجَاؤُوا
بِقُوسِهِمْ وَمَسَاجِيهِمْ، فَتَادَوْهُ فَصَادَفُوهُ يُصَلِّي، فَلَمْ
يُكَلِّمُهُمْ قَالَ: فَأَخَذُوا يَهْدُمُونَ دَيْرَهُ، فَلَمَّا رَأَى
ذَلِكَ نَزَلَ إِلَيْهِمْ، فَقَالُوا لَهُ: سَلْ هَذِهِ قَالَ: فَتَبَسَّمَ
ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَ الصَّبِيِّ فَقَالَ: مَنْ أَبُوكَ؟ قَالَ: أَبِي
رَاعِي الضَّانِ، فَلَمَّا سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْهُ قَالُوا: نَبِيِّ
مَا هَدَمْنَا مِنْ دَيْرِكَ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، قَالَ: لَا
وَلَكِنْ أَعِيدُوهُ تُرَابًا كَمَا كَانَ، ثُمَّ عَلَا.

٨- (...). حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ
ابْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِظٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
ابْنُ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:
«لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ: عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ،
وَصَاحِبُ جُرَيْجٍ، وَكَانَ جُرَيْجٌ رَجُلًا عَابِدًا، فَاتَّخَذَ
صَوْمَعَةً فَكَانَ فِيهَا، فَأَتَتْهُ أُمُّهُ وَهُوَ يُصَلِّي فَقَالَتْ:
يَا جُرَيْجُ فَقَالَ: يَا رَبِّ أُمِّي وَصَلَاتِي فَأَقْبَلَ عَلَى
صَلَاتِهِ فَانْصَرَفَتْ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِ أَتَتْهُ وَهُوَ
يُصَلِّي، فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ فَقَالَ: يَا رَبِّ أُمِّي
وَصَلَاتِي فَأَقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ، فَانْصَرَفَتْ فَلَمَّا كَانَ
مِنَ الْعَدِ أَتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّي، فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ فَقَالَ:
أَيُّ رَبِّ أُمِّي وَصَلَاتِي فَأَقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ فَقَالَتْ:
اللَّهُمَّ لَا تُمِثَّهُ حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى وُجُوهِ الْمُؤْمِسَاتِ.
فَتَذَاكَرَ بَنُو إِسْرَائِيلَ جُرَيْجًا وَعِبَادَتَهُ، وَكَانَتْ امْرَأَةٌ
بَغِيٌّ يُتَمَلُّ بِحَسْنِهَا، فَقَالَتْ: إِنْ شِئْتُمْ لِأَقْبَلَنَّ لَكُمْ.
قَالَ: فَتَعَرَّضَتْ لَهُ فَلَمْ يَلْتَمِثْ إِلَيْهَا، فَأَتَتْ رَاعِيًا
كَانَ يَأْوِي إِلَى صَوْمَعَتِهِ فَأَمَكَّنَتْهُ مِنْ نَفْسِهَا، فَوَقَعَ
عَلَيْهَا، فَحَمَلَتْ فَلَمَّا وَلَدَتْ، قَالَتْ: هُوَ مِنْ

= وقيل: هو عربي، أو معربٌ قولان. ولم يصرح
واحد من أهل اللغة بنفي ما نقل الداودي. تنبيه
المعلم (١٠٤٦).

(٣) باب رغم من أدرك أبويه أو

أحدهما عند الكبر، فلم يدخل الجنة

٩- (٢٥٥١) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا

أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «رَغِمَ أَنْفٌ^(١) ثُمَّ رَغِمَ أَنْفٌ،
ثُمَّ رَغِمَ أَنْفٌ» قِيلَ: مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَنْ
أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ، أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا فَلَمْ
يَدْخُلِ الْجَنَّةَ».

١٠- (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا

جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَغِمَ أَنْفُهُ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ، ثُمَّ
رَغِمَ أَنْفُهُ» قِيلَ: مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَنْ
أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ، أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا^(٢) ثُمَّ
لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ».

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا

خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي
سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَغِمَ أَنْفُهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ».

(٤) باب^(٣) صلة أصدقاء الأب والأم، ونحوهما

١١- (٢٥٥٢) حَدَّثَنِي أَبُو الظَّاهِرِ، أَحْمَدُ بْنُ

عَمْرٍو بْنُ سَرْحٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ،

(١) هكذا وجدناه في نسخ متعددة بغير تنوين، ولهذا
أبقينا على حاله، وأن القاعدة تقتضي تنوين هذه
الكلمات الثلاث كما في قوله تعالى: «وكلاً آتينا»،
وكقوله عليه السلام في الحديث: «لا يدخل الجنة
قاطع».

(٢) في (خ) «كلاهما» (في الموضعين).

(٣) في المطبوع زيادة: فضل.

أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي
الْوَلِيدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عُمَرَ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ لَقِيَهِ بِطَرِيقِ مَكَّةَ،
فَسَلَّمَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ. وَحَمَلَهُ عَلَى جِمَارٍ كَانَ يَرْكَبُهُ،
وَأَعْطَاهُ عِمَامَةً كَانَتْ عَلَى رَأْسِهِ، فَقَالَ ابْنُ دِينَارٍ:
فَقُلْنَا لَهُ: أَضْلَحَكَ اللَّهُ إِيَّاهُمْ الْأَعْرَابُ وَإِيَّاهُمْ
يَرْضَوْنَ بِالْيَسِيرِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّ أَبَا هَذَا كَانَ وَدَا
لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ: «إِنَّ أَبْرَ الْبِرِّ صِلَةُ الْوَالِدِ أَهْلَ وَدَ أَبِيهِ».

١٢- (...) حَدَّثَنِي أَبُو الظَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا

عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي حَيُّوَةُ بْنُ شَرِيحٍ عَنِ
ابْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَبْرَ الْبِرِّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ
وَدَ أَبِيهِ».

١٣- (...) حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ.

حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي
وَاللَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، جَمِيعًا عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
أَسَامَةَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ
عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ كَانَ لَهُ جِمَارٌ
يَتَرَوَّحُ عَلَيْهِ، إِذَا مَلَ رُكُوبَ الرَّاحِلَةِ، وَعِمَامَةٌ يَشُدُّ
بِهَا رَأْسَهُ، فَبَيْنَا هُوَ يَوْمًا عَلَى ذَلِكَ الْجِمَارِ إِذْ مَرَّ
بِهِ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: أَلَسْتَ ابْنَ فُلَانٍ بِنِ فُلَانٍ؟
قَالَ: بَلَى، فَأَعْطَاهُ الْجِمَارَ وَقَالَ: ارْكَبْ هَذَا
وَالْعِمَامَةَ، قَالَ: اشْدُدْ بِهَا رَأْسَكَ فَقَالَ لَهُ بَعْضُ
أَصْحَابِهِ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ أَعْظَيْتَ هَذَا الْأَعْرَابِيَّ
جِمَارًا كُنْتَ تَرَوَّحُ عَلَيْهِ، وَعِمَامَةً كُنْتَ تَشُدُّ بِهَا
رَأْسَكَ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:
«إِنَّ مِنْ أَبْرَ الْبِرِّ صِلَةَ الرَّجُلِ أَهْلَ وَدَ أَبِيهِ، بَعْدَ أَنْ
يُؤْتِيَ» وَإِنَّ أَبَاهُ كَانَ صَدِيقًا لِعُمَرَ.

(٥) باب تفسير البر والإثم

١٤- (٢٥٠٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّوَّاسِ بْنِ سِمْعَانَ الْأَنْصَارِيِّ^(١) قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ؟ فَقَالَ: «الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ».

١٥- (...) حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ (يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ نَوَّاسِ بْنِ سِمْعَانَ، قَالَ: أَقَمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ سَنَةً، مَا يَمْنَعُنِي مِنَ الْهَجْرَةِ إِلَّا الْمَسْأَلَةُ كَانَ أَحَدُنَا إِذَا هَاجَرَ لَمْ يَسْأَلْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ قَالَ: فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ. وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ».

(٦) باب صلة الرحم، وتحريم قطعها

١٦- (٢٥٥٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ جَمِيلٍ

(١) في (خ) «الكلابي».

قال الحيثاني في التقييد (٣/٩٢٠): هكذا نُسب في هذا الإسناد: الأنصاري، والمشهور فيه: النّوَّاس الكلبي، من بني بكر بن كلاب، إلا أن يكون حليفاً للأنصار، وهو: النّوَّاس بن سمعان بن خالد ابن عمرو بن قريظ بن عبد بن أبي بكر بن كلاب، هكذا نسبة المفضل بن غسّان الغلابي، عن يحيى بن معين.

ابن طريف بن عبد الله الثقفي و محمد بن عباد. قالوا: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ مُعَاوِيَةَ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي مُرَزِدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ)، حَدَّثَنِي عَمِّي، أَبُو الْحُبَابِ، سَعِيدُ بْنُ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخُلُقَ حَتَّى إِذَا فَرَعَ مِنْهُمْ قَامَتِ الرَّجْمُ فَقَالَتْ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِذِ مِنَ الْقَطِيعَةِ، قَالَ: نَعَمْ، أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكَ وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكَ؟ قَالَتْ: بَلَى قَالَ: فَذَلِكَ لَكَ».

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ (٢٣) أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَرَهُمْ ﴿٢٤﴾ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفِرْعَوْنُ أَمَرَ عَلَى قُلُوبِ أَهْلَيْهَا ﴿٢٥﴾﴾ [سَعْد: ٢٢-٢٤]. [خ: ٤٨٣٠، ٤٨٣١، ٤٨٣٢، ٥٩٨٧، ٥٩٨٨، ٧٥٠٢]

١٧- (٢٥٥٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ)، قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي مُرَزِدٍ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ رُوْمَانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الرَّجْمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ تَقُولُ: مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللَّهُ. وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللَّهُ». [خ: ٥٩٨٩]

١٨- (٢٥٥٦) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ».

قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ: قَالَ سُفْيَانُ: يَعْنِي قَاطِعَ رَجْمٍ. [خ: ٥٩٨٤]

١٩- (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ

(٧) باب النهي^(١) عن التحاسد

والتباغض والتدابير

٢٣- (٢٥٥٩) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ:

قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا. وَلَا يَجِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ».

[خ ٦٠٦٥، ٦٠٦٧]

(...) حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الرَّبِيعِيُّ عَنِ الزَّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ح وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ يَحْيَى، أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهَبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ.

(...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: «وَلَا تَقَاطَعُوا».

(...) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ (بِعْنِي ابْنُ زُرَيْعٍ)، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَ عَبْدِ بْنُ حُمَيْدٍ. كِلَاهُمَا عَنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ جَمِيعًا عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

أما رواية يزيد عنه فكَرَوَايَةَ سُفْيَانَ عَنِ الزَّهْرِيِّ. يَذْكُرُ الْخِصَالَ الْأَرْبَعَةَ جَمِيعًا، وَأَنَا حَدِيثُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ: «وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَقَاطَعُوا وَلَا تَدَابَرُوا».

٢٤- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ أَنَّ

(١) في المطبوع: تحريم، بدل: النهي.

أَسْمَاءَ الضَّبْعِيِّ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزَّهْرِيِّ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَبْرِ بْنِ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ رَجِمٌ».

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، وَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

٢٠- (٢٥٥٧) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ، أَوْ يُنْسَأَ فِي آثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ».

[خ ٢٠٦٧، ٥٩٨٦]

٢١- (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيُنْسَأَ لَهُ فِي آثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ».

٢٢- (٢٥٥٨) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى)، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي قَرَابَةً. أَصْلَهُمْ وَيَقْطَعُونِي، وَأُحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُسِيئُونَ إِلَيَّ. وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ، فَقَالَ: «لَئِنْ كُنْتُ كَمَا قُلْتَ، فَكَأَنَّمَا تَسْقِهُمُ الْمَلَّ، وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ، مَا دُمْتَ عَلَى ذَلِكَ».

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ح وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ ح وَحَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزَّيْدِيِّ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيِّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ مَعْمَرِ كُلِّهِمْ عَنِ الزَّهْرِيِّ. بِإِسْنَادِ مَالِكٍ، وَمِثْلَ حَدِيثِهِ إِلَّا قَوْلُهُ: «فِيَعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا» فَإِنَّهُمْ جَمِيعًا قَالُوا فِي حَدِيثِهِمْ غَيْرَ مَالِكٍ: «فِيَصُدُّ هَذَا وَيَصُدُّ هَذَا».

٢٦- (٢٥٦١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي فَدَيْكٍ، أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ (وَهُوَ ابْنُ عُثْمَانَ) عَنِ نَافِعٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَجِلُّ لِلْمُؤْمِنِ (٢) أَنْ يَهْجَرَ أَحَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ».

٢٧- (٢٥٦٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (بِعْنِي ابْنُ مُحَمَّدٍ) عَنِ الْعَلَاءِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ ثَلَاثٍ».

(٩) باب تحريم الظن والتجسس

والتنافس والتناجش، ونحوها

٢٨- (٢٥٦٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَحَسُّوْا، وَلَا تَجَسُّوْا، وَلَا تَنَافَسُوْا، وَلَا تَحَاسَدُوْا، وَلَا

(٢) في (خ) «المؤمن».

النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَقَاطَعُوا، وَكُونُوا، عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا».

(...) حَدَّثَنِيهِ عَلِيُّ بْنُ نَصْرِ الْجَهْضَمِيِّ (١) حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، وَزَادَ: «كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ».

(٨) باب تحريم الهجر فوق ثلاث، بلا عذر شرعي

٢٥- (٢٥٦٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنِ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَجِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجَرَ أَحَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ». [خ ٦٠٧٧، ٦٢٣٧]

(١) قال الجبائي في التقييد (٣/٩٢١): هكذا عند أبي أحمد: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ نَصْرِ، وهو: أبو الحسن علي بن نصر بن علي بن نصر الجَهْضَمِيِّ، روى مسلم عن أبيه: نصر بن علي كثيرًا، وروى عن ابنه علي بن نصر في هذا الموضوع. وفي نسخة أبي العلاء بن ماهان: حَدَّثَنَا نصر بن علي، قال: نا وهب بن جرير، بدل: علي بن نصر، ورواية أبي أحمد: الصواب. ذكر مسلم بعد هذا (بعد رقم ٣٠، بدون رقم) بأحد حديث حديث الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هُرَيْرَةَ، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا». ثم أورد على هذا: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ نَصْرِ، قال: نا وهب بن جرير، قال: نا شعبة، عن الأعمش بهذا الإسناد: لا تقاطعوا ولا تدابروا، الحديث. ولم تختلف النسخ في هذا الموضوع في هذه المتابعة أنها عن علي بن نصر، ومات علي بن نصر هذا مع أبيه: نصر بن علي في سنة واحدة، سنة خمسين ومائتين، وتوفي الأب في ربيع الآخر، ومات ابنه في شعبان من السنة المذكورة.

(١٠) باب تحريم ظلم المسلم

وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله

٣٢- (٢٥٦٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ (يَعْنِي ابْنَ قَيْسٍ) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، مَوْلَى عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَحَاسِدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبِيعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ التَّقْوَى هَهُنَا». وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ^(٤): «يَحْسِبُ امْرِئٌ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ. كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ وَمَالُهُ وَعَرْضُهُ».

٣٣- (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ أُسَامَةَ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ دَاوُدَ وَزَادَ وَنَقَصَ وَمِمَّا زَادَ فِيهِ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى أَجْسَادِكُمْ وَلَا إِلَى صُورِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ» وَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ إِلَى صَدْرِهِ.

٣٤- (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ حَدَّثَنَا كَثِيرُ ابْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ. وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ».

(٤) في (خ) «ثلاث مرار».

تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا». [خ٥١٤٣، ٦٠٦٦، ٦٧٢٤]

٢٩- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَهَجَرُوا»^(١) وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا تَحَسَسُوا، وَلَا يَبِيعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا.

٣٠- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَحَاسِدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَحَسَسُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا».

(...) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَعَلِيٌّ ابْنُ نَضْرٍ الْجَهْضَمِيُّ^(٢) قَالَا: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ: «لَا تَقَاطَعُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَحَاسِدُوا، وَكُونُوا إِخْوَانًا كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ».

٣١- (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا تَنَافَسُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا».

(١) في (خ) «لا تهجروا».

(٢) انظر كلام الجياني على هذا الإسناد، بعد الحديث رقم (٢٤).

(٣) في (خ) «وكونوا عبدا لله إخوانا».

باب النهي عن الشحناء والتهاجر

٣٥- (٢٥٦٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ، وَيَوْمَ الْخَمِيسِ، فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا رَجُلًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءٌ، فَيُقَالُ: أَنْظَرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَضْطَلِحَا أَنْظَرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَضْطَلِحَا».

(١٢) باب في فضل الحب في الله

٣٧- (٢٥٦٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي الْحُبَابِ، سَعِيدِ ابْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَيُّنَ الْمُتَحَابِّينَ بَجَلَالِي. الْيَوْمَ أَظْلَهُمْ فِي ظِلِّي، يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي».

(...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمِيّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيِّ كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، بِإِسْنَادِ مَالِكٍ نَحْوَ حَدِيثِهِ غَيْرَ أَنْ فِي حَدِيثِ الدَّرَاوَرْدِيِّ: «إِلَّا الْمُتَهَاجِرِينَ» مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ عَبْدِ وَقَالَ قُتَيْبَةُ: «إِلَّا الْمُتَهَاجِرِينَ».

٣٨- (٢٥٦٧) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ. حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخًا لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى، فَأَرْصَدَ اللَّهُ لَهُ، عَلَى مَدْرَجَتِهِ، مَلَكًا، فَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِ قَالَ: أَيُّنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: أُرِيدُ أَخًا لِي فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ، قَالَ: هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرْتُبُهَا؟ قَالَ: لَا، غَيْرَ أَنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ بِأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحَبَّتُهُ فِيهِ».

٣٦- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ. سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ مَرَّةً قَالَ: «تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ فِي كُلِّ يَوْمٍ خَمِيسٍ وَإِثْنَيْنِ، فَيُغْفَرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ لِكُلِّ امْرِئٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا امْرَأً كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءٌ، فَيُقَالُ ارْكُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَضْطَلِحَا، ارْكُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَضْطَلِحَا»^(١).

(...) قَالَ الشَّيْخُ أَبُو أَحْمَدَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ، مُحَمَّدُ بْنُ زَنْجُوِيَةَ الْقُسَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا (٢) انظر كلام الدارقطني عليه، في الحديث الذي قبله.

(١) قال الدارقطني في التتبع (١٨): أخرج عن مالك، وابن عيينة مرفوعًا، قال: وهذا لم يرفعه عن مالك، غير ابن وهب، وأصحاب الموطأ وغيرهم يقفونه، وقال الحميدي عنه رفعه مَرَّةً، ووقفه سعيد بن منصور، وإسحاق بن إسرائيل، وغيرهما عنه.

٤٠- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، التَّمِيمِي. أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثُوْبَانَ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا، لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ»^(٢).

٤١- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ، عَنْ ثُوْبَانَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا عَادَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ».

٤٢- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنْ يَزِيدَ (وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ) حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ (وَهُوَ أَبُو قِلَابَةَ)، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ، عَنْ ثُوْبَانَ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

= عن أبي أسماء. قال القاضي عياض في الإكمال (٢٩/٨) بعد نقل كلام المؤلف: وقد كتبنا عن شيوخنا توهيم من قال في الحديثين: نصر بن علي، ولا أدري لم ذلك؟ ومسلم قد روى عنهما جميعًا، إلا أن لا يجعلوا لنصر سماعًا لابن وهب، فليس هذا هو مذهب مسلم، وهو معاصر لوهب، ففي توهيمهم لهذه الرواية نظر. ورده النووي (١١٧/١٦): على عياض، وقال: والذي قاله الحُفَظ هو الصواب، وهم أعرف بما انتقدوه، ولا يلزم من سماع الابن من وهب سماع الأب منه. ولا يقال: يمكن الجمع، فكتاب مسلم وقع على وجه واحد، فالذي نقله الأكثرون هو المعتمد، لا سيما وقد صوّبه الحُفَظ.

(٢) انظر كلام الجياني عليه، في الحديث الذي قبله.

عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

(١٣) باب فضل عيادة المريض

٣٩- (٢٥٦٨) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ (يَعْنِيانِ ابْنَ زَيْدٍ) عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثُوْبَانَ (قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ: رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ) وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَائِدُ الْمَرِيضِ فِي مَخْرَفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ»^(١).

(١) قال الجياني في التقييد (٩٢٢/٣): ذكر فيه مسلمٌ حديث حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، ومن حديث هشيم، ويزيد بن زريع، كلاهما: عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة أيضًا، عن أبي أسماء، عن ثوبان، عن النبي ﷺ، قال: من عاد مريضًا لم يزل في خُرْفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ. قال أبو علي: ويروى إسناد هذا الحديث أيضًا، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث، عن أبي أسماء، ذكره مسلمٌ أيضًا من حديث يزيد بن هارون، عن عاصم الأحول، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث، عن أبي أسماء الرَّحْبِيِّ، عن ثوبان، عن النبي ﷺ، قال: من عاد مريضًا لم يزل في خُرْفَةِ الْجَنَّةِ، قيل: يا رسول الله! وما خُرْفَةُ الْجَنَّةِ؟ قال: جناها. قال أبو عيسى الترمذي: سألت البخاري عن إسناد هذا الحديث، فقال: رواه أبو غفران، وعاصم، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث، عن أبي أسماء الرَّحْبِيِّ، عن ثوبان، عن النبي ﷺ، قال: وأحاديث أبي قلابة، عن أبي أسماء الرَّحْبِيِّ، عن ثوبان، ليس فيها أبو الأشعث إلا هذا الحديث الواحد. وذكر أبو بكر الأثرم، عن أحمد بن حنبل أنه قال: أبو قلابة وقع إلى الشام، وهو يروي عن أبي الأشعث، وأبي أسماء، وأراه قد سمع منهما، وروى أيضًا، عن أبي الأشعث، =

قَالَ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا، لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ».
قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا خُرْفَةُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ:
«جَنَاهَا».

(...) حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ
ابْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

٤٣- (٢٥٦٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ
مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا بِهِزُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ
ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ:
يَا بَنَ آدَمَ مَرَضْتُ فَلَمْ تُعِدْنِي، قَالَ: يَا رَبِّ كَيْفَ
أَعُوذُكَ؟ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ، قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ
عَبْدِي فَلَانًا مَرَضَ فَلَمْ تُعِدْهُ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ
لَوْجَدْتَنِي عِنْدَهُ؟ يَا بَنَ آدَمَ اسْتَطَعْمَتَكَ فَلَمْ تُطْعِمْنِي،
قَالَ: يَا رَبِّ وَكَيْفَ أَطْعِمُكَ؟ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ،
قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ اسْتَطَعَمَكَ عَبْدِي فَلَانَ فَلَمْ
تُطْعِمْهُ؟ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ أَطْعَمْتَهُ لَوْجَدْتَ ذَلِكَ
عِنْدِي؟ يَا بَنَ آدَمَ اسْتَسْقَيْتَكَ فَلَمْ تَسْقِنِي قَالَ: يَا رَبِّ
كَيْفَ أَسْقِيكَ؟ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ قَالَ: اسْتَسْقَاكَ
عَبْدِي فَلَانَ فَلَمْ تَسْقِهِ، أَمَا إِنَّكَ لَوْ سَقَيْتَهُ وَجَدْتَ
ذَلِكَ عِنْدِي».

(١٤) باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض
أو حزن أو نحو ذلك، حتى الشوكة يشاكها

٤٤- (٢٥٧٠) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ
عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي
وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ مَا رَأَيْتُ
رَجُلًا أَشَدَّ عَلَيْهِ الْوَجَعُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفِي
رَوَايَةِ عُثْمَانَ - مَكَانَ الْوَجَعِ - وَجَعًا. [خ ٥٦٤٦]

(...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ أَخْبَرَنِي أَبِي.
ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا
ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، ح وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ، أَخْبَرَنَا
مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) كُلُّهُمُ عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ
الْأَعْمَشِ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ
الرَّحْمَنِ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُضْعَبُ بْنُ
الْمِقْدَامِ. كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ،
بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ، مِثْلَ حَدِيثِهِ.

٤٥- (٢٥٧١) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ:
أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنِ
الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ
سُؤَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ وَهُوَ يُوعَكُ، فَمَسَسْتُهُ بِيَدِي، فَقُلْتُ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعَكًا شَدِيدًا، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَجَلُ، إِنِّي أُوَعَكُ كَمَا يُوعَكُ
رَجُلَانِ مِنْكُمْ» قَالَ: فَقُلْتُ: ذَلِكَ أَنْ لَكَ أَجْرَيْنِ
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَجَلُ» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَدَى مِنْ مَرَضٍ فَمَا سِوَاهُ
إِلَّا حَطَّ اللَّهُ بِهِ سِنِّيَاتِهِ، كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَفَهَا».

وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ: فَمَسَسْتُهُ بِيَدِي.
[خ ٥٦٤٧، ٥٦٤٨، ٥٦٦٠، ٥٦٦١، ٥٦٦٧]

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ،
قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ
رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. ح وَحَدَّثَنَا
إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ وَيَحْيَى
بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي غَنِيَةَ، كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ،
بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ نَحْوَ حَدِيثِهِ وَزَادَ فِي حَدِيثِ

أَبِي مُعَاوِيَةَ، قَالَ: «نَعَمْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا عَلَى الْأَرْضِ مُسْلِمٌ».

٤٦- (٢٥٧٢) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ

ابْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ جَرِيرِ بْنِ زُهَيْرٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ: دَخَلَ شَبَابٌ مِنْ قُرَيْشٍ عَلَى عَائِشَةَ، وَهِيَ بِمَنَى، وَهُمْ يَضْحَكُونَ، فَقَالَتْ: مَا يُضْحِكُكُمْ؟ قَالُوا: فُلَانٌ خَرَّ عَلَى^(١) طُنْبٍ فَسَطَاطٍ، فَكَادَتْ غُنْقُهُ أَوْ عَيْنُهُ أَنْ تَذْهَبَ، فَقَالَتْ: لَا تَضْحَكُوا. فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُشَاكُ شَوْكَةً^(٢) فَمَا فَوْقَهَا، إِلَّا كُنِبَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ، وَمُحِبَّتْ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ».

٤٧- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُمَا)، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْحَنْظَلِيُّ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِي: حَدَّثَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ شَوْكَةٍ فَمَا فَوْقَهَا، إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، أَوْ حَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ».

٤٨- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ، حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُصِيبُ الْمُؤْمِنِينَ شَوْكَةٌ فَمَا فَوْقَهَا، إِلَّا قَصَّ^(٣) اللَّهُ

(١) في (خ) «عن طنب».

(٢) في (خ) «يشاك بشوكة».

(٣) قال النووي: هكذا هو في معظم النسخ، وفي بعضها: نقص، وكلاهما صحيح، متقارب المعنى.

بِهَا مِنْ خَطِيئَتِهِ». [خ ٥٦٤٠]

(...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. حَدَّثَنَا هِشَامٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

٤٩- (...) حَدَّثَنِي أَبُو الظَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مُصِيبَةٍ يُصَابُ بِهَا الْمُسْلِمُ إِلَّا كَفَّرَ بِهَا عَنْهُ، حَتَّى الشَّوْكَةُ يُسَاكُهَا».

٥٠- (...) حَدَّثَنَا أَبُو الظَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ مُصِيبَةٍ، حَتَّى الشَّوْكَةُ، إِلَّا قُصَّ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ، أَوْ كُفِّرَ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ».

لَا يَدْرِي يَزِيدُ أَيُّهُمَا قَالَ: عُرْوَةُ.

٥١- (...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا حَيُّوَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْهَادِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ شَيْءٍ يُصِيبُ الْمُؤْمِنِينَ، حَتَّى الشَّوْكَةُ تُصِيبُهُ، إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً، أَوْ حُطَّتْ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ».

٥٢- (٢٥٧٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَالِدِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ وَصْبٍ، وَلَا نَصْبٍ، وَلَا سَقَمٍ، وَلَا حَزَنِ، حَتَّى

الْقَوَارِيرِي، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ الصَّوَّافُ، حَدَّثَنِي أَبُو الزَّيْبَرِ، حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى أُمِّ السَّائِبِ، أَوْ أُمِّ الْمُسَيْبِ، فَقَالَ: «مَا لَكَ؟ يَا أُمُّ السَّائِبِ أَوْ يَا أُمِّ الْمُسَيْبِ تُزْفَرِينَ؟» قَالَتْ: الْحُمَى، لَا بَارَكَ اللَّهُ فِيهَا فَقَالَ: «لَا تَسْبِي الْحُمَى، فَإِنهَا تُذْهِبُ حَطَايَا بَنِي آدَمَ، كَمَا يَذْهِبُ الْكَبِيرُ حَبْتَ الْحَدِيدِ».

٥٤- (٢٥٧٦) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِي، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَبِشْرُ بْنُ الْمُفْضَلِ، قَالَا: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، أَبُو بَكْرٍ، حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رِيَّاحٍ، قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: «أَلَا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: هَذِهِ الْمَرْأَةُ السُّودَاءُ، أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَتْ: إِنِّي أُضْرَعُ. وَإِنِّي أَنْكَشْتُ، فَادْعُ اللَّهَ لِي قَالَ: «إِنْ شِئْتَ صَبَرْتُ وَلَكِ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيكَ». قَالَتْ: أَصْبِرُ، قَالَتْ: فَإِنِّي أَنْكَشْتُ فَادْعُ اللَّهَ أَنْ لَا أَنْكَشْتُ، فَدَعَا لَهَا. [خ٢٥٧٢]

(١٥) باب تحريم الظلم

٥٥- (٢٥٧٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنُ بَهْرَامِ الدَّارِمِي، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ الدَّمَشَقِيِّ)، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ رِبِيعَةَ ابْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْحَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي دَرٍّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، فِيمَا رَوَى عَنْ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ قَالَ: «يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا، فَلَا تَظَالَمُوا. يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ، فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ، يَا عِبَادِي، كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ. فَاسْتَطْعَمُونِي أُطْعَمْكُمْ، يَا عِبَادِي، كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا

الْهَمَّ يَهْمُهُ»^(١) إِلَّا كَفَّرَ بِهِ مِنْ سَيِّئَاتِهِ»، [خ٥٦٤١]، [٥٦٤٢]

(٢٥٧٤) حَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ (وَاللَّفْظُ لِقَتَيْبَةَ) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ مُحَيْصِنٍ، شَيْخٍ مِنْ قُرَيْشٍ، سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: «مَنْ يَعْمَلْ سُوًءًا يَجْزُ بِهِ» [النساء: ١١٢٣]، بَلَغَتْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَبْلَغًا شَدِيدًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَارِبُوا وَسَدُّوا. فَفِي كُلِّ مَا يُصَابُ بِهِ الْمُسْلِمُ كَفَّارَةٌ حَتَّى التَّكْبِيرِ يُنَكَّبُهَا أَوْ^(٢) الشُّوْكَةِ يُشَاكُّهَا^(٣)».

قَالَ مُسْلِمٌ هُوَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَيْصِنٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ.

٥٣- (٢٥٧٥) حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ

(١) قال القاضي: بضم الياء، وفتح الهاء، على ما لم يُسَمِّ فاعله. ووسطه غيره: يَهْمُهُ بفتح الياء، وضمُّ الهاء، أي يغمه. وكلاهما صحيح.

(٢) في (خ) «والشوكة».

(٣) قال ابن عمار في العلل (٢٨): ذكر بعض شيوخنا أنه سأل أبا عبد الله السُّكْرِيَّ- وكان أبو عبد الله أحفظ أهل زمانه- عن هذا الحديث، فقال: هذا مرسل. محمد بن قيس لم يسمع من أبي هُرَيْرَةَ شَيْئًا. وقال الرشيد العطار في غرر الفوائد (٣٦): وقد ذكر بعض الحفاظ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ قَيْسٍ هذا لم يسمع من أبي هُرَيْرَةَ. قُلْتُ: وذكر غير واحد من العلماء أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ قَيْسٍ هذا حجازيٌّ، وأنه سمع من عائشة، فسماعه من أبي هُرَيْرَةَ جائزٌ ممكنٌ، لأنهما متعاصران، ويجمعهما قطرٌ واحدٌ، فعلى مذهب مسلم تحمل روايته عنه على السماع، إلا أن يقوم دليلٌ بينٌ على خلافه، والله عز وجل أعلم.

حَدَّثَنَا هَمَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي
أَسْمَاءَ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،
فِيمَا يَرُوي عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: «إِنِّي حَرَمْتُ
عَلَى نَفْسِي الظَّلْمَ وَعَلَى عِبَادِي، فَلَا تَظَالَمُوا».
وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ وَحَدِيثَ أَبِي إِدْرِيسَ الَّذِي
ذَكَرْنَاهُ أَنْتُمْ مِنْ هَذَا.

٥٦- (٢٥٧٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ
قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ (بِعْنِي ابْنِ قَيْسٍ) عَنْ عُبيدِ اللَّهِ
ابْنِ مِقْسَمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ قَالَ: «اتَّقُوا الظَّلْمَ، فَإِنَّ الظَّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ، وَانْتَفُوا الشَّحَّ، فَإِنَّ الشَّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ
قَبْلَكُمْ، حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحَلُّوا
مَحَارِمَهُمْ».

٥٧- (٢٥٧٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا
شَبَابَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الْمَاجِشُونُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «إِنَّ الظَّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [خ ٢٤٤٧]

٥٨- (٢٥٨٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا
لَيْثٌ عَنْ عَقِيلٍ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا
يُظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ، مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ،
كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً،
فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كُرْبٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَنْ
سَرَّ مُسْلِمًا، سَرَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [خ ٢٤٤٢،

[٦٩٥١]

٥٩- (٢٥٨١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ
حُجْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ
الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

مَنْ كَسَوْتُهُ، فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ، يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ
تُحِطُّونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ
جَمِيعًا، فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ، يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ
لَنْ تَبْلُغُوا ضَرْيَ فَتَضْرُونِي، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي
فَتَنْفَعُونِي، يَا عِبَادِي لَوْ أَنْ أَوْلَكُمْ وَأَجْرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ
وَجَنَّتُمْ كَانُوا عَلَى أَنْفَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ،
مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي لَوْ أَنْ
أَوْلَكُمْ وَأَجْرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّتُمْ. كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ
قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ^(١). مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي
شَيْئًا، يَا عِبَادِي لَوْ أَنْ أَوْلَكُمْ وَأَجْرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ
وَجَنَّتُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي، فَأَعْظَيْتُ
كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنِّي إِلَّا كَمَا
يَنْقُصُ الْمِحْطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ، يَا عِبَادِي إِنَّمَا
هِيَ أَعْمَالُكُمْ أَحْصِيهَا لَكُمْ^(٢) ثُمَّ أَوْقَيْتُمْ إِنْيَاهَا،
فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ
فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ».

قَالَ سَعِيدٌ: كَانَ أَبُو إِدْرِيسَ الْحَوْلَانِيُّ، إِذَا
حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ، جَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ.

(...) حَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَقَ، حَدَّثَنَا
أَبُو مُسْهِرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، بِهَذَا
الْإِسْنَادِ. غَيْرَ أَنْ مَرَّوَانَ أَنْتَهُمَا حَدِيثًا.

قَالَ أَبُو إِسْحَقَ: حَدَّثَنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ الْحَسَنُ
وَالْحُسَيْنُ، ابْنَا بَشِيرٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى قَالُوا:
حَدَّثَنَا أَبُو مُسْهِرٍ فَذَكَرُوا الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ.

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ
الْمُنْتَنَى كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ.

(١) فِي (خ) «وَاحِدٍ مِنْكُمْ».

(٢) فِي (خ) «أَحْصِيهَا عَلَيْكُمْ».

قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟» قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا ذِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ، فَقَالَ: «إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي^(١) يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضْرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَيَّتْ حَسَنَاتُهُ، قَبِلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ، أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ».

٦٠- (٢٥٨٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي وَ قُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَتُؤَدَّنَ الْحُقُوقُ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُقَادَ لِلشَّاةِ الْجَلْحَاءِ مِنَ الشَّاةِ الْقَرْنََاءِ».

٦١- (٢٥٨٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا بَرِيدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُبْلِي لِلظَّالِمِ فَإِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ». ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرْآنَ وَهُوَ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ إِنَّ أَخْذَهُ أَلَمٌ شَدِيدٌ﴾ [هود: ١٠٢].

[خ٤٦٨٦]

(٢) المهاجري: جهجاه بن مسعود، والأنصاري: سنان

ابن وِبَر الجُهَينِي. تنبيه المعلم (١٠٥٦).

(٣) هكذا في الأصل المطبوع: يال، بلام مفصولة في الموضوعين، وفي بعضها: يا للمهاجرين، ويا للأنصار، بوصلها. وفي بعضها: يا آل المهاجرين. واللام مفتوحة في الجميع. وهي لام الاستغاثة، والصحيح بلام موصولة، ومعناه: ادعو المهاجرين وأستغيث بهم.

(٤) هي بني المُصَلِّق. تنبيه المعلم (١٠٥٧).

(١٦) باب نصر الأخ ظالمًا أو مظلوما

٦٢- (٢٥٨٤) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: افْتَتَلَ غُلَامَانِ غُلَامًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَغُلَامًا

(١) في (خ) «من يأتي».

قَالَ عَمْرٌ: دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ. فَقَالَ: «دَعُهُ، لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنْ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ». [خ٤٩، ٣٥١٨، ٤٩٠٥]

٦٤- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ: الْآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ الْقَوْدَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعُوهَا، فَإِنَّهَا مُتْنَةٌ».

قَالَ ابْنُ مَنْصُورٍ فِي رِوَايَتِهِ: عَمَرُو قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا.

(١٧) باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم

٦٥- (٢٥٨٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو أُسَامَةَ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ وَابْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو أُسَامَةَ، كُلُّهُمْ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ، يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا». [خ٤٨١، ٢٤٤٦، ٦٠٢٦]

٦٦- (٢٥٨٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ، مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ، تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى». [خ٦٠١١]

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ.

٦٧- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَحِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ، إِنْ اشْتَكَى رَأْسُهُ، تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالْحُمَى وَالسَّهْرِ».

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ خَيْثَمَةَ، عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُسْلِمُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ، إِنْ اشْتَكَى عَيْنَهُ، اشْتَكَى كُلَّهُ وَإِنْ اشْتَكَى رَأْسَهُ، اشْتَكَى كُلَّهُ».

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

(١٨) باب النهي عن السباب

٦٨- (٢٥٨٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمُسْتَبَانِ مَا قَالَا، فَعَلَى الْبَادِي، مَا لَمْ يَعْتَدِ الْمَظْلُومُ».

(١٩) باب استحباب العفو والتواضع

٦٩- (٢٥٨٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (وَهُوَ ابْنُ عُيَيْنَةَ) عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ. سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ: حَدَّثَنِي عَائِشَةُ أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «اِئْذِنُوا لَهُ. فَلَيْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ، أَوْ يُنْسَ رَجُلُ الْعَشِيرَةِ^(١)» فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ أَلَانَ لَهُ الْقَوْلَ قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْتَ لَهُ الَّذِي قُلْتَ، ثُمَّ أَلَنْتَ لَهُ الْقَوْلَ؟ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةَ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مَنْ وَدَعَهُ، أَوْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ فُحْشِهِ».

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ مَعْنَاهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «بِئْسَ أَخُو الْقَوْمِ وَابْنُ الْعَشِيرَةِ^(٢)».

[خ ٦٠٣٢، ٦٠٥٤، ٦١٣١]

(٢٣) باب فضل الرفق

٧٤- (٢٥٩٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ يُحْرَمِ الرَّفْقَ، يُحْرَمِ الْخَيْرَ».

٧٥- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ، حَدَّثَنَا

(١) هو: غيينة بن حصن، واسمه: حذيفة، وقيل: مخرمة بن نوفل، وقدم هذا الخطيب البغدادي وغيره. تنبيه المعلم (١٠٥٨).

(٢) في (خ) «وابن العشيرة هذا».

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ. وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ».

(٢٠) باب تحريم الغيبة

٧٠- (٢٥٨٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَتَذَرُونَ مَا الْغَيْبَةَ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «ذَكَرْتُ أَحَاكَ بِمَا يَكْرَهُ» قِيلَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟ قَالَ: «إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ، فَقَدْ اغْتَيْبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ، فَقَدْ بَهْتَهُ».

(٢١) باب بشارة من ستر الله تعالى عيه

في الدنيا، بأن يستر عليه في الآخرة

٧١- (٢٥٩٠) حَدَّثَنِي أُمِّيَّةُ بْنُ سِطَّامٍ الْعَيْشِيُّ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ)، حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَسْتُرُ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ فِي الدُّنْيَا إِلَّا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٧٢- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَمَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَسْتُرُ عَبْدٌ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا إِلَّا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

(٢٢) باب مداراة من يتقى فحشه

٧٣- (٢٥٩١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَرُهَيْبُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ (وَاللَّفْظُ لِرُهَيْبٍ) قَالَ:

وَرَادَ فِي الْحَدِيثِ: رَكِبْتُ عَائِشَةَ بَعِيرًا فَكَانَتْ فِيهِ
صُعُوبَةٌ فَجَعَلْتُ تُرُدُّهُ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«عَلَيْكَ بِالرَّفْقِ». ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

(٢٤) باب النهي عن لعن الدواب وغيرها

٨٠- (٢٥٩٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُثَيْبَةَ، قَالَ
زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ
عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ
حُصَيْنٍ، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ
أَسْفَارِهِ، وَامْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى نَاقَةٍ، فَضَجَرَتْ
فَلَعَنَتْهَا. فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «خُذُوا
مَا عَلَيْهَا وَدَعُّوَهَا، فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ».

قَالَ عِمْرَانُ: فَكَأَنِّي أَرَاهَا الْآنَ تَمْشِي فِي
النَّاسِ، مَا يَغْرِضُ لَهَا أَحَدٌ.

٨١- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ
وَأَبُو الرَّبِيعِ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ)،
ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ، كِلَاهُمَا
عَنْ أَيُّوبَ بِإِسْنَادِ إِسْمَاعِيلَ نَحْوَ حَدِيثِهِ إِلَّا أَنَّ فِي
حَدِيثِ حَمَادٍ: قَالَ عِمْرَانُ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهَا،
نَاقَةٌ وَرَقَاءٌ وَفِي حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ: فَقَالَ: «خُذُوا مَا
عَلَيْهَا وَأَعْرَوْهَا، فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ».

٨٢- (٢٥٩٦) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ،
فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ (بِعْنِي ابْنُ زُرَيْعٍ).
حَدَّثَنَا التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي بَرزَةَ
الْأَسْلَمِيِّ، قَالَ: بَيْنَمَا جَارِيَةٌ عَلَى نَاقَةٍ عَلَيْهَا بَعْضُ
مَتَاعِ الْقَوْمِ، إِذْ بَصُرَتْ بِالنَّبِيِّ ﷺ، وَتَضَاقَقَ بِهِمْ
الْجَبَلُ فَقَالَتْ: حَلْ، اللَّهُمَّ أَلْعَنُهَا قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ
ﷺ: «لَا تُصَاحِبْنَا نَاقَةٌ عَلَيْهَا لَعْنَةٌ».

حَفْصُ (بِعْنِي ابْنُ غِيَاثٍ) كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ، ح
وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ -
وَاللَّفْظُ لهُمَا - (قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ اسْحَقُ:
أَخْبَرَنَا) جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ،
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالِ الْعَبْسِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ
جَرِيرًا يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ
يُحْرِمِ الرَّفْقَ يُحْرِمِ الْخَيْرَ».

٧٦- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا
عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ،
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ
عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حُرِمَ الرَّفْقَ
حُرِمَ الْخَيْرِ، أَوْ مَنْ يُحْرِمِ الرَّفْقَ يُحْرِمِ الْخَيْرَ».

٧٧- (٢٥٩٣) حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى
التَّجِيبِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي حَيُّوَةُ.
حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَمْرَةَ
(بِعْنِي بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ)، عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ
ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ
يُحِبُّ الرَّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى
الْعُنْفِ، وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ».

٧٨- (٢٥٩٤) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ
الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْمُقَدَّمِ،
(وَهُوَ ابْنُ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ) عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ،
زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الرَّفْقَ لَا
يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنَزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا
شَانَهُ».

٧٩- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ
بَسَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ.
سَمِعْتُ الْمُقَدَّمِ بْنَ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

مَعْنَى حَدِيثِ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ.

٨٣- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى.

٨٦- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.

حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، ح وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ)، جَمِيعًا عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، بِهِذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ فِي حَدِيثِ الْمُعْتَمِرِ «لَا، أَيَّمُ اللَّهُ لَا تُصَاحِبُنَا رَاحِلَةً عَلَيْهَا نِعْمَةٌ مِنَ اللَّهِ» أَوْ كَمَا قَالَ.

حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ وَ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّعَانِينَ لَا يَكُونُونَ شُهَدَاءَ وَلَا شُفَعَاءَ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٨٤- (٢٥٩٧) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ.

٨٧- (٢٥٩٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَادٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَا: حَدَّثَنَا مَرْوَانَ (يَعْنِي ابْنَ الْفَرَزَارِيِّ) عَنْ يَزِيدَ (وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اذْعُ عَلَيَّ الْمُشْرِكِينَ قَالَ: «إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ لِعَانًا وَإِنَّمَا بُعِثْتُ رَحْمَةً».

حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ (وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ) عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَنْبَغِي لِصِدِّيقِي أَنْ يَكُونَ لِعَانًا».

(...) حَدَّثَنِيهِ أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ

مَخْلَدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، بِهِذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

(٢٥) باب من لعنه النبي ﷺ أو سبه أو

دعا عليه، وليس هو أهلاً لذلك،

كان له زكاة وأجرًا ورحمة

٨٥- (٢٥٩٨) حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنِي

حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ ابْنَ مَرْوَانَ بَعَثَ إِلَى أُمِّ الدَّرْدَاءِ بِأَنْجَادٍ مِنْ عِنْدِهِ، فَلَمَّا أَنْ كَانَ ذَاتَ لَيْلَةٍ، قَامَ عَبْدُ الْمَلِكِ مِنَ اللَّيْلِ، فَدَعَا خَادِمَهُ، فَكَانَتْهُ أَبْطَأَ عَلَيْهِ، فَلَعَنَهُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَتْ لَهُ أُمُّ الدَّرْدَاءِ: سَمِعْتِكَ اللَّيْلَةَ لَعَنْتَ خَادِمَكَ حِينَ دَعَوْتَهُ، فَقَالَتْ: سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَكُونُ اللَّعَانُونَ شُفَعَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٨٨- (٢٦٠٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا

جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضَّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلَانِ، فَكَلَّمَاهُ بِسُنِّيٍّ لَا أُدْرِي مَا هُوَ. فَأَغْضَبَاهُ فَلَعَنَهُمَا وَسَبَّهُمَا فَلَمَّا خَرَجَا قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ (١) أَصَابَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا مَا أَصَابَهُ هَذَا، قَالَ ﷺ: «وَمَا ذَاكَ؟» قَالَتْ قُلْتُ: لَعَنْتُهُمَا وَسَبَبْتُهُمَا، قَالَ: «أَوْ مَا عَلِمْتَ مَا شَارَطْتُ عَلَيْهِ رَبِّي؟» قُلْتُ: «اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَأَيُّ الْمُسْلِمِينَ لَعَنْتُهُ أَوْ سَبَبْتُهُ فَاجْعَلْهُ لَهُ زَكَاةً وَأَجْرًا».

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ،

وَأَبُو عَسَانَ الْمِسْمَعِيُّ وَعَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ كِلَاهُمَا عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، بِمِثْلِ

(١) في (خ) «يا رسول الله لمن أصاب».

(...) جَلَدْتُهُ، فَاجْعَلْهَا لَهُ صَلَاةً وَزَكَاةً وَقُرْبَةً، تُقَرِّبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

(...) حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «أَوْ جَلَدْتُهُ».

قَالَ أَبُو الزِّنَادِ: وَهِيَ لُغَةٌ أَبِي هُرَيْرَةَ وَإِنَّمَا هِيَ: «جَلَدْتُهُ».

(...) حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِنَحْوِهِ.

٩١- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ سَالِمٍ، مَوْلَى النَّضْرِيِّينَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنَّمَا مُحَمَّدٌ بَشَرٌ. يَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ، وَإِنِّي قَدْ اتَّخَذْتُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلِفَنِيهِ^(١) فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ آذَيْتَهُ، أَوْ سَبَيْتَهُ، أَوْ جَلَدْتَهُ، فَاجْعَلْهَا لَهُ كَفَّارَةً، وَقُرْبَةً، تُقَرِّبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٩٢- (...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ فَأَيُّمَا عَبْدٍ مُؤْمِنٍ سَبَيْتَهُ، فَاجْعَلْ ذَلِكَ لَهُ قُرْبَةً إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [خ ٦٣٦١]

٩٣- (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ،

(١) في (خ) «لم تخلفنيه».

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السُّعَدِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ حَشْرَمٍ جَمِيعًا عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ جَرِيرٍ وَقَالَ فِي حَدِيثِ عِيسَى: فَخَلَوْا بِهِ، فَسَبَّهُمَا وَلَعَنَهُمَا، وَأَخْرَجَهُمَا.

٨٩- (٢٦٠١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ سَبَيْتَهُ، أَوْ لَعَنْتَهُ أَوْ جَلَدْتَهُ فَاجْعَلْهَا لَهُ زَكَاةً وَرَحْمَةً». [سيأتي بعد ٢٦٠٢]

(٢٦٠٢) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ إِلَّا أَنْ فِيهِ: «زَكَاةً وَأَجْرًا». [سيأتي بعد ٢٦٠١]

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، بِإِسْنَادِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ مِثْلَ حَدِيثِهِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عِيسَى جَعَلَ: «وَأَجْرًا» فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَجَعَلَ: «وَرَحْمَةً» فِي حَدِيثِ جَابِرٍ.

٩٠- (٢٦٠١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (بِعْنِي ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَزَامِيُّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَتَّخِذُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلِفَنِيهِ. فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ آذَيْتَهُ شَتَمْتَهُ، لَعَنْتَهُ،

لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لِكَ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ؟» فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَدَعَوْتُ عَلَى بَيْتِي؟ قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ» قَالَتْ: زَعَمْتَ أَنَّكَ دَعَوْتُ أَنْ لَا يَكْبَرَ سَنَهَا^(٢) لَا يَكْبَرَ قَرْنُهَا قَالَ: فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: «يَا أُمَّ سُلَيْمٍ أَمَا تَعْلَمِينَ أَنْ شَرَطِي عَلَى رَبِّي، أَنِّي اشْتَرَطْتُ عَلَى رَبِّي فَقُلْتُ: إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَرْضَى كَمَا يَرْضَى الْبَشَرُ، وَأَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ فَأَيَّمَا أَحَدٍ دَعَوْتُ عَلَيْهِ مِنْ أُمَّتِي، بِدَعْوَةٍ، لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ، أَنْ يَجْعَلَهَا لَهُ ظَهْرًا وَزَكَةً وَفُرْبَةً تُقَرَّبُ بِهَا مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

وَقَالَ أَبُو مَعْنٍ: يُتِمَّمَةٌ بِالتَّضْغِيرِ فِي الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ مِنَ الْحَدِيثِ.

٩٦- (٢٦٠٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى)، قَالَا: حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ الْقَصَابِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنْتُ أَلْعَبُ مَعَ الصَّبْيَانِ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَوَارَيْتُ خَلْفَ بَابٍ، قَالَ: فَجَاءَ فَحَطَّأَنِي حَطَّاءَةً، وَقَالَ: «أَذْهَبْ وَادْعُ لِي مُعَاوِيَةَ». قَالَ: فَجِئْتُ فَقُلْتُ: هُوَ يَأْكُلُ قَالَ: ثُمَّ قَالَ لِي: «أَذْهَبْ فَادْعُ لِي مُعَاوِيَةَ» قَالَ: فَجِئْتُ فَقُلْتُ: هُوَ يَأْكُلُ فَقَالَ: «لَا أَشْبِعُ اللَّهُ بَطْنَهُ»^(٣).

قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: قُلْتُ لِأُمَيَّةَ: مَا حَطَّأَنِي؟ قَالَ: فَفَلَدَنِي فَفَدَّةٌ.

(٢) في (خ) «أو لا يكبر قرنها».

(٣) أخرجه العقيلي في الضعفاء الكبير (٣/٢٩٩)،

ترجمة: أبي حمزة القصاب، وقال: عن ابن

عباس، لا يتابع على حديثه، ولا يعرف إلا به.

حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ ابْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي اتَّخَذْتُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلِفَنِيهِ، فَأَيَّمَا مُؤْمِنٍ سَبَبْتُهُ^(١) أَوْ جَلَدْتُهُ. فَاجْعَلْ ذَلِكَ كِفَارَةً لَهُ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٩٤- (٢٦٠٢) حَدَّثَنِي هَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّبِيرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنِّي اشْتَرَطْتُ عَلَى رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، أَيَّ عَبْدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ سَبَبْتُهُ أَوْ شَتَّمْتُهُ، أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ لَهُ زَكَةً وَأَجْرًا».

(...) حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي خَلْفٍ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

٩٥- (٢٦٠٣) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) قَالَا: حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَارٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: كَانَتْ عِنْدَ أُمَّ سُلَيْمٍ بَيْتِيَّةٌ، وَهِيَ أُمَّ أَنَسٍ، فَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْبَيْتِيَّةَ فَقَالَ: «أَنْتِ هِيَ؟ لَقَدْ كَبُرْتَ، لَا كَبِيرَ سِنِكَ» فَرَجَعَتِ الْبَيْتِيَّةُ إِلَى أُمَّ سُلَيْمٍ تَبْكِي فَقَالَتْ أُمَّ سُلَيْمٍ: مَا لِكَ؟ يَا بِنْتَةَ قَالَتِ الْجَارِيَةُ: دَعَا عَلِيَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا يَكْبِرُ سِنِّي، فَالآنَ لَا يَكْبِرُ سِنِّي أَبَدًا أَوْ قَالَتْ: قَرْنِي فَحَرَجَتْ أُمَّ سُلَيْمٍ مُسْتَعْجِلَةً تَلَوْتُ خِمَارَهَا، حَتَّى لَقِيَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ

(١) في (خ) «فأَيَّمَا مؤمن آذيته أو سببته».

(٢٧) باب تحريم الكذب، وبيان ما يباح منه

١٠١- (٢٦٠٥) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى.

أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ أُمَّهُ،

أُمُّ كَلْثُومٍ بِنْتُ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ، وَكَانَتْ مِنْ

الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولَى، اللَّاتِي بَايَعْنَ النَّبِيَّ ﷺ،

أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ:

«لَيْسَ الْكُذَّابُ الَّذِي يُضْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ، وَيَقُولُ

خَيْرًا وَيَنْمِي خَيْرًا».

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَلَمْ أَسْمَعْ يَرْخِصُ فِي شَيْءٍ

مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ كَذِبٌ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ: الْحَرْبُ،

وَالْإِضْلَاحُ بَيْنَ النَّاسِ، وَحَدِيثُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ

وَحَدِيثُ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا. [خ ٢٦٩٢]

(...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنِ عَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

شِهَابٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ

صَالِحٍ: وَقَالَتْ: وَلَمْ أَسْمَعُهُ يَرْخِصُ فِي شَيْءٍ مِمَّا

يَقُولُ النَّاسُ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ بِمِثْلِ مَا جَعَلَهُ يُونُسُ مِنْ

قَوْلِ ابْنِ شِهَابٍ.

(...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ

ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزَّهْرِيِّ، بِهَذَا

الْإِسْنَادِ إِلَى قَوْلِهِ: «وَنَمَى^(٢) خَيْرًا» وَلَمْ يَذْكَرْ مَا

بَعْدَهُ.

٩٧- (...) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ.

أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنَا

أَبُو حَمْرَةَ، سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: كُنْتُ أَلْعَبُ

مَعَ الصَّبْيَانِ فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاخْتَبَأْتُ مِنْهُ،

فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

(٢٦) باب ذم ذي الوجهين، وتحريم فعله

٩٨- (٢٥٢٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ:

قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنْ شَرِّ

النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهِ،

وَهَؤُلَاءِ بِوَجْهِ».

٩٩- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا

لَيْثٌ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ

عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ شَرَّ

النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهِ،

وَهَؤُلَاءِ بِوَجْهِ». [خ ٦٠٥٨، ٧١٧٩]

١٠٠- (...) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى.

أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ.

حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ^(١) ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ.

حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي

هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَجِدُونَ مِنْ

شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهِ،

وَهَؤُلَاءِ بِوَجْهِ».

(٢) في (خ) ونمى خيراً.

(١) في (خ) «ﷺ»، قال.

باب (٢٨) تحريم النيممة

١٠٢- (٢٦٠٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَقَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: إِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ قَالَ: «أَلَا أُنَبِّئُكُمْ مَا الْعُضْهُ؟ هِيَ النِّيمَةُ الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ». وَإِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ يَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ صَدِيقًا وَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَّابًا». [خ ٦٠٩٤]

باب (٢٩) قبح الكذب،

وحسن الصدق، وفضله

١٠٣- (٢٦٠٧) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِي: حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الصَّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ^(١) صَدِيقًا، وَإِنَّ الْكُذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَّابًا». [خ ٦٠٩٤]

١٠٤- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الصَّدْقَ بَرٌّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَحَرَّى الصَّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صَدِيقًا، وَإِنَّ الْكُذِبَ فُجُورٌ.

وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَحَرَّى الْكُذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَّابًا».

قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي رِوَايَتِهِ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. ١٠٥- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِالصَّدْقِ، فَإِنَّ الصَّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى الصَّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صَدِيقًا، وَإِنَّاكُمْ وَالْكَذِبَ، فَإِنَّ الْكُذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ. وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكُذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَّابًا».

(...) حَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ. أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسَهَّرٍ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِ عَيْسَى: «وَيَتَحَرَّى الصَّدْقَ، وَيَتَحَرَّى الْكُذِبَ». وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُسَهَّرٍ: «حَتَّى يُكْتَبَهُ اللَّهُ».

باب (٣٠) فضل من يملك نفسه عند

الغضب، وبأي شيء يذهب الغضب

١٠٦- (٢٦٠٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُثْمَانُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ)، قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ ابْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَعْدُونَ الرَّقُوبَ فِيكُمْ؟» قَالَ: قُلْنَا: الَّذِي لَا يُؤَلِّدُ لَهُ قَالَ: «لَيْسَ ذَلِكَ بِالرَّقُوبِ».

(١) في (خ) «حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ» (في الموضوعين).

وَلَكِنَّهُ الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ يُقَدِّمَ مِنْ وَلَدِهِ شَيْئًا قَالَ: «فَمَا تَعُدُّونَ الصَّرْعَةَ فِيكُمْ؟» قَالَ: قُلْنَا: الَّذِي لَا يَصْرَعُهُ الرَّجَالُ قَالَ: «لَيْسَ بِذَلِكَ وَلَكِنَّهُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ».

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَ مَعْنَاهُ.

١٠٧- (٢٦٠٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ، قَالَا، كِلَاهُمَا: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصَّرْعَةِ إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ». [خ ٦١١٤]

١٠٨- (...) حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزَّبِيدِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصَّرْعَةِ» قَالُوا: فَالشَّدِيدُ أَيُّهُ هُوَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ».

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

١٠٩- (٢٦١٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ

الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ، قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَجَعَلَ أَحَدُهُمَا تَحَمَّرَ عَيْنَاهُ وَتَنَفَّخُ أَوْ دَاجُهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَعْرِفُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ الَّذِي يَجِدُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ» فَقَالَ الرَّجُلُ: وَهَلْ تَرَى بِي مِنْ جُنُونٍ؟

قَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ: فَقَالَ: وَهَلْ تَرَى وَلَمْ يَذْكُرِ الرَّجُلُ. [خ ٣٢٨٢، ٦٠٤٨، ٦١١٥]

١١٠- (...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ ثَابِتٍ يَقُولُ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدٍ قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَجَعَلَ أَحَدُهُمَا يَغْضِبُ وَيَحْمَرُّ وَجْهَهُ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ ذَا عَنْهُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ» فَقَامَ إِلَى الرَّجُلِ رَجُلٌ مِمَّنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَتَدْرِي مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ آتِفًا؟ قَالَ: «إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ ذَا عَنْهُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ» فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: أَمَجْنُونًا تَرَانِي؟

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

(٣١) باب خلق الإنسان خلقًا لا يتمالك

١١١- (٢٦١١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَمَّا صَوَّرَ اللَّهُ آدَمَ فِي الْجَنَّةِ تَرَكَهُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَتْرَكَهُ. فَجَعَلَ إِبْلِيسَ يُطِيفُ بِهِ يَنْظُرُ مَا هُوَ فَلَمَّا رَأَاهُ أَجُوفَ

عَرَفَ أَنَّهُ خُلِقَ خُلُقًا لَا يَتَمَالَكُ .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا بِهِزُ .
حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ .

(٣٢) باب النهي عن ضرب الوجه

١١٢- (٢٦١٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (يَعْنِي الْجَزَامِيَّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ» .

(...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ .
قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: «إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ» .

١١٣- (...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيَتَّقِ الْوَجْهَ» .

١١٤- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعَ أَبَا أَيُّوبَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلَا يَلْطَمَنَّ الْوَجْهَ» . [خ ٢٥٥٩، ١٧٣ موقوف]

١١٥- (...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ .
حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنِ الْمُثَنَّى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ حَاتِمٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيَجْتَنِبِ

الْوَجْهَ فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ» .

١١٦- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى .
حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ يَحْيَى ابْنِ مَالِكِ الْمَرَاغِيِّ (وَهُوَ أَبُو أَيُّوبَ)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ» .

(٣٣) باب الوعيد الشديد لمن

عَدَبَ النَّاسَ بِغَيْرِ حَقِّ

١١٧- (٢٦١٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ .
حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَكِيمٍ بْنِ جِزَامٍ، قَالَ: مَرَّ بِالشَّامِ عَلَى أَنَسِ، وَقَدْ أُقِيمُوا فِي الشَّمْسِ وَصَبَّ عَلَى رُؤُوسِهِمُ الزَّيْتُ، فَقَالَ مَا هَذَا؟ قِيلَ: يُعَذَّبُونَ فِي الْحَرَّاجِ فَقَالَ: أَمَا إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذَّبُونَ فِي الدُّنْيَا» .

١١٨- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: مَرَّ هِشَامُ بْنُ حَكِيمٍ بْنِ جِزَامٍ عَلَى أَنَسِ مِنَ الْأَنْبَاطِ بِالشَّامِ، قَدْ أُقِيمُوا فِي الشَّمْسِ فَقَالَ: مَا شَأْنُهُمْ؟ قَالُوا: حُبِسُوا فِي الْجِزْيَةِ فَقَالَ هِشَامُ: أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذَّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا» .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ كُلُّهُمُ عَنْ هِشَامِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ، قَالَ: وَأَمِيرُهُمْ يَوْمَئِذٍ عُمَيْرُ بْنُ سَعْدٍ عَلَى فِلَسْطِينَ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَحَدَّثَهُ، فَأَمَرَ بِهِمْ فَحُلُّوا .

١٢٣- (٢٦١٥) حَدَّثَنَا هَدَابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا
حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي
مُوسَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي
مَجْلِسٍ أَوْ سُوقٍ، وَبِيَدِهِ نَبْلٌ، فَلْيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا، ثُمَّ
لْيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا، ثُمَّ لْيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا».

قَالَ: فَقَالَ أَبُو مُوسَى: وَاللَّهِ مَا مُنْنَا حَتَّى
سَدَدْنَاهَا، بَعْضُنَا فِي وُجُوهِ بَعْضٍ. [خ ٤٥٢،
٧٠٧٥].

١٢٤- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ
الْأَشْعَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ اللَّهِ)،
قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ،
عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا مَرَّ
أَحَدُكُمْ فِي مَسْجِدِنَا، أَوْ فِي سُوقِنَا، وَمَعَهُ نَبْلٌ،
فَلْيُمْسِكْ عَلَى نِصَالِهَا بِكَفِّهِ أَنْ يُصِيبَ أَحَدًا مِنَ
الْمُسْلِمِينَ مِنْهَا بِشَيْءٍ».

أَوْ قَالَ: «لِيَقْبِضَ^(١) عَلَى نِصَالِهَا».

(٣٥) باب النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم

١٢٥- (٢٦١٦) حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَابْنُ أَبِي
عَمَرَ، قَالَ عَمْرُو: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ
أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سَبْرِينَ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ:
قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ،
فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُهُ، حَتَّى يَدَعَهُ وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ
لَأَبِيهِ وَأُمِّهِ».

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا
يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ

(٢) فِي (خ) «لِيَقْبِضَ».

١١٩- (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ
وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ
ابْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ وَجَدَ رَجُلًا، وَهُوَ
عَلَى حِمَصٍ، يُسَمِّسُ نَاسًا مِنَ النَّبِطِ فِي آدَاءِ
الْحِزْيَةِ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي
الدُّنْيَا».

(٣٤) باب أمر من مرّ بسلاح، في
مسجد أو سوق أو غيرهما من المواضع
الجامعة للناس، أن يمسك بنصالها

١٢٠- (٢٦١٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ): أَخْبَرَنَا وَقَالَ
أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو سَمِعَ
جَابِرًا يَقُولُ: مَرَّ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ بِسَهَامٍ، فَقَالَ
لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْسِكْ بِنِصَالِهَا». [خ ٤٥١،
٧٠٧٣، ٧٠٧٤]

١٢١- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
وَأَبُو الرَّبِيعِ (قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ): حَدَّثَنَا وَقَالَ يَحْيَى:
وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا) حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ
دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَجُلًا مَرَّ بِأَسْهُمٍ
فِي الْمَسْجِدِ قَدْ أَبْدَى نِصُولَهَا، فَأَمَرَ أَنْ يَأْخُذَ
بِنِصُولِهَا، كَيْ لَا يَخْدِشَ مُسْلِمًا.

١٢٢- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا
لَيْثٌ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ
عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ
أَمَرَ رَجُلًا، كَانَ يَتَّصِدُّقُ بِالنَّبْلِ فِي الْمَسْجِدِ، أَنْ
لَا يَمُرَّ بِهَا إِلَّا وَهُوَ آخِذٌ بِنِصُولِهَا وَقَالَ ابْنُ رُمْحٍ:
كَانَ يَصَدِّقُ بِالنَّبْلِ.

أبي هريرة، عن النبي ﷺ، بمثله.

١٢٦- (٢٦١٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنْبِهِ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُشِيرُ»^(١) أَحَدُكُمْ إِلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَحَدُكُمْ لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ، فَيَقْعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ». [خ ٧٠٧٢]

(٣٦) باب فضل إزالة الأذى عن الطريق

١٢٧- (١٩١٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سُمَيٍّ، مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ، وَجَدَ عُضْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ، فَأَخْرَهُ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ». [خ ٦٥٢، ٢٤٧٢]

١٢٨- (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَرَّ رَجُلٌ بِعُضْنِ شَجَرَةٍ عَلَى ظَهْرِ طَرِيقٍ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَأَنْحِيقَنَّ هَذَا عَنِ الْمُسْلِمِينَ لَا يُؤْذِيهِمْ، فَأَدْخَلَ الْجَنَّةَ».

١٢٩- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا يَتَقَلَّبُ فِي الْجَنَّةِ، فِي شَجَرَةٍ قَطَعَهَا مِنْ ظَهْرِ الطَّرِيقِ كَأَنَّهُ تُؤْذِي النَّاسَ».

١٣٠- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ شَجَرَةَ كَأَنَّ تُؤْذِي الْمُسْلِمِينَ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَطَعَهَا. فَدَخَلَ الْجَنَّةَ».

١٣١- (٢٦١٨) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيَانَ بْنِ صَمْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَاظِ، حَدَّثَنِي أَبُو بَرَزَةَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ عَلَّمَنِي شَيْئًا أَنْتَفِعُ بِهِ، قَالَ: «اغْرِزِ الْأَذَى عَنِ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ».

١٣٢- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ شُعَيْبٍ بْنِ الْحَبَابِ عَنْ أَبِي الْوَاظِ الرَّاسِبِيِّ، عَنْ أَبِي بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيِّ أَنَّ أَبَا بَرَزَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَا أَذْرِي لِعَسَى أَنْ تَمْضِيَ وَأَبْقَى بَعْدَكَ، فَزَوِّدْنِي شَيْئًا يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «افْعَلْ كَذَا. افْعَلْ كَذَا (أَبُو بَكْرٍ نَسِيَهُ) وَأَمِرٌ»^(٢) الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ».

(٣٧) باب تحريم تعذيب الهرة

ونحوها، من الحيوان الذي لا يؤذي

١٣٣- (٢٢٤٢) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ بْنِ عُبَيْدِ الصَّبَّعِيِّ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ (يَعْنِي ابْنَ أَسْمَاءَ) عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) قال النووي: هكذا هو في جميع النسخ بالياء بعد الشين، وهو صحيح، وهو نهى بلفظ الخبر، كقوله تعالى: «لَا تُضَاكِرْ وَالِدَةَ» [البقرة: ٢٣٣]. وقد قدمنا مراتب أن هذا أبلغ من لفظ النهي.

(٢) هكذا هو في معظم النسخ. وكذا نقله القاضي عن عامة الرواة، بتشديد الراء، ومعناه: أزله.

(٣٨) باب تحريم الكبر

١٣٦- (٢٦٢٠) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ
الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا
أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ عَنْ أَبِي
مُسْلِمِ الْأَعْرَبِيِّ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ
وَأَبِي هُرَيْرَةَ قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعِزُّ
إِزَارَةٌ. وَالْكِبْرِيَاءُ رِدَاؤُهُ فَمَنْ يَنَازِعُنِي عَذَّبْتُهُ».

(٣٩) باب النهي عن تقنيط الإنسان

من رحمة الله تعالى

١٣٧- (٢٦٢١) حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ
مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍاءُ
الْجَوْنِيُّ عَنْ جُنْدَبِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَ: «أَنَّ
رَجُلًا قَالَ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى
قَالَ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ، فَإِنِّي
قَدْ غَفَرْتُ لِفُلَانٍ وَأَحْبَبْتُ عَمَلَكَ» أَوْ كَمَا قَالَ.

(٤٠) باب فضل الضعفاء والخاملين

١٣٨- (٢٦٢٢) حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ.
حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رُبَّ أَشْعَثٍ مَدْفُوعٍ
بِالْأَبْوَابِ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ».

(٤١) باب النهي من قول: هلك الناس

١٣٩- (٢٦٢٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ
قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي
صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ

قَالَ: «عَذَّبَتْ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ، سَجَّتْهَا حَتَّى مَاتَتْ.
فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ، لَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَسَقَتْهَا، إِذْ
هِيَ حَبَسَتْهَا، وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ
الْأَرْضِ».

(...) حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَالِدِ جَمِيعًا عَنْ مَعْنِ بْنِ
عَيْسَى، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ
عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ جُوَيْرِيَةَ.

١٣٤- (...) وَحَدَّثَنِيهِ نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ
الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ
عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «عَذَّبَتْ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ أَوْثَقَتْهَا^(١). فَلَمْ
تُطْعَمْهَا وَلَمْ تَسْقِهَا، وَلَمْ تَدْعَهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ
الْأَرْضِ».

(...) حَدَّثَنَا نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ عُبيدِ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

١٣٥- (٢٦١٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ:
هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ
أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَخَلَتْ
امْرَأَةٌ النَّارَ مِنْ جَرَاءِ هِرَّةٍ لَهَا، أَوْ هِرٍّ، رَبَطَتْهَا فَلَا
هِيَ أَطْعَمَتْهَا، وَلَا هِيَ أَرْسَلَتْهَا تُرْمِمُ^(٢) مِنْ
خَشَاشِ الْأَرْضِ حَتَّى مَاتَتْ هَزْلًا».

(١) في (خ) «أوثقتها أو ربطتها فلم».

(٢) في (خ) «ترمم». هكذا هو في أكثر النسخ: ترمم،
وفي بعضها: تُرمم، وفي بعضها: ترمم. أي تتناول
ذلك بشفتيها. النووي.

١٤٢- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ
وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ قَالَ: أَبُو
كَامِلٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ: إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ
ابْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الْعَمِّي، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِي
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ إِذَا طَبَخْتَ مَرَقَةً، فَأَكْثِرْ
مَاءَهَا، وَتَعَاهَدْ جِيرَانَكَ».

١٤٣- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.
حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، ح وَحَدَّثَنَا
أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ
أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ،
عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: إِنْ خَلِيلِي ﷺ أَوْ صَاحِبِي: «إِذَا
طَبَخْتَ مَرَقًا فَأَكْثِرْ مَاءَهُ، ثُمَّ انظُرْ أَهْلَ بَيْتِ مَنْ
جِيرَانِكَ، فَأَصْبِهِمْ مِنْهَا بِمَعْرُوفٍ».

(٤٣) باب استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء

١٤٤- (٢٦٢٦) حَدَّثَنِي أَبُو عَسَانَ الْمُسَمَعِيُّ.
حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ (يَعْنِي
الْحَرَّازَ) عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ:
«لَا تَحْفَرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ
بِوَجْهِ طَلْقٍ».

(٤٤) باب استحباب الشفاعة فيما ليس بحرام

١٤٥- (٢٦٢٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.
حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ بُرَيْدِ
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ:
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَاهُ طَالِبٌ حَاجَةً، أَقْبَلَ
عَلَى جُلْسَاتِهِ فَقَالَ: «اشْفَعُوا فَلْتَوْجُرُوا، وَلْيَقْضِ اللَّهُ

عَلَى مَالِكٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ:
هَلْكَ النَّاسُ، فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ». قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: لَا
أَدْرِي أَهْلَكْتُهُمْ (بِالنَّصْبِ) أَوْ أَهْلَكْتُهُمْ (بِالرَّفْعِ).

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ
زُرَيْعٍ عَنْ رُوحِ بْنِ الْقَاسِمِ، ح وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ
عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ
ابْنِ بِلَالٍ جَمِيعًا عَنْ سُهَيْلٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

(٤٢) باب الوصية بالجار والإحسان إليه

١٤٠- (٢٦٢٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ
مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ
عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ وَرَيْدِ بْنِ هَارُونَ كُلُّهُمُ عَنْ
يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى
(وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي الثَّقَفِيَّ)،
سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ (وَهُوَ
ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ) أَنَّ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّهَا
سَمِعَتْ عَائِشَةَ تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ
أَنَّهُ لِيُورَثَنِي». [خ ٦٠١٤]

(...) حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ
ابْنُ أَبِي حَارِظٍ، حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ غُرُوةَ عَنْ أَبِيهِ،
عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

١٤١- (٢٦٢٥) حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ
الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ
مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي
بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَثُنِي». [خ ٦٠١٥]

تَمْرَةٌ وَاحِدَةٌ فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا فَأَخَذَتْهَا فَقَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا، وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا شَيْئًا، ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ وَابْنَتَاهَا، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَحَدَّثْتُهُ حَدِيثَهَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ ابْتُلِيَ مِنَ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ، فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ، كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ». [خ ١٤١٨، ٥٩٩٥]

١٤٨- (٢٦٣٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا بَكْرٌ (يَعْنِي ابْنَ مُضَرَّ) عَنِ ابْنِ الْهَادِ أَنَّ زِيَادَ ابْنَ أَبِي زِيَادٍ، مَوْلَى ابْنِ عِيَّاشٍ، حَدَّثَهُ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: جَاءَنِي وَسَكِينَةُ تَحْمِلُ ابْنَتَيْنِ لَهَا، فَأَطْعَمْتُهَا ثَلَاثَ تَمَرَاتٍ، فَأَعْطَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا تَمْرَةً، وَرَفَعَتْ إِلَيَّ فِيهَا تَمْرَةً لِتَأْكُلَهَا، فَاسْتَطَعَمْتُهَا^(١) ابْنَتَاهَا، فَشَقَّتِ التَّمْرَةَ الَّتِي كَانَتْ تُرِيدُ أَنْ تَأْكُلَهَا، بَيْنَهُمَا، فَأَعْجَبَنِي شَأْنُهَا، فَذَكَرْتُ الَّذِي صَنَعَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَوْجَبَ لَهَا بِهَا الْجَنَّةَ، أَوْ أَعْتَقَهَا بِهَا مِنَ النَّارِ^(٢)».

(٢) في (خ) «فاستطعمها».

(٣) قال ابن عمار في العليل (٣٠): وهذا عندنا حديث مرسل. وذكر أحمد بن حنبل، أن عراك بن مالك، عن عائشة مرسل. سمعت موسى بن هارون يقول: عراك بن مالك لا نعلم له سماعًا من عائشة. وذكر الرشيد العطار في غرر الفوائد (٣٥): كلام أحمد ابن حنبل، وموسى بن هارون، ثم نقل كلام ابن عمار الشهيد، وقال العطار: ولم يخرج البخاري لعراك عن عائشة شيئًا، وأخرج له ابن ماجه عنها حديثين. وحديثه عن رجل عنها لا يدل على عدم سماعه بالكلية منها، لا سيما وقد جمعها بلد واحد، وعصر واحد. وهذا ومثله محمول على السماع عند مسلم رحمته، حتى يقوم الدليل على =

عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا أَحَبَّ». [خ ١٤٣٢، ٦٠٢٧، ٦٠٢٨، ٧٤٧٦]

(٤٥) باب استحباب مجالسة الصالحين ومجانبة قرناء السوء

١٤٦- (٢٦٢٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهُمْدَانِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالْجَلِيسِ^(١) السَّوِّءِ، كَحَامِلِ الْمَسْكَ وَنَافِخِ الْكَبِيرِ، فَحَامِلِ الْمَسْكَ، إِمَّا أَنْ يُحْذِيكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً، وَنَافِخِ الْكَبِيرِ، إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً». [خ ٢١٠١، ٥٥٣٤]

(٤٦) باب فضل الإحسان إلى البنات

١٤٧- (٢٦٢٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فُهْرَادٍ، حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ حَزْمٍ عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ (وَاللَّفْظُ لَهُمَا) قَالَا أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: جَاءَنِي امْرَأَةٌ، وَمَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا، فَسَأَلْتَنِي فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئًا غَيْرَ

(١) في (خ) «إنما مثل الجليس الصالح، وجليس».

أَوْ اثْنَيْنِ^(١)؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «أَوْ اثْنَيْنِ».

١٥٢- (٢٥٣٣) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَهَبَ الرَّجَالُ بِحَدِيثِكَ. فَاجْعَلْ لَنَا مِنْ نَفْسِكَ يَوْمًا نَأْتِيكَ فِيهِ، تَعْلَمُنَا مِمَّا عَلِمَكَ اللَّهُ، قَالَ: «اجْتَمِعْنَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا».

فَاجْتَمِعْنَ، فَأَتَاهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَعَلِمَهُنَّ مِمَّا عَلِمَهُ اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْكُنَّ مِنْ امْرَأَةٍ تُقَدِّمُ بَيْنَ يَدَيْهَا، مِنْ وَلَدِهَا، ثَلَاثَةَ، إِلَّا كَانُوا لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ». فَقَالَتْ امْرَأَةٌ: وَاثْنَيْنِ وَاثْنَيْنِ وَاثْنَيْنِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَاثْنَيْنِ، وَاثْنَيْنِ، وَاثْنَيْنِ».

[خ ١٠١، ١٢٤٩، ٧٣١٠]

١٥٣- (٢٦٣٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، بِمِثْلِ مَعْنَاهُ وَزَادَا جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْتَ». [خ ١٠٢، ١٢٥٠]

١٥٤- (٢٦٣٥) حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) قَالَا: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي السَّلِيلِ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: إِنَّهُ قَدْ مَاتَ لِي ابْنَانِ، فَمَا أَنْتَ مُحَدِّثِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِحَدِيثٍ تُطَيِّبُ بِهِ أَنْفُسَنَا عَنْ مَوْتَانَا؟ قَالَ: قَالَ:

١٤٩- (٢٦٣١) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزَّيْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ وَصَمَّ أَصَابِعُهُ».

(٤٧) باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه

١٥٠- (٢٦٣٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ فَتَمَسَّهُ النَّارُ، إِلَّا تَحَلَّةَ الْقَسَمِ».

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَابْنُ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الزَّهْرِيِّ. بِإِسْنَادِ مَالِكٍ وَبِمَعْنَى حَدِيثِهِ إِلَّا أَنَّ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ: «فَيَلِجُ النَّارَ إِلَّا تَحَلَّةَ الْقَسَمِ». [خ ١٢٥١، ٦٦٥٦]

١٥١- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِنِسْوَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ: «لَا يَمُوتُ لِأَحَدَاكُنَّ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ فَتَحْتَسِبُهُ، إِلَّا دَخَلَتْ الْجَنَّةَ». فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ:

= خلافة- كما نص عليه في مقدمة كتابه.- فسماع عراك من عائشة رضي الله عنها جائز ممكن، وقد ثبت سماه من أبي هريرة، وغيره من الصحابة رضي الله عنهم، والله أعلم.
(١) في (خ) «أو اثنان» (في الموضوعين).

(٤٨) باب إِذَا أَحَبَّ اللهُ عَبْدًا، حَبِيبَهُ لِعِبَادِهِ

١٥٧- (٢٦٣٧) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ، إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا، دَعَا جِبْرِيلَ فَقَالَ: إِنِّي أَحْبَبْتُ فَلَانًا فَأَحْبَبْتُهُ، قَالَ: فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ، ثُمَّ يُنَادِي فِي السَّمَاءِ فَيَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فَلَانًا فَأَحْبَبْتُهُ، فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ قَالَ: ثُمَّ يُوَضَّعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ وَإِذَا أَبْغَضَ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ فَيَقُولُ: إِنِّي أَبْغَضْتُ فَلَانًا فَأَبْغَضْتُهُ، قَالَ: فَيَبْغِضُهُ جِبْرِيلُ، ثُمَّ يُنَادِي فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ فَلَانًا فَأَبْغَضْتُهُ، قَالَ: فَيَبْغِضُونَهُ، ثُمَّ تُوَضَّعُ لَهُ الْبَغْضَاءُ فِي الْأَرْضِ». [خ ٣٢٠٩، ٦٠٤٠، ٧٤٨٥]

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) وَقَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الذَّرَّازِدِيَّ)، ح وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبَثَرٌ عَنِ الْعَلَاءِ ابْنِ الْمُسَيْبِ، ح وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ (وَهُوَ ابْنُ أَنَسٍ)، كُلُّهُمْ عَنْ سُهَيْلٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيْبِ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الْبُغْضِ.

١٥٨- (...) حَدَّثَنِي عَمْرٍو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، الْمَاجِشُونُ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ. قَالَ: كُنَّا بِعَرَفَةَ فَمَرَّ عَمْرٌو بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ عَلَى الْمَوْسِمِ، فَقَامَ النَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ لِأَبِي: يَا أَبَتِ إِنِّي أَرَى اللَّهَ يُحِبُّ عَمْرٌو بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قُلْتُ: لِمَا لَهُ مِنَ الْحُبِّ فِي قُلُوبِ

نَعَم، «صِعَارُهُمْ دَعَامِيصُ الْجَنَّةِ يَتَلَقَى أَحَدُهُمْ أَبَاهُ (أَوْ قَالَ أَبَوَيْهِ)، فَيَأْخُذُ بِنُؤَيْهِ، (أَوْ قَالَ بِيَدِهِ)، كَمَا أَخَذُ أَنَا بِصَنْفَةِ نُؤْيِكَ هَذَا، فَلَا يَنْتَاهِي، أَوْ قَالَ فَلَا يَنْتَهِي حَتَّى يُدْخِلَهُ اللَّهُ وَأَبَاهُ الْجَنَّةَ». وَفِي رِوَايَةٍ سُؤْيِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو السَّيْلِ، وَحَدَّثَنِيهِ عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) عَنْ التَّيْمِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ: فَهَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا تُطِيبُ بِهِ أَنْفُسَنَا عَنْ مَوْتَانَا؟ قَالَ: نَعَم.

١٥٥- (٢٦٣٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو سَعِيدِ الْأَشْجَعِ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالُوا: حَدَّثَنَا حَفْصُ (يَعْنُونَ ابْنَ غِيَاثٍ)، ح وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ جَدِّهِ، طَلْقِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَتْ امْرَأَةً النَّبِيَّ ﷺ بِصَبِيٍّ لَهَا، فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ اذْعُ اللَّهُ لَهُ، فَلَقَدْ دَفَنْتُ ثَلَاثَةَ، قَالَ: «دَفَنْتُ ثَلَاثَةَ؟» قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: «لَقَدْ اخْتَطَرْتَ بِحِطَّارٍ شَدِيدٍ مِنَ النَّارِ».

قَالَ عُمَرُ، مِنْ بَيْنِهِمْ: عَنْ جَدِّهِ وَقَالَ الْبَاقُونَ: عَنْ طَلْقٍ، وَلَمْ يَذْكُرُوا الْجَدَّ.

١٥٦- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ طَلْقِ بْنِ مُعَاوِيَةَ النَّحْعِيِّ؟ أَبِي غِيَاثٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِابْنٍ لَهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ يَسْتَكْبِي، وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْهِ قَدْ دَفَنْتُ ثَلَاثَةَ، قَالَ: «لَقَدْ اخْتَطَرْتَ بِحِطَّارٍ شَدِيدٍ مِنَ النَّارِ».

قَالَ زُهَيْرٌ: عَنْ طَلْقٍ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْكُفْيَةَ.

رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: «وَمَا أَعَدَدْتُ لَهَا؟» فَلَمْ يَذْكُرْ كَبِيرًا قَالَ: وَلَكِنِّي أَحْبَبْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ قَالَ: «فَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ».

النَّاسِ، فَقَالَ: بِأَبِيكَ أَنْتَ سَمِعْتَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ عَنْ سُهَيْلٍ.

(٤٩) باب الأرواح جنود مجنّدة

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ أتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: مَا أَعَدَدْتُ لَهَا مِنْ كَثِيرٍ ^(١) أَحْمَدُ عَلَيْهِ نَفْسِي.

١٥٩- (٢٦٣٨) حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا اثْتَلَفَ. وَمَا تَنَاطَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ».

١٦٣- (...) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ)، حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: «وَمَا أَعَدَدْتُ لِلْسَّاعَةِ؟» قَالَ: حُبُّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ قَالَ: «فَإِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ».

١٦٠- (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ ابْنُ الْأَصَمِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِحَدِيثٍ يَرْفَعُهُ، قَالَ: «النَّاسُ مَعَادِنُ كَمَعَادِنِ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَفَهُوا. وَالْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا اثْتَلَفَ. وَمَا تَنَاطَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ».

قَالَ أَنَسٌ: فَمَا فَرِحْنَا بَعْدَ الْإِسْلَامِ فَرِحًا أَشَدَّ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «فَإِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ».

(٥٠) باب المرء مع من أحب

قَالَ أَنَسٌ: فَأَنَا أَحْبَبْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ وَإِنْ لَمْ أَعْمَلْ بِأَعْمَالِهِمْ. [خ ٣٦٨٨]

١٦١- (٢٦٣٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَعَدَدْتُ لَهَا؟» قَالَ: حُبُّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ. قَالَ: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ».

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْعُبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ أَنَسٍ: فَأَنَا أَحْبَبْتُ وَمَا بَعْدَهُ.

١٦٢- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ نُمَيْرٍ وَابْنُ أَبِي عَمَرَ (وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ)، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ

١٦٤- (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ

(١) في (خ) «من كبير».

«المرء مع من أحب»^(٢). [خ ٦١٦٨، ٦١٦٩]

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، ح وَحَدَّثَنِيهِ بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ)، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَابِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ قَرْمٍ، جَمِيعًا عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

(٢٦٤١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ. [خ ٦١٧٠]

(٥١) باب إذا أتني على الصالح

فهو بشري ولا تضره

١٦٦- (٢٦٤٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ، فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ

(٢) قال الدارقطني في التتبع (٤٤): وأخرجا جميعًا حديث الأعمش، عن أبي وائل، عن أبي موسى: المرء مع من أحب، من رواية الشوري، وأبي معاوية، ومحمد بن عبيد، قال: وتابعهم زهير، وزباد بن خيشمة، ومحمد بن كنانة، ومنصور بن أبي الأسود، وجبير بن حنين الحجري، وأخرجاه من حديث شعبة، وجري، وسليمان بن قرم، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبدالله. زاد البخاري: تابعهم أبو عوانة، قال: وتابعهم عبيدة بن حُميد، ومندل، وحفص، وعمران، وصالح بن أبي الأسود، محفوظان عن الأعمش. والله أعلم.

عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَارِجِينَ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَلَقِينَا رَجُلًا عِنْدَ سِدَّةِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَعَدَدْتُ لَهَا؟» قَالَ: فَكَأَنَّ الرَّجُلَ اسْتَكَانَ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَعَدَدْتُ لَهَا كَبِيرٌ^(١) صَلَاةٌ وَلَا صِيَامٌ وَلَا صَدَقَةٌ. وَلَكِنِّي أَحْبَبْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ قَالَ: «فَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ». [خ ٦١٦٧، ٧١٥٣]

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْيَشْكُرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ جَبَلَةَ. أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِنَحْوِهِ.

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعْتُ أَنَسًا، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانِ الْمُسَمَعِيُّ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ (يَعْنِي ابْنَ هِشَامِ)، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذَا الْحَدِيثِ.

١٦٥- (٢٦٤٠) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ أَحَبَّ قَوْمًا وَلَمَّا يَلْحَقْ بِهِمْ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) في (خ) «لها كثير».

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ. أَخْبَرَنَا النَّضْرُ كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ بِإِسْنَادِ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ بِمِثْلِ حَدِيثِهِ غَيْرَ أَنْ فِي حَدِيثِهِمْ عَنْ شُعْبَةَ، غَيْرَ عَبْدِ الصَّمَدِ: وَوَجِبُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ، وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ كَمَا قَالَ حَمَادٌ.

- وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرْنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ مِنَ الْخَيْرِ، وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: «بَلَّكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ».

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ وَكَيْعٍ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ.

٤٦- كتاب القدر

إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنْ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَدْخُلُهَا. [خ ٣٢٠٨، ٣٣٣٢، ٦٥٩٤، ٧٤٥٤]

(...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجِيُّ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، قَالَ فِي حَدِيثِ وَكَيْعٍ: «إِنْ خَلَقَ أَحَدُكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً». وَقَالَ فِي حَدِيثِ مُعَاذٍ عَنْ شُعْبَةَ: «أَرْبَعِينَ لَيْلَةً»^(٣) أَرْبَعِينَ يَوْمًا. وَأَمَّا فِي حَدِيثِ جَرِيرِ وَعَيْسَى: «أَرْبَعِينَ يَوْمًا».

(١) باب كيفية الخلق الأدمي، في بطن أمه، وكتابة رزقه وأجله وعمله، وشقاوته وسعادته. ١- (٢٦٤٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ الْهَمْدَانِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ، قَالُوا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ: «إِنْ أَحَدُكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ عِلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ مُضَعَّةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ»^(١) الْمَلَكُ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكُتْبِ^(٢) رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٍّ أَوْ سَعِيدٍ، فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِنْ أَحَدُكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا

(١) في (خ) «يرسل الله الملك».

(٢) في (خ) «يكتب رزقه».

(٣) في (خ) «عن شعبة بدل: أربعين ليلة، أربعين يومًا».

ثُمَّ يَخْرُجُ الْمَلِكُ بِالصَّحِيفَةِ فِي يَدِهِ، فَلَا يَزِيدُ عَلَى مَا أَمَرَ^(٣) وَلَا يَنْقُصُ.

(...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ التَّوْقَلِيِّ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّيْبِرِ أَنَّ أَبَا الظَّفِيلِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَمْرِو ابْنِ الْحَارِثِ.

٤- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ أَبُو خَيْمَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَطَاءٍ أَنَّ عِكْرِمَةَ بْنَ خَالِدٍ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا الظَّفِيلِ حَدَّثَهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي سَرِيحَةَ، حُدَيْفَةَ بْنِ أَبِي سَيْدٍ الْغِفَارِيِّ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأَذْنِي هَاتَيْنِ يَقُولُ: «إِنَّ التَّظْفَةَ تَقَعُ فِي الرَّحِمِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ يَتَّصَرُ^(٤) عَلَيْهَا الْمَلِكُ». قَالَ زُهَيْرٌ: حَسِبْتُهُ قَالَ: الَّذِي يَخْلُقُهَا: «فَيَقُولُ: يَا رَبِّ أَدَّكَرُّ أَوْ أُنْتَى؟ فَيَجْعَلُهُ اللَّهُ ذَكَرًا أَوْ أُنْتَى، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ أَسْوِيَّ أَوْ غَيْرِ سَوِيَّ؟ فَيَجْعَلُهُ اللَّهُ سَوِيًّا أَوْ غَيْرِ سَوِيٍّ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ مَا رِزْقُهُ؟ مَا أَجَلُهُ؟ مَا خُلُقُهُ؟ ثُمَّ يَجْعَلُهُ اللَّهُ شَقِيًّا أَوْ سَعِيدًا».

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ. حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا رَيْبَعَةُ بْنُ كَثُومٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، كَثُومٌ عَنْ أَبِي الظَّفِيلِ، عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ أَبِي سَيْدٍ الْغِفَارِيِّ، صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، رَفَعَ الْحَدِيثَ

(٣) في (خ) «على أمر».

(٤) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا: يتصور- بالصاد. وذكر القاضي: يتصور- بالسين-، والمراد بيتصور: ينزل. النووي.

٢- (٢٦٤٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ نُمَيْرٍ)، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي الظَّفِيلِ، عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ أَبِي سَيْدٍ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَدْخُلُ الْمَلِكُ عَلَى التَّظْفَةِ بَعْدَ مَا تَسْتَقَرُّ فِي الرَّحِمِ بِأَرْبَعِينَ، أَوْ خَمْسَةَ^(١) وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ أَشَقِيَّ أَوْ سَعِيدًا؟ فَيُكْتَبَانِ فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ أَدَّكَرُّ أَوْ^(٢) أُنْتَى؟ فَيُكْتَبَانِ، وَيُكْتَبُ عَمَلُهُ وَأَثَرُهُ وَأَجَلُهُ وَرِزْقُهُ، ثُمَّ تُطَوَّى الصَّحُفُ، فَلَا يُرَادُ فِيهَا وَلَا يُنْقَضُ».

٣- (٢٦٤٥) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرِو ابْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي الزَّيْبِرِ الْمَكِّيِّ أَنَّ عَامِرَ بْنَ وَائِلَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: الشَّقِيَّ مَنْ شَقِيَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ وَالسَّعِيدُ مَنْ وَعَظَ بغيرِهِ، فَأَتَى رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُقَالُ لَهُ حُدَيْفَةُ بْنُ أَبِي سَيْدٍ الْغِفَارِيِّ، فَحَدَّثَهُ بِذَلِكَ مِنْ قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ: وَكَيْفَ يَشَقَى رَجُلٌ بغيرِ عَمَلٍ؟ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: أَتَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ؟ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا مَرَّ بِالتَّظْفَةِ ثِنْتَانِ وَأَرْبَعُونَ لَيْلَةً، بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهَا مَلَكًا، فَصَوَّرَهَا وَخَلَقَ سَمْعَهَا وَبَصَرَهَا وَجِلْدَهَا وَلَحْمَهَا وَعِظَامَهَا، ثُمَّ قَالَ: يَا رَبِّ أَدَّكَرُّ أَمْ أُنْتَى؟ فَيَقْضِي رَبِّكَ مَا شَاءَ، وَيُكْتَبُ الْمَلِكُ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ أَجَلُهُ فَيَقُولُ رَبِّكَ مَا شَاءَ وَيُكْتَبُ الْمَلِكُ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ رِزْقُهُ، فَيَقْضِي رَبِّكَ مَا شَاءَ، وَيُكْتَبُ الْمَلِكُ،

(١) في (خ) «أو خمس».

(٢) في (خ) «أم أنتى».

السَّعَادَةِ، وَأَمَّا أَهْلُ الشَّقَاوَةِ فَيُيَسِّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ
الشَّقَاوَةِ. ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ﴿٥﴾ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ﴿٦﴾ فَسَيَّرَهُ لَيْسَرَى ﴿٧﴾ وَأَمَّا مَنْ جَحَلَ وَاسْتَفْتَى ﴿٨﴾ وَكَذَّبَ
بِالْحُسْنَى ﴿٩﴾ فَسَيَّرَهُ لِعُسْرَى ﴿١٠﴾﴾ [السلي: ٥-١٠].
[خ: ١٣٦٢، ٤٩٤٥، ٤٩٤٦، ٤٩٤٧، ٤٩٤٨،
٦٦٠٥، ٦٢١٧، ٧٥٥٢]

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَذَا بْنُ
السَّرِيِّ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ مَنْصُورٍ،
بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي مَعْنَاهُ، وَقَالَ: فَأَخَذَ عُوْدًا وَلَمْ
يَقُلْ: مَخْصَرَةً، وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي حَدِيثِهِ عَنْ
أَبِي الْأَخْوَصِ: ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٧- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ
ابْنِ حَرْبٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِ، قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ.
ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ.
ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا
أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ،
عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ:
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ جَالِسًا وَفِي يَدِهِ عُوْدٌ
يَنْكُثُ بِهِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ نَفْسٍ
إِلَّا وَقَدْ عَلِمَ مَنَزِلَهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ». قَالُوا:
يَا رَسُولَ اللَّهِ فِلِمَ نَعْمَلُ؟ أَفَلَا نَتَّكِلُ؟ قَالَ: «لَا،
اعْمَلُوا، فَكُلُّ مَيْسَرٍ لِمَا خَلِقَ لَهُ». ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَأَمَّا
مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ﴿٥﴾ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ﴿٦﴾﴾ إِلَى قَوْلِهِ:
﴿فَسَيَّرَهُ لِعُسْرَى ﴿١٠﴾﴾ [السلي: ١٠].

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ.
قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ
مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ أَنَّهُمَا سَمِعَا سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ
يُحَدِّثُهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ،
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِنَحْوِهِ.

إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَنْ مَلَكَا مُوَكَّلًا بِالرَّحِمِ، إِذَا
أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَخْلُقَ شَيْئًا يَأْذِنُ^(١) اللَّهُ، لِيَضَعَ وَأَرْبَعِينَ
لَيْلَةً». ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ.

٥- (٢٦٤٦) حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ، فَضِيلُ بْنُ
حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيِّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا
عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَرَفَعَ
الْحَدِيثَ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ وَكَّلَ
بِالرَّحِمِ مَلَكَا، فَيَقُولُ أَيُّ رَبِّ نُظْفَةُ، أَيُّ رَبِّ
عَلْفَةُ. أَيُّ رَبِّ مُضْعَةُ، فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَقْضِيَ
خَلْقًا قَالَ: قَالَ الْمَلَكُ: أَيُّ رَبِّ ذَكَرَ أَوْ أَنْثَى؟
شَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ؟ فَمَا الرِّزْقُ؟ فَمَا الْأَجَلُ؟ فَيُكْتَبُ
كَذَلِكَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ». [خ: ٣١٨، ٣٣٣٣، ٦٥٩٥]

٦- (٢٦٤٧) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ
ابْنِ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَاللَّفْظُ لِرُحْمَةَ قَالَ
إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ
مَنْصُورٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي
عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كُنَّا فِي جَنَازَةٍ فِي
بَقِيعِ الْعُرُقَدِ، فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَفَعَدَّ وَقَعَدْنَا
حَوْلَهُ. وَمَعَهُ مَخْصَرَةٌ، فَنَكَّسَ فَجَعَلَ يَنْكُثُ
بِمَخْصَرَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ، مَا مِنْ نَفْسٍ
مَنْفُوسَةٍ، إِلَّا وَقَدْ كَتَبَ اللَّهُ مَكَانَهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ
وَإِلَّا وَقَدْ كَتَبَتْ شَقِيَّةٌ أَوْ سَعِيدَةٌ» قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا نَمَكُّثُ عَلَى كِتَابِنَا، وَنَدْعُ الْعَمَلَ؟
فَقَالَ: «مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ، فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ
أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ، فَسَيَصِيرُ
إِلَى عَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ». فَقَالَ: «اعْمَلُوا فَكُلَّ
مَيْسَرٍ، أَمَّا أَهْلُ السَّعَادَةِ فَيُيَسِّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ

(١) فِي (خ) «شَيْئًا يَأْذِنُ اللَّهُ».

جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كُلُّهُمْ عَنْ يَزِيدَ الرَّشِكِ فِي هَذَا
الإِسْنَادِ بِمَعْنَى حَدِيثِ حَمَادٍ، وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ
الْوَارِثِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ.

١٠- (٢٦٥٠) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
الْحَنْظَلِيُّ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ، حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ
ثَابِتٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ،
عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدَّنَلِيِّ قَالَ: قَالَ لِي عِمْرَانُ بْنُ
الْحُصَيْنِ: أَرَأَيْتَ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ الْيَوْمَ وَيَكْدَحُونَ

فِيهِ، أَمِ شَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى عَلَيْهِمْ مِنْ قَدَرٍ مَا
سَبَقَ؟ أَوْ فِيمَا يُسْتَقْبَلُونَ بِهِ مِمَّا أَنَاهُمْ بِهِ نَبِيَّهُمْ
وَتَبَّتِ الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ؟ قُلْتُ: بَلْ شَيْءٌ قُضِيَ
عَلَيْهِمْ، وَمَضَى عَلَيْهِمْ، قَالَ: فَقَالَ: أَفَلَا يَكُونُ
ظُلْمًا؟ قَالَ: فَفَزِعْتُ مِنْ ذَلِكَ فَرَعَا شَدِيدًا.
وَقُلْتُ: كُلُّ شَيْءٍ خَلَقَ اللَّهُ وَمَلَكَ يَدِهِ، فَلَا يُسْأَلُ
عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ، فَقَالَ لِي: يَرْحَمُكَ اللَّهُ

إِنِّي لَمْ أَرِدْ بِمَا سَأَلْتُكَ إِلَّا لِأَحْزَرَ عَقْلَكَ، إِنَّ
رَجُلَيْنِ مِنْ مُزَيْنَةَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ الْيَوْمَ،
وَيَكْدَحُونَ فِيهِ، أَمِ شَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى فِيهِمْ
مِنْ قَدَرٍ قَدْ سَبَقَ، أَمْ فِيمَا يُسْتَقْبَلُونَ بِهِ مِمَّا أَنَاهُمْ
بِهِ نَبِيَّهُمْ، وَتَبَّتِ الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ؟ فَقَالَ: «لَا، بَلْ
شَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى فِيهِمْ، وَتَصْدِيقُ ذَلِكَ فِي
كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَنَسِىَ وَمَا سَوَّهَا﴾...
فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾...» [النسب: ٧-٨]

١١- (٢٦٥١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ
أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ
الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمَانَ الطَّوِيلَ يَعْمَلُ أَهْلَ الْجَنَّةِ، ثُمَّ

٨- (٢٦٤٨) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا
زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزَّبَيْرِ، ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزَّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ:
جَاءَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ
بَيْنَ لَنَا دِينَنَا كَأَنَّا خَلِقْنَا الْآنَ فِيمَا الْعَمَلُ الْيَوْمَ^(١)؟
أَفِيمَا جَفَّتْ بِهِ الْأَقْلَامُ وَجَرَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ، أَمْ فِيمَا
نَسْتَفْقِلُ^(٢)؟ قَالَ: «لَا، بَلْ فِيمَا جَفَّتْ بِهِ الْأَقْلَامُ
وَجَرَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ» قَالَ: فَفِيمَ الْعَمَلِ؟.

قَالَ زُهَيْرٌ: ثُمَّ تَكَلَّمَ أَبُو الزَّبَيْرِ بِشَيْءٍ لَمْ أَفْهَمُهُ.
فَسَأَلْتُ: مَا قَالَ؟ فَقَالَ: «اعْمَلُوا فُكُلَ مَيْسَرٍ».

(...) حَدَّثَنِي أَبُو الظَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ.
أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي الزَّبَيْرِ، عَنْ
جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذَا الْمَعْنَى.
وَفِيهِ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلَّ عَامِلٍ مَيْسَرٌ
لِعَمَلِهِ».

٩- (٢٦٤٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا
حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَزِيدَ الضَّبْعِيِّ، حَدَّثَنَا مَطْرَفٌ عَنْ
عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْلِمَ
أَهْلَ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ؟ قَالَ: فَقَالَ: «نَعَمْ»
قَالَ: قِيلَ: فَفِيمَ يَعْمَلُ الْعَامِلُونَ؟ قَالَ: «كُلَّ مَيْسَرٍ
لِمَا خُلِقَ لَهُ». [خ ٦٥٩٦، ٧٥٥١]

(...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ
الْوَارِثِ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرٌ
بُنْ حَرْبٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ نُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ
عُلْيَةَ، ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ
سُلَيْمَانَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

(١) فِي (خ) «فِيمَا الْعَمَلُ الْآنَ».

(٢) فِي (خ) «أَمْ فِيمَا يَسْتَقْبَلُ».

١٤- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَحَاجَّ آدَمُ وَمُوسَى، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَعْوَيْتَ النَّاسَ وَأَخْرَجْتَهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ آدَمُ: أَنْتَ الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ عِلْمَ كُلِّ شَيْءٍ، وَاصْطَفَاهُ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَتِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَتَلَوْنِي عَلَى أَمْرِ قُدْرَ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ؟». [خ ٦٦١٤]

١٥- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَّاضٍ، حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ أَبِي ذُبَابٍ عَنْ يَزِيدَ (وَهُوَ ابْنُ هُرَيْرَةَ) وَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، قَالَا: سَمِعْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اِحْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عِنْدَ رَبِّهِمَا، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى، قَالَ مُوسَى: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتَهُ، وَأَسْكَنَكَ فِي جَنَّتِهِ، ثُمَّ أَهْبَطْتَ النَّاسَ بِحُطِيِّتِكَ إِلَى الْأَرْضِ؟ فَقَالَ آدَمُ: أَنْتَ مُوسَى الَّذِي اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ، وَأَعْطَاكَ الْأَلْوَابِقَ فِيهَا تَبَيَّنَ كُلُّ شَيْءٍ، وَقَرَّبَكَ نَجِيًّا فَبِكَمِّ وَجَدْتَ اللَّهُ كَتَبَ التَّوْرَةَ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ؟ قَالَ مُوسَى: بِأَرْبَعِينَ عَامًا، قَالَ آدَمُ: فَهَلْ وَجَدْتَ فِيهَا: ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾ [طه: ١٢١]؟، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَتَلَوْنِي عَلَى أَنْ عَمِلْتَ عَمَلًا كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيَّ أَنْ أَعْمَلَهُ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى». [خ ٣٤٠٩،

٤٧٣٦، ٧٥١٥]

(...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ حَاتِمٍ

يُخْتَمُ لَهُ^(١) عَمَلُهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمْنَ الطَّوِيلَ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، ثُمَّ يُخْتَمُ لَهُ عَمَلُهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

١٢- (١١٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (بِعْنِي ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي) عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلُ أَهْلِ^(٢) الْجَنَّةِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلُ أَهْلِ النَّارِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

(٢) باب حجاج آدم وموسى عليهما السلام

١٣- (٢٦٥٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَإِبْرَاهِيمُ ابْنُ دِينَارٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيَّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمِيَّ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ حَاتِمٍ وَابْنِ دِينَارٍ)، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ طَاوُسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اِحْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى. فَقَالَ مُوسَى: يَا آدَمُ أَنْتَ أَبُوْنَا، حَيَّبْتَنَا وَأَخْرَجْتَنَا مِنَ الْجَنَّةِ، فَقَالَ لَهُ آدَمُ: أَنْتَ مُوسَى اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِكَلَامِهِ، وَحَظَّ لَكَ بِيَدِهِ أَتَلَوْنِي عَلَى أَمْرِ قُدْرَهُ اللَّهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى».

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ وَابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ أَحَدُهُمَا: حَظَّ، وَقَالَ الْآخَرُ: كَتَبَ لَكَ التَّوْرَةَ بِيَدِهِ. [خ ٤٧٣٨، ٦٦١٤]

(١) فِي (خ) «ثُمَّ يَخْتَمُ عَمَلُهُ» (فِي الْمَوْضِعِينَ).

(٢) فِي (خ) «لَيَعْمَلُ عَمَلُ الْجَنَّةِ».

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا الْمُفْرِيُّ.
حَدَّثَنَا حَيْوَةُ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ التَّمِيمِيِّ.
حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا نَافِعٌ (يَعْنِي ابْنَ
يَزِيدَ). كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي هَانِيءٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ
غَيْرَ أَنَّهُمَا لَمْ يَذْكُرَا: وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ.

(٣) باب تصريف الله تعالى القلوب كيف شاء

١٧- (٢٦٥٤) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ
نُمَيْرٍ كِلَاهُمَا عَنِ الْمُفْرِيِّ، قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُفْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَيْوَةُ.
أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِيءٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيَّ
إِنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ يَقُولُ: إِنَّهُ
سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ
كُلَّهَا بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ كَقَلْبِ
وَاحِدٍ، يُصْرَفُهُ حَيْثُ يَشَاءُ». ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «اللَّهُمَّ مُصْرَفِ الْقُلُوبِ صَرِّفْ قُلُوبَنَا عَلَى
طَاعَتِكَ».

(٤) باب كل شيء بقدر

١٨- (٢٦٥٥) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ.
قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ
ابْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ زِيَادِ بْنِ
سَعْدٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسٍ أَنَّهُ قَالَ:
أَدْرَكْتُ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُونَ:
كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ، قَالَ: وَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ
يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ حَتَّى
الْعَجْزُ وَالْكَيْسُ، أَوِ الْكَيْسُ وَالْعَجْزُ».

١٩- (٢٦٥٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَأَبُو كُرَيْبٍ: قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ

قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ
ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحْتَجَّ آدَمُ
وَمُوسَى، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَخْرَجْتَك
خَطِيئَتِكَ مِنَ الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ لَهُ آدَمُ: أَنْتَ مُوسَى
الَّذِي اضْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ^(١) وَبِكَلَامِهِ، ثُمَّ تَلَوْنِي
عَلَى أَمْرٍ قَدْ قُدِّرَ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ؟ فَحَجَّ آدَمُ
مُوسَى».

(...) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ
التَّجَارِ الَّتِيْمَامِيِّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي
سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ح وَحَدَّثَنَا
ابْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ
هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّو، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.
بِمَعْنَى حَدِيثِهِمْ.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ الضَّرِيرِيُّ.
حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ سَبْرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ، نَحْوَ حَدِيثِهِمْ.

١٦- (٢٦٥٣) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَحْمَدُ بْنُ
عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ
وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِيءٍ الْحَوْلَانِيُّ عَنْ أَبِي
عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ
الْعَاصِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:
«كَتَبَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ
وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، قَالَ: وَعَرْشُهُ عَلَى
الْمَاءِ».

(١) في (خ) «برسالته».

(٦) باب معنى كل مولود يولد على الفطرة،
وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين

٢٢- (٢٦٥٨) حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ،

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزَّيْدِيِّ، عَنِ الزَّهْرِيِّ.

أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ

عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ^(١) يَهُودَانِهِ وَيُنَصْرَانِهِ وَيُمَجْسَانِهِ.

كَمَا تُنْتَجُ الْبَيْمَةَ بِبَيْمَةٍ جَمْعَاءَ، هَلْ تُحْسِنُونَ فِيهَا

مِنْ جَدْعَاءَ؟ ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاقْرَأُوا إِنْ

سئِلْتُمْ: ﴿فَطَرَتِ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ فَأَقَمَ لَا بَدِيلَ

لِخَلْقِ اللَّهِ﴾ [الآية [الرُّوم: ٣٠]. [خ ١٣٥٨، ١٣٥٩،

١٣٨٥، ٤٧٧٥، ٦٥٩٩]

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا

عَبْدُ الْأَعْلَى، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا

عَبْدُ الرَّزَّاقِ، كِلَاهُمَا عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزَّهْرِيِّ، بِهَذَا

الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: «كَمَا تُنْتَجُ الْبَيْمَةَ بِبَيْمَةٍ». وَلَمْ

يَذْكُرْ: جَمْعَاءَ.

(...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى.

قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ

ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ أَنَّ

أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا

يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ». ثُمَّ يَقُولُ: اقرأوا: ﴿فَطَرَتِ اللَّهُ

الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ فَأَقَمَ لَا بَدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الَّذِي

الْفَيْتَرُ﴾ [الرُّوم: ٣٠].

٢٣- (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا

جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ

زِيَادِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرِ

الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَ مُشْرِكُوا

فَرِيشٍ يُحَاصِمُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْقَدْرِ.

فَنَزَلَتْ: ﴿يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا مَسَّ

سَفَرٍ ﴿٤٨﴾ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٩﴾﴾ [الْقَمَر:

٤٨-٤٩].

(٥) باب قدر علي ابن آدم حظه من الرزني وغيره

٢٠- (٢٦٥٧) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ

ابْنُ حُمَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ)، قَالَا: أَخْبَرَنَا

عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ

أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَشْبَهَ

بِاللَّمَمِ مِمَّا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

«إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الرِّزْقِ، أَدْرَكَ

ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ، فَرَزَى الْعَيْنَيْنِ النَّظْرَ، وَرَزَى اللِّسَانَ

التَّلْقُ وَالنَّفْسَ تَمَنَى وَتَشْتَهَى، وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ

أَوْ يُكَذِّبُهُ».

قَالَ عَبْدُ فِي رِوَايَتِهِ: ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ.

سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ. [خ ٦٢٤٣، ٦٦١٢]

٢١- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا

أَبُو هِشَامِ الْمَخْزُومِيِّ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا

سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُتِبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ نَصِيبُهُ

مِنَ الرِّزْقِ، مُدْرِكُ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ، فَالْعَيْنَانِ

زِنَاهُمَا النَّظْرُ، وَالْأَذْنَانِ زِنَاهُمَا الْإِسْتِمَاعُ،

وَاللِّسَانُ زِنَاهُ الْكَلَامُ، وَالْيَدُ زِنَاهَا الْبَطْشُ،

وَالرِّجْلُ زِنَاهَا الْخُطَا، وَالْقَلْبُ يَهْوَى وَيَتَمَتَّى.

وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ الْفَرْجُ وَيُكَذِّبُهُ».

(١) في (خ) «وأبواه».

إِنْسَانٍ تَلِدُهُ أُمُّهُ عَلَى الْفِطْرَةِ، وَأَبَوَاهُ^(١)، بَعْدُ، يَهُودَانِيَهُ وَيُنْصَرَانِيَهُ وَيُمَجْسَانِيَهُ^(٢). فَإِنْ كَانَا مُسْلِمِينَ فَمُسْلِمٌ، كُلُّ إِنْسَانٍ تَلِدُهُ أُمُّهُ يَلِكُرُهُ الشَّيْطَانُ فِي حَضَنِيهِ إِلَّا مَرِيَمَ وَابْنَهَا.

٢٦- (٢٦٥٩) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ وَ يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ». [خ ١٣٨٤، ٦٥٩٨، ٦٦٠٠]

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بَنُ حَمِيدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَهْرَامٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو الِیْمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، ح وَحَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أُعَيْنٍ، حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ (وَهُوَ ابْنُ عُمَيْرٍ) اللَّهُ) كَلَّمَهُمُ مِنَ الزَّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ يُونُسَ وَ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ مِثْلَ حَدِيثَيْهِمَا غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ شُعَيْبٍ وَمَعْقِلٍ: سُئِلَ عَنْ ذَرَارِيِّ الْمُشْرِكِينَ.

٢٧- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَطْفَالِ الْمُشْرِكِينَ مَنْ يَمُوتُ مِنْهُمْ صَغِيرًا فَقَالَ: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ».

٢٨- (٢٦٦٠) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُلِدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِيَهُ وَيُنْصَرَانِيَهُ وَيُسْرَكَانِيَهُ» فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ لَوْ مَاتَ قَبْلَ ذَلِكَ؟ قَالَ: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ».

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

فِي حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ إِلَّا وَهُوَ عَلَى الْمِلَّةِ».

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ: «إِلَّا عَلَى هَذِهِ الْمِلَّةِ حَتَّى يُبَيِّنَ عَنْهُ لِسَانُهُ».

وَفِي رِوَايَةِ: أَبِي كُرَيْبٍ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ: «لَيْسَ مِنْ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ إِلَّا عَلَى هَذِهِ الْفِطْرَةِ، حَتَّى يُعَبَّرَ عَنْهُ لِسَانُهُ».

٢٤- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يُوَلَّدُ يُوَلَّدُ عَلَى هَذِهِ الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِيَهُ وَيُنْصَرَانِيَهُ، كَمَا تَنْبُجُونَ الْإِبِلَ، فَهَلْ تَجِدُونَ فِيهَا جَدْعَاءَ؟ حَتَّى تَكُونُوا أَنْتُمْ تَجْدَعُونَهَا» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَرَأَيْتَ مَنْ يَمُوتُ صَغِيرًا؟ قَالَ: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ». [خ ٦٥٩٩، ٦٦٠٠]

٢٥- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (بِعْنِي الدَّرَاوَرْدِيُّ) عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ

(١) فِي (خ) «أَبَوَاهُ».

(٢) فِي (خ) «أَوْ يَنْصَرَانَهُ أَوْ يَمَجْسَانَهُ».

مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، كِلَاهِمَا عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ،
عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى بِإِسْنَادٍ وَكَيْعٍ، نَحْوَ حَدِيثِهِ.

(٧) باب بيان أن الأجال والأرزاق وغيرها،

لا تزيد ولا تنقص عما سبق به القدر

٢٢- (٢٦٦٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ
عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ الْيَشْكُرِيِّ، عَنْ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ، زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ:
«اللَّهُمَّ أَمْتِنِعْنِي بِزَوْجِي، رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَبِأَبِي، أَبِي
سُفْيَانَ، وَبِأَخِي، مُعَاوِيَةَ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:
«قَدْ سَأَلْتَ اللَّهَ لِأَجَالِ مَضْرُوبَةٍ، وَأَيَّامِ مَعْدُودَةٍ،
وَأَرْزَاقِ مَفْسُومَةٍ لَنْ^(١) يُعْجَلَ شَيْئًا قَبْلَ حِلِّهِ، أَوْ
يُؤَخَّرَ شَيْئًا عَنْ حِلِّهِ، وَلَوْ كُنْتَ سَأَلْتَ اللَّهَ أَنْ
يُعِيدَكَ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ، أَوْ عَذَابٍ فِي الْقَبْرِ،
كَانَ خَيْرًا وَأَفْضَلَ».

قَالَ وَذُكِرَتْ عِنْدَهُ الْقِرْدَةُ قَالَ مِسْعَرٌ: وَأَرَاهُ قَالَ
وَالْحَنَازِيرُ مِنْ مَسْخٍ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ
لِمَسْخٍ نَسْلًا وَلَا عَقِبًا وَقَدْ كَانَتْ الْقِرْدَةُ وَالْحَنَازِيرُ
قَبْلَ ذَلِكَ».

(...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ بَشِيرٍ
عَنْ مِسْعَرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنْ فِي حَدِيثِهِ عَنْ
ابْنِ بَشِيرٍ وَوَكَيْعٍ جَمِيعًا: «مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ،
وَعَذَابٍ فِي الْقَبْرِ».

٢٣- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
الْحَنْظَلِيُّ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ - وَاللَّفْظُ لِحَجَّاجٍ -

عَنْ أَطْفَالِ الْمُشْرِكِينَ؟ قَالَ: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا
عَامِلِينَ، إِذْ خَلَقَهُمْ». [خ ١٣٨٣، ٦٥٩٧]

٢٩- (٢٦٦١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ
قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا مَعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَقَبَةَ
بِنِ مَسْقَلَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ،
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ كَعْبٍ، قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْعَلَامَ الَّذِي قَتَلَهُ الْخَضِرُ طَبَعَ
كَافِرًا، وَلَوْ عَاشَ لَأَرْهَقَ أَبُوهُ طُعْيَانًا وَكُفْرًا».

٣٠- (٢٦٦٢) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا
جَرِيرٌ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ فَضِيلِ ابْنِ
عَمْرٍو، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ
الْمُؤْمِنِينَ، قَالَتْ: تُوْفِي صَبِيَّ فُقُلْتُ: طُوبَى لَهُ.
عُضْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«أَوْ لَا تَدْرِينَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْجَنَّةَ وَخَلَقَ النَّارَ.
فَخَلَقَ لِهَذِهِ أَهْلًا، وَلِهَذِهِ أَهْلًا».

٣١- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَمَّتِهِ،
عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ:
ذُعِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى جَنَازَةِ صَبِيٍّ مِنَ الْأَنْصَارِ.
فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ طُوبَى لِهَذَا، عُضْفُورٌ مِنْ
عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ لَمْ يَعْمَلِ السَّوَاءَ وَلَمْ يَذْرُغْهُ قَالَ:
«أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ، يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ لِلْجَنَّةِ أَهْلًا.
خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَضْلَابِ آبَائِهِمْ، وَخَلَقَ لِلنَّارِ
أَهْلًا خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَضْلَابِ آبَائِهِمْ».

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا
إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَاءَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، ح
وَحَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ، حَدَّثَنَا الْحَسِينُ بْنُ
حَفْصٍ، ح وَحَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا

(١) في (خ) «أن يعجل».

(قَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ حَجَّاجُ: حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثِدٍ، عَنِ الْمُعْبِرَةِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَشْكُرِيِّ، عَنْ مَعْرُورِ بْنِ سُؤَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ: اللَّهُمَّ مَتَّعْنِي بِرَوْحِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَبِأَبِي أَبِي سُفْيَانَ، وَبِأَخِي مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكَ سَأَلْتِ اللَّهَ لِأَجَالِ مَضْرُوبَةٍ، وَأَنَارِ مَوْطِوءَةٍ، وَأَرْزَاقِ مَقْسُومَةٍ، لَا يُعَجَّلُ شَيْئًا مِنْهَا قَبْلَ حَلِّهِ، وَلَا يُؤَخَّرُ مِنْهَا شَيْئًا بَعْدَ حَلِّهِ، وَلَوْ سَأَلْتِ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيكَ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ، وَعَذَابٍ فِي الْقَبْرِ، لَكَانَ خَيْرًا لَكَ».

قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْقِرْدَةُ وَالْحَنَازِيرُ هِيَ مِمَّا مَسُخَّ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَهْلِكْ قَوْمًا، أَوْ يُعَذَّبَ قَوْمًا، فَيَجْعَلَ لَهُمْ نَسْلًا، وَإِنَّ الْقِرْدَةَ وَالْحَنَازِيرَ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ».

(...) حَدَّثَنِيهِ أَبُو دَاوُدَ، سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ. حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بِهِذَا

الإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «وَأَنَارِ مَبْلُوعَةٍ».

قَالَ ابْنُ مَعْبُدٍ: وَرَوَى بَعْضُهُمْ: «قَبْلَ حَلِّهِ» أَيْ نَزْوِيلِهِ.

(٨) باب في الأمر بالقوة وترك العجز، والاستعانة بالله، وتفويض المقادير لله

٣٤- (٢٦٦٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَيَّ اللَّهُ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وَفِي كُلِّ خَيْرٍ، اِخْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَلَا تَعِجْزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا لَمْ يُصِيبْنِي كَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ»^(١) فَعَلْ، فَإِنْ لَوْ تَفْتَحْ عَمَلَ الشَّيْطَانِ».

٤٧- كتاب العلم

مُتَشَبِّهَةً فَمَا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ رَيْبٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَّهَ مِنْهُ اتِّبَاعَةَ الْفِتْنَةِ وَاتِّبَاعَةَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَسْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿٧﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ٧]. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَّهَ مِنْهُ، فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَى اللَّهُ^(٢)،

(١) باب النهي عن اتباع متشابه القرآن،

والتحذير من متبعيه، والنهي

عن الاختلاف في القرآن

١- (٢٦٦٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَكْتُبِ فِيهِ مَا يَشَاءُ مِنْهُ هُنَّ آيَاتُ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ

(١) في (خ) «وما شاء الله».

(٢) في (خ) «الذين سماهم الله».

فَاخَذَرُوهُمْ». [خ٤٥٤٧]

٢- (٢٦٦٦) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، فَضَيْلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيِّ. حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ: هَجَرْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا قَالَ: فَسَمِعَ أَصْوَاتَ رَجُلَيْنِ اخْتَلَفَا فِي آيَةٍ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْرِفُ فِي وَجْهِهِ الْغَضَبُ، فَقَالَ: «إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِاخْتِلَافِهِمْ فِي الْكِتَابِ».

٣- (٢٦٦٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو قُدَامَةَ الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقْرَأُوا الْقُرْآنَ مَا اتَّخَلَفَ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ فَقُومُوا». [خ٥٠٦٠، ٥٠٦١، ٧٣٦٤، ٧٣٦٥]

٤- (...) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ عَنْ جُنْدُبِ (بِعْنِي ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَقْرَأُوا الْقُرْآنَ مَا اتَّخَلَفَ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَقُومُوا».

(...) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ صَخْرٍ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا حَبَّانٌ، حَدَّثَنَا أَبَانٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ، قَالَ: قَالَ لَنَا جُنْدُبٌ، وَنَحْنُ غُلَمَانٌ بِالْكُوفَةِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقْرَأُوا الْقُرْآنَ» بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا.

(٢) باب في الألد الخصم

٥- (٢٦٦٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.

حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَيَّ اللَّهُ الْأَلْدَ الْخَصِمَ». [خ٢٤٥٧، ٤٥٢٣، ٧١٨٨]

(٣) باب اتباع سنن اليهود والنصارى

٦- (٢٦٦٩) حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ. شَيْبَرًا بِشَيْبَرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا فِي جُحْرِ ضَبٍّ لَاتَّبَعْتُمُوهُمْ» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ؟» [خ٣٤٥٦، ٧٣٢٠]

(...) حَدَّثَنَا عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرِيَمٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَسَانَ (وَهُوَ مُحَمَّدُ ابْنُ مُطَرِّفٍ) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ^(١).

(١) قال الرشيد العطار في غرر الفوائد (١١): وهذا أيضًا حديث متصل في الصحيحين، من حديث زيد ابن أسلم، عن عطاء بن يسار. رواه عنه رجلان ثقتان: أبو عمر حفص بن ميسرة الصنعاني، وأبو غسان: محمد بن مطرف المدني، واتفق الإمامان على إخراجه من حديثهما عنه. فأما حديث حفص فرواه البخاري (٧٣٢٠) عن محمد بن عبدالعزيز الرَّمْلِيِّ، ورواه مسلم عن سويد بن سعيد الحدثاني، كليهما عنه. وأما حديث أبي غسان، فرواه البخاري (٣٤٥٦) عن سعيد بن أبي مريم المصري. وقال مسلم: حَدَّثَنِي عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرِيَمٍ عَنْهُ، وَقَدْ تَقَدَّمَ الْجَوَابُ عَنْ مِثْلِ هَذَا الْقَوْلِ بِمَا فِيهِ كِفَايَةٌ، وَمَعَ ذَلِكَ فَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ الْبُخَارِيَّ رَوَاهُ فِي صَحِيحِهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ =

(...) قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ، إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَارٍ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ نَحْوَهُ.

(٤) باب هلك المتطعون

٧- (٢٦٧٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَتِيقٍ، عَنْ طَلْحِ بْنِ حَبِيبٍ، عَنِ الْأَخْفَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلَكَ الْمُتَطَّعُونَ» قَالَهَا ثَلَاثًا.

(٥) باب رفع العلم وقبضه، وظهور الجهل والفتن، في آخر الزمان

٨- (٢٦٧١) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ، وَيُنْبَتَ الْجَهْلُ، وَيُشْرَبَ الْحَمْرُ، وَيَظْهَرَ الرَّتَى».

٩- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ

= أبي مريم. ثم ساق الحديث بإسناده من طريق البخاري، وقال: هكذا أورده البخاري في صحيحه، في أحاديث بني إسرائيل، فثبت اتصاله من الوجه الآخر، والحمد لله. وقد وصله أيضًا إبراهيم بن محمد بن سفيان الزاهد- راوي صحيح مسلم-، فرواه عن الإمام أبي عبد الله محمد بن يحيى الذهلي، عن سعيد بن أبي مريم كذلك، وعل البخاري أحد العدة الذين سمع منهم مسلم هذا الحديث ولم يُسمهم، والله عز وجل أعلم.

بَشَارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. سَمِعْتُ قَتَادَةَ يَحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَلَا أَحَدْتُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَا يُحَدِّثُكُمْ أَحَدٌ، بَعْدِي سَمِعَهُ مِنْهُ: «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ، وَيَظْهَرَ الْجَهْلُ، وَيَفْشُو الرَّتَى، وَيُشْرَبَ الْحَمْرُ وَيَذْهَبَ الرَّجَالُ، وَتَبْقَى النِّسَاءُ، حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً قِيمٌ وَاحِدٌ».

[خ ٨١، ٥٢٣١، ٥٥٧٧، ٦٨٠٨]

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ وَأَبُو أُسَامَةَ كُلُّهُمُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ بَشِيرٍ وَعَبْدَةَ: لَا يُحَدِّثُكُمْوهُ أَحَدٌ بَعْدِي. سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

١٠- (٢٦٧٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَ أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَ أَبِي مُوسَى، فَقَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامًا، يُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ، وَيُنزَلُ فِيهَا الْجَهْلُ، وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرْجُ وَالْهَرْجُ الْقَتْلُ». [خ ٧٠٦٢، ٧٠٦٣، ٧٠٦٤، ٧٠٦٥]

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ الْأَشَجَعِيُّ عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ح وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ. حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْجُعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ،

عَنْ شَقِيقِي، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى، وَهُمَا يَتَحَدَّثَانِ فَقَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ وَابْنِ نُمَيْرٍ.

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَإِسْحَقُ الْحَنْظَلِيُّ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقِي، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: إِنِّي لَجَالِسٌ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى، وَهُمَا يَتَحَدَّثَانِ فَقَالَ أَبُو مُوسَى: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

١١- (١٥٧) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، وَيَقْبُضُ الْعِلْمُ، وَتَظْهَرُ الْفِتَنُ، وَيُلْقَى الشَّحُّ، وَيَكْتَثُرُ الْهَرْجُ» قَالُوا: وَمَا الْهَرْجُ؟ قَالَ: «الْقَتْلُ».

[٦٠٣٧]

١٣- (٢٦٧٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الزُّهْرِيُّ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ وَيَقْبُضُ الْعِلْمُ»^(١) ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ.

(٢) في (خ) «ويقبض العلم».

(٣) قال الدارقطني في المتبع (١): أخرج البخاري ومسلم حديث عبد الأعلى، عن معمر، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: يتقارب الزمان، الحديث. قلت: وقد تابع حماد بن زيد: عبد الأعلى، وقد خالفهما: عبدالرزاق، فلم يذكر أبا هريرة، وأرسله، ويقال: إن معمرًا حدث به بالبصرة من حفظه بأحاديث وهم في بعضها، وقد خالفه فيه شعيب، ويونس، والليث بن سعد، وابن أخي الزُّهري، روه عن الزُّهري، عن حميد، عن أبي هريرة، وقد أخرجنا جميعًا حديث حميد.

١٢- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

(١) في (خ) «ويقبض العمل».

أَبَا الْأَسْوَدِ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ: يَا ابْنَ أُخْتِي بَلَّغْنِي أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو مَارَ بِنَا إِلَى الْحَجِّ، فَأَلْفَهُ فَسَأَلْتُهُ، فَإِنَّهُ قَدْ حَمَلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَمًا كَثِيرًا، قَالَ: فَلَقِيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ عَنْ أَشْيَاءَ يَذْكُرُهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

قَالَ عُرْوَةُ: فَكَانَ فِيمَا ذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْتَزِعُ الْعِلْمَ مِنَ النَّاسِ انْتِزَاعًا وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعُلَمَاءَ فَيَرْفَعُ الْعِلْمَ مَعَهُمْ، وَيُبْقِي فِي النَّاسِ رُؤْسًا جُهَالًا، يُفْتُونُهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَيُضِلُّوْنَ وَيُضِلُّوْنَ».

قَالَ عُرْوَةُ: فَلَمَّا حَدَّثْتُ عَائِشَةَ بِذَلِكَ أَغْظَمْتُ ذَلِكَ وَأَنْكَرْتُهُ قَالَتْ: أَحَدَّثَكَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ هَذَا؟

قَالَ عُرْوَةُ: حَتَّى إِذَا كَانَ قَابِلٌ قَالَتْ لَهُ: إِنَّ ابْنَ عَمْرٍو قَدْ قَدِمَ فَأَلْفَهُ ثُمَّ قَاتِيحُهُ حَتَّى نَسَأَلُهُ عَنِ الْحَدِيثِ الَّذِي ذَكَرَهُ لَكَ فِي الْعِلْمِ، قَالَ فَلَقِيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ، فَذَكَرَهُ لِي نَحْوَ مَا حَدَّثْتَنِي بِهِ، فِي مَرَّتِهِ الْأُولَى.

قَالَ عُرْوَةُ: فَلَمَّا أَخْبَرْتُهَا بِذَلِكَ قَالَتْ: مَا أَحْسِبُهُ إِلَّا قَدْ صَدَقَ، أَرَاهُ لَمْ يَزِدْ فِيهِ شَيْئًا وَلَمْ يَنْقُصْ.

(٦) باب من سنَّ سنة حسنة أو سيئة،

ومن دعا إلى هدى أو ضلالة

١٥- (١٠١٧) حَدَّثْتَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا

جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ وَأَبِي الصَّحْحَى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ هَلَالِ الْعَبْسِيِّ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ:

انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ^(١) مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ يَقْبِضُ الْعُلَمَاءَ حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْرُكْ عَالِمًا، اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤْسًا جُهَالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا». [خ ١٠٠، ٧٣٠٧]

(...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ)، ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عَبَادُ بْنُ عَبَّادٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو أَسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَعَبْدَةُ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي نَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ ابْنِ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ابْنُ الْحَجَّاجِ، كُتِلَهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ: ثُمَّ لَقِيْتُ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عَمْرٍو، عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ، فَسَأَلْتُهُ فَرَدَّ عَلَيْنَا الْحَدِيثَ كَمَا حَدَّثَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ.

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ حُمْرَانَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي جَعْفَرٌ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ابْنِ الْعَاصِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ.

١٤- (...) حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، حَدَّثَنِي أَبُو شُرَيْحٍ أَنَّ

(١) في (خ) «ينزعه».

عَبْدُ سُنَّةٍ صَالِحَةٍ يُعْمَلُ بِهَا بَعْدَهُ» ثُمَّ ذَكَرَ تَمَامَ الْحَدِيثِ.

(...) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْفَوَارِسِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأَمْوِيُّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالُوا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جَحِيْفَةَ، عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذَا الْحَدِيثِ.

١٦- (٢٦٧٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبٍ وَقَتِيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حَجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (بِعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى، كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ، كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا».

جَاءَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَلَيْهِمُ الصَّوْفُ، فَرَأَى سُوءَ حَالِهِمْ قَدْ أَصَابَتْهُمْ حَاجَةٌ. فَحَثَّ النَّاسَ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَأَبْطَؤُوا عَنْهُ حَتَّى رُؤِيَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ.

قَالَ: ثُمَّ إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ بِصُرَّةٍ مِنْ وَرَقٍ، ثُمَّ جَاءَ آخَرُ، ثُمَّ تَتَابَعُوا حَتَّى عُرِفَ السَّرُورُ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَعْمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ. وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، فَعْمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، كُتِبَ عَلَيْهِ مِثْلُ وَزْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أُوزَارِهِمْ شَيْءٌ».

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَثَّ عَلَى الصَّدَقَةِ، بِمَعْنَى حَدِيثِ جَرِيرٍ.

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ)، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي إِسْمَاعِيلَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هِلَالٍ الْعَبْسِيُّ قَالَ: قَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَسْرُنْ

٤٨- كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار

ظَنَّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي، إِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ، ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ، ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ هُمْ خَيْرٌ مِنْهُمْ، وَإِنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شَبْرًا، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَإِنْ أَتَانِي يَمْسِي، أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً».

(١) باب الحث على ذكر الله تعالى

٢- (٢٦٧٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ)، قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ

[خ٤٠٥]

قَالَ: «لِلَّهِ (٢) تِسْعَةٌ وَيَسْعُونَ اسْمًا مِّنْ حَفِظَهَا دَخَلَ
الْجَنَّةَ، وَإِنَّ اللَّهَ وَتُرَّ يُحِبُّ الْوُتْرَ». وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ
أَبِي عَمْرٍ: «مَنْ أَحْصَاهَا». [خ٢٧٣٦، ٦٤١٠،
٧٣٩٢]

٦- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ
سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ
اسْمًا مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا مِّنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ».

وَزَادَ هَمَّامٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّهُ
وَتُرَّ يُحِبُّ الْوُتْرَ».

(٣) باب العزم بالدعاء، ولا يقل إن شئت

٧- (٢٦٧٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُثَيْبَةَ، قَالَ
أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُثَيْبَةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ
بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلْيَعِزِّمْ فِي الدَّعَاءِ، وَلَا يَقُلْ:
اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ فَأَعْطِنِي، فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُسْتَكْرِهَ لَهُ».

[خ٦٣٣٨، ٧٤٦٤]

٨- (٢٦٧٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ
حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ)
عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ قَالَ: «إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلَا يَقُلْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ
لِي إِنْ شِئْتَ، وَلَكِنْ لِيَعِزِّمْ الْمَسْأَلَةَ، وَلْيَعِظْ
الرَّغْبَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاطَمُهُ شَيْءٌ أَعْظَمُ».

(٢) في (خ) إن لله تسعة.

(٣) في (خ) «ليعزم وليعظم».

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ
الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكَرْ «وَإِنْ تَقَرَّبَ
إِلَيَّ ذِرَاعًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا».

٣- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ:
هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ
أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ
قَالَ: إِذَا تَلَقَّانِي عَبْدِي بِشِبْرِ، تَلَقَّيْتُهُ بِذِرَاعٍ، وَإِذَا
تَلَقَّانِي بِذِرَاعٍ، تَلَقَّيْتُهُ بِبَاعٍ، وَإِذَا تَلَقَّانِي بِبَاعٍ،
أَتَيْتُهُ»^(١) بِأَسْرَعٍ.

٤- (٢٦٧٦) حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامَ الْعَيْشِيُّ.
حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ)، حَدَّثَنَا رُوْحُ بْنُ
الْقَاسِمِ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ:
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ، فَمَرَّ عَلَى
جَبَلٍ يُقَالُ لَهُ جُمْدَانُ، فَقَالَ: «سِيرُوا، هَذَا جُمْدَانُ،
سَبَقَ الْمُفْرَدُونَ» قَالُوا: وَمَا الْمُفْرَدُونَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ
قَالَ: «الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا، وَالذَّاكِرَاتُ».

(٢) باب في أسماء الله تعالى،

وفضل من أحصاها

٥- (٢٦٧٧) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عَمْرٍ، جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ (وَاللَّفْظُ
لِعَمْرٍو)، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ،
عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،

(١) في (خ) «جنته بأسرع».

[خ٦٣٣٩، ٧٤٧٧]

خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى خَبَابٍ وَقَدْ اِكْتَوَى سَبْعَ كَيَاتٍ فِي بَطْنِهِ، فَقَالَ: لَوْ مَا^(١) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُو بِالْمَوْتِ، لَدَعَوْتُ بِهِ. [خ٥٦٧٢، ٦٣٤٩، ٦٣٥٠، ٦٤٣٠، ٦٤٣١]

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ وَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ وَ وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، ح وَحَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ وَ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، كُتِبَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

١٣- (٢٦٨٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ، وَلَا يَدْعُ بِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُ، إِنَّهُ إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ انْقَطَعَ عَمَلُهُ^(٢). وَإِنَّهُ لَا يَزِيدُ الْمُؤْمِنَ عُمْرَهُ إِلَّا خَيْرًا».

(٥) باب من أحب لقاء الله، أحب الله لقاءه. ومن كره لقاء الله، كره الله لقاءه

١٤- (٢٦٨٣) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عُبَادَةَ ابْنِ الصَّامِتِ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ». [خ٦٥٠٧]

٩- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيِّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذَبَابٍ) عَنْ عَطَاءِ ابْنِ مِينَاءَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ لِيَعْرِضَ فِي الدَّعَاءِ، فَإِنَّ اللَّهَ صَانِعٌ مَا شَاءَ لَا مُكْرَهَ لَهُ».

(٤) باب كراهة تمنى الموت، لضر نزل به

١٠- (٢٦٨٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عُليَّةَ) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ لِضُرِّ نَزَلَ بِهِ فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ مَتَمَنِّيَا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ أَحْبِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي». [خ٥٦٧١، ٦٣٥١]

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَلْفٍ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ) كِلَاهُمَا عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «مِنْ ضُرِّ أَصَابِهِ».

١١- (...) حَدَّثَنِي حَامِدُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ وَأَنَسٍ يَوْمَئِذٍ حَيٌّ قَالَ أَنَسٌ: لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ» لَتَمَنَيْتُهُ. [خ٧٢٣٣]

١٢- (٢٦٨١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي

(١) في (خ) «لولا أن».

(٢) في (خ) «انقطع عمله».

ﷺ قَالَ، بِمِثْلِهِ.

١٧- (٢٦٨٥) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْنُرُ عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ» قَالَ فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَذْكُرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا إِنْ كَانَ كَذَلِكَ فَقَدْ هَلَكْنَا فَقَالَتْ: إِنْ هَالِكَ مَنْ هَلَكَ بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ» وَلَيْسَ مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا وَهُوَ يَكْرَهُ الْمَوْتَ فَقَالَتْ: قَدْ قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَيْسَ بِالَّذِي تَذْهَبُ إِلَيْهِ، وَلَكِنْ إِذَا شَخَّصَ الْبَصَرَ، وَحَشَرَجَ الصَّدْرَ، وَأَفْشَعَرَ الْجِلْدَ، وَتَشَنَّجَتِ الْأَصَابِعُ فَعِنْدَ ذَلِكَ، مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ.

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ. أَخْبَرَنِي جَرِيرٌ عَنْ مُطَرِّفٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ عَبْنُرٍ.

١٨- (٢٦٨٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ».

[خ ٦٥٠٨].

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

١٥- (٢٦٨٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِّيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ الْهَجِيمِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ» قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَكْرَاهِيَةَ الْمَوْتِ؟ فَكَلَّمْنَا نَكْرَهُ الْمَوْتَ فَقَالَ: «لَيْسَ كَذَلِكَ وَلَكِنْ الْمُؤْمِنَ إِذَا بُشِّرَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَرِضْوَانِهِ وَجَتَّتِهِ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ فَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا بُشِّرَ بِعَذَابِ اللَّهِ وَسَخَطِهِ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ».

[خ ٦٥٠٧].

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

١٦- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ زَكَرِيَاءَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَالْمَوْتُ قَبْلَ لِقَاءِ اللَّهِ».

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ عَامِرٍ، حَدَّثَنِي شُرَيْحُ بْنُ هَانِيٍّ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ^(١) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

(١) فِي (خ) «أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ».

(٦) باب فضل الذكر والدعاء،

والتقرب إلى الله تعالى

١٩- (٢٦٧٥) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ يَزِيدَ ابْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي».

٢٠- (...). حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بْنُ عُثْمَانَ الْعَبْدِيِّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى (بِعْنَى ابْنِ سَعِيدٍ) وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سُلَيْمَانَ (وَهُوَ التَّيْمِيُّ)، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِذَا تَقَرَّبَ عَبْدِي مِنِّي شَبْرًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا - أَوْ بُوعًا - وَإِذَا أَتَانِي بِمَشْيِي، أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً». [٧٥٣٧]

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ. حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: «إِذَا أَتَانِي بِمَشْيِي، أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً».

٢١- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي^(١). وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ، ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَا، ذَكَرْتُهُ فِي مَلَا خَيْرٌ مِنْهُ وَإِنْ اقْتَرَبَ إِلَيَّ شَبْرًا، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ اقْتَرَبَ

إِلَيَّ ذِرَاعًا، اقْتَرَبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا، وَإِنْ أَتَانِي بِمَشْيِي، أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً».

٢٢- (٢٦٨٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَأَزِيدُ^(٢). وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ، فَجَزَاؤُهُ سِتَّةٌ مِثْلُهَا^(٣)، أَوْ أَغْفِرُ، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شَبْرًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَمَنْ أَتَانِي بِمَشْيِي، أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً، وَمَنْ لَقِينِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ حَاطِيئَةً لَا يُشْرِكُ بِي شَيْئًا، لَقَيْتُهُ بِمِثْلِهَا مَغْفِرَةً».

قَالَ إِبْرَاهِيمُ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بِشْرِ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ بِهِذَا الْحَدِيثِ.

(...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهِذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا أَوْ أَزِيدُ».

(٧) باب كراهة الدعاء بتعجيل العقوبة في الدنيا

٢٣- (٢٦٨٨) حَدَّثَنَا أَبُو الْخَطَّابِ، زِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْحَسَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حَمِيدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَادَ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَدْ حَفَّتْ فَصَارَ مِثْلَ الْفُرْخِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ كُنْتَ تَدْعُو بِشَيْءٍ أَوْ تَسْأَلُهُ إِيَّاهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، كُنْتُ أَقُولُ: اللَّهُمَّ مَا كُنْتُ مُعَاقِبِي بِهِ فِي الْآخِرَةِ فَعَجِّلْهُ لِي فِي

(٢) في (خ) «وأزیده».

(٣) في (خ) «فجزاء ستة بمثلها».

(١) في (خ) «عبدي بي، وأنا».

الدُّنْيَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سُبْحَانَ اللَّهِ لَا تُطِيقُهُ أَوْ لَا تَسْتَطِيعُهُ أَفَلَا قُلْتَ: اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ»، قَالَ: فَدَعَا اللَّهُ لَهُ، فَشَفَاهُ.

(...) حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّيْمِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ بِهِذَا الإِسْنَادِ إِلَى قَوْلِهِ: «وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ» وَلَمْ يَذْكُرِ الزِّيَادَةَ.

٢٤- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ يَعُودُهُ، وَقَدْ صَارَ كَالْفَرْخِ بِمَعْنَى حَدِيثِ حُمَيْدٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «لَا طَاقَةَ لَكَ بِعَذَابِ اللَّهِ» وَلَمْ يَذْكُرْ: فَدَعَا اللَّهُ لَهُ، فَشَفَاهُ.

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ الْعَطَّارُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهِذَا الْحَدِيثِ.

مَعَهُمْ، وَحَفَّتْ^(٢) بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِأَجْنِحَتِهِمْ حَتَّى يَمْلَأُوا مَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَإِذَا تَفَرَّقُوا عَرَجُوا وَصَعِدُوا إِلَى السَّمَاءِ قَالَ: فَيَسْأَلُهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ: مِنْ أَيْنَ جِئْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: جِئْنَا مِنْ عِنْدِ عِبَادِكَ فِي الأَرْضِ يُسَبِّحُونَكَ وَيُكَبِّرُونَكَ وَيُهَلِّلُونَكَ وَيُحَمِّدُونَكَ وَيَسْأَلُونَكَ، قَالَ: وَمَاذَا يَسْأَلُونِي؟ قَالُوا: يَسْأَلُونَكَ جَنَّتِكَ، قَالَ: وَهَلْ رَأَوْا جَنَّتِي؟ قَالُوا: لَا، أَيُّ رَبِّ قَالَ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا جَنَّتِي؟، قَالُوا: وَيَسْتَجِيرُونَكَ، قَالَ: وَمِمَّ يَسْتَجِيرُونَني؟ قَالُوا: مِنْ نَارِكَ، يَا رَبِّ قَالَ: وَهَلْ رَأَوْا نَارِي؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا نَارِي؟، قَالُوا: وَيَسْتَغْفِرُونَكَ، قَالَ: فَيَقُولُ: قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ، فَأَعْطَيْتُهُمْ مَا سَأَلُوا وَأَجْرْتُهُمْ مِمَّا اسْتَجَارُوا، قَالَ: فَيَقُولُونَ: رَبِّ فِيهِمْ فُلَانٌ عَبْدٌ حَطَّاءٌ، إِنَّمَا مَرَّ فَجَلَسَ مَعَهُمْ، قَالَ: فَيَقُولُ: وَلَهُ غَفَرْتُ هُمُ الْقَوْمُ لَا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ». [خ ٦٤٠٨]

(٩) باب فضل الدعاء باللهم آتنا في الدنيا

حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار

٢٦- (٢٦٩٠) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ (وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ) قَالَ: سَأَلَ قَتَادَةَ أَنَسًا: أَيُّ دَعْوَةٍ كَانَ يَدْعُو بِهَا النَّبِيُّ ﷺ أَكْثَرَ؟ قَالَ: كَانَ أَكْثَرَ دَعْوَةٍ يَدْعُو بِهَا يَقُولُ: «اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي

(٨) باب فضل مجالس الذكر

٢٥- (٢٦٨٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَلَائِكَةٌ سَيَّارَةٌ فَضُلًّا يَتَّبِعُونَ^(١)» مَجَالِسَ الذِّكْرِ، فَإِذَا وَجَدُوا مَجْلِسًا فِيهِ ذِكْرٌ قَعَدُوا

(٢) في (خ) «وحضَّ بعضهم». وحكى القاضي عن بعض روايتهم: وحطَّ. واختاره القاضي، قال: ومعناه أشار إلى بعض بالنزول. النووي.

(١) من التتبع، وهو: البحث عن الشيء والتفتيش. والوجه الثاني: يتبعون، من الابتغاء، وهو: الطلب. وكلاهما صحيح. النووي.

يَأْتِ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَفْضَلِ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ
قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ أَوْ زَادَ عَلَيْهِ».

٣٠- (٢٦٩٣) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهُ،
أَبُو أَيُّوبَ الْغُبَالِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ (يَعْنِي
الْعَقْدِيُّ)، حَدَّثَنَا عُمَرُ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ) عَنْ
أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: مَنْ قَالَ:
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ
الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، عَشْرَ مَرَارٍ، كَانَ
كَمَنْ أَغْتَقَ أَرْبَعَةَ أَنْفُسٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ.

وَقَالَ سُلَيْمَانُ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ،
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ
رَبِيعِ بْنِ خُنَيْمٍ بِمِثْلِ ذَلِكَ، قَالَ: فَقُلْتُ لِلرَّبِيعِ:
مِمَّنْ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: مِنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، قَالَ:
فَأَتَيْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ فَقُلْتُ: مِمَّنْ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ:
مِنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: فَأَتَيْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى
فَقُلْتُ: مِمَّنْ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: مِنْ أَبِي أَيُّوبَ
الْأَنْصَارِيِّ يُحَدِّثُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٢) [خ ٦٤٠٤]

(٢) قال الرشيد العطار في غرر الفوائد (٥٩): فقد
اتصل هذا الحديث في كتاب مسلم من طريق
الشعبي، عن ابن أبي ليلى، عن أبي أيوب،
والحمد لله. وفي إسناده هذا الحديث اختلاف كثير
ذكره البخاري (٦٤٠٤)، والنسائي (الكبرى ٩٩٤٠).

وقال البخاري: والصحيح قول عمرو، يعني ابن
ميمون، والله أعلم. وعمرو بن ميمون هذا هو
الأزدِيُّ، يكنى: أبا عبدالله، كان بالشام، ثم سكن
الكوفة بعد ذلك، فهو معدودٌ في أهلها، أسلم في
حياة النبي ﷺ، وصدق إليه، وليس له رواية عنه،
وروى عن عمر بن الخطاب، وابن مسعود، ومعاذ
وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم. وفي رجال الصحيحين
عمرو بن ميمونة رجل آخر غير هذا، وهو دونه في
الطبقة، جزريٌّ من أهل الرقة، يروي عن سليمان =

الْآخِرَةَ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ».

قَالَ: وَكَانَ أَنَسٌ، إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ بِدَعْوَةٍ،
دَعَا بِهَا فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ بِدَعَاءٍ، دَعَا بِهَا فِيهِ.
[خ ٤٥٢٢، ٦٣٨٩].

٢٧- (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا
أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً
وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ».

(١٠) باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء

٢٨- (٢٦٩١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ:
قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سُمِّيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ: لَا
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ
الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، فِي يَوْمٍ، مِائَةَ
مَرَّةٍ، كَانَتْ لَهُ عِدْلُ عَشْرِ رِقَابٍ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ
حَسَنَةٍ، وَمُحِبَّتِ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ جِزْأٌ
مِنَ الشَّيْطَانِ، يَوْمَهُ ذَلِكَ، حَتَّى يُمْسِيَ، وَلَمْ يَأْتِ
أَحَدٌ أَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ
ذَلِكَ، وَمَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، فِي يَوْمٍ،
مِائَةَ مَرَّةٍ، حُطَّتْ^(١) خَطَايَاهُ، وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ
الْبَحْرِ». [خ ٣٢٩٣، ٦٤٠٣]

٢٩- (٢٦٩٢) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ
الْأُمَوِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ عَنْ
سُهَيْلٍ، عَنْ سُمِّيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ
وَحِينَ يُمْسِي: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ مِائَةَ مَرَّةٍ لَمْ
(١) في (خ) «حطت عنه خطاياها».

الْعَالَمِينَ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ». قَالَ: فَهَؤُلَاءِ لِرَبِّي فَمَا لِي؟ قَالَ: «قُلِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَاهْدِنِي وَارْزُقْنِي».

قَالَ مُوسَى: أَمَا عَافِنِي، فَأَنَا أَتَوَّهُمْ وَمَا أَدْرِي. وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي حَدِيثِهِ قَوْلَ مُوسَى.

٣٤- (٢٦٩٧) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ)، حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُ مَنْ أَسْلَمَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَاهْدِنِي وَارْزُقْنِي».

٣٥- (...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَزْهَرَ الْوَاسِطِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَسْلَمَ عَلَّمَهُ النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ، ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يَدْعُوَ بِهِؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَاهْدِنِي وَعَافِنِي وَارْزُقْنِي».

٣٦- (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا أَبُو مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ أَقُولُ حِينَ أَسْأَلُ رَبِّي؟ قَالَ: «قُلِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَعَافِنِي وَارْزُقْنِي» وَيَجْمَعُ أَصَابِعَهُ إِلَّا الْإِبْهَامَ: «فَإِنْ هَؤُلَاءِ تَجْمَعُ لَكَ دُنْيَاكَ وَآخِرَتُكَ».

٣٧- (٢٦٩٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مَرْوَانَ وَعَلِيَّ بْنَ مُسْهِرٍ عَنْ مُوسَى الْجُهَنِيِّ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ). حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: عَلَّمَنِي كَلَامًا أَقُولُهُ، قَالَ: «قُلِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَبِيرًا سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ

٣١- (٢٦٩٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفِ الْبَجَلِيِّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ عُمَارَةَ ابْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ». [٦٤٠٦، ٦٦٨٢، ٧٥٦٣]

٣٢- (٢٦٩٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَنْ أَقُولَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ».

٣٣- (٢٦٩٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ مُوسَى الْجُهَنِيِّ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا مُوسَى الْجُهَنِيُّ عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: عَلَّمَنِي كَلَامًا أَقُولُهُ، قَالَ: «قُلِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَبِيرًا سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ

ابن يسار وغيره، ويكنى: أبا عبدالله أيضًا، ولم يذكرهما الحافظ أبوعلي الجبائي في تقييده، وهما من شرط كتابه أخرج لهما البخاري ومسلم جميعًا. ولهما نظير ثالث في التسمية، وهو عمرو بن ميمون المكي، حدث عن الزهري، روى عنه عنبسة بن سعيد، لم يخرج له فيما علمت شيئًا، وبالله التوفيق.

وَعَشِيَّتُهُمُ الرَّحْمَةُ وَحَقَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ، لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ^(٤) .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي، ح وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ غَيْرَ أَنْ حَدِيثَ أَبِي أُسَامَةَ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ التَّيْسِيرِ عَلَى الْمُعْسِرِ.

٣٩- (٢٧٠٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعَتْ أَبَا إِسْحَقَ يُحَدِّثُ عَنِ الْأَعْرَبِيِّ أَبِي مُسْلِمٍ أَنَّهُ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَفْعُدُ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا حَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَعَشِيَّتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ».

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ. ٤٠- (٢٧٠١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.

فَقَالَ: «أَيُعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ؟ فَسَأَلَهُ سَائِلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ: كَيْفَ يَكْسِبُ أَحَدُنَا أَلْفَ حَسَنَةٍ؟ قَالَ: «يُسَبِّحُ مِائَةَ تَسْبِيحَةٍ، فَيُكْتَبُ لَهُ أَلْفُ حَسَنَةٍ، أَوْ يُحَظُّ عَنْهُ^(١) أَلْفُ خَطِيئَةٍ».

(١١) باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن، وعلى الذكر

٣٨- (٢٦٩٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَفَسَ عَنْ^(٢) مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا، نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ، يَسَّرَ اللَّهُ^(٣) عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا، سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ،

(١) في (خ) «ويحظ عنه». قال الحميدي في الجمع (٢١٥): هكذا هو في كتاب مسلم في جميع الروايات عن موسى: أو يحظ عنه ألف خطيئة، قال أبو بكر البرقاني: ورواه شعبة، وأبو عوانة، ويحيى ابن سعيد القطان، عن موسى، فقالوا: «ويحظ» بغير ألف.

(٢) في (خ) «من مؤمن».

(٣) في (خ) «معسر يسر الله عليه».

(٤) قال ابن عمار في العليل (٣٥): وهو حديث رواه الخلق عن الأعمش، عن أبي صالح، فلم يُخبر الخبر في إسناده غير أبي أسامة، فإنه قال فيه: عن الأعمش، قال: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ. ورواه أسباط بن محمد، عن الأعمش، عن بعض أصحابه، عن أبي صالح، عن أبي هُرَيْرَةَ. والأعمش كان صاحب تدليس، فربما أخذ عن غير الثقات.

ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ تَوُوبُوا إِلَى اللَّهِ، فَإِنِّي أَتُوبُ فِي الْيَوْمِ إِلَيْهِ (٢) مِائَةَ مَرَّةٍ (٣)».

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ وَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، كُلُّهُمُ عَنْ شُعْبَةَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ.

٤٣- (٢٧٠٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ (يَعْنِي سُلَيْمَانَ بْنَ حَيَّانَ)، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجِّ، حَدَّثَنَا حَفْصُ (يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ)، كُلُّهُمُ عَنْ هِشَامٍ، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ، زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ».

(١٣) باب استحباب خفض الصوت بالذكر

٤٤- (٢٧٠٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ،

(٢) في (خ) «في اليوم مائة».

(٣) قال الدارقطني في التتبع (٢٠٢): وأخرج مسلمٌ حديث الأغر، من حديث عمرو بن مرة، وثابت عن أبي بردة، وهما صحيحان، وإن كان أبو إسحاق قال: عن أبي بردة، عن أبيه، وتابعه مغيرة بن أبي الحر، عن سعيد، عن أبي بردة، فأبو إسحاق ربما دلس، ومغيرة بن أبي الحر شيخٌ، وثابت، وعمرو ابن مرة حافظان، وقد تابعهما رجلا آخران: زياد ابن المنذر، وابن إسحاق، ومغيرة بن أبي الحر، وإبراهيم بن إسحاق سلكا به الطريق السهل.

حَدَّثَنَا مَرْحُومُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي نِعَامَةَ السَّعْدِيِّ، عَنْ أَبِي عُمَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: خَرَجَ مُعَاوِيَةُ عَلَى حَلَقَةٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: مَا أَجْلَسَكُمْ؟ قَالُوا: جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ قَالَ: اللَّهُ مَا أَجْلَسَكُمْ إِلَّا ذَاكَ؟ قَالُوا: وَاللَّهِ مَا أَجْلَسْنَا إِلَّا ذَاكَ. قَالَ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تَهْمَةً لَكُمْ وَمَا كَانَ أَحَدٌ بِمَنْزِلَتِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَقَلَّ عَنْهُ حَدِيثًا مِنِّي، وَإِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَى حَلَقَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: «مَا أَجْلَسَكُمْ؟» قَالُوا: جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ وَنَحْمَدُهُ عَلَى مَا هَدَانَا لِلْإِسْلَامِ، وَمَنْ بِهِ عَلَيْنَا قَالَ: «اللَّهُ مَا أَجْلَسَكُمْ إِلَّا ذَاكَ؟» قَالُوا: وَاللَّهِ! مَا أَجْلَسْنَا إِلَّا ذَاكَ قَالَ: «أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تَهْمَةً لَكُمْ، وَلَكِنَّهُ أَتَانِي جِبْرِيلُ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبْأِي بِكُمْ الْمَلَائِكَةَ».

(١٢) باب استحباب الاستغفار والاستكثار منه

٤١- (٢٧٠٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَنْكَبِيُّ، جَمِيعًا عَنْ حَمَادٍ قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ الْأَعْرَابِيِّ وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّهُ لَيُعَانُ عَلَى قَلْبِي، وَإِنِّي لِأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ (١)».

٤٢- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عُذْرٌ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عُمَرُؤِ بْنِ مَرْثَدَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْرَابِيَّ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، يُحَدِّثُ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) انظر كلام الدارقطني عليه، في الحديث الذي بعده.

قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

(...) حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ.
قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي بَرٍّ، عَنْ أَبِي
عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي
سَفَرٍ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ عَاصِمٍ.

٤٦- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ.
أَخْبَرَنَا الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَاءُ عَنْ أَبِي
عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ فِي غَزَاةٍ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِيهِ: «وَالَّذِي
تَدْعُونَهُ أَقْرَبُ إِلَيَّ أَحَدِكُمْ مِنْ عُنُقِ رَاحِلَتِهِ». وَلَيْسَ
فِي حَدِيثِهِ ذِكْرُ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.
[خ ٦٦١]

٤٧- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ.
أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ (وَهُوَ ابْنُ
غِيَاثٍ)، حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَنْ أَبِي مُوسَى
الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا
أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ أَوْ قَالَ عَلَى كَنْزٍ
مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟ فَقُلْتُ: بَلَى، فَقَالَ: «لَا حَوْلَ
وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ».

٤٨- (٢٧٠٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا
لَيْثُ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ
زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ:
عَلَّمَنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي، قَالَ: «قُلْ:
اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَبِيرًا وَقَالَ قُتَيْبَةُ:
كَبِيرًا وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً
مِنْ عِنْدِكَ وَارْحَمْنِي، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ

عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: كُنَّا مَعَ
النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَجَعَلَ النَّاسُ يَجْهَرُونَ بِالتَّكْبِيرِ.
فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ ارْزِعُوا عَلَيَّ أَنْفُسَكُمْ.
إِنَّكُمْ لَيْسَ تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا، إِنَّكُمْ تَدْعُونَ^(١)
سَمِيعًا قَرِيبًا، وَهُوَ مَعَكُمْ» قَالَ: وَأَنَا خَلْفُهُ وَأَنَا
أَقُولُ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَقَالَ: «يَا
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ
الْجَنَّةِ؟ فَقُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «قُلْ: لَا
حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ». [خ ٢٩٩٢، ٤٢٠٢]

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ جَمِيعًا عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ،
عَنْ عَاصِمٍ بِهَذَا الْأَسْنَادِ، نَحْوَهُ.

٤٥- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، فَضِيلُ بْنُ
حُسَيْنٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ)، حَدَّثَنَا
التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّهُمْ كَانُوا
مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُمْ يَضَعُدُونَ فِي ثِيَابَةٍ قَالَ:
فَجَعَلَ رَجُلٌ، كُلَّمَا عَلَا ثِيَابُهُ، نَادَى: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
وَاللَّهُ أَكْبَرُ، قَالَ فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكُمْ لَا
تُنَادُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا» قَالَ: فَقَالَ: «يَا أَبَا مُوسَى
أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ
كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: مَا هِيَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ:
«لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ». [خ ٦٤٠٩، ٦٣٨٤،
٧٣٨٦]

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا
الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَنْ أَبِي مُوسَى

(١) فِي (خ) «تَدْعُونَهُ سَمِيعًا».

الرَّحِيمِ^(١). [خ ٨٣٤٦، ٦٣٢٦، ٧٣٨٧، ٧٣٨٨]

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الظَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي رَجُلٌ سَمَاهُ^(٢)، وَعَمَرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: عَلَّمَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي وَفِي بَيْتِي، ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «ظُلْمًا كَثِيرًا».

(١٤) باب التعوذ من شر الفتن، وغيرها

٤٩- (٥٨٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ^(٣)) قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهِؤَلَاءِ الدَّعَوَاتِ: «اللَّهُمَّ فَإِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ، وَعَذَابِ النَّارِ، وَفِتْنَةِ الْقَبْرِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْغَنَى، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْفَقْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ اللَّهُمَّ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِمَاءِ الثَّلْجِ وَالْبَرَدِ، وَنَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَيْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ

(١) قال الحميدي في الجمع (٨١/١): جعله بعض الرواة من مسند عبدالله بن عمرو، لأنه قال فيه عنه، إن أبا بكر قال لرسول الله ﷺ، وقد أخرجاه أيضا كذلك من طريق عمرو بن الحارث، عن يزيد بن أبي حبيب، وهو مذكور في مسند ابن عمرو. انظر تحفة الأشراف (٣٨٠/٦).

(٢) بينه ابن خزيمة في روايته أنه: ابن لهيعة. فتح الباري (٣٢٠/٢).

(٣) في (خ) «واللفظ لأبي كريب».

بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ فَإِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ وَالْمَأْتَمِ وَالْمَغْرَمِ». [خ ٦٣٦٨، ٦٣٧٥، ٦٣٧٦، ٦٣٧٧]

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

(١٥) باب التعوذ من العجز والكسل وغيره

٥٠- (٢٧٠٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ قَالَ: وَأَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ وَالْهَرَمِ، وَالْبُخْلِ وَالْبُحْلِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ». [خ ٢٨٢٣، ٦٣٦٧]

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، كِلَاهُمَا عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّ يَزِيدَ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ قَوْلُهُ: «وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ».

٥١- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ مُبَارِكٍ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ تَعَوَّذَ مِنْ أَشْيَاءَ ذَكَرَهَا، وَالْبُخْلِ.

٥٢- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعِ الْعَدِيِّ. حَدَّثَنَا بِهِزُ بْنُ أَسَدِ الْعَمِّيِّ، حَدَّثَنَا هَارُونُ الْأَعْوَرُ. حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ الْحَبَّابِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو بِهِؤَلَاءِ الدَّعَوَاتِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ وَالْكَسَلِ وَأَرَذَلِ الْعُمْرِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَفِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ». [خ ٤٧٠٧، ٦٣٧١]

(١٦) باب في التعوذ من سوء

القضاء ودرك الشقاء وغيره

٥٣- (٢٧٠٧) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. حَدَّثَنِي سُمَيُّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ سُوءِ الْقَضَاءِ، وَمِنْ دَرَكِ الشَّقَاءِ، وَمِنْ شِمَاتِ الْأَعْدَاءِ، وَمِنْ جُهْدِ الْبَلَاءِ.

قَالَ عَمْرُو فِي حَدِيثِهِ: قَالَ سُفْيَانُ: أَشْكُ أَنِّي زِدْتُ وَاحِدَةً مِنْهَا. [خ٦٣٤٧، ٦٦١٦]

٥٤- (٢٧٠٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ). أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَعْقُوبَ أَنَّ يَعْقُوبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ بُسْرَ بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ حَوْلَةَ بِنْتَ حَكِيمِ السَّلْمِيَّةِ تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا ثُمَّ قَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ، حَتَّى يَرْتَجِلَ مِنْ مَنَزِلِهِ ذَلِكَ».

٥٥- (...) وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَأَبُو الطَّاهِرِ. كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ وَهْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُارُونَ) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ: وَأَخْبَرَنَا عَمْرُو (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ) أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ وَالْحَارِثَ بْنَ يَعْقُوبَ حَدَّثَاهُ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعْدِ ابْنِ أَبِي وَقَاصٍ، عَنْ حَوْلَةَ بِنْتَ حَكِيمِ السَّلْمِيَّةِ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا نَزَلَ أَحَدُكُمْ مَنْزِلًا فَلْيَقُلْ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَاتِ مِنْ شَرِّ مَا

خَلَقَ. فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَجِلَ مِنْهُ».

(٢٧٠٩) قَالَ يَعْقُوبُ: وَقَالَ الْقَعْقَاعُ بْنُ حَكِيمٍ عَنْ ذَكْوَانَ، أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَقِيتُ مِنْ عَقْرَبٍ لَدَعْنِي الْبَارِحَةَ قَالَ: «أَمَا لَوْ قُلْتَ حِينَ أَمْسَيْتَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ تَضُرَّكَ».

(...) وَحَدَّثَنِي عَيْسَى بْنُ حَمَادٍ الْمِصْرِيُّ. أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ يَعْقُوبَ أَنَّهُ ذَكَرَ لَهُ أَنَّ أَبَا صَالِحٍ، مَوْلَى عَطْفَانَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَدَعْنِي عَقْرَبٌ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ وَهْبٍ.

(١٧) باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع

٥٦- (٢٧١٠) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ - (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ. حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ. ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ. ثُمَّ قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ. وَتَوَضَّعْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ. وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ. آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ. وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ. وَاجْعَلْهُنَّ مِنْ آخِرِ كَلَامِكَ. فَإِنْ مِتُّ مِنْ لَيْلَتِكَ، مِتُّ وَأَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ».

قَالَ: فَرَدَدْتُهُنَّ لِأَسْتَذَكِرَهُنَّ فَقُلْتُ: آمَنْتُ بِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ قَالَ: «قُلْ: آمَنْتُ بِنَبِيِّكَ

الَّذِي أَرْسَلْتَ». [خ ٢٤٧، ٦٣١١]

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ (يَعْنِي ابْنَ إِدْرِيسَ) قَالَ: سَمِعْتُ حُصَيْنًا عَنِ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ غَيْرَ أَنْ مَنْصُورًا أَمَّ حَدِيثًا، وَزَادَ فِي حَدِيثِ حُصَيْنٍ: «وَإِنْ أَصْبَحَ أَصَابَ خَيْرًا».

٥٧- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَأَبُو دَاوُدَ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ رَجُلًا، إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ أَنْ يَقُولَ: «اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ. وَالْجَاثُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، أَمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، فَإِنْ مَاتَ مَاتَ عَلَيَّ الْفِطْرَةَ» وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنُ بَشَّارٍ فِي حَدِيثِهِ، مِنَ اللَّيْلِ.

٥٨- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ: «يَا فُلَانُ إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ» بِمِثْلِ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «وَبِنَيْتِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، فَإِنْ مِتُّ مِنْ لَيْلَتِكَ، مِتُّ عَلَيَّ الْفِطْرَةَ، وَإِنْ أَصْبَحْتَ أَصَبْتَ خَيْرًا». [خ ٦٣١١، ٦٣١٣، ٧٤٨٨]

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي

إِسْحَقَ أَنَّهُ سَمِعَ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا بِمِثْلِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: «وَإِنْ أَصْبَحْتَ أَصَبْتَ خَيْرًا».

٥٩- (٢٧١١) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنِ الْبَرَاءِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ، إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ قَالَ: «اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَحْيَا وَبِاسْمِكَ أَمُوتُ». وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا، وَإِلَيْهِ النُّشُورُ».

٦٠- (٢٧١٢) حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمِ الْعَمِّيِّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عُذْرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ أَمَرَ رَجُلًا، إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ، قَالَ: «اللَّهُمَّ خَلَقْتَ نَفْسِي وَأَنْتَ تَوَقَّأَهَا، لَكَ مَمَاتُهَا وَمَحْيَاهَا، إِنْ أَحْيَيْتَهَا فَاحْفَظْهَا، وَإِنْ أَمَتَهَا فَاعْفِرْ لَهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ» فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَسَمِعْتَ هَذَا مِنْ عُمَرَ؟ فَقَالَ: مِنْ خَيْرٍ مِنْ عُمَرَ، مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ ابْنُ نَافِعٍ فِي رِوَايَتِهِ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ وَلَمْ يَذْكُرْ: سَمِعْتُ.

٦١- (٢٧١٣) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ قَالَ: كَانَ أَبُو صَالِحٍ يَأْمُرُنَا، إِذَا أَرَادَ أَحَدُنَا أَنْ يَنَامَ، أَنْ يَضْطَجِعَ عَلَى شِقْوِهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ وَرَبَّ الْأَرْضِ وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَى، وَمُنزِلَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْفُرْقَانَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ

اللَّهُمَّ رَبِّي بِكَ^(٢) وَصَعْتُ جَنِّي، وَبِكَ أَرْفَعُهُ، إِنْ أَمْسَكَتَ نَفْسِي، فَأَغْفِرْ لَهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَأَحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ^(٣)». [خ ٦٣٢٠، ٧٣٩٣]

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُهُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ: «ثُمَّ لِيُقْلَ: بِاسْمِكَ رَبِّي وَصَعْتُ جَنِّي، فَإِنْ أَحْيَيْتَ نَفْسِي، فَارْحَمْهَا».

(٢) في (خ) «ربي لك وضعت».

(٣) قال الدارقطني في التتبع (١١): وأخرجه جميعاً حديث عبیدالله، عن سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة: إذا أوى أحدكم إلى فراشه، فلينفضه. أخرجه البخاري من حديث زهري، عن عبیدالله، وقال: تابعه أبو ضمرة، وإسماعيل بن زكريا، وقال يحيى، وبشر، عن عبیدالله، عن سعيد، عن أبي هريرة، وكذلك قال: مالك، وابن عجلان، وأخرجه مسلم من حديث أبي ضمرة، وعبد، عن عبیدالله، عن سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة. قال: هذا الحديث قد اختلف فيه على عبیدالله، فرواه عنه زهير بن معاوية، وأبو ضمرة أنس بن عياض، وإسماعيل بن زكريا، وعبد بن سليمان، وأبو بكر شجاع بن الوليد، والحسن بن صالح، وهريم بن سفيان، وجعفر الأحمر، وخالد بن حميد الرواسي، ويحيى ابن سعيد الأموي، وعبدالله بن رجاء المكي، ورواه عن: عبیدالله، عن سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة. وخالفهم: يحيى بن سعيد القطان، وبشر بن المفضل، والمعتمر بن سليمان، وهشام بن حسان، وحماد بن زيد، وعبدالله بن المبارك، وعبد بن عباد المهلب، واختلف عنه، وعبدالله بن نمير، وعقبة بن خالد السكوني، ورواه عن عبیدالله، عن سعيد، عن أبي هريرة، واختلف عن إسماعيل بن أمية، فقال: يحيى بن سعيد، عنه، عن سعيد، عن أبي هريرة. وقال عبدالله بن رجاء عنه عن أبيه، عن أبي هريرة.

أَنْتَ أَخِذْ بِنَاصِيَتِي، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ، اقْضِ عَنَّا الدَّيْنَ وَأَغْنِنَا مِنَ الْفَقْرِ وَكَانَ يَرُوي ذَلِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٦٢- (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بِيَانٍ الْوَأَسِطِي، حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي الظَّحَّانَ) عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا، إِذَا أَخَذْنَا مَضْجَعَنَا^(١)، أَنْ نَقُولَ، بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ وَقَالَ: «مِنْ شَرِّ كُلِّ دَابَّةٍ أَنْتَ أَخِذْ بِنَاصِيَتِهَا».

٦٣- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ، حَدَّثَنَا أَبِي، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَنْتَ فَاطِمَةُ النَّبِيِّ ﷺ تَسْأَلُهُ خَادِمًا فَقَالَ لَهَا: «قُولِي: اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ» بِمِثْلِ حَدِيثِ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ.

٦٤- (٢٧١٤) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيِّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ. حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبَرِيُّ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ، فَلْيَأْخُذْ دَاخِلَةَ إِزَارِهِ، فَلْيَنْفُضْ بِهَا فِرَاشَهُ، وَلْيُسِّمِ اللَّهَ، فَإِنَّهُ لَا يَعْلَمُ مَا خَلَفَهُ بَعْدَهُ عَلَى فِرَاشِهِ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَضْطَجِعَ، فَلْيَضْطَجِعْ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، وَلْيُقْلَ: سُبْحَانَكَ

(١) في (خ) «مضاجعنا أن نقول».

٦٤- (٢٧١٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا، وَكَفَانَنَا وَأَوَانَنَا فَكَمْ مِثْنٌ لَا كَافِيَ لَهُ وَلَا مُؤْوِي».

(١٨) باب التعوذ من شر ما عمل،

ومن شر ما لم يعمل

٦٧- (٢٧١٧) حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ، حَدَّثَنِي ابْنُ بَرِيْدَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمُرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ. وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنْبَتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ. اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَنْ تُضِلَّنِي، أَنْتَ الْحَيُّ الَّذِي لَا يَمُوتُ، وَالْإِنْسُ يَمُوتُونَ».

٦٥- (٢٧١٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ

ابْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَا: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هَلَالٍ، عَنْ فَرُوقَةَ بْنِ نَوْفَلٍ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو بِهِ اللَّهُ. قَالَتْ: كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ، وَمِنْ (١) شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ».

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ

وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ هَلَالٍ، عَنْ فَرُوقَةَ بْنِ نَوْفَلٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ دُعَاءٍ كَانَ يَدْعُو بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ، وَشَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ».

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ.

قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ جَبَلَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (بِعْنِي ابْنُ جَعْفَرٍ). كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ: «وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ».

٦٦- (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ.

٦٨- (٢٧١٨) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ، إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ وَأَسْحَرَ، يَقُولُ: «سَمِعَ سَامِعٌ بِحَمْدِ اللَّهِ وَحُسْنِ بَلَائِهِ عَلَيْنَا، رَبَّنَا

(٢) قال الدارقطني في التتبع (٢١٦): وأخرجنا أيضًا عن عبد الله بن هاشم، عن وكيع، عن الأوزاعي، عن عبدة، عن هلال، عن فروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ: أعوذ بك من شر ما عملت، ومن شر ما لم أعمل. قال أبو الحسن: هذا حديث مسلم، لم يسنده غير وكيع، وخالفه: ابن أبي العشرين، والوليد بن مسلم، والوليد بن يزيد، وأبو المغيرة وغيرهم، لم يذكروا فيه: فروة، وقال: عن هلال سئلت عائشة: رواه جماعة من مسلم، ووكيع. وحَدَّثَنَا ابن مالك، عن عبد الله بن أحمد، عن أبيه، عن وكيع مثله.

(١) في (خ) «وشر ما لم أعلم».

٧٢- (٢٧٢١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالْتَقَى، وَالْعَفَاةَ وَالْعِزَى».

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّ ابْنَ الْمُثَنَّى قَالَ فِي رِوَايَتِهِ: «وَالْعَمَّة».

٧٣- (٢٧٢٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَابْنِ نُمَيْرٍ - (قَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، وَعَنْ أَبِي عَثْمَانَ التَّهْدِي، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: لَا أَقُولُ لَكُمْ إِلَّا كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ^(٢): كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ وَالْبُهْلِ، وَالْهَرَمِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، اللَّهُمَّ آتْ نَفْسِي تَقْوَاهَا وَزَكَّاهَا أَنْتَ خَيْرُ مَنْ زَكَّاهَا، أَنْتَ وَلِيِّهَا وَمَوْلَاهَا اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ، وَمِنْ دَعْوَةٍ لَا يُسْتَجَابُ لَهَا».

٧٤- (٢٧٢٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُؤَيْدِ النَّخَعِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمْسَى قَالَ: «أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى

صَاحِبِنَا وَأَفْضَلُ عَلَيْنَا، غَائِذَا بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ^(١)».

٧٥- (٢٧١٩) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنْ أَبِي بُرْزَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بِهَذَا الدَّعَاءِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي، وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي جِدِّي وَهَزْلِي، وَخَطِيئِي وَعَمْدِي، وَكُلَّ ذَلِكَ عِنْدِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ». [خ ٦٣٩٨، ٦٣٩٩]

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْمِسْمَعِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ.

٧٦- (٢٧٢٠) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ، عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ الْقَطْعِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونِ، عَنْ قُدَّامَةَ ابْنِ مُوسَى، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عِصْمَةُ أَمْرِي، وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي، وَأَصْلِحْ لِي آخِرَتِي الَّتِي فِيهَا مَعَادِي، وَاجْعَلْ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ، وَاجْعَلِ الْمَوْتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍّ».

(١) قال ابن عمار في العلل (٣١): وهذا الحديث إنما يُعرف بعبدالله بن عامر الأسلمي، عن سهيل، وعبدالله بن عامر ضعيف الحديث. فيشبه أن يكون سليمان سمعه من: عبدالله بن عامر. ولا أعرفه إلا من حديث ابن وهب هكذا.

(٢) في (خ) «يقول: قال كان».

لِلَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، اللَّهُمَّ إِنِّي
أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَخَيْرِ مَا فِيهَا، وَأَعُوذُ
بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا فِيهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ
مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ وَسُوءِ الْكِبَرِ، وَفِتْنَةِ الدُّنْيَا
وَعَذَابِ الْقَبْرِ».

قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ: وَزَادَنِي فِيهِ زَيْدٌ عَنْ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ، رَفَعَهُ أَنَّهُ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا
شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ
شَيْءٍ قَدِيرٌ».

٧٧- (٢٧٢٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا
لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ
إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، أَعَزَّ جُنْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَعَلَبَ
الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ، فَلَا شَيْءَ بَعْدَهُ». [خ ٤١١٤]

٧٨- (٢٧٢٥) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ
الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ قَالَ: سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ
كُلَيْبٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «قُلِ: اللَّهُمَّ اهْدِنِي سَبِيلَكَ، وَادْكُرْ بِالْهُدَى
هَذَا يَتَكَ الطَّرِيقَ وَالسَّادَةَ، سَدَادَ السُّهُمِ».

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُعْمَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
(يَعْنِي ابْنَ إِدْرِيسَ)، أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُلِ: اللَّهُمَّ
إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالسَّادَةَ». ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

(١٩) باب التسبيح أول النهار وعند النوم

٧٩- (٢٧٢٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَمْرُو
التَّائِقُ وَابْنُ أَبِي عَمَرَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عَمَرَ).

الْمُلْكُ لِلَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا
شَرِيكَ لَهُ».

قَالَ الْحَسَنُ: فَحَدَّثَنِي الزُّبَيْدُ أَنَّهُ حَفِظَ عَنِ
إِبْرَاهِيمَ فِي هَذَا: «لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى
كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذِهِ اللَّيْلَةِ.
وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ اللَّيْلَةِ، وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا.
اللَّهُمَّ إِنِّي (١) أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَسُوءِ الْكِبَرِ،
اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ وَعَذَابِ
فِي الْقَبْرِ».

٧٥- (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.
حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ
ابْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَسَى قَالَ: «أَمْسَيْنَا
وَأَمَسَى الْمُلْكُ لِلَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ». قَالَ: أَرَأَاهُ قَالَ فِيهِمْ: «لَهُ
الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، رَبِّ
أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَخَيْرَ مَا بَعْدَهَا.
وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَشَرِّ مَا
بَعْدَهَا، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَسُوءِ الْكِبَرِ،
رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ وَعَذَابِ فِي
الْقَبْرِ». وَإِذَا أَصْبَحَ قَالَ ذَلِكَ أَيْضًا: «أَصْبَحْنَا
وَأَصْبَحَ الْمُلْكُ لِلَّهِ».

٧٦- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.
حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنِ زَائِدَةَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ
عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ يَزِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
إِذَا أَمَسَى قَالَ: «أَمْسَيْنَا وَأَمَسَى الْمُلْكُ لِلَّهِ وَالْحَمْدُ
(١) فِي (خ) «اللهم أعوذ بك» (في الموضوعين).

فَقَعَدَ بَيْنَنَا حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمِهِ (٢) عَلَى صَدْرِي،
ثُمَّ قَالَ (٣) : «أَلَا أَعْلَمُكُمْ خَيْرًا مِمَّا سَأَلْتُمَا؟ إِذَا
أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمْ، أَنْ تُكَبِّرَا اللَّهَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ،
وَتُسَبِّحَاهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمَدَاهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ،
فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ حَادِمٍ». [خ ٣١١٣، ٣٧٠٥،
٥٣٦١، ٥٣٦٢، ٦٣١٨]

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا
وَكَيْعٌ، ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي ح
وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، كُلُّهُمْ
عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِ مُعَاذٍ: «أَخَذْتُمَا
مَضَجَعَكُمَا مِنَ اللَّيْلِ».

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ
بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ،
عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، ح
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَ عُبَيْدُ بْنُ
يَعِيشَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ
عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي
لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِنَحْوِ حَدِيثِ
الْحَكَمِ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى وَرَادَ فِي الْحَدِيثِ: قَالَ
عَلِيٌّ: مَا تَرَكْتُهُ مُنْذُ سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، قِيلَ
لَهُ (٤) وَلَا لَيْلَةَ صِفِينَ؟ قَالَ: وَلَا لَيْلَةَ صِفِينَ.

(٢) كذا هو في نسخ مسلم: قدمه، مفردة. وفي البخاري:
قدمه، بالثنية، وهي: زيادة ثقة لا تخالف الأولى.

(٣) في (خ) «وقال: ألا».

(٤) القائل هو: ابن الكواء كما في المسند، وقد أخرجه
الحافظ نورالدين الهيثمي في الزوائد، في الذكر
عقب الصلاة، وسيأتي في مسلم أن قائل ذلك هو:
ابن أبي ليلى، فيحتمل أنهما قالاه في مجلس أو
مجلسين. تنبيه المعلم (١٠٩٨).

قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،
مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ
جُوَيْرِيَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا بُكْرَةً حِينَ
صَلَّى الصُّبْحَ، وَهِيَ فِي مَسْجِدِهَا، ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ
أَنْ أَصْحَى، وَهِيَ جَالِسَةٌ، فَقَالَ: «مَا زِلْتِ عَلَيَّ
الْحَالِ الَّتِي فَارَقْتِكِ عَلَيْهَا؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ
النَّبِيُّ ﷺ: «لَقَدْ قُلْتِ بَعْدَكَ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ، ثَلَاثَ
مَرَّاتٍ. لَوْ وَزِنْتَ بِمَا قُلْتِ مِنْذُ الْيَوْمِ لَوَزَنْتَهُنَّ:
سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، عَدَدَ خَلْقِهِ وَرِضَا نَفْسِهِ وَرِزَّةَ
عَرْشِهِ وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ».

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ
وَإِسْحَاقُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ مُسْعَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ
بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي رَشِيدٍ، عَنْ ابْنِ
عَبَّاسٍ، عَنْ جُوَيْرِيَةَ قَالَتْ: مَرَّ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
حِينَ صَلَّى صَلَاةَ (١) الْعُدَاةِ، أَوْ بَعْدَ مَا صَلَّى
الْعُدَاةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ
خَلْقِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَا نَفْسِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ رِزَّةَ
عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ».

٨٠- (٢٧٢٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ
ابْنُ بَشِيرٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
ابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ قَالَ: سَمِعْتُ
ابْنَ أَبِي لَيْلَى، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي فَاطِمَةَ اشْتَكَّتْ مَا
تَلَقَى مِنَ الرَّحَى فِي يَدِهَا، وَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ سَبِيًّا.
فَانْطَلَقَتْ فَلَمْ تَجِدْهُ، وَلَقِيَتْ عَائِشَةَ، فَأَخْبَرَتْهَا،
فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، أَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ بِمَجِيءِ فَاطِمَةَ
إِلَيْهَا. فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْنَا، وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا،
فَدَهَبْنَا نَقُومُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَى مَكَانِكُمَا»

(١) في (خ) «حين صلى العداة».

إِلَّا اللَّهُ رَبَّ السَّمَاوَاتِ وَرَبَّ الْأَرْضِ وَرَبَّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ». [خ ٦٣٤٥، ٦٣٤٦، ٧٤٢٦، ٧٤٣١]

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدِيثُ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ أَتَمَّ.

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَبَا الْعَالِيَةِ الرَّيَّاحِيَّ حَدَّثَهُمْ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهِمْ وَيَقُولُهُنَّ عِنْدَ الْكُرْبِ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «رَبَّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ».

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا بِهِزٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ، إِذَا حَزَبَهُ أَمْرٌ، قَالَ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ، وَزَادَ مَعَهُنَّ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبَّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ»^(١).

(٢٢) باب فضل سبحان الله وبحمده

٨٤- (٢٧٣١) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَسْرِيِّ، عَنْ ابْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ:

(١) قال الدارقطني في التتبع (١٨١): وأخرج مسلمٌ حديثَ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عن يونسَ بن عبد الله بن الحارث، عن أبي العالِيَةِ، عن ابنِ عباسٍ: كان يدعو عند الكُربِ. وقد خالف مهديُّ بن ميمون، عن يوسف فأرسله.

وَفِي حَدِيثِ عَطَاءٍ عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: وَلَا لَيْلَةَ صِفَيْنِ؟

٨١- (٢٧٢٨) حَدَّثَنِي أُمِّيَّةُ بِنْتُ بَسْطَامَ الْعَيْشِيَّةِ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ)، حَدَّثَنَا رَوْحٌ (وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ) عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ فَاطِمَةَ أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ تَسْأَلُهُ خَادِمًا، وَشَكَتَ الْعَمَلُ فَقَالَ: «مَا أَلْفَيْتِيهِ عِنْدَنَا» قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ خَادِمٍ؟ تُسَبِّحِينَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمَدِينَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتُكَبِّرِينَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ حِينَ تَأْخُذِينَ مَضْجَعَكَ».

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا حَبَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

(٢٠) باب استحباب الدعاء عند صباح الديك

٨٢- (٢٧٢٩) حَدَّثَنِي قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمْ صَبَاحَ الدِّيَكَةِ، فَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ، فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهِيْقَ الْحِمَارِ، فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِنَّهَا رَأَتْ شَيْطَانًا». [خ ٣٣٠٣]

(٢١) باب دعاء الكُربِ

٨٣- (٢٧٣٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ سَعِيدٍ)، قَالُوا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكُرْبِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ لَا إِلَهَ

أَيُّ الْكَلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَا اضْطَفَى اللَّهُ لِمَلَائِكَتِهِ أَوْ لِعِبَادِهِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ».

٨٥- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجِسْرِيِّ مِنْ عَنزَةِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَيَّ اللَّهُ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِأَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَيَّ اللَّهُ، فَقَالَ: «إِنْ أَحَبَّ الْكَلَامُ إِلَيَّ اللَّهُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ».

(٢٣) باب فضل الدعاء للمسلمين بظهور الغيب

٨٦- (٢٧٣٢) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَفْصِ الْوَكَيْعِيِّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَرِيزٍ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَدْعُو لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ، إِلَّا قَالَ الْمَلَكُ: وَلَكَ بِمِثْلٍ».

٨٧- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمَيْلٍ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ سُرَوَانَ الْمُعَلَّمُ، حَدَّثَنِي طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَرِيزٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ الدَّرْدَاءِ قَالَتْ: حَدَّثَنِي سَيِّدِي أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ دَعَا لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ، قَالَ الْمَلَكُ الْمُؤَكَّلُ بِهِ: آمِينَ، وَلَكَ بِمِثْلٍ».

٨٨- (٢٧٣٣) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ صَفْوَانَ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ) وَكَانَتْ تَحْتَهُ الدَّرْدَاءُ قَالَ:

قَدِمْتُ الشَّامَ، فَأَتَيْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فِي مَنْزِلِهِ فَلَمْ أَجِدْهُ، وَوَجَدْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ، فَقَالَتْ: أَتُرِيدُ الْحَجَّ، الْعَامَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَتْ: فَادْعُ اللَّهَ لَنَا بِخَيْرٍ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ، يَظْهَرُ الْغَيْبِ، مُسْتَجَابَةٌ، عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُؤَكَّلٌ كُلَّمَا دَعَا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ، قَالَ الْمَلَكُ الْمُؤَكَّلُ بِهِ: آمِينَ، وَلَكَ بِمِثْلٍ».

قَالَ: فَخَرَجْتُ إِلَى السُّوقِ فَلَقَيْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ. فَقَالَ لِي مِثْلَ ذَلِكَ يَرُوهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، وَقَالَ: عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ صَفْوَانَ.

(٢٤) باب استحباب حمد الله تعالى

بعد الأكل والشرب

٨٩- (٢٧٣٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ نُمَيْرٍ)، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ زَكَرِيَاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ فَيُحَمِّدَهُ عَلَيْهَا، أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيُحَمِّدَهُ عَلَيْهَا».

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَقُ ابْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ^(١).

(١) قوله: «حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ». وفي نسخة: «حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَحْوِهِ».

الْفَقْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ، فَيَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ رَبِّي فَلَمْ يَسْتَجِبْ لِي».

٩٢- (...) حَدَّثَنِي أَبُو الظَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ (وَهُوَ ابْنُ صَالِحٍ) عَنْ رِبِيعَةَ ابْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَزَالُ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ أَوْ قَطِيعَةٍ رَجِمَ، مَا لَمْ يَسْتَعْجَلْ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الِاسْتَعْجَالُ؟ قَالَ: «يَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ، وَقَدْ دَعَوْتُ، فَلَمْ أَرَ يَسْتَجِيبْ لِي، فَيَسْتَحْسِرُ عِنْدَ ذَلِكَ، وَيَدْعُ الدَّعَاءَ».

(٢٥) باب بيان أنه يستجاب للداعي ما لم يعجل فيقول: دعوت فلم يستجب لي

٩٠- (٢٧٣٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ:

قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ، مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ فَيَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ فَلَا، أَوْ فَلَمْ يَسْتَجِبْ^(١) لِي». [خ ٦٣٤٠]

٩١- (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ

لَيْثٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدٍ، مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَكَانَ مِنَ الْقُرَاءِ وَأَهْلِ

كتاب الرقاق

مَحْبُوسُونَ، إِلَّا أَصْحَابَ النَّارِ، فَقَدْ أَمَرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ وَقُمْتُ عَلَى بَابِ النَّارِ، فَإِذَا غَامَةٌ مِنْ دَخَلَهَا النِّسَاءُ». [خ ٥١٩٦، ٦٥٤٧]

٩٤- (٢٧٣٧) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي رَجَاءِ الْعَطَارِدِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ: «اطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ، وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ».

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا الثَّقَفِيُّ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

(...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرَوَخٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ

(٢٦) باب أكثر أهل الجنة الفقراء، وأكثر أهل النار النساء، وبيان الفتنة بالنساء

٩٣- (٢٧٣٦) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا

حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، كُلُّهُمُ عَنْ سُلَيْمَانَ التِّيمِيِّ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا التِّيمِيُّ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُمْتُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ فَإِذَا غَامَةٌ مِنْ دَخَلَهَا الْمَسَاكِينُ، وَإِذَا أَصْحَابُ الْجَدِّ (١) فِي (خ) «فلا، أو فلم يستجاب لي».

٩٧- (٢٧٤٠) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَ مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ. عَنْ أَبِي عُثْمَانَ التَّهْدِيدِيِّ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَرَكَتُ بَعْدِي فِتْنَةٌ هِيَ أَضْرَّ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ النَّسَاءِ». [خ ٥٠٩٦]

٩٨- (٢٧٤١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى. جَمِيعًا عَنِ الْمُعْتَمِرِ، قَالَ ابْنُ مَعَاذٍ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ ابْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: قَالَ أَبِي: حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ بْنِ حَارِثَةَ وَسَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو ابْنِ نَفِيلٍ أَنَّهُمَا حَدَّثَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا تَرَكَتُ بَعْدِي فِي النَّاسِ، فِتْنَةٌ أَضْرَّ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ النَّسَاءِ».

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ كُلُّهُمُ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

٩٩- (٢٧٤٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الدُّنْيَا حُلُوةٌ حَضْرَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَحْلِفُكُمْ

النَّبِيِّ ﷺ أَطْلَعَ فِي النَّارِ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَيُّوبَ.

(...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، سَمِعَ أَبَا رَجَاءَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

٩٥- (٢٧٣٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التِّيَّاحِ قَالَ: كَانَ لِمُطَّرَفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ امْرَأَتَانِ، فَجَاءَ مِنْ عِنْدِ إِحْدَاهُمَا، فَقَالَتِ الْأُخْرَى: جِئْتُ مِنْ عِنْدِ فَلَانَةَ؟ فَقَالَ: جِئْتُ مِنْ عِنْدِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، فَحَدَّثَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَقْلَ سَاكِنِي الْجَنَّةِ النَّسَاءُ». [خ ٣٢٤١، ٥١٩٨، ٦٤٤٩، ٦٥٤٦]

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التِّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ مُطَّرَفًا يُحَدِّثُ أَنَّهُ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ، بِمَعْنَى حَدِيثِ مُعَاذٍ.

٩٦- (٢٧٣٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ، أَبُو زُرْعَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ مِنْ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ، وَتَحَوُّلِ عَافِيَتِكَ، وَفُجَاءَةِ نِقْمَتِكَ^(١)، وَجَمِيعِ سَخَطِكَ^(٢)».

(١) في (خ) «فجاءة نعمتك».

(٢) هذا دخيل بين أحاديث النساء، وإن لم يوجد في بعض النسخ، خصوصًا المطبوعات المصرية ههنا، لكن وُجد في المتون التي بأيدينا، وكذلك وُجد في النووي، حيث قال: وهذا الحديث أدخله مسلم بين أحاديث النساء، وكان ينبغي أن يقدمه عليها كلها، =

= وهذا الحديث رواه مسلم عن أبي زرعة الرازي أحد حُفَاطِ الْإِسْلَامِ، وَأَكْثَرِهِمْ حَفَظًا، وَلَمْ يَرَوْهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ عَنْهُ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ، وَهُوَ مِنْ أَقْرَانِ مُسْلِمٍ، تَوَفَّى بَعْدَ مُسْلِمٍ بِثَلَاثِ سِنِينَ، سَنَةَ أَرْبَعِ وَسِتِينَ وَمِائَتَيْنِ.

فِيهَا، فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا
النِّسَاءَ، فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةٍ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي
النِّسَاءِ».

وَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَتْ لِي ابْنَةٌ عَمٌّ
أَحْبَبْتُهَا كَأَشَدِّ مَا يُحِبُّ الرَّجَالُ النِّسَاءَ، وَطَلَبْتُ
إِلَيْهَا نَفْسَهَا، فَأَبَتْ حَتَّى آتَيْهَا بِمِائَةِ دِينَارٍ، فَتَعَبْتُ
حَتَّى جَمَعْتُ مِائَةَ دِينَارٍ، فَجِئْتُهَا بِهَا، فَلَمَّا وَقَعْتُ
بَيْنَ رِجْلَيْهَا قَالَتْ: يَا عَبْدَ اللَّهِ اتَّقِ اللَّهَ، وَلَا تَفْتَحِ
الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ، فَكُتِمْتُ عَنْهَا، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي
فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ، فَافْرُجْ لَنَا مِنْهَا فُرْجَةً،
فَفَرَّجَ لَهُمْ.

وَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ إِنِّي كُنْتُ اسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا
يَفْرُقُ أَرْزُ، فَلَمَّا قَضَى عَمَلَهُ قَالَ: أَعْطِنِي حَقِّي
فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ فَرَقَهُ فَرَعِبَ عَنْهُ، فَلَمْ أَزَلْ أَرْزِعُهُ
حَتَّى جَمَعْتُ مِنْهُ بَقْرًا وَرِعَاءَهَا، فَجَاءَنِي فَقَالَ:
اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَظْلِمْنِي حَقِّي قُلْتُ: أَذْهَبَ إِلَى تِلْكَ
الْبَقَرِ وَرِعَائِهَا فَخُذْهَا، فَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَسْتَهْزِئْ
بِي، فَقُلْتُ: إِنِّي لَا أَسْتَهْزِئُ بِكَ خُذْ ذَلِكَ الْبَقَرَ
وَرِعَاءَهَا، فَأَخَذَهُ فَذَهَبَ بِهِ، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي
فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ، فَافْرُجْ لَنَا مَا بَقِيَ
فَفَرَّجَ اللَّهُ مَا بَقِيَ». [خ ٢٢١٥، ٢٢٧٢، ٢٣٣٣،
٣٤٦٥، ٥٩٧٤]

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَعَبْدُ بْنُ
حُمَيْدٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ.
أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، ح وَحَدَّثَنِي سُؤدُبُ بْنُ
سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، ح
وَحَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفِ الْبَجَلِيِّ.
قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا أَبِي وَرَقَبَةُ بْنُ
مَسْقَلَةَ، ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَحَسَنُ
الْحُلَوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ

فِيهَا، فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا
النِّسَاءَ، فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةٍ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي
النِّسَاءِ».

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ بَشَّارٍ: «لِيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ».

(٢٧) باب قصة أصحاب الغار الثلاثة،

والتوسل بصالح الأعمال

١٠٠- (٢٧٤٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَقَ
الْمُسَيْبِيُّ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ يَعْنِي ابْنَ عِيَّاضٍ، أَبَا
ضَمْرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «بَيْنَمَا ثَلَاثَةٌ
نَفَرٍ يَتَمَشُّونَ أَحَدَهُمُ الْمَطْرُ، فَأَوْوَا إِلَى غَارٍ فِي
جَبَلٍ، فَانْحَطَّتْ عَلَى فَمِ غَارِهِمْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ
فَانْطَبَقَتْ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: انظُرُوا
أَعْمَالًا عَمِلْتُمُوهَا صَالِحَةً لِلَّهِ، فَادْعُوا اللَّهَ تَعَالَى
بِهَا، لَعَلَّ اللَّهَ^(١) يَفْرُجُهَا عَنْكُمْ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ:
اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ شَيْخَانِ كَسِيرَانِ،
وَأَمْرَاتِي، وَوَلِي صَبِيَّةٌ صَغَارٌ أَرَعَى عَلَيْهِمْ، فَإِذَا
أَرَحْتُ عَلَيْهِمْ حَلَبْتُ، فَبَدَأْتُ بِوَالِدَيْ فَسَقَيْتُهُمَا
قَبْلَ بَنِي، وَأَنَّهُ نَأَى^(٢) بِي ذَاتَ يَوْمِ الشَّجَرِ فَلَمْ آتِ
حَتَّى أَمْسَيْتُ فَوَجَدْتُهُمَا قَدْ نَامَا، فَحَلَبْتُ كَمَا كُنْتُ
أَحْلُبُ، فَجِئْتُ بِالْحِلَابِ فَمُتُّ عِنْدَ رُؤُوسِهِمَا،
أَكْرَهُ أَنْ أَوْقِظَهُمَا مِنْ نَوْمِهِمَا، وَأَكْرَهُ أَنْ أَسْقِي
الصَّبِيَّةَ قَبْلَهُمَا وَالصَّبِيَّةَ يَبْضَاعُونَ عِنْدَ قَدَمِي، فَلَمْ
يَزَلْ ذَلِكَ دَائِبِي وَدَائِبُهُمْ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ، فَإِنْ كُنْتُ
تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ، فَافْرُجْ لَنَا

(١) فِي (خ) «لَعَلَّهُ يَفْرُجُهَا».

(٢) وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: نَاءَ بِي وَهِيَ لُغَتَانِ وَقَرَأَتَانِ،
وَمَعْنَاهُ: بَعْدَ، وَالنَّأَى: الْبُعْدُ. النَّوْيُ.

قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «انْطَلَقَ ثَلَاثَةٌ رَهْطٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَتَّى آوَاهُمْ الْمَبِيثَ إِلَى غَارٍ» وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: «اللَّهُمَّ كَانَ لِي أَبَوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، فَكُنْتُ لَا أَغْبُقُ قَبْلَهُمَا أَهْلًا وَلَا مَالًا». وَقَالَ: «فَامْتَنَعَتْ مِنِّي حَتَّى أَلَمْتُ بِهَا سَنَةً مِنَ السَّنِينَ فَجَاءَنِي فَأَعْطَيْتَهَا عِشْرِينَ وَمِائَةً دِينَارٍ». وَقَالَ: «فَشَمَرْتُ أَجْرَهُ حَتَّى كَثُرَتْ مِنْهُ الْأَمْوَالُ، فَارْتَعَجْتُ». وَقَالَ: «فَخَرَجُوا مِنَ الْغَارِ بِمُسُونٍ».

(يَعْنُونَ ابْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ)، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ كُلَّهُمْ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي ضَمْرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ وَزَادُوا فِي حَدِيثِهِمْ: «وَخَرَجُوا يَمْسُونًا». وَفِي حَدِيثِ صَالِحٍ: «يَتَمَاشُونَ» إِلَّا عُبَيْدَ اللَّهِ فَإِنَّ فِي حَدِيثِهِ: «وَخَرَجُوا» وَلَمْ يَذْكُرْ بَعْدَهَا شَيْئًا.

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ (قَالَ ابْنُ سَهْلٍ: حَدَّثَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ. أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ

٤٩- كتاب التوبة

ﷺ: «اللَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ أَحَدِكُمْ، مِنْ أَحَدِكُمْ بِضَالَّتِهِ، إِذَا وَجَدَهَا».

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَاهُ.

٣- (٢٧٤٤) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمَارَةَ بْنِ عَمِيرٍ، عَنِ الْحَارِثِ ابْنِ سُوَيْدٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ أَعُوذُهُ وَهُوَ مَرِيضٌ، فَحَدَّثَنَا

بِحَدِيثَيْنِ: حَدِيثًا عَنْ نَفْسِهِ وَحَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ، مِنْ رَجُلٍ فِي أَرْضِ دَوْيَةِ مَهْلِكَةٍ مَعَهُ رَاحِلَتُهُ، عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَنَامَ

(١) باب في الحوض على التوبة والفرح بها

١- (٢٦٧٥) حَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي. وَأَنَا مَعَهُ حَيْثُ يَذْكُرُنِي، وَاللَّهُ! اللَّهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ يَجِدُ ضَالَّتَهُ بِالْفَلَاةِ، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شِبْرًا، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا، وَإِذَا أَقْبَلَ إِلَيَّ يَمْشِي، أَقْبَلْتُ إِلَيْهِ أَهْرُولًا».

٢- (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ بْنِ قَعْنَبِ الْقَعْنَبِيِّ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (بِعْنِي ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَزَامِيِّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

قَالَ سِمَاكُ: فَرَعَمَ الشَّعْبِيَّ، أَنَّ التَّعْمَانَ رَفَعَ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَأَمَا أَنَا فَلَمْ أَسْمَعَهُ.

٦- (٢٧٤٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَجَعْفَرُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ جَعْفَرُ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا) عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادِ بْنِ لَقِيطٍ عَنْ إِيَادِ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ تَقُولُونَ بِفَرَحِ رَجُلٍ انْفَلَتَ مِنْهُ رَاحِلَتُهُ، تَجْرُ زِمَامَهَا بِأَرْضٍ فَفَرَّ لَيْسَ بِهَا طَعَامٌ وَلَا شَرَابٌ، وَعَلَيْهَا لَهُ طَعَامٌ وَشَرَابٌ، فَطَلَبَهَا حَتَّى شَقَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ مَرَّتْ بِجَذَلٍ شَجَرَةٍ فَتَعَلَّقَ زِمَامَهَا، فَوَجَدَهَا مُتَعَلِّقَةً بِهِ؟» قُلْنَا: شَدِيدًا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا، وَاللَّهِ أَشَدَّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ، مِنْ الرَّجُلِ بِرَاحِلَتِهِ»^(١).

قَالَ جَعْفَرُ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادٍ عَنْ أَبِيهِ.

٧- (٢٧٤٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَزُهَيْرُ ابْنِ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَارٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ وَهُوَ عَمَّهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُ أَشَدَّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ، حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ، مِنْ أَحَدِكُمْ كَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ بِأَرْضٍ

فَاسْتَيْقَظَ وَقَدْ ذَهَبَتْ، فَطَلَبَهَا حَتَّى أَدْرَكَهُ الْعَطَشُ. ثُمَّ قَالَ: أَرْجِعْ إِلَى مَكَانِي الَّذِي كُنْتُ فِيهِ، فَأَنَامَ حَتَّى أَمُوتَ، فَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى سَاعِدِهِ لِيَمُوتَ. فَاسْتَيْقَظَ وَعِنْدَهُ رَاحِلَتُهُ وَعَلَيْهَا زَادُهُ وَطَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَاللَّهُ أَشَدَّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ الْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ مِنْ هَذَا بِرَاحِلَتِهِ وَزَادِهِ». [خ٦٣٠٨]

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ قُطَيْبَةَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ: «مِنْ رَجُلٍ بِدَاوِيَةَ مِنَ الْأَرْضِ».

٤- (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ ابْنُ عُمَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَارِثَ بْنَ سُوَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بِحَدِيثَيْنِ: أَحَدُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْآخَرُ عَنْ نَفْسِهِ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُ أَشَدَّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ» بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ.

٥- (٢٧٤٥) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَبْرِيِّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ عَنْ سِمَاكٍ قَالَ: حَطَبَ التَّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ فَقَالَ: «اللَّهُ أَشَدَّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ رَجُلٍ حَمَلَ زَادَهُ وَمَزَادَهُ عَلَى بَعِيرٍ، ثُمَّ سَارَ حَتَّى كَانَ بِفَلَاحَةٍ مِنَ الْأَرْضِ، فَأَدْرَكَتْهُ الْقَائِلَةُ، فَتَنَزَلَ فَقَالَ تَحْتَ شَجَرَةٍ، فَغَلَبَتْهُ عَيْنُهُ. وَأَنْسَلَ بِعِيرُهُ، فَاسْتَيْقَظَ فَسَعَى شَرْفًا فَلَمْ يَرَ شَيْئًا، ثُمَّ سَعَى شَرْفًا ثَانِيًا فَلَمْ يَرَ شَيْئًا، ثُمَّ سَعَى شَرْفًا ثَالِثًا فَلَمْ يَرَ شَيْئًا، فَأَقْبَلَ حَتَّى أَتَى مَكَانَهُ الَّذِي قَالَ فِيهِ. فَبَيْنَمَا هُوَ قَاعِدٌ إِذْ جَاءَهُ بِعِيرُهُ يَمْشِي حَتَّى وَضَعَ حِطَامَهُ فِي يَدِهِ، فَلَمَّا أَشَدَّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ الْعَبْدِ، مِنْ هَذَا حِينَ وَجَدَ بِعِيرَهُ عَلَى حَالِهِ».

(١) قال الجياني في التقييد (٣/٩٢٤): هكذا خرج مسلمٌ هذا الحديث عن يحيى بن يحيى، وجعفر بن حميد، في رواية ابن ماهان، والكسائي. وجعفر هذا هو: شيخٌ لمسلم، لم يرو عنه إلا هذا الحديث، وهو كوفيٌّ يُعرفُ بـ(زنبقة) حدَّث عنه بقي بن مخلد من أهل بلدنا. وخرجه أبو مسعود عن جعفر بن حميد، وهو الصواب. وروي عن أبي أحمد الجلودي: حَدَّثَنَا يحيى بن يحيى، وعبد بن حميد، مكان: جعفر بن حميد، وهو وهم.

لَيْثٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، قَاصٌّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ
الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي صِرْمَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ أَنَّهُ قَالَ:
حِينَ حَضَرْتُهُ الْوَفَاةَ: كُنْتُ كَتَمْتُ عَنْكُمْ شَيْئًا
سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ: «لَوْلَا أَنْكُمْ تُذْبُونُ لَخَلَقَ اللَّهُ خَلْقًا يُذْبُونَ،
يَغْفِرُ لَهُمْ».

١٠- (...) حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ.
حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عِيَاضُ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ
الْفُهْرِيِّ)، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْفَرَطِيِّ، عَنْ أَبِي صِرْمَةَ، عَنْ أَبِي
أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَوْ
أَنْتُمْ لَمْ تَكُنْ لَكُمْ ذُنُوبٌ، يَغْفِرُهَا اللَّهُ لَكُمْ،
لَجَاءَ اللَّهُ بِقَوْمٍ لَهُمْ ذُنُوبٌ، يَغْفِرُهَا لَهُمْ».

١١- (٢٧٤٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ جَعْفَرِ الْجَزْرِيِّ،
عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ لَمْ تُذْبُوا
لَذَهَبَ اللَّهُ بِكُمْ، وَلَجَاءَ بِقَوْمٍ يُذْبُونَ،
فَيَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ، فَيَغْفِرُ لَهُمْ».

(٣) باب فضل دوام الذكر والفكر في أمور
الآخرة، والمراقبة وجواز ترك ذلك في
بعض الأوقات، والاشتغال بالدنيا

١٢- (٢٧٥٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ
وَقَطْرُ بْنُ نُسَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى)، أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ
سُلَيْمَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِسَاسِ الْجَزْرِيِّ، عَنْ أَبِي
عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ حَنْظَلَةَ الْأَسَيْدِيِّ قَالَ: (وَكَانَ
مِنْ كُتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) قَالَ: لَقِينِي أَبُو بَكْرٍ
فَقَالَ: كَيْفَ أَنْتَ يَا حَنْظَلَةُ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَافِقٌ

فَلَاؤِ فَأَنْفَلْتُمْ مِنْهُ وَعَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ فَأَيْسَ مِنْهَا
فَأَتَى شَجْرَةَ فَاضْطَجَعَ فِي ظِلِّهَا قَدْ أَيْسَ مِنْ
رَاحِلَتِهِ، فَبَيْنَا هُوَ كَذَلِكَ إِذَا هُوَ بِهَا، قَائِمَةٌ عِنْدَهُ،
فَأَخَذَ بِخَطَامِهَا، ثُمَّ قَالَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ: اللَّهُمَّ
أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ، أَخْطَأَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ».

٨- (...) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا
هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُ^(١) أَشَدَّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ
مِنْ أَحَدِكُمْ إِذَا اسْتَيْقَظَ^(٢) عَلَى بَعِيرِهِ، قَدْ أَضَلَّهُ
بِأَرْضِ فَلَاةٍ». [خ ٦٣٠٩]

(...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ.
حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

(٢) باب سقوط الذنوب بالاستغفار، توبة

٩- (٢٧٤٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا
(١) في (خ) «قال: الله».

(٢) هكذا هو في جميع النسخ: إذا استيقظ على بعيره.
وكذا قال القاضي عياض: إنه اتفقت عليه رواية
صحيح مسلم. قال: وقال بعضهم: وهو وهم.
وصوابه: إذا سقط على بعيره. وكذا رواه البخاري:
سقط على بعيره، أي وقع عليه وصادفه من غير
قصد. قال القاضي: وقد جاء في الحديث الآخر عن
ابن مسعود، قال: فأرجع إلى المكان الذي كنت فيه
فأنام حتى أموت، فوضع رأسه على ساعده ليموت،
فاستيقظ وعنده راحلته. وفي كتاب البخاري: فنام
نومة فرفع رأسه فإذا راحلته عنده. قال القاضي:
وهذا يصحح رواية: استيقظ. قال: ولكن وجه
الكلام وسياقه يدل على: سقط، كما رواه البخاري.
النووي.

تَكُونُ عِنْدَ الذَّكْرِ، لَصَافِحَتِكُمْ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تَسْلَمَ عَلَيْكُمْ فِي الطَّرِيقِ».

(...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ حَنْظَلَةَ التَّمِيمِيِّ الْأَسَدِيِّ، الْكَاتِبِ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ. فَذَكَرْنَا الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمَا.

(٤) باب في سعة رحمة الله تعالى،

وأنها سبقت غضبه

١٤- (٢٧٥١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (بِعْنِي الْحَزَامِيُّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ، كَتَبَ فِي كِتَابِهِ، فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ: إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي». [خ ٣١٩٤، ٧٤٢٢، ٧٤٥٣].

١٥- (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي».

١٦- (...) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَشْرَمٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو صَمْرَةَ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ، كَتَبَ فِي كِتَابِهِ عَلَى نَفْسِهِ، فَهُوَ مَوْضُوعٌ عِنْدَهُ: إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي». [خ ٧٥٥٣، ٧٥٥٤].

١٧- (٢٧٥٢) حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ

حَنْظَلَةَ، قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ مَا تَقُولُ؟ قَالَ: قُلْتُ: تَكُونُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ، حَتَّى كَأَنَّا رَأَيْ عَيْنٍ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالصَّبِيغَاتِ، فَنَسِينَا كَثِيرًا، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَوَاللَّهِ إِنَّا لَنَلْقَى مِثْلَ هَذَا، فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ، حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: نَافِقُ حَنْظَلَةَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «وَمَا ذَاكَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَكُونُ عِنْدَكَ، تُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ حَتَّى (١) كَأَنَّا رَأَيْ عَيْنٍ فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِكَ، عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالصَّبِيغَاتِ، نَسِينَا (٢) كَثِيرًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ لَوْ تَدُومُونَ عَلَيَّ مَا تَكُونُونَ عِنْدِي وَفِي الذَّكْرِ، لَصَافِحَتِكُمْ الْمَلَائِكَةُ عَلَى فُرُشِكُمْ وَفِي طَرِيقِكُمْ وَلَكِنْ، يَا حَنْظَلَةَ سَاعَةً وَسَاعَةً» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ (٣).

١٣- (...) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، سَمِعْتُ أَبِي يَحْدُثُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ حَنْظَلَةَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَوَعظْنَا فَذَكَرَ النَّارَ، قَالَ: ثُمَّ جِئْتُ إِلَى الْبَيْتِ فَصَاحَكْتُ الصَّبِيغَاتِ وَلَا عَبْتُ الْمَرْأَةَ قَالَ: فَحَرَجْتُ فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: وَأَنَا قَدْ فَعَلْتُ مِثْلَ مَا تَذَكُرُ فَلَقِينَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَافِقُ حَنْظَلَةَ، فَقَالَ: «مَهْ» فَحَدَّثْتُهُ بِالْحَدِيثِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَأَنَا قَدْ فَعَلْتُ مِثْلَ مَا فَعَلَ، فَقَالَ: «يَا حَنْظَلَةَ سَاعَةً وَسَاعَةً، وَلَوْ كَانَتْ تَكُونُ قُلُوبِكُمْ كَمَا

(١) في (خ) «والجنة كأننا». (في الموضوعين).

(٢) في (خ) «فنسينا كثيرا».

(٣) في (خ) «ثلاث مرار».

أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ، يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، مِائَةَ رَحْمَةٍ كُلَّ رَحْمَةٍ طَبَاقٌ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ^(١) وَالْأَرْضِ، فَجَعَلَ مِنْهَا فِي الْأَرْضِ رَحْمَةً فِيهَا تَعْطِفُ الْوَالِدَةُ عَلَى وَلَدِهَا وَالْوَحْشُ وَالطَّيْرُ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْمَلَهَا بِهَذِهِ الرَّحْمَةِ^(٢)».

٢٢- (٢٧٥٤) حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ التَّمِيمِيِّ (وَاللَّفْظُ لِحَسَنِ^(٣)). حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ قَالَ: قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِسَبِي، فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ السَّبِي، تَبْتَغِي^(٤) إِذَا وَجَدَتْ صَبِيًّا فِي السَّبِي، أَخَذَتْهُ فَأَلْصَقَتْهُ بِبَطْنِهَا وَأَرْضَعَتْهُ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَرُونَ هَذِهِ الْمَرْأَةَ طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ؟ قُلْنَا: لَا، وَاللَّهِ وَهِيَ تَقْدِرُ عَلَى أَنْ لَا تَطْرَحَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِلَّهِ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بَوْلِدِهَا». [خ ٥٩٩٩]

ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ مِائَةَ جُزْءٍ، فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ، وَأَنْزَلَ فِي الْأَرْضِ جُزْءًا وَاحِدًا، فَمِنْ ذَلِكَ الْجُزْءِ تَنَرَّاحُمُ الْخَلَائِقُ حَتَّى تَرْفَعَ الدَّابَّةُ حَافِرَهَا عَنْ وَلَدِهَا حَشِيَّةً أَنْ تُصِيبَهُ». [خ ٦٠٠٠]

١٨- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (بِعْنُونَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَلَقَ اللَّهُ مِائَةَ رَحْمَةٍ فَوَضَعَ وَاحِدَةً بَيْنَ خَلْقِهِ وَخَبَأَ عِنْدَهُ مِائَةً، إِلَّا وَاحِدَةً».

١٩- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلَّهِ مِائَةَ رَحْمَةٍ، أَنْزَلَ مِنْهَا رَحْمَةً وَاحِدَةً بَيْنَ النَّجْنِ وَالْإِنْسِ وَالْبَهَائِمِ وَالْهَوَامِ، فِيهَا يَتَعَاطَفُونَ، وَبِهَا يَتَرَاحَمُونَ. وَبِهَا تَعْطِفُ الْوَحْشُ عَلَى وَلَدِهَا، وَأَخَّرَ اللَّهُ تِسْعًا وَتِسْعِينَ رَحْمَةً، يَرْحَمُ بِهَا عِبَادَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [خ ٦٤٦٩]

٢٠- (٢٧٥٣) حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى. حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ التَّهْدِي عَنِ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ مِائَةَ رَحْمَةٍ، فَمِنْهَا رَحْمَةٌ بِهَا يَتَرَاحَمُ الْخَلْقُ بَيْنَهُمْ، وَتِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ».

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

٢١- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا

(١) في (خ) «ما بين السماء إلى الأرض».

(٢) قال الدارقطني في التتبع (٧٦): وأخرج مسلمٌ حديث أبي معاوية، عن داود، عن أبي عثمان، عن سلمان، عن النبي ﷺ: إن الله خلق مائة رحمة. وغير أبي معاوية يوقفه عن داود.

(٣) في (خ) «للحسن».

(٤) هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم: تبتغي من الابتغاء، وهو الطلب. قال القاضي عياض: وهذا وهم. والصواب ما في رواية البخاري: تسعى. بالسين، من السعي. قلت: كلاهما صواب لا وهم فيه، ففي ساعية وطالبة مبتغية لابنها. النووي.

مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ فَقَالَ: خَشِيتُكَ، يَا رَبُّ أَوْ قَالَ مَخَافَتِكَ فَغَفَرَ لَهُ بِذَلِكَ. [خ ٣٤٨١]

(٢٦١٩) قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَحَدَّثَنِي حُمَيْدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ رَبَطْتَهَا، فَلَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا، وَلَا هِيَ أَرْسَلَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ حَتَّى مَاتَتْ هِرَّةً»^(١).

قَالَ الزُّهْرِيُّ: ذَلِكَ، لِئَلَّا يَتَّكِلَ رَجُلٌ وَلَا يَتَّاسِرَ رَجُلٌ.

٢٦- (٢٧٥٦) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ، سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنِي الرَّبِيعِيُّ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَسْرَفَ عَبْدٌ عَلَى نَفْسِهِ» بِنَحْوِ حَدِيثِ مَعْمَرٍ إِلَى قَوْلِهِ: «فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ».

وَلَمْ يَذْكُرْ حَدِيثَ الْمَرْأَةِ فِي قِصَّةِ الْهِرَّةِ.

وَفِي حَدِيثِ الرَّبِيعِيِّ قَالَ: «فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِكُلِّ شَيْءٍ أَحَدٌ مِنْهُ شَيْئًا: أَدَّ مَا أَخَذْتَ مِنْهُ».

٢٧- (٢٧٥٧) حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعَ عُثْبَةَ بْنَ عَبْدِ الْعَافِرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ رَجُلًا فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَأَسَهُ اللَّهُ»^(٢) مَا لَا وَوَلَدًا فَقَالَ لَوْلِيهِ:

(١) في (خ) «حتى ماتت. قال».

(٢) هذه اللفظة رويت بوجهين في صحيح مسلم. أحدهما: راسه، والثاني: رأسه. قال القاضي: =

٢٣- (٢٧٥٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعُقُوبَةِ، مَا طَمَعَ بِجَنَّتِهِ أَحَدٌ وَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ، مَا قَبِطَ مِنْ جَنَّتِهِ أَحَدٌ».

٢٤- (٢٧٥٦) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ بْنِ بِنْتِ مَهْدِيِّ بْنِ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ رَجُلٌ، لَمْ يَعْمَلْ حَسَنَةً قَطُّ، لِأَهْلِهِ: إِذَا مَاتَ فَحَرِّقُوهُ، ثُمَّ اذْرُوا نِصْفَهُ فِي الْبَرِّ وَنِصْفَهُ فِي الْبَحْرِ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ قَدَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ لَيُعَذِّبُهُ عَذَابًا لَا يُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ، فَلَمَّا مَاتَ الرَّجُلُ فَعَلُوا مَا أَمَرَهُمْ، فَأَمَرَ اللَّهُ الْبَرَّ فَجَمَعَ مَا فِيهِ، وَأَمَرَ الْبَحْرَ فَجَمَعَ مَا فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: لِمَ فَعَلْتَ هَذَا؟ قَالَ: مِنْ خَشْيَتِكَ، يَا رَبُّ وَأَنْتَ أَغْلَمُ فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ». [خ ٧٥٠٦]

٢٥- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ: قَالَ لِي الزُّهْرِيُّ: أَلَا أَعْلَمُ بِحَدِيثَيْنِ عَجِيبَيْنِ؟ قَالَ الزُّهْرِيُّ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَسْرَفَ رَجُلٌ عَلَى نَفْسِهِ فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ أَوْصَى بِنَيْهِ فَقَالَ: «إِذَا أَنَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي ثُمَّ اسْحَقُونِي ثُمَّ اذْرُونِي فِي الرِّيحِ فِي الْبَحْرِ فَوَاللَّهِ لَئِنْ قَدَرَ عَلَيَّ رَبِّي، لَيُعَذِّبُنِي عَذَابًا مَا عَذَّبُهُ بِهِ أَحَدًا قَالَ: فَفَعَلُوا ذَلِكَ بِهِ، فَقَالَ لِلْأَرْضِ: أَدِّي مَا أَخَذْتَ، فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ فَقَالَ لَهُ:

(٥) باب قبول التوبة من الذنوب،

وإن تكررت الذنوب والتوبة

٢٩- (٢٧٥٨) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ.

حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ إِسْحَقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِيمَا يَحْكِي عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: «أَذْنَبَ عَبْدٌ ذَنْبًا، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْبًا، فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ، وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ ثُمَّ عَادَ فَأَذْنَبَ فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: عَبْدِي أَذْنَبَ ذَنْبًا، فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ، وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ، ثُمَّ عَادَ فَأَذْنَبَ فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْبًا، فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ، وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ، اِعْمَلْ مَا شِئْتَ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكَ».

قَالَ عَبْدُ الْأَعْلَى: لَا أَذْرِي أَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ: «اعْمَلْ مَا شِئْتَ». [خ ٧٥٠٧]

(...) قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زَنْجُوِيَةَ الْقُرَشِيُّ الْقُشَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ التَّرْسِيُّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ^(٢).

٣٠- (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنِي أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ: كَانَ بِالْمَدِينَةِ قَاصٌّ يُقَالُ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ قَالَ: فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(٢) قوله: «قال أبو أحمد، إلى قوله: بهذا الإسناد» هكذا في النسخ الخمس التي في أيدينا، وإن لم يوجد في النسخ المطبوعة المصرية.

لَتَفْعَلَنَّ مَا أَمَرُكُمْ بِهِ أَوْ لِأَوْلَئِينَ مِيرَاثِي غَيْرِكُمْ إِذَا أَنَا مُتُّ فَأَخْرَفُونِي (وَأَكْثَرُ عَلِمِي أَنَّهُ قَالَ) ثُمَّ اسْحَقُونِي، وَأَذْرُونِي فِي الرِّيحِ، فَإِنِّي لَمْ أَبْتَهَرْ^(١) عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا، وَإِنَّ اللَّهَ يَقْدِرُ عَلَيَّ أَنْ يُعَذِّبَنِي. قَالَ: فَأَخَذَ مِنْهُمْ مِيثَاقًا، فَفَعَلُوا ذَلِكَ بِهِ وَرَبِّي! فَقَالَ اللَّهُ: مَا حَمَلَكَ عَلَيَّ مَا فَعَلْتَ؟ فَقَالَ مَخَافَتُكَ قَالَ: فَمَا تَلَفَاةُ غَيْرِهَا». [خ ٣٤٧٨، ٦٤٨١، ٧٥٠٨]

٢٨- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: قَالَ لِي أَبِي: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ ذَكَرُوا جَمِيعًا بِإِسْنَادِ شُعْبَةَ نَحْوَ حَدِيثِهِ، وَفِي حَدِيثِ شَيْبَانَ وَأَبِي عَوَانَةَ: «أَنَّ رَجُلًا مِنَ النَّاسِ رَغَسَهُ اللَّهُ مَالًا وَوَلَدًا».

وَفِي حَدِيثِ التِّيْمِيِّ: «فَإِنَّهُ لَمْ يَبْتَهَرْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا» قَالَ فَسَرَهَا قَتَادَةُ: لَمْ يَدْخُرْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا. وَفِي حَدِيثِ شَيْبَانَ: «فَإِنَّهُ، وَاللَّهِ مَا ابْتَأَرَ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا». وَفِي حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ: «مَا ابْتَأَرَ بِالْمِيمِ».

= والأول هو الصواب، وهو رواية الجمهور، ومعناه: أعطاه الله مالا وولداً. قال: ولا وجه للمهملة هنا. النووي.

(١) هكذا هو في أكثر النسخ: لم أبتهر. وفي بعضها: أبتهر. وكلاهما صحيح، والهاء مبدلة من الهمزة، ومعناها: لم أقدم خيراً ولم أذخره، وقد فسرها قَتَادَةُ فِي الْكِتَابِ. النَّوَوِيُّ.

٣٤- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: (قُلْتُ لَهُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَرَفَعَهُ) أَنَّهُ قَالَ: «لَا أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ وَلِلذَلِكَ حَرَمَ الْفَوَاحِشِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَلَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ، وَلِلذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ». [خ٣٦٣٧، ٤٦٣٢]

٣٥- (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ ابْنِ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ وَلَيْسَ أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَمَ الْفَوَاحِشِ. وَلَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْعُذْرُ مِنَ اللَّهِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ أَنْزَلَ الْكِتَابَ وَأَرْسَلَ الرَّسُلَ».

٣٦- (٢٧٦١) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلِيَّةَ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: قَالَ يَحْيَى: وَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَعَارُ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَعَارُ، وَعَيْرَةُ اللَّهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنُ مَا حَرَّمَ عَلَيْهِ». [خ٥٢٢٣]

(٢٧٦٢) قَالَ يَحْيَى: وَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ عُرْوَةَ بِنَ الرَّبِيعِ حَدَّثَهُ أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ شَيْءٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ». [خ٥٢٢٣]

يَقُولُ: «إِنَّ عَبْدًا أَذْنَبَ ذَنْبًا» بِمَعْنَى حَدِيثِ حَمَادِ ابْنِ سَلَمَةَ، وَذَكَرَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، أَذْنَبَ ذَنْبًا وَفِي الثَّلَاثَةِ: قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ.

٣١- (٢٧٥٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبْسُطُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ لِيَتُوبَ مَسِيءُ النَّهَارِ، وَيَبْسُطُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ، لِيَتُوبَ مَسِيءُ اللَّيْلِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا».

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

(٦) باب غيرة الله تعالى، وتحريم الفواحش

٣٢- (٢٧٦٠) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ، وَلَيْسَ أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَمَ الْفَوَاحِشِ». [خ٥٢٢٠، ٧٤٠٣]

٣٣- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ، وَلِلذَلِكَ حَرَمَ الْفَوَاحِشِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَلَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ».

أُمِّي». [٥٢٦، ٤٦٨٧]

٤٠- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى.

حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ أَنَّهُ أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ، إِمَّا قُبْلَةً، أَوْ مَسًا بِيَدٍ، أَوْ شَيْئًا، كَأَنَّهُ يَسْأَلُ عَنْ كَفَّارَتِهَا، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَزِيدَ.

٤١- (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.

حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ. قَالَ: أَصَابَ رَجُلٌ مِنْ امْرَأَةٍ شَيْئًا دُونَ الْفَاحِشَةِ. فَأَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَعَظَمَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَتَى أَبَا بَكْرٍ فَعَظَمَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَزِيدَ وَالْمُعْتَمِرِ.

٤٢- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرْنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِي: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سِمَاكِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي عَالَجْتُ امْرَأَةً فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ، وَإِنِّي أَصَبْتُ مِنْهَا مَا دُونَ أَنْ أَمْسَهَا، فَأَنَا هَذَا فَاقْضِ فِيَّ مَا شِئْتَ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: لَقَدْ سَتَرَكِ اللَّهُ، لَوْ سَتَرْتَ نَفْسَكَ قَالَ: فَلَمْ يَرُدِّ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا، فَقَامَ الرَّجُلُ فَاَنْطَلَقَ، فَأَتَبَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا دَعَاهُ^(١)، وَتَلَا عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَأَقْرِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنْ أَيْلٍ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّكِرِينَ﴾ [مurd: ١١٤]، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ هَذَا لَهُ

(١) فِي (خ) «دَعَاهُ، فَتَلَا».

(٢٧٦١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا

أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ وَحَزْبُ بْنُ شَدَادٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ رِوَايَةِ حَجَّاجٍ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ خَاصَّةً، وَلَمْ يَذْكَرْ حَدِيثَ أَسْمَاءَ.

٣٧- (٢٧٦٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ

الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفْضِلِ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا شَيْءَ أُغَيِّرُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

٣٨- (٢٧٦١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا

عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمُؤْمِنُ يَغَارُ، وَاللَّهُ أَشَدُّ غَيْرًا».

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا

مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

(٧) بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى:

إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ

٣٩- (٢٧٦٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ

فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيِّ، كِلَاهُمَا عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ)، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ قُبْلَةً، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، قَالَ فَتَرَلْتُ: ﴿وَأَقْرِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنْ أَيْلٍ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّكِرِينَ﴾ [مurd: ١١٤]، قَالَ: فَقَالَ الرَّجُلُ: أَلَيْ هَذَا؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «لِمَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ

خَاصَّةً؟ قَالَ: «بَلِّ لِلنَّاسِ كَأَمَّةً^(١)».

٤٣- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو التَّعْمَانِ، الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَجَلِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يُحَدِّثُ عَنْ خَالِهِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي الْأَحْوَصِ، وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: فَقَالَ مُعَاذٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا لِهَذَا خَاصَّةً، أَوْ لَنَا عَامَّةً؟ قَالَ: «بَلِّ لَكُمْ عَامَّةً»^(٢).

٤٤- (٢٧٦٤) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ

(١) قال الدارقطني في التتبع (٩٥): وأخرج مسلمٌ حديث أبي الأحوص، عن سماك، عن إبراهيم، عن علقمة، والأسود، عن عبدالله: أن رجلاً قال: عالجت امرأة فأصببت منها ما دون الجماع، فنزلت: وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفاً، الحديث. وأخرجه أيضاً عن أبي موسى، عن أبي التَّعْمَانِ الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عن شعبة، عن سماك، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عبدالله. قال: رواه إسرائيل، عن سماك، مثل أبي الأحوص. وقيل: عن أبي عوانة كذلك أيضاً. وقال خالد السمتي عنه، عن سماك، عن إبراهيم، عن علقمة، والأسود بلا شك. وقال إسباط بن نصر: عن سماك، عن إبراهيم، عن الأسود وحده، وقال أبو قطن، وأبو زيد الهروي: عن شعبة، عن سماك، عن إبراهيم، عن خاله، عن عبدالله، ولم يسم خاله هذا. وقال شريك: عن سماك، عن إبراهيم، عن علقمة وحده، عن عبدالله (ح م). وقال الثوري: عن سماك، عن إبراهيم، عن عبدالله بن يزيد الصائغ، عن عبدالرحمن بن يزيد، عن عبدالله خاله، والفضل السيناني (ح م). وقال الفريابي: عن الثوري، عن الأعمش، وسماك، عن إبراهيم، عن عبدالرحمن بن يزيد الصائغ، وكان سماك يضطرب فيه، والله أعلم بالصواب.

(٢) انظر كلام الدارقطني عليه، في الحديث قبله.

الْحُلْوَانِيِّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمُهُ عَلَيَّ، قَالَ: وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمْ فِي كِتَابِ اللَّهِ، قَالَ: «هَلْ حَضَرَتِ الصَّلَاةَ مَعَنَا؟» قَالَ: نَعَمْ قَالَ: «فَدِّ غُفْرَ لَكَ». [ح ٦٨٢٣]

٤٥- (٢٧٦٥) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ ابْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَارٍ، حَدَّثَنَا شَدَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو أُمَامَةَ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، وَنَحْنُ فُعُودٌ مَعَهُ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا، فَأَقِمُهُ عَلَيَّ فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ أَعَادَ^(٣)، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا، فَأَقِمُهُ عَلَيَّ، فَسَكَتَ عَنْهُ. وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَبُو أُمَامَةَ: فَاتَّبَعَ الرَّجُلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ انْصَرَفَ. وَاتَّبَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْظَرُ مَا يَرُدُّ عَلَى الرَّجُلِ، فَلَحِقَ الرَّجُلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا، فَأَقِمُهُ عَلَيَّ قَالَ أَبُو أُمَامَةَ: فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَأَيْتَ حِينَ خَرَجْتَ مِنْ بَيْتِكَ، أَلَيْسَ قَدْ تَوَضَّأْتَ فَأَحْسَنْتَ الْوُضُوءَ؟» قَالَ: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «ثُمَّ شَهِدْتَ الصَّلَاةَ مَعَنَا؟» فَقَالَ: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ حَدَّكَ، أَوْ قَالَ ذَنْبَكَ».

(٣) في (خ) «ثم عادى».

(٨) باب قبول توبة القاتل، وإن كثر قتله

٤٦- (٢٧٦٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ ابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ ابْنِ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الصَّدِيقِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ نَفْسًا فَسَأَلَ عَنْ أَهْلِ الْأَرْضِ فَدَلَّ عَلَى رَاهِبٍ، فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ نَفْسًا فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: لَا، فَقَتَلَهُ، فَكَمَلَ بِهِ مِائَةً، ثُمَّ سَأَلَ عَنْ أَهْلِ الْأَرْضِ فَدَلَّ عَلَى رَجُلٍ عَالِمٍ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ مِائَةَ نَفْسٍ فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ؟ انْطَلِقْ إِلَى أَرْضٍ كَذَا وَكَذَا، فَإِنْ بِهَا أَنْاسًا يَعْجُدُونَ لِلَّهِ فَاعْبُدِ اللَّهَ مَعَهُمْ وَلَا تَرْجِعْ إِلَى أَرْضِكَ فَإِنَّهَا أَرْضٌ سَوْءٌ فَانْطَلِقْ حَتَّى إِذَا نَصَفَ الطَّرِيقَ أَتَاهُ الْمَوْتُ فَاحْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ فَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ: جَاءَ تَائِبًا مُقْبِلًا بِقَلْبِهِ إِلَى اللَّهِ وَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ: إِنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ، فَأَتَاهُمْ مَلَكٌ فِي صُورَةِ آدَمِيِّ، فَحَعَلُوهُ بَيْنَهُمْ، فَقَالَ: فَيَسُوا مَا بَيْنَ الْأَرْضَيْنِ فَإِلَى أَيَّتِهِمَا كَانَ أَدْنَى فَهُوَ لَهُ، فَقَاسُوهُ فَوَجَدُوهُ أَدْنَى إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي أَرَادَ فَقَبَضَتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ».

قَالَ قَتَادَةُ: فَقَالَ الْحَسَنُ: ذُكِرَ لَنَا أَنَّهُ لَمَّا أَتَاهُ الْمَوْتُ نَأَى بِصَدْرِهِ. [خ ٣٤٧٠]

٤٧- (...) حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الصَّدِيقِ النَّاجِيَّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ رَجُلًا قَتَلَ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَجَعَلَ يَسْأَلُ: هَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟

فَأَتَى رَاهِبًا فَسَأَلَهُ فَقَالَ: لَيْسَتْ لَكَ تَوْبَةٌ، فَقَتَلَ الرَّاهِبَ. ثُمَّ جَعَلَ يَسْأَلُ، ثُمَّ خَرَجَ مِنْ قَرْيَةٍ إِلَى قَرْيَةٍ فِيهَا قَوْمٌ صَالِحُونَ، فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ فَنَأَى بِصَدْرِهِ، ثُمَّ مَاتَ، فَاحْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ فَكَانَ إِلَى الْقَرْيَةِ الصَّالِحَةِ أَقْرَبَ مِنْهَا^(١) بِشَبْرٍ فَجُعِلَ مِنْ أَهْلِهَا».

٤٨- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ وَزَادَ فِيهِ: «فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ هَذِهِ: أَنْ تَبَاعِدِي وَإِلَى هَذِهِ: أَنْ تَقْرَبِي».

٤٩- (٢٧٦٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، دَفَعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا، فَيَقُولُ: هَذَا فِكَائِكَ مِنَ النَّارِ».

٥٠- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، أَنَّ عَوْنًا وَ سَعِيدَ بْنَ أَبِي بُرْدَةَ حَدَّثَاهُ أَنَّهُمَا شَهِدَا أَبَا بُرْدَةَ يُحَدِّثُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَمُوتُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ إِلَّا أَدْخَلَ اللَّهُ مَكَانَهُ النَّارَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا» قَالَ: فَاسْتَحْلَفَهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَحَلَفَ لَهُ، قَالَ: فَلَمْ يُحَدِّثْنِي سَعِيدٌ أَنَّهُ (١) فِي (خ) «أَقْرَبَ بِشَبْرٍ».

اسْتَحْلَفَهُ، وَلَمْ يُنْكَرْ عَلَى عَوْنِ قَوْلِهِ.

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ. أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ عَفَّانَ، وَقَالَ: عَوْنُ بْنُ عُثْبَةَ.

٥١- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ ابْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ، حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ. حَدَّثَنَا شَدَّادُ، أَبُو طَلْحَةَ الرَّاسِبِيُّ عَنْ غَبْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِذُنُوبٍ أَمْثَالِ الْجِبَالِ، فَيَغْفِرُهَا اللَّهُ لَهُمْ وَيَضَعُهَا عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى» فِيمَا أَحْسِبُ أَنَا.

قَالَ أَبُو رَوْحٍ: لَا أَدْرِي مِمَّنَ الشُّكُّ.

قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: فَحَدَّثْتُ بِهِ عَمْرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَقَالَ: أَبُوكَ حَدَّثَكَ هَذَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قُلْتُ: نَعَمْ.

٥٢- (٢٧٦٨) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحَرَّرٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عُمَرَ: كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي التَّجْوَى؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «يُدْنِي الْمُؤْمِنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يَضَعَ عَلَيْهِ كَنَفَهُ. فَيَقْرَأُ بِذُنُوبِهِ، فَيَقُولُ: هَلْ تَعْرِفُ؟ فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ أَعْرِفُ، قَالَ: فَإِنِّي قَدْ سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا، وَإِنِّي أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ، فَيُعْطَى صَحِيفَةً حَسَنَاتِهِ وَأَمَّا الْكُفَّارُ وَالْمُنَافِقُونَ فَيُنَادَى بِهِمْ عَلَى رُؤُوسِ الْحَلَائِقِ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَّبُوا عَلَى اللَّهِ».

[٢٤٤١، ٤٦٨٥، ٦٠٧٠، ٧٥١٤]

(٩) باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه

٥٣- (٢٧٦٩) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ، مَوْلَى بَنِي أُمَيَّةَ، أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: ثُمَّ غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ. وَهُوَ يُرِيدُ الرُّومَ وَنَصَارَى الْعَرَبِ بِالشَّامِ.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ^(١) فَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ كَانَ قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ، حِينَ عَمِيَ قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ قَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: لَمْ أَتَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا قَطَّ إِلَّا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، غَيْرَ أَنِّي قَدْ تَخَلَّفْتُ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ، وَلَمْ يُعَاتِبْ أَحَدًا تَخَلَّفَ عَنْهُ، إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ يُرِيدُونَ عِيرَ قُرَيْشٍ حَتَّى جَمَعَ اللَّهُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ، وَلَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ حِينَ تَوَاقَفْنَا عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَا أَحْبَبْتُ أَنْ لِي بِهَا مَشْهَدٌ بَدْرٍ، وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٌ أَذْكَرَ فِي النَّاسِ مِنْهَا وَكَانَ مِنْ خَبْرِي، حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ أَنِّي لَمْ أَكُنْ قَطَّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ

(١) قال الرشيد العطار في غرر الفوائد (٥٨): وهذا الحديث قد أخرجه البخاري، ولم يورد ما فيه من مرسل ابن شهاب، ولا يخفى على من له أنس بعلم الرواية أن مسلماً رحمه الله إنما احتج بما في هذه الأحاديث وما شاكلها من المسند دون المرسل، وإنما أوردها بما فيها من المرسل جرياً على عادته في ترك الاختصار، والله عزَّ وجلَّ أعلم.

حَتَّى بَلَغَ تَبُوكًا فَقَالَ، وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ
بِتَبُوكٍ: «مَا فَعَلَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ؟» قَالَ رَجُلٌ مِنْ
بَنِي سَلَمَةَ^(٢) يَا رَسُولَ اللَّهِ حَبَسَهُ بُرْدَاهُ وَالنَّظْرُ فِي
عَظْفِيهِ، فَقَالَ لَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: بِئْسَ مَا قُلْتَ وَاللَّهِ
يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، فَسَكَتَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَبَيْنَمَا هُوَ عَلَى ذَلِكَ رَأَى رَجُلًا
مُبَيَّضًا يَزُولُ بِهِ السَّرَابُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«كُنْ أَبَا خَيْثَمَةَ»، فَإِذَا هُوَ أَبُو خَيْثَمَةَ الْأَنْصَارِيُّ،
وَهُوَ الَّذِي تَصَدَّقَ بِصَاعِ التَّمْرِ حِينَ لَمَزَهُ
الْمُنَافِقُونَ.

فَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: فَلَمَّا بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ قَدْ تَوَجَّهَ قَافِلًا مِنْ تَبُوكٍ، حَضَرَنِي بَقِي.
فَطَفِئْتُ أَتَذَكُرُ الْكُذِبَ وَأَقُولُ: بِمِمْ أَخْرُجُ مِنْ
سَخَطِهِ عَدَا؟ وَأَسْتَعِينُ عَلَى ذَلِكَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ مِنْ
أَهْلِي، فَلَمَّا قِيلَ لِي: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَظَلَّ
قَادِمًا، زَاخَ عَنِّي الْبَابُلُ، حَتَّى عَرَفْتُ أَنِّي لَنْ
أَنْجُو مِنْهُ بِشَيْءٍ أَبَدًا، فَأَجْمَعْتُ صِدْقَهُ، وَصَبَّحَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَادِمًا وَكَانَ، إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، بَدَأَ
بِالْمَسْجِدِ فَرَكَعَ فِيهِ رُكْعَتَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ. فَلَمَّا
فَعَلَ ذَلِكَ جَاءَهُ الْمُخَلْفُونَ، فَطَفَفُوا يَعْتَذِرُونَ إِلَيْهِ
وَيَحْلِفُونَ لَهُ، وَكَانُوا بِضِعَّةٍ وَثَمَانِينَ رَجُلًا. فَقَبِلَ
مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِلَانِيَتَهُمْ، وَبَايَعَهُمْ وَاسْتَعْفَرَ
لَهُمْ وَوَكَّلَ سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ حَتَّى جِئْتُ. فَلَمَّا
سَلَّمْتُ، تَبَسَّمَ تَبَسُّمَ الْمُغْضَبِ ثُمَّ قَالَ: «تَعَالَ»
فَجِئْتُ أَمْشِي حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ لِي:
«مَا خَلَفَكَ؟ أَلَمْ تَكُنْ قَدِ ابْتَعْتَ ظَهْرَكَ؟» قَالَ:

مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْهُ فِي تِلْكَ الْعَزْوَةِ وَاللَّهِ مَا
جَمَعْتُ قَبْلَهَا رَاحِلَتَيْنِ قَطَّ حَتَّى جَمَعْتُهُمَا فِي تِلْكَ
الْعَزْوَةِ فَعَزَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَرِّ شَدِيدٍ.
وَاسْتَقْبَلَ سَفَرًا بَعِيدًا وَمَفَازًا وَاسْتَقْبَلَ عَدُوًّا كَثِيرًا.
فَجَلَا لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرُهُمْ لِيَتَأَهَّبُوا أَهْبَةَ غَزْوِهِمْ.
فَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِمُ الَّذِي يُرِيدُ وَالْمُسْلِمُونَ مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَثِيرٌ وَلَا يَجْمَعُهُمْ كِتَابُ حَافِظٍ
(يُرِيدُ، بِذَلِكَ، الدِّيْوَانَ).

قَالَ كَعْبُ: فَقَالَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَتَغَيَّبَ^(١)،
يُظَنُّ أَنَّ ذَلِكَ سَيُخْفِي لَهُ، مَا لَمْ يَنْزِلْ فِيهِ وَحْيٌ
مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَعَزَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ الْعَزْوَةَ
حِينَ طَابَتِ الثَّمَارُ وَالظَّلَالُ فَأَنَا إِلَيْهَا أَضَعُرُ.
فَتَجَهَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ، وَطَفِئْتُ
أَعْدُو لِكَيْ أَتَجَهَّزَ مَعَهُمْ فَأَرْجِعُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا.
وَأَقُولُ فِي نَفْسِي: أَنَا قَادِرٌ عَلَى ذَلِكَ، إِذَا أَرَدْتُ.
فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ يَتِمَّادِي بِي حَتَّى اسْتَمَرَّ بِالنَّاسِ
الْحِجْدَ، فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَادِيًا وَالْمُسْلِمُونَ
مَعَهُ، وَلَمْ أَقْضِ مِنْ جَهَّازِي شَيْئًا، ثُمَّ عَدَوْتُ
فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ يَتِمَّادِي بِي
حَتَّى أَسْرَعُوا وَتَفَارَطَ الْعَزْوُ فَهَمَمْتُ أَنْ أَرْتَحِلَ
فَأَدْرِكَهُمْ، فَيَا لَيْتَنِي فَعَلْتُ، ثُمَّ لَمْ يُقَدِّرْ ذَلِكَ لِي،
فَطَفِئْتُ، إِذَا خَرَجْتُ فِي النَّاسِ، بَعْدَ خُرُوجِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَحْزِنُنِي أَنِّي لَا أَرَى لِي أُسْوَةً إِلَّا
رَجُلًا مَعْمُوصًا عَلَيْهِ فِي التَّفَاقِي، أَوْ رَجُلًا مِمَّنْ
عَدَرَ اللَّهُ مِنَ الضَّعَفَاءِ، وَلَمْ يَذْكُرْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) قال القاضي: هكذا هو في جميع نسخ مسلم.
وصوابه: إلا يظن أن ذلك سيخفي له بزيادة: إلا،
وكذا رواه البخاري. النووي.

(٢) هو: عبدالله بن أنيس، قاله الواقدي. تنبيه المعلم
(١١١٢).

الْوَاقِفِي قَال: فَذَكَرُوا لِي رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ قَدْ شَهِدَا بَدْرًا فِيهِمَا إِسْوَةٌ قَال: فَمَضَيْتُ حِينَ ذَكَرُوهُمَا لِي.

قَالَ: وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ عَنِ كَلَامِنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ مِنْ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ.

قَالَ: فَاجْتَنَبْنَا النَّاسَ، وَقَالَ: تَغَيَّرُوا لَنَا حَتَّى تَنَكَّرْتُ لِي فِي نَفْسِي الْأَرْضُ، فَمَا هِيَ بِالْأَرْضِ الَّتِي أَعْرِفُ، فَلَيْثُنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً، فَأَمَّا صَاحِبَايَ فَاسْتَكْنَا وَقَعَدَا فِي بَيْتَيْهِمَا بَيْنَكِنَا، وَأَمَّا أَنَا فَكُنْتُ أَشَبَّ الْقَوْمِ وَأَجْلَدُهُمْ، فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَأَشْهَدُ الصَّلَاةَ وَأَطُوفُ فِي الْأَسْوَاقِ وَلَا يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ، وَآتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمَ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي: هَلْ حَرَكَ شَفْتَيْهِ بِرَدِّ السَّلَامِ أَمْ لَا؟ ثُمَّ أَصَلِّي قَرِيبًا مِنْهُ وَأَسَارِفُهُ النَّظَرَ، فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلَى صَلَاتِي نَظَرَ إِلَيَّ، وَإِذَا التَّمَّتْ نَحْوُهُ أَعْرَضَ عَنِّي حَتَّى إِذَا طَالَ ذَلِكَ عَلَيَّ مِنْ جَفْوَةِ الْمُسْلِمِينَ، مَشَيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ جِدَارَ حَائِطِ أَبِي قَتَادَةَ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّي، وَأَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَوَاللَّهِ مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا قَتَادَةَ أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ هَلْ تَعَلَّمَنْ أَنِّي أَحَبُّ إِلَيْكَ وَرَسُولُهُ؟ قَالَ: فَسَكَتَ. فَعُدْتُ فَتَأَشَّدْتُهُ، فَسَكَتَ فَعُدْتُ فَتَأَشَّدْتُهُ، فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَفَاضَتْ عَيْنَايَ، وَتَوَلَّيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ الْجِدَارَ.

فَبَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي فِي سُوقِ الْمَدِينَةِ، إِذَا نَبِطِي مِنْ نَبِطِ أَهْلِ الشَّامِ مِمَّنْ قَدِمَ بِالطَّعَامِ يَبِيعُهُ بِالْمَدِينَةِ. يَقُولُ: مَنْ يَدُلُّ عَلَيَّ كَعَبِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: فَطَفِقَ النَّاسُ يُشِيرُونَ لَهُ إِلَيَّ حَتَّى جَاءَنِي فَدَفَعَ إِلَيَّ كِتَابًا

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي وَاللَّهِ لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، لَرَأَيْتُ أَنِّي سَأَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ بِعُذْرٍ وَلَقَدْ أُعْطِيتُ جَدَلًا وَلِكِنِّي، وَاللَّهِ، لَقَدْ عَلِمْتُ لَيْثُنَ حَدِيثِكَ الْيَوْمَ حَدِيثَ كَذِبٍ تَرْضَى بِهِ عَنِّي، لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يُسَخِّطَكَ عَلَيَّ وَلَيْثُنَ حَدِيثِكَ حَدِيثَ صِدْقٍ تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ، إِنِّي لِأَرْجُو فِيهِ عُقْبَى اللَّهِ^(١). وَاللَّهِ! مَا كَانَ لِي عُذْرٌ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا هَذَا فَقَدْ صَدَّقَ، فَقُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِيكَ» فَقُمْتُ، وَتَارَ رِجَالٌ مِنْ بَنِي سَلِمْةَ فَاتَّبَعُونِي، فَقَالُوا لِي: وَاللَّهِ! مَا عَلِمْنَاكَ أَذْنَبْتَ ذَنْبًا قَبْلَ هَذَا لَقَدْ عَجَزْتَ فِي أَنْ لَا تَكُونَ اعْتَدَرْتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَا اعْتَدَرَ بِهِ إِلَيْهِ الْمُخَلَّفُونَ، فَقَدْ كَانَ كَافِيكَ ذَنْبَكَ اسْتِغْفَارُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَكَ.

قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا زَالُوا يُؤْتِبُونَنِي حَتَّى أَرَدْتُ أَنْ أَرْجِعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَكْذَبَ نَفْسِي قَالَ: ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ: هَلْ لَقِيْتُمْ هَذَا مَعِي مِنْ أَحَدٍ؟ قَالُوا: نَعَمْ لَقِيْتُمْ مَعَكَ رَجُلَانِ، قَالَا بِمِثْلِ مَا قُلْتَ، فَقِيلَ لَهُمَا مِثْلُ مَا قِيلَ لَكَ، قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هُمَا؟ قَالُوا: مُرَارَةُ بْنُ رَبِيعَةَ الْعَامِرِيُّ^(٢) وَهَلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ

(١) في (خ) «لأرجو فيه عفو الله».

(٢) قال الجياني في التقييد (٣/٩٢٥): هكذا قال: العامري، وإنما هو العمري، من بني عمرو بن عوف. وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (٧/٧٢٤) وهو خطأ. وقال القاضي عياض في الإكمال (٨/٢٧٧)، وعنه: النووي (١٧/٩٢): كذا ذكره البخاري (٤٤١٨)، وكذا نسبه ابن إسحاق، وأبو عمر بن عبد البر وغيرهما، ووقع في نسخ مسلم: مرارة بن ربيعة، وفي البخاري: ابن الربيع. قال ابن عبد البر: يقال بالوجهين.

فَقَالَتْ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هَلَالَ بِنَ أُمِّيَّةَ شَيْخٍ ضَائِعٍ لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ، فَهَلْ تَكْرَهُ أَنْ أَخْدُمَهُ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ لَا يَثْرِبَنَّكَ» فَقَالَتْ: إِنَّهُ، وَاللَّهِ! مَا بِهِ حَرَكَةٌ إِلَى شَيْءٍ، وَاللَّهِ مَا زَالَ يَبْكِي مُنْذُ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ إِلَى يَوْمِهِ هَذَا.

قَالَ: فَقَالَ لِي بَعْضُ أَهْلِي: لَوْ اسْتَأْذَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي امْرَأَتِكَ؟ فَقَدْ أَذِنَ لِامْرَأَةِ هَلَالِ ابْنِ أُمِّيَّةَ أَنْ تَخْدُمَهُ، قَالَ: فَقُلْتُ: لَا اسْتَأْذِنُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَا يُدْرِينِي مَاذَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا اسْتَأْذَنْتُهُ فِيهَا، وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌ، قَالَ: فَلَيْتُ بِذَلِكَ عَشْرَ لَيَالٍ، فَكَمَلْتُ لَنَا خَمْسُونَ لَيْلَةً مِنْ حِينَ نَهَيْ عَنْ كَلَامِنَا قَالَ: ثُمَّ صَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ صَبَاحَ خَمْسِينَ لَيْلَةً عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِنَا فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الْحَالِ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَّا قَدْ ضَاعَتْ عَلَيَّ نَفْسِي وَضَاعَتْ عَلَيَّ الْأَرْضُ بِمَا رَحَبَتْ، سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِخٍ^(٥) وَوَأْفَى عَلَيَّ سَلْعٌ يَقُولُ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ أَبْشِرْ، قَالَ: فَخَرَزْتُ سَاجِدًا وَعَرَفْتُ أَنْ قَدْ جَاءَ فَرَجٌ.

قَالَ: فَأَذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النَّاسِ بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا حِينَ صَلَّى صَلَاةَ الْفَجْرِ، فَذَهَبَ النَّاسُ يُبَشِّرُونَنَا، فَذَهَبَ قَبْلَ صَاحِبِي مُبَشِّرُونَ، وَرَكَضَ رَجُلٌ^(٦) إِلَيَّ فَرَسًا وَسَعَى سَاعٍ مِنْ أَسْلَمَ قِبَلِي.

(٥) قال الذهبي: الذي بشر كعبًا بالتوبة هو: حمزة بن عمرو الأسلمي، وكذا قاله الواقدي، نقله الشيخ ولي الدين عنه. تنبيه المعلم (١١٢٠).

(٦) في مغازي الواقدي أن الذي استعار منه كعب الثوبين هو: أبو قتادة، فيحتمل أنه هو المراد هنا أيضًا، قاله شيخنا. تنبيه المعلم (١١٢١).

مِنْ مَلِكٍ عَسَانَ^(١) وَكُنْتُ كَاتِبًا، فَقَرَأْتُهُ فَإِذَا فِيهِ: أَمَا بَعْدُ، فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنَا أَنَّ صَاحِبَكَ قَدْ جَفَاكَ، وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللَّهُ بِدَارِ هَوَانٍ وَلَا مَضِيعَةٍ، فَالْحَقُّ بِنَا نُوَاسِكَ^(٢). قَالَ: فَقُلْتُ، حِينَ قَرَأْتَهَا: وَهَذِهِ أَيْضًا مِنَ الْبَلَاءِ، فَبَيَّامُتُ بِهَا التَّنَوَّرَ فَسَجَرْتُهَا بِهَا حَتَّى إِذَا مَضَتْ أَرْبَعُونَ مِنَ الْخَمْسِينَ، وَاسْتَلْبَسْتُ الْوُحْيَ، إِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينِي، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَرِلَ امْرَأَتَكَ^(٣) قَالَ: فَقُلْتُ: أَطَلَقْتُهَا أَمْ مَاذَا أَعْلُ؟ قَالَ: لَا، بَلِ اعْتَرِلْتُهَا فَلَا تَقْرَبْنَهَا قَالَ: فَأَرْسَلْتُ إِلَى صَاحِبِي بِمِثْلِ ذَلِكَ، قَالَ: فَقُلْتُ لِامْرَأَتِي: الْحَقِّي بِأَهْلِكَ فَكُونِي عِنْدَهُمْ حَتَّى يَقْضِي اللَّهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ. قَالَ: فَجَاءَتْ امْرَأَةُ هَلَالِ بِنَ أُمِّيَّةَ^(٤) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،

(١) قال شيخنا وابن الملقن: هو الحارث بن أبي شمر، انتهى. وقيل: جبلة بن الأيهم، انتهى. ثم رأيت في سيرة ابن سيّد الناس في الكتب ما يشهد لصحة ما قاله من أنه الحارث، وقيل: جبلة. والقائل بأنه جبلة، هو ابن هشام. والذي أخبرهم بأن غسان تغل النعال لغزوهم، الظاهر أنه شجاع بن وهب، لأنه كان حاضرًا ذلك، كما في سيرة ابن سيّد الناس. تنبيه المعلم (١١١٥).

(٢) وفي بعض النسخ: نواسيك بزيادة ياء، وهو صحيح، أي ونحن نواسيك، وقطعه عن جواب الأمر، ومعناه: نشاركك فيما عندنا. النووي.

(٣) قال ابن حجر في الفتح (١٢١/٨): هي عميرة بنت جببير بن صخر بن أمية الأنصارية، أم أولاده الثلاثة: عبدالله، وعبيدالله، ومعبد، ويقال اسم امرأته التي كانت يومئذ عنده (خيرة) بالمعجمة المفتوحة ثم التحتانية. تنبيه المعلم (١١١٧).

(٤) بخط الحاضري هي: سهلة بنت عاصم، انتهى. قال الذهبي في التجريد: إنها ولدت في يوم خيبر، وقال ابن الأثير، والذهبي، وشيخنا: هي خولة بنت عاصم. تنبيه المعلم (١١١٩).

الْحَدِيثِ مُنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى يَوْمِي هَذَا^(٢)، أَحْسَنَ مِمَّا أُنَبِّئُكَ بِهِ وَاللَّهُ مَا تَعَمَّدَتْ كَذِبَهُ مُنْذُ قُلْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى يَوْمِي هَذَا. وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَحْفَظَنِي اللَّهُ فِيمَا بَيَّي.

قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبَ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿١١٧﴾ وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِفُوا حَتَّى إِذَا صَافَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَصَافَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ ﴿التوبة: ١١٧-١١٨﴾ حَتَّى بَلَغَ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴿١١٩﴾﴾ [التوبة: ١١٩].

قَالَ كَعْبٌ: وَاللَّهِ! مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ قَطَّ، بَعْدَ إِذْ هَدَانِي اللَّهُ لِلْإِسْلَامِ، أَعْظَمَ فِي نَفْسِي مِنْ صِدْقِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا أَكُونَ^(٣) كَذِبْتُهُ فَأَهْلِكَ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَّبُوا، إِنَّ اللَّهَ قَالَ لِلَّذِينَ كَذَّبُوا حِينَ أَنْزَلَ الْوَحْيَ شَرًّا مَا قَالَ لِأَحَدٍ، وَقَالَ اللَّهُ: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِنِعْرَضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رَجَسٌ وَمَا وَنَهُمْ جَهَنَّمُ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٩٥﴾﴾ يَحْلِفُونَ إِنَّهُمْ لِنَرَضُوا عَنْهُمْ فَإِنْ تَرَضُوا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَى عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴿٩٦﴾﴾ [التوبة: ٩٥-٩٦].

قَالَ كَعْبٌ: كُنَّا خُلِفْنَا أَيَّهَا الثَّلَاثَةُ عَنْ أَمْرِ أَوْلِيكَ الَّذِينَ قَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ حَلَفُوا

وَأَوْفَى الْجَبَلِ، فَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنَ الْفَرَسِ، فَلَمَّا جَاءَنِي الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ يُبَشِّرُنِي، فَتَزَعْتُ^(١) لَهُ تَوْبِي فَكَسَوْنُهُمَا إِيَّاهُ بِبِشَارَتِهِ، وَاللَّهُ مَا أَمْلِكُ غَيْرَهُمَا يَوْمَئِذٍ، وَاسْتَعْرْتُ ثَوْبَيْنِ فَلَبِسْتُهُمَا، فَاذْطَلَقْتُ أَتَاتُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَتَلَقَانِي النَّاسُ فَوْجًا فَوْجًا، يَهْتَثُونِي بِالتَّوْبَةِ وَيَقُولُونَ: لَتَهْنِثَكَ تَوْبَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ. حَتَّى دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ وَحَوْلَهُ النَّاسُ، فَقَامَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ يَهْرُولُ حَتَّى صَافَحَنِي وَهَتَّأَنِي، وَاللَّهِ! مَا قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرُهُ.

قَالَ: فَكَانَ كَعْبٌ لَا يَنْسَاهَا لِطَلْحَةَ.

قَالَ كَعْبٌ: فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنَ السَّرُورِ وَيَقُولُ: «أَبَشِرْ بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدْتِكَ أُمَّتَكَ» قَالَ: فَقُلْتُ: أَمِنْ عِنْدِكَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «لَا، بَلْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ» وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سُرَّ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ، كَأَنَّ وَجْهَهُ قِطْعَةٌ قَمَرٍ، قَالَ: وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ.

قَالَ: فَلَمَّا جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْسِكْ بَعْضَ مَالِكَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ». قَالَ: فَقُلْتُ: فَإِنِّي أَمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بِخَيْبَرَ قَالَ: وَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ اللَّهُ إِيَّامًا أَنْجَانِي بِالصَّدَقِ وَإِنْ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ لَا أَحَدِّثَ إِلَّا صِدْقًا مَا بَقِيَتْ، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ أَنْ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَبْلَاهُ اللَّهُ فِي صِدْقِ

(٢) في (خ) «اللَّهِ»، أحسن مما.

(٣) هكذا هو في جميع نسخ مسلم، وكثير من روايات البخاري. قال العلماء: لفظه: (لا) في قوله: أن لا أكون، زائدة. ومعناه: أن أكون كذبتة. النووي.

(١) في (خ) «تزعنت له».

وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِ ابْنِ أَخِي الزَّهْرِيِّ، أَبَا
خَيْثَمَةَ وَلُحُوقَهُ بِالنَّبِيِّ ﷺ. [خ ٢٩٥٠، ٣٠٩١]

٥٥- (...) وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بِنْتُ شَيْبٍ، حَدَّثَنَا
الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ، حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ (وَهُوَ ابْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ)
عَنِ الزَّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عَمِّهِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ وَكَانَ
قَائِدَ كَعْبٍ، حِينَ أُصِيبَ بِصَرَّةٍ، وَكَانَ أَعْلَمَ قَوْمِهِ
وَأَوْعَاهُمْ لِأَحَادِيثِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
سَمِعْتُ أَبِي، كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ وَهُوَ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ
الَّذِينَ تَبَيَّبَ عَلَيْهِمْ، يُحَدِّثُ: أَنَّهُ لَمْ يَتَخَلَّفَ عَنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا قَطَّ غَيْرَ غَزَوَتَيْنِ.
وَسَاقَ الْحَدِيثِ وَقَالَ فِيهِ: وَعَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
بِنَاسٍ كَثِيرٍ يَزِيدُونَ عَلَى عَشْرَةِ آلَافٍ وَلَا يَجْمَعُهُمْ
دِيوَانٌ حَافِظٌ^(٢).

(٢) قال الدارقطني في التتبع (١٠٤): وأخرج البخاري
حديث توبة كعب من طرقات صحاح عن: يونس،
وعقيل، وإسحاق بن راشد، عن الزهري، عن
عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب، عن أبيه، عن
كعب. وهو الصواب. وأخرجه عن أحمد بن محمد،
عن ابن المبارك، عن يونس، عن الزهري، عن
عبدالرحمن بن كعب، عن كعب مُرسلاً. وقد رواه
سويد، عن ابن المبارك متصلاً مثل ما قال ابن
وهب، والليث، عن يونس. وأخرجه مسلم من
طرقات صحاح عن: يونس، وعقيل، وابن أخي
الزهري، عن الزهري على الصواب. وعن سلمة،
عن ابن أعين، عن معقل، عن الزهري، عن
عبدالرحمن، عن عمه عبيد الله بن كعب، عن كعب.
قال: وتابع معقلاً صالح بن أبي الأخضر، عن
عبيد الله بن كعب، وكلاهما لم يحفظ، والأول:
الصواب.

لَهُ فَبَايَعَهُمْ وَاسْتَعْفَرَ لَهُمْ وَأَرْجَأَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
أَمْرَنَا حَتَّى قَضَى اللَّهُ فِيهِ، فَبِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ
وَجَلَّ: ﴿وَكُلُّ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا﴾ [التوبة: ١١٨].
وَلَيْسَ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ مِمَّا خَلَفْنَا، تَخَلَّفْنَا عَنِ الْغَزْوِ.
وَإِنَّمَا هُوَ تَخْلِيفُهُ إِيَّانَا، وَإِزْجَاؤُهُ أَمْرَنَا، عَمَّنْ
حَلَفَ لَهُ وَاعْتَدَرَ إِلَيْهِ فَاقْبَلْ مِنْهُ. [خ ٢٧٥٧،
٢٩٤٧، ٣٥٥٦، ٣٨٨٩، ٤٦٧٨، ٦٢٥٥،
٧٢٢٥، ٦٦٩٠]

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا حُجَيْنُ
ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ
شِهَابٍ، بِإِسْنَادِ يُونُسَ عَنِ الزَّهْرِيِّ سَوَاءً.

٥٤- (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنِي
يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ، ابْنُ أَخِي الزَّهْرِيِّ عَنْ عَمِّهِ،
مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ الزَّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ^(١) بْنَ
كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ حِينَ عَمِيَ قَالَ:
سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ، حِينَ
تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، وَسَاقَ
الْحَدِيثَ، وَزَادَ فِيهِ، عَلَى يُونُسَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ قَلَمًا يُرِيدُ غَزْوَةَ إِلَّا وَرَى بِغَيْرِهَا حَتَّى كَانَتْ
تِلْكَ الْغَزْوَةُ.

(١) كذا قال في هذه الرواية: عُبيد الله - بضم العين -
مصغراً. وكذا قاله في الرواية التي بعدها، رواية
معقل بن عُبيد الله، عن الزهري، عن عبدالرحمن،
عن عبيد الله بن كعب - مصغراً - قال الدارقطني:
الصواب رواية من قال: عبدالله مُكَبَّرًا، ولم يذكر
البخاري في الصحيح إلا رواية عبدالله مُكَبَّرًا، مع
تكراره الحديث. النووي.

(١٠) باب في حديث الإفك،

وقبول توبة القاذف

٥٦- (٢٧٧٠) حَدَّثَنَا جَبَانُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ الْأَيْلِيَّ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيِّ وَ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، (قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ الْأَخْرَانِي: أَخْبَرَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. وَالسِّيَاقُ حَدِيثُ مَعْمَرٍ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ وَابْنِ رَافِعٍ قَالَ يُونُسُ وَمَعْمَرٌ جَمِيعًا عَنِ الزَّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ وَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ وَ عَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ وَ عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا^(١) فَبَرَّأَهَا اللَّهُ مِمَّا قَالُوا^(٢). وَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي طَائِفَةٌ مِنْ حَدِيثِهَا، وَبَعْضُهُمْ كَانَ أَوْعَى لِحَدِيثِهَا مِنْ بَعْضٍ، وَأَثْبَتَ اقْتِصَاصًا وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ الْحَدِيثَ الَّذِي حَدَّثَنِي. وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَدِّقُ بَعْضًا ذَكَرُوا أَنَّ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ سَفَرًا، أَفْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَأَيْتَهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا، خَرَجَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ.

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَفْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا. فَخَرَجَ فِيهَا سَهْمِي، فَخَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَذَلِكَ بَعْدَ مَا أَنْزَلَ الْحِجَابَ، فَأَنَا أُحْمَلُ فِي

(١) هم: حسان، وأبو أحمد، وعبدالله، وحمنة بنو جحش، ومسطح، وعبدالله بن أبي، وزيد بن رفاعه، قال الأخير: عز الدين بن عبدالسلام، وعدد عبدالرحمن بن جحش فيهم، وفيه نظر، لأنه استشهد بأحد. تبييه المعلم (١١٢٢).

(٢) في (خ) «فبرأها الله، وكلهم».

هُودَجِي، وَأُنزِلَ فِيهِ مَسِيرَنَا حَتَّى إِذَا فَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوِهِ وَقَلَّ وَدَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ أَذَّنَ لَيْلَةً بِالرَّحِيلِ، فَقُمْتُ حِينَ آذَنُوا بِالرَّحِيلِ، فَمَشَيْتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ، فَلَمَّا قَضَيْتُ مِنْ شَأْنِي أَقْبَلْتُ إِلَى الرَّحْلِ، فَلَمَسْتُ صَدْرِي إِذَا عَفْدِي مِنْ جَزَعِ ظَفَارٍ قَدْ انْقَطَعَ. فَرَجَعْتُ فَالْتَمَسْتُ عَفْدِي فَحَبَسَنِي ابْتِغَاؤُهُ، وَأَقْبَلَ الرَّهْطَ الَّذِينَ كَانُوا يَرْحَلُونَ لِي^(٣) فَحَمَلُوا هُودَجِي. فَرَحَلُوهُ عَلَى بَعِيرِي الَّذِي كُنْتُ أُرْكَبُ، وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ.

قَالَتْ: وَكَانَتِ النَّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خِفَافًا، لَمْ يَهْتَلَنَ وَلَمْ يَغْشَهُنَّ اللَّحْمُ، إِنَّمَا يَأْكُلْنَ الْعُلْقَةَ مِنَ الطَّعَامِ فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ الْقَوْمُ ثِقَلُ الْهُودَجِ حِينَ رَحَلُوهُ وَرَفَعُوهُ، وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ، فَبَعَثُوا الْجَمَلَ وَسَارُوا. وَوَجَدْتُ عَفْدِي بَعْدَ مَا اسْتَمَرَ الْجَيْشُ، فَجِئْتُ مَنَازِلَهُمْ وَلَيْسَ بِهَا دَاعٍ وَلَا مُجِيبٌ، فَتَيَمَّمْتُ مَنْزِلِي الَّذِي كُنْتُ فِيهِ، وَظَنَنْتُ أَنَّ الْقَوْمَ سَيَفْقِدُونِي فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسَةٌ فِي مَنْزِلِي غَلَبَنِي عَيْنِي فَنِمْتُ وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمُعَظَّلِ السَّلْمِيِّ، ثُمَّ الذُّكْوَانِيُّ، قَدْ عَرَسَ، مِنْ وَرَاءِ الْجَيْشِ فَادْلَجَ. فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِي فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ، فَأَتَانِي فَعَرَفَنِي حِينَ رَأَيْتِي، وَقَدْ كَانَ يَرَانِي قَبْلَ أَنْ يُضْرَبَ الْحِجَابَ عَلَيَّ، فَاسْتَيْقَظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ حِينَ عَرَفَنِي. فَخَمَرْتُ وَجْهِي بِجِلْبَابِي، وَوَاللَّهِ مَا يُكَلِّمُنِي كَلِمَةً وَلَا سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً غَيْرَ اسْتِرْجَاعِهِ حَتَّى أَنَاخَ رَاِحِلَتَهُ فَوَطِئْتُ عَلَى يَدَيْهَا

(٣) هكذا وقع في أكثر النسخ: يرحلون لي، باللام. وفي بعض النسخ: بي، بالباء. واللام أجود. ويرحلون أي يجعلون الرحل على البعير، وهو معنى قولها: فرحلوه. النووي.

كَانَتْ امْرَأَةً قَطَّ وَضِيئَةً عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا، وَلَهَا صَرَائِرُ إِلَّا كَثُرْنَ عَلَيْهَا قَالَتْ: قُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَقَدْ تَحَدَّثَ النَّاسُ بِهَذَا؟ قَالَتْ: فَبَكَيْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَصْبَحْتُ لَا يَرِقُّ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ ثُمَّ أَصْبَحْتُ أَبْكِي وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ حِينَ اسْتَلَبْتَ الْوُحْيِي، يَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ، قَالَتْ: فَأَمَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ فَأَشَارَ عَلِيُّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالَّذِي يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ، وَبِالَّذِي يَعْلَمُ فِي نَفْسِهِ لَهُمْ مِنَ الْوُدِّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُمْ أَهْلُكَ وَلَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا، وَأَمَّا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: لَمْ يُصَيِّقِ اللَّهُ عَلَيْكَ، وَالنِّسَاءَ سِوَاهَا كَثِيرٌ، وَإِنْ تَسَالَى النَّجَارِيَّةُ تَضُدُّكَ.

قَالَتْ فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرِيرَةَ فَقَالَ: «أَيُّ بَرِيرَةَ هَلْ رَأَيْتِ مِنْ شَيْءٍ يَرِيكَ مِنْ عَائِشَةَ؟» قَالَتْ لَهَ بَرِيرَةَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنْ رَأَيْتِ عَلَيْهَا أَمْرًا قَطَّ أَعْمَصُهُ عَلَيْهَا، أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثُهُ السَّنَنُ، تَنَامُ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا، فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ قَالَتْ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيُّ الْمُنْبَرِ. فَاسْتَعْدَرَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي، ابْنِ سَلُولٍ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ عَلِيُّ الْمُنْبَرِ: «يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ مَنْ يَعْدِرُنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَ أَذَاهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا، وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي» فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ الْأَنْصَارِيِّ فَقَالَ: «أَنَا أَعْدِرُكَ مِنْهُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسِ ضَرَبْنَا عُنُقَهُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا الْخَزْرَجِ أَمَرْتَنَا فَعَلْنَا أَمْرَكَ، قَالَتْ: فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزْرَجِ وَكَانَ رَجُلًا صَالِحًا.

فَرَكِبْتَهَا، فَاَنْطَلَقَ يَقُودُ بِي الرَّاحِلَةَ حَتَّى أَتَيْنَا الْجَيْشَ بَعْدَ مَا نَزَلُوا مُوْغِرِينَ فِي نَحْرِ الظَّهْمِيرَةِ فَهَلَكَ مِنْ هَلَكٍ فِي شَأْنِي وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى كِبِيرَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِنِ سَلُولٍ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَاسْتَكَيْتُ حِينَ قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ شَهْرًا وَالنَّاسُ يُفِيضُونَ فِي قَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكِ، وَلَا أَشْعُرُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ وَهُوَ يُرِيبُنِي فِي وَجْعِي أَنِّي لَا أَعْرِفُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللَّطْفَ الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَشْتَكِي إِنْمَا يَدْخُلُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيَسَلُّمْ ثُمَّ يَقُولُ: «كَيْفَ تَيْكُم؟» فَذَلِكَ يَرِيبُنِي وَلَا أَشْعُرُ بِالشَّرِّ حَتَّى خَرَجْتُ بَعْدَ مَا نَقَهْتُ وَخَرَجْتُ مَعِي أَمْ مَسْطَحَ قِيلَ الْمَنَاصِعَ وَهُوَ مُتَبَرِّزْنَا وَلَا نَخْرُجُ إِلَّا لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ تَتَّخِذَ الْكُفُفَ قَرِيبًا مِنْ بِيوتِنَا، وَأَمْرُنَا أَمْرُ الْعَرَبِ الْأَوَّلِ فِي التَّنَزُّو. وَكُنَّا نَتَأَذَى بِالْكَفِّ أَنْ نَتَّخِذَهَا عِنْدَ بِيوتِنَا. فَاَنْطَلَقْتُ أَنَا وَأَمَّ مَسْطَحَ، وَهِيَ بِنْتُ أَبِي رَهْمٍ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ وَأُمُّهَا ابْنَةُ صَخْرٍ بْنِ عَامِرٍ، خَالَهُ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ، وَابْنُهَا مَسْطَحُ بْنُ أَثَانَةَ بْنِ عَبَادِ بْنِ الْمُطَّلِبِ، فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَبِنْتُ أَبِي رَهْمٍ قِيلَ بَيْتِي، حِينَ فَرَعْنَا مِنْ شَأْنِنَا، فَعَتَرْتُ أُمَّ مَسْطَحَ فِي مِرْطَهَا، فَقَالَتْ: تَعَسَ مَسْطَحَ فَقُلْتُ لَهَا: بِئْسَ مَا قُلْتُ، أَتَسْبِيَنَّ رَجُلًا قَدْ شَهِدَ بَدْرًا قَالَتْ: أَيُّ هُنَّاهُ أَوْ لَمْ تَسْمَعِي مَا قَالَ؟ قُلْتُ: وَمَاذَا قَالَ؟ قَالَتْ، فَأَخْبَرْتَنِي بِقَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكِ فَازْدَدْتُ مَرَضًا إِلَى مَرَضِي، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ: «كَيْفَ تَيْكُم؟» قُلْتُ: أَتَأَذَّنُ لِي أَنْ آتِيَ أَبُوِّي؟ قَالَتْ: وَأَنَا حَيْثُئِذٍ أُرِيدُ أَنْ أَتَيْتَنَ الْحَبْرَ مِنْ قِبَلِهِمَا فَأَذِّنْ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجِئْتُ أَبُوِّي فَقُلْتُ لِأُمِّي: يَا أُمَّتَاهُ مَا يَتَّحَدَّثُ النَّاسُ؟ فَقَالَتْ: يَا بُنَيَّةُ هَوْنِي عَلَيْكَ فَوَاللَّهِ! لَقَلَّمَا

وَلَكِنْ اجْتَهَلْتَهُ^(١) الْحَمِيَّةُ، فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ: كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ، لَا تَقْتُلُهُ وَلَا تَقْدِرْ عَلَى قَتْلِهِ، فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ: كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ، لَنَقْتُلَنَّهُ. فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ تُجَادِلُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ، فَتَارَ الْحَيَانَ الْأَوْسُ وَالْحَزْرَجَ حَتَّى هَمُّوا أَنْ يَفْتَتِلُوا، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ عَلَى الْمُنْبَرِ، فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَقِّضُهُمْ حَتَّى سَكَتُوا وَسَكَتَ، قَالَتْ: وَبَكَيْتُ يَوْمِي ذَلِكَ لَا يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَجِلُ بِنَوْمٍ ثُمَّ بَكَيْتُ لِيَلْتِي الْمُقْبِلَةَ لَا يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَجِلُ بِنَوْمٍ وَأَبَوَايَ يَطَّانَانِ أَنْ الْبُكَاءَ فَالِقُ كِبِدِي، فَبَيْنَمَا هُمَا جَالِسَانِ عِنْدِي وَأَنَا أَبْكِي اسْتَأْذَنْتُ عَلَيَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَذِنْتُ لَهَا، فَجَلَسَتْ تَبْكِي، قَالَتْ: فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ، قَالَتْ: وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مِنْذُ قِيلَ لِي مَا قِيلَ وَقَدْ لَبِثَ شَهْرًا لَا يُوحَى إِلَيْهِ فِي شَأْنِي بِشَيْءٍ، قَالَتْ: فَتَشْهَدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ جَلَسَ ثُمَّ قَالَ: «أَمَا بَعْدُ، يَا عَائِشَةُ فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي عَنْكَ كَذَا وَكَذَا، فَإِنْ كُنْتُ بَرِيئَةً فَسِيرْتُكَ اللَّهُ، وَإِنْ كُنْتُ أَلَمَمْتُ بِذَنْبٍ، فَاسْتَعْفِرِي اللَّهُ وَتُوبِي إِلَيْهِ، فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبٍ ثُمَّ تَابَ، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ». قَالَتْ: فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَالَتَهُ، فَلَصَّ دَمْعِي حَتَّى مَا أَحْسَ مِنْهُ فَظَرَّةً، فَقُلْتُ لِأَبِي: أَجِبْ عَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيمَا قَالَ: فَقَالَ: وَاللَّهِ! مَا أَذْرِي مَا أَقُولُ

قَالَتْ: ثُمَّ تَحَوَّلْتُ فَاضْطَجَعْتُ عَلَى فِرَاشِي. قَالَتْ: وَأَنَا وَاللَّهِ! حِينَئِذٍ أَعْلَمْتُ أَنِّي بَرِيئَةٌ، وَأَنَّ اللَّهَ مُبْرئِي بِرَاءَتِي، وَلَكِنْ، وَاللَّهِ! مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنْ يُنْزَلَ فِي شَأْنِي وَحْيٌ يُتْلَى، وَلِشَأْنِي كَانَ أَحْقَرَ فِي نَفْسِي مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي بَأْمِرٍ يُتْلَى، وَلَكِنِّي كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبْرئِي اللَّهُ بِهَا، قَالَتْ: فَوَاللَّهِ مَا رَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسَهُ، وَلَا خَرَجَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ أَحَدٌ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرْحَاءِ عِنْدَ الْوَحْيِ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِثْلُ الْجَمَانِ مِنَ الْعَرَقِ فِي الْيَوْمِ الشَّاتِ، مِنْ ثِقَلِ الْقَوْلِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْهِ، قَالَتْ: فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَضْحَكُ، فَكَانَ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ قَالَ: «أُبَشِّرِي، يَا عَائِشَةُ أَمَا اللَّهُ فَقَدْ بَرَأَكَ» فَقَالَتْ لِي أُمِّي: قُومِي إِلَيْهِ قَالَتْ: وَاللَّهِ! لَا أَقُومُ إِلَيْهِ، وَلَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ، هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ بِرَاءَتِي، قَالَتْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ

هَذَا هُوَ هُنَا لِمُعْظَمِ رِوَاةِ صَاحِبِ مُسْلِمٍ - بِالْجَمِيعِ وَالْهَاءِ - أَيْ اسْتَحْفَفَتْ وَأَغْضَبَتْهُ وَحَمَلَتْهُ عَلَى الْجَهْلِ، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ مَاهَانَ هُنَا: اِحْتَمَلَتْهُ - بِالْحَاءِ وَالْمِيمِ - وَكَذَا رِوَاةُ مُسْلِمٍ بَعْدَ هَذَا، وَمَعْنَاهُ: أَغْضَبَتْهُ. النَّوَوِيُّ

(١) هكذا هو هنا لمعظم رواة صحيح مسلم - بالجيم والهاء - أي استخففته وأغضبتة وحملته على الجهل، وفي رواية ابن ماهان هنا: احتملته - بالحاء والميم - وكذا رواه مسلم بعد هذا، ومعناه: أغضبتة. النووي.

(٢) في (خ) «في أنفسكم».

٥٧- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَنَكِيُّ .
 حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، ح وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ
 عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا
 يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ
 بْنِ كَيْسَانَ كِلَاهُمَا عَنِ الزَّهْرِيِّ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ
 وَمَعْمَرٍ . بِإِسْنَادِهِمَا .

وَفِي حَدِيثِ فُلَيْحٍ : اجْتَهَلْتُهُ الْحَمِيَّةُ كَمَا قَالَ
 مَعْمَرٌ .

وَفِي حَدِيثِ صَالِحٍ : اجْتَمَلْتُهُ الْحَمِيَّةُ كَقَوْلِ
 يُونُسَ ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ صَالِحٍ : قَالَ عُرْوَةُ : كَانَتْ
 عَائِشَةُ تَكْرَهُ أَنْ يُسَبَّ عِنْدَهَا حَسَانٌ وَتَقُولُ : فَإِنَّهُ
 قَالَ :

فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ^(٢) وَعِرْضِي

لِعِرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وَقَاءَ
 وَزَادَ أَيْضًا : قَالَ عُرْوَةُ : قَالَتْ عَائِشَةُ : وَاللَّهِ !
 إِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي قِيلَ لَهُ مَا قِيلَ لِيَقُولُ : سُبْحَانَ اللَّهِ !
 فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا كَشَفْتُ عَنْ^(٣) كَنْفِ أَنْثَى
 قَطًّا ، قَالَتْ : ثُمَّ قِيلَ بَعْدَ ذَلِكَ شَهِيدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ .

وَفِي حَدِيثِ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ : مُوَعَّرِينَ فِي
 نَخْرِ الظَّهْرَةِ .

وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ : مُوَعَّرِينَ .

قَالَ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ : قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّزَّاقِ : مَا قَوْلُهُ
 مُوَعَّرِينَ ؟ قَالَ : الْوَعْرَةُ شِدَّةُ الْحَرِّ .

٥٨- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ

جَاءُوا بِالْإِنْفِكِ عُسْبَةَ مِنْكَرٌ ﴿ [النُّورُ : ٤١] . عَشْرَ آيَاتٍ
 فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَؤُلَاءِ^(١) الْآيَاتِ بَرَاءَتِي . قَالَتْ :
 فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ، وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحٍ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ
 وَفَقَرَهُ : وَاللَّهِ ! لَا أَنْفِقُ عَلَيْهِ شَيْئًا أَبَدًا بَعْدَ الَّذِي قَالَ
 لِعَائِشَةَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ : ﴿ وَلَا يَأْتِلِ أَوْلُوا الْفَضْلِ مِنْكَرٌ
 وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَى ﴾ [النُّورُ : ٢٢] . إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ أَلَا
 يُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ [النُّورُ : ٢٢] .

قَالَ حِبَّانُ بْنُ مُوسَى : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 الْمُبَارَكِ : هَذِهِ أَرْجَى آيَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ .

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَاللَّهِ إِنِّي لِأَحِبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ
 لِي فَرَجَعَ إِلَى مِسْطَحِ التَّفَقُّةِ الَّتِي كَانَ يُنْفِقُ عَلَيْهِ .
 وَقَالَ : لَا أَنْزِعُهَا مِنْهُ أَبَدًا .

قَالَتْ عَائِشَةُ : وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ زَيْنَبَ
 بِنْتَ جَحْشٍ ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ أَمْرِي : « مَا
 عَلِمْتِ ؟ أَوْ مَا رَأَيْتِ ؟ » فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ
 أَحْبَبِي سَمْعِي وَبَصْرِي وَاللَّهِ ! مَا عَلِمْتُ إِلَّا خَيْرًا .

قَالَتْ عَائِشَةُ : وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِيئِي مِنْ
 أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَعَصَمَهَا اللَّهُ بِالْوَرَعِ ، وَظَفِيفَتْ
 أُخْتُهَا حَمْنَةُ بِنْتُ جَحْشٍ تُحَارِبُ لَهَا فَهَلَكَتْ فِيمَنْ
 هَلَكَ .

قَالَ الزَّهْرِيُّ : فَهَذَا مَا انْتَهَى إِلَيْنَا مِنْ أَمْرِ
 هَؤُلَاءِ الرَّهْطِ .

وَقَالَ فِي حَدِيثِ يُونُسَ : اجْتَمَلْتُهُ الْحَمِيَّةُ .
 [خ ٢٦٣٧ ، ٢٦٦١ ، ٢٨٧٩ ، ٤٠٢٥ ، ٤١٤١ ،
 ٤٦٩٠ ، ٦٦٦٢ ، ٦٦٧٩ ، ٧٣٦٩ ، ٧٥٠٠ ،

[٧٥٤٥

(٢) فِي (خ) «ووالدتي» .

(٣) فِي (خ) «من كنف» .

(١) فِي (خ) «هذه الآيات» .

سُبْحَانَ اللَّهِ! وَاللَّهُ! مَا كَشَفْتُ عَنْ كَنَفِ أَنْثَى قَط.

قَالَتْ عَائِشَةُ: وَقُتِلَ شَهِيدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

وَفِيهِ أَيْضًا مِنَ الزِّيَادَةِ: وَكَانَ الَّذِينَ تَكَلَّمُوا بِهِ
مِسْطَحٌ وَحِمْنَةُ وَحَسَّانُ، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
أَبِي فَهَوَ الَّذِي كَانَ يَسْتَوِشِيهِ وَيَجْمَعُهُ وَهُوَ الَّذِي
تَوَلَّى كِبْرَهُ وَحِمْنَهُ. [خ ٢٦٦١، ٧٣٧٠]

(١١) باب براءة حرم النبي ﷺ من الريبة

٥٩- (٢٧٧١) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا
عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ
أَنْسِ أَنْ رَجُلًا كَانَ يُتَهَمُ بِأَمِّ وَلَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَلِيٍّ: اذْهَبْ فَاضْرِبْ عُنُقَهُ
فَاتَاهُ عَلِيٌّ فَإِذَا هُوَ فِي رِكْبِي يَتَبَرَّدُ فِيهَا فَقَالَ لَهُ
عَلِيٌّ: اخْرُجْ فَنَاوِلْهُ يَدَهُ فَأَخْرَجَهُ فَإِذَا هُوَ مَجْبُوبٌ
لَيْسَ لَهُ ذَكَرٌ فَكَفَّتْ عَلِيٌّ عَنْهُ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ
فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ لَمَجْبُوبٌ، مَا لَهُ ذَكَرٌ.

وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ
هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا
ذُكِرَ مِنْ شَأْنِي الَّذِي ذُكِرَ، وَمَا عَلِمْتُ بِهِ قَامَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيْبًا فَتَشَهَّدَ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى
عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، أَشِيرُوا
عَلَيَّ فِي أَنْاسِ أَبْنَاءِ أَهْلِي، وَإِنَّمِ اللَّهُ! مَا عَلِمْتُ
عَلَى أَهْلِي مِنْ سُوءٍ قَطُّ، وَأَبْنُوهُمْ، بِمَنْ، وَاللَّهِ!
مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ قَطُّ وَلَا دَخَلَ بَيْتِي قَطُّ إِلَّا
وَأَنَا حَاضِرٌ. وَلَا غَيْبْتُ فِي سَفَرٍ إِلَّا غَابَ مَعِيَ»
وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ وَفِيهِ: وَلَقَدْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ بَيْتِي فَسَأَلَ جَارِيَّتِي، فَقَالَتْ: وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ
عَلَيْهَا عَيْبًا، إِلَّا أَنَّهَُا كَانَتْ تَرْفُدُ حَتَّى تَدْخُلَ الشَّأءُ
فَتَأْكُلُ عَجِينَهَا أَوْ قَالَتْ خَمِيرَهَا (شَكَّ هِشَامٌ)
فَانْتَهَرَهَا بَعْضُ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: اضْطَقِي رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ، حَتَّى أَسْقَطُوا لَهَا بِهِ، فَقَالَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ!
وَاللَّهِ! مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا إِلَّا مَا يَعْلَمُ الصَّائِغُ عَلَى نِيرِ
الذَّهَبِ الْأَحْمَرِ.

وَقَدْ بَلَغَ الْأَمْرُ ذَلِكَ الرَّجُلَ الَّذِي قِيلَ لَهُ. فَقَالَ:

٥٠- كتاب صفات المنافقين وأحكامهم

قال زُهَيْرٌ: وَهِيَ قِرَاءَةٌ^(١) مِنْ حَفْصِ حَوْلَهُ.
وَقَالَ: لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ
مِنْهَا الْأَذَلَّ قَالَ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ.
فَأَرْسَلَ إِلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي فَسَأَلَهُ فَأَجْتَهَدَ يَمِينَهُ مَا
فَعَلَ فَقَالَ: كَذَبَ زَيْدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ فَوَقَعَ فِي

١- (٢٧٧٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.
حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ.
حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ يَقُولُ:
خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، أَصَابَ النَّاسَ
فِيهِ شِدَّةٌ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي لِأَصْحَابِهِ: لَا
تُنْفِقُوا عَلَيَّ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَنْفَضُوا
مِنْ حَوْلِهِ.

(١) في (خ) «وهي في قراءة عبدالله من حفص».

نَفْسِي مِمَّا قَالُوهُ شِدَّةٌ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقِي:
﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ﴾ [المنافقون: ١].

قَالَ ثُمَّ دَعَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ لِيَسْتَغْفِرَ لَهُمْ، قَالَ
فَلَوُوا زُرُوسَهُمْ، وَقَوْلُهُ: كَانَهُمْ حُشْبٌ مُسْنَدَةٌ.
وَقَالَ: كَانُوا رِجَالًا أَجْمَلَ شَيْءٍ. [خ ٤٩٠٠،
٤٩٠١، ٤٩٠٢، ٤٩٠٣، ٤٩٠٤]

٢- (٢٧٧٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ
زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبِيِّ وَاللَّفْظُ
لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ (قَالَ ابْنُ عَبْدِ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ
الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو أَنَّهُ
سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ قَبْرَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
أَبِي، فَأَخْرَجَهُ مِنْ قَبْرِهِ فَوَضَعَهُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَنَفَثَ
عَلَيْهِ مِنْ رِيْقِهِ، وَأَلْبَسَهُ قَمِيصَهُ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ.
[خ ١٢٧٠، ١٣٥٠، ٣٠٠٨، ٧٥٩٥]

(...) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ.
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي
عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ
يَقُولُ: جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي، بَعْدَمَا
أَدْخَلَ حُفْرَتَهُ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ سُفْيَانَ.

٣- (٢٧٧٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.
حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ عَنْ
نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: لَمَّا تُوفِّيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
أَبِي، ابْنُ سَلُولٍ، جَاءَ ابْنُهُ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ قَمِيصَهُ يُكْفَنُ
فِيهِ أَبَاهُ، فَأَعْطَاهُ ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ عَمْرٌ فَأَخَذَ بِثُوبِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْصَلِي عَلَيْهِ

وَقَدْ نَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «إِنَّمَا خَيْرِي اللَّهُ فَقَالَ: اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا
تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ، إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً، وَسَأَزِيدُهُ
عَلَى سَبْعِينَ» قَالَ: إِنَّهُ مُنَافِقٌ، فَصَلَّى عَلَيْهِ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تُصَلِّ
عَلَى أَحَدٍ مِتَّهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ﴾ [التوبة: ١٨٤].

٤- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ
ابْنُ سَعِيدٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ
عُبَيْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَزَادَ: قَالَ فَتَرَكَ
الصَّلَاةَ عَلَيْهِمْ.

٥- (٢٧٧٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ
الْمَكِّي، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ،
عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: اجْتَمَعَ عِنْدَ
الْبَيْتِ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ قُرَشِيَّانِ وَتَقْفِيَّي، أَوْ تَقْفِيَّانِ وَقُرَشِيَّي.
فَلِيلٌ فَفَهُ قُلُوبُهُمْ كَثِيرٌ شَحْمٌ بَطُونُهُمْ فَقَالَ أَحَدُهُمْ:
أَتَرُونَ اللَّهَ يَسْمَعُ مَا نَقُولُ؟ وَقَالَ الْآخَرُ: يَسْمَعُ،
إِنْ جَهَرْنَا، وَلَا يَسْمَعُ إِنْ أَخْفَيْنَا، وَقَالَ الْآخَرُ:
إِنْ كَانَ يَسْمَعُ إِذَا جَهَرْنَا فَهُوَ يَسْمَعُ إِذَا أَخْفَيْنَا،
فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَشِيرُونَ أَنْ يَشْهَدَ
عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ﴾ [فصلت: ٢٢]
الآية. [خ ٤٨١٦، ٤٨١٧، ٧٥٢١]

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادِ الْبَاهِلِيِّ.
حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ)، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ.
حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ
رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ح وَقَالَ^(١): حَدَّثَنَا يَحْيَى.
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ

(١) قوله: «وقال حَدَّثَنَا» يعني أبا بكر بن خلد الباهلي.

أبي معمر، عن عبد الله بنحوه^(١).

٦- (٢٧٧٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ (وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ) قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ يُحَدِّثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى أُحُدٍ. فَرَجَعَ نَاسٌ مِمَّنْ كَانَ مَعَهُ، فَكَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِمْ فِرْقَتَيْنِ، قَالَ بَعْضُهُمْ: نَقَلْتَهُمْ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا، فَفَزَعْتُهُمْ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْأَنْفِيقِينَ فِرْقَتَيْنِ﴾ [النساء: ٨٨].

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ سَعِيدٍ، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ. كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

٧- (٢٧٧٧) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ التَّمِيمِيِّ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانُوا إِذَا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْعَزْوِ تَخَلَّفُوا عَنْهُ

(١) قال الدارقطني في التتبع (١٠١): وهذا كان الأعمش اضطرب في إسناده. رواه الثوري هكذا وتابعه عبدالله بن بشر. وقال قطبة، وأبو معاوية: عن الأعمش، عن عمارة، عن عبدالرحمن بن يزيد. وقال أبو مريم: عن الأعمش، عن عمارة، عن زيد ابن وهب. وقال زيد بن أبي أنيسة: عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق. وقال المسعودي، والحسن بن عمارة، عن الأعمش، عن أبي وائل. وقال شعبة: عن الأعمش، عن رجل، عن عبدالله. وهو صحيح من حديث منصور، وابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن أبي معمر.

وَفَرِحُوا بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ اعْتَدَرُوا إِلَيْهِ، وَحَلَفُوا وَأَحَبُّوا أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَفَزَعْتُهُمْ: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا آتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ﴾ [آل عمران: ١٨٨].

[خ ٤٥٦٧]

٨- (٢٧٧٨) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَهَارُونُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ (وَاللَّفْظُ لِيُحْمَدُوا) قَالَا: حَدَّثَنَا حجاج ابن محمد عن ابن جريج أخبرني ابن أبي مليكة أن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أخبره أن مروان قال: اذهب، يا رافع (لبوابه) إلى ابن عباس فقل: لئن كان كل امرئ منا فرح بما أتى^(٢)، وأحب أن يُحمد بما لم يفعل، مُعَدِّبًا، لَتُعَذِّبَنَّ أَجْمَعُونَ، فقال ابن عباس: ما لكم ولهذه الآية؟ إنما أنزلت هذه الآية في أهل الكتاب، ثم تلا ابن عباس: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا

الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْفُرُوهٗ﴾ [آل عمران: ١٨٧] هذه الآية، وتلا ابن عباس: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا آتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾ [آل عمران: ١٨٨]، وقال ابن عباس: سألهم النبي ﷺ عن شيء فكتموه إياه وأخبروه بغيره، فخرجوا قد آروه أن قد أخبروه بما سألهم عنه، واستحمدوا بذلك إليه وفرحوا بما أتوا من كتمانهم إياه، ما سألهم عنه.

[خ ٤٥٦٨]

٩- (٢٧٧٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أسود بن عامر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نُضْرَةَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: قُلْتُ

(٢) في (خ) «فرح بما أتى وأحب».

لِعَمَارٍ: أَرَأَيْتُمْ صَنِيعَكُمْ هَذَا الَّذِي صَنَعْتُمْ فِي أَمْرِ عَلِيٍّ، أَرَأِيَا رَأَيْتُمُوهُ أَوْ شَيْئًا عِندَهُ إِلَيْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: مَا عَهْدَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا لَمْ يَعْهَدْهُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَلَكِنْ حُدَيْفَةُ أَخْبَرَنِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فِي أَصْحَابِي اثْنَا عَشَرَ مُنَافِقًا فِيهِمْ ثَمَانِيَّةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ مِنْهُمْ تَكْفِيكُهُمُ الدَّبِيلَةَ وَأَرْبَعَةٌ» لَمْ أَحْفَظْ مَا قَالَ شُعْبَةَ فِيهِمْ.

١٠- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ ابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ: قُلْنَا لِعَمَارٍ: أَرَأَيْتَ قِتَالَكُمْ، أَرَأِيَا رَأَيْتُمُوهُ؟ فَإِنَّ الرَّأْيَ يُحْطَى وَيُصِيبُ. أَوْ عَهْدًا عِندَهُ إِلَيْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: مَا عَهْدَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا لَمْ يَعْهَدْهُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي أُمَّتِي».

وَبَيْنَ حُدَيْفَةَ بَعْضُ مَا يَكُونُ بَيْنَ النَّاسِ فَقَالَ: «أَنْتُمْ بَالِغٌ» كَمْ كَانَ أَصْحَابُ الْعَقَبَةِ؟ قَالَ: فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ: أَخْبِرْهُ إِذْ سَأَلَكَ، قَالَ: كُنَّا نُخْبِرُهُمْ أَنَّهُمْ (٣) أَرْبَعَةٌ عَشَرَ فَإِنْ كُنْتَ مِنْهُمْ فَقَدْ كَانَ الْقَوْمُ خَمْسَةَ عَشَرَ وَأَشْهَدُ بِاللَّهِ أَنْ ائْتَنِي عَشَرَ مِنْهُمْ حَرَبٌ لَللَّهِ وَلِرَسُولِهِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ. وَعَدَرَ ثَلَاثَةَ قَالُوا: مَا سَمِعْنَا مَنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا عَلِمْنَا بِمَا أَرَادَ الْقَوْمُ، وَقَدْ كَانَ فِي حَرَّةٍ فَمَشَى فَقَالَ: «إِنَّ الْمَاءَ قَلِيلٌ، فَلَا يَسْبِقُنِي إِلَيْهِ أَحَدٌ» فَوَجَدَ قَوْمًا قَدْ سَبَقُوهُ، فَلَعَنَهُمْ يَوْمَئِذٍ.

١٢- (٢٨٨٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ أَبِي الزَّبَّارِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَضَعُ الدَّبِيلَةَ، نَبِيَّةَ الْمُرَارِ، فَإِنَّهُ يُحِطُّ عَنْهُ مَا حُطَّ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ».

١٠- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ ابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ: قُلْنَا لِعَمَارٍ: أَرَأَيْتَ قِتَالَكُمْ، أَرَأِيَا رَأَيْتُمُوهُ؟ فَإِنَّ الرَّأْيَ يُحْطَى وَيُصِيبُ. أَوْ عَهْدًا عِندَهُ إِلَيْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: مَا عَهْدَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا لَمْ يَعْهَدْهُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي أُمَّتِي».

قَالَ شُعْبَةُ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: حَدَّثَنِي حُدَيْفَةُ.

قَالَ: فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ صَعَدَهَا حَيْلُنَا، حَيْلُ بَنِي الْخَزْرَجِ ثُمَّ تَتَامَ النَّاسُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَكُلُّكُمْ مَغْفُورٌ لَهُ، إِلَّا صَاحِبَ الْجَمَلِ الْأَحْمَرَ». فَأَتَيْنَاهُ فَقُلْنَا لَهُ: تَعَالَ، يَسْتَغْفِرُ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: وَاللَّهِ! لَأَنْ أَجِدَ صَالَتِي أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَسْتَغْفَرَ لِي صَاحِبِكُمْ.

وَقَالَ غُنْدَرٌ: أَرَاهُ قَالَ: «فِي أُمَّتِي اثْنَا عَشَرَ مُنَافِقًا لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَجِدُونَ رِيحَهَا، حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ، ثَمَانِيَّةٌ مِنْهُمْ تَكْفِيكُهُمُ الدَّبِيلَةَ، سِرَاجٌ مِنَ النَّارِ (١) يَظْهَرُ فِي أَكْتَانِهِمْ حَتَّى يَنْجَمَ مِنْ صُدُورِهِمْ».

قَالَ: وَكَانَ رَجُلٌ يَنْشُدُ ضَالَّةً لَهُ.

١٣- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا قُرَّةُ. حَدَّثَنَا أَبُو الزَّبَّارِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَضَعُ نَبِيَّةَ الْمُرَارِ أَوْ الْمُرَارِ»

١١- (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ جُمَيْعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الطَّيِّفِ قَالَ: كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْعَقَبَةِ

(٢) فِي (خ) «أَنْتُمْ بَالِغٌ».

(٣) فِي (خ) «إِنَّهُمْ كَانُوا أَرْبَعَةَ عَشَرَ».

(١) فِي (خ) «مِنْ نَارٍ».

بِمَثَلِ حَدِيثٍ مُعَاذٍ غَيْرِ أَنَّهُ قَالَ: وَإِذَا هُوَ أَعْرَابِيّ جَاءَ يَنْشُدُ ضَالَّةً لَهُ.

١٤- (٢٧٨١) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (وَهُوَ ابْنُ الْمُغِيرَةِ) عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ مِنَّا رَجُلٌ مِنْ بَنِي النَّجَارِ، قَدْ قرَأَ البَقْرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ، وَكَانَ يَكْتُبُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْطَلَقَ هَارِبًا حَتَّى لَحِقَ بِأَهْلِ الْكِتَابِ، قَالَ: فَرَفَعُوهُ، قَالُوا: هَذَا قَدْ كَانَ يَكْتُبُ لِمُحَمَّدٍ فَأَعْجِبُوا بِهِ، فَمَا لَيْتَ أَنْ قَصَمَ اللَّهُ عُنُقَهُ فِيهِمْ فَحَفَرُوا لَهُ فَوَارَوْهُ، فَأَصْبَحَتِ الْأَرْضُ قَدْ نَبَذَتْهُ عَلَى وَجْهِهَا، ثُمَّ عَادُوا فَحَفَرُوا لَهُ، فَوَارَوْهُ. فَأَصْبَحَتِ الْأَرْضُ قَدْ نَبَذَتْهُ عَلَى وَجْهِهَا، ثُمَّ عَادُوا فَحَفَرُوا لَهُ، فَوَارَوْهُ، فَأَصْبَحَتِ الْأَرْضُ قَدْ نَبَذَتْهُ عَلَى وَجْهِهَا، فَتَرَكُوهُ مُتَبَوِّدًا.

١٥- (٢٧٨٢) حَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا حَفْصُ (يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ) عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، فَلَمَّا كَانَ قُرْبَ الْمَدِينَةِ هَاجَتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ تَكَادُ أَنْ تَدْفِنَ^(١) الرَّايِبَ، فَرَعِمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بُعِثْتُ هَذِهِ الرِّيحُ لِمَوْتِ مُنَافِقٍ» فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَإِذَا مُنَافِقٌ عَظِيمٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ قَدْ مَاتَ.

١٦- (٢٧٨٣) حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُوسَى الِيمَامِيِّ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ، حَدَّثَنَا إِيَّاسُ.

(١) قال النووي: هكذا هو في جميع النسخ: تدفن - بالفاء، والنون- أي تغيبه عن الناس، وتذهب به لشدها.

حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: عُدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مَوْعُوكًا، قَالَ: فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَيْهِ فَقُلْتُ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ كَأَلْيَوْمِ رَجُلًا أَشَدَّ حَرًّا، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَشَدَّ حَرًّا^(٢) مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ هَذَيْنِكَ الرَّجُلَيْنِ الرَّايِبِينَ الْمُقَفَّيْنِ» لِرَجُلَيْنِ حِينَئِذٍ مِنْ أَصْحَابِهِ.

١٧- (٢٧٨٤) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لَهُ)، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي الثَّقَفِيَّ)، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ بَيْنَ الْعَنَمَيْنِ، تَعْبُرُ إِلَى هَذِهِ مَرَّةً وَإِلَى هَذِهِ مَرَّةً».

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) عَنْ مُوسَى ابْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَثَلِهِ غَيْرِ أَنَّهُ قَالَ: «تَكَرَّرَ^(٣) فِي هَذِهِ مَرَّةً وَفِي هَذِهِ مَرَّةً».



(٢) في (خ) «بأشد حرًا».

(٣) في (خ) «تعبير في هذه». قال السنوسي: قوله: تكر - بكسر الكاف - أي تعطف على هذه مرة، وعلى هذه مرة، وهو نحو: تعبير، ورواه الفارسي: تكبير- بالياء بعد الكاف- من كار الفرس إذا جرى، ورفع ذنبه عند جريه.

كتاب (١) صفة القيامة والجنة والنار

بِهَذَا الْإِسْنَادِ، قَالَ: جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ فَضِيلٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ، ثُمَّ يَهْرَهُنَّ.

وَقَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ تَعَجَّبًا لِمَا قَالَ: تَصَدِّيقًا لَهُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ [الأنعام: ٩١] وَتَلَا الْآيَةَ.

٢١- (...) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ. حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلْقَمَةَ يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ إِنَّ اللَّهَ يُمَسِّكُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِضْبَعِ وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِضْبَعِ، وَالشَّجَرَ وَالثَّرَى عَلَى إِضْبَعِ، وَالْخَلَائِقَ عَلَى إِضْبَعِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ. أَنَا الْمَلِكُ، قَالَ فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾. [خ ٧٤١٥، ٧٤٥١]

٢٢- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ حُشْرَمٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا: وَالشَّجَرَ عَلَى إِضْبَعِ، وَالثَّرَى عَلَى إِضْبَعِ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ: وَالْخَلَائِقَ عَلَى إِضْبَعِ وَلَكِنْ فِي حَدِيثِهِ: وَالْجِبَالَ عَلَى إِضْبَعِ،

١٨- (٢٧٨٥) حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَقَ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي الْمُغِيرَةُ (يَعْنِي الْجَزَامِيَّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلُ الْعَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا يَزِنُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ أَقْرُوًّا: ﴿فَلَا نَقِمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا﴾» [الكهف: ١٠٥]. [خ ٤٧٢٩]

١٩- (٢٧٨٦) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا فَضِيلٌ (يَعْنِي ابْنَ عِيَاضٍ) عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدَةَ السَّلْمَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: جَاءَ حَبْرٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَوْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُمَسِّكُ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى إِضْبَعِ. وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِضْبَعِ، وَالْجِبَالَ وَالشَّجَرَ عَلَى إِضْبَعِ، وَالْمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إِضْبَعِ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِضْبَعِ، ثُمَّ يَهْرَهُنَّ فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا الْمَلِكُ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَعَجَّبًا مِمَّا قَالَ الْحَبْرُ، تَصَدِّيقًا لَهُ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الزمر: ٦٧]. [خ ٤٨١١، ٧٤١٤، ٧٥١٣]

٢٠- (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ عَنْ مَنْصُورٍ

(١) في (خ) «باب صفة القيامة والجنة والنار».

ابن مِقْسَمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُنْبَرِ، وَهُوَ يَقُولُ: «يَأْخُذُ الْجَبَّارُ عَزَّ وَجَلَّ سَمَاوَاتِهِ وَأَرْضِيهِ بِيَدَيْهِ» ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثٍ يَعْقُوبُ.

(١) باب ابتداء الخلق، وخلق آدم عليه السلام

٢٧- (٢٧٨٩) حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَهَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي فَقَالَ: «خَلَقَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، التُّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ، وَخَلَقَ فِيهَا الْجِبَالَ يَوْمَ الْأَحَدِ، وَخَلَقَ الشَّجَرَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ، وَخَلَقَ الْمَكْرُوهَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ، وَخَلَقَ النَّورَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ، وَبَثَّ فِيهَا الذُّوَابَ يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَخَلَقَ آدَمَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، بَعْدَ الْعَصْرِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، فِي آخِرِ الْخَلْقِ، فِي آخِرِ سَاعَةٍ مِنْ سَاعَاتِ الْجُمُعَةِ، فِيمَا بَيْنَ الْعَصْرِ إِلَى اللَّيْلِ».

قَالَ إِبْرَاهِيمُ: حَدَّثَنَا الْبُسْطَامِيُّ (وَهُوَ الْحُسَيْنُ ابْنُ عِيْسَى)، وَسَهْلُ بْنُ عَمَارٍ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ بِنْتِ حَفْصٍ، وَغَيْرُهُمْ، عَنْ حَجَّاجٍ، بِهَذَا الْحَدِيثِ.

(٢) باب في البعث والنشور

وصفة الأرض يوم القيامة

٢٨- (٢٧٩٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ بْنُ دِينَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُحَسَّرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ بَيْضَاءَ عَفْرَاءَ كَقُرْصَةِ النَّعْتِيِّ لَيْسَ

وَرَادَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ: تَضْدِيقًا لَهُ تَعَجُّبًا لِمَا قَالَ.

٢٣- (٢٧٨٧) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُسَيْبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقْبِضُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيَطْوِي السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ أَيْنَ مُلُوكِ الْأَرْضِ؟». [خ ٤٨١٢، ٦٥١٩، ٧٣٨٢]

٢٤- (٢٧٨٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَمْزَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَطْوِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟ ثُمَّ يَطْوِي الْأَرْضِينَ بِشِمَالِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟». [خ ٧٤١٢]

٢٥- (...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ)، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ أَنَّهُ نَظَرَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ كَيْفَ يَحْكِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَأْخُذُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ سَمَاوَاتِهِ وَأَرْضِيهِ بِيَدَيْهِ»^(١). فَيَقُولُ: أَنَا اللَّهُ، (وَيَقْبِضُ أَصَابِعَهُ وَيَبْسُطُهَا) أَنَا الْمَلِكُ حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى الْمُنْبَرِ يَتَحَرَّكُ مِنْ أَسْفَلِ شَيْءٍ مِنْهُ. حَتَّى إِنِّي لِأَقُولُ: أَسَاقِطُ هُوَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٢٦- (...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ

(١) في (خ) «بيده».

فِيهَا عَلَّمَ لِأَحَدٍ».

٢٩- (٢٧٩١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَوْمَ يُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتُ﴾ [إبراهيم: ٤٨]. فَأَيُّنَ يَكُونُ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ: «عَلَى الصِّرَاطِ».

(٣) باب نزل أهل الجنة

٣٠- (٢٧٩٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ

ابن الليث، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي خَالِدُ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَكُونُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُبْرَةً وَاحِدَةً، يَكْمُؤُهَا الْجَبَّارُ بِيَدِهِ، كَمَا يَكْمُؤُ أَحَدَكُمْ خُبْرَتَهُ فِي السَّفَرِ نَزْلًا لِأَهْلِ الْجَنَّةِ».

قَالَ: فَاتَى رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ: بَارَكَ الرَّحْمَنُ عَلَيْكَ أبا القاسمِ أَلَا أُخْبِرُكَ بِنَزْلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «بَلَى» قَالَ: تَكُونُ الْأَرْضُ خُبْرَةً وَاحِدَةً (كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ)، قَالَ: فَنَظَرَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ صَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكَ بِإِدَامِهِمْ؟ قَالَ: «بَلَى» قَالَ: إِذَا مَهُمْ بِالْأَمِّ وَنُونٌ، قَالُوا: وَمَا هَذَا؟ قَالَ: ثَوْرٌ وَنُونٌ. يَأْكُلُ مِنْ زَائِدَةٍ كَيْدِهِمَا سَبْعُونَ أَلْفًا. [خ ٦٥٢٠]

٣١- (٢٧٩٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ

الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا قُرَّةٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ تَابَعَنِي عَشْرَةٌ مِنَ الْيَهُودِ لَمْ يَبْقَ عَلَيَّ ظَهْرُهَا يَهُودِيٍّ إِلَّا أَسْلَمَ».

(٤) باب سؤال اليهود النبي ﷺ عن الروح،

وقوله تعالى: يسألونك عن الروح، الآية

٣٢- (٢٧٩٤) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ

غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرْبٍ، وَهُوَ مُتَكَبِّرٌ عَلَى عَسِيبٍ، إِذْ مَرَّ بِنَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ فَقَالُوا: مَا رَأَيْتُمْ إِلَيْهِ؟ لَا يَسْتَقْبِلُكُمْ بِشَيْءٍ تَكْرَهُونَهُ، فَقَالُوا: سَلُوهُ، فَقَامَ إِلَيْهِ بَعْضُهُمْ فَسَأَلَهُ عَنِ الرُّوحِ، قَالَ: فَأَسْكَتَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ شَيْئًا فَعَلِمْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ، قَالَ: فَكُنْتُ مَكَانِي. فَلَمَّا نَزَلَ الْوَحْيُ قَالَ: ﴿وَسَأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥]. [خ ١٢٥، ٤٧٢١، ٧٢٩٧، ٧٤٥٦، ٧٤٦٢]

٣٣- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ

وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ. قَالَا: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ كِلَاهِمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرْبٍ بِالْمَدِينَةِ^(١). بَنَحُو حَدِيثَ حَفْصِ بْنِ غَيْرِ أَنْ فِي حَدِيثِ وَكَيْعٍ: وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا وَفِي حَدِيثِ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ: وَمَا أُوتُوا، مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ خَشْرَمٍ.

٣٤- (...) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِ قَالَ:

(١) في (خ) «وما أوتوا من العلم».

(٢) في (خ) «في حرث المدينة».

الأعمش بهَذَا الإسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ وَكَيْعِ وَفِي حَدِيثِ جَرِيرٍ: قَالَ: كُنْتُ قَيْنًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَعَمِلْتُ لِلْعَاصِ بْنِ وَاثِلٍ عَمَلًا، فَأَتَيْتُهُ أَتْقَاضًا.

(٥) باب في قوله تعالى:

﴿وَمَا كَانَتْ أَلْفَاظُ لِعِبَادِهِمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ﴾ الآية

٣٧- (٢٧٩٦) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَبْرِيِّ. حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ الزِّيَادِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: اللَّهُمَّ، إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ أَوْ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ فَتَرَلْتُ: ﴿وَمَا كَانَتْ أَلْفَاظُ لِعِبَادِهِمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ﴾ وَمَا كَانَتْ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿٣٧﴾ وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ أُولِيَاءَهُمُ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ ﴿٣٨﴾ [الأنفال: ٣٣-]

[٣٤] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. [خ ٤٦٤٨، ٤٦٤٩]

(٦) باب قوله: إن الإنسان ليطغى أن رآه استغنى

٣٨- (٢٧٩٧) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنِي نُعَيْمُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: هَلْ يُعَقِّرُ مُحَمَّدٌ وَجْهَهُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ؟ قَالَ: فَقِيلَ: نَعَمْ، فَقَالَ: وَاللَّاتِ وَالْعُزَّى لَئِنْ رَأَيْتُهُ يَفْعَلُ ذَلِكَ لِأَطَّانَ عَلَى رَقَبَتِهِ أَوْ لِأَعْقَرَانَ وَجْهَهُ فِي التَّرَابِ قَالَ: فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، رَزَعَمَ لِيَطَّأَ عَلَى رَقَبَتِهِ قَالَ: فَمَا فِجْهَتُهُ مِنْهُ إِلَّا وَهُوَ يَنْكُصُ عَلَى عَقْبَيْهِ وَتَقِي بِيَدَيْهِ، قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: مَا لَكَ؟ فَقَالَ: إِنْ بَيَّنِّي وَيَبِّتُهُ لَخُنْدَقًا مِنْ نَارٍ وَهَوْلًا وَأَجْنِحَةً. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوَدْنَا مِنِّي لِأَخْتَطَفْتُهُ

سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ إِدْرِيسَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ يَرْوِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي نَحْلِ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَسِيبٍ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ عَنْ الْأَعْمَشِ. وَقَالَ فِي رِوَايَتِهِ: وَمَا أُوْتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا (١).

٣٥- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ الْأَشَجِّ (وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ اللَّهِ). قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي الضَّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ حَبَابٍ قَالَ: كَانَ لِي عَلَى الْعَاصِ بْنِ وَاثِلٍ دَيْنٌ، فَأَتَيْتُهُ أَتْقَاضًا، فَقَالَ لِي: لَنْ أَفْضِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: إِنِّي لَنْ أَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ حَتَّى تَمُوتَ ثُمَّ تُبْعَثَ. قَالَ: وَإِنِّي لَمَبْعُوثٌ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ؟ فَسَوْفَ أَفْضِيكَ إِذَا رَجَعْتُ إِلَى مَالٍ وَوَلَدٍ.

قَالَ وَكَيْعٌ: كَذَا قَالَ الْأَعْمَشُ. قَالَ فَتَرَلْتُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآبَائِنَا وَقَالَ لَأَوْتِرِكُنَّ مَالًا وَوَلَدًا﴾ [مريم: ٧٧] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَأَيُّنَا فَرَدًا﴾ [مريم: ٨٠]. [خ ٢٠٩١، ٢٢٧٥، ٢٤٢٥، ٤٧٣٣، ٤٧٣٤، ٤٧٣٥]

٣٦- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ كُلُّهُمْ عَنْ

(١) قال الدارقطني في التتبع (٩٩): رواه أصحاب الأعمش منهم: عبدالواحد بن زياد، وعيسى بن يونس، وحفص بن غياث، وكيع وغيرهم: عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله، وهو الصواب. والله أعلم.

الْمَلَائِكَةُ عَضُوا عَضْوًا.

قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَا تَدْرِي فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَوْ شَيْءٍ بَلَغَهُ: ﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَّاظٍ﴾ (٦) أَنْ رَأَاهُ اسْتَقْبَلَ (٧) إِنَّ إِلَهَ رَبِّكَ الرَّحْمَنُ (٨) أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَى (٩) عَبْدًا إِذَا صَلَّى (١٠) أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ عَلَى الْهُدَى (١١) أَوْ أَمَرَ بِالْقَوَى (١٢) أَرَأَيْتَ إِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى (١٣) [المعلق: ١٣-٦] (يَعْنِي أَبَا جَهْلٍ) ﴿أَلَمْ يَعْلَم بِأَنَّ اللَّهَ يَرَى﴾ (١٤) كَلَّا لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ لَنَسْفَعْنَا بِالنَّاصِيَةِ (١٥) نَاصِيَةٍ كَذِبَةٍ خَاطِبَةٍ (١٦) فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ (١٧) سَنَعُ الزَّابِغَةِ (١٨) كَلَّا لَا نَطَعُهُ (١٩) [المعلق: ١٤-١٩]

زَادَ عُبَيْدُ اللَّهِ فِي حَدِيثِهِ قَالَ: وَأَمْرَهُ بِمَا أَمَرَهُ بِهِ. وَزَادَ ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى: فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ، يَعْنِي قَوْمَهُ.

(٧) باب الدخان

٣٩- (٢٧٩٨) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضَّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ جُلُوسًا، وَهُوَ مُضْطَجِعٌ بَيْنَنَا، فَأَتَاهُ رَجُلٌ^(١) فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ: إِنْ قَاصَا عِنْدَ بَابِ كِنْدَةَ يَقْضِ

(١) ورد هذا الرجل مبهمًا كذلك في رواية عبد الله بن مسعود في البخاري (٤٨٢٠) وقال ابن حجر في الهدي (٣١٦): وأشار بذلك إلى ما أخرجه مسلم في أول الحديث: قال جاء إلى عبد الله رجل، فقال.. الحديث، والرجل المذكور يحتمل أن يفسر بأبي مالك الأشعري، فإن الطبراني أخرج في ترجمته (المعجم الكبير ٣٤٤٠) من طريق شريح بن عبيد عنه في أثناء حديث، قال: الدخان يأخذ المؤمن كالزكمة، وقال غيره: تبع ملوك اليمن، إلخ، هو قول أبي عبيدة أيضًا.

وَيَزْعُمُ أَنَّ آيَةَ الدَّخَانِ تَجِيءُ فَتَأْخُذُ بِأَنْفَاسِ الْكُفَّارِ، وَيَأْخُذُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ كَهَيْئَةِ الرِّكَامِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ وَجَلَسَ وَهُوَ غَضَبَانُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ انْتَقُوا اللَّهَ، مَنْ عَلِمَ مِنْكُمْ شَيْئًا، فَلْيَقُلْ بِمَا يَعْلَمُ وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلْ: اللَّهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّهُ أَعْلَمُ لِأَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ لِمَا لَا يَعْلَمُ: اللَّهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّمِينَ﴾ (٨١) [ص: ٨٦]. إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا رَأَى مِنَ النَّاسِ إِذْ بَارَأَ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ سَنِعْ كَسْبِعِ يُوسُفَ» قَالَ: فَأَخَذْتُهُمْ سَنَةً حَصَّتْ كُلَّ شَيْءٍ. حَتَّى أَكَلُوا الْجُلُودَ وَالْمَيْتَةَ مِنَ الْجُوعِ، وَيَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ أَحَدُهُمْ فَيَرَى كَهَيْئَةَ الدَّخَانِ، فَأَتَاهُ أَبُو سُفْيَانَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّكَ جِئْتَ تَأْمُرُ بِطَاعَةِ اللَّهِ وَبِصَلَةِ الرَّحِمِ، وَإِنَّ قَوْمَكَ قَدْ هَلَكُوا، فَادْعُ اللَّهَ لَهُمْ. قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي وَرَبُّكَ يُدْخِنُ سُبْحَانَكَ﴾ (١١) يَعْنِي النَّاسَ هَذَا عَذَابُ آيَةِ الدَّخَانِ: ١٠-١١] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّكُمْ عَائِدُونَ﴾ [الدخان: ١٥].

قَالَ: أَفَيُكْشَفُ عَذَابُ الْآخِرَةِ؟ ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ الْبَطْشَةُ الْكَبِيرَىٰ إِنَّا مُنْفِقُونَ﴾ (١٦) [الدخان: ١٦]. فَالْبَطْشَةُ يَوْمَ بَدْرٍ، وَقَدْ مَضَتْ آيَةُ الدَّخَانِ، وَالْبَطْشَةُ، وَاللِّزَامُ، وَآيَةُ الرَّومِ. [خ: ١٠٠٧، ١٠٢٠، ٤٦٩٣، ٤٧٧٤، ٤٨٠٩، ٤٨٢١، ٤٨٢٢، ٤٨٢٣]

٤٠- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ، أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ، ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ، ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَابْنُ أَبِي كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ

الدَّخَانُ، وَاللَّزَامُ، وَالرَّوْمُ، وَالْبَطْشَةُ، وَالْقَمَرُ.
[خ ٤٧٦٧، ٤٨٢٠، ٤٨٢٥]

(...) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ.
حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلُهُ.

٤٢- (٢٧٩٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ
ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ
لَهُ)، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ
عَزْرَةَ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَيْنِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَارِيِّ،
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَبِي إِبْنِ كَعْبٍ
فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَنَذِيْبُهُمْ مِنَ الْعَذَابِ الْأَدْنَى
دُونَ الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ﴾ [السَّجْدَةُ: ٢١]. قَالَ: مَصَابِيْبُ
الدُّنْيَا، وَالرَّوْمُ، وَالْبَطْشَةُ، أَوِ الدَّخَانُ (شُعْبَةُ
الشَّاكِّ فِي البَطْشَةِ أَوِ الدَّخَانِ).

(٨) باب انشقاق القمر

٤٣- (٢٨٠٠) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَرُهَيْبُ بْنُ
حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي
نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
قَالَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِشَقَّتَيْنِ.
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اشْهَدُوا». [خ ٣٦٣٦،
٤٨٦٥]

٤٤- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي
مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ،
حَدَّثَنَا أَبِي. كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، ح وَحَدَّثَنَا
مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، أَخْبَرَنَا
ابْنُ مُسَهَّرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي
مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ

لِيَحْيَى). قَالَا: حَدَّثَنَا ^(١) أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ،
عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: جَاءَ إِلَى
عَبْدِ اللَّهِ رَجُلٌ فَقَالَ: تَرَكْتُ فِي الْمَسْجِدِ رَجُلًا
يُفَسِّرُ الْقُرْآنَ بِرَأْيِهِ، يُفَسِّرُ هَذِهِ الْآيَةَ: يَوْمَ تَأْتِي
السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ قَالَ: يَأْتِي النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
دُخَانٌ فَيَأْخُذُ بِأَنْفَاسِهِمْ حَتَّى يَأْخُذَهُمْ مِنْهُ كَهَيْئَةِ
الرِّكَامِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مَنْ عَلِمَ عِلْمًا فَلْيَقُلْ بِهِ.
وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلْ: اللَّهُ أَعْلَمُ، فَإِنْ مِنْ فَعِهِ
الرَّجُلُ أَنْ يَقُولَ لِمَا لَا يَعْلَمُ لَهُ بِهِ: اللَّهُ أَعْلَمُ، إِنَّمَا
كَانَ هَذَا أَنْ قُرَيْشًا لَمَّا اسْتَعْصَمَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ
دَعَا عَلَيْهِمْ بِسِنِينَ كَسَنِي يُوْسُفَ، فَأَصَابَهُمْ قَحْطٌ
وَجَهْدٌ. حَتَّى جَعَلَ الرَّجُلُ يَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ فَيَرَى
بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا كَهَيْئَةَ الدَّخَانِ مِنَ الْجَهْدِ، وَحَتَّى أَكَلُوا
الْعِظَامَ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ
اسْتَغْفِرِ اللَّهَ لِمُضَرَ فَإِنَّهُمْ قَدْ هَلَكُوا، فَقَالَ:
«لِمُضَرَ؟ إِنَّكَ لَجَرِيءٌ» قَالَ: فَدَعَا اللَّهَ لَهُمْ،
فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّا كَاشِفُو الْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكَ
عَاطِلُونَ﴾ [الدَّخَانُ: ١٥].

قَالَ: فَمُطْرُوا، فَلَمَّا أَصَابَتْهُمْ الرَّفَاهِيَةُ، قَالَ:
عَادُوا إِلَيَّ مَا كَانُوا عَلَيْهِ، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ
وَجَلَّ: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي وَرُبُّ يُدْخِلُ مِيزِينَ﴾ [١٠]
يَعْتَشَى النَّاسُ هَذَا عَذَابَ أَلِيمٍ [١١] [الدَّخَانُ: ١٠-
١١]. ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى إِنَّا مُنْقِمُونَ﴾ [١٦]
[الدَّخَانُ: ١٦]. قَالَ: يَعْنِي يَوْمَ بَدْرٍ.

٤١- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا
جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضَّحَى، عَنْ
مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَمْسٌ قَدْ مَضَيْنَ:

(١) في (خ) «قالا: أخبرنا معاوية».

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَأَبُو دَاوُدَ.
كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: انْشَقَّ
الْقَمَرُ فِرْقَتَيْنِ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي دَاوُدَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٤٨- (٢٨٠٣) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ قُرَيْشٍ
التَّمِيمِيُّ. حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ بَكْرِ بْنِ مُضَرَ، حَدَّثَنِي
أَبِي، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ،
عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّ الْقَمَرَ انْشَقَّ عَلَى زَمَانِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [خ ٣٦٣٨، ٣٨٧٠، ٤٨٦٦]

(٩) باب لا أحد أصبر على

أذى، من الله عز وجل

٤٩- (٢٨٠٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.
حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ
سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ،
عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا
أَحَدٌ أَصْبِرُ عَلَى أَذَى يَسْمَعُهُ^(١) مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.
إِنَّهُ يُشْرِكُ بِهِ، وَيُجْعَلُ لَهُ الْوَلَدُ، ثُمَّ هُوَ يُعَافِيهِمْ
وَيَرْزُقُهُمْ». [خ ٦٠٩٩، ٧٣٧٨]

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ
وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَسْجَعِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا
الْأَعْمَشُ. حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ
الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
بِمِثْلِهِ، إِلَّا قَوْلَهُ: «وَيُجْعَلُ لَهُ الْوَلَدُ» فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْهُ.

(١) في (خ) «أذى سمعه».

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِي، إِذَا انْفَلَقَ الْقَمَرُ فَلِقَتَيْنِ فَكَانَتْ
فَلْقَةً وَرَاءَ الْجَبَلِ، وَفَلْقَةً دُونَهُ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «اشْهَدُوا». [خ ٣٨٦٩، ٣٨٧١، ٤٨٦٤]

٤٥- (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ
الْعُنْبَرِيِّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ،
عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
مَسْعُودٍ قَالَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
فَلِقَتَيْنِ، فَسَرَّ الْجَبَلُ فَلْقَةً، وَكَانَتْ فَلْقَةً فَوْقَ
الْجَبَلِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ».

(٢٨٠١) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا
أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ
ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ.

(...) وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ
ابْنُ جَعْفَرٍ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ
أَبِي عَدِيٍّ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، بِإِسْنَادِ ابْنِ مُعَاذٍ
عَنْ شُعْبَةَ، نَحْوَ حَدِيثِهِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي
عَدِيٍّ: فَقَالَ: «اشْهَدُوا، اشْهَدُوا».

٤٦- (٢٨٠٢) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ
حُمَيْدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا
شَيْبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةً، فَأَرَاهُمْ انْشِقَاقَ الْقَمَرِ
مَرَّتَيْنِ. [خ ٣٦٣٧، ٣٨٦٨، ٤٨٦٧، ٤٨٦٨].

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ
بِمَعْنَى حَدِيثِ شَيْبَانَ.

٤٧- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَأَبُو دَاوُدَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ.

«يُقَالُ لِلْكَافِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ مِْلءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا، أَكُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيُقَالُ لَهُ: قَدْ سَأَلْتَ أَيْسَرَ مِنْ ذَلِكَ». [خ ٦٥٣٨]

٥٣- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ح وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ) كِلَاهُمَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «فَيُقَالُ لَهُ: كَذَبْتَ، قَدْ سَأَلْتَ مَا هُوَ أَيْسَرُ مِنْ ذَلِكَ».

(١١) باب يحشر الكافر على وجهه

٥٤- (٢٨٠٦) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ)، قَالَا: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يُحْشَرُ الْكَافِرُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «أَلَيْسَ الَّذِي أَمْسَاهُ عَلَى رِجْلَيْهِ فِي الدُّنْيَا، قَادِرًا عَلَى أَنْ يُمْسِيَهُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟».

قَالَ قَتَادَةُ: بَلَى، وَعَزَّوَرَبِّنَا. [خ ٤٧٦٠، ٦٥٢٣]

(١٢) باب صبغ أنعم أهل الدنيا في النار، وصبغ أشدهم بؤسًا في الجنة

٥٥- (٢٨٠٧) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِذُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَّانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُؤْتَى بِأَنْعَمِ أَهْلِ الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُصَبَّغُ فِي النَّارِ صَبْغَةً: ثُمَّ يُقَالُ: يَا ابْنَ آدَمَ هَلْ رَأَيْتَ خَيْرًا قَطُّ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ نَعِيمٌ قَطُّ؟

٥٠- (...) وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَحَدٌ أَضْبَرَ عَلَى أَدَى يَسْمَعُهُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، إِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ لَهُ نِدَاءً، وَيَجْعَلُونَ لَهُ وَلَدًا، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يَرْزُقُهُمْ وَيُعَافِيهِمْ وَيُعْطِيهِمْ».

(١٠) باب طلب الكافر الفداء بملء الأرض ذهبًا

٥١- (٢٨٠٥) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِأَهْلِ النَّارِ عَذَابًا: لَوْ كَانَتْ لَكَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا أَكُنْتَ مُفْتَدِيًا بِهَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: قَدْ أَرَدْتُ مِنْكَ^(١) أَهْوَنَ مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ: أَنْ لَا تُشْرِكَ (أَحْسَبُهُ قَالَ) وَلَا أُدْخِلَكَ النَّارَ، فَأَبَيْتَ إِلَّا الشُّرْكَ». [خ ٣٣٣٤]

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ)، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِهِ إِلَّا قَوْلَهُ: «وَلَا أُدْخِلَكَ النَّارَ» فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْهُ.

٥٢- (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا) مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

(١) في (خ) «منك ما هو أهون من هذا».

(٢) في (خ) «أن نبي الله».

فَيَقُولُ: لَا، وَاللَّهِ! يَا رَبِّ وَيُوتَى بِأَشَدِّ النَّاسِ بُؤْسًا فِي الدُّنْيَا، مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيُضْبَعُ صَبْعَةً فِي الْجَنَّةِ، فَيَقَالُ لَهُ: يَا بْنَ آدَمَ هَلْ رَأَيْتَ بُؤْسًا قَطًّا؟ هَلْ مَرَّ بِكَ شِدَّةٌ قَطًّا؟ فَيَقُولُ: لَا، وَاللَّهِ! يَا رَبِّ مَا مَرَّ بِِي بُؤْسٌ قَطًّا، وَلَا رَأَيْتُ شِدَّةً قَطًّا.

(١٣) باب جزاء المؤمن بحسناته في الدنيا والآخرة، وتعجيل حسنات الكافر في الدنيا

٥٦- (٢٨٠٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ)، قَالَا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هَمَامُ بْنُ يَحْيَى عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا حَسَنَةً، يُعْطَى بِهَا فِي الدُّنْيَا وَيُجْزَى بِهَا فِي الآخِرَةِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُطْعَمُ بِحَسَنَاتٍ مَا عَمِلَ بِهَا اللَّهُ فِي الدُّنْيَا، حَتَّى إِذَا أَفْضَى إِلَى الآخِرَةِ، لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُجْزَى بِهَا».

٥٧- (...) حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ. حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْكَافِرَ إِذَا عَمِلَ حَسَنَةً أُطْعِمَ بِهَا طُعْمَةً مِنَ الدُّنْيَا، وَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَإِنَّ اللَّهَ يَدْخِرُ لَهُ حَسَنَاتِهِ فِي الآخِرَةِ وَيُعْطِيهِ رِزْقًا فِي الدُّنْيَا، عَلَى طَاعَتِهِ».

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِّيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمَعْنَى حَدِيثِهِمَا.

(١٤) باب مثل المؤمن كالزرع،

ومثل الكافر كشجر الأرز

٥٨- (٢٨٠٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ،

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ (١) الزَّرْعِ، لَا تَزَالُ الرِّيحُ تُمِيلُهُ. وَلَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ يُصِيبُهُ الْبَلَاءُ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ (٢) كَمَثَلِ شَجَرَةِ الْأَرْزِ لَا تَهْتَرُ حَتَّى تَسْتَحْصِدَ».

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ مَكَانَ قَوْلِهِ تُمِيلُهُ: «تُفِيئُهُ».

٥٩- (٢٨١٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ. حَدَّثَنِي ابْنُ كَعْبٍ بْنُ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ كَعْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الْخَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ تُفِيئُهَا الرِّيحُ تَصْرَعُهَا مَرَّةً وَتَعْدِلُهَا أُخْرَى حَتَّى تَهَيِّجَ، وَمَثَلُ الْكَافِرِ كَمَثَلِ الْأَرْزَةِ الْمُجْدِبَةِ عَلَى أَصْلِهَا لَا يُفِيئُهَا شَيْءٌ حَتَّى يَكُونَ أَنْجِعَافُهَا مَرَّةً وَاحِدَةً».

٦٠- (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ السَّرِيِّ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ (٣) الْخَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ، تُفِيئُهَا الرِّيحُ تَصْرَعُهَا مَرَّةً وَتَعْدِلُهَا. حَتَّى يَأْتِيَهُ أَجْلُهُ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ مَثَلُ الْأَرْزَةِ

(١) في (خ) «مثل المؤمن مثل الزرع».

(٢) في (خ) «ومثل الكافر، كمثل».

(٣) في (خ) «مثل الخامة».

أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا.

(١٦) باب تحريش الشيطان، وبعث سراياه
لفتنة الناس، وأن مع كل إنسان قريناً

٦٥- (٢٨١٢) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ

وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ
عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي
سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ:
«إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ آيَسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلِّونَ فِي
جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ».

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا

وِكَيْعٌ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ.
كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

٦٦- (٢٨١٣) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ

وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ
عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي
سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ:
«إِنَّ عَرْشَ إِبْلِيسَ عَلَى الْبَحْرِ، فَيَبْعَثُ سَرَايَاهُ
فَيَقْتُلُونَ النَّاسَ، فَأَعْظَمُهُمْ عِنْدَهُ أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً».

٦٧- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ

الْعَلَاءِ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ).
قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي
سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ
إِبْلِيسَ يَضَعُ عَرْشَهُ عَلَى الْمَاءِ، ثُمَّ يَبْعَثُ سَرَايَاهُ.
فَأَذْنَاهُمْ مِنْهُ مَنْزِلَةٌ أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً، يَجِيءُ أَحَدَهُمْ
فَيَقُولُ: فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا، فَيَقُولُ: مَا صَنَعْتَ شَيْئًا.
قَالَ: ثُمَّ يَجِيءُ أَحَدَهُمْ فَيَقُولُ: مَا تَرَكْتُهُ حَتَّى
فَرَقْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ، قَالَ: فَيَذْنِيهِ مِنْهُ وَيَقُولُ:
نَعَمْ أَنْتَ».

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا
أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ
ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ:
«أَخْبِرُونِي بِشَجَرَةِ شَيْبِهِ، أَوْ كَالرَّجُلِ الْمُسْلِمِ لَا
يَتَحَاتُ وَرَقُهَا».

قَالَ إِبْرَاهِيمُ^(١): لَعَلَّ مُسْلِمًا قَالَ: وَتَوْتِي
أَكْلَهَا، وَكَذَا وَجَدْتُ عِنْدَ غَيْرِي أَيْضًا، وَلَا تُوتِي
أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ.

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ.
وَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ لَا يَتَكَلَّمَانِ، فَكَرِهْتُ أَنْ
أَتَكَلَّمَ أَوْ أَقُولَ شَيْئًا فَقَالَ عُمَرُ: لِأَنْ تَكُونَ قُلْتَهَا

= مجاهذاً، جعل سفيان، بدل: سيف، والصواب:
سيف. وهو: سيف بن أبي سليمان، يروي عن:
مجاهد، ويُقال فيه: سيف بن سليمان، وسيف
أبوسليمان، كلُّ محفوظ. قال البخاري (التاريخ
الكبير ٤/ ١٧١): ووكيع يقول: سيف أبوسليمان،
وابن المبارك يقول: سيف بن أبي سليمان، ويحيى
القattan يقول: سيف بن سليمان.

(١) معنى هذا أنه وقع في رواية إبراهيم بن سفيان،
صاحب مسلم، ورواية غيره أيضاً عن مسلم: لا
يتحات ورقها، ولا توتى أكلها كلَّ حين. واستشكل
إبراهيم بن سفيان هذا، لقوله: ولا توتى أكلها.
خلاف باقي الروايات. فقال: لعلَّ مسلماً رواه:
وتوتى، بإسقاط: لا. وأكون أنا وغيري غلطنا في
إثبات: لا. قال القاضي وغيره من الأئمة: وليس هو
بلغلط كما توهمه إبراهيم. بل الذي في مسلم:
صحيح. بإثبات: لا. وكذا رواه البخاري بإثبات:
لا. ووجهه أن لفظه: لا. ليست متعلقة بتوتى. بل
متعلقة بمحذوف تقديره: لا يتحات ورقها. ولا
مكرر. أي لا يصيبها كذا ولا كذا. لكن لم يذكر
الراوي تلك الأشياء المعطوفة. ثم ابتداء فقال: توتى
أكلها كلَّ حين. النووي.

قَالَ الْأَعْمَشُ: أَرَاهُ قَالَ: «فِيَلْتَرُمُهُ».

٦٨- (...) حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أُعَيْنٍ. حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزَّيْرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يَبْعَثُ الشَّيْطَانُ سَرَايَاهُ فَيَقْفِنُونَ النَّاسَ، فَأَعْظَمُهُمْ عِنْدَهُ مَنْزِلَةً أَعْظَمُهُمْ فَتَنَةً».

٦٩- (٢٨١٤) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ وَكَلْتُ^(١) بِهِ قَرِينَهُ مِنَ الْجِنِّ». قَالُوا: وَإِيَّاكَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «وَإِيَّايَ إِلَّا أَنْ اللَّهُ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ، فَلَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ».

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (بِعَيْنَانِ ابْنِ مَهْدِيٍّ) عَنْ سُفْيَانَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ عَمَارِ بْنِ رُزَيْقٍ، كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ، مِثْلَ حَدِيثِهِ، غَيْرَ أَنْ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ: «وَقَدْ وَكَلْتُ بِهِ قَرِينَهُ مِنَ الْجِنِّ، وَقَرِينُهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ».

٧٠- (٢٨١٥) حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنْ ابْنِ قُسَيْطٍ، حَدَّثَهُ أَنَّ عُرْوَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ عَائِشَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا لَيْلًا قَالَتْ فَعَزَّتْ عَلَيْهِ فَجَاءَ فَرَأَى مَا أَصْنَعُ. فَقَالَ:

«مَا لَكَ؟ يَا عَائِشَةُ أَغْرَبْتَ؟ فَقُلْتُ: وَمَا لِي لَا يَغَارُ مِثْلِي عَلَى مِثْلِكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقْدَ جَاءَكَ شَيْطَانُكَ؟» قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ مَعِيَ شَيْطَانٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قُلْتُ: وَمَعَ كُلِّ إِنْسَانٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قُلْتُ: وَمَعَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَلَكِنْ رَبِّي أَعَانَنِي عَلَيْهِ حَتَّى أَسْلَمَ».

(١٧) باب لن يدخل أحد الجنة

بعمله، بل برحمة الله تعالى

٧١- (٢٨١٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَنْ يُنْجِيَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ» قَالَ رَجُلٌ: وَلَا إِيَّاكَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «وَلَا إِيَّايَ، إِلَّا أَنْ يَتَّعَمِدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ، وَلَكِنْ سَدَّدُوا». [خ ٢٨١٥]

(...) وَحَدَّثَنِيهِ يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدْفِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَقَضِيلٍ». وَلَمْ يَذْكَرْ: «وَلَكِنْ سَدَّدُوا».

٧٢- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ (بِعْنِي ابْنِ زَيْدٍ) عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يُدْخِلُهُ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ» فَقِيلَ: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَّعَمِدَنِي رَبِّي بِرَحْمَةٍ».

٧٣- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ يُنْجِيهِ عَمَلُهُ» قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ:

(١) في (خ) «إلا وكل قرينه».

(٢٨١٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ
الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ وَزَادَ: «وَأَبْشُرُوا».

٧٧- (٢٨١٧) حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ، حَدَّثَنَا
الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ، حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزَّبَيْرِ،
عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا
يُدْخِلُ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلَهُ الْجَنَّةَ وَلَا يُجِيرُهُ مِنَ النَّارِ
وَلَا أَنَا، إِلَّا بِرَحْمَةٍ مِنْ (١) اللَّهِ».

٧٨- (٢٨١٨) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ،
أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ
عُقْبَةَ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ)،
حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ
قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ
يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا كَانَتْ
تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَدِّدُوا وَقَارِبُوا.
وَأَبْشُرُوا، فَإِنَّهُ لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ أَحَدًا عَمَلُهُ».
قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلَا أَنَا، إِلَّا
أَنْ يَتَّعَمَدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ، وَاعْلَمُوا أَنَّ أَحَبَّ
الْعَمَلِ إِلَى اللَّهِ أَدْوَمُهُ وَإِنْ قَلَّ». [خ ٦٤٦٤،
٦٤٦٧]

(...) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ، حَدَّثَنَا
يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ
الْمُطَّلِبِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ
يَذْكَرْ: «وَأَبْشُرُوا».

(١) في (خ) «إلا برحمة الله».

«وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَّعَمَدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ».
وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ يَدِيهِ هَكَذَا، وَأَشَارَ عَلَى رَأْسِهِ:
«وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَّعَمَدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ».

٧٤- (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا
جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ أَحَدٌ يُنْجِيهِ عَمَلُهُ»
قَالُوا: وَلَا أَنْتَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «وَلَا أَنَا إِلَّا
أَنْ يَتَّذَرَكَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ».

٧٥- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا
أَبُو عَبَّادٍ يَحْيَى بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ.
حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ، مَوْلَى عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَنْ يَدْخُلَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ
الْجَنَّةَ» قَالُوا: وَلَا أَنْتَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «وَلَا
أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَّعَمَدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِفَضْلِ وَرَحْمَةٍ».
[خ ٥٦٧٣]

٧٦- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَارِبُوا
وَسَدِّدُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّهُ لَنْ يَنْجُوَ أَحَدٌ مِنْكُمْ بِعَمَلِهِ»
قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْتَ؟ قَالَ: «وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ
يَتَّعَمَدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ». [خ ٦٤٦٣]

(٢٨١٧) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي،
حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ
عَنِ الْأَعْمَشِ بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا كَرَوَايَةِ ابْنِ نُمَيْرٍ.

فَمَرَّ بِنَا يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ النَّخَعِيِّ، فَقُلْنَا: أَعْلِمُهُ
بِمَكَانِنَا فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ خَرَجَ عَلَيْنَا
عَبْدُ اللَّهِ، فَقَالَ: إِنِّي أَخْبِرُ بِمَكَانِكُمْ فَمَا يَمْنَعُنِي أَنْ
أُخْرِجَ إِلَيْكُمْ إِلَّا كَرَاهِيَةٌ أَنْ أَمْلِكُمْ إِنْ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ كَانَ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ مَخَافَةَ السَّامَةِ
عَلَيْنَا. [خ ٦٨١١، ٦٤١١]

(...) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ
إِفْرِسَ، ح وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ الثَّمِيمِيُّ.
حَدَّثَنَا ابْنُ مُسْهِرٍ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
وَعَلِيِّ بْنُ خَشْرَمٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ،
ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كُلُّهُمَّ عَنِ
الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

وزاد منجَابُ فِي رِوَايَتِهِ عَنِ ابْنِ مُسْهِرٍ قَالَ
الْأَعْمَشُ: وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ عَنِ شَقِيقِ، عَنِ
عَبْدِ اللَّهِ، مِثْلَهُ.

٨٣- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ.
أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ
(وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ عِيَّاضٍ عَنْ مَنْصُورٍ،
عَنِ شَقِيقِ، أَبِي وَائِلٍ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُذَكِّرُنَا
كُلَّ يَوْمٍ حَمِيمٍ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ
إِنَّا نُحِبُّ حَدِيثَكَ وَنُسْتَهِيهِ وَلَوْ دِدْنَا أَنَّكَ حَدَّثْتَنَا كُلَّ
يَوْمٍ فَقَالَ: مَا يَمْنَعُنِي أَنْ أُحَدِّثَكُمْ إِلَّا كَرَاهِيَةٌ أَنْ
أَمْلِكُمْ إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي
الْأَيَّامِ، كَرَاهِيَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا. [خ ٧٠٠].



(١٨) بَابُ إِكْثَارِ الْأَعْمَالِ، وَالْاجْتِهَادِ فِي الْعِبَادَةِ
٧٩- (٢٨١٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا
أَبُو عَوَانَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ
شُعْبَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى حَتَّى انْتَفَحَتْ قَدَمَاهُ،
فَقِيلَ لَهُ: أَتَكَلَّفُ هَذَا؟ وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ^(١) لَكَ مَا
تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ فَقَالَ: «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا
شُكُورًا». [خ ١١٣٠، ٤٨٣٦، ٦٤٧١]

٨٠- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ
نُجَيْمٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ سَمِعَ
الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى وَرَمَتْ
قَدَمَاهُ، قَالُوا: قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ
وَمَا تَأَخَّرَ قَالَ: «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شُكُورًا؟».

٨١- (٢٨٢٠) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ
وَهَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ.
أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنِ ابْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ
الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا
صَلَّى قَامَ حَتَّى تَفَطَّرَ رِجْلَاهُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ أَنْتَضِعْ هَذَا وَقَدْ غُفِرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ
ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ فَقَالَ^(٢): «يَا عَائِشَةُ أَفَلَا أَكُونُ
عَبْدًا شُكُورًا؟». [خ ٤٨٣٧].

(١٩) بَابُ الْاِقْتِصَادِ فِي الْمَوْعِظَةِ

٨٢- (٢٨٢١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُجَيْمٍ
(وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ
شَقِيقِ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ بَابِ عَبْدِ اللَّهِ نَنْتَظِرُهُ.

(١) فِي (خ) «وَقَدْ غَفَرَ لَكَ».

(٢) فِي (خ) «قَالَ: أَفَلَا أَكُونُ».

٥١- كتاب الجنة، وصفة نعيمها وأهلها

عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ دُخْرًا بَلَّةَ مَا أَطَّلَعَكُمْ اللَّهُ عَلَيْهِ».

ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة: ١٧] . [خ ٤٧٨٠، ٧٤٩٨]

٥- (٢٨٢٥) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَهَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ. حَدَّثَنِي أَبُو صَخْرٍ أَنَّ أَبَا حَازِمٍ حَدَّثَهُ قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ يَقُولُ: شَهِدْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسًا وَصَفَ فِيهِ الْجَنَّةَ حَتَّى انْتَهَى، ثُمَّ قَالَ ﷺ فِي آخِرِ حَدِيثِهِ: «فِيهَا مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ» ثُمَّ اقْتَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [١٦] فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً يَمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٦-١٧] (١).

(١) باب إن في الجنة شجرة، يسير

الراكب في ظلها مائة عام، لا يقطعها

٦- (٢٨٢٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثُ

١- (٢٨٢٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَتَيْبٍ. حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ وَحُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ».

(٢٨٢٣) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، [خ ٦٤٧٨]

٢- (٢٨٢٤) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا وَقَالَ سَعِيدٌ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ» مُضَادًا ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً يَمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [١٧] [السجدة: ١٧] . [خ ٣٣٤٤، ٤٧٧٩]

٣- (...) حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ دُخْرًا بَلَّةَ مَا أَطَّلَعَكُمْ اللَّهُ عَلَيْهِ».

٤- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ

(١) قال الدارقطني في التتبع (٧٢): وأخرج مسلمٌ حديث ابن وهب، عن أبي صخر، عن أبي حازم، عن سهل: وصف الجنة. ولم يُتابع عليه، وغيره أثبت منه.

أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ فَيَقُولُ: أَلَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ فَيَقُولُونَ: يَا رَبِّ وَآيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ فَيَقُولُ: أَجَلٌ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي فَلَا أَسْحَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا». [خ ٦٥٤٩، ٧٥١٨]

(٣) باب ترائي أهل الجنة أهل الغرف،

كما يرى الكوكب في السماء

١٠- (٢٨٣٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءُونَ الْعُرْفَةَ فِي الْجَنَّةِ كَمَا تَرَاءُونَ الْكُوكَبَ فِي السَّمَاءِ». [خ ٦٥٥٥]

(٢٨٣١) قَالَ فَحَدَّثْتُ بِذَلِكَ النُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عِيَّاشٍ فَقَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: «كَمَا تَرَاءُونَ الْكُوكَبَ الدَّرِّيَّ فِي الْأَفْقِ الشَّرْقِيِّ أَوْ الْغَرْبِيِّ».

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا الْمَخْزُومِيُّ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا، نَحْوَ حَدِيثِ يَعْقُوبَ.

١١- (٢٨٣١) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، ح وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَيْبٍ، أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءُونَ أَهْلَ الْعُرْفِ مِنْ فَوْقِهِمْ، كَمَا تَرَاءُونَ الْكُوكَبَ الدَّرِّيَّ الْغَابِرَ مِنَ الْأَفْقِ مِنَ الْمَشْرِقِ أَوْ الْمَغْرِبِ، لِيَتَافَضَلَ مَا بَيْنَهُمْ» قَالُوا:

عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجْرَةً يَسِيرُ الرَّابِئُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ سَنَةٍ».

٧- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَزَامِيِّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ وَرَأَى: «لَا يَقْطَعُهَا». [خ ٣٢٥٢، ٤٨٨١]

٨- (٢٨٢٧) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا الْمَخْزُومِيُّ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجْرَةً يَسِيرُ الرَّابِئُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا».

(٢٨٢٨) قَالَ أَبُو حَازِمٍ: فَحَدَّثْتُ بِهِ النُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عِيَّاشِ الرَّزْقِيِّ فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجْرَةً يَسِيرُ الرَّابِئُ الْجَوَادُ الْمُضْمَرُّ السَّرِيعُ مِائَةَ عَامٍ مَا يَقْطَعُهَا».

(٢) باب إحلال الرضوان على أهل

الجنة، فلا يسخط عليهم أبدًا

٩- (٢٨٢٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ سَهْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا مَالِكُ ابْنِ أَنَسٍ ح وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَيْبٍ حَدَّثَنِي مَالِكُ ابْنِ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ فَيَقُولُونَ: لَيْتَكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ فَيَقُولُ: هَلْ رَضِيتُمْ فَيَقُولُونَ: وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى يَا رَبِّ وَقَدْ

الرَّجَالُ^(١) فِي الْجَنَّةِ أَكْثَرُ أَمِ النِّسَاءِ؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَوْ لَمْ يَقُلْ أَبُو الْقَاسِمِ رضي الله عنه: «إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالَّتِي تَلِيهَا عَلَى أَضْوَاءِ كَوْكَبِ دُرِّي فِي السَّمَاءِ، لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ اثْنَتَانِ، يُرَى مَخَّ سَوْقِهِمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ، وَمَا فِي الْجَنَّةِ أَغْرَبُ^(٢)».

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: اخْتَصَمَ الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ: أَيُّهُمْ فِي الْجَنَّةِ أَكْثَرُ؟ فَسَأَلُوا أَبَا هُرَيْرَةَ فَقَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ رضي الله عنه بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ.

١٥- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ) عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ». ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) قَالَا: حَدَّثَنَا جَبْرِ عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَى أَشَدِّ كَوْكَبِ دُرِّي فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً لَا يَبُولُونَ وَلَا يَتَغَوَّطُونَ وَلَا يَمْتَخِطُونَ وَلَا يَتَفَلُونَ، أَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ، وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ، وَمَجَامِرُهُمُ الْأَلْوَةُ. وَأَزْوَاجُهُمُ الْحُورُ الْعِينُ، أَخْلَافُهُمْ عَلَى خَلْقِ رَجُلٍ

يَا رَسُولَ اللَّهِ تِلْكَ مَنَازِلُ الْأَنْبِيَاءِ، لَا يَبْلُغُهَا غَيْرُهُمْ. قَالَ: «بَلَى، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ رَجَالٌ آمَنُوا بِاللَّهِ وَصَدَّقُوا الْمُرْسَلِينَ». [خ ٣٢٥٦، ٦٥٥٦]

(٤) باب فيمن يود رؤية النبي صلى الله عليه وسلم، بأهله وماله
١٢- (٢٨٣٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ أَشَدَّ أُمَّتِي لِي حُبًّا، نَاسٌ يَكُونُونَ بَعْدِي، يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ رَأَى، بِأَهْلِهِ وَمَالِهِ».

(٥) باب في سوق الجنة، وما

ينالون فيها من النعيم والجمال

١٣- (٢٨٣٣) حَدَّثَنَا أَبُو عُمَانَ سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَسُوقًا يَأْتُونَهَا كُلُّ جُمُعَةٍ فَتَهْبُ رِيحُ السَّمَاءِ فَتَخْشُو فِي وُجُوهِهِمْ وَثِيَابِهِمْ فَيَزْدَادُونَ حُسْنًا وَجَمَالًا فَيَرْجِعُونَ إِلَى أَهْلِيهِمْ وَقَدْ أَزْدَادُوا حُسْنًا وَجَمَالًا فَيَقُولُ لَهُمْ أَهْلُهُمْ: وَاللَّهِ! لَقَدْ أَزْدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا وَجَمَالًا فَيَقُولُونَ: وَأَنْتُمْ وَاللَّهِ! لَقَدْ أَزْدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا وَجَمَالًا».

(٦) باب أول زمرة تدخل الجنة على صورة

القمر ليلة البدر، وصفاتهم وأزواجهم

١٤- (٢٨٣٤) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَيَعْقُوبُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عَلِيَّةَ (وَاللَّفْظُ لِيَعْقُوبَ) قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: إِمَا تَفَاخَرُوا وَإِمَا تَذَاكُرُوا:

(١) في (خ) «الرجال أكثر في الجنة أم النساء».

(٢) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا: أعزب - بالألف - وهي لغة، والمشهور في اللغة: عزب، بغير ألف، ونقل القاضي أن جميع رواياتهم روه: وما في الجنة عزب، بغير ألف. النووي.

وَاجِدٌ عَلَى صُورَةِ أَبِيهِمْ آدَمَ سِتُونَ ذِرَاعًا فِي السَّمَاءِ». [خ ٣٣٢٧]

١٦- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ^(١) زُمْرَةَ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَى أَشَدِّ نَجْمٍ فِي السَّمَاءِ إِصْاءَةً، ثُمَّ هُمْ بَعْدَ ذَلِكَ مَنَازِلٌ. لَا يَتَعَوِّطُونَ وَلَا يَبُولُونَ وَلَا يَمْتَخِطُونَ وَلَا يَبْزُقُونَ. أَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ، وَمَجَامِرُهُمُ الْأَلْوَةُ، وَرَشْحُهُمُ الْمَسْكُ، أَخْلَاقُهُمْ عَلَى خُلُقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ^(٢). عَلَى طُولِ أَبِيهِمْ آدَمَ، سِتُونَ ذِرَاعًا».

قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: عَلَى خُلُقِ رَجُلٍ^(٣). وَقَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: عَلَى خُلُقِ رَجُلٍ، وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: عَلَى صُورَةِ أَبِيهِمْ. [خ ٣٢٤٦، ٣٢٥٤]

(٧) باب في صفات الجنة وأهلها،

وتسبيحهم فيها بكرة وعشيا

١٧- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا

عَبْدُ الرَّزَاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ^(٤) زُمْرَةَ تَلِجُ الْجَنَّةَ صُورُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ. لَا يَبْصُقُونَ فِيهَا وَلَا يَمْتَخِطُونَ وَلَا يَتَعَوِّطُونَ فِيهَا. آيَتُهُمْ وَأَمْشَاطُهُمْ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَمَجَامِرُهُمْ مِنَ الْأَلْوَةِ، وَرَشْحُهُمُ الْمَسْكُ، وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ، يُرَى مَخَّ سَاقِيهِمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ، مِنَ الْحُسْنِ لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغُضَ قُلُوبُهُمْ قَلْبٌ وَاحِدٌ يُسَبِّحُونَ اللَّهَ بَكْرَةً وَعَشِيًّا». [خ ٣٢٤٥]

١٨- (٢٨٣٥) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ (قَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا) جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَأْكُلُونَ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ وَلَا يَنْقَلُونَ وَلَا يَبُولُونَ وَلَا يَتَعَوِّطُونَ وَلَا يَمْتَخِطُونَ» قَالُوا: فَمَا بَالُ الطَّعَامِ؟ قَالَ: «جُشَاءً وَرَشْحًا كَرَشْحِ الْمَسْكِ، يُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالتَّحْمِيدَ، كَمَا يُلْهَمُونَ النَّفْسَ».

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ

وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَى قَوْلِهِ: «كَرَشْحِ الْمَسْكِ».

١٩- (...) وَحَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ

الْحُلَوَائِيُّ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي عَاصِمٍ، قَالَ حَسَنٌ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَأْكُلُ أَهْلُ

(١) في (خ) «إن أول زمرة».

(٢) قد ذكر مسلم في الكتاب اختلاف ابن أبي شيبَةَ، وأبي كُرَيْبٍ في ضبطه. فإن ابن أبي شيبَةَ: يرويه بضم الخاء واللام. وأبو كُرَيْبٍ بفتح الخاء وإسكان اللام. وكلاهما صحيحٌ. وقد اختلف فيه رواية مسلم، ورواية صحيح البخاري أيضًا. ويرجع الضم بقوله في الحديث الآخر: لا اختلاف بينهم ولا تباغض، قلوبهم قلب واحد. وقد يرجع الفتح بقوله ﷺ في تمام الحديث: على صورة أبيهم آدم، أو على طوله. النووي.

(٣) في (خ) «رجل واحد» (في الموضعين).

(٤) في (خ) «إن أول زمرة».

(٩) باب في صفة خيام الجنة،
وما للمؤمنين فيها من الأهلين

٢٣- (٢٨٣٨) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي قُدَامَةَ (وَهُوَ الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ)، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلْمُؤْمِنِينَ فِي الْجَنَّةِ لَحِيمَةً مِنْ لَوْلُؤَةٍ وَاحِدَةٍ مُجَوَّفَةٍ طُولُهَا سِتُونَ مِيلًا، لِلْمُؤْمِنِ فِيهَا أَهْلُونَ، يَطُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُونَ، فَلَا يَرَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا». [خ ٣٢٤٢، ٤٨٧٩].

٢٤- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فِي الْجَنَّةِ حَيْمَةٌ مِنْ لَوْلُؤَةٍ مُجَوَّفَةٍ^(١) عَرْضُهَا سِتُونَ مِيلًا، فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهْلٌ، مَا يَرُونَ الْآخَرِينَ، يَطُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُونَ».

٢٥- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مُوسَى بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْحَيْمَةُ دُرَّةٌ طُولُهَا فِي السَّمَاءِ سِتُونَ مِيلًا، فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهْلٌ لِلْمُؤْمِنِينَ، لَا يَرَاهُمْ الْآخَرُونَ».

(١٠) باب ما في الدنيا من أنهار الجنة

٢٦- (٢٨٣٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.

(١) هكذا هو في عامة النسخ: مُجَوَّفَةٌ. قال القاضي: وفي رواية السمرقندي: مجوّبة - بالباء - وهي المتقوبة، وهي بمعنى المجوّفة.

الْجَنَّةِ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ، وَلَا يَتَعَوِّطُونَ وَلَا يَمْتَخِطُونَ وَلَا يَبُولُونَ، وَلَكِنْ طَعَامُهُمْ ذَلِكَ جُشَاءً كَرَّشَحِ الْمُسْكِ، يُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالْحَمْدَ، كَمَا يُلْهَمُونَ النَّفْسَ».

قَالَ وَفِي حَدِيثِ حَجَّاجٍ: «طَعَامُهُمْ ذَلِكَ».

٢٠- (...) وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأَمَوِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّيْبِرِ عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «وَيُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالتَّكْبِيرَ، كَمَا يُلْهَمُونَ النَّفْسَ».

(٨) باب في دوام نعيم أهل الجنة،

وقوله تعالى: ﴿وَوَدُّوْا أَنْ تَلَکُمُ الْجَنَّةُ أَوْرِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾

٢١- (٢٨٣٦) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَنْعَمُ لَا يَبْئَسُ لَا تَبْلَى ثِيَابُهُ وَلَا يَفْنَى سَبَابُهُ».

٢٢- (٢٨٣٧) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ ابْنِ حُمَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لِإِسْحَقَ)، قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: قَالَ الثَّوْرِيُّ: فَحَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَقَ أَنَّ الْأَعْرَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُنَادِي مُنَادٌ: إِنَّ لَكُمْ أَنْ تَصِحُّوا فَلَا تَسْقُمُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَحْيُوا فَلَا تَمُوتُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَسْقُمُوا فَلَا تَهْرَمُوا أَبَدًا. وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَنْعَمُوا فَلَا تَبْئَسُوا أَبَدًا» فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَوَدُّوْا أَنْ تَلَکُمُ الْجَنَّةُ أَوْرِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الاعراف: ٤٣].

٢٨- (٢٨٤١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ طُولُهُ سِتُونَ ذِرَاعًا، فَلَمَّا خَلَقَهُ قَالَ: أَذْهَبَ فَسَلِّمْ عَلَيَّ أَوْلِيكَ النَّفْرِ. وَهُمْ نَفَرٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ جُلُوسٌ. فَاسْتَمِعَ مَا يُجِيبُونَكَ^(٣). فَإِنَّهَا تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ، قَالَ: فَذَهَبَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، قَالَ: فَزَادُوهُ: وَرَحْمَةُ اللَّهِ، قَالَ: فَكُلٌّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ آدَمَ، وَطُولُهُ سِتُونَ ذِرَاعًا، فَلَمْ يَزَلِ الْخَلْقُ يَنْقُصُ بَعْدَهُ حَتَّى الْآنَ». [خ ٣٣٢٦، ٦٢٢٧]

(١٢) باب في شدة حر نار جهنم،
وبعد قعرها، وما تأخذ من المعدبين

٢٩- (٢٨٤٢) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ خَالِدِ الْكَاهِلِيِّ^(٤) عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ زِمَامٍ مَعَ كُلِّ زِمَامٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلِكٍ يَجْرُونَهَا^(٥)».

(٣) في (خ) «ما يُحْيِيكَ».

(٤) قال الجياني في التقييد (٩٢٧/٣): في نسخة ابن ماهان: العلاء بن خالد الباهلي، وهو وهم، وصوابه: الكاهلي، وكاهل من بني أسد بن حزيمة.
(٥) قال الدارقطني في التتبع (٩٣): أخرج مسلم عن عمر بن حفص، عن أبيه، عن العلاء بن خالد، عن شقيق، عن عبد الله، عن النبي ﷺ: يؤتى بجهنم لها سبعون ألف زمام، مع كل زمام سبعون ألف ملك يجرونها. (ح م)، قال: رفعه وهم. رواه الثوري، ومروان وغيرهما عن العلاء، عن خالد موقوفًا.

حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَعَلِيٌّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ ابْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَيِّحَانٌ وَجِيحَانٌ، وَالْفَرَاتُ وَالنَّيْلُ، كُلٌّ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ».

(١١) باب يدخل الجنة أقوام،

أفندتهم مثل أفئدة الطير

٢٧- (٢٨٤٠) حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ اللَّيْثِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ)، حَدَّثَنَا أَبِي^(١) عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَقْوَامٌ أَفْئِدَتُهُمْ مِثْلُ أَفْئِدَةِ الطَّيْرِ^(٢)».

(١) قال الجياني في التقييد (٩٢٦/٣): هكذا إسناد هذا الحديث عند أبي العلاء، وفي نسخة السجزي، عن أبي أحمد مثله. ووقع في نسخة الرازي والكسائي: إبراهيم بن سعد، نا أبي، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، بزيادة رجل في السند، وهو: الزهري، والصواب: رواية ابن ماهان، ومن تابعه. وكذلك خرجه أبو مسعود من طريق مسلم من حديث: إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، ولا أعلم لسعد بن إبراهيم رواية عن الزهري. ثم ذكر كلام الدارقطني الذي سيأتي بعد قليل.

(٢) قال الدارقطني في التتبع (٦): ولم يتابع أبو النضر على وصله عن أبي هريرة، والمحموظ عن إبراهيم ابن سعد، عن أبيه، عن أبي سلمة مرسلًا، عن النبي ﷺ. كذلك رواه يعقوب، وسعد ابنا إبراهيم وغيرهما، عن إبراهيم بن سعد، والمرسل هو الصواب. وانظر أيضًا: العلل (٣١٢/٩).

٣٠- (٢٨٤٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَرَامِيِّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «نَارُكُمْ هَذِهِ الَّتِي يُوقَدُ ابْنُ آدَمَ، جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ حَرِّ جَهَنَّمَ». قَالُوا: وَاللَّهِ إِنْ كَانَتْ لِكَافِيَةٍ، يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «فَإِنَّهَا فَضَلَّتْ عَلَيْهَا بِتِسْعَةِ وَسِتِّينَ جُزْءًا كُلُّهَا مِثْلُ حَرِّهَا». [خ٣٢٦٥]

٣٣- (...) حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ) عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ سَمُرَةَ بِنِ جُنْدَبِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى كَعْبِيِّهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى حُجْرَتِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى تَرْفُوتِهِ».

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَجَعَلَ مَكَانَ حُجْرَتِهِ حِفْوِيهِ.

(١٣) باب النار يدخلها الجبارون، والجنة يدخلها الضعفاء

٣٤- (٢٨٤٦) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اِحْتَجَبَتِ النَّارُ وَالْجَنَّةُ، فَقَالَتْ هَذِهِ: يَدْخُلُنِي الْجَبَّارُونَ وَالْمُتَكَبِّرُونَ، وَقَالَتْ هَذِهِ: يَدْخُلُنِي الضَّعَفَاءُ وَالْمَسَاكِينُ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِهَذِهِ: أَنْتِ عَذَابِي أُعَذِّبُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ (وَرُبَّمَا قَالَ: أُصِيبُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ) وَقَالَ لِهَذِهِ: أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مِلْؤُهَا». [خ٧٤٤٩]

٣٥- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَحَاجَّتِ النَّارُ وَالْجَنَّةُ، فَقَالَتِ النَّارُ: أَوْثَرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ

٣٠- (٢٨٤٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَرَامِيِّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «نَارُكُمْ هَذِهِ الَّتِي يُوقَدُ ابْنُ آدَمَ، جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ حَرِّ جَهَنَّمَ». قَالُوا: وَاللَّهِ إِنْ كَانَتْ لِكَافِيَةٍ، يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «فَإِنَّهَا فَضَلَّتْ عَلَيْهَا بِتِسْعَةِ وَسِتِّينَ جُزْءًا كُلُّهَا مِثْلُ حَرِّهَا». [خ٣٢٦٥]

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي الزِّنَادِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرِّهَا».

٣١- (٢٨٤٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ سَمِعَ وَجِبَةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَذَرُونَ مَا هَذَا؟» قَالَ: قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «هَذَا حَجَرٌ رُبِّي بِهِ فِي النَّارِ مِنْذُ سَبْعِينَ خَرِيفًا فَهُوَ يَهْوِي فِي النَّارِ الْآنَ حَتَّى (١) انْتَهَى إِلَى قَعْرِهَا».

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَا: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ: «هَذَا وَقَعَ فِي أَسْفَلِهَا، فَسَمِعْتُمْ وَجِبَتَهَا».

٣٢- (٢٨٤٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: قَالَ قَتَادَةُ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ سَمُرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ

(١) في (خ) «حين انتهى».

(٢٨٤٧) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اِحْتَجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ» فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَى قَوْلِهِ: «وَلِكُلِّيْكُمْمَا عَلَيَّ مِلْوُهَا» وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ مِنَ الزِّيَادَةِ.

٣٧- (٢٨٤٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ تَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ حَتَّى يَضَعَ فِيهَا رَبُّ الْعِزَّةِ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدَمَهُ فَتَقُولُ: قَطَّ قَطَّ، وَعِزَّتِكَ، وَيُزَوِّي بَعْضَهَا إِلَى بَعْضٍ». [خ ٤٨٤٨، ٦٦٦١، ٧٣٨٤]

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارِ، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ شَيْبَانَ.

٣٨- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِّي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: «يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ امْتَلَأَتْ وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ» [ق: ٣٠] فَأَخْبَرَنَا عَنْ (٢) سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ يُلْقَى فِيهَا وَتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ. حَتَّى يَضَعَ رَبُّ الْعِزَّةِ فِيهَا قَدَمَهُ، فَيَنْزُوِي بِبَعْضِهَا إِلَى بَعْضٍ وَتَقُولُ: قَطَّ قَطَّ، بِعِزَّتِكَ وَكَرَمِكَ، وَلَا يَزَالُ فِي الْجَنَّةِ فَضْلٌ حَتَّى يُنْسِيَ اللَّهُ لَهَا خَلْقًا، فَيَسْكُنُهَا فَضْلَ الْجَنَّةِ».

(٢) فِي (خ) «فَأَخْبَرَنَا سَعِيدٌ».

وَالْمُتَجَبِّرِينَ وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: فَمَا لِي لَا يَدْخُلْنِي إِلَّا ضَعْفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ وَعَجَزُهُمْ فَقَالَ اللَّهُ لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحِمْتِي أَرْحَمُ بِكَ مِنْ أَشَاءِ مِنْ عِبَادِي. وَقَالَ لِلنَّارِ: أَنْتِ عَذَابِي أَعَذَّبُ بِكَ مِنْ أَشَاءِ مِنْ عِبَادِي، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمْ مِلْوُهَا، فَأَمَّا النَّارُ فَلَا تَمْتَلِي، فَيَضَعُ قَدَمَهُ عَلَيْهَا فَتَقُولُ: قَطَّ قَطَّ فَهَنَالِكَ تَمْتَلِي وَيُزَوِّي بِبَعْضِهَا إِلَى بَعْضٍ». [خ ٤٨٤٩]

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ الْهَلَالِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو سُفْيَانَ (بِعْنِي مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ) عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اِحْتَجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ». وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي الزِّنَادِ.

٣٦- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَحَاجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ فَقَالَتِ النَّارُ: أُوثِرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ وَالْمُتَجَبِّرِينَ، وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: فَمَا لِي لَا يَدْخُلْنِي إِلَّا ضَعْفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ وَعَجَزُهُمْ»^(١)؟ قَالَ اللَّهُ لِلْجَنَّةِ: إِنَّمَا أَنْتِ رَحِمْتِي أَرْحَمُ بِكَ مِنْ أَشَاءِ مِنْ عِبَادِي وَقَالَ لِلنَّارِ: إِنَّمَا أَنْتِ عَذَابِي أَعَذَّبُ بِكَ مِنْ أَشَاءِ مِنْ عِبَادِي، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمْ مِلْوُهَا. فَأَمَّا النَّارُ فَلَا تَمْتَلِي حَتَّى يَضَعَ اللَّهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، رِجْلَهُ، تَقُولُ: قَطَّ قَطَّ قَطَّ، فَهَنَالِكَ تَمْتَلِي. وَيُزَوِّي بِبَعْضِهَا إِلَى بَعْضٍ، وَلَا يَظْلِمُ اللَّهُ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا وَأَمَّا الْجَنَّةُ فَإِنَّ اللَّهَ يُنْسِي لَهَا خَلْقًا». [خ ٤٨٥٠]

(١) فِي (خ) «وَعَجَزُهُمْ».

٤١- (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أُدْخِلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، قِيلَ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ! ثُمَّ ذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ» وَلَمْ يَقُلْ: ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَلَمْ يَذْكُرْ أَيْضًا: وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الدُّنْيَا^(٢).

٤٢- (٢٨٥٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنِي، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ: إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُدْخِلُ اللَّهُ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَيُدْخِلُ أَهْلَ النَّارِ النَّارَ، ثُمَّ يَقُومُ مُؤَدِّنٌ بَيْنَهُمْ فَيَقُولُ: «يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ لَا مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ لَا مَوْتَ، كُلَّ خَالِدٍ فِيمَا هُوَ فِيهِ». [خ ٦٥٤٤]

٤٣- (...) حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْحَطَّابِ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا صَارَ أَهْلُ الْجَنَّةِ إِلَى الْجَنَّةِ، وَصَارَ أَهْلُ النَّارِ إِلَى النَّارِ، أُتِيَ بِالْمَوْتِ حَتَّى يُجْعَلَ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، ثُمَّ يُذْبَحُ، ثُمَّ يُنَادِي مُنَادٍ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ لَا مَوْتَ وَيَا أَهْلَ النَّارِ لَا مَوْتَ، فَيَزِدَادُ أَهْلَ الْجَنَّةِ فَرَحًا إِلَى فَرَحِهِمْ، وَيَزِدَادُ أَهْلَ النَّارِ حُزْنًا إِلَى حُزْنِهِمْ». [خ ٦٥٤٨]

(٢) انظر الكلام عليه، في الحديث الذي قبله.

٣٩- (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ (يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ)، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَبْقَى مِنَ الْجَنَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَبْقَى، ثُمَّ يُنْشِئُ اللَّهُ تَعَالَى لَهَا خَلْقًا مِمَّا يَشَاءُ».

٤٠- (٢٨٤٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ)، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُجَاءُ بِالْمَوْتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ كَبْشٌ أَمْلَحُ (زَادَ أَبُو كُرَيْبٍ) فَيُوقَفُ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ (وَاتَّفَقَا فِي بَاقِي الْحَدِيثِ) فَيَقَالُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَيَشْرَبُونَ وَيَنْظُرُونَ وَيَقُولُونَ: نَعَمْ، هَذَا الْمَوْتُ، قَالَ: وَيُقَالُ: يَا أَهْلَ النَّارِ هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَيَشْرَبُونَ وَيَنْظُرُونَ وَيَقُولُونَ: نَعَمْ، هَذَا الْمَوْتُ. قَالَ: فَيُؤَمَّرُ بِهِ فَيُذْبَحُ قَالَ: ثُمَّ يَقَالُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ». قَالَ: ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَيُّذْهَرُ يَوْمَ الْمَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٣٦﴾...» [مریم: ٣٩] وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الدُّنْيَا^(١). [خ ٤٧٣٠]

(١) قال ابن عمار في العلل (٣٣): وكذلك رواه ابن نمير، وعلي بن مسهر، ويعلى، ومحمد، ابنا عبيد. ورواه أبو بريد شجاع بن الوليد، فأفسده. أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم، حَدَّثَنَا سلمان بن توبة، حَدَّثَنَا أبو بريد، حَدَّثَنَا سليمان بن مهران، قال: سمعتهم يذكرون عن أبي صالح، عن أبي سعيد موقوفًا بهذا الحديث. فتبين أن هذا الحديث ليس هو مما سمع الأعمش من أبي صالح، ووقفه أيضًا على أبي سعيد. غير أن رفعه صحيح إلى النبي ﷺ.

٤٤- (٢٨٥١) حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ هَارُونَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ضُرْسُ الْكَافِرِ أَوْ نَابُ الْكَافِرِ مِثْلُ أُحُدٍ، وَعَظْلُ جِلْدِهِ مَسِيرَةُ ثَلَاثٍ».

٤٥- (٢٨٥٢) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ الْوَكَيْعِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَرْفَعُهُ قَالَ: «مَا بَيْنَ مَنْكِبَيْ الْكَافِرِ فِي النَّارِ، مَسِيرَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، لِلرَّاكِبِ الْمُسْرِعِ».

٤٦- (٢٨٥٣) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي مَعْبُدُ بْنُ خَالِدٍ أَنَّهُ سَمِعَ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ؟» قَالُوا: بَلَى قَالَ ﷺ: «كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَّضِعِفٍ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ». ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟» قَالُوا: بَلَى قَالَ: «كُلُّ عَتَلٌ جَوَائِظٌ مُسْتَكْبِرٌ». [خ ٤٩١٨، ٦٠٧١، ٦٦٥٧]

٤٧- (٢٨٥٤) حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رُبُّ أَسْعَتٍ مَدْفُوعٍ بِالْأَبْوَابِ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ».

٤٨- (٢٨٥٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ النَّاقَةَ وَذَكَرَ الَّذِي عَقَرَهَا فَقَالَ: «إِذَا انْبَعَثَ أَشْقَاهَا: انْبَعَثَ بِهَا» رَجُلٌ عَزِيزٌ عَارِمٌ مَنِيْعٌ فِي رَهْطِهِ، مِثْلُ أَبِي زَمْعَةَ ثُمَّ ذَكَرَ النِّسَاءَ فَوَعَّظَ فِيهِنَّ ثُمَّ قَالَ: «إِلَّامٌ يَجْلِدُ أَحَدُكُمْ امْرَأَتَهُ؟» فِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ: «جَلْدُ الْأُمَّةِ» وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ «جَلْدُ الْعَبْدِ، وَلَعَلَّهُ يُضَاجِعُهَا مِنْ» (٣) «أَخِرِ يَوْمِهِ» ثُمَّ وَعَظَهُمْ فِي ضَحِكِهِمْ مِنَ الضَّرْطَةِ فَقَالَ: «إِلَّامٌ يَضْحَكُ أَحَدُكُمْ مِمَّا يَفْعَلُ». [خ ٣٣٧٧، ٤٩٤٢، ٥٢٠٤، ٦٠٤٢]

٤٩- (٢٨٥٦) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُمْ عَمْرَو بْنَ لُحَيِّ بْنِ قَمَعَةَ بْنِ خُنْدِيفٍ، أَخَا» (٤) «بَنِي كَعْبٍ هَوْلَاءِ، يَجْرُ قُضْبُهُ فِي النَّارِ».

(٢) فِي (خ) «انْبَعَثَ لَهَا رَجُلٌ».

(٣) فِي (خ) «فِي آخِرِ يَوْمِهِ».

(٤) فِي الْمَطْبُوعِ: «أَبَا بَنِي كَعْبٍ» قَالَ النَّوَوِيُّ: كَذَا ضَبَطَنَاهُ: أَبَا - بِالْبَاءِ -، وَكَذَا هُوَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَسَخِ بِلَادِنَا. وَفِي بَعْضِهَا: أَخَا.

٤٧- (٢٨٥٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «أَلَا أُذَلِّكُمْ».

٤٧- (٢٨٥٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ (١) حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ الْحُرَّاعِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ؟» قَالُوا: بَلَى قَالَ: «كُلُّ عَتَلٌ جَوَائِظٌ مُسْتَكْبِرٌ». [خ ٤٩١٨، ٦٠٧١، ٦٦٥٧]

(١) فِي (خ) «سَمِعَ حَارِثَةَ».

٥١- (...) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنِي. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ ابْنَ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: إِنَّ الْبُحَيْرَةَ الَّتِي يُمْنَعُ ذَرَاهَا لِلطَّوَاغِيتِ، فَلَا يَحِلُّبُهَا^(١) أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ، وَأَمَّا السَّائِبَةُ الَّتِي كَانُوا يُسَيِّبُونَهَا لِأَلْهَتِهِمْ، فَلَا يَحْمَلُ عَلَيْهَا شَيْءٌ.

وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُ عَمْرُو بْنَ عَامِرِ الْخُرَاعِيِّ يَجْرُ قُضْبَهُ فِي النَّارِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السِّيْبُ^(٢)». [خ ٣٥٢١، ٤٦٢٣]

٥٢- (٢١٢٨) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صِنْفَانِ مِنَ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا، قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٍ عَارِيَاتٍ مُمِيلَاتٍ مَائِلَاتٍ. رُؤُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُحْتِ الْمَائِلَةِ لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا، وَإِنْ رِيحَهَا لَتُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا».

٥٣- (٢٨٥٧) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا زَيْدٌ (يَعْنِي ابْنَ حَبَابٍ)، حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَافِعٍ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ، إِنْ طَالَتْ بِكَ مُدَّةٌ، أَنْ تَرَى قَوْمًا فِي أَيْدِيهِمْ مِثْلُ أَذْنَابِ الْبَقَرِ، يَغْدُونَ فِي غَضَبِ اللَّهِ، وَيَرُوحُونَ فِي

(١) في (خ) «فلا يحللبها أحد».

(٢) في (خ) «سيب السوايب».

سَخَطِ اللَّهِ».

٥٤- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَافِعٍ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنْ طَالَتْ بِكَ مُدَّةٌ، أَوْشَكَتَ أَنْ تَرَى قَوْمًا يَغْدُونَ فِي سَخَطِ اللَّهِ، وَيَرُوحُونَ فِي لَعْنَتِهِ فِي أَيْدِيهِمْ مِثْلُ أَذْنَابِ الْبَقَرِ».

(١٤) باب فناء الدنيا، وبيان الحشر يوم القيامة

٥٥- (٢٨٥٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، كَلَّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا قَيْسٌ قَالَ: سَمِعْتُ مُسْتَوْرِدًا، أَخَا بَنِي فَهْرٍ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَاللَّهِ مَا الدُّنْيَا فِي الْأَجْرَةِ إِلَّا مِثْلُ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ إِضْبَعُهُ هَذِهِ وَأَشَارَ يَحْيَى بِالسَّبَابَةِ فِي الْيَمِّ، فَلْيَنْظُرْ بِمَ يَرْجِعُ؟».

وَفِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا، غَيْرَ يَحْيَى: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ: عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَادٍ، أَخِي بَنِي فَهْرٍ.

وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضًا: قَالَ وَأَشَارَ إِسْمَاعِيلُ بِالْإِبْهَامِ.

٥٦- (٢٨٥٩) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حَاتِمِ بْنِ أَبِي صَغِيرَةَ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاةَ عُرَاةٍ غُرْلًا» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ النَّسَاءَ وَالرِّجَالَ جَمِيعًا، يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ قَالَ ﷺ: «يَا عَائِشَةُ الْأَمْرُ أَشَدُّ مِنْ أَنْ يَنْظُرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ». [خ ٦٥٢٧]

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ حَاتِمِ بْنِ أَبِي صَغِيرَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ «غُرْلًا».

٥٧- (٢٨٦٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ^(١) وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ وَهُوَ يَقُولُ: «إِنَّكُمْ مُلَاقُوا اللَّهِ مُشَاةَ حُفَاةَ عُرَاةٍ غُرْلًا» وَلَمْ يَذْكُرْ زُهَيْرٌ فِي حَدِيثِهِ: يَخْطُبُ. [خ ٦٥٢٤، ٦٥٢٥]

٥٨- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى). قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْمُعِيرَةَ بْنِ النُّعْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَامَ فِيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاطِبًا

(١) في (خ) «إبراهيم، وابن نمير، وابن أبي عمر».

بِمَوْعِظَةٍ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ تُحْشَرُونَ»^(٢) إِلَى اللَّهِ حُفَاةَ عُرَاةٍ غُرْلًا: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُمْ يَوْمَ عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٤]. أَلَا وَإِنَّ أَوَّلَ الْخَلَائِقِ يُكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِبْرَاهِيمَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ)، أَلَا وَإِنَّهُ سَيُجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشَّمَالِ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصْحَابِي، فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدُوا بَعْدَكَ. فَأَقُولُ، كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ شَقِيءٌ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ [١٧] إِنْ تَعَذَّبْتَهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبَادُكَ وَإِنْ تَغَفَّرَ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [١٨] [المائدة: ١١٧-١١٨] قَالَ: فَيُقَالُ لِي: إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مِنْذُ فَارَقْتَهُمْ».

وَفِي حَدِيثِ وَكَيْعٍ وَمُعَاذٍ: «فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدُوا بَعْدَكَ». [خ ٣٣٤٩، ٣٤٤٧، ٤٦٢٥، ٤٦٢٦، ٤٧٤٠]

٥٩- (٢٨٦١) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بَهْرٌ، قَالَا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى ثَلَاثِ طَرَائِقَ رَاغِبِينَ رَاهِبِينَ، وَاثْنَانِ عَلَى بَعِيرٍ، وَثَلَاثَةَ عَلَى بَعِيرٍ. وَارْبَعَةً عَلَى بَعِيرٍ، وَعَشْرَةَ عَلَى بَعِيرٍ، وَتَحْشَرُ بَقِيَّتَهُمُ النَّارُ تَبِيْتُ مَعَهُمْ حَيْثُ بَاتُوا، وَتَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا: وَتُصْبِحُ مَعَهُمْ حَيْثُ أَصْبَحُوا، وَتُمْسِي مَعَهُمْ حَيْثُ أَمْسَوْا». [خ ٦٥٢٢]

(٢) في (خ) «إنكم محشورون».

(١٥) باب في صفة يوم القيامة،

أعانا الله على أهوالها

٦٠- (٢٨٦٢) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى (بِعُثُونَ ابْنَ سَعِيدٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [المطففين: ٦] قَالَ^(١): «يَقُومُ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ». وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ الْمُثَنَّى قَالَ: «يَقُومُ النَّاسُ» لَمْ يَذْكُرْ يَوْمَ. [خ ٤٩٣٨، ٦٥٣١].

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيْبِيِّ. حَدَّثَنَا أَنَسٌ (يَعْنِي ابْنَ عِيَّاضٍ)، ح وَحَدَّثَنِي سُؤَيْدُ ابْنِ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ كِلَاهُمَا عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ وَعَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ يَحْيَى. حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو نَضْرٍ التَّمَّارُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَيُّوبَ، ح وَحَدَّثَنَا الْحُلَوَانِيُّ وَ عَبْدِ بَنُ حُمَيْدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ كُلِّ هَؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ.

غَيْرَ أَنْ فِي حَدِيثِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ وَصَالِحٍ: «حَتَّى يَغِيبَ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ».

٦١- (٢٨٦٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

(١) في (خ) «في نسخة: «قال حين يقوم»، وفي نسخة: «حتى يقوم».

«إِنَّ الْعَرَقَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيَذْهَبُ فِي الْأَرْضِ سَبْعِينَ بَاعًا، وَإِنَّهُ لَيَبْلُغُ إِلَى أَفْوَاهِ النَّاسِ أَوْ إِلَى آذَانِهِمْ» يَشْكُ نَوْرٌ أَبِيهِمَا قَالَ. [خ ٦٥٣٢]

٦٢- (٢٨٦٤) حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، أَبُو صَالِحٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنِي الْمُقَدَّادُ بْنُ الْأَسْوَدِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَذْنَى الشَّمْسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْخَلْقِ حَتَّى تَكُونَ مِنْهُمْ كَمِقْدَارِ مِيلٍ».

قَالَ سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ: فَوَاللَّهِ مَا أَذْرِي مَا يَعْني بِالْمِيلِ؟ أَمَسَافَةَ الْأَرْضِ، أَمْ^(٢) الْمِيلَ الَّذِي تُكْتَحَلُ بِهِ الْعَيْنُ.

قَالَ: «فَيَكُونُ النَّاسُ عَلَى قَدَرِ أَعْمَالِهِمْ فِي الْعَرَقِ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى كَعْبِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى حَقْوَيْهِ. وَمِنْهُمْ مَنْ يُلْجِئُهُ الْعَرَقُ إِلْجَامًا».

قَالَ وَأَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ إِلَى فِيهِ.

(١٦) باب الصفات التي يعرف بها

في الدنيا أهل الجنة وأهل النار

٦٣- (٢٨٦٥) حَدَّثَنِي أَبُو عَسَانَ الْمُسَمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بْنُ عُثْمَانَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي عَسَانَ وَابْنِ الْمُثَنَّى)، قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ حِمَارِ الْمُجَاشِعِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ فِي

(٢) في (خ) «أو الميل الذي تكتحل».

حُطْبَيْتِهِ: «أَلَا إِنَّ رَبِّي أَمَرَنِي أَنْ أَعْلَمَكُم مَّا جَهَلْتُمْ مِمَّا عَلَّمَنِي يَوْمِي هَذَا، كُلَّ مَالٍ نَحَلْتُهُ عَبْدًا، حَلَالًا، وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُفَاءَ كُلِّهِمْ، وَإِنَّهُمْ أَنْتَهُمُ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ، وَحَرَمْتُ عَلَيْهِمْ مَا أَخَلَلْتُ لَهُمْ، وَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أَنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا، وَإِنَّ اللَّهَ نَظَرَ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ فَمَقَتَهُمْ، عَرَبَهُمْ وَعَجَمَهُمْ، إِلَّا بَقَايَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَقَالَ: إِنَّمَا بَعَثْتُكَ لِأَبْتَلِيكَ وَأَبْتَلِي بِكَ. وَأَنْزَلْتُ عَلَيْكَ كِتَابًا لَا يَغْسِلُهُ الْمَاءُ، تَقْرَأُهُ نَائِمًا وَيَقْظَان»^(١). وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أُحَرِّقَ قُرَيْشًا. فَقُلْتُ: رَبِّ إِذَا يَثَلَعُوا رَأْسِي فَيَدْعُوهُ خُبْرَةٌ قَالَتْ: اسْتَخْرَجْتُهُمْ كَمَا اسْتَخْرَجْتُكَ»^(٢). وَأَغْرَهُمْ نُغْرًا. وَأَنْفِقُ فَسْتَنْفِقَ عَلَيْكَ، وَابْعَثْ جَيْشًا نَبَعْتُ حَمْسَةَ مِثْلَهُ، وَقَاتِلْ بِمَنْ أَطَاعَكَ مِنْ عَصَاكَ، قَالَ: وَأَهْلُ الْجَنَّةِ ثَلَاثَةٌ: ذُو سُلْطَانٍ مُقْسِطٌ مُتَّصِدٌ مُوَفَّقٌ. وَرَجُلٌ رَجِيمٌ رَقِيقُ الْقَلْبِ لِكُلِّ ذِي قُرْبَى، وَمُسْلِمٍ. وَعَفِيفٌ مُتَعَفِّفٌ ذُو عِيَالٍ، قَالَ: وَأَهْلُ النَّارِ حَمْسَةٌ: الضَّعِيفُ الَّذِي لَا زَبْرَ لَهُ، الَّذِينَ هُمْ فِيكُمْ تَبَعًا لَا يَتَّبِعُونَ»^(٣) أَهْلًا وَلَا مَالًا، وَالْحَائِنُ الَّذِي لَا يَخْفَى لَهُ ظَمْعٌ، وَإِنْ دَقَّ إِلَّا خَانَهُ، وَرَجُلٌ لَا يُضْبِحُ وَلَا يُمْسِي إِلَّا وَهُوَ يُخَادِعُكَ عَنْ أَهْلِكَ وَمَالِكَ». وَذَكَرَ الْبُخْلُ أَوْ الْكُذْبُ»^(٤): «وَالشَّنْظِيرُ

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزَرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ: «كُلَّ مَالٍ نَحَلْتُهُ عَبْدًا حَلَالًا».

(...) حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامِ، صَاحِبِ الدُّسْتَوَائِي حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِيَّاصِ بْنِ حِمَارٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ ذَاتَ يَوْمٍ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ: قَالَ يَحْيَى: قَالَ شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ مُطَرِّفًا فِي هَذَا الْحَدِيثِ»^(٥)

(٥) قال الجياني في التقييد (٣/٩٢٨): هكذا يروى عن الجلودي، والكسائي. وفي نسخة ابن ماهان: قال يحيى: قال سعيد: عن قتادة، سمعت مطرفًا بهذا الحديث، جعل سعيد بن أبي عروبة، بدل: شعبة. قال القاضي في الإكمال (٨/٣٩٨): وسعيد هذا هو: ابن أبي عروبة، وهو الذي رواه عند مسلم، ف قيل من طريق ابن أبي عدي، فيحتمل أن يحيى سمعه من شعبة، ومن سعيد، فكلاهما يروي عن قتادة، لكن في قول يحيى: عمن قال منهما، عن قتادة: سمعت مطرفًا، حجة قوية لمسلم، وذلك أن هذا الحديث له علّة، ولذلك والله أعلم، لم يخرج به البخاري، فإن ما رواه عن قتادة، قال: حَدَّثَنِي أَرْبَعَةٌ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، مِنْهُمْ: يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخُو مُطَرِّفٍ، وَالْعَلَاءُ بْنُ زِيَادٍ، وَرَوَاهُ عَنْهُمَا عَنْ هَمَامِ: ابْنُ أَبِي خَيْشَمَةَ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ زِيَادٍ، وَيَزِيدِ أَخِي مُطَرِّفٍ، وَعَقِبَةُ بْنُ عَبْدِ الْغَافِرِ، عَنْ مُطَرِّفٍ، إِذْ هُمَا أَعْلَى وَأَحْفَظُ، وَلَمْ يَبَالِ بِمَنْ خَالَفَهُمْ، وَاسْتَشْهَدَ بِمَا حَكَاهُ يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، أَوْ سَعِيدٍ مِنْ قَوْلِ قَتَادَةَ: سَمِعْتُ مُطَرِّفًا، فَأَزَالَ إِشْكَالَ الْعِنْعَةِ.

(١) في (خ) «ويقظانًا».

(٢) في (خ) «كما أخرجوك».

(٣) مخفف ومشدد من الاتباع. أي يتبعون ويتبعون. وفي بعض النسخ: يتبعون، أي يطلبون. النووي.

(٤) هكذا هو في أكثر النسخ: أو الكذب. وفي بعضها: والكذب. والأول هو المشهور في نسخ بلادنا. النووي.

٦٤- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو عَمَارٍ حُسَيْنُ بْنُ خُرَيْثٍ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مَطْرِ، حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ، أَخِي بَنِي مُجَاشِعٍ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ خَطِيبًا. فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي وَسَأَقُ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ هِشَامٍ عَنْ قَتَادَةَ، وَزَادَ فِيهِ: «وَإِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ، وَلَا يَبْغِي أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ». وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: «وَهُمْ فِيكُمْ تَبَعًا لَا يَبْغُونَ أَهْلًا وَلَا مَالًا».

فَقُلْتُ: فَيَكُونُ ذَلِكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. وَاللَّهِ! لَقَدْ أَدْرَكْتُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَرَعَى عَلَى الْحَيِّ، مَا بِهِ إِلَّا وَلِيَدْتُهُمْ يَطَّأَهَا.

(١٧) باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه، وإثبات عذاب القبر، والتعوذ منه

٦٥- (٢٨٦٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْعِدَاةِ وَالْعَشِيِّ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ، يُقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [خ ١٣٧٩، ٣٢٤٠، ٦٥١٥]

٦٦- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بَنِي حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْعِدَاةِ وَالْعَشِيِّ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَالْجَنَّةُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَالنَّارُ» قَالَ: «ثُمَّ يُقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ الَّذِي

تُبْعَثُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٦٧- (٢٨٦٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَبَخَةَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُليَّةَ، قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ قَالَ: وَأَخْبَرَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: وَلَمْ أَشْهَدْهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَلَكِنْ حَدَّثَنِيهِ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ فِي حَائِطٍ لِبَنِي النَّجَّارِ، عَلَى بَغْلَةٍ لَهُ وَنَحْنُ مَعَهُ، إِذْ حَدَّثَ بِهِ فَكَادَتْ تُلقِيهِ، وَإِذَا أَقْبُرٌ سِتَّةٌ أَوْ خَمْسَةٌ أَوْ أَرْبَعَةٌ (قَالَ: كَذَا كَانَ يَقُولُ

الْجُرَيْرِيُّ) فَقَالَ: «مَنْ يَعْرِفُ أَصْحَابَ هَذِهِ الْأَقْبُرِ؟» فَقَالَ رَجُلٌ: «أَنَا قَالَ: «فَمَتَى مَاتَ هؤُلاءِ؟» قَالَ: «مَاتُوا فِي الْإِسْرَاكِ فَقَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ تُبْتَلَى فِي قُبُورِهَا فَلَوْلَا أَنْ لَا تَدَافِنُوا»^(١)، لَدَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ الَّذِي أَسْمَعُ مِنْهُ». ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: «تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ» قَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ فَقَالَ: «تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ» قَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ، مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ قَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ، مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ قَالَ: «تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ» قَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ.

٦٨- (٢٨٦٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَوْلَا أَنْ لَا تَدَافِنُوا لَدَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ».

(١) في (خ) «أن تدافنوا».

سَبْعُونَ ذِرَاعًا وَيُمْلَأُ عَلَيْهِ خَضِرًا إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ.
[خ١٣٣٨، ١٣٧٤]

٧١- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالِ
الضَّرِيرُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ
أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمَيِّتَ إِذَا وُضِعَ فِي
قَبْرِهِ، إِنَّهُ لَيَسْمَعُ حَقَقَ نِعَالِهِمْ إِذَا انْصَرَفُوا».

٧٢- (...) حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ، أَخْبَرَنَا
عَبْدُ الْوَهَّابِ (بِعْنِي ابْنُ عَطَاءٍ) عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ
قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
«إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ، وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ»
فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ شَيْبَانَ عَنْ قَتَادَةَ.

٧٣- (٢٨٧١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارِ بْنِ
عُثْمَانَ الْعَبْدِيِّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثِدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ
الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُثَبَّتُ اللَّهُ
الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّالِثِ» [إبراهيم: ٢٧]. قَالَ:
«نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ، فَيُقَالُ لَهُ: مَنْ رَبَّتْكَ؟
فَيَقُولُ: رَبِّي اللَّهُ وَنَبِيِّ مُحَمَّدٍ ﷺ فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ
وَجَلَّ: «يُثَبَّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّالِثِ فِي

٦٩- (٢٨٦٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.
حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، ح وَحَدَّثَنَا عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا
أَبِي، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ.
قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، كُلُّهُمُ عَنْ شُعْبَةَ،
عَنْ عَوْثِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ جَمِيعًا عَنْ
يَحْيَى الْقَطَّانِ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ)، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي عَوْثُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ
عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْبِرَاءِ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: خَرَجَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، فَسَمِعَ
صَوْتًا فَقَالَ: «يَهُودٌ تُعَذَّبُ فِي قُبُورِهَا».
[خ١٣٧٥]

٧٠- (٢٨٧٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا
يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ
ﷺ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ، وَتَوَلَّى عَنْهُ
أَصْحَابُهُ، إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرَعَ نِعَالِهِمْ». قَالَ: «يَأْتِيهِ
مَلَكَانِ فَيَقْعَدَانِهِ فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا
الرَّجُلِ؟» قَالَ: «فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ
عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ» قَالَ: «فَيُقَالُ لَهُ: انْظُرْ إِلَى
مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ، قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ
الْجَنَّةِ» قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا».

قَالَ قَتَادَةُ: وَذَكَرَ لَنَا^(١) أَنَّهُ يُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ

(١) قال الرشيد العطار في غرر الفوائد (٥١): وهذا حديثٌ تفرد به مسلمٌ من هذا الوجه دون البخاري، وأخرجه النسائي (٢٠٥٠) في سننه من هذا الوجه ولم يذكر هذه الزيادة. وقد أخرج البخاريُّ هذا الحديث من وجه آخر، عن قتادة، عن أنس، فذكره أتم من حديث شيبان، عن قتادة، ولم يذكر فيه =

= هذه الزيادة كلها، غير أنه قال فيه: قال قتادة: وذكر لنا أنه يفسح له في قبره، فقط. وأخرجه مسلمٌ أيضًا من حديث سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس مختصرًا، ولم يذكر فيه هذه الزيادة أيضًا، والله عزوجل أعلم. ولا أعلم الآن من أسندها، وإنما أوردها مسلمٌ جريًا على عادته في ترك الاختصار من الحديث وإبراده إياه كاملاً كما سمعه، والله عزوجل أعلم.

سَلِيْبُ الْهُدَلِيّ^(١) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةَ عَنْ
ثَابِتٍ قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: كُنْتُ مَعَ عُمَرَ، ح وَحَدَّثَنِي
شَيْبَانُ بْنُ قَرُوحٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ
الْمُغِيرَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كُنَّا
مَعَ عُمَرَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، فَتَرَاءَيْنَا الْهَيْلَالَ،
وَكُنْتُ رَجُلًا حَدِيدَ الْبَصَرِ، فَرَأَيْتُهُ، وَلَيْسَ أَحَدٌ
يَزْعُمُ أَنَّهُ رَأَاهُ غَيْرِي قَالَ: فَجَعَلْتُ أَقُولُ لِعُمَرَ: أَمَا
تَرَاهُ؟ فَجَعَلَ لَا يَرَاهُ، قَالَ: يَقُولُ عُمَرُ: سَأَرَاهُ وَأَنَا
مُسْتَلْقٍ عَلَى فِرَاشِي، ثُمَّ أُنشَأُ يُحَدِّثُنَا عَنْ أَهْلِ بَدْرٍ
فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُرِينَا مَصَارِعَ أَهْلِ
بَدْرٍ بِالْأَمْسِ يَقُولُ: «هَذَا مَصْرَعُ فُلَانٍ غَدًا، إِنْ
شَاءَ اللَّهُ». قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ
مَا أَخْطَأُوا الْخُدُودَ الَّتِي حَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ:
فَجُعِلُوا فِي بَشَرٍ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ فَانْطَلَقَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِمْ فَقَالَ: «يَا فُلَانُ
ابْنَ فُلَانٍ وَيَا فُلَانُ بْنَ فُلَانٍ هَلْ وَجَدْتُمْ مَا
وَعَدَكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ حَقًّا؟ فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا
وَعَدَنِي اللَّهُ حَقًّا».

قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تُكَلِّمُ أَجْسَادًا
لَا أَرْوَاحَ فِيهَا؟ قَالَ: «مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ
مِنْهُمْ غَيْرَ أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَرُدُّوا عَلَيَّ شَيْئًا».

٧٧- (٢٨٧٤) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا

(١) قال الجياني في التقييد (٣/٩٢٨): في نسخة ابن
الحذاء: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، نَا سُلَيْمَانَ،
وهذا خطأ فاحشٌ، وصوابه: شَيْبَانُ بْنُ قَرُوحٍ، وهو
الأبيليُّ من شيوخ مسلم، وأما شَيْبَانُ بْنُ
عبد الرحمن، فهو التَّحَوِيُّ، يكنى: أبا معاوية،
وليس في طبقة من يروي عنه مسلمٌ، هو أعلى من
ذلك.

الْحَيَوَةَ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ» [إبراهيم: ٢٧].
[خ: ١٣٦٩، ٤٦٩٩]

٧٤- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، قَالُوا:
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَعْنُونَ ابْنَ مَهْدِيٍّ) عَنْ
سُفْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَيْثَمَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ
عَازِبٍ: «يَشِئُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي
الْحَيَوَةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ» [إبراهيم: ٢٧]، قَالَ:
نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ.

٧٥- (٢٨٧٢) حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ
الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا بُدَيْلٌ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «إِذَا
خَرَجَتْ رُوحُ الْمُؤْمِنِ تَلَقَّاهَا مَلَكَانِ يَضَعِدَانِهَا».

قَالَ حَمَادٌ: فَذَكَرَ مِنْ طَيْبِ رِيحِهَا، وَذَكَرَ
الْمِسْكَ.

قَالَ: «وَيَقُولُ أَهْلُ السَّمَاءِ: رُوحٌ طَيِّبَةٌ جَاءَتْ
مِنْ قِبَلِ الْأَرْضِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ وَعَلَى جَسَدِ
كُنْتَ تَعْمُرِينَهُ، فَيَنْطَلِقُ بِهِ إِلَى رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ
يَقُولُ: انْطَلِقُوا بِهِ إِلَى آخِرِ الْأَجْلِ».

قَالَ: «وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا خَرَجَتْ رُوحُهُ قَالَ حَمَادٌ
وَذَكَرَ مِنْ ثَنِّيْهَا، وَذَكَرَ لَعْنًا وَيَقُولُ أَهْلُ السَّمَاءِ:
رُوحٌ خَبِيثَةٌ جَاءَتْ مِنْ قِبَلِ الْأَرْضِ، قَالَ: فَيَقَالُ:
انْطَلِقُوا بِهِ إِلَى آخِرِ الْأَجْلِ».

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَرَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَيْطَةَ،
كَانَتْ عَلَيْهِ، عَلَى أَنْفِهِ، هَكَذَا.

٧٦- (٢٨٧٣) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عُمَرَ بْنِ

حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْبٍ عَنْ أَبِي بَرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حُسِبَ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عُذِبَ» فَقُلْتُ: أَلَيْسَ فَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ (٨٠) ... ﴿الانشقاق: ٨﴾، فَقَالَ: «لَيْسَ ذَلِكَ الْحِسَابَ. إِنَّمَا ذَلِكَ الْعَرْضُ مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُذِبَ» (٢). [خ ١٠٣، ٤٩٣٩، ٦٥٣٦]

(...) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَ أَبُو كَامِلٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

٨٠- (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ ابْنُ الْحَكَمِ الْعَدِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدِ الْقَطَّانِ)، حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ الْقُسَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ أَحَدٌ يُحَاسَبُ إِلَّا هَلَكَ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَيْسَ اللَّهُ يَقُولُ: حِسَابًا يَسِيرًا؟ قَالَ: «ذَلِكَ الْعَرْضُ، وَلَكِنْ مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ هَلَكَ» (٣). [خ ٦٥٣٧، ٤٩٣٩]

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنِي يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ هَلَكَ» ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ

حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ قَتْلِي بَدْرٍ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَتَاهُمْ فَقَامَ عَلَيْهِمْ فَنَادَاهُمْ فَقَالَ: «يَا أَبَا جَهْلٍ بْنُ هِشَامٍ يَا أُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ يَا عُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ يَا شَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ أَلَيْسَ قَدْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا؟ فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا» فَسَمِعَ عُمَرُ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يَسْمَعُوا وَأَنَّى يُجِيبُوا (١) وَقَدْ جِئْتُمَا؟ قَالَ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ وَلَكِنَّهُمْ لَا يَقْدِرُونَ أَنْ يُجِيبُوا» ثُمَّ أَمَرَ بِهِمْ فَسُجِبُوا فَأَلْفُوا فِي قَلْبِ بَدْرٍ.

٧٨- (٢٨٧٥) حَدَّثَنِي يُوسُفُ بْنُ حَمَادِ الْمَعْنِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ، ح وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: ذَكَرَ لَنَا أَنَسُ ابْنُ مَالِكٍ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ، وَظَهَرَ عَلَيْهِمْ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِبِضْعَةٍ وَعِشْرِينَ رَجُلًا (وَفِي حَدِيثِ رَوْحٍ، بِأَرْبَعَةٍ وَعِشْرِينَ رَجُلًا) مِنْ صَنَادِيدِ قُرَيْشٍ، فَأَلْفُوا فِي طَوِيٍّ مِنْ أَطْوَاءِ بَدْرٍ. وَسَأَقُ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ. [خ ٣٠٦٥، ٣٩٧٦]

(١٨) باب إثبات الحساب

٧٩- (٢٨٧٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ:

(٢) قال الدارقطني في التتبع (١٩٠): وأخرجنا جميعًا حديث: أيوب، وعثمان بن الأسود، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة: من حوسب عُذِبَ. وزاد البخاري: عن نافع بن عمر، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة. وأخرجنا أيضًا حديث حاتم، عن ابن أبي مليكة، عن القاسم، عن عائشة مثله على اختلافهما.

(٣) انظر كلام الدارقطني عليه، في الحديث الذي قبله.

(١) في (خ) «كيف يسمعون، وأنى يجيبون».

أبي يونس^(١).

(١٩) باب الأمر بحسن الظن

بالله تعالى، عند الموت

٨١- (٢٨٧٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، قَبْلَ وَفَاتِهِ بِثَلَاثِ يَوْمَاتٍ: «لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ بِاللَّهِ الظَّنَّ».

(...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ وَ أَبُو مُعَاوِيَةَ كُلُّهُم عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

٨٢- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو دَاوُدَ، سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو التَّعْمَانِ عَارِمٌ، حَدَّثَنَا مَهْدِيٌّ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا وَاصِلٌ عَنْ أَبِي الزَّيْبِرِ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

قَبْلَ مَوْتِهِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ يَقُولُ: «لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

٨٣- (٢٨٧٨) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَ عُثْمَانُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ».

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ وَقَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يَقُلْ: سَمِعْتُ.

٨٤- (٢٨٧٩) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّحِيْبِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي حَمْرَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا، أَصَابَ الْعَذَابَ مَنْ كَانَ فِيهِمْ، ثُمَّ بُعِثُوا عَلَى أَعْمَالِهِمْ».

[ح ٧١٠٨].

٥٢- كتاب الفتن وأشرط الساعة

(١) باب اقتراب الفتن،

وفتح ردم يأجوج ومأجوج

١- (٢٨٨٠) حَدَّثَنَا عُمَرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ حَبِيْبَةَ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ

جَحْشٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَيْقَظَ مِنْ نَوْمِهِ وَهُوَ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَبِئْسَ لِلْعَرَبِ مِنْ شُرِّ قَدِ افْتَرَبَ. فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدَمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذِهِ وَعَقَدَ سُفْيَانُ بِيَدِهِ عَشْرَةَ^(٢)».

(٢) هكذا وقع في رواية سفيان، عن الزهري. ووقع بعده في رواية يونس، عن الزهري: وحلق بأصبعه الإبهام والتي تليها، وفي حديث أبي هريرة، بعده: =

(١) انظر كلام الدارقطني عليه، في الحديث الذي قبله.

اللَيْثُ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدِ بْنِ حَالِدٍ وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ شَهَابٍ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِهِ.

٣- (٢٨٨١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدَمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذِهِ» وَعَقَدَ وَهَيْبٌ بِيَدِهِ تِسْعِينَ. [خ ٣٣٤٧، ٧١٣٦]

(٢) باب الخسف بالجيش الذي يوم البيت

٤- (٢٨٨٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ الْقَيْطِيَّةِ قَالَ: دَخَلَ الْحَارِثُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ ابْنُ صَفْوَانَ، وَأَنَا مَعَهُمَا عَلَى أُمَّ سَلَمَةَ، أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، فَسَأَلَاهَا عَنِ الْجَيْشِ الَّذِي يُخَسَفُ بِهِ. وَكَانَ ذَلِكَ فِي أَيَّامِ ابْنِ الزَّبَيْرِ، فَقَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُعَوَّذُ عَائِدُ بِالْبَيْتِ فَيُبْعَثُ إِلَيْهِ بَعْثٌ. فَإِذَا كَانُوا بَيْدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ حُسِفَ بِهِمْ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَكَيْفَ بِمَنْ كَانَ كَارِهًا؟ قَالَ: «يُخَسَفُ بِهِ مَعَهُمْ وَلَكِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى نَبِيِّهِ».

وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: هِيَ بَيْدَاءُ الْمَدِينَةِ.

٥- (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِهِ: قَالَ فَلَقَيْتُ أَبَا جَعْفَرٍ فَقُلْتُ: إِنَّهَا إِنَّمَا

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنهْلِكَ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْحَبْتُ». [خ ٣٣٤٦، ٣٥٩٨، ٧١٣٥، ٧٠٥٩]

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَسَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عَمْرٍو. قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهِذَا الْإِسْنَادِ. وَزَادُوا فِي الْإِسْنَادِ عَنْ سُفْيَانَ، فَقَالُوا: عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ حَبِيبَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ.

٢- (...) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزَّبَيْرِ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ أَخْبَرَتْهَا أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَرَعَا، مُحَمَّرًا وَجْهَهُ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَنِلٌّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ افْتَرَبَ فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدَمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذِهِ» وَحَلَقَ بِإِصْبَعِهِ^(١) الْإِبْهَامَ وَالَّتِي تَلِيهَا.

قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنهْلِكَ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْحَبْتُ».

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بِنِ

= وعقد وهيب بيده تسعين. فأما رواية سفیان، ويونس، فمتفتتان في المعنى. وأما رواية أبي هريرة فمخالفة لهما. لأن عقد التسعين أضيّق من العشرة. قال القاضي: لعل حديث أبي هريرة متقدم، فزاد قدر الفتح بعد هذا القدر. قال: أو يكون المراد التقريب بالتمثيل، لا حقيقة التجديد. النووي.

(١) في (خ) «بأصبعه الإبهام».

قَالَتْ: بَيْدَاءُ مِنَ الْأَرْضِ، فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: كَلَّا.
وَاللَّهِ إِنَّهَا لَبَيْدَاءُ الْمَدِينَةِ.

٦- (٢٨٨٣) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي
عَمَرَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ
عَنْ أُمِّهِ بْنِ صَفْوَانَ سَمِعَ جَدَّهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ صَفْوَانَ
يَقُولُ: أَخْبَرْتَنِي حَفْصَةَ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ
يَقُولُ: «لِيُؤْمَنَ هَذَا الْبَيْتَ جَيْشٌ يَغْزُونَهُ حَتَّى إِذَا
كَانُوا بِبَيْدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ، يُخَسِّفُ بِأَوْسَطِهِمْ.
وَيُنَادِي أَوْلَهُمْ آخِرَهُمْ، ثُمَّ يُخَسِّفُ بِهِمْ، فَلَا يَبْقَى
إِلَّا الشَّرِيدُ الَّذِي يُخْرِعُهُمْ».

فَقَالَ رَجُلٌ: أَشْهَدُ عَلَيْكَ أَنْتَ لَمْ تَكْذِبْ عَلَى
حَفْصَةَ، وَأَشْهَدُ عَلَى حَفْصَةَ أَنَّهَا لَمْ تَكْذِبْ عَلَى
النَّبِيِّ ﷺ.

٧- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بِنِ
مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي أَنَسَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ
الْعَامِرِيِّ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهِكٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ صَفْوَانَ عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
«سَيَعُودُ بِهَذَا الْبَيْتِ يَعْنِي الْكُعْبَةَ قَوْمٌ لَيْسَتْ لَهُمْ مَنَعَةٌ
وَلَا عَدَدٌ وَلَا عُدَّةٌ، يُبْعَثُ إِلَيْهِمْ جَيْشٌ، حَتَّى إِذَا
كَانُوا بِبَيْدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ خُسِفَ بِهِمْ».

قَالَ يُوسُفُ: وَأَهْلُ الشَّامِ يَوْمَئِذٍ يَسِيرُونَ إِلَى
مَكَّةَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ: أَمَا وَاللَّهِ مَا هُوَ
بِهَذَا الْجَيْشِ.

قَالَ زَيْدٌ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ الْعَامِرِيُّ عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي
رَبِيعَةَ، عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، بِمِثْلِ حَدِيثِ يُوسُفَ بْنِ
مَاهِكٍ غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكَرْ فِيهِ الْجَيْشَ الَّذِي ذَكَرَهُ

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ.

٨- (٢٨٨٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.
حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ
الْحُدَانِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الزَّيْبَرِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: عِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي
مَنَامِهِ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَنَعْتَ شَيْئًا فِي مَنَامِكَ
لَمْ تَكُنْ تَفْعَلُهُ فَقَالَ: «الْعَجَبُ إِنَّ نَاسًا مِنْ أُمَّتِي
يُؤْمِنُونَ بِالْبَيْتِ^(١) بِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ، قَدْ لَجَأَ بِالْبَيْتِ.
حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْبَيْدَاءِ خُسِفَ بِهِمْ» فَقُلْنَا:
يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الطَّرِيقَ قَدْ يَجْمَعُ النَّاسَ، قَالَ:
«نَعَمْ. فِيهِمُ الْمُسْتَبْصِرُ وَالْمَجْبُورُ وَابْنُ السَّبِيلِ.
يَهْلِكُونَ مَهْلَكًا وَاحِدًا، وَيَصُدُّونَ مَصَادِرَ شَتَّى.
يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ عَلَى نِيَاتِهِمْ». [خ ٢١١٨]

(٣) باب نزول الفتن كمواقع القطر

٩- (٢٨٨٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عَمَرَ -
وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ - (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا،
وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ
الزَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أُسَامَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
أَشْرَفَ عَلَى أَظْمَ مِنْ أَطَامِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ قَالَ: «هَلْ
تَرَوْنَ مَا أَرَى؟ إِنِّي لَأَرَى مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خِلَالَ
بُيُوتِكُمْ، كَمَوَاقِعِ الْقَطْرِ». [خ ١٨٧٨، ٢٤٦٧،
٣٥٩٧، ٧٠٦٠].

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ
الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ،
نَحْوَهُ.

(١) فِي (خ) «هَذَا الْبَيْتِ».

عُثْمَانُ الشَّحَامُ قَالَ: انْطَلَقْتُ أَنَا وَفَرَقْدُ السَّبْحِي إِلَى مُسْلِمِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، وَهُوَ فِي أَرْضِهِ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ فَقُلْنَا: هَلْ سَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ فِي الْفِتَنِ حَدِيثًا؟ قَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ يُحَدِّثُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنٌ، أَلَا تُمْ تَكُونُ فِتْنَةً الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي فِيهَا. وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي إِلَيْهَا، أَلَا، فَإِذَا نَزَلَتْ أَوْ وَقَعَتْ، فَمَنْ كَانَ لَهُ إِبِلٌ فَلْيَلْحَقْ بِإِبِلِهِ. وَمَنْ كَانَ لَهُ غَنَمٌ فَلْيَلْحَقْ بِغَنَمِهِ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَلْحَقْ بِأَرْضِهِ». قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ إِبِلٌ وَلَا غَنَمٌ وَلا أَرْضٌ؟ قَالَ: «يَعْمِدُ إِلَى سَيْفِهِ فَيَدُقُّ عَلَى حَدِّهِ بِحَجَرٍ، ثُمَّ لِيَنْجُ»^(٢) إِنْ اسْتَطَاعَ النَّجَاءَ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ؟ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ؟ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ؟ قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ أَكْرَهْتُ حَتَّى يُنْطَلِقَ بِي إِلَى أَحَدِ الصَّفِينِ، أَوْ إِحْدَى الْفُتَيْتَيْنِ، فَضَرَبَنِي رَجُلٌ بِسَيْفِهِ، أَوْ يَجِيءُ سَهْمٌ فَيَقْتُلُنِي؟ قَالَ: «يَبُوءُ بِإِثْمِهِ وَإِثْمِكَ وَيَكُونُ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ».

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، كِلَاهُمَا عَنْ عُثْمَانَ الشَّحَامِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ^(٣). حَدِيثُ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ نَحْوُ

(٢) في (خ) «ثم لينجو».

(٣) قوله: «بهذا الإسناد. حديث ابن أبي عديٍّ إلخ». وفي بعض النسخ: «وحديث ابن أبي عديٍّ «بواو»، فحديث مرفوعٌ على الخبرية، وأما نصب نحو كما وجدناه في كثير من النسخ، وأبقيناه، فعلى نزاع الخافض، والله أعلم.

١٠- (٢٨٨٦) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنِي. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ. حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَتَكُونُ فِتْنٌ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي. مَنْ تَشَرَّفَ^(١) لَهَا تَشَتَّرَفُهُ وَمَنْ وَجَدَ فِيهَا مَلْجَأً فَلْيَعُدْ بِهِ». [خ ٣٦٠١، ٧٠٨١].

١١- (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنِي. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُطِيعِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ نَوْفَلِ بْنِ مُعَاوِيَةَ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ هَذَا. إِلَّا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ يَزِيدُ: «مِنَ الصَّلَاةِ صَلَاةً، مَنْ فَاتَتْهُ فَكَأَنَّمَا وَرَى أَهْلَهُ وَمَالَهُ». [خ ٣٦٠١]

١٢- (...) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَكُونُ فِتْنَةٌ النَّائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْيَقْظَانِ، وَالْيَقْظَانُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، فَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أَوْ مَعَادًا فَلْيَسْتَعِذْ». [خ ٧٠٨١، ٧٠٨٢].

١٣- (٢٨٨٧) حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا

(١) في (خ) «من يشرف لها يستشرفه».

حَدِيثِ حَمَادٍ إِلَى آخِرِهِ وَأَنْتَهَى حَدِيثُ وَكَيْعٍ عِنْدَ قَوْلِهِ: «إِنْ اسْتَطَاعَ التَّجَاءُ» وَلَمْ يَذْكَرْ مَا بَعْدَهُ.

(٤) باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما

١٤- (٢٨٨٨) حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ، فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيِّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: خَرَجْتُ وَأَنَا أُرِيدُ هَذَا الرَّجُلَ، فَلَقَيْتَنِي أَبُو بَكْرَةَ فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ يَا أَخْنَفُ قَالَ قُلْتُ: أُرِيدُ نَصْرَ ابْنِ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، (بِعْنِي عَلَيَّا)، قَالَ: فَقَالَ لِي: يَا أَخْنَفُ ارْجِعْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ» قَالَ: فَقُلْتُ، أَوْ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الْقَاتِلُ، فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: «إِنَّهُ قَدْ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ»^(١). [خ ٣١، ٦٨٧٥، ٧٠٨٣].

١٥- (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبِيِّ. حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَبِي يُونُسَ وَالْمُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا التَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ».

(١) قال الجياني في التقييد (٣/٩٢٩): هكذا إسناد هذا الحديث. وفي نسخة أبي العلاء: نا أبو كامل، نا حماد بن سلمة، عن أيوب، ويونس، جعل الحديث لحماد بن سلمة، والمحفوظ: حماد بن زيد، وكذلك خرجه أبو داود (٤٢٤٨) عن أبي كامل، عن حماد بن زيد، وخرجه البخاري (٦٨٧٥) عن عبد الرحمن بن المبارك عن حماد بن زيد، عن أيوب، ويونس بهذا.

(...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ مِنْ كِتَابِهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَبِي يُونُسَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي كَامِلٍ عَنْ حَمَادٍ إِلَى آخِرِهِ.

١٦- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عُندَرٌ عَنْ شُعْبَةَ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا الْمُسْلِمَانِ، حَمَلَ أَحَدُهُمَا عَلَى أُخِيهِ السَّلَاحَ، فَهُمَا فِي^(٢) جُرْفِ جَهَنَّمَ فَإِذَا قَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، دَخَلَاهَا جَمِيعًا»^(٣).

١٧- (١٥٧) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُتَبِّهِ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتُلَ فِتْنَانِ عَظِيمَتَانِ وَتَكُونَ بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ، وَدَعَاوَهُمَا وَاحِدَةٌ». [خ ٣٦٠٨، ٣٦٠٩].

(٢) في (خ) «على حرف جهنم». قوله «في جرف جهنم» كذا في معظم النسخ - بالجيم والراء المضمومتين - وقد تسكن الراء، وفي بعضها: حرف - بالحاء - وهما متقاربتان، أي على طرفها قريب من السقوط فيها. سنوسي.

(٣) قال الدارقطني في التتبع (٨٧): وأخرج مسلمٌ حديثَ عُندَرٍ، عن شُعْبَةَ، عن مَنْصُورٍ، عن رَبِيعِ، عن أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا التَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَهُمَا عَلَى جُرْفِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا قَتَلَا دَخَلَاهَا». وَعَلَّقَهُ الْبُخَارِيُّ، وَقَالَ: قَالَ عُندَرٌ، وَشِبَابَةُ، وَقَالَ: لَمْ يَرْفَعَهُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ مَنْصُورٍ.

١٨- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ الْهَرْجُ» قَالُوا: وَمَا الْهَرْجُ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «الْقَتْلُ، الْقَتْلُ».

(٥) باب هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض

١٩- (٢٨٨٩) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَقُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ)، حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثُوبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَسَارِقَهَا وَمَعَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مَلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا، وَأَعْطَيْتُ الْكَنْزَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يَهْلِكَهَا بَسَنَةٌ عَامَةً^(١)». وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ. فَيَسْتَبِيحُ بَيْضَتَهُمْ، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنِّي إِذَا قَضَيْتَ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ، وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أَهْلِكَهُمْ بَسَنَةٌ عَامَةً، وَأَنْ لَا أَسْلُطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ، يَسْتَبِيحُ بَيْضَتَهُمْ، وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا أَوْ قَالَ مَنْ بَيْنَ أَقْطَارِهَا حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا».

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا) مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ، عَنْ ثُوبَانَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ

(١) في (خ) «بسنة عامة».

قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى زَوَى لِي الْأَرْضَ، حَتَّى رَأَيْتُ مَسَارِقَهَا وَمَعَارِبَهَا، وَأَعْطَانِي الْكَنْزَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ» ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ.

٢٠- (٢٨٩٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ. أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ ذَاتَ يَوْمٍ مِنَ الْعَالِيَةِ، حَتَّى إِذَا مَرَّ بِمَسْجِدِ بَنِي مُعَاوِيَةَ، دَخَلَ فَرَكَعَ فِيهِ رُكْعَتَيْنِ، وَصَلَيْنَا مَعَهُ، وَدَعَا رَبَّهُ طَوِيلًا، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيْنَا، فَقَالَ ﷺ: «سَأَلْتُ رَبِّي ثَلَاثًا، فَأَعْطَانِي ثِنْتَيْنِ وَمَنْعَنِي وَاحِدَةً. سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لَا يَهْلِكَ أُمَّتِي بِالسَّنَةِ فَأَعْطَانِيهَا. وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَهْلِكَ أُمَّتِي بِالْعَرَقِ فَأَعْطَانِيهَا. وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَجْعَلَ بِأَسْهُمٍ بَيْنَهُمْ فَمَنْعَنِيهَا».

٢١- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا مَرْوَانَ بْنَ مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ الْأَنْصَارِيُّ، أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَقْبَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَمَرَّ بِمَسْجِدِ بَنِي مُعَاوِيَةَ، بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ.

(٦) باب إخبار النبي ﷺ فيما

يكون إلى قيام الساعة

٢٢- (٢٨٩١) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ أَبَا إِدْرِيسَ الْحَوْلَانِيَّ كَانَ يَقُولُ: قَالَ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانَ: وَاللَّهِ! إِنِّي لِأَعْلَمُ النَّاسِ بِكُلِّ فِتْنَةٍ هِيَ كَائِنَةٌ، فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ السَّاعَةِ، وَمَا بِي إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَسْرَ إِلَيَّ فِي ذَلِكَ

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنِي وَهْبُ

ابْنُ جَرِيرٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

٢٥- (٢٨٩٢) وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ

الدُّورَقِيُّ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ جَمِيعًا عَنْ أَبِي

عَاصِمٍ قَالَ حَجَّاجُ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا

عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ، أَخْبَرَنَا عَلْبَاءُ بْنُ أَحْمَرَ، حَدَّثَنِي

أَبُو زَيْدٍ (يَعْنِي عَمْرُو بْنَ أَخْطَبَ) قَالَ: صَلَّى بِنَا

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْفَجْرَ، وَصَعِدَ الْمِنْبَرَ فَخَطَبَنَا حَتَّى

حَضَرَتِ الظُّهْرُ، فَنَزَلَ فَصَلَّى، ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ،

فَخَطَبَنَا حَتَّى حَضَرَتِ الْعَصْرُ، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى، ثُمَّ

صَعِدَ الْمِنْبَرَ، فَخَطَبَنَا حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ،

فَأَخْبَرَنَا بِمَا كَانَ وَبِمَا هُوَ كَائِنٌ، فَأَعْلَمْنَا أَحْفَظْنَا.

(٧) باب في الفتنة التي تموج كموج البحر

٢٦- (١٤٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

نُمَيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، أَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعًا عَنْ

أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ.

حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: كُنَّا

عِنْدَ عَمْرٍو، فَقَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ

ﷺ فِي الْفِتْنَةِ كَمَا قَالَ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: أَنَا، قَالَ:

إِنَّكَ لَجَرِيءٌ، وَكَيْفَ قَالَ؟ قَالَ قُلْتُ: سَمِعْتُ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ

وَنَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ، يُكْفِرُهَا الصِّيَامُ وَالصَّلَاةُ

وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالتَّهْنِي عَنِ الْمُنْكَرِ».

فَقَالَ عَمْرٍو: لَيْسَ هَذَا أُرِيدُ، إِنَّمَا أُرِيدُ الَّتِي تَمُوجُ

كَمَوْجِ الْبَحْرِ قَالَ: فَقُلْتُ: مَا لَكَ وَلَهَا؟ يَا أَمِيرَ

الْمُؤْمِنِينَ إِنْ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابًا مُغْلَقًا قَالَ: أَفَيْكُسِرُ

الْبَابُ أَمْ يُفْتَحُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، بَلْ يُكْسَرُ، قَالَ:

شَيْئًا، لَمْ يُحَدِّثْهُ غَيْرِي، وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

قَالَ، وَهُوَ يُحَدِّثُ مَجْلِسًا أَنَا فِيهِ عَنِ الْفِتَنِ فَقَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَعِدُ الْفِتَنَ: «مِنْهُنَّ ثَلَاثٌ لَا

يَكْدُنَ يَدْرُونَ شَيْئًا، وَمِنْهُنَّ فِتْنٌ كَرِيحِ الصَّيْفِ مِنْهَا

صِعَارٌ وَمِنْهَا كِبَارٌ».

قَالَ حُذَيْفَةُ: فَذَهَبَ أُولَئِكَ الرَّهْطُ كُلُّهُمْ غَيْرِي.

٢٣- (...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ

وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا وَقَالَ

إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ،

عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَامًا مَا

تَرَكَ شَيْئًا يَكُونُ فِي مَقَامِهِ ذَلِكَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ.

إِلَّا حَدَّثَ بِهِ حَفِظَهُ مَنْ حَفِظَهُ وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ قَدْ

عَلِمَهُ أَصْحَابِي هَؤُلَاءِ وَإِنَّهُ لَيَكُونُ مِنْهُ الشَّيْءُ قَدْ

نَسِيَهُ فَأَرَاهُ فَأَذْكُرُهُ، كَمَا يَذْكُرُ الرَّجُلُ وَجْهَ الرَّجُلِ

إِذَا غَابَ عَنْهُ، ثُمَّ إِذَا رَأَاهُ عَرَفَهُ. [خ ٦٦٠٤]

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا

وَكَيِّعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، إِلَى

قَوْلِهِ: وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

٢٤- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ

ابْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ

ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ أَنَّهُ قَالَ:

أَخْبَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى أَنْ تَقُومَ

السَّاعَةُ^(١). فَمَا مِنْهُ شَيْءٌ إِلَّا قَدْ سَأَلْتُهُ، إِلَّا أَنِّي لَمْ

أَسْأَلُهُ: مَا يُخْرِجُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ مِنَ الْمَدِينَةِ؟.

(١) في (خ) «مما هو كائنٌ إلى يوم القيامة، أو إلى أن

تقوم الساعة».

أَنْتَ مُنْذُ الْيَوْمِ، تَسْمَعُنِي أَخَالَفُكَ^(٢) وَقَدْ سَمِعْتَهُ
مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَا تَنْهَانِي؟ ثُمَّ قُلْتُ: مَا هَذَا
الْغَضَبُ؟ فَأَقْبَلْتُ عَلَيْهِ وَأَسْأَلُهُ، فَإِذَا الرَّجُلُ حُدَيْفَةُ.

(٨) باب لا تقوم الساعة حتى

يحسر الفرات عن جبل من ذهب

٢٩- (٢٨٩٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا

يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي) عَنْ
سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَحْسِرَ الْفُرَاتُ عَنْ
جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ، يَفْتَتِلُ النَّاسُ عَلَيْهِ فَيُقْتَلُ، مِنْ كُلِّ
مِائَةٍ، تِسْعَةٌ وَتَسْعُونَ، وَيَقُولُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ:
لَعَلِّي أَكُونُ أَنَا الَّذِي أَنْجُو».

(...) وَحَدَّثَنِي أُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ

ابْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنْ سُهَيْلٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ،
نَحْوَهُ، وَزَادَ: فَقَالَ أَبِي: إِنَّ رَأْيَهُ فَلَا تَقْرَبْتَهُ.

٣٠- (...) حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ، سَهْلُ بْنُ

عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدِ السَّكُونِيِّ، عَنْ
عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ حُثَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ
بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ كَنْزٍ مِنْ ذَهَبٍ.
فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئًا». [خ١١٩]

٣١- (...) حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا

(٢) وقع في جميع نسخ بلادنا المعتمدة: أخالفك. قال
القاضي: ورواية شيوخنا كافة: أخالفك، من
الخلف الذي هو اليمين. قال: ورواه بعضهم
بالمعجمة، وكلاهما صحيح، قال: ولكن المهملة
أظهر، لتكرر الأيمان بينهما.

ذَلِكَ أُخْرَى أَنْ لَا يُغْلَقَ أَبَدًا.

قَالَ: فَقُلْنَا لِحُدَيْفَةَ: هَلْ كَانَ عَمْرُ يَعْلَمُ مِنَ
الْبَابِ؟ قَالَ: نَعَمْ كَمَا يَعْلَمُ أَنَّ دُونَ عِدِّ اللَّيْلَةِ. إِنِّي
حَدَّثْتُهُ حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَعَالِيطِ.

قَالَ: فَهَبْنَا أَنْ نَسْأَلَ حُدَيْفَةَ: مِنَ الْبَابِ؟ فَقُلْنَا
لِمَسْرُوقٍ: سَلْهُ، فَسَأَلَهُ: فَقَالَ: عَمْرُ.

٢٧- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، ح وَحَدَّثَنَا
عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، ح وَحَدَّثَنَا
إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، ح
وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمْرٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَيْسَى،
كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي
مُعَاوِيَةَ وَفِي حَدِيثِ عَيْسَى عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ شَقِيقِ
قَالَ: سَمِعْتُ حُدَيْفَةَ يَقُولُ.

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمْرٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ

عَنْ جَامِعِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ وَ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي
وَائِلٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: قَالَ عَمْرُ: مَنْ يُحَدِّثُنَا عَنِ
الْفِتْنَةِ؟ وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

٢٨- (٢٨٩٣) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى

وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ.
حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ جُنْدُبُ:
جِئْتُ يَوْمَ الْجَرَعَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ جَالِسٌ، فَقُلْتُ:
لِيَهْرَاقَنَّ الْيَوْمَ هَهْنَا دِمَاءً^(١). فَقَالَ ذَاكَ الرَّجُلُ:
كَلَّا، وَاللَّهِ قُلْتُ: بَلَى، وَاللَّهِ قَالَ: كَلَّا، وَاللَّهِ

قُلْتُ: بَلَى، وَاللَّهِ قَالَ: كَلَّا، وَاللَّهِ إِنَّهُ لَحَدِيثُ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَنِيهِ، قُلْتُ: بِئْسَ الْجَلِيسُ لِي

(١) في (خ) «ههنا دم».

(٩) باب في فتح قسطنطينية، وخروج

الدجال، ونزول عيسى ابن مريم

٣٤- (٢٨٩٧) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَنصُورٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَنْزِلَ الرُّومُ بِالْأَعْمَاقِ، أَوْ بِدَائِقٍ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِمْ جَيْشٌ مِنَ الْمَدِينَةِ، مِنْ خِيَارِ أَهْلِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ فَإِذَا تَصَافَوْا قَالَتِ الرُّومُ: خَلَوْا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الَّذِينَ سُبُوْنَا مِنَّا نَقَاتِلُهُمْ. فَيَقُولُ الْمُسْلِمُونَ: لَا، وَاللَّهِ! لَا نَخْلِي بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ إِخْوَانِنَا، فَيُقَاتِلُونَهُمْ فَيَنْهَزِمُ ثُلُثٌ لَا يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَبَدًا، وَيُقْتَلُ ثُلُثُهُمْ، أَفْضَلُ الشَّهَدَاءِ عِنْدَ اللَّهِ. وَيَفْتَتِحُ الثُّلُثُ لَا يُفْتَنُونَ أَبَدًا، فَيَفْتَتِحُونَ قُسْطَنْطِينَةَ، فَبَيْنَمَا هُمْ يَقْتَسِمُونَ الْغَنَائِمَ، قَدْ عَلَقُوا سُيُوفَهُمْ بِالزَّيْتُونِ، إِذْ صَاحَ فِيهِمُ الشَّيْطَانُ: إِنَّ الْمَسِيحَ قَدْ خَلَفَكُمْ فِي أَهْلِكُمْ فَيَخْرُجُونَ وَذَلِكَ بَاطِلٌ، فَإِذَا جَاؤُا الشَّامَ خَرَجَ، فَبَيْنَمَا هُمْ يَعْدُونَ لِلْقِتَالِ، يُسَوِّونَ الصُّفُوفَ، إِذْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَيَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ (ﷺ)، فَأَمَّهُمْ فَإِذَا رَأَاهُ عَدُوُّ اللَّهِ، ذَابَ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ، فَلَوْ تَرَكَهُ لَأَنْذَابَ حَتَّى يَهْلِكَ، وَلَكِنْ يَقْتُلُهُ اللَّهُ بِيَدِهِ، فَيَرِيهِمْ دَمَهُ فِي حَرْبِهِ».

(١٠) باب تقوم الساعة والروم أكثر الناس

٣٥- (٢٨٩٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شَعْبَةَ ابْنُ اللَّيْثِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ الْمُسْتَوْرِدُ الْقُرَشِيُّ، عِنْدَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَقُومُ

عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئًا».

٣٢- (٢٨٩٥) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، فَضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ وَأَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي مَعْنٍ). قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ ابْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ: قَالَ: كُنْتُ وَاقِفًا مَعَ أَبِي بْنِ كَعْبٍ، فَقَالَ: لَا يَزَالُ النَّاسُ مُخْتَلِفَةً أَعْتَاْفُهُمْ فِي طَلَبِ الدُّنْيَا قُلْتُ: أَجَلٌ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ فَإِذَا سَمِعَ بِهِ النَّاسُ سَارُوا إِلَيْهِ فَيَقُولُ مَنْ عِنْدَهُ: لَيْسَ تَرَكَنَا النَّاسُ يَأْخُذُونَ مِنْهُ لِيَذْهَبَ بِهِ كُلُّهُ قَالَ: فَيَقْتُلُونَ عَلَيْهِ. فَيُقْتَلُ مِنْ كُلِّ مِائَةٍ، تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ».

قَالَ أَبُو كَامِلٍ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ وَقَفْتُ أَنَا وَأَبِي ابْنُ كَعْبٍ فِي ظِلِّ أَجْمٍ حَسَانٍ.

٣٣- (٢٨٩٦) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ يَعِيشَ وَإِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِعُبَيْدٍ) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ بْنِ سُلَيْمَانَ، مَوْلَى خَالِدِ بْنِ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْعَتِ الْعِرَاقُ دِرْهَمَهَا وَقَوِيْرَهَا، وَمَنْعَتِ الشَّامُ مُدِّيَهَا وَدِينَارَهَا، وَمَنْعَتِ مِصْرُ إِزْدَبَهَا وَدِينَارَهَا، وَعَدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ. وَعَدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ، وَعَدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ» شَهِدَ عَلَيَّ ذَلِكَ لَحْمُ أَبِي هُرَيْرَةَ وَدَمُهُ.

لَأَخْلَمُ النَّاسَ عِنْدَ فِتْنَةٍ، وَأَجْبِرُ^(٣) النَّاسَ عِنْدَ مُصِيبَةٍ، وَخَيْرُ النَّاسِ لِمَسَاكِينِهِمْ وَضَعْفَائِهِمْ^(٤).

(١١) باب إقبال الروم في كثرة

القتل عند خروج الدجال

٣٧- (٢٨٩٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ عُثَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ حُجْرٍ)، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَيُّوبَ، عَنِ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ، عَنِ أَبِي قَتَادَةَ الْعَدَوِيِّ، عَنِ يُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: هَاجَتْ رِيحٌ حَمْرَاءُ بِالْكُوفَةِ، فَجَاءَ رَجُلٌ لَيْسَ لَهُ هَجِيرَى إِلَّا: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ جَاءَتِ السَّاعَةُ قَالَ: فَقَعَدَ وَكَانَ مُتَكِيًا، فَقَالَ: إِنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ حَتَّى لَا يُقَسَمَ مِيرَاثٌ، وَلَا يُفْرَحَ بِغَنِيمَةٍ، ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا (وَنَحَاهَا نَحْوَ الشَّامِ) فَقَالَ: عَدُوٌّ يَجْمَعُونَ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ وَيَجْمَعُ لَهُمْ أَهْلُ الْإِسْلَامِ، قُلْتُ: الرَّومُ تَغْنِي؟ قَالَ: نَعَمْ، وَتَكُونُ عِنْدَ ذَاكُمُ الْقِتَالِ رَدَّةً شَدِيدَةً، فَيَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً، فَيَقْتَتِلُونَ حَتَّى يَحْجَزَ بَيْنَهُمُ اللَّيْلُ، فَيَفِيءُ هَوْلًا وَهَوْلًا كُلَّ غَيْرٍ غَالِبٍ وَتَفْنَى الشَّرْطَةُ، ثُمَّ يَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ، لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً، فَيَقْتَتِلُونَ، حَتَّى يَحْجَزَ بَيْنَهُمُ اللَّيْلُ، فَيَفِيءُ هَوْلًا وَهَوْلًا، كُلَّ غَيْرٍ غَالِبٍ، وَتَفْنَى الشَّرْطَةُ، ثُمَّ يَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً

(٣) قال النووي: هكذا في معظم الأصول بالجيم، وكذا نقله القاضي عن رواية الجمهور، وفي رواية بعضهم: وأصبر - بالصاد. قال القاضي: والأولى أولى لمطابقة الرواية الأخرى.

(٤) في (خ) «ولضعفائهم».

السَّاعَةَ وَالرُّومَ أَكْثَرُ النَّاسِ» فَقَالَ لَهُ عَمْرُو: أَبْصُرْ مَا تَقُولُ قَالَ: أَقُولُ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَيْنٌ قُلْتُ ذَلِكَ، إِنَّ فِيهِمْ لَخِصَالًا أَرْبَعًا: إِنَّهُمْ لَأَخْلَمُ النَّاسَ عِنْدَ فِتْنَةٍ، وَأَسْرَعُهُمْ إِفَاقَةً بَعْدَ^(١) مُصِيبَةٍ، وَأَوْشَكُهُمْ كَرَّةً بَعْدَ فَرَّةٍ وَخَيْرُهُمْ لِمَسْكِينٍ وَيَتِيمٍ وَضَعِيفٍ، وَخَامِسَةٌ حَسَنَةٌ جَمِيلَةٌ: وَأَمْنَعُهُمْ مِنْ ظَلَمِ الْمُلُوكِ.

٣٦- (...) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، حَدَّثَنِي أَبُو شَرِيحٍ أَنَّ عَبْدَ الْكَرِيمِ بْنَ الْحَارِثِ^(٢) حَدَّثَهُ أَنَّ الْمُسْتَوْرِدَ الْقُرْشِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرُّومُ أَكْثَرُ النَّاسِ». قَالَ: فَلَبَّغَ ذَلِكَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ فَقَالَ: مَا هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي تُذَكِّرُ عَنْكَ أَنْتَ تَقُولُهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ لَهُ الْمُسْتَوْرِدُ: قُلْتُ الَّذِي سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَقَالَ عَمْرُو: لَيْنٌ قُلْتُ ذَلِكَ، إِنَّهُمْ

(١) في (خ) «إفافة عند مصيبة».

(٢) قال الدارقطني في التتبع (٨٠): عبدالكريم لم يدرك المستورد، ولا أدرك أبوه: الحارث بن يزيد، والحديث مرسل. والله أعلم. قال الرشيد العطار في غرر الفوائد (١٧) بعد نقل كلام الدارقطني هذا، قلت: وهذا الحديث إنما أورده مسلم رحمه الله هكذا في الشواهد، وإلا فهو في الأصل ثابت متصل في كتابه من وجه آخر، فإنه أخرجه عن عبدالمك بن شعيب، عن ابن وهب، عن الليث بن سعد، عن موسى بن علي، عن أبيه، قال: قال المستورد القرشي عند عمرو بن العاص، سمعت رسول الله ﷺ يقول: تقوم الساعة، والروم أكثر الناس، وذكر باقي الحديث، فصح اتصاله من هذا الوجه في كتاب مسلم، والحمد لله.

هَلَالٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ يُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ:
كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ مَسْعُودٍ فَهَبَّتْ رِيحٌ حَمْرَاءُ، وَسَاقَ
الْحَدِيثُ بِنَحْوِهِ، وَحَدِيثُ ابْنِ عَلِيَّةَ أْتَمَّ وَأَشْبَعُ.

(...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا
سُلَيْمَانُ (بِعْنِي ابْنَ الْمُغِيرَةِ)، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ (بِعْنِي
ابْنَ هَلَالٍ) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ
قَالَ: كُنْتُ^(٤) فِي بَيْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَالْبَيْتُ
مَلَانٌ قَالَ: فَهَاجَتْ رِيحٌ حَمْرَاءُ بِالْكَوْفَةِ، فَذَكَرَ
نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ.

(١٢) باب ما يكون من فتوحات

المسلمين قبل الدجال

٣٨- (٢٩٠٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا
جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ
سَمُرَةَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عُبَيْدَةَ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ فِي عَزْوَةٍ، قَالَ: فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ قَوْمٌ مِنْ قَبْلِ
الْمَغْرِبِ عَلَيْهِمْ ثِيَابُ الصَّوْفِ، فَوَافَقُوهُ عِنْدَ أَكْمَةِ.
فَأَنَّهُمْ لَقِيَانًا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدٌ، قَالَ: فَقَالَتْ لِي
نَفْسِي: انْتِهِمْ فَمَنْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ، لَا يَغْتَالُونَهُ قَالَ:
ثُمَّ قُلْتُ: لَعَلَّهُ نَجِيٌّ مَعَهُمْ، فَأَتَيْتُهُمْ فَمَنْتُ بَيْنَهُمْ
وَبَيْنَهُ قَالَ: فَحَفِظْتُ مِنْهُ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ أَعْدَهُنَّ فِي
يَدِي قَالَ: «تَعَزُّونَ جَزِيرَةَ الْعَرَبِ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ. ثُمَّ
فَارِسَ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ، ثُمَّ تَعَزُّونَ الرُّومَ،
فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ، ثُمَّ تَعَزُّونَ الدَّجَالَ، فَيَفْتَحُهَا^(٥) اللَّهُ».

قَالَ: فَقَالَ نَافِعٌ: يَا جَابِرُ لَا نَرَى الدَّجَالَ
يَخْرُجُ حَتَّى تَفْتَحَ الرُّومَ.

(٤) في (خ) «قال: كُنَّا في بيت».

(٥) في (خ) «يفتحها الله».

لِلْمَوْتِ لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِيَةً، فَيَقْتُلُونَ حَتَّى يُمْسُوا
فَيْفِيءُ هَوْلًا وَهَوْلًا. كُلُّ غَيْرٍ غَالِبٍ وَتَفَنَى
الشَّرْطَةُ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الرَّابِعِ، نَهَدَ إِلَيْهِمْ بَقِيَّةَ أَهْلِ
الإِسْلَامِ، فَيَجْعَلُ اللَّهُ الذَّبْرَةَ عَلَيْهِمْ فَيَقْتُلُونَ مَقْتَلَةً
إِمَّا قَالَ لَا يَرَى مِثْلَهَا، وَإِمَّا قَالَ: لَمْ يَرِ مِثْلَهَا
حَتَّى إِنْ الظَّائِرَ لَيَمُرَّ بِجَنَابَتِهِمْ^(١)، فَمَا يُخْلَفُهُمْ^(٢)
حَتَّى يَخْرُجَ مَيْتًا، فَيَعَاذُ بَنُو الْأَبِ، كَانُوا مَائَةً، فَلَا
يَجِدُونَهُ بَقِيَ مِنْهُمْ إِلَّا الرَّجُلُ الْوَاحِدُ، فَبَأَيِّ غَنِيمَةٍ
يُفْرَحُ؟ أَوْ أَيِّ مِيرَاثٍ يُقَاسِمُ؟ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ
سَمِعُوا بِبَاسٍ، هُوَ أَكْبَرُ^(٣) مِنْ ذَلِكَ، فَجَاءَهُمْ
الصَّرِيحُ إِنْ الدَّجَالَ قَدْ خَلَفَهُمْ فِي ذَرَارِيهِمْ،
فَيَرْفُضُونَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ، وَيُقْبَلُونَ، فَيَبْعَثُونَ عَشْرَةَ
فَوَارِسَ طَلِيعَةً، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَعْرِفُ
أَسْمَاءَهُمْ، وَأَسْمَاءَ آبَائِهِمْ، وَالْوَالِدَانَ خِيُولِهِمْ، هُمْ
خَيْرُ فَوَارِسَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ، أَوْ مِنْ خَيْرِ
فَوَارِسَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ».

قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي رِوَايَتِهِ: عَنْ أُسَيْرِ بْنِ
جَابِرٍ.

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعُبَيْرِيِّ،
حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ

(١) أي نواحيهم. وحكى القاضي عن بعض روايتهم:
بجثمانهم، أي شخوصهم.

(٢) أي يجاوزهم. وحكى القاضي عن بعض روايتهم:
فما يلحقهم، أي يلحق آخرهم.

(٣) هكذا هو في نسخ بلادنا: بباء موحدة في: بآس،
وفي: أكبر. وكذا حكاة القاضي عن محققين
روايتهم، وعن بعض: بناس - بالنون - أكثر -
بالمثلثة - قالوا: والصواب: الأول، ويؤيده رواية
أبي داود: سمعوا بأمر أكبر من ذلك. النووي.

(١٣) باب في الآيات التي تكون قبل الساعة

٣٩- (٢٩٠١) حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ، زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عَمَرَ الْمَكِّيَّ وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ فُرَاتِ الْقَزَّازِ، عَنْ ابْنِ الطَّفِيلِ، عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ أَسِيدِ الْعُفَارِيِّ قَالَ: اطَّلَعَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا وَنَحْنُ نَتَذَكَّرُ. فَقَالَ: «مَا تَذَكَّرُونَ»^(١)؟ قَالُوا: نَذَكُرُ السَّاعَةَ. قَالَ: «إِنَّهَا لَنْ تَقُومَ حَتَّى تَرُونَ»^(٢) قَبْلِهَا عَشْرَ آيَاتٍ «فَذَكَرَ الدَّخَانَ وَالدَّجَالَ وَالِدَابَّةَ، وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَنُزُولَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ﷺ. وَيَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَثَلَاثَةَ خُسُوفٍ: خَسْفٌ بِالْمَشْرِقِ، وَخَسْفٌ بِالْمَغْرِبِ، وَخَسْفٌ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَآخِرُ ذَلِكَ نَارٌ تَخْرُجُ مِنَ الْيَمَنِ، تَطْرُدُ النَّاسَ إِلَى مَحْشَرِهِمْ.

٤٠- (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ فُرَاتِ الْقَزَّازِ، عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ حُدَيْفَةَ ابْنِ أَسِيدِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي غُرْفَةٍ وَنَحْنُ أَسْفَلَ مِنْهُ، فَاطَّلَعَ إِلَيْنَا فَقَالَ: «مَا تَذَكَّرُونَ؟ قُلْنَا: السَّاعَةَ، قَالَ: «إِنَّ السَّاعَةَ لَا تَكُونُ حَتَّى تَكُونَ عَشْرُ آيَاتٍ: خَسْفٌ بِالْمَشْرِقِ، وَخَسْفٌ بِالْمَغْرِبِ، وَخَسْفٌ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَالِدَّخَانَ، وَالدَّجَالَ، وَدَابَّةَ الْأَرْضِ، وَيَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَنَارٌ تَخْرُجُ مِنْ قُعْرَةِ عَدْنِ

(١) في (خ) «ما تذكرون».

(٢) في (خ) «حتى تروا».

تَرَحَّلُ النَّاسَ»^(٣).

قَالَ شُعْبَةُ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ، مِثْلَ ذَلِكَ لَا يَذْكُرُ النَّبِيَّ ﷺ، وَقَالَ أَحَدُهُمَا فِي الْعَاشِرَةِ: نُزُولُ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ﷺ، وَقَالَ الْآخَرُ: وَرِيحٌ تُلْقِي النَّاسَ فِي الْبَحْرِ.

٤١- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ)، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ فُرَاتِ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الطَّفِيلِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غُرْفَةٍ، وَنَحْنُ تَحْتَهَا نَتَحَدَّثُ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ.

قَالَ شُعْبَةُ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: تَنْزِلُ مَعَهُمْ إِذَا نَزَلُوا. وَتَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا.

قَالَ شُعْبَةُ: وَحَدَّثَنِي رَجُلٌ^(٤) هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ

(٣) قال الدارقطني في التتبع (٥٤): وهذا لم يرفعه غير فرات، عن أبي الطفيل من وجوه يصح مثله. (خ م) ورواه عبدالعزیز بن رفیع، وعبدالملك بن ميسرة، عن أبي الطفيل موقوفاً، قاله زيد بن أبي أنيسة، عن عبدالملك، وخالف أشعث، فقال: عبدالملك، عن الربيع بن عميلة.

(٤) قال الرشيد العطار في غرر الفوائد (٣٨): وهذا الرجل المبهم اسمه هو - فيما يظهر لي - عبدالعزیز ابن رفیع المكي. وقد بين ذلك غير واحد من الثقات في روايتهم لهذا الحديث عن شعبة، منهم: معاذ بن معاذ العنبري، وأبوالتعمان الحكم بن عبدالله العجلي، فإنهما رواه عن شعبة، عن عبدالعزیز بن رفیع، عن أبي الطفيل، عن أبي سريحة موقوفاً. وأخرجه مسلم في صحيحه من حديث من سمينا عن شعبة، عن عبدالعزیز بإسناده موقوفاً، ثم ذكر قول الدارقطني في التتبع، وقال: فتبين بما ذكرناه أن =

(١٥) باب في سكنى المدينة

وعمارتها قبل الساعة

٤٣- (٢٩٠٣) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَبْلُغُ الْمَسَاكِينَ إِهَابَ أَوْ يَهَابَ». قَالَ زُهَيْرٌ: قُلْتُ لِسُهَيْلٍ: فَكَمْ (١) ذَلِكَ مِنَ الْمَدِينَةِ؟ قَالَ: كَذَا وَكَذَا مِيلًا.

٤٤- (٢٩٠٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَتْ السَّنَةُ بِأَنْ لَا تُمْطَرُوا، وَلَكِنْ السَّنَةُ أَنْ تُمْطَرُوا وَتُمْطَرُوا، وَلَا تُنْبِتِ الْأَرْضُ شَيْئًا».

(١٦) باب الفتنة من المشرق من

حيث يطلع قرنا الشيطان

٤٥- (٢٩٠٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُسْتَقْبِلُ الْمَشْرِقِ يَقُولُ: «أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَهُنَا أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَهُنَا مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ».

٤٦- (...) وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ سَعِيدٍ، كُلُّهُمُ عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ، قَالَ الْقَوَارِيرِيُّ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

أَبِي الطَّفَيْلِ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ، قَالَ: أَحَدُ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ: نُزُولُ عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ، وَقَالَ الْآخَرُ: رِيحٌ تُلْقِيهِمْ فِي الْبَحْرِ.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو التَّعْمَانِ، الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَجَلِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ فُرَاتٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الطَّفَيْلِ يَحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ قَالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ، فَأَشْرَفَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بَنَحْوِ حَدِيثِ مُعَاذٍ وَابْنِ جَعْفَرٍ.

وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا أَبُو التَّعْمَانِ، الْحَكَمُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ أَبِي الطَّفَيْلِ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ، بَنَحْوِهِ قَالَ: وَالْعَاشِرَةَ نُزُولُ عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ. قَالَ شُعْبَةُ: وَلَمْ يَرْفَعْهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ.

(١٤) باب لا تقوم الساعة حتى

تخرج نار من أرض الحجاز

٤٢- (٢٩٠٢) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيْبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ، ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ. حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ ابْنُ الْمُسَيْبِ: أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ نَارٌ مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ، تُضِيءُ أَعْنَاقَ الْإِبِلِ بِبُضْرَى».

= هذا الحديث من هذا الوجه متصل الإسناد إلى سريجة رضي الله عنه، ولكنه موقوف عليه.

(١) في (خ) «وكم ذلك».

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْفِتْنَةَ تَجِيءُ مِنْ هَهُنَا» وَأُومَأُ^(١) بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ: «مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ» وَأَنْتُمْ يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ. وَإِنَّمَا قَتَلَ مُوسَى الَّذِي قَتَلَ، مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ خَطَأً، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ: ﴿وَقَلَّتْ نَفْسًا فَنَجَّيْنَاكَ مِنَ الْغَمِّ وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا﴾ [طه: ٤٠].

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ سَالِمٍ: لَمْ يَقُلْ: سَمِعْتُ.

(١٧) باب لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس ذا الخلصة

٥١- (٢٩٠٦) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ ابْنِ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرِبَ أَلْيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ حَوْلَ ذِي الْخَلْصَةِ».

وَكَانَتْ صَنَمًا تَعْبُدُهَا دَوْسٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، بِتَّالَةَ. [خ ٧١١٦]

٥٢- (٢٩٠٧) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ وَأَبُو مَعْنٍ، زَيْدُ بْنُ يَزِيدَ الرَّقَاشِيُّ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي مَعْنٍ)، قَالَا: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَذْهَبُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ حَتَّى تُعْبَدَ اللَّاتُ وَالْعُزَّى» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ كُنْتُ لِأَطْنِ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى

(١) فِي (خ) «أُومَى بِيَدِهِ».

ﷺ قَامَ عِنْدَ بَابِ حَفْصَةَ فَقَالَ بِيَدِهِ، نَحْوَ الْمَشْرِقِ: «الْفِتْنَةُ هَهُنَا مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ» قَالَهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا،

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ فِي رِوَايَتِهِ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ بَابِ عَائِشَةَ،

٤٧- (...) وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَهُوَ مُسْتَقْبِلُ الْمَشْرِقِ: «هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَهُنَا. هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَهُنَا، هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَهُنَا، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ». [خ ٣٥١١، ٧٠٩٢]

٤٨- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَيْتِ عَائِشَةَ فَقَالَ: «رَأْسُ الْكُفْرِ مِنْ هَهُنَا، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ». يَعْنِي الْمَشْرِقَ.

٤٩- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ (يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ)، أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يُشِيرُ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ وَيَقُولُ: «هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَهُنَا، هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَهُنَا» ثَلَاثًا «حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ».

٥٠- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ وَوَأَصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَأَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ الْوَكَيْعِيُّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبَانَ) قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ يَقُولُ: يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ مَا أَسْأَلُكُمْ عَنِ الصَّغِيرَةِ، وَأَرْكَبُكُمْ لِلْكَبِيرَةِ سَمِعْتُ أَبِي، عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ:

حَدَّثَنَا مَرْوَانُ عَنْ يَزِيدَ (وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ)، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يَذْرِي الْقَاتِلُ فِي أَيِّ شَيْءٍ قَتَلَ، وَلَا يَذْرِي الْمَقْتُولُ عَلَى^(٢) أَيِّ شَيْءٍ قُتِلَ».

٥٦- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ وَوَأَصْلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَأْتِيَ عَلَى النَّاسِ يَوْمٌ، لَا يَذْرِي الْقَاتِلُ فِيهِمْ^(٣) قَتَلَ، وَلَا الْمَقْتُولُ فِيهِمْ قُتِلَ» فَقِيلَ: كَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «الْهَرْجُ، الْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ».

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبَانَ قَالَ: هُوَ يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ لَمْ يَذْكَرِ الْأَسْلَمِيَّ^(٤).

(٢) في (خ) «المقتول في أي شيء قتل».

(٣) في (خ) «فيما» (في الموضوعين).

(٤) قال الجياني في التقييد (٣/٩٣٠): قال مسلم: وفي

رواية ابن أبان، قال: هو يزيد بن كيسان- يعني أبا إسماعيل- (هكذا عند الجياني، وفي المطبوع هنا: عن أبي سليمان) - لم يذكر الأسلمي. هكذا وقع في النسخ، يريد مسلم أن شيخه اختلفا، فقال واصل: عن ابن فضيل، عن أبي إسماعيل السلمي- يعني به بشير بن سلمان- وقال عبدالله بن عمر بن أبان: عن ابن فضيل، عن أبي إسماعيل، ولم يذكر الأسلمي، يعني به: يزيد بن كيسان. وهذا يحتاج إلى مقدمة تذكر هاهنا، وهي: أن نعلم أن يزيد بن كيسان اليشكري يكنى: أبا إسماعيل، وأن أبا إسماعيل السلمي رجل آخر اسمه: بشير بن سلمان، وكلاهما روى عن أبي حازم، وقد اشتركا في غير حديث، عن أبي حازم الأشجعي، وقد بين ذلك أبو محمد =

وَدِينِ الْحَقِّ يُظْهِرُهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ. وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ﴿٣٣﴾ [التوبة: ٣٣]. أَنْ ذَلِكَ تَأْمًا قَالَ: «إِنَّهُ سَيَكُونُ مِنْ ذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ. ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ رِيحًا طَيِّبَةً. فَتَوَفَّى كُلَّ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ، فَيَبْقَى مَنْ لَا خَيْرَ فِيهِ، فَيَرْجِعُونَ إِلَى دِينِ آبَائِهِمْ».

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ (وَهُوَ الْحَنْفِيُّ)، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

(١٨) باب لا تقوم الساعة حتى يمر

الرجل بقبر الرجل، فيتمنى أن يكون

مكان الميت، من البلاء

٥٣- (١٥٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ

ابْنِ أَنَسٍ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ». [خ ٧١١٥، ٧١٢١]

٥٤- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ

مُحَمَّدِ بْنِ أَبَانَ بْنِ صَالِحٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الرَّقَاعِيُّ (وَاللَّفْظُ لابنِ أَبَانَ)، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ عَلَى الْقَبْرِ فَيَتَمَرَّغُ عَلَيْهِ وَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي كُنْتُ^(١) مَكَانَ صَاحِبِ هَذَا الْقَبْرِ وَلَيْسَ بِهِ الدِّينُ إِلَّا الْبَلَاءُ».

٥٥- (٢٩٠٨) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ.

(١) في (خ) «يا ليتني مكان».

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «يُحْرَبُ الْكُعبَةُ ذُو السَّوِيقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ».

٥٩- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ) عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْعَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ذُو السَّوِيقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ يُحْرَبُ بَيْنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

٦٠- (٢٩١٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْعَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ قَحْطَانَ يَسُوقُ النَّاسَ بِعَصَاهُ». [خ ٣٥١٧، ٧١١٧]

٦١- (٢٩١١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارِ الْعُبَيْدِيِّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَبِيرِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، أَبُو بَكْرٍ الْحَنْفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْحَكَمِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَذْهَبُ الْأَيَّامُ وَاللَّيَالِي، حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ الْجَهَّجَاهُ».

(قَالَ مُسْلِمٌ): هُمْ أَرْبَعَةُ إِخْوَةٍ: شَرِيكٌ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ، وَعَمَيْرٌ، وَعَبْدُ الْكَبِيرِ، بَنُو عَبْدِ الْمَجِيدِ.

٦٢- (٢٩١٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا كَأَنَّ وُجُوهُهُمْ الْمَجَانُ الْمُطْرَفَةُ. وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا يَعْأَلُهُمُ الشَّعْرُ».

[خ ٢٩٢٩]

٦٣- (...) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى.

٥٧- (٢٩٠٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «يُحْرَبُ الْكُعبَةُ ذُو السَّوِيقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ».

[خ ١٥٩١، ١٥٩٦]

٥٨- (...) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ

= ابن الجارود في كتاب الكنى له، فقال: أبوإسماعيل بشير بن سليمان، كوفي، عن أبي حازم، روى عنه: زهير، ومحمد بن فضيل. ثم قال بعد هذا: أبوإسماعيل يزيد بن كيسان اليشكري، عن أبي حازم، كناه عبد الواحد. قال أبو محمد بن الجارود: وقد اشترك بشير أبوإسماعيل السلمي، وأبوإسماعيل يزيد بن كيسان اليشكري في غير حديث. ثم ذكر منها عدة أحاديث. ثم ذكر أربعة أحاديث، وقال: ذكر ابن الجارود هذه الأحاديث عن أبي إسماعيل الأسلمي، وأبي إسماعيل اليشكري، عن أبي حازم، عن أبي هريرة. وخرج مسلم من هذه الأحاديث المشترك فيها مما لم يذكره ابن الجارود: حديث فضل: قل هو الله أحد. من حديث يزيد بن كيسان، وبشير أبي إسماعيل، كلاهما: عن أبي حازم، عن أبي هريرة. ثم قال أبو محمد: فقد بان بما ذكرنا من الدلائل أن أبا إسماعيل بشيرا، غير أبي إسماعيل يزيد، وإن اتفقا في الرواية، لأن بشيرا هو: ابن سلمان الأسلمي، وأبوإسماعيل: يزيد بن كيسان. قال أبو علي: فكذا هذا الحديث الواقع في كتاب الفتن، أخرجه مسلم أولا من حديث يزيد بن كيسان، ثم أخرجه بعد ذلك من حديث أبي إسماعيل الأسلمي، إلا في رواية عبد الله بن عمر بن أبان، فإنه جعله عن يزيد بن كيسان أبي إسماعيل، ولذلك لم يذكر الأسلمي في نسبه، والله أعلم.

يُوشِكُ أَهْلُ الشَّامِ أَنْ لَا يُجَبَى إِلَيْهِمْ دِينَارٌ وَلَا مُدْيٌ، قُلْنَا: مِنْ أَيْنَ ذَلِكَ؟ قَالَ: مِنْ قِبَلِ الرُّومِ، ثُمَّ سَكَتَ هُنَيْئَةً، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي خَلِيفَةٌ يَحْتَمِلُ الْمَالَ حَثِيًا، لَا يُعَدُّهُ عَدَدًا».

قَالَ قُلْتُ لِأَبِي نَضْرَةَ وَأَبِي الْعَلَاءِ: أَتَرَبَّانَ أَنَّهُ عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ؟ فَقَالَا: لَا.

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ (بِعْنِي الْجُرَيْرِيُّ) بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

٦٨- (٢٩١٤) حَدَّثَنَا نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ. حَدَّثَنَا بَشْرٌ (بِعْنِي ابْنُ الْمُفْضَلِ) ح وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (بِعْنِي ابْنُ عَلِيَّةَ). كِلَاهُمَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ خَلَفَائِكُمْ خَلِيفَةٌ يَحْتَمِلُ الْمَالَ حَثِيًا لَا يُعَدُّهُ عَدَدًا»^(١).

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ حُجْرٍ: «يَحْتَمِلُ الْمَالَ».

٦٩- (٢٩١٤/٢٩١٣) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ خَلِيفَةٌ يَقْسِمُ الْمَالَ وَلَا يُعَدُّهُ».

أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلَكُمْ أُمَّةٌ يَتَّبِعُونَ الشَّعْرَ، وَجُوهُهُمْ مِثْلُ الْمَجَانِ الْمُطْرَقَةِ».

٦٤- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نَعَالُهُمُ الشَّعْرُ. وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا صِغَارَ الْأَعْيُنِ، ذُلْفَ الْأَنْفِ». [خ ٢٩٢٨، ٢٩٢٩، ٣٥٧٨]

٦٥- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (بِعْنِي ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ التَّرْكَ، قَوْمًا وَجُوهُهُمْ كَالْمَجَانِ الْمُطْرَقَةِ، يَلْبَسُونَ الشَّعْرَ، وَيَمْسُونَ فِي الشَّعْرِ».

٦٦- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ ابْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تُقَاتِلُونَ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ قَوْمًا نَعَالُهُمُ الشَّعْرُ، كَأَنَّ وَجُوهَهُمُ الْمَجَانِ الْمُطْرَقَةُ، حُمْرُ الْوُجُوهِ، صِغَارُ الْأَعْيُنِ». [خ ٣٥٩٠، ٣٥٩١]

٦٧- (٢٩١٣) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ (وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ)، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ: يُوشِكُ أَهْلُ الْعِرَاقِ أَنْ لَا يُجَبَى إِلَيْهِمْ قَفِيرٌ وَلَا دِرْهَمٌ، قُلْنَا: مِنْ أَيْنَ ذَلِكَ؟ قَالَ: مِنْ قِبَلِ الْعَجَمِ يَمْنَعُونَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ:

(١) هكذا في كثير من النسخ، فحينئذ يكون بمعنى: معدودًا كما في المصباح، وفي بعضها: عدًا، فحينئذ يكون مصدرًا مؤكدًا والله اعلم.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

٧٠- (٢٩١٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى)، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعِمَّارٍ، حِينَ جَعَلَ يَحْفِرُ الْخَنْدَقَ، وَجَعَلَ يَمْسَحُ رَأْسَهُ وَيَقُولُ: «بُؤْسَ ابْنِ سَمِيَّةَ، تَفْتُلُكَ فِتْنَةُ بَاغِيَّةٍ».

٧١- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاذٍ بْنُ عَبَّادٍ الْعَبْرِيُّ وَهَرَيْمُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا: حَدَّثَنَا خَالِدُ ابْنُ الْحَارِثِ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَمَحْمُودُ بْنُ عِيْلَانَ وَمُحَمَّدُ بْنُ قُدَّامَةَ، قَالُوا: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيْلٍ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ النَّضْرِ: أَخْبَرَنِي مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، أَبُو قَتَادَةَ وَفِي حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: أَرَاهُ يَعْزِي أَبَا قَتَادَةَ وَفِي حَدِيثِ خَالِدِ: وَيَقُولُ: «وَيْسَ^(١)» أَوْ يَقُولُ: «بَا وَيَسَ ابْنِ سَمِيَّةَ».

٧٢- (٢٩١٦) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ح وَحَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمِ الْعَمِّيِّ وَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ (قَالَ عُقْبَةُ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا) عُذْرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ خَالِدًا يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) في (خ) «أو يس، أو يقول: يا».

قَالَ لِعِمَّارٍ: «تَفْتُلُكَ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَّةُ».

(...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ وَالْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِمَا، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

٧٣- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَفْتُلُ عَمَارًا الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَّةُ».

٧٤- (٢٩١٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُهْلِكُ أُمَّتِي هَذَا الْحَيِّ مِنْ قُرَيْشٍ» قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «لَوْ أَنَّ النَّاسَ اغْتَزَلُوهُمْ». [خ ٣٦٠٤، ٣٦٠٥، ٧٠٥٨]

(...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّورَقِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ فِي مَعْنَاهُ.

٧٥- (٢٩١٨) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ) قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ مَاتَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَبِضُ فَلَا قَبِضَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ». [خ ٣٦١٨، ٦٦٣٠]

(...) وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، ح وَحَدَّثَنِي ابْنُ رَافِعٍ وَ عَبْدُ ابْنِ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ

زَيْدِ الدِّيَلِيِّ) عَنْ أَبِي الْعَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «سَمِعْتُمْ بِمَدِينَةِ جَانِبِ مِنْهَا فِي الْبَرِّ وَجَانِبِ مِنْهَا فِي الْبَحْرِ»؟ قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَغْزُوهَا سَبْعُونَ أَلْفًا مِنْ بَنِي إِسْحَاقَ^(٢). فَإِذَا جَاؤُوهَا نَزَلُوا، فَلَمْ يُقَاتِلُوا بِسِلَاحٍ وَلَمْ يَرْمُوا بِسَهْمٍ، قَالُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ فَيَسْقُطُ أَحَدٌ جَانِبَيْهَا».

قَالَ ثَوْرٌ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ: «الَّذِي فِي الْبَحْرِ. ثُمَّ يَقُولُوا^(٣) الثَّانِيَةَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ. فَيَسْقُطُ جَانِبَيْهَا الْآخَرَ. ثُمَّ يَقُولُوا^(٤) الثَّالِثَةَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، فَيَفْرَجُ لَهُمْ، فَيَدْخُلُوهَا فَيَعْتَمُوا. فَبَيْنَمَا هُمْ يَقْتَسِمُونَ الْمَعَانِمَ، إِذْ جَاءَهُمُ الصَّرِيحُ فَقَالَ: إِنَّ الدَّجَالَ قَدْ خَرَجَ، فَيَتْرُكُونَ كُلَّ شَيْءٍ، وَيَرْجِعُونَ».

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ، حَدَّثَنَا بَشْرُ ابْنِ عُمَرَ الزُّهْرَانِيُّ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ حَدَّثَنَا ثَوْرُ بْنُ زَيْدِ الدِّيَلِيِّ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، بِمِثْلِهِ.

٧٩- (٢٩٢١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَتَقَاتِلَنَّ الْيَهُودَ. فَلَتَقْتُلُنَّهُمْ حَتَّى يَقُولَ الْحَجَرُ: يَا مُسْلِمُ، هَذَا يَهُودِيٌّ. فَتَعَالَ فَاقْتُلْهُ». [خ ٢٩٢٥]

(٢) قال القاضي: كذا هو في جميع أصول صحيح مسلم من بني إسحاق. قال: قال بعضهم: المعروف المحفوظ: من بني إسماعيل، وهو الذي يدل عليه الحديث وسياقه، لأنه إنما أراد العرب، وهذه المدينة، هي: القسطنطينية. النووي.

(٣) في (خ) «ثم يقول».

(٤) في (خ) «ثم يقول».

كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ سُفْيَانَ وَمَعْنَى حَدِيثِهِ.

٧٦- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلَكَ كِسْرَى، ثُمَّ لَا يَكُونُ كِسْرَى بَعْدَهُ، وَقَيَصْرُ لِيَهْلِكَ ثُمَّ لَا يَكُونُ قَيَصْرُ بَعْدَهُ، وَلَتُقْسَمَنَّ^(١) كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ». [خ ٣٠٢٧، ٣١٢٠]

٧٧- (٢٩١٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ» فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ سِوَاءً. [خ ٣١٢١، ٣٦١٩، ٦٦٢٩]

٧٨- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَتَقْتَحَنَّ عِصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، أَوْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، كُنُزَ آلِ كِسْرَى الَّذِي فِي الْأَبْيَضِ».

قَالَ قُتَيْبَةُ: مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَلَمْ يَشْكُ.

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ.

(٢٩٦٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ ثَوْرٍ (وَهُوَ ابْنُ

(١) في (خ) «ولتفتقن كنوزهما».

يَقُولُ: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ كَذَائِبٌ».

وزاد في حديث أبي الأحوص: قَالَ فَقُلْتُ لَهُ: أَنْتَ ^(١) سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ.

(...) وَحَدَّثَنِي ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.
قَالَ سِمَاكٌ: وَسَمِعْتُ أَخِي يَقُولُ: قَالَ جَابِرٌ: فَاحْذَرُوهُمْ.

٨٤- (١٥٧) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ ابْنُ مَنْصُورٍ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَهُوَ ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُبْعَثَ دَجَالُونَ كَذَابُونَ قَرِيبٌ ^(٢) مِنْ ثَلَاثِينَ كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ». [خ ٣٦٠٩، ٧١٢١]

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: يَنْبَغُ.

(١٩) باب ذكر ابن صياد

٨٥- (٢٩٢٤) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ - (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا

(١) في (خ) «أنت».

(٢) في (خ) «قريباً من ثلاثين».

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعَبِيدُ اللَّهِ ابْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: «هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي».

٨٠- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ حَمْزَةَ قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَقْتَاتِلُونَ أَنْتُمْ وَيَهُودُ حَتَّى يَقُولَ الْحَجْرُ: يَا مُسْلِمُ هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي، تَعَالَ فَاقْتُلْهُ».

٨١- (...) حَدَّثَنَا حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَقَاتِلُوكُمُ الْيَهُودُ، فَتَسْلُطُونَ عَلَيْهِمْ حَتَّى يَقُولَ الْحَجْرُ: يَا مُسْلِمُ، هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي فَاقْتُلْهُ». [خ ٣٥٩٣]

٨٢- (٢٩٢٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَنْ سَهْلِيلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ الْيَهُودَ، فَيَقْتُلُهُمُ الْمُسْلِمُونَ حَتَّى يَخْتَبِئَ الْيَهُودِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْحَجَرِ وَالشَّجَرِ، فَيَقُولُ الْحَجْرُ أَوْ الشَّجَرُ: يَا مُسْلِمُ يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا يَهُودِيٌّ خَلْفِي، فَتَعَالَ فَاقْتُلْهُ، إِلَّا الْعُرْقَدَ، فَإِنَّهُ مِنَ الْيَهُودِ». [خ ٢٩٢٦]

٨٣- (٢٩٢٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا) أَبُو الْأَحْوَصِ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ كِلَاهُمَا عَنْ سِمَاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

عَلَى الْبَحْرِ، وَمَا تَرَى؟ قَالَ: أَرَى صَادِقِينَ وَكَاذِبًا
أَوْ كَاذِبِينَ وَصَادِقًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ
عَلَيْهِ، دَعُوهُ».

٨٨- (٢٩٢٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ وَمُحَمَّدُ
ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ
أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
قَالَ: لَقِيَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ ابْنُ صَائِدٍ^(٢)، وَمَعَهُ أَبُو
بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَابْنُ صَائِدٍ مَعَ الْعِلْمَانِ، فَذَكَرَ نَحْوُ
حَدِيثِ الْجُرَيْرِيِّ.

٨٩- (٢٩٢٧) حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ
الْقَوَارِيرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي
سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: صَحِبْتُ ابْنَ صَائِدٍ إِلَى مَكَّةَ،
فَقَالَ لِي: أَمَا قَدْ لَقِيتَ مِنَ النَّاسِ يَزْعُمُونَ أَنِّي
الدَّجَالُ، أَلَسْتُ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُ
لَا يُؤَلَّدُ لَهُ» قَالَ: قُلْتُ: بَلَى قَالَ: فَقَدْ وُلِدَ لِي.
أَوْلَيْسَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَدْخُلُ
الْمَدِينَةَ وَلَا مَكَّةَ» قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَقَدْ وُلِدْتُ
بِالْمَدِينَةِ، وَهَذَا^(٣) أَنَا أُرِيدُ مَكَّةَ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ لِي
فِي آخِرِ قَوْلِهِ: أَمَا وَاللَّهِ! إِنِّي لِأَعْلَمُ مَوْلِدَهُ،
وَمَكَانَهُ وَأَيْنَ هُوَ قَالَ: فَلَبَسَنِي.

٩٠- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ وَمُحَمَّدُ
ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ
أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ
الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ صَائِدٍ، وَأَخَذْتَنِي مِنْهُ
دَمَامَةً: هَذَا عَذَرْتُ النَّاسَ مَالِي وَلَكُمْ يَا أَصْحَابَ

مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَرَرْنَا بِصَبْيَانٍ فِيهِمْ ابْنُ
صَيَادٍ، فَفَرَّ الصَّبْيَانُ وَجَلَسَ ابْنُ صَيَادٍ، فَكَانَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَرِهَ ذَلِكَ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ:
«تَرَيْتَ يَدَاكَ، أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» فَقَالَ: لَا،
بَلْ تَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ. فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ:
ذَرْنِي، يَا رَسُولَ اللَّهِ حَتَّى أَقْتُلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «إِنْ يَكُنِ الَّذِي تَرَى، فَلَنْ تَسْتَطِيعَ قَتْلَهُ».

٨٦- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
نُمَيْرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَ- أَلْفُظُ
لِأَبِي كُرَيْبٍ - (قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ
الْآخِرَانِ: أَخْبَرْنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ
شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا نَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ،
فَمَرَّ بِابْنِ صَيَادٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ خَبَأْتُ
لَكَ خَبْنًا»^(١) فَقَالَ: دُخْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«أَخْسَأُ، فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ» فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ
دَعْنِي فَأَضْرِبْ عُنُقَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعُهُ.
فَإِنْ يَكُنِ الَّذِي تَخَافُ، لَنْ تَسْتَطِيعَ قَتْلَهُ».

٨٧- (٢٩٢٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا
سَالِمُ بْنُ نُوحٍ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ
أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: لَقِيَهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ
وَعُمَرُ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» فَقَالَ هُوَ: أَتَشْهَدُ
أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَنْتُ بِاللَّهِ
وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ، مَا تَرَى؟» قَالَ: أَرَى عَرْشًا عَلَى
الْمَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَرَى عَرْشَ إِبْلِيسَ

(١) هكذا هو في معظم النسخ: خبيثًا. وهكذا نقله
القاضي عن جمهور رواة مسلم: خبيثًا. وفي بعض
النسخ: خبًا. وكلاهما صحيح. النووي.

(٢) في (خ) «ابن صياد».

(٣) في (خ) «وها أنا».

الْمَدِينَةِ وَأَنَا أَرِيدُ مَكَّةَ؟،

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ: حَتَّى كَذْتُ أَنْ
أَعْزِرَهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا وَاللَّهِ! إِنِّي لَأَعْرِفُهُ وَأَعْرِفُ
مَوْلِدَهُ وَأَيْنَ هُوَ الْآنَ.

قَالَ: قُلْتُ لَهُ: تَبَا لَكَ سَائِرِ الْيَوْمِ.

٩٢- (٢٩٢٨) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ.
حَدَّثَنَا بِشْرٌ (يَعْنِي ابْنَ مَفْضِلٍ) عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ، عَنْ
أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ لابن صَائِدٍ: «مَا تُرَبِّتُ الْجَنَّةَ؟» قَالَ: دَرَمَكَةٌ
بَيِّضَاءُ مِسْكٌ يَا أَبَا الْقَاسِمِ قَالَ: «صَدَقْتَ».

٩٣- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.
حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ،
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ ابْنَ صَيَّادٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ
تُرْبَةِ الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ: «دَرَمَكَةٌ بَيِّضَاءُ، مِسْكٌ
خَالِصٌ».

٩٤- (٢٩٢٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ
الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ
إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنِّدِ قَالَ: رَأَيْتُ جَابِرًا
ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَخْلِفُ بِاللَّهِ أَنَّ ابْنَ صَائِدٍ الدَّجَالُ.
فَقُلْتُ: أَتَخْلِفُ بِاللَّهِ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ
يَخْلِفُ عَلَى ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يُنْكِرْهُ النَّبِيُّ
ﷺ. [خ ٧٣٥٥]

٩٥- (٢٩٣٠) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَرَمَلَةَ بْنِ عِمْرَانَ التَّجِيبِيُّ، أَخْبَرَنِي
ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ (٢) عَنْ

مُحَمَّدٍ؟ أَلَمْ يَقُلْ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ يَهُودِيٌّ» وَقَدْ
أَسْلَمْتُ قَالَ: «وَلَا يُولَدُ لَهُ» وَقَدْ وُلِدَ لِي، وَقَالَ:
«إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَيْهِ مَكَّةَ» وَقَدْ حَجَّجْتُ.

قَالَ فَمَا زَالَ حَتَّى كَادَ أَنْ يَأْخُذَ فِي قَوْلِهِ قَالَ:
فَقَالَ لَهُ: أَمَا وَاللَّهِ! إِنِّي لَأَعْلَمُ الْآنَ حَيْثُ هُوَ.
وَأَعْرِفُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ قَالَ: وَقِيلَ لَهُ: أَيَسْرَكَ أَنْتَ ذَاكَ
الرَّجُلُ؟ قَالَ: فَقَالَ: لَوْ عَرَضَ عَلَيَّ مَا كَرِهْتُ.

٩١- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنِّى، حَدَّثَنَا
سَالِمُ بْنُ نُوحٍ، أَخْبَرَنِي الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ،
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: خَرَجْنَا حُجَّاجًا أَوْ
عَمَارًا وَمَعَنَا ابْنُ صَائِدٍ، قَالَ: فَتَرَلْنَا مَنْزِلًا، فَتَفَرَّقَ
النَّاسُ وَوَقَّيْتُ أَنَا وَهُوَ فَاسْتَوْحَشْتُ مِنْهُ وَحَشَنُ
شَدِيدَةً مِمَّا يُقَالُ عَلَيْهِ قَالَ: وَجَاءَ بِمَتَاعِهِ فَوَضَعَهُ
مَعَ مَتَاعِي، فَقُلْتُ: إِنَّ الْحَرَ شَدِيدٌ، فَلَوْ وَضَعْتَهُ
تَحْتَ تِلْكَ الشَّجَرَةِ، قَالَ: فَفَعَلْ قَالَ: فَرَفَعْتُ لَنَا
عَنَمٌ، فَاَنْطَلَقَ فَجَاءَ بِعَسٍ فَقَالَ: اشْرَبْ أَبَا سَعِيدٍ
فَقُلْتُ: إِنَّ الْحَرَ شَدِيدٌ وَاللَّبَنُ حَارٌّ، مَا بِي إِلَّا
أَنِّي (١) أَكْرَهُ أَنْ أَشْرَبَ عَنْ يَدِهِ - أَوْ قَالَ أَخَذَ عَنْ
يَدِهِ - فَقَالَ: أَبَا سَعِيدٍ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَخْذُ حَبْلًا
فَأَعْلَقَهُ بِشَجَرَةٍ ثُمَّ أَخْتَنِقُ مِمَّا يَقُولُ لِي النَّاسُ، يَا
أَبَا سَعِيدٍ مَنْ خَفِيَ عَلَيْهِ حَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا
خَفِيَ عَلَيْكُمْ، مَعَشَرَ الْأَنْصَارِ أَلَسْتَ مِنْ أَعْلَمِ
النَّاسِ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ أَلَيْسَ قَدْ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ كَافِرٌ» وَأَنَا مُسْلِمٌ؟ أَوَلَيْسَ قَدْ
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ عَقِيمٌ لَا يُولَدُ لَهُ» وَقَدْ
تَرَكْتُ وَلَدِي بِالْمَدِينَةِ؟ أَوَلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ وَلَا مَكَّةَ» وَقَدْ أَقْبَلْتُ مِنْ

(٢) قال الجياني في التقييد (٣/٩٣٣): وقع هذا الإسناد

في رواية أبي العلاء بن ماهان منقطعاً، ذكره عن =

(١) في (خ) «إلا أتى أكره».

طَفِقَ يَتَّقِي بِجُدُوعِ النَّخْلِ، وَهُوَ يَخْتَلُّ أَنْ يَسْمَعَ
مِنْ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئًا، قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ ابْنُ صَيَّادٍ، فَرَأَهُ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشٍ فِي
قَطِيفَةٍ، لَهُ فِيهَا زَمْرَةٌ^(٢). فَرَأَتْ أُمُّ ابْنِ صَيَّادٍ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَتَّقِي بِجُدُوعِ النَّخْلِ، فَقَالَتْ
لِابْنِ صَيَّادٍ: يَا صَافٍ (وَهُوَ اسْمُ ابْنِ صَيَّادٍ) هَذَا
مُحَمَّدٌ، فَتَارَ ابْنُ صَيَّادٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ
تَرَكَتَهُ بَيْنَ». [خ ١٣٥٥، ٢٦٣٨، ٣٠٣٣، ٣٠٥٦،
٦١٧٤]

(١٦٩) قَالَ سَالِمٌ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ:

فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّاسِ فَأَتَانِي عَلَى اللَّهِ بِمَا
هُوَ^(٣) أَهْلُهُ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَالَ فَقَالَ: «إِنِّي
لَأُنذِرْكُمْوهُ، مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَهُ قَوْمَهُ، لَقَدْ
أَنْذَرَهُ نُوحٌ قَوْمَهُ، وَلَكِنْ أَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ
نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ، تَعَلَّمُوا أَنَّهُ أَعْوَرٌ، وَأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ
وَتَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرٌ».

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ نَابِئِ
الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بَعْضُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ حَذَرَ النَّاسِ الدَّجَالَ:
«إِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، يَفْرَوُهُ مَنْ كَرِهَ عَمَلَهُ.
أَوْ يَفْرَوُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ». وَقَالَ: «تَعَلَّمُوا^(٤) أَنَّهُ لَنْ
يَرَى أَحَدًا مِنْكُمْ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يَمُوتَ».

(٢) وقعت هذه اللفظة في معظم نسخ مسلم: زمرة.
وفي بعضها: رممة. ووقع في البخاري بالوجهين.
ونقل القاضي عن جمهور رواة مسلم أنه
بالمعجمتين. وأنه في بعضها: رمزة. وهو صوت
خفي لا يكاد يفهم، أو لا يفهم.

(٣) في (خ) «بما هو له أهل».

(٤) في (خ) «تعلمون».

سَالِمِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عَمَرَ
أَخْبَرَهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ انْطَلَقَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ فِي رَهْطٍ قَبْلَ ابْنِ صَيَّادٍ حَتَّى وَجَدَهُ يَلْعَبُ مَعَ
الصَّبِيَّانِ عِنْدَ أَطْمِ بْنِ مِغَالَةَ^(١)، وَقَدْ قَارَبَ ابْنُ
صَيَّادٍ، يَوْمَئِذٍ، الْحُلْمَ، فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى ضَرَبَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ظَهْرَهُ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
لِابْنِ صَيَّادٍ: «أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» فَنَظَرَ إِلَيْهِ
ابْنُ صَيَّادٍ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الْأُمِّيِّينَ، فَقَالَ
ابْنُ صَيَّادٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟
فَرَفَضَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «أَمَنْتُ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ».

ثُمَّ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَاذَا تَرَى؟» قَالَ ابْنُ
صَيَّادٍ: يَا تَبِيبِي صَادِقٌ وَكَادِبٌ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «خَلَطَ عَلَيْكَ الْأَمْرُ». ثُمَّ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «إِنِّي قَدْ حَبَّاتُ لَكَ حَبِيبًا». [خ ٣٠٥٧،
٤٤٠٢، ٦١٧٥، ٧١٢٧]

فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: «هُوَ الدَّخُّ» فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «إِحْسَاءٌ، فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ» فَقَالَ عُمَرُ بْنُ
الْخَطَّابِ: ذَرْنِي، يَا رَسُولَ اللَّهِ أَضْرِبْ عُنُقَهُ فَقَالَ
لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ يَكُنْهُ فَلَنْ تُسَلِّطَ عَلَيْهِ، وَإِنْ
لَمْ يَكُنْهُ فَلَا حَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ». [خ ١٣٥٤،
٣٠٥٥، ٣٣٣٧، ٦١٧٣، ٦٦١٨، ٧١٢٧]

(٢٩٣١) وَقَالَ سَالِمٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: سَمِعْتُ
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ يَقُولُ: انْطَلَقَ بَعْدَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ وَأَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ الْأَنْصَارِيُّ إِلَى النَّخْلِ الَّتِي فِيهَا
ابْنُ صَيَّادٍ حَتَّى إِذَا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّخْلَ،

= الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَالِمٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ. لَمْ يَذَكَرْ
فِيهِ: عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ، وَالصَّوَابُ: قَوْلُ مَنْ أَسْنَدَهُ.

(١) في (خ) «أطم ابن مغالة».

٩٩- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ (يَعْنِي ابْنَ حَسَنَ بْنَ يَسَارٍ)، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ نَافِعٌ يَقُولُ: ابْنُ صَيَّادٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَقِيْتُهُ مَرَّتَيْنِ قَالَ فَلَقِيْتُهُ فَقُلْتُ لِبَعْضِهِمْ: هَلْ تَحَدَّثُونَ أَنَّهُ هُوَ؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ! قَالَ: قُلْتُ: كَذَّبْتَنِي، وَاللَّهِ! لَقَدْ أَخْبَرَنِي بَعْضُكُمْ أَنَّهُ لَنْ يَمُوتَ حَتَّى يَكُونَ أَكْثَرُكُمْ مَالًا وَوَلَدًا، فَكَذَلِكَ هُوَ زَعَمُوا الْيَوْمَ قَالَ فَتَحَدَّثْنَا ثُمَّ فَارَقْتُهُ قَالَ: فَلَقِيْتُهُ لَقِيَةً أُخْرَى وَقَدْ نَفَرْتُ عَيْنُهُ قَالَ: فَقُلْتُ: مَتَى فَعَلْتَ عَيْنُكَ مَا أَرَى؟ قَالَ: لَا أَذْرِي قَالَ: قُلْتُ: لَا تَذْرِي وَهِيَ فِي رَأْسِكَ؟ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ خَلَقَهَا فِي عَصَاكَ هَذِهِ قَالَ: فَنَخَرَ كَأَشَدِّ نَخِيرِ حِمَارٍ سَمِعْتُ قَالَ: فَرَعَمَ بَعْضُ أَصْحَابِي أَنِّي صَرَبْتُهُ بَعْضًا كَأَنَّهُ مَعِي حَتَّى تَكْسَرَتْ، وَأَمَّا أَنَا^(١) فَوَاللَّهِ! مَا شَعَرْتُ.

قَالَ: وَجَاءَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ فَحَدَّثَهَا فَقَالَتْ: مَا تُرِيدُ إِلَيْهِ؟ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ قَالَ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا يَبْعَثُهُ عَلَى النَّاسِ غَضَبٌ يَعْضِبُهُ».

(٢٠) باب ذكر الدجال وصفته وما معه

١٠٠- (١٦٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ الدَّجَالَ بَيْنَ ظَهْرَانِي النَّاسِ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ

٩٦- (٢٩٣٠) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ)، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ رَهْطٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ. حَتَّى وَجَدَ ابْنَ صَيَّادٍ غُلَامًا قَدْ نَاهَزَ الْحُلْمَ، يَلْعَبُ مَعَ الْعِلْمَانِ عِنْدَ أَطْمِ بَنِي مُعَاوِيَةَ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ، إِلَى مُنْتَهَى حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ ثَابِتٍ وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ يَعْقُوبَ قَالَ: قَالَ أَبِي (يَعْنِي قَوْلَهُ: لَوْ تَرَكَتُهُ بَيْنَ) قَالَ: لَوْ تَرَكَتُهُ أُمُّهُ، بَيْنَ أَمْرِهِ.

٩٧- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَسَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ، جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِابْنِ صَيَّادٍ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فِيهِمْ عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ، وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْعِلْمَانِ عِنْدَ أَطْمِ بَنِي مُعَاوِيَةَ، وَهُوَ غُلَامٌ بِمَعْنَى حَدِيثِ يُونُسَ وَصَالِحٍ، غَيْرَ أَنَّ عَبْدَ بْنَ حُمَيْدٍ لَمْ يَذْكُرْ حَدِيثَ ابْنِ عُمَرَ فِي انْطِلَاقِ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ أَبِي بِنِ كَعْبٍ إِلَى التَّخْلِ.

٩٨- (٢٩٣٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: لَقِيْتُ ابْنَ عُمَرَ ابْنَ صَائِدٍ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لَهُ قَوْلًا أَعْضَبَهُ، فَانْتَفَخَ حَتَّى مَلَأَ السَّكَّةَ، فَدَخَلَ ابْنُ عُمَرَ عَلَى حَفْصَةَ وَقَدْ بَلَغَهَا. فَقَالَتْ لَهُ: رَحِمَكَ اللَّهُ مَا أَرَدْتَ مِنْ ابْنِ صَائِدٍ؟ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا يَخْرُجُ مِنْ غَضَبِهِ يَعْضِبُهَا».

(١) في (خ) «وأنا والله فما شعرت».

تَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرَ أَلَا وَإِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ أَعْوَرَ
الْعَيْنِ الْيُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِبَّةٌ طَافِئَةٌ».

(...) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ وَ أَبُو كَامِلٍ قَالَا:
حَدَّثَنَا حَمَادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) عَنْ أَبِي يُونُسَ، ح وَحَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ)
عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ
عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ. [خ ٣٤٣٩، ٤٤٠٢،
٧١٢٢، ٧٣٠٧]

١٠١- (٢٩٣٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى
وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ.
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ»^(١)
أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الْأَعْوَرَ الْكُذَّابَ أَلَا إِنَّهُ أَعْوَرٌ. وَإِنَّ رَبَّكُمْ
لَيْسَ بِأَعْوَرَ وَمَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَ ف ر».
[خ ٧١٣١، ٧٤٠٨]

١٠٢- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ
(وَاللَّفْظُ لَابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ
هَشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ
مَالِكٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الدَّجَالُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ
عَيْنَيْهِ كَ ف ر، أَي كَافِرٌ».

١٠٣- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا
عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ
الْحَبَّابِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «الدَّجَالُ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ
كَافِرٌ» ثُمَّ تَهَجَّاهَا كَ ف ر «يَقْرَأُهُ كُلُّ مُسْلِمٍ».

١٠٤- (٢٩٣٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

نُمَيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ
إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا) أَبُو
مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقِ، عَنْ حُذَيْفَةَ
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الدَّجَالُ أَعْوَرُ الْعَيْنِ
الْيُسْرَى. جُفَا لَ الشَّعْرِ مَعَهُ جَنَّةٌ وَنَارٌ فَنَارُهُ جَنَّةٌ
وَجَنَّتُهُ نَارٌ».

١٠٥- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ،
عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا مَعَ الدَّجَالِ مِنْهُ
مَعَهُ نَهْرَانِ يَجْرِيَانِ، أَحَدُهُمَا، رَأْيِ الْعَيْنِ، مَاءٌ
أَبْيَضٌ وَالْآخَرُ، رَأْيِ الْعَيْنِ، نَارٌ تَأْجِجُ، فِيمَا
أَذْرَكَنَ أَحَدٌ»^(٢) فَلَيَاتِ التَّهْرَ الَّذِي يَرَاهُ نَارًا
وَلْيُعْمَضُ، ثُمَّ لِيَطْأُ رَأْسَهُ فَيَسْرَبُ مِنْهُ، فَإِنَّهُ مَاءٌ
بَارِدٌ، وَإِنَّ الدَّجَالَ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ، عَلَيْهَا ظَفْرَةٌ
غَلِيظَةٌ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، يَقْرَأُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ،
كَاتِبٍ وَغَيْرِ كَاتِبٍ».

١٠٦- (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا
أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى
(وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ،
عَنْ حُذَيْفَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: فِي الدَّجَالِ:
«إِنَّ مَعَهُ مَاءٌ وَنَارًا، فَنَارُهُ مَاءٌ بَارِدٌ، وَمَاؤُهُ نَارٌ،
فَلَا تَهْلِكُوا». [خ ٣٤٥٠، ٧١٣٠]

(٢) هكذا هو في أكثر النسخ: أدركن. وفي بعضها:
أدركه. وهذا الثاني ظاهر. وأما الأول فغريب من
حيث العربية، لأن هذه النون لا تدخل على الفعل
الماضي. النووي.

(١) في (خ) «إلا قد أنذر».

(٢٩٣٥) قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: وَأَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٠٧- (٢٩٣٤/٢٩٣٥) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ صَفْوَانَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو، أَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَهُ إِلَى حَدِيثِ بَنِي الْيَمَانِ فَقَالَ لَهُ عُقْبَةُ: حَدَّثَنِي مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الدَّجَالِ، قَالَ: «إِنَّ الدَّجَالَ يَخْرُجُ وَإِنَّ مَعَهُ مَاءٌ وَنَارًا، فَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ مَاءً فَتَارٌ تُحْرِقُ، وَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ نَارًا، فَمَاءٌ بَارِدٌ عَذْبٌ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَلْيَغْ فِي الَّذِي يَرَاهُ نَارًا، فَإِنَّهُ مَاءٌ عَذْبٌ طَيِّبٌ».

فَقَالَ عُقْبَةُ: وَأَنَا فَدَّ سَمِعْتُهُ، تَصَدِيقًا لِحَدِيثِهِ.

١٠٨- (...) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لَابْنِ حُجْرٍ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ حُجْرٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ قَالَ: اجْتَمَعَ حَدِيثُهُ وَأَبُو مَسْعُودٍ فَقَالَ حَدِيثُهُ: «لَأَنَا بِمَا مَعَ الدَّجَالِ أَعْلَمُ مِنْهُ، إِنْ مَعَهُ نَهْرًا مِنْ مَاءٍ وَنَهْرًا مِنْ نَارٍ، فَأَمَّا الَّذِي تَرَوْنَ أَنَّهُ نَارٌ، مَاءٌ، وَأَمَّا الَّذِي تَرَوْنَ أَنَّهُ مَاءٌ، نَارٌ فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَأَرَادَ الْمَاءَ فَلْيَشْرَبْ مِنَ الَّذِي يَرَاهُ^(١) أَنَّهُ نَارٌ، فَإِنَّهُ سَيَجِدُهُ مَاءً».

قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: هَكَذَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ.

١٠٩- (٢٩٣٦) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى،

(١) فِي (خ) «مَنْ الَّذِي يَرَى أَنَّهُ».

عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ الدَّجَالِ حَدِيثًا مَا حَدَّثَهُ نَبِيُّ قَوْمِهِ؟ إِنَّهُ أَعْوَرٌ، وَإِنَّهُ يَجِيءُ مَعَهُ مِثْلُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَالَّتِي يَقُولُ إِنَّهَا الْجَنَّةُ، هِيَ النَّارُ، وَإِلَيَّ أَنْذَرْتُكُمْ بِهِ كَمَا أَنْذَرَ بِهِ نُوْحٌ قَوْمَهُ».

١١٠- (٢١٣٧) حَدَّثَنَا أَبُو خَيْمَةَ، زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ جَابِرٍ الطَّائِي، قَاضِي جَمْعٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ، جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ الْحَضْرَمِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ النَّوَّاسَ بْنَ سَمْعَانَ الْكِلَابِيَّ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِي (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ جَابِرٍ الطَّائِي، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الدَّجَالَ ذَاتَ عَدَاةٍ، فَحَفِضَ فِيهِ وَرَقِعَ، حَتَّى ظَنَّنَاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ، فَلَمَّا رُحْنَا إِلَيْهِ عَرَفَ ذَلِكَ فِينَا فَقَالَ: «مَا شَأْنُكُمْ؟» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَكَرْتَ الدَّجَالَ عَدَاةً فَحَفِضْتَ فِيهِ وَرَقِعْتَ حَتَّى ظَنَّنَاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ، فَقَالَ: «غَيَّرَ الدَّجَالُ أَحْوَفَنِي عَلَيْكُمْ^(٢)» إِنْ يَخْرُجُ، وَأَنَا فِيكُمْ، فَأَنَا حَاجِبُهُ دُونَكُمْ وَإِنْ يَخْرُجُ، وَلَسْتُ فِيكُمْ، فَاْمُرُوا حَاجِبِي نَفْسِهِ، وَاللَّهُ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، إِنَّهُ شَابٌ قَطَطٌ عَيْنُهُ^(٣) طَائِفَةٌ،

(٢) هَكَذَا هُوَ فِي جَمِيعِ نَسَخِ بِلَادِنَا: أَحْوَفَنِي، بَنُونَ بَعْدِ الْفَاءِ. وَكَذَا نَقَلَهُ الْقَاضِي عَنْ رِوَايَةِ الْأَكْثَرِينَ. قَالَ: وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ بِحَذْفِ النُّونِ، وَهِيَ لَعْنَتَانِ صَحِيحَتَانِ وَمَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ. النَّوَوِيُّ.

(٣) فِي (خ) «عَيْنُهُ عِنَبَةٌ طَائِفَةٌ».

الْجَنَّةِ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَوْحَى اللَّهُ إِلَى عِيسَى: إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عَبَادًا لِي، لَا يَدَانِ لِأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ، فَحَرَّرْتُ عِبَادِي إِلَى الظُّورِ، وَبَعَثْتُ اللَّهُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ، فَيَمُرُّ أَوَائِلَهُمْ^(٣) عَلَى بُحَيْرَةِ طَبْرِتَةَ، فَيَسْرُبُونَ مَا فِيهَا، وَيَمُرُّ آخِرُهُمْ فَيَقُولُونَ: لَقَدْ كَانَ بِهِذِهِ، مَرَّةً، مَاءٌ، وَيُحْضِرُ نَبِيَّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابَهُ، حَتَّى يَكُونَ رَأْسُ الثُّورِ لِأَحَدِهِمْ خَيْرًا مِنْ مِائَةِ دِينَارٍ لِأَحَدِكُمْ الْيَوْمَ، فَيَرْعَبُ نَبِيَّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابَهُ، فَيُرْسِلُ اللَّهُ عَلَيْهِمُ النَّعْفَ فِي رِقَابِهِمْ، فَيُضْبِحُونَ فَرَسِي كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ، ثُمَّ يَهْبِطُ نَبِيَّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابَهُ إِلَى الْأَرْضِ، فَلَا يَجِدُونَ فِي الْأَرْضِ مَوْضِعَ شِبِيرٍ إِلَّا مَلَأَهُ زَهْمُهُمْ وَنَتْنُهُمْ.

فَيَرْعَبُ نَبِيَّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابَهُ إِلَى اللَّهِ. فَيُرْسِلُ اللَّهُ طَيْرًا كَأَعْنَاقِ الْبُحَيْثِ، فَتَحْمِلُهُمْ فَتَنْظَرُهُمْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ مَطْرًا لَا يَكُنْ مِنْهُ بَيْتٌ مَدْرٍ وَلَا وَرٍ، فَيَغْسِلُ^(٤) الْأَرْضَ حَتَّى يَنْتَرِكَهَا كَالزَّلْفَةِ، ثُمَّ يُقَالُ لِلْأَرْضِ: أَنْتِ بِي تَمَرْتِكِ، وَرُدِّي بَرَكَتِكِ، فَيَوْمِئِذٍ تَأْكُلُ الْعِصَابَةُ مِنَ الزَّمَانَةِ، وَيَسْتَظِلُّونَ بِقُحْفِهَا، وَيُبَارِكُ فِي الرِّسْلِ. حَتَّى أَنْ اللَّفْحَةَ مِنَ الْإِبِلِ لَتَكْفِي الْفِتَامَ مِنَ النَّاسِ. وَاللَّفْحَةَ مِنَ الْبَقَرِ لَتَكْفِي الْقَيْلَةَ مِنَ النَّاسِ وَاللَّفْحَةَ مِنَ الْغَنَمِ لَتَكْفِي الْفُجْحَدَ مِنَ النَّاسِ، فَبَيْنَمَا هُمْ

كَأَنِّي أَشْبَهُهُ بِعَبْدِ الْعَزَى بْنِ قَطْنٍ، فَمَنْ أَدْرَكَ^(١) مِنْكُمْ فَلْيَقْرَأْ عَلَيْهِ فَوَاتِحَ سُورَةِ الْكُحُفِ، إِنَّهُ خَارِجٌ خَلَّةً بَيْنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ، فَعَاتِ يَمِينًا وَعَاتِ شِمَالًا، يَا عِبَادَ اللَّهِ فَانْبُتُوا». قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا لَبِئْتُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: «أَرْبَعُونَ يَوْمًا، يَوْمَ كَسَنَتِهِ، وَيَوْمَ كَشَهْرِ، وَيَوْمَ كَجُمُعَةٍ، وَسَائِرُ أَيَامِهِ كَأَيَامِكُمْ» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَذَلِكَ الْيَوْمُ الَّذِي كَسَنَتِهِ، أَتَكْفِينَا فِيهِ صَلَاةُ يَوْمٍ؟ قَالَ: «لَا، افْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا إِسْرَاعُهُ فِي الْأَرْضِ^(٢)؟ قَالَ: «كَالْعَيْثِ اسْتَدْبَرْتَهُ الرِّيحُ، فَيَأْتِي عَلَى الْقَوْمِ فَيَدْعُوهُمْ، فَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَجِيبُونَ لَهُ، فَيَأْمُرُ السَّمَاءَ فَتَمْطُرُ، وَالْأَرْضَ فَتَنْبُتُ، فَتَرْوَحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَتُهُمْ، أَطْوَلَ مَا كَانَتْ ذُرًّا، وَأَسْبَعَهُ ضُرُوعًا، وَأَمَدَهُ خَوَاصِرَ، ثُمَّ يَأْتِي الْقَوْمَ، فَيَدْعُوهُمْ فَيَرُدُّونَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ، فَيَنْصَرِفَ عَنْهُمْ، فَيُضْبِحُونَ مُمَجْلِلِينَ لَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَيَمُرُّ بِالْخَرِبَةِ فَيَقُولُ لَهَا: أَخْرِجِي كُنُوزَكِ، فَتَبْعُهُ كُنُوزُهَا كَيْعَاسِيبِ النَّحْلِ، ثُمَّ يَدْعُو رَجُلًا مُمْتَلِئًا شَبَابًا، فَيَضْرِبُهُ بِالسِّيفِ فَيَقْطَعُهُ جَزَلَتَيْنِ رَمِيَةَ الْغَرَضِ، ثُمَّ يَدْعُوهُ فَيَقْبِلُ وَيَنْهَلُّ وَجْهَهُ، يَضْحَكُ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ، فَيَنْزِلُ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِي دِمَشْقَ بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ وَاضْعًا كَثِيهًا عَلَى أَجْنِحَةٍ مَلَكِيْنِ، إِذَا طَاطَأَ رَأْسَهُ قَطَرَ، وَإِذَا رَفَعَهُ تَحَدَّرَ مِنْهُ جُمَانٌ كَاللُّؤْلُؤِ، فَلَا يَجِلُّ لِكَافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفْسِهِ إِلَّا مَاتَ، وَنَفْسُهُ يَنْتَهِي حَيْثُ يَنْتَهِي طَرْفُهُ، فَيَطْلُبُهُ حَتَّى يَدْرِكَهُ بِبَابِ لُدٍّ، فَيَقْتُلُهُ، ثُمَّ يَأْتِي عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ قَوْمٌ قَدْ عَصَمَهُمُ اللَّهُ مِنْهُ، فَيَمْسُحُ عَنْ وُجُوهِهِمْ وَيُحَدِّثُهُمْ بِدَرَجَاتِهِمْ فِي

(١) في (خ) «فمن أدرك».

(٢) في (خ) «وأومى بيده».

(٣) قال القاضي في المشارق (١/٢٧): في أصل شيخنا التميمي بخط ابن العسال: «فيمرن بإبلهم على بحيرة طبرية» وروايته من طريق ابن الحذاء، عن ابن ماهان، وهو تصحيف، وصوابه: ما، للكافة، فيمر أوائلهم.

(٤) في (خ) «يفغسل الله الأرض».

كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ رِيحًا طَيِّبَةً، فَتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ أَبْطَاهِمُ فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ، وَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ، يَتَهَارَجُونَ فِيهَا تَهَارُجَ الْحُمْرِ، فَعَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ».

١١١- (...) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ وَ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ ابْنُ حُجْرٍ: دَخَلَ حَدِيثُ أَحَدِهِمَا فِي حَدِيثِ الْآخَرِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ ابْنِ جَابِرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ مَا ذَكَرْنَا^(١). وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ: «لَقَدْ كَانَ بِهَذِهِ، مَرَّةً، مَاءٌ ثُمَّ يَسِيرُونَ حَتَّى يَنْتَهُوا إِلَى جَبَلِ الْحَمْرِ، وَهُوَ جَبَلُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَيَقُولُونَ: لَقَدْ قَتَلْنَا مَنْ فِي الْأَرْضِ. هَلَمْ فَلْنَقْتُلْ مَنْ فِي السَّمَاءِ، فَيَرْمُونَ بِنُشَابِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ، فَيَرِدُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ نُشَابِهِمْ مَخْضُوبَةً دَمًا». وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ حُجْرٍ: «فَإِنِّي قَدْ أَنْزَلْتُ عِبَادًا لِي، لَا يَدِي^(٢) لِأَحَدٍ بِقَاتِلِهِمْ».

(٢١) باب في صفة الدجال، وتحريم

المدينة عليه، وقتله المؤمن وإحيائه

١١٢- (٢٩٣٨) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، وَالْفَاظُطُهُمْ مُتَقَارِبَةً. وَالسِّيَاقُ لِعَبْدِ (قَالَ: حَدَّثَنِي، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا) يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ:

حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا حَدِيثًا طَوِيلًا عَنِ الدَّجَالِ، فَكَانَ فِيمَا حَدَّثَنَا قَالَ: «يَأْتِي، وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ أَنْقَابَ الْمَدِينَةِ، فَيَنْتَهِيَ إِلَى بَعْضِ السَّبَاخِ الَّتِي تَلِي الْمَدِينَةَ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ يَوْمَئِذٍ رَجُلٌ هُوَ خَيْرُ النَّاسِ، أَوْ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ، فَيَقُولُ لَهُ: أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَالُ الَّذِي حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَهُ، فَيَقُولُ الدَّجَالُ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا ثُمَّ أَحْيَيْتُهُ، أَتَشْكُونَ فِي الْأَمْرِ؟ فَيَقُولُونَ: لَا قَالَ: فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يُحْيِيهِ، فَيَقُولُ حِينَ يُحْيِيهِ: وَاللَّهِ مَا كُنْتُ فِيكَ قَطُّ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّي الْآنَ، قَالَ: فَيُرِيدُ الدَّجَالُ أَنْ يَقْتُلَهُ فَلَا يَسْلُطُ عَلَيْهِ».

قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ^(٣): يُقَالُ إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ هُوَ الْخَضِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ. [خ ١٨٨٢، ٧١٣٢]

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، بِمِثْلِهِ.

١١٣- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُهْرَازٍ مِنْ أَهْلِ مَرَوْ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاعِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَخْرُجُ الدَّجَالُ فَيَتَوَجَّهُ قِبَلَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، فَتَلْقَاهُ الْمَسَالِحُ، مَسَالِحَ الدَّجَالِ، فَيَقُولُونَ لَهُ: أَيْنَ تَعْمِدُ؟ فَيَقُولُ: أَعْمِدُ إِلَى هَذَا الَّذِي خَرَجَ قَالَ: فَيَقُولُونَ لَهُ: أَوْ مَا تُؤْمِنُ بِرَبَّنَا؟ فَيَقُولُ: مَا بِرَبَّنَا خَفَاءَ فَيَقُولُونَ: اقْتُلُوهُ، فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ:

(٣) أبو إسحاق هذا هو إبراهيم بن سفيان، راوي الكتاب عن مسلم، وكذا قال معمر في جامعه في إثر هذا الحديث، كما ذكره سفيان.

(١) في (خ) «ما ذكرناه».

(٢) في (خ) «لا يد».

أَلَيْسَ قَدْ نَهَاكُمْ رَبِّكُمْ أَنْ تَقْتُلُوا أَحَدًا دُونَهُ قَالَ: فَيَنْطَلِقُونَ بِهِ إِلَى الدَّجَالِ، فَإِذَا رَأَى الْمُؤْمِنُ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَذَا الدَّجَالُ الَّذِي ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَيَأْمُرُ الدَّجَالُ بِهِ فَيُسَبِّحُ، فَيَقُولُ: خُذُوهُ وَشَجُوهُ، فَيُوسِعُ ظَهْرَهُ وَيَبْطِنُهُ صَرْبًا قَالَ: فَيَقُولُ: أَوْ مَا تُؤْمِنُ بِِي؟ قَالَ: فَيَقُولُ: أَنْتَ الْمَسِيحُ الْكَذَّابُ قَالَ: فَيُؤَمَّرُ بِهِ فَيُؤَسَّرُ بِالْمِثْثَارِ مِنْ مَفْرَقِهِ حَتَّى يُفَرِّقَ بَيْنَ رِجْلَيْهِ، قَالَ: ثُمَّ يَمْشِي^(١) الدَّجَالُ بَيْنَ الْفُطْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: قُمْ، فَيَسْتَوِي قَائِمًا، قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: أَتُؤْمِنُ بِي؟ فَيَقُولُ: مَا أَزِدُّكَ فَيْكَ إِلَّا بَصِيرَةً، قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَا يَفْعَلُ بَعْدِي بِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، قَالَ: فَيَأْخُذُهُ الدَّجَالُ لِيَذْبَحَهُ، فَيُجْعَلُ مَا بَيْنَ رَقَبَتِهِ إِلَى تَرَاقُوتِهِ نُحَاسًا فَلَا يَسْتَطِيعُ إِلَيْهِ سَبِيلًا قَالَ: فَيَأْخُذُ بِيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ فَيَقْدِفُ بِهِ، فَيَحْسِبُ النَّاسُ أَنَّهَا قَدَفَهُ إِلَى النَّارِ، وَإِنَّمَا أُلْقِيَ فِي الْجَنَّةِ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا أَعْظَمُ النَّاسِ شَهَادَةً عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ».

(٢٢) باب في الدجال وهو

أهون على الله عز وجل

١١٤- (٢٩٣٩) حَدَّثَنَا شَهَابُ بْنُ عَبَّادٍ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّوَّاسِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ الْمُغْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: مَا سَأَلَ أَحَدٌ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الدَّجَالِ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُ قَالَ: «وَمَا يُنْصَبُكَ مِنْهُ؟ إِنَّهُ لَا يَضُرُّكَ» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

(١) في (خ) «ثم يمشي الدجال».

١١٥- (...) حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسِ، عَنِ الْمُغْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: مَا سَأَلَ أَحَدٌ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الدَّجَالِ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُهُ قَالَ: «وَمَا سَأَلْتُكَ؟» قَالَ: قُلْتُ: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: مَعَهُ جِبَالٌ مِنْ خُبْزٍ وَلَحْمٍ، وَنَهْرٌ مِنْ مَاءٍ قَالَ: «هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ».

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ كُلُّهُمُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حُمَيْدٍ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ يَزِيدٍ: فَقَالَ لِي: «أَيُّ بَنِي».

(٢٣) باب في خروج الدجال ومكته في

الأرض، ونزول عيسى وقتله إياه،

وذهاب أهل الخير والإيمان، وبقاء

شرار الناس وعبادتهم الأوثان، والنفخ

في الصور، وبعث من في القبور

١١٦- (٢٩٤٠) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَبْرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ التَّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ يَعْقُوبَ بْنَ عَاصِمٍ بْنَ عُرْوَةَ بْنَ مَسْعُودٍ التَّقْفِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، وَجَاءَهُ^(٢) رَجُلٌ فَقَالَ: مَا هَذَا الْحَدِيثُ الَّذِي

(٢) في (خ) «وجاء رجل».

كُلِّ أَلْفٍ، تَسْعِمَائَةٌ وَتَسْعَةٌ وَتَسْعِينٌ قَالَ: فَذَلِكَ يَوْمٌ
يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا وَذَلِكَ يَوْمٌ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ».

١١٧- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ.
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ النُّعْمَانِ
ابْنِ سَالِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ يَعْقُوبَ بْنَ عَاصِمِ بْنِ
عُرْوَةَ بْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عَمْرٍو: إِنَّكَ تَقُولُ: إِنَّ السَّاعَةَ تَقُومُ إِلَى كَذَا
وَكَذَا فَقَالَ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أُحَدِّثَكُمْ بِشَيْءٍ.
إِنَّمَا قُلْتُ: إِنَّكُمْ تَرَوْنَ بَعْدَ قَلِيلٍ أَمْرًا عَظِيمًا فَكَانَ
حَرِيقُ الْبَيْتِ (قَالَ شُعْبَةُ: هَذَا أَوْ نَحْوَهُ) قَالَ
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَخْرُجُ
الدَّجَالُ فِي أُمَّتِي» وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ
مُعَاذٍ وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: «فَلَا يَبْقَى أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ
مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ إِلَّا قَبِضَتْهُ».

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ بِهَذَا
الْحَدِيثِ مَرَّاتٍ وَعَرَضْتُهُ عَلَيْهِ.

١١٨- (٢٩٤١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ أَبِي
زُرْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا لَمْ أَنْسَهُ بَعْدُ سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ الْآيَاتِ خُرُوجًا،
طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَخُرُوجُ الدَّابَّةِ عَلَى
النَّاسِ ضُحَى وَأَيُّهُمَا مَا كَانَتْ قَبْلَ صَاحِبَتَيْهَا،
فَالْأُخْرَى عَلَى إِثْرِهَا قَرِيبًا».

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ.
حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ قَالَ:
جَلَسَ إِلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ بِالْمَدِينَةِ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ مِنَ
الْمُسْلِمِينَ، فَسَمِعُوهُ وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنِ الْآيَاتِ: أَنَّ

تُحَدِّثُ بِهِ؟ تَقُولُ: إِنَّ السَّاعَةَ تَقُومُ إِلَى كَذَا وَكَذَا.
فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ أَوْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَوْ كَلِمَةً
نَحْوَهُمَا، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أُحَدِّثَ أَحَدًا شَيْئًا
أَبَدًا، إِنَّمَا قُلْتُ: إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدَ قَلِيلٍ أَمْرًا
عَظِيمًا، يُحَرِّقُ الْبَيْتَ، وَيَكُونُ وَيَكُونُ، ثُمَّ قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَخْرُجُ الدَّجَالُ فِي أُمَّتِي
فَيَمُوتُكَ أَرْبَعِينَ (لَا أَذْرِي: أَرْبَعِينَ يَوْمًا، أَوْ
أَرْبَعِينَ شَهْرًا، أَوْ أَرْبَعِينَ عَامًا)، فَيَبْعَثُ اللَّهُ عِيسَى
ابْنَ مَرْيَمَ كَأَنَّهُ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ، فَيُطَلَّبُ فَيُهْلِكُهُ ثُمَّ
يَمُوتُكَ النَّاسُ سَبْعَ سِنِينَ، لَيْسَ بَيْنَ اثْنَيْنِ عَدَاوَةٌ.
ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ رِيحًا بَارِدَةً مِنْ قِبَلِ الشَّامِ، فَلَا يَبْقَى
عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ
أَوْ إِيْمَانٍ إِلَّا قَبِضَتْهُ، حَتَّى لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ دَخَلَ فِي
كَبِدِ جَبَلٍ لَدَخَلَتْهُ عَلَيْهِ، حَتَّى تَقْبِضَهُ» قَالَ:
سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «فَيَبْقَى شِرَارُ
النَّاسِ فِي خِفَّةِ الطَّيْرِ وَأَخْلَامِ السَّبَاعِ لَا يَعْرِفُونَ
مَعْرُوفًا وَلَا يَنْكُرُونَ مُنْكَرًا، فَيَمْتَلِئُ لَهُمُ الشَّيْطَانُ
فَيَقُولُ: أَلَا تَسْتَجِيبُونَ^(١)؟ فَيَقُولُونَ: فَمَا تَأْمُرُنَا؟
فَيَأْمُرُهُمْ بِعِبَادَةِ الْأَوْثَانِ، وَهُمْ فِي ذَلِكَ دَارٍ
رِزْقُهُمْ، حَسَنٌ عَيْشُهُمْ، ثُمَّ يَنْفَخُ فِي الصُّورِ، فَلَا
يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا أَصْعَى لَيْتًا وَرَفَعَ لَيْتًا، قَالَ وَأَوَّلُ
مَنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يُلُوطُ حَوْضَ إِبِلِهِ، قَالَ: فَيَضَعُ
وَيَضَعُ النَّاسَ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ أَوْ قَالَ: يُنْزِلُ اللَّهُ
مَطَرًا كَأَنَّهُ الظِّلُّ أَوْ الظِّلُّ (نُعْمَانُ الشَّاكُّ) فَتَنْبُتُ مِنْهُ
أَجْسَادُ النَّاسِ، ثُمَّ يَنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ
يَنْظُرُونَ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَلِمُوا إِلَيَّ
رَبِّكُمْ، وَفَقُّوهُمْ إِيْتَهُمْ مَسْؤُولُونَ، قَالَ: ثُمَّ يُقَالُ:
أَخْرِجُوا بَعَثَ النَّارِ، فَيُقَالُ: مِنْ كَمْ؟ فَيُقَالُ: مِنْ

(١) فِي (خ) «أَلَا تَسْتَجِيبُونَ».

أولها خروجا الدجال، فقال عبد الله بن عمرو: لم يقل مروان شيئا، قد حفظت من رسول الله ﷺ حديثا لم أنسه بعد سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكر بمثله.

(...) (وحدثنا نصر بن علي الجهضمي. حدثنا أبو أحمد، حدثنا سفيان عن أبي حيان، عن أبي زرعة قال: تذاكروا الساعة عند مروان، فقال عبد الله بن عمرو: سمعت رسول الله ﷺ يقول: بمثل حديثهما ولم يذكر ضحى.

(٢٤) [باب قصة الجساسة]^(١)

١١٩- (٢٩٤٢) حدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد بن عبد الوارث، وحجاج بن الشاعر. كلاهما عن عبد الصمد (واللفظ لعبد الوارث بن عبد الصمد)، حدثنا أبي عن جدي، عن الحسين ابن ذكوان، حدثنا ابن بريدة، حدثني عامر بن شراحيل الشعبي شغب همدان أنه سأل فاطمة بنت قيس، أخت الضحاك بن قيس، وكانت من المهاجرات الأول، فقال: حدثيني حديثا سمعته^(٢) من رسول الله ﷺ، لا تسنيده إلى أحد غيره، فقالت: لئن شئت لأفعلن، فقال لها: أجل حدثيني، فقالت: نكحت ابن المغيرة، وهو من خيار شباب قريش يومئذ، فأصيب في أول الجهاد مع رسول الله ﷺ، فلما تأيمت خطبني عبد الرحمن ابن عوف، في نفر من أصحاب رسول الله ﷺ، وخطبني رسول الله ﷺ على مولاة أسامة بن زيد، وكنت قد حدثت أن رسول الله ﷺ قال: «من

أحبني فليحب أسامة» فلما كلمني رسول الله ﷺ قلت: أمرني بيدك، فأنيحني من شئت، فقال: «انتقلي إلى أم شريك» وأم شريك امرأة غنيّة من الأنصار، عظيمة النفقة في سبيل الله، ينزل عليها الصيفان فقلت: سأفعل، فقال: «لا تغعلي، إن أم شريك امرأة كثيرة الصيفان، فإني أكره أن يسقط عنك حمارك، أو ينكشف الثوب عن ساقيك، فيرى القوم منك بعض ما تكرهين، ولكن انتقلي إلى ابن عمك، عبد الله بن عمرو بن أم مكتوم» (وهو رجل من بني فهر، فهر قريش، وهو من البطن الذي هي منه) فانتقلت إليه.

فلما انقضت عديتي سمعت نداء المنادي، منادي رسول الله ﷺ ينادي: الصلاة جامعة. فخرجت إلى المسجد، فصلبت مع رسول الله ﷺ. فكننت في صف النساء التي^(٣) تلي ظهور القوم. فلما قضى رسول الله ﷺ صلاته، جلس على المنبر وهو يضحك، فقال: «ليلزم كل إنسان مصلاه». ثم قال: «أتدرون لم جمعتكم؟» قالوا: الله ورسوله أعلم.

قال: «إني والله! ما جمعتكم لرغبة ولا لرهبة. ولكن جمعتكم، لأن تميما الداري، كان رجلا نصرانيا، فجاء قبائع وأسلم، وحدثني حديثا وافق الذي كنت أحدثكم عن مسيح الدجال، حدثني أنه ركب في سفينة بحرية، مع ثلاثين رجلا من لحم وجذام، فلعب بهم الموج شهرا في البحر، ثم أرفؤوا إلى جزيرة في البحر حتى^(٤) مغرب

(٣) في (خ) «في صف النساء الذي يلي».

(٤) في (خ) «حين مغرب الشمس».

(١) هذا العنوان من المطوع.

(٢) في (خ) «سمعته».

السَّمْسِ، فَجَلَسُوا فِي أَقْرَبِ السَّفِينَةِ، فَدَخَلُوا
الْجَزِيرَةَ، فَلَقِيَتْهُمْ دَابَّةٌ أَهْلَبُ كَثِيرِ الشَّعْرِ، لَا يَدْرُونَ
مَا قُبْلُهُ مِنْ دُبُرِهِ، مِنْ كَثْرَةِ الشَّعْرِ، فَقَالُوا: وَبِئْسَ مَا
أَنْتِ؟ فَقَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ، قَالُوا: وَمَا
الْجَسَّاسَةُ؟ قَالَتْ: أَيُّهَا الْقَوْمُ انْظِلُّوا إِلَى هَذَا
الرَّجُلِ فِي الدِّيْرِ، فَإِنَّهُ إِلَى خَبْرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ، قَالَ:
لَمَا سَمِتَ لَنَا رَجُلًا فَرِقْنَا مِنْهَا أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً.

قَالَ: فَانْطَلَقْنَا سِرَاعًا، حَتَّى دَخَلْنَا الدِّيْرَ، فَإِذَا
فِيهِ أَعْظَمُ إِنْسَانٍ رَأَيْنَاهُ قَطَّ خَلْقًا، وَأَشَدَّهُ وِتَاقًا.
مَجْمُوعَةٌ يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ، مَا بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى كَعْبَيْهِ،
بِالْحَدِيدِ، قُلْنَا: وَبِئْسَ مَا أَنْتِ؟ قَالَ: قَدْ قَدَرْتُمْ
عَلَى خَبْرِي، فَأَخْبِرُونِي مَا أَنْتُمْ؟ قَالُوا: نَحْنُ
أُنَاسٌ مِنَ الْعَرَبِ، رَكِبْنَا فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ، فَصَادَفْنَا
الْبَحْرَ حِينَ اغْتَلَمَ، فَلَعِبَ بِنَا الْمَوْجِ شَهْرًا، ثُمَّ
أَرْقَأْنَا إِلَى جَزِيرَتِكَ هَذِهِ، فَجَلَسْنَا فِي أَقْرَبِهَا،
فَدَخَلْنَا الْجَزِيرَةَ. فَلَقِيْتْنَا دَابَّةً أَهْلَبُ كَثِيرِ الشَّعْرِ، لَا
يُدْرَى^(١) مَا قُبْلُهُ مِنْ دُبُرِهِ مِنْ كَثْرَةِ الشَّعْرِ، فَقُلْنَا:
وَبِئْسَ مَا أَنْتِ؟ فَقَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ قُلْنَا: وَمَا
الْجَسَّاسَةُ؟ قَالَتْ: اعْمِدُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فِي
الدِّيْرِ، فَإِنَّهُ إِلَى خَبْرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ، فَأَقْبَلْنَا إِلَيْكَ
سِرَاعًا، وَفَزِعْنَا مِنْهَا، وَلَمْ نَأْمَنْ أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً.

فَقَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ نَحْلِ بَيْسَانَ قُلْنَا: عَنْ أَيِّ
شَأْنِهَا تَسْتَحْبِرُ؟ قَالَ: أَسْأَلُكُمْ عَنْ نَحْلِهَا، هَلْ
يُثْمِرُ؟ قُلْنَا لَهُ: نَعَمْ، قَالَ: أَمَا إِنَّهُ^(٢) يُوْشِكُ أَنْ لَا
تُثْمِرَ، قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ بُحَيْرَةِ الطَّبْرِيَّةِ^(٣). قُلْنَا:

عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَحْبِرُ؟ قَالَ: هَلْ فِيهَا مَاءٌ؟ قَالُوا:
هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ، قَالَ: أَمَا إِنْ مَاءَهَا يُوْشِكُ أَنْ
يَذْهَبَ، قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ عَيْنِ زُعْرٍ، قَالُوا: عَنْ
أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَحْبِرُ؟ قَالَ: هَلْ فِي الْعَيْنِ مَاءٌ؟ وَهَلْ
يَزْرَعُ أَهْلُهَا بِمَاءِ الْعَيْنِ؟ قُلْنَا لَهُ: نَعَمْ، هِيَ كَثِيرَةُ
الْمَاءِ، وَأَهْلُهَا يَزْرَعُونَ مِنْ مَائِهَا، قَالَ: أَخْبِرُونِي
عَنْ نَبِيِّ الْأَمْتِيَيْنِ مَا فَعَلَ؟ قَالُوا: قَدْ خَرَجَ مِنْ مَكَّةَ
وَنَزَلَ يَثْرِبَ، قَالَ: أَقَاتَلَهُ^(٤) الْعَرَبُ؟ قُلْنَا: نَعَمْ.
قَالَ: كَيْفَ صَنَعَ بِهِمْ؟ فَأَخْبَرْنَا أَنَّهُ قَدْ ظَهَرَ عَلَى
مَنْ يَلِيهِ مِنَ الْعَرَبِ وَأَطَاعُوهُ، قَالَ لَهُمْ: قَدْ كَانَ
ذَلِكَ؟ قُلْنَا: نَعَمْ.

قَالَ: أَمَا إِنْ ذَاكَ خَيْرٌ لَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ، وَإِنِّي
مُخْبِرُكُمْ عَنِّي، إِنِّي أَنَا الْمَسِيحُ، وَإِنِّي أُوْشِكُ أَنْ
يُؤَدِّنَ لِي فِي الْخُرُوجِ فَأَخْرُجُ فَأَسِيرُ فِي الْأَرْضِ
فَلَا أَدْعُ قَرْيَةً إِلَّا هَبَطْتُهَا فِي أَرْبَعِينَ لَيْلَةً غَيْرَ مَكَّةَ
وَطَبِيبَةً فَهُمَا مُحْرَمَتَانِ عَلَيَّ، كِلْتَاهُمَا، كُلَّمَا أَرَدْتُ
أَنْ أَدْخُلَ وَاحِدَةً، أَوْ وَاحِدًا مِنْهُمَا، اسْتَقْبَلَنِي
مَلَكٌ بِيَدِهِ السِّفْطَ صَلَّنَا بِصُدْنِي عَنْهَا وَإِنْ عَلَى كُلِّ
نَفْسٍ مِنْهَا مَلَائِكَةٌ يَحْرُسُونَهَا.

قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَطَعَنَ بِمُخَصَّرَتِهِ
فِي الْمُنْبَرِ: «هَذِهِ طَيِّبَةٌ، هَذِهِ طَيِّبَةٌ، هَذِهِ طَيِّبَةٌ»
يَعْنِي الْمَدِينَةَ: «أَلَا هَلْ كُنْتُ حَدَّثْتُكُمْ ذَلِكَ؟» فَقَالَ
النَّاسُ: نَعَمْ. «فَإِنَّهُ أَعْجَبَنِي حَدِيثُ تَمِيمٍ أَنَّهُ وَافَقَ
الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْهُ وَعَنِ الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ أَلَا إِنَّهُ
فِي بَحْرِ الشَّامِ أَوْ بَحْرِ الْيَمَنِ، لَا بَلْ مِنْ قِبَلِ
الْمَشْرِقِ، مَا هُوَ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، مَا هُوَ مِنْ قِبَلِ
الْمَشْرِقِ، مَا هُوَ. وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى الْمَشْرِقِ.

(١) في (خ) «لا ندري ما قبله».

(٢) في (خ) «إنها يوشك».

(٣) في (خ) «عن بحيرة طبرية».

(٤) في (خ) «أقاتلته العرب».

قَالَتْ: فَحَفِظْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٢٠- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ الْهَجَبِيُّ، أَبُو عُمَانَ، حَدَّثَنَا قُرَّةٌ، حَدَّثَنَا سَيَّارٌ، أَبُو الْحَكَمِ. حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ فَأَتَحَفَّتْنَا بِرُطْبٍ يُقَالُ لَهُ رُطْبُ ابْنِ طَابٍ. وَأَسْقَتْنَا^(١) سَوِيقَ سَلْتٍ، فَسَأَلْتُهَا عَنِ الْمُطْلَقَةِ ثَلَاثًا أَيْنَ تَعْتَدُّ؟ قَالَتْ: طَلَّقَنِي بَعْلِي ثَلَاثًا فَأَذِنَ لِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَعْتَدُ فِي أَهْلِي، قَالَتْ فَنُودِي فِي النَّاسِ: إِنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ قَالَتْ: فَاَنْطَلَقْتُ فِيمَنْ انْطَلَقَ مِنَ النَّاسِ قَالَتْ: فَكُنْتُ فِي الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ مِنَ النِّسَاءِ، وَهُوَ يَلِي الْمُوَخَّرَ مِنَ الرِّجَالِ، قَالَتْ فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ فَقَالَ: «إِنَّ بَنِي عَمِّ لَتَمِيمِ الدَّارِيَّ رَكِبُوا فِي الْبَحْرِ». وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَزَادَ فِيهِ: قَالَتْ: فَكَأَنَّمَا أَنْظَرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَهْوَى بِمُخَصَّرَتِهِ إِلَى الْأَرْضِ وَقَالَ: «هَذِهِ طَيِّبَةٌ» يَعْنِي الْمَدِينَةَ.

١٢١- (...) وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ التَّوْقَلِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ عُيْلَانَ ابْنَ جَرِيرٍ يُحَدِّثُ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ قَالَتْ: قَدِمَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَمِيمُ الدَّارِيَّ فَأَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ رَكِبَ الْبَحْرَ، فَتَاهَتْ بِهِ سَفِينَتُهُ، فَسَقَطَ إِلَى جَزِيرَةٍ، فَخَرَجَ إِلَيْهَا يَلْتَمِسُ الْمَاءَ، فَلَقِيَّ إِنْسَانًا يُجْرُ شِعْرَهُ، وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ. وَقَالَ فِيهِ: ثُمَّ قَالَ: أَمَا إِنَّهُ لَوْ قَدْ^(٢) أُذِنَ لِي فِي

(١) فِي (خ) «وَسَقَتْنَا سَوِيقًا».

(٢) فِي (خ) «لَوْ أُذِنَ لِي».

الْحُرُوجِ، قَدْ وَطِئْتُ الْبِلَادَ كُلَّهَا، غَيْرَ طَيِّبَةٍ. فَأَخْرَجَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى النَّاسِ فَحَدَّثَهُمْ قَالَ: «هَذِهِ طَيِّبَةٌ، وَذَلِكَ الدِّجَالُ».

١٢٢- (...) حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَقَ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (يَعْنِي الْحَزَامِيَّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَعَدَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ حَدَّثَنِي تَمِيمُ الدَّارِيَّ أَنَّ أَنَا سَا مِنْ قَوْمِهِ كَانُوا فِي الْبَحْرِ فِي سَفِينَةٍ لَهُمْ. فَانْكَسَرَتْ بِهِمْ، فَرَكِبَ بَعْضُهُمْ عَلَى لَوْحٍ مِنَ الْأَوْحِ السَّفِينَةِ، فَخَرَجُوا إِلَى جَزِيرَةٍ فِي الْبَحْرِ» وَسَاقَ الْحَدِيثَ.

١٢٣- (٢٩٤٣) حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو^(٣) (يَعْنِي الْأَوْزَاعِيَّ) عَنْ إِسْحَقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيَطُوهُ الدِّجَالُ. إِلَّا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ، وَلَيْسَ نَقَبٌ مِنْ أَنْقَابِهَا إِلَّا عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ صَاقِينَ تَحْرُسُهَا، فَيَنْزِلُ بِالسَّبْحَةِ، فَتَرْجُفُ الْمَدِينَةُ ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ، يَخْرُجُ إِلَيْهِ مِنْهَا كُلُّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ». [خ ١٨٨١، ٧١٢٤، ٧١٣٤، ٧٤٧٣]

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ إِسْحَقَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَيَأْتِي سَبْحَةَ الْجُرْفِ فَيَضْرِبُ رِوَاقَهُ، وَقَالَ: فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ كُلُّ مُنَافِقٍ وَمُنَافِقَةٍ.

(٣) فِي (خ) «ابْنِ عَمْرٍو».

(٢٥) باب في بقية من أحاديث الدجال

١٢٤- (٢٩٤٤) حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُرَاجِمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَزَةَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ إِسْحَقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَمِّهِ، أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَتَّبِعُ الدَّجَالَ مِنْ يَهُودِ أَصْبَهَانَ، سَبْعُونَ أَلْفًا عَلَيْهِمُ الظَّالِمَةُ».

١٢٥- (٢٩٤٥) حَدَّثَنِي هَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: حَدَّثَنِي أَبُو الزَّبِيرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أُمُّ شَرِيكِ أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَيَفِرَنَّ النَّاسُ مِنَ الدَّجَالِ فِي الْجِبَالِ» قَالَتْ أُمُّ شَرِيكِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَيْنَ الْعَرَبُ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: «هُمْ قَلِيلٌ».

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ،

١٢٦- (٢٩٤٦) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَقَ الْحَضْرَمِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ الْمُخْتَارِ)، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ حُمَيْدِ ابْنِ هِلَالٍ، عَنْ رَهْطٍ، مِنْهُمْ أَبُو الدَّهْمَاءِ وَأَبُو قَتَادَةَ قَالُوا: كُنَّا نَمُرُّ عَلَى هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ، نَأْتِي^(١) عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ، فَقَالَ ذَاتَ يَوْمٍ: إِنَّكُمْ لَتَجَاوِزُونِي إِلَى رِجَالٍ، مَا كَانُوا بِأَحْضَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنِّي، وَلَا أَعْلَمَ بِحَدِيثِهِ مِنِّي، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ خَلَقَ أَكْبَرُ مِنَ الدَّجَالِ».

١٢٧- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقْفِيِّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ ثَلَاثَةِ رَهْطٍ مِنْ قَوْمِهِ، فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ قَالُوا: كُنَّا نَمُرُّ عَلَى هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ، إِلَى عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «أَمْرٌ أَكْبَرُ مِنَ الدَّجَالِ».

١٢٨- (٢٩٤٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُو ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا^(٢): طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، أَوِ الدَّخَانَ، أَوِ الدَّجَالَ، أَوِ الدَّابَّةَ، أَوْ خَاصَّةً أَحَدِكُمْ، أَوْ أَمْرَ الْعَامَّةِ».

١٢٩- (...) بِحَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامَ الْعَيْشِيِّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ زِيَادِ بْنِ رِيَّاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا: الدَّجَالَ، وَالدَّخَانَ، وَدَابَّةَ الْأَرْضِ، وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَأَمْرَ الْعَامَّةِ، وَخُوصَّةً أَحَدِكُمْ».

(...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

(٢٦) باب فضل العبادة في الهرج

١٣٠- (٢٩٤٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ، عَنْ

(٢) في (خ) «سته طلوع».

(١) في (خ) «فنايتي».

مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ح وَحَدَّثَنَاهُ فُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ الْمُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ، رَدَّهُ إِلَى مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ رَدَّهُ إِلَى مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، رَدَّهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْعِبَادَةُ فِي الْهَرَجِ، كَهَجْرَةِ إِلَيَّ».

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

(٢٧) بَابُ قَرَبِ السَّاعَةِ

١٣١- (٢٩٤٩) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ)، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شِرَارِ النَّاسِ».

١٣٢- (٢٩٥٠) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ح وَحَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلًا يَقُولُ: سَمِعْتُ^(١) النَّبِيَّ ﷺ يُشِيرُ بِإِصْبَعِهِ الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ وَالْوُسْطَى، وَهُوَ يَقُولُ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ هَكَذَا». [خ٤٩٣٦، ٥٣٠١، ٦٥٠٣]

١٣٣- (٢٩٥١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ».

قَالَ شُعْبَةُ: وَسَمِعْتُ قَتَادَةَ يَقُولُ فِي قَصَصِهِ: كَفَضَلِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى، فَلَا أَدْرِي أَذَكَرَهُ عَنْ أَنَسٍ، أَوْ قَالَهُ قَتَادَةُ.

١٣٤- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ)، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ وَابَا التَّيَّاحِ يُحَدِّثَانِ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَنَسًا يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ هَكَذَا^(٢)» وَقَرَنَ شُعْبَةُ بَيْنَ إِصْبَعِيهِ الْمُسَبَّحَةِ وَالْوُسْطَى، يَحْكِيهِ.

(...) وَحَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حَمْرَةَ (يَعْنِي الضَّبِّيَّةَ) وَأَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ.

١٣٥- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمُسَمَعِيُّ. حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَعْبُدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ». قَالَ وَضَمَّ السَّبَابَةَ وَالْوُسْطَى.

١٣٦- (٢٩٥٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ الْأَعْرَابُ إِذَا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَأَلُوهُ عَنِ السَّاعَةِ: مَتَى السَّاعَةُ؟ فَتَنَظَّرَ إِلَى أَحَدِثِ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ فَقَالَ: «إِنْ

(٢) فِي (خ) «وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ».

(١) فِي (خ) «رَأَيْتُ النَّبِيَّ».

التَّوْبِ، فَمَا يَتَّبَاعِيَانِهِ حَتَّى تَقُومَ، وَالرَّجُلُ يَلِظُ^(١) فِي حَوْضِهِ، فَمَا يَصْدُرُ حَتَّى تَقُومَ». [خ ٦٥٠٦،

[٧١٢١]

(٢٨) باب ما بين النفتخين

١٤١- (٢٩٥٥) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، «مَا بَيْنَ النَّفْتَحَتَيْنِ أَرْبَعُونَ» قَالُوا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَرْبَعُونَ يَوْمًا؟ قَالَ: أَيْتُ قَالُوا: أَرْبَعُونَ شَهْرًا؟ قَالَ: أَيْتُ قَالُوا: أَرْبَعُونَ سَنَةً؟ قَالَ: أَيْتُ «ثُمَّ يُنْزَلُ اللَّهُ^(٢) مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَيَنْبُتُونَ كَمَا يَنْبُتُ الْبَقْلُ».

قَالَ: «وَلَيْسَ مِنَ الْإِنْسَانِ شَيْءٌ إِلَّا يَبْلَى إِلَّا عَظْمًا وَاحِدًا وَهُوَ عَجْبُ الذَّنْبِ وَمِنْهُ يَرْكَبُ الْخَلْقُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [خ ٤٨١٤، ٤٩٣٥]

١٤٢- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (بِعْنِي الْحِزَامِي) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ ابْنِ آدَمَ يَأْكُلُهُ التَّرَابُ إِلَّا عَجْبَ الذَّنْبِ مِنْهُ خُلِقَ وَفِيهِ يَرْكَبُ».

١٤٣- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهِ قَالَ:

يَعِشُ هَذَا، لَمْ يُدْرِكْهُ الْهَرَمُ، قَامَتْ عَلَيْكُمْ سَاعَتُكُمْ». [خ ٦٥١١]

١٣٧- (٢٩٥٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ نَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ أَنْ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ؟ وَعِنْدَهُ غُلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، يُقَالُ لَهُ مُحَمَّدٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ يَعِشُ هَذَا الْغُلَامُ، فَعَسَى أَنْ لَا يُدْرِكْهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ».

١٣٨- (...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ (بِعْنِي ابْنَ زَيْدٍ)، حَدَّثَنَا مَعْبُدُ بْنُ هَلَالٍ الْعَنْزِيَّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ؟ قَالَ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَنِيئَةً، ثُمَّ نَظَرَ إِلَى غُلَامٍ بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ أَزْدِ شُوْءَةَ، فَقَالَ: «إِنْ عَمَرَ هَذَا، لَمْ يُدْرِكْهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ».

قَالَ: قَالَ أَنَسُ: ذَاكَ الْغُلَامُ مِنْ أَتْرَابِي يَوْمَئِذٍ. ١٣٩- (...) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: مَرَّ غُلَامٌ لِلْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، وَكَانَ مِنْ أَقْرَانِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ يُؤَخَّرَ هَذَا، فَلَنْ يُدْرِكْهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ». [خ ٦١٦٧]

١٤٠- (٢٩٥٤) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرَّجُلُ يَخْلُبُ اللَّفْحَةَ، فَمَا يَصِلُ الْإِنَاءُ إِلَى فِيهِ حَتَّى تَقُومَ، وَالرَّجُلَانِ يَتَّبَاعِيَانِ

(١) هكذا هو في معظم النسخ - بفتح الياء، وكسر اللام، وتخفيف الطاء. - وفي بعضها: يليظ - بزيادة ياء-، وفي بعضها: يلوظ، ومعنى الجميع: واحد، وهو أنه يطينه، ويصلحه. النووي.

(٢) في (خ) «ثم ينزل من السماء».

الْقِيَامَةِ» قَالُوا: أَيَّ عَظْمٍ هُوَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ:
«عَجِبُ الدَّنْبِ».

هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ
أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ فِي
الْإِنْسَانِ عَظْمًا لَا تَأْكُلُهُ الْأَرْضُ أَبَدًا فِيهِ يَرَكَّبُ يَوْمَ

٥٣- كتاب الزهد والرفائق

بِهِ عَيْنًا.

٣- (٢٩٥٨) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا
هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ:
أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقْرَأُ أَلْهَكُمُ التَّكَاثُرُ قَالَ:
«يَقُولُ ابْنُ آدَمَ: مَالِي، مَالِي (قَالَ) وَهَلْ لَكَ، يَا
ابْنَ آدَمَ مِنْ مَالِكَ إِلَّا مَا أَكَلْتَ فَأَقْنَيْتَ، أَوْ لَيْسَتْ
فَأَبْلَيْتَ، أَوْ تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ؟».

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ،
قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَقَالَا
جَمِيعًا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ، ح
وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا
أَبِي. كُلُّهُمُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ:
انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ هَمَّامٍ.

٤- (٢٩٥٩) حَدَّثَنِي سُؤدُبُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي
حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ الْعَبْدُ:
مَالِي، مَالِي، إِنَّمَا لَهُ مِنْ مَالِهِ ثَلَاثٌ: مَا أَكَلَ
فَأَقْنَى، أَوْ لَيْسَ فَأَبْلَى، أَوْ أَعْطَى فَأَقْتَنَى» (٣). وَمَا

١- (٢٩٥٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْعَزِيزِ (بِعْنِي الدَّارِ أَوْ رَدِي) عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ
أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ».

٢- (٢٩٥٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ
قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (بِعْنِي ابْنُ بِلَالٍ) عَنْ
جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِالسُّوقِ، دَاخِلًا مِنْ بَعْضِ
الْعَالِيَةِ، وَالنَّاسُ كَنَفِيهِ (١). فَمَرَّ بِجَدِي أَسْكَ مَيْتٍ،
فَتَنَاوَلَهُ فَأَخَذَ بِأَذْيِهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّكُمْ يَجِبُ أَنْ هَذَا
لَهُ بِدِرْهَمٍ؟» فَقَالُوا: مَا نُحِبُّ أَنْهُ لَنَا بِشَيْءٍ، وَمَا
نَضْمَعُ بِهِ؟ قَالَ: «أَتُحِبُّونَ» (٢) «أَنَّهُ لَكُمْ؟» قَالُوا:
وَاللَّهِ! لَوْ كَانَ حَيًّا، كَانَ عَيْبًا فِيهِ، لِأَنَّهُ أَسْكَ
فَكَيْفَ وَهُوَ مَيْتٌ؟ فَقَالَ: «فَوَاللَّهِ! لِلدُّنْيَا أَهْوَنُ
عَلَى اللَّهِ، مِنْ هَذَا عَلَيْكُمْ».

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزَبِيُّ
وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَرَعَةَ السَّامِيُّ، قَالَا:
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (بِعْنِيَانِ الثَّقَفِيِّ) عَنْ جَعْفَرٍ،
عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنْ
فِي حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ: فَلَوْ كَانَ حَيًّا كَانَ هَذَا السَّكُّ

(٣) هكذا هو في معظم النسخ، ولمعظم الرواة: فافتنى
- بالتاء - ومعناها: ادخره لأخرته، أي ادخر ثوابه،
وفي بعضها: فافتنى: بحذف التاء، أي أرضى.
النووي.

(١) في المطبوع: «كففته».

(٢) في (خ) قال: تحبون أنه.

سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ ذَاهِبٌ، وَتَارِكُهُ لِلنَّاسِ».

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

٥- (٢٩٦٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَتَّبِعُ الْمَيِّتَ ثَلَاثَةٌ، فَيَرْجِعُ اثْنَانِ وَيَبْقَى وَاحِدٌ، يَتَّبِعُهُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ، فَيَرْجِعُ أَهْلُهُ، وَمَالُهُ، وَيَبْقَى عَمَلُهُ». [٦٥١٤]

٦- (٢٩٦١) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (يَعْنِي ابْنَ حَرَمَلَةَ بْنِ عِمْرَانَ التَّجِيبِيَّ). أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ الْمُسَوَّرَ بْنَ مَحْرَمَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَمْرُو بْنَ عَوْفٍ، وَهُوَ حَلِيفُ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ، يَأْتِي بِحِزْبَيْتَيْهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ صَالِحُ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءُ بْنُ الْحَضْرَمِيِّ، فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ.

فَسَمِعَتِ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ، فَوَافُوا صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ انصرفت، فتعرضوا له، فتبسم رسول الله ﷺ حين رآهم، ثم قال: «أظنكم سمعتم أن أبا عبيدة قدم بشيء من البحرين؟» فقالوا: أجل، يا رسول الله قال: «فأبشروا وأملوا ما يسركم، فوالله ما أفقر أخصى عليكم، ولكني أخصى عليكم أن تبتسط الدنيا عليكم، كما بسطت على من كان قبلكم،

فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا، وَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكْتَهُمْ». [خ ٣١٥٨، ٤٠١٥، ٦٤٢٥]

(...) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ ابْنِ حُمَيْدٍ، جَمِيعًا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ يُونُسَ وَمِثْلَ حَدِيثِهِ غَيْرَ أَنْ فِي حَدِيثِ صَالِحٍ: «وَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَتَهُمْ».

٧- (٢٩٦٢) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ الْعَامِرِيُّ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ بَكْرَ بْنَ سَوَادَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ زَيْدَ بْنَ رَبَاحٍ (هُوَ أَبُو فِرَاسٍ)، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ) حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا فُتِحَتْ عَلَيْكُمْ فَارِسُ وَالرُّومُ أَيْ قَوْمِ أَنْتُمْ؟ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: نَقُولُ كَمَا أَمَرَنَا اللَّهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ، تَتَنَافَسُونَ ثُمَّ تَتَحَاسَدُونَ، ثُمَّ تَتَدَابَرُونَ، ثُمَّ تَتَبَاغُضُونَ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، ثُمَّ تَتَطَلَّقُونَ فِي مَسَاكِينِ الْمُهَاجِرِينَ، فَتَجْعَلُونَ بَعْضُهُمْ عَلَى رِقَابِ بَعْضٍ».

٨- (٢٩٦٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا) الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَزَامِيُّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ وَالْخَلْقِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ مِمَّنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ».

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مَتِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي الزِّنَادِ، سِوَاءٍ.

٩- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «انظُرُوا إِلَى مَنْ (١) أَسْفَلَ مِنْكُمْ، وَلَا تَنْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ، فَهُوَ أَجْدَرُ أَنْ لَا تَزْدُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ». قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ «عَلَيْكُمْ».

١٠- (٢٩٦٤) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ. حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ ثَلَاثَةَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، أَبْرَصٌ وَأَقْرَعٌ وَأَعْمَى فَأَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا، فَأَتَى الْأَبْرَصَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: لَوْ نَحَسَّنُ وَجِلْدَ حَسَنٍ وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَدَّرَنِي النَّاسُ، قَالَ: فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ قَدْرُهُ، وَأَعْطِي لَوْنَا حَسَنًا وَجِلْدًا حَسَنًا، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْإِبِلُ (أَوْ قَالَ الْبَقْرُ، شَكَ إِسْحَقُ) إِلَّا أَنَّ الْأَبْرَصَ أَوْ الْأَقْرَعَ قَالَ أَحَدُهُمَا: الْإِبِلُ، وَقَالَ الْآخَرُ: الْبَقْرُ قَالَ: فَأَعْطِي نَاقَةَ عُشْرَاءَ، فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا، قَالَ: فَأَتَى الْأَقْرَعَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: شَعْرٌ حَسَنٌ وَيَذْهَبُ عَنِّي هَذَا الَّذِي قَدْ قَدَّرَنِي النَّاسُ،

(١) في (خ) «إلى من هو أسفل».

قَالَ: فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ. وَأَعْطِي شَعْرًا حَسَنًا، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْبَقْرُ، فَأَعْطِي بَقْرَةً حَامِلًا، فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا، قَالَ: فَأَتَى الْأَعْمَى فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: أَنْ يَرُدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصْرِي فَأُبْصِرَ بِهِ النَّاسَ، قَالَ: فَمَسَحَهُ فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصْرَهُ، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْعَنَمُ، فَأَعْطِي شَاةً وَالِدًا، فَأُتِنَجَ هَذَانِ وَوَلَدَ هَذَا، قَالَ: فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنَ الْإِبِلِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْبَقْرِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْعَنَمِ.

قَالَ ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ قَدْ انْقَطَعَتْ بِي الْجِبَالُ فِي سَفْرِي، فَلَا بَلَاغَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بَكَ. أَسْأَلُكَ، بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ وَالْمَالَ، بَعِيرًا أَتَبْلُغَ عَلَيْهِ فِي سَفْرِي. فَقَالَ: الْحَقُوقُ كَثِيرَةٌ، فَقَالَ لَهُ: كَأَنِّي أَعْرِفُكَ، أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَفْذُرُكَ النَّاسُ؟ فَفَعِيرًا فَأَعْطَاكَ اللَّهُ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا الْمَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ. فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَادِبًا، فَصَيِّرْكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ.

قَالَ: وَأَتَى الْأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهَذَا، وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَى هَذَا، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَادِبًا فَصَيِّرْكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ.

قَالَ: وَأَتَى الْأَعْمَى فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ وَابْنُ سَبِيلٍ، انْقَطَعَتْ بِي الْجِبَالُ فِي سَفْرِي، فَلَا بَلَاغَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بَكَ. أَسْأَلُكَ، بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ، شَاةً أَتَبْلُغُ بِهَا فِي سَفْرِي، فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصْرِي، فَخُذْ مَا شِئْتَ، وَدَعْ مَا شِئْتَ، فَوَاللَّهِ! لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ شَيْئًا أَحَدُهُتَ لِي، فَقَالَ: أُمْسِكْ مَالَكَ. فَإِنَّمَا ابْتَلَيْتُمْ، فَقَدْ رُضِيَ عَنْكَ وَسُخِطَ عَلَى

صَاحِبَيْكَ». [خ ٣٤٦٤، ٦٦٥٣]

١١- (٢٩٦٥) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ - وَاللَّفْظُ لِإِسْحَقَ - (قَالَ) عَبَّاسٌ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَفَيفِيُّ، حَدَّثَنَا بُكَيْرُ بْنُ مِسْمَارٍ، حَدَّثَنِي غَامِرُ ابْنِ سَعْدٍ قَالَ: كَانَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فِي إِبِلِهِ. فَجَاءَهُ ابْنُهُ عُمَرُ، فَلَمَّا رَأَاهُ سَعْدٌ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ هَذَا الرَّاجِبِ فَنَزَلَ، فَقَالَ لَهُ: أَنْزَلْتِ فِي إِبِلِكَ وَعَنَمِكَ وَتَرَكْتِ النَّاسَ يَتَنَازَعُونَ الْمُلْكَ بَيْنَهُمْ؟ فَضْرَبَ سَعْدٌ فِي صَدْرِهِ فَقَالَ: اسْكُتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ، الْغَنِيَّ، الْخَفِيَّ».

١٢- (٢٩٦٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، قَالَ: سَمِعْتُ إِسْمَاعِيلَ عَن قَيْسٍ، عَن سَعْدِ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي وَابْنُ بِشْرِ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَن قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ: وَاللَّهِ! إِنِّي لَأَوَّلُ رَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَقَدْ كُنَّا نَعْرُزُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا لَنَا طَعَامٌ نَأْكُلُهُ إِلَّا وَرَقٌ الْخُبْلَةِ، وَهَذَا^(١) السَّمُرُ حَتَّى إِنْ أَحَدُنَا لَيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الشَّاةُ، ثُمَّ أَضْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ تُعَزِّرُنِي عَلَى الدِّينِ، لَقَدْ حَبِئْتُ، إِذَا وَضِلَّ عَمَلِي وَلَمْ يَقُلْ ابْنُ نُمَيْرٍ: إِذَا. [خ ٣٧٢٨، ٥٤١٢، ٦٤٥٣]

(١) قال القاضي: كذا لعامتهم، وعند الطبري: الأورق الحيلة وهو السم. وقوله: وهذا السم. بهذا الضبط وجدناه في نسخ متعددة، ولهذا أبقيناه على هذا الضبط، وإن كان الظاهر: الجر، عطفًا على الحيلة، ويؤيده رواية البخاري، كما ترى.

١٣- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ: حَتَّى إِنْ كَانَ أَحَدُنَا لَيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الْعَنْزُ، مَا يَخْلِطُهُ بِشَيْءٍ.

١٤- (٢٩٦٧) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ عَن خَالِدِ بْنِ عَمِيرِ الْعَدَوِيِّ قَالَ: خَطَبَنَا عُثْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ. فَإِنَّ الدُّنْيَا قَدْ أَذْنَتْ بِضُرْمٍ وَوَلَّتْ حَذَاءً، وَلَمْ يَبْقَ مِنْهَا إِلَّا ضَبَابَةٌ كَضَبَابَةِ الْإِنَاءِ، يَتَصَابَهَا صَاحِبُهَا. وَإِنِّكُمْ مُتَقَلِّبُونَ مِنْهَا إِلَى دَارٍ لَا زَوَالَ لَهَا، فَانْتَقِلُوا بِخَيْرٍ مَا بِحَضْرَتِكُمْ، فَإِنَّهُ قَدْ ذَكَرَ لَنَا أَنَّ الْحَجَرَ يُلْقَى مِنْ شَفَةِ جَهَنَّمَ، فَيَهْوِي فِيهَا سَبْعِينَ عَامًا لَا يُدْرِكُ لَهَا قَعْرًا، وَاللَّهِ! لَتُمْلَأَنَّ، أَفَعَجِبْتُمْ؟ وَلَقَدْ ذَكَرَ لَنَا أَنَّ مَا بَيْنَ مِصْرَاعَيْنِ مِنْ مِصَارِيعِ الْجَنَّةِ مَسِيرَةٌ أَرْبَعِينَ سَنَةً، وَلَيَأْتِينَ عَلَيْهَا يَوْمٌ وَهُوَ كَطَيْظٍ مِنَ الزَّحَامِ، وَلَقَدْ رَأَيْتَنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الشَّجَرِ، حَتَّى قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا، فَالْتَقَطْتُ بُرْدَةً فَشَقَقْتُهَا بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ ابْنِ مَالِكٍ، فَاتَزَرَّتْ بِنِصْفِهَا وَاتَزَرَّ سَعْدُ بِنِصْفِهَا، فَمَا أَضْبَحَ الْيَوْمَ مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا أَضْبَحَ أَمِيرًا عَلَى مِصْرٍ مِنَ الْأَمْصَارِ، وَإِنِّي أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ فِي نَفْسِي عَظِيمًا وَعِنْدَ اللَّهِ صَغِيرًا، وَإِنَّهَا لَمْ تَكُنْ نُبُوَّةَ قَطٍ إِلَّا تَنَاسَحَتْ، حَتَّى يَكُونَ آخِرُ عَاقِبَتِهَا مُلْكًا. فَسَتَحْبِرُونَ وَتُجْرَبُونَ الْأُمَرَاءَ بَعْدَنَا.

(...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَلَيْطٍ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ عَن خَالِدِ بْنِ عَمِيرٍ وَقَدْ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ، قَالَ: خَطَبَ عُثْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ، وَكَانَ أَمِيرًا عَلَى الْبَصْرَةِ.

فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ شَيْبَانَ.

وَتَتَمَكَّرُ فِي نَفْسِهِ: مَنْ ذَا الَّذِي يَشْهَدُ عَلَيَّ؟ فَيُحْتَمُّ
عَلَيْ فِيهِ، وَيُقَالُ لِفَخْذِهِ وَلَحْمِهِ وَعِظَامِهِ: انْطَقِي.
فَتَنْطِقُ فَخِذَهُ وَلَحْمَهُ وَعِظَامَهُ بِعَمَلِهِ، وَذَلِكَ لِيُعْذِرَ
مِنْ نَفْسِهِ.

وَذَلِكَ الْمُنَافِقُ، وَذَلِكَ الَّذِي يَسْحَطُ اللَّهُ عَلَيْهِ.

١٧- (٢٩٦٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ

أَبِي النَّضْرِ، حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ، هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ.
حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ الْأَشْجَعِيُّ عَنِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ
عُبَيْدِ الْمُكْتَبِ، عَنْ فُضَيْلٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَنَسِ
ابْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَحَحَكَ
فَقَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مِمَّ أَصْحَاكُ؟» قَالَ قُلْنَا: اللَّهُ
وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «مِنْ مُحَاوَبَةِ الْعَبْدِ رَبِّهِ.
يَقُولُ: يَا رَبِّ أَلَمْ تُجْرِنِي مِنَ الظُّلْمِ؟ قَالَ: يَقُولُ:
بَلَى، قَالَ: فَيَقُولُ: فَإِنِّي لَا أُجِيرُ عَلَى نَفْسِي إِلَّا
شَاهِدًا مِنِّي، قَالَ: فَيَقُولُ: كَفَى بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ^(١)
عَلَيْكَ شَهِيدًا، وَبِالْكَرَامِ الْكَاتِبِينَ شُهَدَا، قَالَ:
فَيُحْتَمُّ عَلَى فِيهِ، فَيُقَالُ لِأَرْكَانِهِ: انْطَقِي، قَالَ:
فَتَنْطِقُ بِأَعْمَالِهِ، قَالَ: ثُمَّ يُحَلِّي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَلَامِ
قَالَ: فَيَقُولُ: بُعْدًا لَكُنَّ وَسُحْقًا فَعَنْكُنَّ كُنْتُ
أُنَاصِلُ^(٢)».

(١) في (خ) «كفى بنفسك عليك».

(٢) قال ابن عمار في العلل (٣٤): هذا الحديث رواه
الأشجعي، وأبو عامر السدي، عن الثوري بهذا
الإسناد. ورواه شريك بن عبدالله، عن عبيد
المكتب، عن الشعبي، عن أنس، ولم يذكر في
إسناده فضيل بن عمرو. ورواه عمار بن القعقاع،
عن الشعبي، عن النبي ﷺ، ولم يذكر أنسا. ولا
يعرف بهذا الإسناد حديث غير هذا، والشعبي عن
أنس يسير.

١٥- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ
الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ حَمِيدِ
ابْنِ هَلَالٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَمِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْةَ
ابْنَ عَزْوَانَ، يَقُولُ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا طَعَامَنَا إِلَّا وَرَقَ الْحُبْلَةِ حَتَّى
قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا.

١٦- (٢٩٦٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ.

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ نَرَى
رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ
الشَّمْسِ فِي الظَّهِيرَةِ، لَيْسَتْ فِي سَحَابَةٍ؟» قَالُوا:
لَا، قَالَ: «فَهَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ
الْبَدْرِ، لَيْسَ فِي سَحَابَةٍ؟» قَالُوا: لَا، قَالَ:
«فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ رَبِّكُمْ إِلَّا
كَمَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ أَحَدِهِمَا، قَالَ: فَيَلْقَى الْعَبْدَ
فَيَقُولُ: أَيُّ فُلٍ أَلَمْ أُكْرِمَكَ، وَأَسْوَدَكَ، وَأَرْوَجَكَ،
وَأَسَحَّرَكَ لَكَ الْخَيْلَ وَالْإِبِلَ، وَأَذْرَكَ تَرَأْسُ وَتَرَبُّعٌ؟
فَيَقُولُ: بَلَى، قَالَ: فَيَقُولُ: أَفَظَلَنْتَ أَنْتَ مُلَاقِي؟
فَيَقُولُ: لَا. فَيَقُولُ: فَإِنِّي أَنَسَاكَ كَمَا نَسَيْتَنِي، ثُمَّ
يَلْقَى الثَّانِي فَيَقُولُ: أَيُّ فُلٍ أَلَمْ أُكْرِمَكَ، وَأَسْوَدَكَ،
وَأَرْوَجَكَ، وَأَسَحَّرَكَ لَكَ الْخَيْلَ، وَالْإِبِلَ، وَأَذْرَكَ
تَرَأْسُ وَتَرَبُّعٌ؟ فَيَقُولُ: بَلَى، أَيُّ رَبِّ فَيَقُولُ:
أَفَظَلَنْتَ أَنْتَ مُلَاقِي؟ فَيَقُولُ: لَا، فَيَقُولُ: فَإِنِّي
أَنَسَاكَ كَمَا نَسَيْتَنِي، ثُمَّ يَلْقَى الثَّالِثَ فَيَقُولُ لَهُ مِثْلَ
ذَلِكَ. فَيَقُولُ: يَا رَبِّ أَمَنْتُ بِكَ وَبِكِتَابِكَ وَبِرُسُلِكَ
وَصَلَّيْتُ وَصُمْتُ وَتَصَدَّقْتُ، وَبِئْسَ بِحَيْرٍ مَا
اسْتَطَاعَ، فَيَقُولُ: هَهُنَا إِذَا.

قَالَ: ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: الْآنَ تَبَعْتُ شَاهِدَنَا عَلَيْكَ.

ابن يزيد يحدث عن الأسود، عن عائشة أنها قالت: ما شبع آل محمد ﷺ من خبز شعير، يومين متتابعين حتى قبض رسول الله ﷺ.

٢٣- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزِ بُرٍّ، فَوْقَ ثَلَاثٍ. [خ ٥٤٢٣، ٥٤٣٨، ٦٦٨٧]

٢٤- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزِ الْبُرِّ ثَلَاثًا حَتَّى مَضَى لِسَيْلِهِ.

٢٥- (٢٩٧١) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ مَسْعَرٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ حَمِيدٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ يَوْمَيْنِ مِنْ خُبْزِ بُرٍّ إِلَّا وَأَحَدُهُمَا تَمَّرٌ. [خ ٦٤٥٥]

٢٦- (٢٩٧٢) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: وَيَحْيَى بْنُ يَمَانَ حَدَّثَنَا، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنْ كُنَّا آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ، لَنَمُكُّ شَهْرًا مَا نَسْتَوْقُدُ بَنَارًا. إِنْ هُوَ إِلَّا التَّمْرُ وَالْمَاءُ^(١). [خ ٦٤٥٨]

(١) قال الجياني في التقييد (٣/٩٣٥): هكذا إسناد هذا الحديث عند أبي أحمد الجلودي: قال: ويحيى بن يمان، نا عن هشام، ومعناه: أن عبدة، وابن يمان يرويان الحديث عن هشام بن عروة، فالقائل: (ويحيى ابن يمان نا) هو: عمرو الناقد. وفي نسخة ابن الحذاء: نا عمرو الناقد، قال: نا عبدة، قال: نا يحيى ابن يمان، عن هشام، وهذا وهم، ليس يروي عبدة، عن يحيى بن يمان، والصواب: رواية أبي أحمد.

١٨- (١٠٥٥) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوْتًا».

١٩- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوْتًا».

وفي رواية عمرو «اللهم ارزق».

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ، ذَكَرَ عَنْ عَمَارَةَ ابْنِ الْقَعْقَاعِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: «كَفَاً».

٢٠- (٢٩٧٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ زُهَيْرُ: حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ، مِنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، مِنْ طَعَامِ بُرٍّ، ثَلَاثَ لَيَالٍ تَبَاعًا، حَتَّى قَبِضَ. [خ ٥٤١٦، ٦٤٥٤]

٢١- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا شَبِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ تَبَاعًا، مِنْ خُبْزِ بُرٍّ حَتَّى مَضَى لِسَيْلِهِ.

٢٢- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ ابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ

سعيد، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنِ ابْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزَّيْبِرِ، عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: لَقَدْ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَمَا شَبِعَ مِنْ خُبْرٍ وَرَيْتَ، فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ، مَرَّتَيْنِ.

٣٠- (٢٩٧٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَكِّي الْعَطَارُ عَنْ مَنْصُورٍ. عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ، ح وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ. حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَطَارُ، حَدَّثَنِي مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَجَبِيِّ عَنْ أُمِّهِ، صَفِيَّةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تُوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حِينَ شَبِعَ النَّاسُ مِنَ الْأَسْوَدِيِّينَ: التَّمْرَ وَالْمَاءَ. [خ ٥٣٨٣، ٥٤٤٢]

٣١- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَمِّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تُوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ شَبِعْنَا مِنَ الْأَسْوَدِيِّينَ: الْمَاءَ وَالتَّمْرَ.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ. ح وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، كِلَاهِمَا عَنْ سُفْيَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنْ فِي حَدِيثِهِمَا عَنْ سُفْيَانَ: وَمَا شَبِعْنَا مِنَ الْأَسْوَدِيِّينَ.

٣٢- (٢٩٧٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ (بِعِيَانِ الْفَزَارِيِّ) عَنْ يَزِيدَ (وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ (وَقَالَ ابْنُ عَبَّادٍ: وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ) مَا أَشْبَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ^(١) تِبَاعًا، مِنْ خُبْرِ حِنْطَةٍ حَتَّى

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ: إِنْ كُنَّا لَنَمُكُّ، وَلَمْ يَذْكَرْ آلُ مُحَمَّدٍ.

وَزَادَ أَبُو كُرَيْبٍ فِي حَدِيثِهِ عَنِ ابْنِ نُمَيْرٍ: إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَا اللَّحِيمُ.

٢٧- (٢٩٧٣) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تُوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا فِي رَفِيٍّ مِنْ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ دُو كَيْدٍ إِلَّا شَطْرُ شَعِيرٍ فِي رَفِّي لِي، فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّى طَالَ عَلَيَّ فَكَلْتُهُ فَنَفَيْ. [خ ٣٠٩٧، ٦٤٥١]

٢٨- (٢٩٧٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُوْمَانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ: وَاللهِ! يَا بَنَ أُخْتِي، إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الْهَلَالِ ثُمَّ الْهَلَالِ ثُمَّ الْهَلَالِ، ثَلَاثَةَ أَهْلَةٍ فِي شَهْرَيْنِ، وَمَا أَوْقَدَ فِي آيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَارًا، قَالَ: قُلْتُ: يَا خَالَةَ فَمَا كَانَ يُعَيْشُكُمْ^(١)؟ قَالَتْ: الْأَسْوَدَانِ التَّمْرُ وَالْمَاءُ إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جِيرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَكَانَتْ لَهُمْ مَنَاحِجٌ، فَكَانُوا يُرْسِلُونَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَلْبَانِهَا، فَيَسْقِينَاهُ. [خ ٢٥٦٧، ٦٤٥٩]

٢٩- (٢٩٧٤) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ، ح وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ

(٢) فِي (خ) «ثَلَاثَ لَيَالٍ».

(١) فِي (خ) «فَمَا كَانَ يُعَيْشُكُمْ».

فَارَقَ الدُّنْيَا^(١) [خ ٥٣٧٤]

٣٣- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُشِيرُ بِإِصْبَعِهِ مِرَارًا يَقُولُ: وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ مَا شِعَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ، ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ تَبَاعًا مِنْ حُبْرٍ حِنْطَةٍ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا.

٣٤- (٢٩٧٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سِمَاكِ قَالَ: سَمِعْتُ التَّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: أَلَسْتُمْ فِي طَعَامٍ وَشَرَابٍ مَا شِئْتُمْ؟ لَقَدْ رَأَيْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ وَمَا يَجِدُ مِنَ الدَّقْلِ، مَا يَمْلَأُ بِهِ بَطْنَهُ. وَقُتَيْبَةُ لَمْ يَذْكُرْ: بِهِ.

٣٥- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا الْمَلَائِكِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، كِلَاهُمَا عَنْ سِمَاكِ بِهِذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ: وَمَا تَرَضَوْنَ دُونَ أَلْوَانِ التَّمْرِ وَالزَّيْتِ.

٣٦- (٢٩٧٨) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى)، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ التَّعْمَانَ يَخْطُبُ^(٢) قَالَ: ذَكَرَ عُمَرُ مَا أَصَابَ النَّاسَ مِنَ الدُّنْيَا، فَقَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَطَّلُ الْيَوْمَ يَلْتَوِي، مَا يَجِدُ دَقْلًا يَمْلَأُ بِهِ بَطْنَهُ.

٣٧- (٢٩٧٩) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِيئٍ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: أَلَسْنَا مِنْ فُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ؟ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ: أَلَكِ امْرَأَةٌ تَأْوِي إِلَيْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: أَلَكِ مَسْكَنٌ تَسْكُنُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: فَأَنْتِ مِنَ الْأَغْنِيَاءِ قَالَ: فَإِنِ لِي خَادِمًا قَالَ: فَأَنْتِ مِنَ الْمُلُوكِ.

(...) قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَجَاءَ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، وَأَنَا عِنْدَهُ، فَقَالُوا: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ إِنَّا وَاللَّهِ! مَا نَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ. لَا نَفْقَهُ، وَلَا دَابَّةً، وَلَا مَتَاعَ، فَقَالَ لَهُمْ: مَا شِئْتُمْ. إِنْ شِئْتُمْ رَجَعْتُمْ إِلَيْنَا فَأَعْطَيْنَاكُمْ مَا يَسَّرَ اللَّهُ لَكُمْ. وَإِنْ شِئْتُمْ ذَكَرْنَا أَمْرَكُمْ لِلسَّلْطَانِ، وَإِنْ شِئْتُمْ صَبَرْتُمْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ يَسْبِقُونَ الْأَغْنِيَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَى الْجَنَّةِ بِأَرْبَعِينَ خَرِيفًا.

قَالُوا: فَإِنَّا نَضْبِرُ، لَا نَسْأَلُ شَيْئًا.

(١) باب لا تدخلوا مساكن الذين

ظلموا أنفسهم، إلا أن تكونوا باكين

٣٨- (٢٩٨٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَ قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ. قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِ الْحِجْرِ: «لَا

(١) قال الجياني في التقييد (٣/٩٣٦): في نسخة ابن الحداء، عن ابن ماهان: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَسَّانَ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، جَعَلَ غَسَّانَ، مَوْضِعَ عِبَادَ، وَهُوَ وَهْمٌ، وَالصَّوَابُ: مُحَمَّدُ بْنُ عِبَادَ، وَهُوَ الْمَكِّيُّ.

(٢) في (خ) «يُحَدِّثُ».

الْعَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ، كَأَلْمَجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَحْسِبُهُ قَالَ: وَكَالْقَائِمِ لَا يَفْتُرُ وَكَالضَّائِمِ لَا يَفْطُرُ». [خ ٥٣٥٣، ٦٠٠٦، ٦٠٠٧]

٤٢- (٢٩٨٣) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدِ الدَّبَلِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَيْثِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَافِلُ الْيَتِيمِ لَهُ أَوْ لِعَيْرِهِ أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ» وَأَشَارَ مَالِكٌ بِالسَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى.

(٣) باب فضل بناء المساجد

٤٣- (٥٣٣) حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ) أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ أَنَّ عَاصِمَ بْنَ عَمْرِو بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللَّهِ الْخَوْلَانِيَّ يَذْكُرُ أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ حِينَ بَنَى مَسْجِدَ الرَّسُولِ ﷺ: «إِنكُمْ قَدْ أَكْثَرْتُمْ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ بَنَى مَسْجِدًا - قَالَ بُكَيْرٌ: حَيْثُ أَنَّهُ قَالَ يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ - بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ».

وَفِي رِوَايَةِ هَارُونَ: «بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ».

٤٤- (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى، كِلَاهُمَا عَنِ الضَّحَّاكِ، قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ أَرَادَ بِنَاءَ الْمَسْجِدِ، فَكَّرَهُ النَّاسُ ذَلِكَ وَأَحْبَبُوا أَنْ يَدْعُهُ عَلَى هَيْئَتِهِ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ

تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ الْمُعَذِّبِينَ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ، أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ». [خ ٤٣٣، ٤٤٢٠، ٤٧٠٢]

٣٩- (...) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ وَهُوَ يَذْكُرُ الْحَجْرَ، مَسَاكِنَ ثُمُودَ، قَالَ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: مَرَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْحَجْرِ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، حَذْرًا أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ» ثُمَّ زَجَرَ فَأَسْرَعَ حَتَّى خَلَفَهَا. [خ ٣٣٨٠، ٣٣٨١، ٤٤١٩]

٤٠- (٢٩٨١) حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، أَبُو صَالِحٍ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّاسَ نَزَلُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْحَجْرِ، أَرْضِ ثُمُودَ. فَاسْتَقَوْا مِنْ آبَارِهَا، وَعَجَجُوا بِهِ الْعَجِينَ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَهْرِيقُوا مَا اسْتَقَوْا وَيَغْلِفُوا الْإِبِلَ الْعَجِينَ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَسْتَقُوا مِنَ الْبَيْرِ الَّتِي كَانَتْ تَرُدُّهَا النَّاقَةُ. [خ ٣٣٧٨، ٣٣٧٩]

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيِّ. حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَاسْتَقَوْا مِنْ بئَارِهَا وَاعْتَجَنُوا بِهِ.

(٢) باب الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم

٤١- (٢٩٨٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي

بَنَى اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ مِثْلَهُ».

(٥) باب من أشرك في عمله غير الله (١)

٤٦- (٢٩٨٥) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشَّرَكَاءِ عَنِ الشَّرِكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشْرَكَهُ».

٤٧- (٢٩٨٦) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَمِيعٍ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَمِعَ سَمْعَ اللَّهِ بِهِ. وَمَنْ رَأَى رَأَى اللَّهِ بِهِ».

٤٨- (٢٩٨٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدُبًا الْعَلَقِيَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يُسْمِعُ يُسْمِعِ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللَّهُ بِهِ».

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الْمَلَائِكِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادَ: وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا غَيْرَهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

(...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ حَرْبٍ (قَالَ سَعِيدٌ: أَطْلَقْتُهُ قَالَ: ابْنُ الْحَرِثِ بْنِ أَبِي مُوسَى) قَالَ: سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ كَهَيْلٍ قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدُبًا (وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيْرَهُ) يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، بِمِثْلِ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ.

(١) وفي نسخة: باب تحريم الرأء.

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ وَ عَبْدِ الْمَلِكُ بْنُ الصَّبَّاحِ. كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمَا: «بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ».

(٤) باب الصدقة في المساكين

٤٥- (٢٩٨٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرِ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا رَجُلٌ بِفَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ، فَسَمِعَ صَوْتًا فِي سَحَابَةٍ: اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ، فَتَنَحَّى ذَلِكَ السَّحَابَ فَأَفْرَغَ مَاءَهُ فِي حَرَّةٍ. فَإِذَا شَرَجَةٌ مِنْ تِلْكَ الشَّرَاحِ قَدِ اسْتَوْعَبَتْ ذَلِكَ الْمَاءَ كُلَّهُ فَتَتَبَعَ الْمَاءَ، فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي حَدِيقَتِهِ يُحَوِّلُ الْمَاءَ بِمَسْحَاتِهِ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: فُلَانٌ، لِإِلَاسِمِ الَّذِي سَمِعَ فِي السَّحَابَةِ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ لِمَ تَسْأَلُنِي عَنْ اسْمِي؟ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ صَوْتًا فِي السَّحَابِ الَّذِي هَذَا مِائُهُ يَقُولُ: اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ، لِاسْمِكَ. فَمَا تَصْنَعُ فِيهَا؟ قَالَ: أَمَا إِذْ قُلْتُ هَذَا فَإِنِّي أَنْظُرُ إِلَى مَا يَخْرُجُ مِنْهَا، فَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثِهِ، وَأَكُلُ أَنَا وَعِيَالِي ثُلُثًا، وَأَرِزُ فِيهَا ثُلُثَهُ».

(...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الضَّحَبِيِّ، أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ بِهِذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «وَأَجْعَلُ ثُلُثَهُ فِي الْمَسَاكِينِ وَالسَّائِلِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ».

والله! لقد كلمته فيما بيني وبينه، ما دون أن أفتتح
أمرًا لا أحب أن أكون أول من فتحه، ولا أقول
لأحد، يكون علي أميرًا: إنه خير الناس، بعد ما
سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يؤتى بالرجل يوم
القيامة فيلقى في النار، فتدلى أفتاب بطنه، فيدور
بها كما يدور الحمار بالرحى، فيجتمع إليه أهل
النار، فيقولون: يا فلان ما لك؟ ألم تكن تأمر
بالمعروف وتنهى عن المنكر؟ فيقول: بلى، قد
كنت أمر بالمعروف ولا آتية، وأنهى عن المنكر
وآتية». [خ ٣٢٦٧، ٧٠٩٨]

(...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا
جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ
أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ فَقَالَ رَجُلٌ: مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَدْخُلَ
عَلَى عُثْمَانَ فَتُكَلِّمَهُ فِيمَا يَضْنَعُ؟ وَسَأَلَ الْحَدِيثَ
بِمِثْلِهِ.

(٨) باب النهي عن هتك الإنسان ستر نفسه

٥٢- (٢٩٩٠) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ
ابْنُ حَاتِمٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدُ: حَدَّثَنِي،
وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا
ابْنُ أُجَيِّ ابْنَ شَهَابٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ: قَالَ سَالِمٌ:
سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ: «كُلُّ أُمَّتِي مُعَافَاةٌ^(٢) إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ، وَإِنَّ
مِنَ الْإِجْهَارِ^(٣) أَنْ يَعْمَلَ الْعَبْدُ بِاللَّيْلِ عَمَلًا، ثُمَّ
يُضْبِحُ قَدْ سَتَرَهُ رَبُّهُ فَيَقُولُ: يَا فَلَانُ قَدْ عَمِلْتُ
الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ فَيَسْتُرُهُ

(٢) في (خ) «كل أمتي معافي».

(٣) في (خ) «من الجهار».

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ.
حَدَّثَنَا الصَّدُوقُ الْأَمِينُ، الْوَلِيدُ بْنُ حَرْبٍ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ.

(٦) باب التكلم بالكلمة يهوي بها في النار^(١)

٤٩- (٢٩٨٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا
بَكْرٌ (بِعَنِي ابْنِ مُضَرَ) عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ
ابْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ
بِالْكَلِمَةِ، يَنْزِلُ بِهَا فِي النَّارِ، أَبْعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ
وَالْمَغْرِبِ». [خ ٦٤٧٧، ٦٤٧٨]

٥٠- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ
الْمَكِّي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَدِيُّ عَنْ يَزِيدِ بْنِ
الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عِيسَى بْنِ
طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ
الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ، مَا يَتَّبِعُنَّ مَا فِيهَا، يَهْوِي بِهَا
فِي النَّارِ، أَبْعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ».

(٧) باب عقوبة من يأمر بالمعروف

ولا يفعله، وينهى عن المنكر ويفعله

٥١- (٢٩٨٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ
ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَإِسْحَاقُ
ابْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ (قَالَ
يَحْيَى وَإِسْحَاقُ: أَخْبَرْنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا)
أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أُسَامَةَ
ابْنِ زَيْدٍ قَالَ: قِيلَ لَهُ: أَلَا تَدْخُلُ عَلَى عُثْمَانَ
فَتُكَلِّمُهُ؟ فَقَالَ: أَتُرُونَ أَنِّي لَا أَكَلِّمُهُ إِلَّا أَسْمِعُكُمْ؟

(١) وفي نسخة: باب حفظ اللسان.

رَبِّهِ، وَيُضْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ عَنْهُ.

قَالَ زُهَيْرٌ: «وَأَنَّ مِنَ الْهَجَارِ». [ح ٦٠٦٩]

(٩) باب تسميت العاطس، وكراهة الثاؤب

٥٣- (٢٩٩١) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا حَفْصُ (وَهُوَ ابْنُ غِيَاثٍ) عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: عَطَسَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلَانِ، فَسَمَّتْ أَحَدَهُمَا وَلَمْ يَسْمِتِ الْآخَرَ، فَقَالَ الَّذِي لَمْ يَسْمِتْهُ: عَطَسَ فَلَانَ فَسَمَّتُهُ، وَعَطَسْتُ أَنَا فَلَمْ تُسْمِتْنِي قَالَ: «إِنَّ هَذَا حَمِيدَ اللَّهِ، وَإِنَّكَ لَمْ تَحْمَدِ اللَّهَ». [ح ٦٢٢١، ٦٢٢٥]

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ (يَعْنِي الْأَحْمَرَ) عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

٥٤- (٢٩٩٢) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ) قَالَا: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُثَيْبٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُوسَى، وَهُوَ فِي بَيْتِ بِنْتِ الْفُضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، فَعَطَسْتُ فَلَمْ يُسْمِتْنِي. وَعَطَسْتُ فَسَمَّتَهَا، فَرَجَعْتُ إِلَى أُمِّي فَأَخْبَرْتُهَا، فَلَمَّا جَاءَهَا قَالَتْ: عَطَسَ عِنْدَكَ ابْنِي فَلَمْ تُسْمِتْهُ، وَعَطَسْتُ فَسَمَّتَهَا، فَقَالَ: إِنَّ ابْنِكَ عَطَسَ، فَلَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ، فَلَمْ أُسْمِتْهُ، وَعَطَسْتُ، فَحَمِدَتِ اللَّهَ، فَسَمَّتَهَا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمِدِ اللَّهَ، فَسَمَّتُوهُ، فَإِنْ لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ، فَلَا تُسْمِتُوهُ».

٥٥- (٢٩٩٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَارٍ عَنْ

إِيَّاسِ ابْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، هَاشِمُ ابْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَارٍ، حَدَّثَنِي إِيَّاسُ ابْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَعَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَهُ فَقَالَ لَهُ: «يَرْحَمُكَ اللَّهُ» ثُمَّ عَطَسَ أُخْرَى فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الرَّجُلُ مَرْكُومٌ».

٥٦- (٢٩٩٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَفُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «التَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَكْظُمْ مَا اسْتَطَاعَ». [ح ٣٢٨٩، ٦٢٢٣، ٦٢٢٤]

٥٧- (٢٩٩٥) حَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ، مَالِكُ بْنُ عَبْدِ الْوَّاحِدِ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ. حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يُحَدِّثُ أَبِي عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ عَلَى فِيهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ».

٥٨- (...) حَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ سُهَيْلِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ».

٥٩- (...) حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ، فَلْيَكْظُمْ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ».

قَالَ إِسْحَقُ فِي رِوَايَتِهِ: «لَا نَذْرِي» (٢) مَا فَعَلْتُ». [خ ٣٣٠٥]

٦٢- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «الْفَأْرَةُ مَسْحٌ، وَآيَةُ ذَلِكَ أَنَّهُ يُوَضَعُ بَيْنَ يَدَيْهَا لَبَنٌ الْغَنَمِ فَتَشْرَبُهُ، وَيُوضَعُ بَيْنَ يَدَيْهَا لَبَنٌ الْإِبِلِ فَلَا تَذُوقُهُ» فَقَالَ لَهُ كَعْبٌ: أَسَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: أَفَأَنْزَلْتُ عَلَيَّ التَّوْرَةَ؟.

(١٢) باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين

٦٣- (٢٩٩٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ، مِنْ جُحْرِ وَاحِدٍ، مَرَّتَيْنِ؟». [خ ٦١٣٣]

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الظَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ، ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أُخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

(١٣) باب المؤمن أمره كله خير

٦٤- (٢٩٩٩) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، جَمِيعًا عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةَ (وَاللَّفْظُ لِشَيْبَانَ)، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ صُهَيْبٍ قَالَ: قَالَ

(...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَنِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ بَشْرِ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ.

(١٠) باب في أحاديث متفرقة

٦٠- (٢٩٩٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خُلِقَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ، وَخُلِقَ الْجَانُّ مِنْ مَارِجٍ» (١) مِنْ نَارٍ، وَخُلِقَ آدَمُ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ».

(١١) باب في الفأر وأنه مسخ

٦١- (٢٩٩٧) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِّيَّ جَمِيعًا عَنِ الثَّقَفِيِّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى)، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فُقِدَتْ أُمَّةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا يُدْرَى مَا فَعَلَتْ، وَلَا أَرَاهَا إِلَّا الْفَأْرَ إِلَّا تَرَوْنَهَا إِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الْإِبِلِ لَمْ تَشْرَبْهُ وَإِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الشَّاءِ شَرِبْتُهُ؟».

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَحَدَّثْتُ هَذَا الْحَدِيثَ كَعْبًا فَقَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ ذَلِكَ مِرَارًا، قُلْتُ: أَأَقْرَأُ التَّوْرَةَ؟

(٢) في (خ) «لا يدرى ما فعلت».

(١) في (خ) «وخلق الجن من نار».

أَزْكِي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا».

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرُو النَّافِدِ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا: فَقَالَ رَجُلٌ: مَا مِنْ رَجُلٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَفْضَلُ مِنْهُ.

٦٧- (٣٠٠١) حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَاءَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يُشْنِي عَلَى رَجُلٍ، وَيُطْرِيهِ فِي الْمِدْحَةِ فَقَالَ: «لَقَدْ أَهْلَكْتُمْ، أَوْ قَطَعْتُمْ، ظَهَرَ الرَّجُلِ». [خ ٢٦٦٣، ٦٠٦٠]

٦٨- (٣٠٠٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى جَمِيعًا عَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ قَالَ: قَامَ رَجُلٌ يُشْنِي عَلَى أَمِيرٍ مِنَ الْأَمْرَاءِ، فَجَعَلَ الْمُقَدِّدُ يُخْبِي عَلَيْهِ التَّرَابَ، وَقَالَ: أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُخْبِي فِي وُجُوهِ الْمُدَاحِينَ التَّرَابَ^(٢).

٦٩- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ ابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ

(٢) قال الجياني في التقييد (٣/٩٣٦): هكذا إسناد هذا الحديث. وفي نسخة ابن ماهان: سُفْيَانَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ. جعل حُمَيْدًا مكان: حَبِيبٍ، وهو تصحيفٌ، والصواب: حَبِيبٍ، وهو ابن أبي ثابت.

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنْ أَمَرَهُ كَلَهُ»^(١) خَيْرٌ وَلَيْسَ ذَلِكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَاءٌ شَكَرَ، فَكَانَ خَيْرًا لَهُ وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَاءٌ صَبَرَ، فَكَانَ خَيْرًا لَهُ».

(١٤) باب النهي عن المدح إذا كان فيه إفراط، وخيف منه فتنة على الممدوح

٦٥- (٣٠٠٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مَدَحَ رَجُلٌ رَجُلًا، عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فَقَالَ: «وَيْحَكَ قَطَعْتَ عُقُقَ صَاحِبِكَ، قَطَعْتَ عُقُقَ صَاحِبِكَ» مِرَارًا: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا صَاحِبَهُ لَا مَحَالَهَ، فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ فَلَانًا وَاللَّهِ حَسِيبُهُ وَلَا أَرْكِي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا. أَحْسِبُهُ إِنْ كَانَ يَعْزَمُ ذَلِكَ كَذًّا وَكَذًّا». [خ ٢٦٦٢، ٦٠٦١، ٦١٦٢]

٦٦- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، أَخْبَرَنَا عُنْدَرٌ قَالَ: شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ عِنْدَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا مِنْ رَجُلٍ، بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَفْضَلُ مِنْهُ فِي كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَيْحَكَ قَطَعْتَ عُقُقَ صَاحِبِكَ» مِرَارًا يَقُولُ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا أَحَاهُ، لَا مَحَالَهَ، فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ فَلَانًا، إِنْ كَانَ يَرَى أَنَّهُ كَذَلِكَ وَلَا

(١) في (خ) «كله له خير».

قَالَ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ وَيَقُولُ: اسْمِعِي يَا رَبَّةَ الْحُجْرَةِ اسْمِعِي يَا رَبَّةَ الْحُجْرَةِ وَعَائِشَةُ تَصَلِّي. فَلَمَّا قَضَتْ صَلَاتَهَا قَالَتْ لِعُرْوَةَ: أَلَا تَسْمَعُ إِلَيَّ هَذَا وَمَقَالَتِهِ أَنفَا؟ إِنَّمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحَدِّثُ حَدِيثًا، لَوْ عَدَّهُ الْعَادَّةُ لِأَخْصَاهُ.

٧٢- (٣٠٠٤) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدِ الْأَزْدِيِّ.

حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَكْتُبُوا عَنِّي، وَمَنْ كَتَبَ عَنِّي غَيْرَ الْقُرْآنِ فَلَيْمَحُهُ، وَحَدَّثُوا عَنِّي، وَلَا حَرَجَ وَمَنْ كَذَّبَ عَلَيَّ قَالَ هَمَّامٌ أَحْسِبُهُ قَالَ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

(١٧) باب قصة أصحاب الأخدود

والساحر والراهب والغلام

٧٣- (٣٠٠٥) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدِ، حَدَّثَنَا

حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ صُهَيْبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَانَ مَلِكٌ فِيْمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ^(٣) وَكَانَ لَهُ سَاحِرٌ^(٤) فَلَمَّا كَبُرَ قَالَ لِلْمَلِكِ: إِنِّي قَدْ كَبُرْتُ فَأَبْعَثْ إِلَيَّ غُلَامًا أَعْلَمَهُ السَّحْرَ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ غُلَامًا^(٥) يَعْلَمُهُ. فَكَانَ

إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ رَجُلًا جَعَلَ يَمْدَحُ عُثْمَانَ، فَعَمِدَ الْمَقْدَادُ، فَجَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَكَانَ رَجُلًا ضَخْمًا، فَجَعَلَ يَخْتُو فِي وَجْهِهِ الْحَضْبَاءَ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: مَا شَأْنُكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَّاحِينَ، فَاخْتُوا فِي وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ».

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ. ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(١) عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ وَمَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامِ، عَنِ الْمَقْدَادِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

(١٥) باب مناولة الأكبر

٧٠- (٣٠٠٣) حَدَّثَنَا نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا صَخْرٌ (يَعْنِي ابْنَ جُوَيْرِيَةَ) عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَرَانِي فِي الْمَنَامِ أَتَسْوَكُ بِسِوَاكِ، فَجَذَبَنِي رَجُلَانِ^(٢) أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ، فَتَاوَلْتُ السِّوَاكَ الْأَضْعَرَ مِنْهُمَا فَقِيلَ لِي: كَبُرَ فَدَفَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ». [خ ٢٤٦ معلقاً]

(١٦) باب التثبت في الحديث،

وحكم كتابة العلم

٧١- (٢٤٩٣) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ. حَدَّثَنَا بِهِ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ

(١) في (خ) «عبيد الله بن عبد الرحمن».

(٢) هما: جبريل، وميكائيل، والقائل: كَبُرَ، هو:

جبريل. تنبيه المعلم (١١٢٣).

(٣) هو: يوسف دُو نواس. قال ابن بشكوال: وفي زهر

الباسم أَنَّ اسمه: يوسف بن شراحيل الحميري. تنبيه المعلم (١١٢٤).

(٤) قال الشريف النسابة: هو دُولعان، وذكر نسبته، كذا رأيته منقولاً عنه. تنبيه المعلم (١١٢٥).

(٥) هو: عبدالله بن ثامر، قاله الدمياطي، وقبله ابن بشكوال، وكذلك هو في كلام ابن هشام في السيرة. تنبيه المعلم (١١٢٦).

بَلَغَ مِنْ سِحْرِكَ مَا تُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ وَتَفْعَلُ
وَتَفْعَلُ، فَقَالَ: إِنِّي لَا أَشْفِي أَحَدًا إِنَّمَا يَشْفِي اللَّهُ،
فَأَخَذَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُعَذِّبُهُ حَتَّى دَلَّ عَلَى الرَّاهِبِ،
فَجِيءَ بِالرَّاهِبِ، فَقِيلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ فَأَبَى
فَدَعَا بِالْمُشَارِ^(٣)، فَوَضَعَ الْمُشَارَ فِي مَفْرِقِ رَأْسِهِ
فَشَقَّهُ حَتَّى وَقَعَ شِقَاؤُهُ، ثُمَّ جِيءَ بِجَلِيسِ الْمَلِكِ
فَقِيلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ فَأَبَى. فَوَضَعَ الْمُشَارَ فِي
مَفْرِقِ رَأْسِهِ، فَشَقَّهُ بِهِ حَتَّى وَقَعَ شِقَاؤُهُ، ثُمَّ جِيءَ
بِالْغُلَامِ فَقِيلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ. فَأَبَى، فَدَفَعَهُ
إِلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: اذْهَبُوا بِهِ إِلَى جَبَلٍ كَذَا
وَكَذَا فَاصْعَدُوا بِهِ الْجَبَلَ فَإِذَا بَلَغْتُمْ ذُرُوتَهُ، فَإِنْ
رَجَعَ عَنْ دِينِهِ، وَإِلَّا فَاطْرَحُوهُ، فَذَهَبُوا بِهِ فَصَعِدُوا
بِهِ الْجَبَلَ. فَقَالَ: اللَّهُمَّ اخْفِيهِمْ بِمَا شِئْتَ فَرَجَفَ
بِهِمُ الْجَبَلُ فَسَقَطُوا وَجَاءَ يَمْشِي إِلَى الْمَلِكِ، فَقَالَ
لَهُ الْمَلِكُ: مَا فَعَلَ أَصْحَابُكَ؟ قَالَ: كَفَانِيَهُمُ اللَّهُ
فَدَفَعَهُ إِلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: اذْهَبُوا بِهِ
فَاخْمَلُوهُ فِي قُرْقُورٍ^(٤)، فَتَوَسَّطُوا بِهِ الْبَحْرَ فَإِنْ
رَجَعَ عَنْ دِينِهِ وَإِلَّا فَاقْدِفُوهُ فَذَهَبُوا بِهِ، فَقَالَ:
اللَّهُمَّ اخْفِيهِمْ بِمَا شِئْتَ فَانْكَفَأَتْ بِهِمُ السَّفِينَةُ
فَغَرِقُوا وَجَاءَ يَمْشِي إِلَى الْمَلِكِ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ:
مَا فَعَلَ أَصْحَابُكَ؟ قَالَ: كَفَانِيَهُمُ اللَّهُ فَقَالَ
لِلْمَلِكِ: إِنَّكَ لَسْتَ بِقَاتِلِي حَتَّى تَفْعَلَ مَا أَمْرُكَ بِهِ،
قَالَ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: تَجْمَعُ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ
وَاحِدٍ، وَتَضْلِبُنِي عَلَى جِذْعٍ، ثُمَّ خُذْ سَهْمًا مِنْ
كِنَانَتِي، ثُمَّ ضَعْ السَّهْمَ فِي كَيْدِ الْقَوْسِ، ثُمَّ قُلْ:
بِاسْمِ اللَّهِ، رَبِّ الْغُلَامِ، ثُمَّ ارْمِنِي. فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ

(٣) في (خ) «المواضع الثلاثة: «المشمار».

(٤) في (خ) «في قرقورة».

فِي طَرِيقِهِ إِذَا سَلَكَ رَاهِبٌ^(١) فَقَعَدَ إِلَيْهِ وَسَمِعَ
كَلَامَهُ، فَأَعْجَبَهُ فَكَانَ إِذَا أَتَى السَّاحِرَ مَرَّ بِالرَّاهِبِ
وَقَعَدَ إِلَيْهِ، فَإِذَا أَتَى السَّاحِرَ ضَرَبَهُ فَشَكَكَ ذَلِكَ إِلَى
الرَّاهِبِ فَقَالَ: إِذَا خَشِيتَ السَّاحِرَ فَقُلْ: حَبَسَنِي
أَهْلِي وَإِذَا خَشِيتَ أَهْلَكَ فَقُلْ: حَبَسَنِي السَّاحِرُ
فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَتَى عَلَى دَابَّةٍ عَظِيمَةٍ قَدْ
حَبَسَتِ النَّاسَ فَقَالَ: الْيَوْمَ أَعْلَمُ السَّاحِرَ أَفْضَلَ أَمْ
الرَّاهِبَ أَفْضَلُ؟ فَأَخَذَ حَجْرًا فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ
أَمْرُ الرَّاهِبِ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ أَمْرِ السَّاحِرِ فَأَقْتُلْ هَذِهِ
الدَّابَّةَ حَتَّى يَمْضِيَ النَّاسُ فَرَمَاهَا فَفَتَلَهَا، وَمَضَى
النَّاسُ، فَأَتَى الرَّاهِبَ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ لَهُ الرَّاهِبُ:
أَيُّ بُنْيَ أَنْتَ الْيَوْمَ أَفْضَلُ مِنِّي، قَدْ بَلَغَ مِنْ أَمْرِكَ
مَا أَرَى، وَإِنَّكَ سَتَبْتَلِي فَإِنْ ابْتَلَيْتَ فَلَا تَدُلَّ عَلَيَّ
وَكَانَ الْغُلَامُ يُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ وَيُدَاوِي
النَّاسَ مِنْ^(٢) سَائِرِ الْأَدْوَاءِ، فَسَمِعَ جَلِيسُ لِلْمَلِكِ
كَانَ قَدْ عَمِيَ فَأَتَاهُ بِهَدَايَا كَثِيرَةٍ فَقَالَ: مَا هَهْنَا لَكَ
أَجْمَعُ إِنْ أَنْتَ شَفَيْتَنِي فَقَالَ: إِنِّي لَا أَشْفِي أَحَدًا،
إِنَّمَا يَشْفِي اللَّهُ. فَإِنْ أَنْتَ آمَنْتَ بِاللَّهِ دَعَوْتُ اللَّهَ
فَشَفَاكَ، فَأَمَّنَ بِاللَّهِ. فَشَفَاهُ اللَّهُ، فَأَتَى الْمَلِكَ فَجَلَسَ
إِلَيْهِ كَمَا كَانَ يَجْلِسُ فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: مَنْ رَدَّ عَلَيْكَ
بَصْرَكَ؟ قَالَ: رَبِّي قَالَ: وَلَكَ رَبٌّ غَيْرِي؟ قَالَ:
رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ فَأَخَذَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُعَذِّبُهُ حَتَّى دَلَّ عَلَى
الْغُلَامِ فَجِيءَ بِالْغُلَامِ فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: أَيُّ بُنْيَ قَدْ

(١) قال اللمياطي: إنه فيميون. ووقع في حياة الحيوان للدميري: قيثمون، انتهى. وفيميون: بالياء المشناة تحت، قبل الواو، وكذا رأيت في نسخة من السيرة لابن هشام. تنبيه المعلم (١١٢٧).

(٢) في (خ) «الناس سائر الأدواء».

مِنْ صُحْفٍ وَعَلَى أَبِي الْيَسْرِ بُرْدَةٌ وَمَعَاوِرِي وَعَلَى
 غُلَامِهِ بُرْدَةٌ وَمَعَاوِرِي فَقَالَ لَهُ أَبِي: يَا عَمَّ إِنِّي أَرَى
 فِي وَجْهِكَ سُفْعَةً مِنْ غَضَبٍ قَالَ: أَجَلٌ، كَانَ لِي
 عَلَى فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ الْحَرَامِيِّ^(٤) مَالٌ، فَأَتَيْتُ أَهْلَهُ
 فَسَلَّمْتُ، فَقُلْتُ: تَمَّ هُوَ؟ قَالُوا: لَا، فَخَرَجَ عَلَيَّ
 ابْنُ لَهُ جَفْرٌ فَقُلْتُ لَهُ: أَيُّنَ أَبُوكَ؟ قَالَ: سَمِعَ
 صَوْتَكَ فَدَخَلَ أَرِيكَةَ أُمِّي فَقُلْتُ: اخْرُجْ إِلَيَّ فَقَدْ
 عَلِمْتُ أَيُّنَ أَنْتَ فَخَرَجَ فَقُلْتُ: مَا حَمَلَكَ عَلَيَّ أَنْ
 اخْتَبَأْتَ مِنِّي؟ قَالَ: أَنَا، وَاللَّهِ! أَحَدْتُكَ، ثُمَّ لَا
 أَكْذِبُكَ خَشِيتُ وَاللَّهِ! أَنْ أَحَدْتُكَ فَأَكْذِبُكَ وَأَنْ
 أَعِدَّكَ فَأُخْلِفَكَ وَكُنْتُ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
 وَكُنْتُ وَاللَّهِ! مُعْسِرًا قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ قَالَ: اللَّهُ،
 قُلْتُ: اللَّهُ! قَالَ: اللَّهُ، قُلْتُ: اللَّهُ! قَالَ: اللَّهُ، قَالَ:
 فَأَتَى بِصَحِيفَتِهِ فَمَحَاهَا بِيَدِهِ فَقَالَ: إِنْ وَجَدْتَ قَضَاءً
 فَأَقْضِنِي وَإِلَّا أَنْتَ فِي حِلٍّ فَأَشْهَدْ بِصَرِّ عَيْنِي
 هَاتَيْنِ^(٥) (وَوَضَعَ إِصْبَعَيْهِ عَلَى عَيْنَيْهِ) وَسَمِعَ أُذُنَيَّ
 هَاتَيْنِ^(٦)، وَوَعَاةَ قَلْبِي هَذَا (وَأَشَارَ إِلَى مَنَاطٍ^(٧))
 قَلْبِي) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا،
 أَوْ وَضَعَ عَنْهُ أَظْلَمَهُ اللَّهُ فِي ظِلْمِهِ».

(٤) هو الحارث بن يزيد الجهني، قاله الخطيب، وابن
 بشكوال، وابن طاهر، زاد ابن بشكوال، فقال:
 ذكره ابن وهب في جامعه. وقيل: هو أبو لبابة بشير
 ابن عبد المنذر الأنصاري، انتهى. تنبيه المعلم
 (١١٣٠).

(٥) في (خ) «بصر عينا هاتان».

(٦) في (خ) «وسمع أذناي هاتان».

(٧) هو بفتح الميم. وفي بعض النسخ المعتمدة: نياط،
 بكسر النون، ومعناها واحد، وهو عرق معلق
 بالقلب. النووي.

ذَلِكَ قَتَلْتَنِي فَجَمَعَ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ وَصَلَبَهُ
 عَلَى جِدْعٍ، ثُمَّ أَخَذَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ، ثُمَّ وَضَعَ
 السَّهْمَ فِي كَبِدِ الْقَوْسِ ثُمَّ قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ رَبِّ
 الْغُلَامِ، ثُمَّ رَمَاهُ فَوَقَعَ^(١) السَّهْمُ فِي صُدْغِهِ،
 فَوَضَعَ يَدَهُ فِي صُدْغِهِ فِي مَوْضِعِ السَّهْمِ فَمَاتَ.

فَقَالَ النَّاسُ: آمَنَّا بِرَبِّ الْغُلَامِ، آمَنَّا بِرَبِّ
 الْغُلَامِ، آمَنَّا بِرَبِّ الْغُلَامِ، فَأَتَى الْمَلِكُ فَقِيلَ لَهُ:
 أَرَأَيْتَ مَا كُنْتَ تَحْذَرُ؟ قَدْ وَاللَّهِ نَزَلَ بِكَ حَذْرُكَ،
 قَدْ آمَنَ النَّاسُ فَأَمَرَ بِالْأَخْذُودِ فِي أَقْوَاهِ^(٢) السِّكِّ
 فَخُدَّتْ وَأَصْرَمَ النَّيْرَانُ، وَقَالَ: مَنْ لَمْ يَرْجِعْ عَنْ
 دِينِهِ فَأَحْمُوهُ^(٣) فِيهَا، أَوْ قِيلَ لَهُ: افْتَحِمْ، فَفَعَلُوا
 حَتَّى جَاءَتْ امْرَأَةٌ وَمَعَهَا صَبِي لَهَا، فَتَقَاعَسَتْ أَنْ
 تَقَعَ فِيهَا، فَقَالَ لَهَا الْغُلَامُ: يَا أُمَّهُ اضْبِرِّي، فَإِنَّكَ
 عَلَى الْحَقِّ».

(١٨) باب حديث جابر الطويل،

وقصة أبي اليسر

٧٤- (٣٠٠٦) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ
 وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ (وَتَقَارَبَا فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ)
 وَالسِّيَاقُ لِهَارُونَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ
 عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ مُجَاهِدٍ، أَبِي حَزْرَةَ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ
 الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: خَرَجْتُ أَنَا
 وَأَبِي نَظْلُبُ الْعَلَمُ فِي هَذَا الْحَيِّ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَبْلَ
 أَنْ يَهْلِكُوا، فَكَانَ أَوَّلُ مَنْ لَقِينَا أَبَا الْيَسْرِ،
 صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ غُلَامٌ لَهُ مَعَهُ ضِمَامَةٌ

(١) في (خ) «فوضع السهم».

(٢) في (خ) «بأفواه».

(٣) في (خ) «فأفحموه».

قَالَ: «أَيْكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ؟» قَالَ: فَخَشَعْنَا، ثُمَّ قَالَ: «أَيْكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ؟» قُلْنَا: لَا أَيْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «فَإِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَبَلَ وَجْهَهُ فَلَا يَبْصُقَنَّ قَبْلَ وَجْهِهِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ تَحْتَ رِجْلِهِ الْيُسْرَى، فَإِنْ عَجَلَتْ بِهِ بَادِرَةٌ فَلْيَقُلْ بِتُوبِهِ هَكَذَا» ثُمَّ طَوَى تُوْبَهُ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ فَقَالَ: «أُرُونِي عَيْبِرًا» فَقَامَ^(٤) فَتَى مِنَ الْحَيِّ يَشْتَدُّ إِلَى أَهْلِهِ، فَجَاءَ بِخُلُوقٍ فِي رَاحِيهِ. فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَهُ عَلَى رَأْسِ الْعُرْجُونِ. ثُمَّ لَطَخَ بِهِ عَلَى أَثَرِ النَّخَامَةِ.

فَقَالَ جَابِرٌ: فَمِنْ هُنَاكَ جَعَلْتُمُ الْخُلُوقَ فِي مَسَاجِدِكُمْ. [خ ٣٥٢، ٣٧٠]

(٣٠٠٩) سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي عَزْوَةِ بَطْنِ بَوَاطٍ. وَهُوَ يَطْلُبُ الْمَجْدِيَّ بْنَ عَمْرِو الْجُهَيْنِيَّ. وَكَانَ النَّاصِحُ يَعْتَقِبُهُ^(٥) مِنَّا الْخُمْسَةَ وَالسَّتَةَ وَالسَّبْعَةَ، فَذَارَتْ عَقْبَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى نَاصِحٍ لَهُ، فَأَنَاخَهُ فَرَكِبَهُ، ثُمَّ بَعَثَهُ فَتَلَدَّنَ عَلَيْهِ بَعْضُ التَّلَدَنِ، فَقَالَ لَهُ: شَأْنُ^(٦) لَعْنِكَ اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ هَذَا اللَّاعِنُ بَعِيرُهُ؟» قَالَ: أَنَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «انزِلْ عَنْهُ فَلَا تَصْحَبْنَا بِمَلْمُونٍ.

(٤) في (خ) «فتار فتى».

(٥) في رواية أكثرهم: يعقبه. وفي بعضها: يعقبه، وكلاهما صحيح. النووي.

(٦) هكذا هو في نسخ بلادنا: شأ. وذكر القاضي عياض أن الرواة اختلفوا فيه، فرواه بعضهم بالشين المعجمة، كما ذكرناه، وبعضهم بالمهمله، قالوا: وكلاهما كلمة زجر للبعير، يقال: شأشأت البعير، بالمعجمة والمهمله، إذا زجرته، وقلت له: شأ. النووي.

(٣٠٠٧) قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ أَنَا: يَا عَمَّ لَوْ أَنَّكَ أَحَدَتْ بُرْدَةَ غُلَامِكَ وَأَعْطَيْتَهُ مَعَاْفِرِيكَ، وَأَخَذْتَ^(١) مَعَاْفِرِيَهُ وَأَعْطَيْتَهُ بُرْدَتِكَ، فَكَانَتْ عَلَيْكَ حُلَّةٌ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ فَمَسَحَ رَأْسِي وَقَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهِ يَا بَنَ أَخِي بَصْرُ عَيْنِي هَاتَيْنِ^(٢)، وَسَمِعَ أُذُنِي هَاتَيْنِ^(٣)، وَوَعَاهُ قَلْبِي هَذَا (وَأَشَارَ إِلَى مَنَاطِ قَلْبِهِ) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «أَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ، وَاللِّسُوْمُ مِمَّا تَلْبَسُونَ». وَكَانَ أَنْ أَعْطَيْتُهُ مِنْ مَتَاعِ الدُّنْيَا أَهْوَنَ عَلَيَّ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ حَسَنَاتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

(٣٠٠٨) ثُمَّ مَضَيْنَا حَتَّى أَتَيْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فِي مَسْجِدِهِ، وَهُوَ يُصَلِّي فِي تُوْبٍ وَاحِدٍ، مُشْتَمِلًا بِهِ فَتَخَطَيْتُ الْقَوْمَ حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ. فَقُلْتُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ أَنْصَلِّي فِي تُوْبٍ وَاحِدٍ وَرِدَاؤُكَ إِلَى جَنْبِكَ؟ قَالَ: فَقَالَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي هَكَذَا وَفَرَّقَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ وَقَوَّسَهَا: أَرَدْتُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيَّ الْأَحْمَقُ مِثْلَكَ، فَيَرَانِي كَيْفَ أَضْنَعُ، فَيَضْنَعُ مِثْلَهُ.

أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَسْجِدِنَا هَذَا وَفِي يَدِهِ عُرْجُونُ ابْنِ طَابٍ، فَرَأَى فِي قَيْلَةِ الْمَسْجِدِ نَخَامَةً فَحَكَّهَا بِالْعُرْجُونِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ: «أَيْكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ؟» قَالَ: فَخَشَعْنَا، ثُمَّ

(١) هكذا هو في جميع النسخ: وأخذت، بالواو. وكذا نقله القاضي عن جميع النسخ والروايات. ووجه الكلام وصوابه أن يقول: أو أخذت، بأو. لأن المقصود أن يكون على أحدهما بردتان، وعلى الآخر: معاfrican. النووي.

(٢) في (خ) «بصر عيناى هاتان».

(٣) في (خ) «وسمع عيناى هاتان».

«يَا جَابِرُ» قُلْتُ: لَيْتَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «إِذَا كَانَ وَاسِعًا فَخَالِفْ بَيْنَ طَرَفَيْهِ، وَإِذَا كَانَ ضَيِّقًا فَاشُدُّهُ عَلَى حِقْوِكَ».

(٣٠١١) سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ قُوْتُ كُلِّ رَجُلٍ مِثًا، فِي كُلِّ يَوْمٍ تَمْرَةٌ فَكَانَ يَمَصُّهَا ثُمَّ يَصْرَهَا فِي ثَوْبِهِ وَكُنَّا نَحْتَبِطُ بِقِسِينَا وَنَأْكُلُ حَتَّى قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا، فَأَقْسِمُ أُحْطِطَهَا رَجُلٌ مِنَّا يَوْمًا، فَنَاطَلَفْنَا بِهِ نَنعِشُهُ، فَشَهِدْنَا^(٢) أَنَّهُ لَمْ يُعْطِهَا، فَأَعْطِيهَا فَقَامَ فَأَخَذَهَا. [خ ٣٦١]

(٣٠١٢) سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى نَزَلْنَا وَادِيًا أَفِيحًا، فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقِضِي حَاجَتَهُ، فَاتَّبَعْتُهُ بِإِدَاوَةٍ مِنْ مَاءٍ، فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَرَ شَيْئًا يَسْتَتِرُ بِهِ، فَإِذَا شَجَرَتَانِ بِسَاطِئِ الْوَادِي، فَنَاطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيَّ إِحْدَاهُمَا فَأَخَذَ بِعُضْنٍ مِنْ أَعْصَانِهَا، فَقَالَ: «انْقَادِي عَلَيَّ بِإِذْنِ اللَّهِ» فَانْقَادَتْ مَعَهُ كَالْبَعِيرِ الْمَخْشُوشِ الَّذِي يُصَانِعُ قَائِدَهُ حَتَّى آتَى الشَّجَرَةَ الْأُخْرَى فَأَخَذَ بِعُضْنٍ مِنْ أَعْصَانِهَا فَقَالَ: «انْقَادِي عَلَيَّ بِإِذْنِ اللَّهِ» فَانْقَادَتْ مَعَهُ كَذَلِكَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْمَنْصَفِ مِمَّا بَيْنَهُمَا لِأَمْ^(٣) بَيْنَهُمَا (يَعْنِي جَمْعَهُمَا) فَقَالَ: «الْتِيْمَا عَلَيَّ بِإِذْنِ اللَّهِ» فَالْتَامَتَا. قَالَ جَابِرٌ: فَخَرَجْتُ أَحْضِرُ مَخَافَةَ أَنْ يُحِسَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقُرْبِي فَيَبْتَعِدَ (وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ: فَيَتَبَعِدُ) فَجَلَسْتُ أُحَدِّثُ نَفْسِي فَحَانَتْ مِنِّي لَفْتَةٌ، فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُثْبِلًا وَإِذَا الشَّجَرَتَانِ قَدْ افْتَرَقَتَا فَقَامَتْ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا عَلَى سَاقٍ فَرَأَيْتُ

لَا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَوْلَادِكُمْ وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَمْوَالِكُمْ، لَا تَوَافِقُوا مِنْ اللَّهِ سَاعَةً يُسْأَلُ فِيهَا عِظَاءُ، فَيَسْتَجِيبُ لَكُمْ».

(٣٠١٠) سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا كَانَتْ^(١) عُشَيْبِيَّةٌ وَدَنَوْنَا مَاءً مِنْ مِيَاهِ الْعَرَبِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ رَجُلٌ يَتَقَدَّمُنَا فَيَمْدُرُ الْحَوْضَ فَيَسْرُبُ وَيَسْفِينَا؟» قَالَ جَابِرٌ: فَقُمْتُ فَقُلْتُ: هَذَا رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّ رَجُلٍ مَعَ جَابِرٍ؟» فَقَامَ جَبَّارُ بْنُ صَخْرٍ فَنَاطَلَفْنَا إِلَى الْبُئْرِ فَتَزَعْنَا فِي الْحَوْضِ سَجَلًا أَوْ سَجَلَيْنِ، ثُمَّ مَدَرْنَا، ثُمَّ نَزَعْنَا فِيهِ حَتَّى أَهْفَقْنَا، فَكَانَ أَوْلَ طَالِعِ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَتَادَانِ؟» قُلْنَا: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَشْرَعَ نَاقَتَهُ فَسَرِبَتْ شَقَّ لَهَا فَسَجَّتْ فَبَالَتْ، ثُمَّ عَدَلْ بِهَا فَأَنَاحَهَا، ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيَّ الْحَوْضِ فَتَوَضَّأَ مِنْهُ، ثُمَّ قُمْتُ فَتَوَضَّأْتُ مِنْ مَتَوَضَّأِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَهَبَ جَبَّارُ بْنُ صَخْرٍ بِقِضِي حَاجَتَهُ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ لِيُصَلِّيَ وَكَانَتْ عَلَيَّ بُرْدَةٌ ذَهَبَتْ أَنْ أُخَالِفَ بَيْنَ طَرَفَيْهَا فَلَمْ تَبْلُغْ لِي، وَكَانَتْ لَهَا دَبَابِذٌ فَتَكَسَّتْهَا ثُمَّ خَالَفْتُ بَيْنَ طَرَفَيْهَا، ثُمَّ تَوَاقَضْتُ عَلَيْهَا ثُمَّ جِئْتُ حَتَّى قُمْتُ عَنْ يَسَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَادَرَنِي حَتَّى أَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ جَاءَ جَبَّارُ بْنُ صَخْرٍ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ جَاءَ فَقَامَ عَنْ يَسَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدَيْنَا جَمِيعًا، فَدَفَعَنَا حَتَّى أَقَامَنَا خَلْفَهُ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْمُقُنِي وَأَنَا لَا أَشْعُرُ، ثُمَّ فَطَنْتُ بِهِ فَقَالَ: هَكَذَا بِيَدِهِ، يَعْنِي شُدَّ وَسَطَكَ، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

(٢) فِي (خ) «فَشَهِدَ لَهُ أَنَّهُ».

(٣) فِي (خ) «فَلَأَمْ بَيْنَهُمَا».

(١) فِي (خ) «حَتَّى إِذَا كَانَ».

يَابِسُهُ قَالَ: «أَذْهَبَ فَأْتِنِي بِهِ» فَأْتَيْتُهُ بِهِ فَأَخَذَهُ بِيَدِهِ فَجَعَلَ يَتَكَلَّمُ بِشَيْءٍ لَا أَدْرِي مَا هُوَ وَيَعْمِرُهُ بِيَدَيْهِ^(٢). ثُمَّ أَعْطَانِيهِ فَقَالَ: «يَا جَابِرُ نَادِ بِجَفْنَةِ» فَقُلْتُ: يَا جَفْنَةَ الرَّكْبِ فَأْتَيْتُ بِهَا تُحْمَلُ، فَوَضَعْتُهَا بَيْنَ يَدَيْهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ فِي الْجَفْنَةِ هَكَذَا فَبَسَطَهَا وَفَرَّقَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، ثُمَّ وَضَعَهَا فِي قَعْرِ الْجَفْنَةِ وَقَالَ: «خُذْ، يَا جَابِرُ فَصَبَّ عَلَيَّ وَثُلْ:

بِاسْمِ اللَّهِ» فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ وَقُلْتُ: بِاسْمِ اللَّهِ، فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَتَفُورُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ فَارَتِ الْجَفْنَةُ وَدَارَتْ حَتَّى امْتَلَأَتْ، فَقَالَ: «يَا جَابِرُ، نَادِ مَنْ كَانَ لَهُ حَاجَةٌ بِمَاءٍ» قَالَ: فَأَتَى النَّاسُ فَاسْتَقَوْا حَتَّى رَوُوا قَالَ: فَقُلْتُ: هَلْ بَقِيَ أَحَدٌ لَهُ حَاجَةٌ؟ فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ مِنَ الْجَفْنَةِ وَهِيَ مَلَأَى.

(٣٠١٤) وَشَكَا النَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجُوعَ فَقَالَ: «عَسَى اللَّهُ أَنْ يُطْعِمَكُمْ» فَأْتَيْنَا سَيْفَ الْبَحْرِ فَرَزَحَ الْبَحْرُ زَحْرَةً فَأَلْقَى ذَابِتَهُ فَأَوْرَيْنَا عَلَى شِقِّهَا النَّارَ، فَاطْبَخْنَا وَاشْتَوَيْنَا، وَأَكَلْنَا حَتَّى شَبِعْنَا. قَالَ جَابِرٌ: فَدَخَلْتُ أَنَا وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ حَتَّى عَدَّ خَمْسَةَ، فِي حِجَاكِ عَيْنَيْهَا، مَا يَرَانَا أَحَدٌ، حَتَّى خَرَجْنَا فَأَخَذْنَا ضِلْعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ فَقَوَّسْنَاهُ، ثُمَّ دَعَوْنَا بِأَعْظَمِ رَجُلٍ^(٣) فِي الرَّكْبِ، وَأَعْظَمِ جَمَلٍ فِي الرَّكْبِ، وَأَعْظَمِ كِفَلٍ فِي الرَّكْبِ، فَدَخَلَ تَحْتَهُ مَا يُطَاطِئُ رَأْسَهُ.

(٢) في (خ) «بيده».

(٣) في رواية الأكثرين - بالجيم-، وهو: قيس بن سعد ابن عبادة بن ذُلَيْم. وفي رواية بعضهم: بالحاء، وكذا وقع لرواية البخاري بالوجهين. تنبيه المعلم (١١٣٧).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ وَقَفَةً، فَقَالَ بِرَأْسِهِ هَكَذَا (وَأَشَارَ أَبُو إِسْمَاعِيلَ بِرَأْسِهِ يَمِينًا وَشِمَالًا) ثُمَّ أَقْبَلَ، فَلَمَّا أَنْتَهَى إِلَيَّ قَالَ: «يَا جَابِرُ، هَلْ رَأَيْتَ مَقَامِي؟» قُلْتُ: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَانْطَلِقْ إِلَى الشَّجَرَتَيْنِ فَاقْطَعْ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا غُضْنَا، فَأَقْبِلْ بِهِمَا، حَتَّى إِذَا قُمْتَ مَقَامِي فَأَرْسِلْ غُضْنَا عَنْ يَمِينِكَ وَغُضْنَا عَنْ يَسَارِكَ».

قَالَ جَابِرٌ: فَقُمْتُ فَأَخَذْتُ حَجْرًا فَكَسَرْتُهُ وَحَسَرْتُهُ، فَاذْهَبْ لِي، فَأْتَيْتُ الشَّجَرَتَيْنِ فَاقْطَعْتُ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا غُضْنَا، ثُمَّ أَقْبَلْتُ أُجْرَهُمَا حَتَّى قُمْتُ مَقَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَرْسَلْتُ غُضْنَا عَنْ يَمِينِي وَغُضْنَا عَنْ يَسَارِي، ثُمَّ لَجِئْتُهُ فَقُلْتُ: قَدْ فَعَلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَعَمَّ ذَاكَ؟ قَالَ: «إِنِّي مَرَزْتُ بِقَبْرَيْنِ يُعَدَّبَانِ فَأَحْبَبْتُ بِشَفَاعَتِي أَنْ يُرْفَعَ عَنْهُمَا مَا دَامَ الْغُضْنَانِ رَطْبَيْنِ».

(٣٠١٣) قَالَ: فَأْتَيْنَا الْعَسْكَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا جَابِرُ نَادِ بِوَضُوءٍ^(١)» فَقُلْتُ: أَلَا وَضُوءٌ؟ أَلَا وَضُوءٌ؟ أَلَا وَضُوءٌ؟ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا وَجَدْتُ فِي الرَّكْبِ مِنْ قَطْرَةٍ وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُبْرِدُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَاءَ، فِي أَشْجَابٍ لَهُ عَلَى حِمَارَةٍ مِنْ جَرِيدٍ، قَالَ: فَقَالَ لِي: «انْطَلِقْ إِلَى فُلَانِ بْنِ فُلَانِ الْأَنْصَارِيِّ فَاَنْظُرْ هَلْ فِي أَشْجَابِهِ مِنْ شَيْءٍ؟» قَالَ: فَاَنْطَلَقْتُ إِلَيْهِ فَنَنْظَرْتُ فِيهَا فَلَمْ أَجِدْ فِيهَا إِلَّا قَطْرَةً فِي عَزْلَاءِ شَجَبٍ مِنْهَا، لَوْ أَتَى أَفْرِغُهُ لَشَرِبَهُ يَابِسُهُ، فَأْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَمْ أَجِدْ فِيهَا إِلَّا قَطْرَةً فِي عَزْلَاءِ شَجَبٍ مِنْهَا لَوْ أَتَى أَفْرِغُهُ لَشَرِبَهُ

(١) في (خ) «ناد الوضوء».

(١٩) باب في حديث الهجرة

ويقال له حديث الرخل

٧٥- (٢٠٠٩) حَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: جَاءَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ إِلَى أَبِي فِي مَنْزِلِهِ، فَاشْتَرَى مِنْهُ رَحْلاً. فَقَالَ لِعَازِبٍ: ابْعَثْ مَعِيَ ابْنَكَ يَحْمِلُهُ مَعِيَ إِلَى مَنْزِلِي، فَقَالَ لِي أَبِي: اِحْمِلْهُ، فَحَمَلْتُهُ، وَخَرَجَ أَبِي مَعَهُ يَنْتَقِدُ لِمَنَّهُ فَقَالَ لَهُ أَبِي: يَا أَبَا بَكْرٍ، حَدَّثَنِي كَيْفَ صَنَعْتُمَا لَيْلَةَ سَرَيْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَسْرَيْنَا لَيْلَتَنَا كُلَّهَا حَتَّى قَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ، وَخَلَا الطَّرِيقُ فَلَا يَمُرُّ فِيهِ أَحَدٌ حَتَّى رُفِعَتْ لَنَا صَخْرَةٌ طَوِيلَةٌ لَهَا ظِلٌّ، لَمْ تَأْتِ عَلَيْهِ الشَّمْسُ بَعْدُ فَتَزَلْنَا عِنْدَهَا، فَأَتَيْتُ الصَّخْرَةَ فَسَوَّيْتُ بِيَدِي مَكَانًا، يَنَامُ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ فِي ظِلِّهَا، ثُمَّ بَسَطْتُ عَلَيْهِ قَرُوءَةً، ثُمَّ قُلْتُ: نَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَنَا أَنْفُضُ لَكَ مَا حَوْلَكَ فَنَامَ، وَخَرَجْتُ أَنْفُضُ مَا حَوْلَهُ، فَإِذَا أَنَا بِرَاعِي عَنَمٍ مُقْبِلٍ بِعَنَمِهِ إِلَى الصَّخْرَةِ، يُرِيدُ مِنْهَا الَّذِي أَرَدْنَا، فَلَقَيْتُهُ فَقُلْتُ: لِمَنْ أَنْتَ؟ يَا غُلَامُ فَقَالَ: لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، قُلْتُ: أَفِي عَنَمِكَ لَبَنٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: أَفَتَحْلُبُ لِي؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَخَذَ شَاةً فَقُلْتُ لَهُ: انْفُضِ الصَّرْعَ مِنَ الشَّعْرِ وَالتَّرَابِ وَالْقَدَى (قَالَ: فَرَأَيْتُ الْبَرَاءَ يَضْرِبُ بِيَدِهِ عَلَى الْأُخْرَى يَنْفُضُ) فَحَلَبَ لِي، فِي قَعْبٍ مَعَهُ، كَثْبَةٌ مِنْ لَبَنِ قَالَ: وَمَعِيَ إِدَاوَةٌ أَرْتَوِي فِيهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ، لِيَشْرَبَ مِنْهَا وَيَتَوَضَّأُ، قَالَ: فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَكَرِهْتُ أَنْ أَوْظُهُ مِنْ نَوْمِهِ، فَوَاقَفْتُهُ اسْتَيْقَظَ، فَصَبَبْتُ عَلَى اللَّبَنِ مِنَ الْمَاءِ حَتَّى بَرَدَ أَسْفَلُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اشْرَبْ مِنْ هَذَا اللَّبَنِ

قَالَ: فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيْتُ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَمْ يَأْنِ لِلرَّحِيلِ»؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَارْتَحَلْنَا بَعْدَ مَا زَالَتِ الشَّمْسُ، وَاتَّبَعْنَا سُرَاقَةَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: وَنَحْنُ فِي جَدِيدٍ مِنَ الْأَرْضِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أُتِينَا فَقَالَ: «لَا تَحْزَنَنَّ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا» فَدَعَا عَلِيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَارْتَطَمَتْ فَرَسُهُ إِلَيَّ بَطْنِيهَا، أَرَى فَقَالَ: إِنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّكُمْ قَدْ دَعَوْتُمَا عَلِيَّ فَادْعُوا لِي، فَاللَّهُ لَكُمْ أَنْ أَرُدَّ عَنْكُمَا الطَّلَبَ، فَدَعَا اللَّهَ، فَتَجَنَّى، فَرَجَعَ لَا يَلْقَى أَحَدًا إِلَّا قَالَ: قَدْ كَفَيْتُكُمْ مَا هَهُنَا، فَلَا يَلْقَى أَحَدًا إِلَّا رَدَّهُ، قَالَ: وَوَفَى لَنَا.

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرٌ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا التَّضَرُّ بْنُ شَمِيلٍ كِلَاهُمَا عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: اشْتَرَى أَبُو بَكْرٍ مِنْ أَبِي رَحْلاً بِثَلَاثَةِ عَشَرَ دِرْهَمًا، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ زُهَيْرٍ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ، مِنْ رِوَايَةِ عُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ: فَلَمَّا دَنَا دَعَا عَلِيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَاحَ فَرَسُهُ فِي الْأَرْضِ إِلَى بَطْنِيهِ، وَوَتَبَ عَنْهُ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ هَذَا عَمَلُكَ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يُخَلِّصَنِي مِمَّا أَنَا فِيهِ، وَلَكَ عَلَيَّ لِأَعْمِينَ عَلَى مَنْ وَرَائِي وَهَذِهِ كِنَانَتِي فَخُذْ سَهْمًا مِنْهَا. فَإِنَّكَ سَتَمَرُّ عَلَى إِبِلِي وَعِلْمَانِي بِمَكَانٍ كَذَا وَكَذَا. فَخُذْ مِنْهَا حَاجَتَكَ، قَالَ: «لَا حَاجَةَ لِي فِي إِبِلِكَ». فَخَدِمْنَا الْمَدِينَةَ لَيْلًا، فَتَنَازَعُوا أَيُّهُمْ يَنْزِلُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَنْزِلْ عَلَيَّ بَنِي النَّجَارِ، أَحْوَالِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَكْرِمُهُمْ بِذَلِكَ» فَصَعِدَ الرَّجَالُ وَالتِّسَاءُ فَوْقَ الْبُيُوتِ وَتَفَرَّقَ الْعُلَمَانُ وَالتَّحَدُّمُ فِي الطَّرِيقِ يُنَادُونَ: يَا مُحَمَّدُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَا مُحَمَّدُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَا مُحَمَّدُ، [ج ٢٤٣٩، ٣٦١٥، ٣٦٥٢].

٥٤- كتاب التفسير

١- (٣٠١٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِيهِ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قِيلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ: اذْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ يُغْفَرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ، فَبَدَلُوا، فَذْخُلُوا الْبَابَ يَزْحَفُونَ عَلَى أَسْتَاهِهِمْ، وَقَالُوا: حَبَّةٌ فِي شَعْرَةٍ».

[خ ٤٤٧٩، ٤٤٦٤١]

٢- (٣٠١٦) حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بَكْرِ النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ (قَالَ عَبْدُ: حَدَّثَنِي، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا) يَعْقُوبُ يَعْنُونَ ابْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ تَابَعَ الْوَحْيَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ وَفَاتِهِ حَتَّى تُوفِّيَ، وَأَكْثَرَ مَا كَانَ الْوَحْيُ يَوْمَ تُوْفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

[خ ٤٩٨٢].

٣- (٣٠١٧) حَدَّثَنِي أَبُو حَيْثَمَةَ، زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (وَهُوَ ابْنُ مَهْدِيٍّ)، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ أَنَّ الْيَهُودَ قَالُوا لِعُمَرَ: إِنَّكُمْ تَقْرَأُونَ آيَةَ، لَوْ أَنْزَلْتَ فِيْنَا لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي لِأَعْلَمُ حَيْثُ أَنْزَلْتَ، وَأَيُّ يَوْمٍ أَنْزَلْتَ، وَأَيَّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيْثُ أَنْزَلْتَ، أَنْزَلْتَ بِعَرَفَةَ.

وَرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاقِفٌ بِعَرَفَةَ.

قَالَ سُفْيَانُ: أَشْكَ كَانَ يَوْمَ جُمُعَةٍ أَمْ لَا. يَغْزِي: ﴿الْيَوْمَ أَكَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ [المائدة: ٣]. [خ ٤٥٠٧، ٤٦٠٦، ٤٧٢٥]

٤- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: قَالَتِ الْيَهُودُ لِعُمَرَ: لَوْ عَلَيْنَا مَعَشَرَ يَهُودٍ، نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿الْيَوْمَ أَكَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣] نَعَلِمُ الْيَوْمَ الَّذِي أَنْزَلْتَ فِيهِ لِاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: فَقَدْ عَلِمْتُ الْيَوْمَ الَّذِي أَنْزَلْتَ فِيهِ، وَالسَّاعَةَ، وَأَيَّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيْثُ نَزَلْتَ، نَزَلْتَ لَيْلَةَ جُمُعٍ، وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَةَ.

٥- (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ عَنْ قَيْسِ ابْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى عُمَرَ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ آيَةُ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرَأُونَهَا، لَوْ عَلَيْنَا نَزَلَتْ مَعَشَرَ الْيَهُودِ لِاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا قَالَ: وَأَيُّ آيَةٍ؟ قَالَ: ﴿الْيَوْمَ أَكَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣] فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي لِأَعْلَمُ الْيَوْمَ الَّذِي نَزَلْتَ فِيهِ، وَالْمَكَانَ الَّذِي نَزَلْتَ

فِيهِ، نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعَرَافَاتٍ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ.

٦- (٣٠١٨) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ وَ حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ (قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ حَرْمَلَةُ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزَّبَيْرِ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَنْبِئِ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنٍ وَذَلِكَ وَرِعٌ﴾ [النِّسَاءِ: ٣]، قَالَتْ: يَا ابْنَ أُخْتِي هِيَ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجَرٍ وَلِيَّهَا، تُشَارِكُهُ فِي مَالِهِ، فَيُعْجِبُهُ مَالُهَا وَجَمَالُهَا فَيُرِيدُ وَلِيَّهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِغَيْرِ أَنْ يُقْسِطَ فِي صَدَاقِهَا، فَيُعْطِيهَا مِثْلَ مَا يُعْطِيهَا غَيْرُهُ فَفُتُوا أَنْ يَنْكِحُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهُنَّ وَيَبْلُغُوا بِهِنَّ أَعْلَى سُنَّتِهِنَّ مِنَ الصَّدَاقِ، وَأَمْرُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا طَابَ لَهُمْ مِنَ النِّسَاءِ، سِوَاهُنَّ.

قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اسْتَفْتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ فِيهِنَّ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَسْتَفْتُواكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُثَلِّ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمَى النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَرَزَعُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ [النِّسَاءِ: ١٢٧].

قَالَتْ: وَالَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ يُثَلِّ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ، الْآيَةُ الْأُولَى الَّتِي قَالَ اللَّهُ فِيهَا: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَنْبِئِ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النِّسَاءِ: ٣].

قَالَتْ عَائِشَةُ: وَقَوْلُ اللَّهِ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى: ﴿وَرَزَعُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ [النِّسَاءِ: ١٢٧]، رَغْبَةٌ

أَحَدِكُمْ عَنِ الْيَتِيمَةِ الَّتِي تَكُونُ فِي حَجَرِهِ حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةَ الْمَالِ وَالْجَمَالَ، فَفُتُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا رَغِبُوا فِي مَالِهَا وَجَمَالِهَا مِنْ يَتَامَى النِّسَاءِ إِلَّا بِالْقِسْطِ مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ. [خ ٢٤٩٤، ٢٧٦٣، ٤٥٧٤، ٥٠٩٢، ٥١٤٠، ٦٩٦٥]

(...) وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، جَمِيعًا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ. حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَنْبِئِ﴾، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ الزَّهْرِيِّ وَزَادَ فِي آخِرِهِ: مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ، إِذَا كُنَّ قَلِيلَاتِ الْمَالِ وَالْجَمَالَ.

٧- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَنْبِئِ﴾، قَالَتْ: أَنْزَلَتْ فِي الرَّجُلِ تَكُونُ لَهُ الْيَتِيمَةُ وَهُوَ وَلِيَّهَا وَوَارِثُهَا وَلَهَا مَالٌ وَلَيْسَ لَهَا أَحَدٌ يُخَاصِمُ دُونَهَا فَلَا يَنْكِحُهَا لِمَالِهَا فَيَضْرِبُهَا وَيُسِيءُ صُحْبَتَهَا فَقَالَ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَنْبِئِ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النِّسَاءِ: ٣]. يَقُولُ: مَا أَحَلَّتْ لَكُمْ، وَدَعَّ هَذِهِ الَّتِي تَضُرُّ بِهَا. [خ ٤٦٠٠، ٥٠٩٨، ٥١٢٨، ٥١٣١]

٨- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ بَنِي سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ: وَمَا يُثَلِّ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَرَزَعُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ قَالَتْ: أَنْزَلَتْ فِي الْيَتِيمَةِ، تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ فَتَشْرِكُهُ فِي مَالِهِ، فَيَرْعَبُ عَنْهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا، وَيَكْرَهُ أَنْ يَزَوَّجَهَا غَيْرَهُ، فَيَشْرِكُهُ فِي

مَالِهِ، فَيَعْضِلُهَا فَلَا يَتَزَوَّجُهَا وَلَا يُزَوِّجُهَا غَيْرَهُ.

٩- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَسْتَغْفِرُكَ فِي الْإِسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] الْآيَةَ، قَالَتْ: هِيَ ^(١) الْبَيْتِمْةُ الَّتِي تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ، لَعَلَّهَا أَنْ تَكُونَ قَدْ شَرِكْتُهُ فِي مَالِهِ حَتَّى فِي الْعَدْقِ فَيَرْعَبُ يَعْنِي أَنْ يَنْكِحَهَا، وَيَكْرَهُ أَنْ يُنْكِحَهَا رَجُلًا فَيَسْرُكُهُ فِي مَالِهِ. فَيَعْضِلُهَا.

١٠- (٣٠١٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦٦]، قَالَتْ: أَنْزَلْتُ فِي وَالِي مَالِ الْيَتِيمِ الَّذِي يَقُومُ عَلَيْهِ وَيُضْلِحُهُ، إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ. [خ ٢٢١٢، ٢٧٦٥، ٤٥٧٥]

١١- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ كَانَ عَيْبًا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦٦]، قَالَتْ: أَنْزَلْتُ فِي وَلِيِّ الْيَتِيمِ، أَنْ يُصِيبَ مِنْ مَالِهِ، إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا، بِقَدْرِ مَالِهِ بِالْمَعْرُوفِ.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا هِشَامٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

١٢- (٣٠٢٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِذْ جَاءَكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ

(١) فِي (خ) «هَذِهِ الْبَيْتِمْةُ».

وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ رَأَعَتِ الْأَبْصُرُ وَوَلَعَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ﴾ [الاحزاب: ٤١٠]، قَالَتْ: كَانَ ذَلِكَ يَوْمَ الْحَنْدَقِ. [خ ٤١٠٣]

١٣- (٣٠٢١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: ﴿وَإِنْ أَمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا شُورًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ [النساء: ١٢٨] الْآيَةَ، قَالَتْ: أَنْزَلْتُ فِي الْمَرْأَةِ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ، فَتَطُولُ صُحْبَتُهَا فَيُرِيدُ طَلَاقَهَا فَتَقُولُ: لَا تُطَلِّقْنِي، وَأَمْسِكْنِي، وَأَنْتَ فِي حَلِّ مَنِي، فَتَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ. [خ ٢٤٥٠، ٢٦٩٤، ٥١٣١، ٤٦٠١]

١٤- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِنْ أَمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا شُورًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ [النساء: ١٢٨]، قَالَتْ: نَزَلَتْ فِي الْمَرْأَةِ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ، فَلَعَلَّهُ أَنْ لَا يَسْتَكْثِرَ مِنْهَا، وَتَكُونُ لَهَا صُحْبَةً وَوَلَدًا، فَتَكْرَهُ أَنْ يُفَارِقَهَا، فَتَقُولُ لَهُ: أَنْتَ فِي حَلِّ مِنْ شَأْنِي.

١٥- (٣٠٢٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ: يَا بَنَ أَخْتِي أَمُرُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَسَبَّوهُمْ.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

١٦- (٣٠٢٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: اخْتَلَفَ أَهْلُ الْكُوفَةِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا

حَرَّمَ اللَّهُ وَأَتَيْنَا الْفَوَاحِشَ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا﴾ [الفرقان: ٧٠] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

قَالَ: فَأَمَّا مَنْ دَخَلَ فِي الْإِسْلَامِ وَعَقَلَهُ، ثُمَّ قَتَلَ فَلَا تَوْبَةَ لَهُ.

٢٠- (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرِ الْعَبْدِيِّ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ) عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ ابْنُ أَبِي بَرَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ: أَلَمْ يَكُنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا مِنْ تَوْبَةٍ؟ قَالَ: لَا، قَالَ فَتَلَوْتُ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةَ الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ: ﴿وَالَّذِينَ لَمْ يَدْعُوا مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الفرقان: ٦٨] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، قَالَ: هَذِهِ آيَةٌ مَكِّيَّةٌ نَسَخَتْهَا آيَةٌ مَدْيَنِيَّةٌ: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا﴾ [النساء: ٩٣].

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ هَاشِمٍ: فَتَلَوْتُ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةَ الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ﴾. [خ ٤٧٦٢]

٢١- (٣٠٢٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَمَيْسٍ عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلٍ^(١) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: تَعَلَّمْ (وَقَالَ هَارُونُ: تَدْرِي) آخِرَ سُورَةِ

مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ [النساء: ٩٣] فَرَحَلْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْهَا فَقَالَ: لَقَدْ أَنْزَلْتُ آخِرَ مَا أَنْزَلَ، ثُمَّ مَا نَسَخَهَا شَيْءٌ. [خ ٤٥٩٠، ٤٧٦٣]

١٧- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ، قَالَا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

فِي حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ: نَزَلَتْ فِي آخِرِ مَا أَنْزَلَ. وَفِي حَدِيثِ النَّضْرِ: إِنَّمَا لَمِنَ آخِرِ مَا أَنْزَلَتْ.

١٨- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: أَمَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَرَّةَ أَنْ أَسْأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾ [النساء: ٩٣] فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: لَمْ يَنْسَخْهَا شَيْءٌ، وَعَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَالَّذِينَ لَمْ يَدْعُوا مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الفرقان: ٦٨] قَالَ: نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الشَّرْكِ. [خ ٣٠٢٣، ٣٨٥٥، ٤٧٦٤، ٤٧٦٥، ٤٧٦٦]

١٩- (...) حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ اللَّيْثِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ (بِعْنِي شَيْبَانُ) عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ بِمَكَّةَ: ﴿وَالَّذِينَ لَمْ يَدْعُوا مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ [الفرقان: ٦٨]، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿مُهَاجِرًا﴾ [الفرقان: ٦٩]، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: وَمَا يُعْنِي عَنَّا الْإِسْلَامُ وَقَدْ عَدَلْنَا بِاللَّهِ وَقَدْ قَتَلْنَا النَّفْسَ الَّتِي

(١) قال الجياني في التقييد (٩٣٧/٣): في نسخة ابن ماهان في إسناد هذا الحديث: عبد الحميد بن سهيل، مكان: عبد الحميد، والصواب: عبد الحميد - بالجيم وتقديم الميم عليها - والله الموفق.

نَزَلَتْ مِنَ الْقُرْآنِ نَزَلَتْ جَمِيعًا؟ قُلْتُ: نَعَمْ ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ قَالَ: صَدَقْتُ.

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: تَعَلَّمُ أَيُّ سُورَةٍ، وَلَمْ يَقُلْ: آخِرَ.

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عُمَيْسٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، وَقَالَ: آخِرَ سُورَةٍ، وَقَالَ عَبْدُ الْمَجِيدِ: وَلَمْ يَقُلْ: ابْنُ سَهْلٍ.

٢٢- (٣٠٢٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمِيّ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ - (قَالَ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا) سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَقِيَ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَجُلًا^(١) فِي غَنِيمَةٍ لَهُ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ فَأَخَذُوهُ فَقَتَلُوهُ وَأَخَذُوا تِلْكَ الْغَنِيمَةَ، فَنَزَلَتْ: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ آتَىٰ إِلَيْكُمُ السَّلَامُ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ [النِّسَاء: ٩٤].

وَقَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ: السَّلَامُ. [خ ٤٥٩١]

٢٣- (٣٠٢٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عُندَرٌ عَنْ شُعْبَةَ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبِرَاءَ يَقُولُ: كَانَتْ الْأَنْصَارُ إِذَا حَجَّوْا فَرَجَعُوا، لَمْ يَدْخُلُوا الْبُيُوتَ إِلَّا مِنْ ظُهُورِهَا. قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ^(٢) فَدَخَلَ

(١) هو: عامر بن الضبط الأشجعي، قاله ابن بشكوال الغوامض (٢/٤٨١).

(٢) هو: رفاعة بن تابوت، كذا أخرجه عبد. وأخرجه الحاكم، وقال: على شرط الشيخين: أنه قطبة =

مِنْ بَابِهِ. فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ أَنْتَرُقَ ظُهُورِهَا﴾

[التَّبَعَةُ: ١٨٩] - [خ ١٨٠٣، ٤٥١٢]

(١) باب في قوله تعالى:

﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ﴾

٢٤- (٣٠٢٧) حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدْفِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ، عَنْ عَوْنِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: مَا كَانَ بَيْنَ إِسْلَامِنَا وَبَيْنَ أَنْ عَاتَبَنَا اللَّهُ بِهَذِهِ الْآيَةِ: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الحديد: ١٦] إِلَّا أَرْبَعُ سِنِينَ.

(٢) باب في قوله تعالى:

﴿حُدُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾

٢٥- (٣٠٢٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا عُندَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ ابْنِ كَهَيْلٍ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَتْ الْمَرْأَةُ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَهِيَ عُرْيَانَةٌ، فَتَقُولُ: مَنْ يُعِيرُنِي تَطَوَّافًا؟ تَجْعَلُهُ عَلَى فَرْجِهَا وَتَقُولُ:

الْيَوْمَ يَبْدُو بَعْضُهُ أَوْ كُلُّهُ

فَمَا بَدَأَ مِنْهُ فَلَا أُجِلُّهُ
فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿حُدُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ

مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ٣١].

= ابن عامر بن حديدة الأنصاري، قاله ابن الملقن. تنبيه المعلم (١١٤٢).

(٣) باب في قوله تعالى :

﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتِنَتِكُمْ عَلَى الْإِغْيَاءِ﴾

٢٦- (٣٠٢٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ)، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِنِ سَلُولٍ يَقُولُ لِحَارِيَةَ لَهْ: اذْهَبِي فَاْبِغِينَا شَيْئًا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتِنَتِكُمْ عَلَى الْإِغْيَاءِ إِنْ أَرَدْنَا نَحْصًا لِيَبْتَلُوا عِرْضَ الْخَيْرِ الَّذِياءُ وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ﴾ [النور: ٣٣] (لَهُنَّ) ﴿عَفْوَرٌ رَجِيمٌ﴾ [النور: ٦٢].

٢٩- (...) حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعِ الْعَبْدِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: ﴿أَوْلَيْكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتُغُونَ إِلَيْ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾ [الإسراء: ٥٧]، قَالَ: كَانَ نَفَرٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعْبُدُونَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ، فَأَسْلَمَ النَّفَرُ مِنَ الْجِنِّ وَاسْتَمْسَكَ الْإِنْسُ بِعِبَادَتِهِمْ، فَنَزَلَتْ: ﴿أَوْلَيْكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتُغُونَ إِلَيْ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾ [الإسراء: ٥٧].

(...) وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

٣٠- (...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ حَدَّثَنِي أَبِي. حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدِ الزَّمَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: ﴿أَوْلَيْكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتُغُونَ إِلَيْ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾ [الإسراء: ٥٧]. قَالَ: نَزَلَتْ فِي نَفَرٍ مِنَ الْعَرَبِ كَانُوا يَعْبُدُونَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ، فَأَسْلَمَ الْجِنِّيُّونَ وَالْإِنْسُ الَّذِينَ كَانُوا يَعْبُدُونَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ فَنَزَلَتْ: ﴿أَوْلَيْكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتُغُونَ إِلَيْ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾ [الإسراء: ٥٧].

(٥) باب في سورة براءة والأنفال والحشر

٣١- (٣٠٣١) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُطِيعٍ. حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: سُورَةُ التَّوْبَةِ؟ قَالَ: أَلْتَّوْبَةُ؟ قَالَ: بَلْ هِيَ الْفَاضِحَةُ مَا زَالَتْ تَنْزَلُ: وَمِنْهُمْ وَمِنْهُمْ حَتَّى ظَنُّوا أَنْ لَا يَبْقَى مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا دُكِرَ فِيهَا قَالَ: قُلْتُ: سُورَةُ الْأَنْفَالِ؟ قَالَ: تِلْكَ

(٤) باب في قوله تعالى :

﴿أَوْلَيْكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتُغُونَ إِلَيْ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾

٢٨- (٣٠٣٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَوْلَيْكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتُغُونَ إِلَيْ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾ [الإسراء: ٥٧]، قَالَ: كَانَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ أَسْلَمُوا، وَكَانُوا يَعْبُدُونَ بَقِيَّةَ الَّذِينَ كَانُوا يَعْبُدُونَ عَلَى عِبَادَتِهِمْ، وَقَدْ أَسْلَمَ النَّفَرُ مِنَ الْجِنِّ. [خ ٤٧١٤، ٤٧١٥]

عيسى: الزبيب كما قال ابن مسهر.

(٧) باب في قوله تعالى:

﴿هَذَانِ خَصْمَانِ أَخَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾

٣٤- (٣٠٣٣) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يَقْسِمُ قَسَمًا إِنَّ: ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ أَخَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾ [الحج: ١٩] إِنَّهَا نَزَلَتْ فِي الَّذِينَ بَرَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ: حَمْرَةَ، وَعَلِيَّ، وَعُبَيْدَةَ بْنَ الْحَارِثِ، وَعُتْبَةَ وَشَيْبَةَ ابْنَا رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدَ بْنَ عُتْبَةَ^(١). [خ ٣٩٦٥، ٣٩٦٦، ٣٩٦٧، ٣٩٦٨، ٤٧٤٣، ٤٧٤٤]

(...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا وكيع. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ جَمِيْعًا عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يَقْسِمُ، لَنَزَلَتْ: ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ﴾ بِمِثْلِ حَدِيثِ هُشَيْمٍ^(٢).

(١) قال الدارقطني في التتبع (١٦٦): واتفقا فأخرجنا حديث الثوري، وهشيم، عن أبي هاشم، عن أبي مجلز، عن قيس بن عباد، عن أبي ذر، أنه يقسم قسما، الحديث. وأخرجنا أيضًا من حديث التيمي، عن أبي مجلز، عن قيس بن عباد، عن علي، قال: أنا أول من يجشو للخصومة. قال قيس: وفيهم نزلت: هذا خصمان اختصموا، ولم يجاوز به قيسًا. ثم قال البخاري: وقال عثمان، عن جرير، عن منصور، عن أبي هاشم، عن أبي مجلز، قوله. فاضطرب الحديث.

قلت: حديث علي من أفراد البخاري، ولم يخرجه مسلم، كما قال الدارقطني.
(٢) انظر كلام الدارقطني عليه، في الحديث قبله.

سُورَةُ بَدْرِ قَالَ: قُلْتُ: فَالْحَشْرُ؟ قَالَ: نَزَلَتْ فِي بَنِي النَّضِيرِ. [خ ٤٠٢٩، ٤٦٤٥، ٤٨٨٢، ٤٨٨٣]

(٦) باب في نزول تحريم الخمر

٣٢- (٣٠٣٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: خَطَبَ عُمَرُ عَلَى مِثْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ، أَلَا وَإِنَّ الْخَمْرَ نَزَلَتْ تَحْرِيمُهَا يَوْمَ نَزَلَ وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ: مِنَ الْحِنْطَةِ، وَالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرِ، وَالزَّبِيبِ، وَالْعَسَلِ وَالْخَمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ وَثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ، وَدِدْتُ أَيُّهَا النَّاسُ، أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَهْدَ إِلَيْنَا فِيهَا: الْجَدُّ، وَالْكَلَالَةُ، وَأَبْوَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الرَّبِّ. [خ ٤٦١٩، ٥٥٨١، ٥٥٨٨، ٧٣٣٧، ٥٥٨٩]

٣٣- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، عَلَى مِثْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَمَا بَعْدُ، أَيُّهَا النَّاسُ فَإِنَّهُ نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ: مِنَ الْعِنَبِ، وَالتَّمْرِ، وَالْعَسَلِ، وَالْحِنْطَةِ، وَالشَّعِيرِ، وَالْخَمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ، وَثَلَاثُ أَيُّهَا النَّاسُ وَدِدْتُ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَهْدَ إِلَيْنَا فِيهِنَّ عَهْدًا نَنْتَهِي إِلَيْهِ: الْجَدُّ، وَالْكَلَالَةُ، وَأَبْوَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الرَّبِّ.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي حَيَّانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا غَيْرَ أَنَّ ابْنَ عَلِيَّةَ فِي حَدِيثِهِ: الْعِنَبِ كَمَا قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ وَفِي حَدِيثِ

فهرس أبواب الكتب الواردة في الصحيح

		★ المقدمة	
٤٤	٢٣- باب بيان أن الدين النصيحة	١	
٤٥	٢٤- باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي	٤	١- باب وجوب الرواية عن الثقات
٤٦	٢٥- باب بيان خصال المنافق	٥	٢- باب في التحذير من الكذب
٤٧	٢٦- باب بيان حال إيمان من قال لأخيه	٥	٣- باب النهي عن الحديث بكل ما سمع
٤٧	٢٧- باب بيان حال إيمان من رغب عن أبيه	٦	٤- باب الضعفاء والكذابين
٤٨	٢٨- باب بيان قول النبي: «سباب المسلم	٨	٥- باب في أن الإسناد من الدين
٤٨	٢٩- باب بيان معنى قول النبي: «لا ترجعوا بعدي	٩	★ باب الكشف عن معاييب رواة الحديث
٤٩	٣٠- باب إطلاق اسم الكفر على الطعن	١٨	٦- باب صحة الاحتجاج بالحديث الممتنع
٤٩	٣١- باب تسمية العبد الآبق كافراً		
٤٩	٣٢- باب بيان كفر من قال: «مُطرنا بالنوء		
٥٠	٣٣- باب الدليل على أن حب الأنصار	٢٣	١- باب معرفة الإيمان والإسلام والإحسان
٥١	٣٤- باب بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات	٢٥	* باب الإسلام ما هو
٥١	٣٥- باب بيان إطلاق اسم الكفر	٢٥	٢- باب بيان الصلوات الخمس
٥٢	٣٦- باب بيان كون الإيمان بالله أفضل الأعمال	٢٦	٣- باب في بيان الإيمان بالله
٥٣	٣٧- باب بيان كون الشرك أقيح الذنوب	٢٦	٤- باب بيان الإيمان الذي يدخل به الجنة
٥٤	٣٨- باب بيان الكبار وأكبرها	٢٨	٥- باب قول النبي بني الإسلام
٥٥	٣٩- باب تحريم الكبر، وبيانه	٢٨	٦- باب الأمر بالإيمان بالله تعالى
٥٥	٤٠- باب من مات لا يشرك بالله شيئاً	٣٠	٧- باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام
٥٨	٤١- باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال:	٣١	٨- باب الأمر بقتال الناس
٥٨	٤٢- باب قول النبي «من حمل علينا السلاح		٩- باب أول الإيمان
٥٨	٤٣- باب قول النبي «من غشنا فليس منا»	٣٤	١٠- باب من لقي الله بالإيمان
٥٩	٤٤- باب تحريم ضرب الخدود	٣٧	١١- باب من ذاق طعم الإيمان
٥٩	٤٥- باب بيان غلظ تحريم النيمة	٣٨	١٢- باب بيان شعب الإيمان
٦٠	٤٦- باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار	٣٨	١٣- باب جامع أوصاف الإسلام
٦١	٤٧- باب بين غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه	٣٩	١٤- باب تفاضل الإسلام
٦٣	٤٨- باب بيان غلظ تحريم الغلول	٤٠	١٥- باب بيان خصال من اتصف بهن
٦٤	٤٩- باب الدليل على أن قاتل نفسه لا يكفر	٤٠	١٦- باب وجوب محبة رسول الله ﷺ
٦٥	٥٠- باب في الريح التي تكون قرب القيامة	٤٠	١٧- باب الدليل على أن من خصال الإيمان
٦٥	٥١- باب الحث على المبادرة بالأعمال	٤١	١٨- باب بيان تحريم إيذاء الجار
٦٥	٥٢- باب مخافة المؤمن أن يحبط عمله	٤١	١٩- باب الحث على إكرام الجار
٦٦	٥٣- باب هل يؤاخذ بأعمال الجاهلية؟	٤١	٢٠- باب بيان كون النهي عن المنكر
٦٦	٥٤- باب كون الإسلام يهدم ما قبله	٤٢	٢١- باب تفاضل أهل الإيمان فيه
٦٧	٥٥- باب بيان حكم عمل الكافر إذا أسلم بعده	٤٤	٢٢- باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون

- ١١٧ -٩٣- باب موالاة المؤمنين
- ١١٧ -٩٤- باب الدليل دخول طوائف من المسلمين
- ١١٩ -٩٥- باب كون هذه الأمة نصف أهل الجنة
- ١٢٠ -٩٦- باب قوله ﷺ: يقول الله لآدم
- ٢- كتاب الطهارة
- ١٢١ -١- باب فضل الوضوء
- ١٢١ -٢- باب وجوب الطهارة للصلاة
- ١٢٢ -٣- باب صفة الوضوء وكماله
- ١٢٢ -٤- باب فضل الوضوء والصلاة عقبه
- ١٢٥ -٥- باب الصلوات الخمس والجمعة
- ١٢٦ -٦- باب الذكر المستحب عقب الوضوء
- ١٢٦ -٧- باب في وضوء النبي ﷺ
- ١٢٧ -٨- باب الإبتار في الاستنثار
- ١٢٨ -٩- باب وجوب غسل الرجلين بكاملهما
- ١٣٠ -١٠- باب وجوب استيعاب جميع أجزاء
- ١٣٠ -١١- باب خروج الخطايا مع الماء الوضوء
- ١٣٠ -١٢- باب استحباب إطالة الغرة
- ١٣٢ -١٣- باب تبلغ الحلية حيث يبلغ الوضوء
- ١٣٢ -١٤- باب فضل إسباغ الوضوء على الكاره
- ١٣٢ -١٥- باب السواك
- ١٣٣ -١٦- باب خصال الفطرة
- ١٣٥ -١٧- باب الاستطابة
- ١٣٦ -١٨- باب النهي عن الاستنجاء باليمين
- ١٣٧ -١٩- باب التيمن في الطهور وغيره
- ١٣٧ -٢٠- باب النهي عن التخلي في الطرق
- ١٣٧ -٢١- باب الاستنجاء بالماء من التبرز
- ١٣٨ -٢٢- باب المسح على الخفين
- ١٤٠ -٢٣- باب المسح على الناصية والعمامة
- ١٤١ -٢٤- باب التوقيت في المسح على الخفين
- ١٤١ -٢٥- باب جواز الصلوات كلها بوضوء واحد
- ١٤٢ -٢٦- باب كراهة غمس المتوضئ وغيره
- ١٤٣ -٢٧- باب حكم ولوغ الكلب
- ١٤٣ -٢٨- باب النهي عن البول في الماء الراكد
- ١٤٣ -٢٩- باب النهي عن الاغتسال في الماء الراكد
- ١٤٤ -٣٠- باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات
- ١٤٥ -٣١- باب حكم بول الطفل الرضيع وكيفية غسله
- ٦٨ -٥٦- باب صدق الإيمان وإخلاصه
- ٦٨ -٥٧- باب بيان أنه سبحانه لم يكلف إلا ما يطاق
- ٦٩ -٥٨- باب تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر
- ٧٠ -٥٩- باب إذا هم العبد بحسنة كتبت
- ٧١ -٦٠- باب بيان الوسوسة في الإيمان
- ٧٣ -٦١- باب وعيد من اقتطع حق مسلم
- ٧٤ -٦٢- باب الدليل على أن من قصد أخذ مال غيره
- ٧٥ -٦٣- باب استحقاق الوالي، الغاش لرعيته
- ٧٦ -٦٤- باب رفع الأمانة والإيمان
- ٧٦ -٦٥- باب بيان أن الإسلام بدأ غريباً
- ٧٨ -٦٦- باب ذهاب الإيمان آخر الزمان
- ٧٨ -٦٧- باب الاستمرار بالإيمان للخائف
- ٧٨ -٦٨- باب تألف قلب من يخاف على إيمانه
- ٧٩ -٦٩- باب زيادة طمأنينة القلب بتظاهر الأدلة
- ٨٠ -٧٠- باب وجوب الإيمان برسالة نبينا
- ٨٠ -٧١- باب نزول عيسى بن مريم حاكماً
- ٨٢ -٧٢- باب بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان
- ٨٣ -٧٣- باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ
- ٨٥ -٧٤- باب الإسراء برسول الله ﷺ
- ٩٢ -٧٥- باب ذكر المسيح ابن مريم
- ٩٤ -٧٦- باب في ذكر سدره المتهى
- ٩٤ -٧٧- باب معنى قول الله: ولقد رآه
- ٩٦ -٧٨- باب في قوله: «نور أنى أراه»
- ٩٦ -٧٩- باب في قوله ﷺ: «إن الله لا ينام»
- ٩٦ -٨٠- باب إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة
- ٩٧ -٨١- باب معرفة طريق الرؤية
- ١٠٢ -٨٢- باب إثبات الشفاعة
- ١٠٢ -٨٣- باب آخر أهل النار خروجاً
- ١٠٤ -٨٤- باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها
- ١١٢ -٨٥- باب في قول أنا أول الناس
- ١١٢ -٨٦- باب اختباء النبي ﷺ دعوة الشفاعة
- ١١٤ -٨٧- باب دعاء النبي ﷺ لأمة
- ١١٤ -٨٨- باب بيان أن من مات على الكفر
- ١١٤ -٨٩- باب في قوله تعالى: وأنذر عشيرتك
- ١١٦ -٩٠- باب شفاعة النبي ﷺ لأبي طالب
- ١١٧ -٩١- باب أهون أهل النار عذاباً
- ١١٧ -٩٢- باب الدليل على أن من مات على الكفر

- ١٧٧ ٣٣- باب الدليل على أن نوم الجالس
- ٤- كتاب الصلاة
- ١٧٨ ١- باب بدء الأذان
- ١٧٨ ٢- باب الأمر بشفع الأذان وإيتار الإقامة
- ١٧٨ ٣- باب صفة الأذان
- ١٧٩ ٤- باب استحباب اتخاذ مؤذنين للمسجد الواحد
- ١٧٩ ٥- باب جواز أذان الأعمى إذا كان معه بصير
- ١٧٩ ٦- باب الإمساك عن الإغارة على قوم دار الكفر
- ١٧٩ ٧- القول فقل قول المؤذن
- ١٨٠ ٨- باب فضل الأذان وهرب الشيطان
- ١٨٢ ٩- باب استحباب رفع اليدين حذو المنكبين
- ١٨٣ ١٠- باب إثبات التكبير في كل خفض ورفع
- ١٨٤ ١١- باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة
- ١٨٦ ١٢- باب نهي المأموم عن جهره بالقراءة
- ١٨٧ ١٣- باب حجة من قال: لا يجهر بالبسملة
- ١٨٨ ١٤- باب حجة من قال: البسملة آية من أول
- ١٨٨ ١٥- باب وضع يده اليمنى على اليسرى
- ١٨٩ ١٦- باب التشهد في الصلاة
- ١٩١ ١٧- باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد
- ١٩٣ ١٨- باب التسميع والتحميد والتأمين
- ١٩٤ ١٩- باب اتمام المأموم بالإمام
- ١٩٥ ٢٠- باب النهي عن مبادرة الإمام بالتكبير وغيره
- ١٩٦ ٢١- باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر
- ٢٠٠ ٢٢- باب تقديم الجماعة من يصلي بهم
- ٢٠١ ٢٣- باب تسييح الرجل وتصفيق المرأة
- ٢٠١ ٢٤- باب الأمر بتحسين الصلاة وإتمامها
- ٢٠٢ ٢٥- باب تحريم سبق الإمام بركوع أو سجود
- ٢٠٣ ٢٦- باب النهي عن رفع البصر إلى السماء
- ٢٠٣ ٢٧- باب الأمر بالسكون في الصلاة
- ٢٠٤ ٢٨- باب تسوية الصفوف وإقامتها
- ٢٠٦ ٢٩- باب أمر النساء المصليات وراء الرجال
- ٢٠٦ ٣٠- باب خروج النساء إلى المساجد
- ٢٠٨ ٣١- باب التوسط في القراءة في الصلاة الجهرية
- ٢٠٨ ٣٢- باب الاستماع للقراءة
- ٢٠٩ ٣٣- باب الجهر بالقراءة في الصبح
- ٢١٠ ٣٤- باب القراءة في الظهر والعصر

- ١٤٥ ٣٢- باب حكم المنّي
- ١٤٧ ٣٣- باب نجاسة الدم وكيفية غسله
- ١٤٧ ٣٤- باب الدليل على نجاسة البول
- ٣- كتاب الحيض
- ١٤٨ ١- باب مباشرة الحائض فوق الإزار
- ١٤٨ ٢- باب الاضطجاع مع الحائض
- ١٤٩ ٣- باب جواز غسل الحائض رأس زوجها
- ١٥٠ ٤- باب المذي
- ١٥١ ٥- باب غسل الوجه واليدين إذا استيقظ
- ١٥١ ٦- باب جواز نوم الجنب، واستحباب الوضوء له
- ١٥٢ ٧- باب وجوب الغسل على المرأة
- ١٥٤ ٨- باب صفة مني الرجل والمرأة
- ١٥٥ ٩- باب صفة غسل الجنابة
- ١٥٧ ١٠- باب القدر المستحب من الماء
- ١٥٩ ١١- باب استحباب إفاضة الماء على الرأس
- ١٥٩ ١٢- باب حكم ضفائر المغتسلة
- ١٦٠ ١٣- باب استحباب استعمال المغتسلة من الحيض
- ١٦١ ١٤- باب المستحاضة وغسلها وصلاتها
- ١٦٣ ١٥- باب وجوب قضاء الصوم على الحائض
- ١٦٣ ١٦- باب تستر المغتسل بثوب ونحوه
- ١٦٤ ١٧- باب تحريم النظر إلى العورات
- ١٦٤ ١٨- باب جواز الاغتسال عرياناً في الخلوة
- ١٦٥ ١٩- باب الاعتناء بحفظ العورة
- ١٦٥ ٢٠- باب ما يستبر به لقضاء الحاجة
- ١٦٥ ٢١- باب إنما الماء من الماء
- ١٦٧ ٢٢- باب نسخ الماء من الماء
- ١٦٨ ٢٣- باب الوضوء مما مست النار
- ١٦٨ ٢٤- باب نسخ الوضوء مما مست النار
- ١٧٠ ٢٥- باب الوضوء من لحوم الإبل
- ١٧٠ ٢٦- باب الدليل على أن من تيقن الطهارة
- ١٧٠ ٢٧- باب طهارة جلود الميتة بالذباغ
- ١٧٢ ٢٨- باب التيمم
- ١٧٥ ٢٩- باب الدليل على أن المسلم لا يتنجس
- ١٧٦ ٣٠- باب ذكر الله في حال الجنابة وغيرها
- ١٧٦ ٣١- باب جواز أكل المحدث الطعام
- ١٧٧ ٣٢- باب ما يقول إذا أراد دخول الخلاء

- ٢٥٤ - ١٨ باب النهي عن نشد الضالة في المسجد
- ٢٥٥ - ١٩ باب السهو في الصلاة والسجود له
- ٢٦٠ - ٢٠ باب سجود التلاوة
- ٢٦٢ - ٢١ باب صفة الجلوس في الصلاة
- ٢٦٣ - ٢٢ باب السلام للتحليل من الصلاة عند فراغها
- ٢٦٣ - ٢٣ باب الذكر بعد الصلاة
- ٢٦٤ - ٢٤ باب استحباب التعوذ من عذاب القبر
- ٢٦٥ - ٢٥ باب ما يستعاذ منه في الصلاة
- ٢٦٦ - ٢٦ باب استحباب الذكر بعد الصلاة
- ٢٧٠ - ٢٧ باب ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة
- ٢٧١ - ٢٨ باب استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة
- ٢٧١ - ٢٩ باب متى يقوم الناس للصلاة
- ٢٧٤ - ٣٠ باب من أدرك ركعة من الصلاة
- ٢٧٥ - ٣١ باب أوقات الصلوات الخمس
- ٢٧٨ - ٣٢ باب استحباب الإبراد بالظهر في شدة الحر
- ٢٨٠ - ٣٣ باب استحباب تقديم الظهر في أول الوقت
- ٢٨٠ - ٣٤ باب استحباب التكبير بالعصر
- ٢٨٢ - ٣٥ باب التغليظ في تفويت صلاة العصر
- ٢٨٢ - ٣٦ باب الدليل لمن قال: الصلاة الوسطى
- ٢٨٤ - ٣٧ باب فضل صلاتي الصبح والعصر
- ٢٨٥ - ٣٨ باب بيان أن أول وقت المغرب
- ٢٨٦ - ٣٩ باب وقت العشاء وتأخيرها
- ٢٨٩ - ٤٠ باب استحباب التكبير بالصبح في أول وقتها
- ٢٩٠ - ٤١ باب كراهية تأخير الصلاة عن وقتها
- ٢٩١ - ٤٢ باب فضل صلاة الجماعة
- ٢٩٣ - ٤٣ باب يجب إتيان المسجد على من سمع النداء
- ٢٩٤ - ٤٤ باب صلاة الجماعة من سنن الهدى
- ٢٩٤ - ٤٥ باب النهي عن الخروج من المسجد إذا أذن
- ٢٩٤ - ٤٦ باب فضل العشاء والصبح في جماعة
- ٢٩٥ - ٤٧ باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر
- ٢٩٦ - ٤٨ باب جواز الجماعة في النافلة
- ٢٩٨ - ٤٩ باب فضل صلاة الجماعة وانتظار الصلاة
- ٢٩٩ - ٥٠ باب فضل كثرة الخطأ إلى المساجد
- ٣٠٠ - ٥١ باب المشي إلى الصلاة تحي به الخطايا
- ٣٠١ - ٥٢ باب فضل الجلوس في مصلاه بعد الصبح
- ٣٠١ - ٥٣ باب من أحق بالإمامة
- ٣٠٣ - ٥٤ باب استحباب القنوت في جميع الصلاة
- ٢١٢ - ٣٥ باب القراءة في الصبح
- ٢١٤ - ٣٦ باب القراءة في العشاء
- ٢١٥ - ٣٧ باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام
- ٢١٧ - ٣٨ باب اعتدال أركان الصلاة
- ٢١٨ - ٣٩ باب متابعة الإمام والعمل بعده
- ٢١٩ - ٤٠ باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع
- ٢٢٠ - ٤١ باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع
- ٢٢٢ - ٤٢ باب ما يقال في الركوع والسجود
- ٢٢٤ - ٤٣ باب فضل السجود والحث عليه
- ٢٢٤ - ٤٤ باب أعضاء السجود،
- ٢٢٥ - ٤٥ باب الاعتدال في السجود
- ٢٢٦ - ٤٦ باب ما يجمع صفة الصلاة
- ٢٢٧ - ٤٧ باب سترة المصلي
- ٢٣٠ - ٤٨ باب منع المار بين يدي المصلي
- ٢٣١ - ٤٩ باب دنو المصلي من السترة
- ٢٣٢ - ٥٠ باب قدر ما يستر المصلي
- ٢٣٢ - ٥١ باب الاعتراض بين يدي المصلي
- ٢٣٤ - ٥٢ باب الصلاة في ثوب واحد، وصفة لبسه
- ٥ - كتاب المساجد ومواضع الصلاة**
- ٢٣٧ - ١ باب ابتناء مسجد النبي ﷺ
- ٢٣٨ - ٢ باب تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة
- ٢٣٩ - ٣ باب النهي عن بناء المساجد على القبور
- ٢٤١ - ٤ باب فضل بناء المساجد والحث عليها
- ٢٤١ - ٥ باب الندب إلى وضع الأيدي على الركب
- ٢٤٢ - ٦ باب جواز الإقعاء على العقبين
- ٢٤٢ - ٧ باب تحريم الكلام في الصلاة
- ٢٤٥ - ٨ باب جواز لعن الشيطان في أثناء الصلاة
- ٢٤٦ - ٩ باب جواز حمل الصبيان في الصلاة
- ٢٤٦ - ١٠ باب جواز الخطوة الخطوتين في الصلاة
- ٢٤٧ - ١١ باب كراهة الاختصار في الصلاة
- ٢٤٧ - ١٢ كراهة مسح الحصى وتسوية التراب
- ٢٤٨ - ١٣ باب النهي عن البصاق في المسجد
- ٢٥٠ - ١٤ باب جواز الصلاة في التعلين
- ٢٥٠ - ١٥ باب كراهة الصلاة في ثوب له أعلام
- ٢٥٠ - ١٦ باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام
- ٢٥٢ - ١٧ باب نهى من أكل ثوماً أو بصلاً أو كراثاً

- ٣٥٧ -٣٥ باب ذكر قراءة النبي ﷺ سورة الفتح
- ٣٥٨ -٣٦ باب نزول السكينة لقراءة القرآن
- ٣٥٩ -٣٧ باب فضيلة حافظ القرآن
- ٣٥٩ -٣٨ باب فضل الماهر بالقرآن والذي يتتبع به
- ٣٥٩ -٣٩ باب استحباب قراءة القرآن على أهل الفضل
- ٣٦٠ -٤٠ باب فضل استماع القرآن، وطلب القراءة
- ٣٦١ -٤١ باب فضل قراءة القرآن في الصلاة وتعلمه
- ٣٦١ -٤٢ باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة
- ٣٦٢ -٤٣ باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة
- ٣٦٣ -٤٤ باب فضل سورة الكهف وآية الكرسي
- ٣٦٣ -٤٥ باب فضل قراءة قل هو الله أحد
- ٣٦٤ -٤٦ باب فضل قراءة المعوذتين
- ٣٦٥ -٤٧ باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه
- ٣٦٥ -٤٨ باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف
- ٣٦٧ -٤٩ باب ترتيل القراءة واجتناب الهد
- ٣٦٩ -٥٠ باب ما يتعلق بالقراءات
- ٣٧٠ -٥١ باب الأوقات التي نهى عن الصلاة فيها
- ٣٧١ -٥٢ باب إسلام عمرو بن عبسة
- ٣٧٢ -٥٣ باب لا تتحروا بصلاتكم طلوع الشمس
- ٣٧٣ -٥٤ باب معرفة الركعتين اللتين كان يصليهما النبي
- ٣٧٤ -٥٥ باب استحباب ركعتين قبل صلاة المغرب
- ٣٧٤ -٥٦ باب بين كل أذانين صلاة
- ٣٧٤ -٥٧ باب صلاة الخوف
- ٧- كتاب الجمعة**
- ٣٧٧ -١ باب وجوب غسل الجمعة على كل بالغ
- ٣٧٨ -٢ باب الطيب والسواك يوم الجمعة
- ٣٧٩ -٣ باب الإنصات يوم الجمعة في الخطبة
- ٣٧٩ -٤ باب في الساعة التي في يوم الجمعة
- ٣٨٠ -٥ باب فضل يوم الجمعة
- ٣٨٠ -٦ باب هداية هذه الأمة ليوم الجمعة
- ٣٨٢ -٧ باب فضل التهجير يوم الجمعة
- ٣٨٢ -٨ باب فضل من استمع وأنصت في الخطبة
- ٣٨٢ -٩ باب صلاة الجمعة حين تزول الشمس
- ٣٨٣ -١٠ باب ذكر الخطبتين قبل الصلاة وما فيهما
- ٣٨٤ -١١ باب في قوله وإذا رأوا تجارة أو لهوا
- ٣٨٤ -١٢ باب التغليظ في ترك الجمعة
- ٣٠٦ -٥٥ باب قضاء الصلاة الفائتة أو استحباب
- ٦- كتاب صلاة المسافرين وقصرها**
- ٣١٠ -١ باب صلاة المسافرين وقصرها
- ٣١٢ -٢ باب قصر الصلاة بمني
- ٣١٤ -٣ باب الصلاة في الرحال في المطر
- ٣١٦ -٤ باب جواز صلاة النافلة على الدابة
- ٣١٧ -٥ باب جواز الجمع بين الصلاتين في السفر
- ٣١٨ -٦ باب الجمع بين الصلاتين في الحضر
- ٣٢٠ -٧ باب جواز الانصراف من الصلاة
- ٣٢١ -٨ باب استحباب يمين الإمام
- ٣٢١ -٩ باب كراهة الشروع في نافلة
- ٣٢٢ -١٠ باب ما يقول إذا دخل المسجد
- ٣٢٣ -١١ باب استحباب تحية المسجد بركعتين
- ٣٢٤ -١٢ باب استحباب الركعتين في المسجد
- ٣٢٤ -١٣ باب استحباب صلاة الضحى
- ٣٢٧ -١٤ باب استحباب ركعتي سنة الفجر
- ٣٢٩ -١٥ باب فضل السنن الراجعة قبل الفرائض
- ٣٣٠ -١٦ باب جواز النافلة قاعدًا وقائمًا
- ٣٣٣ -١٧ باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ
- ٣٣٦ -١٨ باب جامع صلاة الليل، ومن نام عنه أو مرض
- ٣٣٨ -١٩ باب صلاة الأوابين حين ترمض الفصال
- ٣٢٨ -٢٠ باب صلاة الليل مثنى مثنى، والوتر ركعة
- ٣٤١ -٢١ باب من خاف أن لا يقوم آخر الليل
- ٣٤١ -٢٢ باب أفضل الصلاة طول القنوت
- ٣٤١ -٢٣ باب في: ليل ساعة مستجاب فيها الدعاء
- ٣٤٢ -٢٤ باب الترغيب في الدعاء والذكر
- ٣٤٣ -٢٥ باب الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح
- ٣٤٤ -٢٦ باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه
- ٣٥١ -٢٧ باب استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل
- ٣٥١ -٢٨ باب ما روي فيمن نام الليل أجمع حتى أصبح
- ٣٥٢ -٢٩ باب استحباب صلاة النافلة في بيته وجوازها
- ٣٥٣ -٣٠ باب فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وغيره
- ٣٥٤ -٣١ باب أمر من نعى في صلاته أو استعجم
- ٣٥٥ -٣٢ باب فضائل القرآن وما يتعلق به
- ٣٥٥ -٣٣ باب الأمر بتعهد القرآن، وكراهة قول
- ٣٥٦ -٣٤ باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن

- ١٣ - باب تخفيف الصلاة والخطبة ٣٨٥
- ١٤ - باب التحية والإمام يخطب ٣٨٧
- ١٥ - باب حديث التعليم في الخطبة ٣٨٨
- ١٦ - باب ما يقرأ في صلاة الجمعة ٣٨٨
- ١٧ - باب ما يقرأ في يوم الجمعة ٣٨٩
- ١٨ - باب الصلاة بعد الجمعة ٣٩٠
- ٨- كتاب صلاة العيدين**
- ١ - باب ذكر إباحة خروج النساء في العيدين ٣٩٣
- ٢ - باب ترك الصلاة قبل العيد وبعدها ٣٩٤
- ٣ - باب ما يقرأ به صلاة العيدين ٣٩٤
- ٤ - باب الرخصة في اللعب ٣٩٤
- ٩- كتاب صلاة الاستسقاء**
- ١ - باب رفع اليدين بالدعاء في الاستسقاء ٣٩٦
- ٢ - باب الدعاء في الاستسقاء ٣٩٧
- ٣ - باب التعوذ عند رؤية الريح والغيم ٣٩٨
- ٤ - باب في ريح الصبا والديور ٣٩٩
- ١٠- كتاب الكسوف**
- ١ - باب صلاة الكسوف ٤٠٠
- ٢ - باب ذكر عذاب القبر في صلاة الكسوف ٤٠٢
- ٣ - باب ما عرض على النبي ﷺ في صلاة الكسوف ٤٠٢
- ٤ - باب ذكر من قال: إنه ركع ثمانى ركعات ٤٠٥
- ٥ - باب ذكر النداء بصلاة الكسوف ٤٠٦
- ١١- كتاب الجنائز**
- ١ - باب تلقين الموتى لا إله إلا الله ٤٠٨
- ٢ - باب ما يقال عند المصيبة ٤٠٨
- ٣ - باب ما يقال عند المريض والميت ٤٠٩
- ٤ - باب في إغماض الميت والدعاء له إذا حضر ٤٠٩
- ٥ - باب في شخوص بصر الميت يتبع نفسه ٤٠٩
- ٦ - باب البكاء على الميت ٤١٠
- ٧ - باب في عيادة المرضى ٤١٠
- ٨ - باب في الصبر على المصيبة ٤١١
- ٩ - باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه ٤١١
- ١٠ - باب التشديد في النياحة ٤١٥
- ١١ - باب نهى النساء عن اتباع الجنائز ٤١٦
- ١٢ - باب في غسل الميت ٤١٦
- ١٣ - باب في كفن الميت ٤١٧
- ١٤ - باب تسجئة الميت ٤١٩
- ١٥ - باب في تحسين كفن الميت ٤١٩
- ١٦ - باب الإسراع بالجنائز ٤١٩
- ١٧ - باب فضل الصلاة على الجنائز واتباعها ٤٢٠
- ١٨ - باب من صلى عليه مئة شفعوا فيه ٤٢٢
- ١٩ - باب من صلى عليه أربعون شفعوا فيه ٤٢٢
- ٢٠ - باب فيمن يشئ عليه خير أو شر، ٤٢٢
- ٢١ - باب ما جاء في مستريح ومستراح منه ٤٢٣
- ٢٢ - باب في التكبير على الجنائز ٤٢٣
- ٢٣ - باب الصلاة على القبر ٤٢٤
- ٢٤ - باب القيام للجنائز ٤٢٥
- ٢٥ - باب نسخ القيام للجنائز ٤٢٧
- ٢٦ - باب الدعاء للميت في الصلاة ٤٢٧
- ٢٧ - باب أين يقوم الإمام من الميت للصلاة عليه ٤٢٨
- ٢٨ - باب ركوب المصلي على الجنائز ٤٢٩
- ٢٩ - باب للحد ونصب اللبن على الميت ٤٢٩
- ٣٠ - باب جعل القטיפه في القبر ٤٢٩
- ٣١ - باب الأمر بتسوية القبر ٤٢٩
- ٣٢ - باب النهي عن تجصيص القبر والبناء عليه ٤٣٠
- ٣٣ - باب النهي عن الجلوس على القبر ٤٣٠
- ٣٤ - باب الصلاة على الجنائز في المسجد ٤٣٠
- ٤٥ - باب يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها ٤٣١
- ٤٦ - باب استئذان النبي ﷺ ربه عز وجل ٤٣٣
- ٣٧ - باب ترك الصلاة على القاتل نفسه ٤٣٤
- ١٢- كتاب الزكاة**
- ١ - باب ما فيه العشر أو نصف العشر ٤٣٦
- ٢ - باب لا زكاة على المسلم في عبده وفرسه ٤٣٦
- ٣ - باب في تقديم الزكاة ومنعها ٤٣٦
- ٤ - باب زكاة الفطر على المسلمين ٤٣٧
- ٥ - باب الأمر بإخراج زكاة الفطر قبل الصلاة ٤٣٨
- ٦ - باب إثم مانع الزكاة ٤٣٨
- ٧ - باب إرضاء السعاة ٤٤١
- ٨ - باب تغليظ عقوبة من لا يؤدي الزكاة ٤٤٢

- ٤٦٧ -٤٦ باب إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام
- ٤٧١ -٤٧ باب ذكر الخوارج صفاتهم
- ٤٧٤ -٤٨ باب التحريض على قتل الخوارج
- ٤٧٦ -٤٩ باب الخوارج شر الخلق والخلقة
- ٤٧٦ -٥٠ باب تحريم الزكاة على رسول الله ﷺ
- ٤٧٧ -٥١ باب ترك استعمال آل النبي ﷺ
- ٤٧٨ -٥٢ باب إباحة الهدية، للنبي ﷺ ولبنِي
- ٤٨٠ -٥٣ باب قبول النبي ﷺ الهدية ورده الصدقة
- ٤٨٠ -٥٤ باب الدعاء لمن أتى بصدقته
- ٤٨٠ -٥٥ باب إرضاء الساعي ما لم يطلب حرامًا
- ١٣ - كتاب الصيام**
- ٤٨١ -١ باب فضل شهر رمضان
- ٤٨١ -٢ باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال
- ٤٨٣ -٣ باب لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين
- ٤٨٤ -٤ باب الشهر يكون تسعًا وعشرين
- ٤٨٥ -٥ باب بيان أن لكل بلد رؤيتهم، وأنهم إذا رأوا الهلال
- ٤٨٥ -٦ باب بيان أنه لا اعتبار بكبر الهلال وصغره
- ٤٨٦ -٧ باب بيان معنى قوله ﷺ شهرًا عيد
- ٤٨٦ -٨ باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل
- ٤٨٨ -٩ باب فضل السحور وتأكيده استحبابه
- ٤٨٩ -١٠ باب بيان وقت انقضاء الصوم وخروج النهر
- ٤٩٠ -١١ باب النهي عن الوصال في الصوم
- ٤٩٢ -١٢ باب بيان أن القبلة في الصوم ليست محرمة
- ٤٩٤ -١٣ باب صحة صوم من طلع عليه الفجر
- ٤٩٥ -١٤ باب تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان
- ٤٩٧ -١٥ باب جواز الصوم والفتور للمسافر
- ٤٩٩ -١٦ باب أجر المفطر في السفر إذا تولى العمل
- ٥٠٠ -١٧ باب التخيير في الصوم والفتور، في السفر
- ٥٠١ -١٨ باب استحباب الفطر للمحتاج يوم عرفة
- ٥٠١ -١٩ باب صوم يوم عاشوراء
- ٥٠٥ -٢٠ باب أي يوم يصام في عاشوراء
- ٥٠٥ -٢١ باب من أكل في عاشوراء، فليكيف بقية يومه
- ٥٠٦ -٢٢ باب النهي عن صوم يوم الفطر ويوم الأضحى
- ٥٠٧ -٢٣ باب تحريم صوم أيام التشريق
- ٥٠٧ -٢٤ باب كراهة صيام يوم الجمعة منفردًا
- ٥٠٨ -٢٥ باب بيان نسخ وعلى الذين يطيقونه فدية
- ٤٤٢ -٩ باب الترغيب في الصدقة (فيه ٩٤م)
- ٤٤٣ -١٠ باب الكنازين للأموال والتغليظ عليهم
- ٤٤٤ -١١ باب الحث على النفقة وتشير المتفق بالخلف
- ٤٤٤ -١٢ باب فضل النفقة على العيال والمملوك
- ٤٤٥ -١٣ باب الابتداء في النفقة بالنفس ثم أهله
- ٤٤٥ -١٤ باب فضل النفقة والصدقة على الأقرين
- ٤٤٧ -١٥ باب وصول ثواب الصدقة، عن الميت، إليه
- ٤٤٧ -١٦ باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع
- ٤٤٩ -١٧ باب في المتفق والممسك
- ٤٤٩ -١٨ باب في الترغيب في الصدقة قبل أن
- ٤٥٠ -١٩ باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وترتيبها
- ٤٥١ -٢٠ باب الحث على الصدقة ولو بشق تمره
- ٤٥٢ -٢١ باب الحمل أجرة يتصدق بها،
- ٤٥٣ -٢٢ باب فضل المنيحة
- ٤٥٣ -٢٣ باب مثل المتفق والبخيل
- ٤٥٤ -٢٤ باب ثبوت أجر المتصدق وإن وقعت الصدقة
- ٤٥٤ -٢٥ باب أجر الخازن الأمين،
- ٤٥٥ -٢٦ باب ما أفنق العبد من مال مولاه
- ٤٥٥ -٢٧ باب من جمع الصدقة وأعمال البر
- ٤٥٦ -٢٨ باب الحث في الإنفاق،
- ٤٥٧ -٢٩ باب الحث على الصدقة ولو بالقليل
- ٤٥٧ -٣٠ باب فضل إخفاء الصدقة
- ٤٥٧ -٣١ باب بيان أن أفضل الصدقة صدقة
- ٤٥٨ -٣٢ باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى
- ٤٥٨ -٣٣ باب النهي عن المسألة
- ٤٥٩ -٣٤ باب المسكين الذي لا يجد غنى،
- ٤٥٩ -٣٥ باب كراهة المسألة للناس
- ٤٦٠ -٣٦ باب من تحل له المسألة،
- ٤٦١ -٣٧ باب إباحة الأخذ لمن أعطى من غير مسألة
- ٤٦٢ -٣٨ باب كراهة الحرص على الدنيا
- ٤٦٣ -٣٩ باب لو أن لابن آدم واديين لابتغى ثالثًا
- ٤٦٤ -٤٠ باب ليس الغنى عن كثرة العَرَض
- ٤٦٤ -٤١ باب تخوف ما يخرج من زهرة الدنيا
- ٤٦٥ -٤٢ باب فضل التعفف والصبر
- ٤٦٥ -٤٣ باب في الكفاف والقناعة
- ٤٦٥ -٤٤ باب إعطاء من سأل بفحش وغلظة
- ٤٦٦ -٤٥ باب إعطاء من يخاف على إيمانه

- ٥٤٦ - ١٥ - باب جواز اشتراط المحرم التحلل بعذر
 ٨٤٧ - ١٦ - باب إحرام النساء، واستحباب
 ٥٤٧ - ١٧ - باب بيان وجوه الإحرام، وأنه يجوز إفراد
 ٥٥٥ - ١٨ - باب في المتعة بالحج والعمرة
 ٥٥٦ - ١٩ - باب حجة النبي ﷺ
 ٥٥٩ - ٢٠ - باب ما جاء في أن عرفة كلها موقف
 ٥٥٩ - ٢١ - باب في الوقوف وقوله تعالى: ثم أفيضوا
 ٥٦٠ - ٢٢ - باب في نسخ التحلل من الإحرام
 ٥٦١ - ٢٣ - باب جوزا التمتع
 ٥٦٣ - ٢٤ - باب وجوب الدم على المتمتع، وأنه إذا
 ٥٦٤ - ٢٥ - باب بيان أن القارن لا يتحلل
 ٥٦٤ - ٢٦ - باب بيان جواز التحلل بالإحصار
 ٥٦٦ - ٢٧ - باب في الإفراد والقران بالحج والعمرة
 ٥٦٦ - ٢٨ - باب ما يلزم من أحرم بالحج، ثم قدم مكة
 ٥٦٧ - ٢٩ - باب ما يلزم، من طاف بالبيت وسعى
 ٥٦٧ - ٣٠ - باب في متعة الحج
 ٥٦٩ - ٣١ - باب جواز العمرة في أشهر الحج
 ٥٧٠ - ٣٢ - باب تقليد الهدي وإشعاره عند الإحرام
 ٥٧٠ - ٣٣ - باب التقصير في العمرة
 ٥٧١ - ٣٤ - باب إهلال النبي ﷺ وهدية
 ٥٧٢ - ٣٥ - باب بيان عدد عمر النبي ﷺ وزمانهن
 ٥٧٣ - ٣٦ - باب فضل العمرة في رمضان
 ٥٧٣ - ٣٧ - باب استحباب دخول مكة من الثنية العليا
 ٥٧٤ - ٣٨ - باب استحباب المبيت بذى طوى عند إرادة
 ٥٧٥ - ٣٩ - باب استحباب الرمل في الطواف والعمرة
 ٥٧٧ - ٤٠ - باب استحباب استلام الركنين اليمانيين
 ٥٧٨ - ٤١ - باب استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف
 ٥٧٩ - ٤٢ - باب جواز الطواف على بعير وغيره
 ٥٨٠ - ٤٣ - باب بيان أن السعي بين الصفا والمروة
 ٥٨١ - ٤٤ - باب بيان أن السعي لا يكرر
 ٥٨٢ - ٤٥ - باب استحباب إدامة الحاج التلبية
 ٥٨٣ - ٤٦ - باب التلبية والتكبير في الذهاب من منى
 ٥٨٣ - ٤٧ - باب الإفاضة من عرفات إلى المزدلفة
 ٥٨٦ - ٤٨ - باب استحباب زيادة التغليس بصلاة الصبح
 ٥٨٦ - ٤٩ - باب استحباب تقديم دفع الضعفة من النساء
 ٥٨٨ - ٥٠ - باب رمي جمرة العقبة من الوادي، وتكون
 ٥٨٩ - ٥١ - باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر
 ٥٠٨ - ٢٦ - باب قضاء رمضان في شعبان
 ٥٠٩ - ٢٧ - باب قضاء الصيام عن الميت
 ٥١٠ - ٢٨ - باب الصائم يدعى لطعام فليقل: إني صائم
 ٥١٠ - ٢٩ - باب حفظ اللسان للصائم
 ٥١١ - ٣٠ - باب فضل الصيام
 ٥١٢ - ٣١ - باب فضل الصيام في سبيل الله لمن يطيقه
 ٥١٢ - ٣٢ - باب جواز صوم النافلة بنية من النهار
 ٥١٢ - ٣٣ - باب أكل الناسي وشربه وجماعه، لا يفطر
 ٥١٣ - ٣٤ - باب صيام النبي ﷺ في غير رمضان
 ٥١٤ - ٣٥ - باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر
 ٥١٨ - ٣٦ - باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر
 ٥٢٠ - ٣٧ - باب صوم شهر شعبان
 ٥٢٠ - ٣٨ - باب فضل صوم المحرم
 ٥١٢ - ٣٩ - باب استحباب صوم ستة أيام من شوال
 ٥٢١ - ٤٠ - باب فضل ليلة القدر والحث على طلبها
 ١٤ - كتاب الاعتكاف
 ٥٢٥ - ١ - باب اعتكاف العشر الأواخر من رمضان
 ٥٢٦ - ٢ - باب متى يدخل من أراد الاعتكاف في معتكفه
 ٥٢٦ - ٣ - باب الاجتهاد في العشر الأواخر من رمضان
 ٥٢٦ - ٤ - باب صوم عشر ذي الحجة
 ١٥ - كتاب الحج
 ٥٢٧ - ١ - باب ما يباح للمحرم بحج أو عمرة
 ٥٢٩ - ٢ - باب مواقيت الحج والعمرة
 ٥٣١ - ٣ - باب التلبية وصفتها ووقتها
 ٥٣٢ - ٤ - باب أمر أهل المدينة بالإحرام من عند مسجد
 ٥٣٢ - ٥ - باب الإهلال من حيث تنبث الراحلة
 ٥٣٣ - ٦ - باب الصلاة في مسجد ذي الحليفة
 ٥٣٣ - ٧ - باب الطيب للمحرم عند الإحرام
 ٥٣٥ - ٨ - باب تحريم الصيد للمحرم
 ٥٣٩ - ٩ - باب ما يتدب للمحرم وغيره
 ٥٤١ - ١٠ - باب جواز حلق الرأس للمحرم إذا كان به أذى
 ٥٤٣ - ١١ - باب جواز الحجامة للمحرم
 ٥٤٣ - ١٢ - باب جواز مداواة المحرم عينيه
 ٥٤٣ - ١٣ - باب جواز غسل المحرم بدهنه ورأسه
 ٥٤٤ - ١٤ - باب ما يفعل بالمحرم إذا مات

- ٥٨٩ - باب استحباب كون حصى الجمار بقدر
٥٩٠ - باب بيان وقت استحباب الرمي
٥٩٠ - باب بيان أن حصى الجمار سبع
٥٩٠ - باب تفضيل الحلق على التقصير
٥٩١ - باب بيان أن السنة يوم النحر
٥٩٢ - باب من حلق قبل النحر، أو نحر قبل الرمي
٥٩٣ - باب استحباب طواف الإفاضة يوم النحر
٥٩٤ - باب استحباب النزول بالمحصب يوم النفر
٥٩٥ - باب وجوب المبيت بمنى ليالي
٥٩٥ - باب في الصدقة بلحوم الهدي وجلودها
٥٩٦ - باب الاشتراك في الهدي، وإجزاء البقرة
٥٩٧ - باب نحر البدن قيامًا مقيدة
٥٩٧ - باب استحباب بعث الهدي إلى الحرم
٥٩٩ - باب جواز ركوب البدنة المهداة
٦٠٠ - باب ما يفعل بالهدي إذا عطب في الطريق
٦٠١ - باب وجوب طواف الوداع وسقوطه
٦٠٢ - باب استحباب دخول الكعبة للحاج وغيره
٦٠٤ - باب نقض الكعبة وبنائها
٦٠٦ - باب جدر الكعبة وبابها
٦٠٧ - باب الحج عن العاجز لزمانه وهم نحوهما
٦٠٧ - باب صحة حج الصبي، وأجر من حج به
٦٠٨ - باب فرض الحج مرة في العمر
٦٠٨ - باب سفر المرأة مع محرم، إلى الحج وغيره
٦١١ - باب ما يقول إذا ركب إلى سفر الحج وغيره
٦١١ - باب ما يقول إذا قتل من سفر الحج وغيره
٦١٢ - باب التعريس بذى الحليفة، والصلاة بها
٦١٢ - باب لا يحج البيت مشرك، ولا يطوف
٦١٣ - باب في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة
٦١٣ - باب النزول بمكة للحاج، وتورث دورها
٦١٤ - باب جواز الإقامة بمكة للمهاجر منها
٦١٥ - باب تحريم مكة وصيدها وخلها وشجرها
٦١٦ - باب النهي عن حمل السلاح بمكة بلا حاجة
٦١٦ - باب جواز دخول مكة بغير إحرام
٦١٧ - باب فضل المدينة، ودعاء النبي ﷺ
٦٢٠ - باب الترغيب في سكنى المدينة
٦٢٢ - باب صيانة المدينة من دخول الطاعون
٦٢٣ - باب المدينة تنفي شرارها
- ٦٢٣ - باب من أراد أهل المدينة بسوء أذابه الله
٦٢٤ - باب الترغيب في المدينة عند فتح الأمصار
٦٢٥ - باب في المدينة حين يتركها أهلها
٦٢٥ - باب ما بين القبر والمنبر روضة
٦٢٥ - باب أحد جبل يحبنا ونحبه
٦٢٦ - باب فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة
٦٢٨ - باب لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد
٦٢٨ - باب بيان أن المسجد الذي أسس على التقوى
٦٢٨ - باب فضل مسجد قباء، وفضل الصلاة
- ١٦- كتاب النكاح
- ١- باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه
٢- باب نذب من رأى امرأة، فوقع في نفسه
٣- باب نكاح المتعة وبيان أنه أبيض ثم نسخ
٤- باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها
٥- باب تحريم نكاح المحرم، وكراهية خطبته
٦- باب تحريم الخطبة على خطبة أخيه
٧- باب تحريم نكاح الشغار وبطلانه
٨- باب الوفاء بالشروط في النكاح
٩- باب استئذان الثيب في النكاح، بالنطق
١٠- باب استحباب تزويج الأب البكر الصغيرة
١١- باب استحباب التزوج والتزويج في شوال
١٢- باب نذب النظر إلى وجه المرأة وكفيها
١٣- باب الصداق وجواز كونه تعليم قرآن وخاتم
١٤- باب فضل إعتاقه أمته، ثم يتزوجها
١٥- باب زواج زينب بنت جحش
١٦- باب الأمر بإجابة الداعي إلى دعوة
١٧- باب لا تحل المطلقة ثلاثًا لمطلقها حتى تنكح
١٨- باب ما يستحب أن يقوله عند الجماع
١٩- باب جواز جماع امرأته في قبلها
٢٠- باب تحريم امتناعها من فراش زوجها
٢١- باب تحريم إيشاء سر المرأة
٢٢- باب حكم العزل
٢٣- باب تحريم وطء الحامل المسبية
٢٤- باب جواز الغيلة، وهي وطء المرضع

١٧- كتاب الرضاع

- ١- باب يحرم من الرضاع ما يحرم من الولادة ٦٥٩
 ٢- باب تحريم الرضاعة من ماء الفحل ٦٥٩
 ٣- باب تحريم ابنة الأخ من الرضاعة ٦٦١
 ٤- باب تحريم الربيبة وأخت المرأة ٦٦١
 ٥- باب في المصة والمصتان ٦٦٢
 ٦- باب التحريم بخمس رضعات ٦٦٣
 ٧- باب رضاعة الكبير ٦٦٤
 ٨- باب إنما الرضاعة من المجاعة ٦٦٥
 ٩- باب جواز وطء بعد المسبية بعد الاستبراء ٦٦٥
 ١٠- باب الولد للفراش، وتوفي الشبهات ٦٦٦
 ١١- باب العمل بإلحاق القائف الولد ٦٦٧
 ١٢- باب قدر ما تستحقه البكر والثيب ٦٦٨
 ١٣- باب القسم بين الزوجات ٦٦٩
 ١٤- باب جواز هبتها نوبتها لضررتها ٦٦٩
 ١٥- باب استحباب نكاح ذات الدين ٦٧٠
 ١٦- باب استحباب نكاح البكر ٦٧١
 ١٧- باب خير متاع الدنيا المرأة الصالحة ٦٧٢
 ١٨- باب الوصية بالنساء ٦٧٢
 ١٩- باب لولا حواء لم تكن أنثى زوجها الدهر ٦٧٣

١٨- كتاب الطلاق

- ١- باب تحريم طلاق الحائض بغير رضاها ٦٧٤
 ٢- باب طلاق الثلاث ٦٧٧
 ٣- باب وجوب الكفارة على من حرم امرأته ٦٧٨
 ٤- باب بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاقاً ٦٧٩
 ٥- باب في الإيلاء واعتزال النساء وتخييرهن ٦٨١
 ٦- باب المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها ٦٨٦
 ٧- باب جواز خروج المعتدة البائن، والمتوفى ٦٩١
 ٨- باب انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها وغيرها ٦٩١
 ٩- باب وجوب إلا حداد في عدة الوفاة ٦٩٢

١٩- كتاب اللعان

٦٩٥

٢٠- كتاب العتق

- ١- باب ذكر سعاية العبد ٧٠١

- ٢- باب إنما الولاء لمن أعتق ٧٠١
 ٣- باب النهي عن بيع الولاء وهبته ٧٠٤
 ٤- باب تحريم تولي العتيق غير مواليه ٧٠٤
 ٥- باب فضل العتق ٧٠٥
 ٦- باب فضل عتق الولد ٧٠٦

٢١- كتاب البيوع

- ١- باب إبطال الملامسة والمنابذة ٧٠٦
 ٢- باب بطلان بيع الحصة والبيع الذي فيه غرر ٧٠٧
 ٣- باب تحريم حبل الحبله ٧٠٧
 ٤- باب تحريم بيع الرجل على بيع أخيه وسومه ٧٠٧
 ٥- باب تحريم تلقي الجلب ٧٠٨
 ٦- باب تحريم بيع الحاضر للبادي ٧٠٩
 ٧- باب حكم بيع المصرة ٧٠٩
 ٨- باب بطلان بيع المبيع قل القبض ٧١٠
 ٩- باب تحريم بيع صبرة التمر المجهولة القدر بتمر ٧١٢
 ١٠- باب ثبوت خيار المجلس للمبتاعين ٧١٢
 ١١- باب الصدق في البيع والبيان ٧١٣
 ١٢- باب من يخدع في البيع ٧١٣
 ١٣- باب النهي عن بيع الثمار قبل بدو صلاحها ٧١٤
 ١٤- باب تحريم بيع الرطب بالتمر إلا في العرايا ٧١٥
 ١٥- باب من باع نخلاً عليها ثمر ٧١٩
 ١٦- باب النهي عن المحاقلة والمزابنة ٧١٩
 ١٧- باب كراء الأرض (فيه ١٥٣٦م) ٧٢١
 ١٨- باب كراء الأرض بالطعام ٧٢٤
 ١٩- باب كراء الأرض بالذهب والورق ٧٢٥
 ٢٠- باب في المزارعة والمؤاجرة ٧٢٦
 ٢١- باب الأرض تمنح ٧٢٦

٢٢- كتاب المساقاة

- ١- باب المساقاة والمعاملة بجزء من الثمر ٧٢٧
 ٢- باب فضل الغرس والزرع ٧٢٨
 ٣- باب وضع الجوائح ٧٣٠
 ٤- باب استحباب الوضع من الدين ٧٣١
 ٥- باب من أدرك ما باعه عند المشتري ٧٣٣
 ٦- باب فضل إنظار المعسر ٧٣٤
 ٧- باب تحريم مطل الغني، وصحة الحوالة ٧٣٦

٢٥- كتاب الوصية

- ٧٦٧ -١ باب الوصية بالثلث
٧٦٩ -٢ باب وصول ثواب الصدقات إلى الميت
٧٧٠ -٣ باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته
٧٧٠ -٤ باب الوقف
٧٧١ -٥ باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه

٢٦- كتاب النذر

- ٧٧٢ -١ باب الأمر بقضاء النذر
٧٧٣ -٢ باب النهي عن النذر، وأنه لا يرد شيئاً
٧٧٤ -٣ باب لا وفاء لنذر في معصية الله
٧٧٤ -٤ باب من نذر أن يمشي إلى الكعبة
٧٧٥ -٥ باب في كفارة النذر

٢٧- كتاب الأيمان

- ٧٧٦ -١ باب النهي عن الحلف بغير الله تعالى
٧٧٧ -٢ باب من حلف باللات والعزى
٧٧٧ -٣ باب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها
٧٨١ -٤ باب يمين الحالف عن نية المستحلف
٧٨١ -٥ باب الاستثناء
٧٨٢ -٦ باب النهي عن الإصرار على اليمين
٧٨٣ -٧ باب نذر الكافر، وما يفعل فيه إذا أسلم
٧٨٥ -٨ باب صحة الممالك، وكفارة من لطم عبده
٧٨٦ -٩ باب التغليب على من قذف مملوكه بالزنى
٧٨٧ -١٠ باب إطعام المملوك مما يأكل
٧٨٨ -١١ باب ثواب العبد وأجره إذا نصح
٧٨٩ -١٢ باب من أعتق شركاً له في عبد
٧٩١ -١٣ باب جواز بيع المدبر

٢٨- كتاب القسامة والمحاربين

والقصاص والديات

- ٧٩٢ -١ باب القسامة
٧٩٤ -٢ باب حكم المحاربين والمرتدين
٧٩٦ -٣ باب ثبوت القصاص في القتل بالحجر
٧٩٦ -٤ باب الصائل على نفس الإنسان أو عضوه
٧٩٨ -٥ باب إثبات القصاص في الأسنان وما في معناه

- ٧٣٦ -٨ باب تحريم فضل بيع الماء
٧٣٧ -٩ باب تحريم ثمن الكلب، وحلوان الكاهن
٧٣٧ -١٠ باب الأمر بقتل الكلاب وبيان نسخه
٧٤٠ -١١ باب حل أجرة الحجامة (١٢٠٢م)
٧٤١ -١٢ باب تحريم بيع الخمر
٧٤٢ -١٣ باب تحريم بيع الخمر والميتة
٧٤٣ -١٤ باب الربا
٧٤٤ -١٥ باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقداً
٧٤٥ -١٦ باب النهي عن بيع الورق بالذهب ديناً
٧٤٦ -١٧ باب بيع القلادة فيه خرز وذهب
٧٤٧ -١٨ باب بيع الطعام مثلاً بمثل
٧٤٩ -١٩ باب لعن أكل الربا وموكله
٧٥٠ -٢٠ باب أخذ الحلال وترك الشبهات
٧٥٠ -٢١ باب بيع البعير واستثناء ركوبه
٧٥٢ -٢٢ باب من استسلف شيئاً ف قضى خيراً منه
٧٥٣ -٢٣ باب جواز بيع الحيوان بالحيوان
٧٥٣ -٢٤ باب الرهن وجواز في الحضرة السفر
٧٥٣ -٢٥ باب السلم
٧٥٤ -٢٦ باب تحريم الاحتكار في الأقوات
٧٥٥ -٢٧ باب النهي عن الحلف في البيع
٧٥٥ -٢٨ باب الشفعة
٧٥٥ -٢٩ باب غرز الخشب في الجدار
٧٥٦ -٣٠ باب تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها
٧٥٧ -٣١ باب قدر الطريق إذا اختلفوا فيه

٢٣- كتاب الفرائض

- ٧٥٧ -١ باب ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي
٧٥٨ -٢ باب ميراث الكلاله
٧٥٩ -٣ باب آخر آية أنزلت آية الكلاله
٧٦٠ -٤ باب من ترك مالاً فلورثته

٢٤- كتاب الهبات

- ٧٦١ -١ باب كراهة شراء الإنسان ما تصدق به
٧٦٢ -٢ باب تحريم الرجوع في الصدقة والهبة
٧٦٢ -٣ باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة
٧٦٤ -٤ باب العمري

- ٨٢٧ -٤ باب استحباب المواساة بفضول المال
- ٨٢٧ -٥ باب استحباب خلط الأزواد إذا قلت
- ٣٢- كتاب الجهاد والسير**
- ٨٢٨ -١ باب جواز الإغارة على الكفار الذي بلغتهم
- ٨٢٨ -٢ باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث
- ٨٢٩ -٣ باب في الأمر بالتيشير وترك التفسير
- ٨٣٠ -٤ باب تحريم الغدر
- ٨٣١ -٥ باب جواز الخداع في الحرب
- ٨٣١ -٦ باب كراهة تمني لقاء العدو
- ٨٣٢ -٧ باب استحباب الدعاء بالنصر عند لقاء العدو
- ٨٣٢ -٨ باب تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب
- ٨٣٢ -٩ باب جواز قتل النساء والصبيان في البيات
- ٨٣٢ -١٠ باب جواز قطع أشجار الكفار وتحريقها
- ٨٣٣ -١١ باب تحليل الغنائم لهذه الأمة خاصة
- ٨٣٤ -١٢ باب الأنفال
- ٨٣٦ -١٣ باب استحقاق القاتل سلب القاتل
- ٨٣٨ -١٤ باب التفتيل وفداء المسلمين بالنصارى
- ٨٣٩ -١٥ باب حكم الفيء
- ٨٤١ -١٦ باب قول النبي ﷺ: «لا نورث
- ٨٤٣ -١٧ باب كيفية قسمة الغنيمة بين الحاضرين
- ٨٤٣ -١٨ باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر
- ٨٤٤ -١٩ باب ربط الأسير وحسه، وجواز المنّ عليه
- ٨٤٥ -٢٠ باب إجلاء اليهود من الحجاز
- ٨٤٦ -٢١ باب إخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب
- ٨٤٦ -٢٢ باب جواز قتال من نقض العهد
- ٨٤٨ -٢٣ باب من لزمه أمر
- ٨٤٨ -٢٤ باب رد المهاجرين إلى الأنصار مناتهم
- ٨٤٩ -٢٥ باب أخذ الطعام من أرض العدو
- ٨٤٩ -٢٦ باب كتاب النبي ﷺ إلى هرقل يدعوه
- ٨٥٢ -٢٧ باب كتب النبي ﷺ إلى ملوك الكفار
- ٨٥٢ -٢٨ باب في غزوة حنين
- ٨٥٤ -٢٩ باب غزوة الطائف
- ٨٥٥ -٣٠ باب غزوة بدر
- ٨٥٦ -٣١ باب فتح مكة
- ٨٥٧ -٣٢ باب إزالة الأصنام من حول الكعبة
- ٨٥٨ -٣٣ باب لا يقتل قرشي صبراً بعد الفتح
- ٧٩٨ -٦ باب ما يباح به دم المسلم
- ٧٩٨ -٧ باب بيان إثم من سن القتل
- ٧٩٩ -٨ باب المجازاة بالدماء في الآخرة
- ٧٩٩ -٩ باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال
- ٨٠١ -١٠ باب صحة الإقرار بالقتل وتمكين ولي القاتل
- ٨٠٢ -١١ باب دية الجنية، وجوب الدية في قتل الخطأ
- ٢٩- كتاب الحدود**
- ٨٠٣ -١ باب حد السرقة ونصابها
- ٨٠٥ -٢ باب قطع السارق الشريف وغيره
- ٨٠٦ -٣ باب حد الزنى
- ٨٠٦ -٤ باب رجم الثيب في الزنى
- ٨٠٧ -٥ باب من اعترف على نفسه بالزنى
- ٨١٢ -٦ باب رجم اليهود، أهل الذمة، في الزنى
- ٨١٤ -٧ باب تأخير الحد عن النساء
- ٨١٥ -٨ باب حد الخمر
- ٨١٦ -٩ باب قدر أسواط التعزير
- ٨١٦ -١٠ باب الحدود كفارات لأهلها
- ٨١٧ -١١ باب جرح العجماء والمعدن والبرّ جبار
- ٣٠- كتاب الأفضية**
- ٨١٨ -١ باب اليمين على المدعى عليه
- ٨١٨ -٢ باب القضاء باليمين والشاهد
- ٨١٨ -٣ باب الحكم بالظاهر واللحن بالحجة
- ٨١٩ -٤ باب قضية هند
- ٨٢٠ -٥ باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة
- ٨٢١ -٦ باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد، فأصاب
- ٨٢١ -٧ باب كراهة قضاء القاضي وهو غضبان
- ٨٢٢ -٨ باب نقض الأحكام الباطلة
- ٨٢٢ -٩ باب بيان خير الشهود
- ٨٢٢ -١٠ باب بيان اختلاف المجتهدين
- ٨٢٢ -١١ باب استحباب إصلاح الحاكم بين الخصمين
- ٣١- كتاب اللقطة**
- ٨٢٥ -١ باب في لقطة الحاج
- ٨٢٥ -٢ باب تحريم حلب الماشية بغير إذن مالكتها
- ٨٢٦ -٣ باب الضيافة ونحوها (فيه ٤٨م)

- ٩٠٠ -١٨ باب استحباب مبايعة الإمام الجيش
- ٩٠٢ -١٩ باب تحريم رجوع المهاجر إلى استيطان
- ٩٠٢ -٢٠ باب المبايعة بعد فتح مكة على الإسلام
- ٩٠٤ -٢١ باب كيفية بيعة النساء
- ٩٠٤ -٢٢ باب البيعة على السمع والطاعة فيما استطاع
- ٩٠٤ -٢٣ باب بيان سنّ البلوغ
- ٩٠٤ -٢٤ باب النهي أن يسافر بالمصحف إلى أرض
- ٩٠٥ -٢٥ باب المسابقة بين الخيل وتضميرها
- ٩٠٦ -٢٦ باب الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة
- ٩٠٧ -٢٧ باب ما يكره من صفات الخيل
- ٩٠٧ -٢٨ باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله
- ٩٠٩ -٢٩ باب فضل الشهادة في سبيل الله تعالى
- ٩١٠ -٣٠ باب فضل الغدوة والروحة في سبيل الله
- ٩١١ -٣١ باب بيان ما أعده الله للمجاهد
- ٩١١ -٣٢ باب من قتل في سبيل الله كُفرت خطايا
- ٩١٢ -٣٣ باب بيان أن أرواح الشهداء في الجنة
- ٩١٢ -٣٤ باب فضل الجهاد والرباط
- ٩١٣ -٣٥ باب بيان الرجلين، يقتل أحدهما الآخر
- ٩١٤ -٣٦ باب من قُتل كافرًا ثم أسلم
- ٩١٤ -٣٧ باب فضل الصدقة في سبيل الله، وتضعيفها
- ٩١٤ -٣٨ باب فضل إعانة الغازي في سبيل الله
- ٩١٥ -٣٩ باب حرمة نساء المجاهدين، وإثم
- ٩١٦ -٤٠ باب سقوط فرض الجهاد عن المعذورين
- ٩١٧ -٤١ باب ثبوت الجنة للشهيد
- ٩١٩ -٤٢ باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا
- ٩١٩ -٤٣ باب من قاتل للرياء والسمعة استحق النار
- ٩٢٠ -٤٤ باب بيان قدر ثواب من غزا فغنم
- ٩٢٠ -٤٥ باب قوله ﷺ: «إنما الأعمال بالنية»
- ٩٢١ -٤٦ باب استحباب طلب الشهادة في سبيل الله
- ٩٢١ -٤٧ باب ذم من مات ولم يغزو، ولم يحدث نفسه
- ٩٢١ -٤٨ باب ثواب من حسبه عن الغزو مرض
- ٩٢١ -٤٩ باب فضل الغزو في البحر
- ٩٢٣ -٥٠ باب فضل الرباط في سبيل الله عزوجل
- ٩٢٤ -٥١ باب بيان الشهداء
- ٩٢٤ -٥٢ باب فضل الرمي والحث عليه، وذم من علمه
- ٩٢٥ -٥٣ باب قوله ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين»
- ٩٢٦ -٥٤ باب مراعاة مصلحة الدواب في السير
- ٨٥٨ -٣٤ باب صلح الحديبية في الحديبية
- ٨٦٠ -٣٥ باب الوفاء بالعهود
- ٨٦٠ -٣٦ باب غزوة الأحزاب
- ٨٦١ -٣٧ باب غزوة أحد
- ٨٦٢ -٣٨ باب اشتداد غضب الله على من قتله
- ٨٦٣ -٣٩ باب ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين
- ٨٦٥ -٤٠ باب في دعاء النبي ﷺ، وصبره على
- ٨٦٧ -٤١ باب قتل أبي جهل
- ٨٦٧ -٤٢ باب قتل كعب بن الأشرف طاغوت اليهود
- ٨٦٨ -٤٣ باب غزوة خيبر
- ٨٧٠ -٤٤ باب غزوة الأحزاب، وهي الخندق
- ٨٧٢ -٤٥ باب غزوة ذي قرد وغيرها
- ٨٧٧ -٤٦ باب قول الله: «هو الذي كف
- ٨٧٧ -٤٧ باب غزوة النساء مع الرجال
- ٨٧٨ -٤٨ باب النساء الغازيات يرضخ لهن ولا يسهم
- ٨٨٠ -٤٩ باب عدد غزوات النبي ﷺ
- ٨٨١ -٥٠ باب غزوة ذات الرقاع
- ٨٨١ -٥١ باب كراهة الاستعانة في الغزو بكافر
- ٣٣- كتاب الإمارة
- ٨٨٢ -١ باب الناس تبع لقريش، والخلافة في قريش
- ٨٨٤ -٢ باب الاستخلاف وتركه
- ٨٨٤ -٣ باب النهي عن طلب الإمارة والحرص
- ٨٨٥ -٤ باب كراهة الإمارة بغير ضرورة
- ٨٨٦ -٥ باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر
- ٨٨٨ -٦ باب غلظ تحريم الغلول
- ٨٨٩ -٧ باب تحريم هدايا العمال
- ٨٩١ -٨ باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية
- ٨٩٤ -٩ باب في الإمام إذا أمر بتقوى الله
- ٨٩٤ -١٠ باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء
- ٨٩٥ -١١ باب الأمر بالصبر عند ظالم الولاة
- ٨٩٦ -١٢ باب في طاعة الأمراء وإن منعوا الحقوق
- ٨٩٦ -١٣ باب وجوب الأمر بلزوم الجماعة
- ٨٩٨ -١٤ باب حكم من فرق أمر المسلمين
- ٨٩٩ -١٥ باب إذا بوع لخليفتين
- ٨٩٩ -١٦ باب وجوب الإنكار على الأمراء فيما
- ٨٩٩ -١٧ باب خيار الأئمة وشرارهم

- ٩٦٥ -٩ باب إباحة النبيذ الذي لم يشترد
- ٩٦٧ -١٠ باب جواز شرب اللبن
- ٩٦٨ -١١ باب في شرب النبيذ وتخميم الإناء
- ٩٦٩ -١٢ باب الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء
- ٩٧١ -١٣ باب آداب الطعام والشراب وأحكامهما
- ٩٧٣ -١٤ باب كراهية الشرب قائماً
- ٩٧٣ -١٥ باب في الشرب من زمزم قائماً
- ٩٧٤ -١٦ باب كراهية التنفس في الإناء
- ٩٧٤ -١٧ باب استحباب إدارة الماء واللبن
- ٩٧٥ -١٨ باب استحباب لعق الأصابع والقصة
- ٩٧٧ -١٩ باب ما يفعل الضيف إذا تبعه غير من دعاه
- ٩٧٨ -٢٠ باب جواز استبقاعه غيره إلى دار من يتق
- ٩٨١ -٢١ باب جواز أكل المرق، واستحباب أكل
- ٩٨٢ -٢٢ باب استحباب وضع النوى خارج التمر
- ٩٨٢ -٢٣ باب أكل القناء بالربط
- ٩٨٢ -٢٤ باب استحباب تواضع الآكل، وصفة قعوده
- ٩٨٢ -٢٥ باب نهى الآكل مع جماعة عن قران
- ٩٨٣ -٢٦ باب في ادخار التمر ونحوه من الأقوات
- ٩٨٣ -٢٧ باب فضل تمر المدينة
- ٩٨٤ -٢٨ باب فضل الكمأة ومداواة العين بها
- ٩٨٤ -٢٩ باب فضيلة الأسود من الكباش
- ٩٨٥ -٣٠ باب فضيلة الخل والتأدم به
- ٩٨٦ -٣١ باب إباحة أكل الثوم، وأنه ينبغي لمن أراد
- ٩٨٦ -٣٢ باب إكرام الضيف وفضل إثاره
- ٩٩٠ -٣٣ باب فضيلة المواساة في الطعام القليل
- ٩٩٠ -٣٤ باب المؤمن يأكل في معي واحد
- ٩٩٢ -٣٥ باب لا يعيب الطعام
- ٩٢٧ -٥٥ باب السفر قطعة من العذاب،
- ٩٢٧ -٥٦ باب كراهة الطروق، وهو الدخول ليلاً
- ٣٤- كتاب الصيد والذبائح
- وما يؤكل من الحيوان
- ٩٢٨ -١ باب الصيد بالكلاب المعلّمة
- ٩٣٠ -٢ باب إذا غاب عنه الصيد ثم وجده
- ٩٣١ -٣ باب تحريم أكل كل ذي ناب من السباع
- ٩٣٢ -٤ باب إباحة ميتة البحر
- ٩٣٣ -٥ باب تحريم أكل لحم الحمر الإنسية
- ٩٣٦ -٦ باب في أكل لحوم الخيل
- ٩٣٦ -٧ باب إباحة الضبّ
- ٩٣٩ -٨ باب إباحة الجراد
- ٩٤٠ -٩ باب إباحة الأرنب
- ٩٤٠ -١٠ باب إباحة ما يستعان به على الاصطياد
- ٩٤٠ -١١ باب الأمر بإحسان الذبح والقتل
- ٩٤١ -١٢ باب النهي عن صيد البهائم
- ٣٥- كتاب الأضاحي
- ٩٤٢ -١ باب وقتها
- ٩٤٥ -٢ باب سنّ الأضحية
- ٩٤٥ -٣ باب استحباب الضحية، وذبحها مباشرة
- ٩٤٦ -٤ باب جواز الذبح بكل ما أنهر الدم
- ٩٤٧ -٥ باب بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم
- ٩٥٠ -٦ باب الفرع والعتيرة
- ٩٥٠ -٧ باب نهى من دخل عليه عشر ذي الحجة
- ٩٥١ -٨ باب تحريم الذبح لغير الله، ولعن فاعله
- ٣٦- كتاب الأشربة
- ٩٥٢ -١ باب تحريم الخمر، وبيان أنها تكون
- ٩٥٥ -٢ باب تحريم تخليل الخمر
- ٩٥٥ -٣ باب تحريم التداوي بالخمر
- ٩٥٥ -٤ باب بيان أن جميع ما ينبذ، مما يتخذ
- ٩٥٦ -٥ باب كراهة انتباز التمر والزبيب مخلوطين
- ٩٥٨ -٦ باب النهي عن الانتباز في المزفت والدباء
- ٩٦٣ -٧ باب بيان أن كل مسكر خمر
- ٩٦٥ -٨ باب عقوبة من شرب الخمر إذا لم يتب منها
- ٣٧- كتاب اللباس والزينة
- ٩٩٢ -١ باب تحريم استعمال أواني الذهب أو الفضة
- ٩٩٣ -٢ باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة
- ١٠٠٠ -٣ باب إباحة لبس الحرير للرجل، إذا كان
- ١٠٠٠ -٤ باب النهي عن لبس الرجل الثوب المعصر
- ١٠٠١ -٥ باب فضل لباس ثياب الحريرة
- ١٠٠١ -٦ باب التواضع في اللباس، والاقتصار على
- ١٠٠٢ -٧ باب جواز اتخاذ الأناط
- ١٠٠٢ -٨ باب كراهة ما زاد على الحاجة من الفراش

- ١٠٣٢ -٩ باب تحريم جرّ الثوب خيلاء
- ١٠٣٣ -١٠ باب تحريم التبختر في المشي
- ١٠٣٤ -١١ باب تحريم خاتم الذهب على الرجال
- ١٠٣٤ -١٢ باب لبس النبي ﷺ خاتمًا من وُزق نقشه
- ١٠٣٤ -١٣ باب في اتخاذ النبي ﷺ خاتمًا
- ١٠٣٤ -١٤ باب في طرح الخواتم
- ١٠٣٤ -١٥ باب في خاتم الورق فسه حبشي
- ١٠٣٥ -١٦ باب في لبس الخاتم في الخنصر من اليد
- ١٠٣٦ -١٧ باب النهي عن التخنم في الوسطى
- ١٠٣٧ -١٨ باب ما جاء في الانتعال
- ١٠٣٧ -١٩ إذا انتعل فليبدأ باليمين
- ١٠٣٨ -٢٠ باب النهي عن اشتمال الصماء
- ١٠٣٩ -٢١ باب في منع الاستلقاء على الظهر
- ١٠٤٠ -٢٢ باب في إباحة الاستلقاء
- ١٠٤٠ -٢٣ باب نهى الرجل عن التزعفر
- ١٠٤١ -٢٤ باب في صبغ الشعر
- ١٠٤١ -٢٥ باب في مخالفة اليهود في الصبغ
- ١٠٤١ -٢٦ باب لا تدخل الملائكة بيئات
- ١٠٤٢ -٢٧ باب كراهة الكلب والحرس في السفر
- ١٠٤٣ -٢٨ باب كراهة قلادة الوتر في ربة البعير
- ١٠٤٤ -٢٩ باب النهي عن ضرب الحيوان
- ١٠٤٤ -٣٠ باب جواز وسم الحيوان غير الآدمي
- ١٠٤٥ -٣١ باب كراهة الفزع
- ١٠٤٦ -٣٢ باب النهي عن الجلوس في الطرقات
- ١٠٤٦ -٣٣ باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة
- ١٠٤٨ -٣٤ باب النساء الكاسيات العاريات المائلات
- ١٠٤٩ -٣٥ باب النهي عن التزوير في اللباس
- ٣٨- كتاب الآداب
- ١٠٥٠ -١ باب النهي عن التكني بأبي القاسم
- ١٠٥٢ -٢ باب كراهة التسمية بالأسماء القبيحة
- ١٠٥٢ -٣ باب استحباب تغيير الاسم القبيح إلى حسن
- ١٠٥٣ -٤ باب تحريم التسمي بملك الأملاك
- ١٠٥٤ -٥ باب استحباب تحنيك المولود
- ١٠٥٤ -٦ باب جواز قوله لغير ابنه: يا بني
- ١٠٥٤ -٧ باب الاستئذان
- ١٠٥٧ -٨ باب كراهة قول المستأذن أنا
- ١٠٣٢ -٩ باب تحريم النظر في بيت غيره
- ١٠٣٣ -١٠ باب نظر الفجأة
- ٣٩- كتاب السلام
- ١٠٣٤ -١ باب يسلم الراكب على الماشي
- ١٠٣٤ -٢ باب من حق الجلوس على الطريق
- ١٠٣٤ -٣ باب من حق المسلم للمسلم رد السلام
- ١٠٣٥ -٤ باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام
- ١٠٣٦ -٥ باب استحباب الملام على الصبيان
- ١٠٣٧ -٦ باب جواز جعل الإذن رفع الحجاب
- ١٠٣٧ -٧ باب إباحة الخروج للنساء لقضاء
- ١٠٣٨ -٨ باب تحريم الخلوة بالأجنبية والدخول عليها
- ١٠٣٩ -٩ باب بيان أنه يستحب لمن روي خاليًا بامرأة
- ١٠٤٠ -١٠ باب من أتى مجلسًا فوجد فرجة
- ١٠٤٠ -١١ باب تحريم إقامة الإنسان من موضعه
- ١٠٤١ -١٢ باب إذا قام من مجلسه ثم عاد
- ١٠٤١ -١٣ باب منع المخنث من الدخول على النساء
- ١٠٤١ -١٤ باب جواز إرداف المرأة الأجنبية
- ١٠٤٢ -١٥ باب تحريم مناجاة الاثنين دون الثالث
- ١٠٤٣ -١٦ باب الطب والمرض والرقي
- ١٠٤٤ -١٧ باب السحر
- ١٠٤٤ -١٨ باب السم
- ١٠٤٥ -١٩ باب استحباب رقية المريض
- ١٠٤٦ -٢٠ باب رقية المريض بالمعوذات والنفث
- ١٠٤٦ -٢١ باب استحباب الرقية من العين
- ١٠٤٨ -٢٢ باب لا بأس بالرقي ما لم يكن فيه شرك
- ١٠٤٩ -٢٣ باب جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن
- ١٠٤٩ -٢٤ باب استحباب وضع يده على موضع الألم
- ١٠٥٠ -٢٥ باب التعوذ من شيطان الوسوسة في الصلاة
- ١٠٥٠ -٢٦ باب لكل داء دواء، واستحباب
- ١٠٥٢ -٢٧ باب كراهة التداوي باللدود
- ١٠٥٢ -٢٨ باب التداوي بالعود الهندي
- ١٠٥٣ -٢٩ باب التداوي بالحبة السوداء
- ١٠٥٤ -٣٠ باب التلبينة مجمة لفؤاد المريض
- ١٠٥٤ -٣١ باب التداوي بسقي العسل
- ١٠٥٤ -٣٢ باب الطاعون والطيرة والكهانة نحوها
- ١٠٥٧ -٣٣ باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر

- ١٠٩٢ -١٢- باب كان النبي ﷺ أجود الناس بالخير
- ١٠٩٢ -١٣- باب كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقًا
- ١٠٩٣ -١٤- باب ما سئل رسول الله ﷺ شيئًا قط فقال:
- ١٠٩٤ -١٥- باب رحمته ﷺ الصبيان والعيال، وتواضعه
- ١٠٩٥ -١٦- باب كثرة حياته ﷺ
- ١٠٩٦ -١٧- باب تبسمه ﷺ وحسن عشرته
- ١٠٩٦ -١٨- باب رحمة النبي ﷺ للنساء، وأمر السواق
- ١٠٩٧ -١٩- باب قرب النبي ﷺ للناس، وتبركهم به
- ١٠٩٧ -٢٠- باب مبادئه ﷺ للأثام، واختياره من المباح
- ١٠٩٨ -٢١- باب طيب رائحة النبي ﷺ، ولين مسه
- ١٠٩٩ -٢٢- باب طيب عرق النبي ﷺ، والتبرك به
- ١٠٩٩ -٢٣- باب عرق النبي ﷺ في البرد، وحين يأتيه
- ١١٠٠ -٢٤- باب في سدل النبي ﷺ شعره، وفرقه
- ١١٠٠ -٢٥- باب في صفة النبي ﷺ، وأنه كان أحسن
- ١١٠٠ -٢٦- باب صفة شعر النبي ﷺ
- ١١٠١ -٢٧- باب في صفة فم النبي ﷺ، وعينه، وعقبه
- ١١٠١ -٢٨- باب كان النبي ﷺ أبيض، ملىح الوجه
- ١١٠١ -٢٩- باب شبيهه ﷺ
- ١١٠٢ -٣٠- باب إثبات خاتم النبوة، وصفته
- ١١٠٣ -٣١- باب في صفة النبي ﷺ، ومبعثه وسنّه
- ١١٠٣ -٣٢- باب كم سنّ النبي ﷺ يوم قبض
- ١١٠٤ -٣٣- باب كم أقام النبي ﷺ بمكة والمدينة
- ١١٠٥ -٣٤- باب في أسمائه ﷺ
- ١١٠٦ -٣٥- باب علمه ﷺ بالله وشدة خشيته
- ١١٠٦ -٣٦- باب وجوب اتباعه ﷺ
- ١١٠٦ -٣٧- باب توقيره ﷺ، وترك إكثار سؤاله
- ١١٠٩ -٣٨- باب وجوب امتثال ما قاله شرعًا
- ١١١٠ -٣٩- باب فضل النظر إليه ﷺ وتمنيه
- ١١١٠ -٤٠- باب فضائل عيسى عليه السلام
- ١١١١ -٤١- باب من فضائل إبراهيم الخليل
- ١١١٢ -٤٢- باب من فضائل موسى ﷺ
- ١١١٥ -٤٣- باب ذكر يونس عليه السلام، وقول النبي
- ١١١٥ -٤٤- باب من فضائل يوسف عليه السلام
- ١١١٦ -٤٥- باب من فضائل زكريا عليه السلام
- ١١١٦ -٤٦- باب من فضائل الخضر عليه السلام
- ١٠٥٩ -٣٤- باب الطيرة والفأل وما يكون فيه
- ١٠٦١ -٣٥- باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان
- ١٠٦٢ -٣٦- باب اجتناب المجذوم ونحوه
- ١٠٦٢ -٣٧- كتاب قتل الحيات وغيرها
- ١٠٦٥ -٣٨- باب استحباب قتل الوزغ
- ١٠٦٧ -٣٩- باب النهي عن قتل النمل
- ١٠٦٨ -٤٠- باب تحريم قتل الهرة
- ١٠٦٨ -٤١- باب فضل ساقى البهائم المحترمة
- ٤٠- كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها
- ١٠٦٩ -١- باب النهي عن سب الدهر
- ١٠٦٩ -٢- باب كراهة تسمية العنب كرمًا
- ١٠٧٠ -٣- باب حكم إطلاق لفظة العبد والأمة
- ١٠٧١ -٤- باب كراهة قول الإنسان: خبثت نفسي
- ١٠٧١ -٥- باب استعمال المسك، وأنه أطيب الطيب
- ٤١- كتاب الشعر
- ١٠٧٣ -١- باب تحريم اللعب بالنردشير
- ٤٢- كتاب الرؤيا (فيه ٢٢٦٣م)
- ١٠٧٦ -١- باب قول النبي «من رأني في المنام
- ١٠٧٧ -٢- باب لا يخبر بتلعب الشيطان به
- ١٠٧٧ -٣- باب في تأويل الرؤيا
- ١٠٧٨ -٤- باب رؤيا النبي ﷺ
- ٤٣- كتاب الفضائل
- ١٠٨٠ -١- باب فضل نسب النبي ﷺ، وتسليم الحجر
- ١٠٨٠ -٢- باب تفضيل نبينا ﷺ على جميع الخلائق
- ١٠٨٠ -٣- باب في معجزات النبي ﷺ
- ١٠٨٣ -٤- باب توكله على الله تعالى، وعصمة الله
- ١٠٨٣ -٥- باب بيان مثل ما بعث النبي ﷺ من الهدى
- ١٠٨٤ -٦- باب شفقتة ﷺ على أمته، ومبالغته
- ١٠٨٥ -٧- باب ذكر كونه ﷺ خاتم النبيين
- ١٠٨٥ -٨- باب إذا أراد الله تعالى رحمة أمة قبض
- ١٠٨٦ -٩- باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته
- ١٠٩١ -١٠- باب في قتال جبريل وميكائيل عن النبي
- ١٠٩١ -١١- باب في شجاعة النبي ﷺ وتقدمه للحرب

- ١١٦٦ -٣٧- باب من فضائل أصحاب الشجرة
 ١١٦٦ -٣٨- باب من فضائل أبي موسى وأبي عامر
 ١١٦٧ -٣٩- باب من فضائل الأشعرين
 ١١٦٨ -٤٠- باب من فضائل أبي سفيان بن حرب
 ١١٦٨ -٤١- باب من فضائل جعفر بن أبي طالب،
 ١١٦٩ -٤٢- باب من فضائل سلمان وصهيب وبلال
 ١١٦٩ -٤٣- باب من فضائل الأنصار
 ١١٧٠ -٤٤- باب في خير دور الأنصار
 ١١٧١ -٤٥- باب في حسن صحبة الأنصار
 ١١٧٢ -٤٦- باب دعاء النبي ﷺ لغفار وأسلم
 ١١٧٣ -٤٧- باب من فضائل غفار وأسلم وجهينة
 ١١٧٥ -٤٨- باب خيار الناس
 ١١٧٥ -٤٩- باب من فضائل نساء قريش
 ١١٧٦ -٥٠- باب مؤاخاة النبي ﷺ بين أصحابه
 ١١٧٧ -٥١- باب بيان أن بقاء النبي ﷺ أمان لأصحابه
 ١١٧٧ -٥٢- باب فضل الصحابة، ثم الذين يلونهم
 ١١٧٩ -٥٣- باب قوله ﷺ: «لا تأتي مائة سنة
 ١١٨١ -٥٤- باب تحريم سب الصحابة
 ١١٨٣ -٥٥- باب من فضائل أويس القرني
 ١١٨٤ -٥٦- باب وصية النبي ﷺ بأهل مصر
 ١١٨٤ -٥٧- باب فضل أهل عُمان
 ١١٨٥ -٥٨- باب ذكر كذاب ثقيف، ومبيراها
 ١١٨٥ -٥٩- باب فضل فارس
 ١١٨٥ -٦٠- باب قوله ﷺ: «الناس كإبل مائة»

٤٥- كتاب البر والصلة والآداب

- ١١٨٦ -١- باب بر الوالدين، وأنهما أحق به
 ١١٨٧ -٢- باب تقديم بر الوالدين على التطوع بالصلاة
 ١١٨٩ -٣- باب رغم أنف من أدرك أبويه
 ١١٨٩ -٤- باب صلة أصدقاء الأب والأم
 ١١٩٠ -٥- باب تفسير البر والإثم
 ١١٩٠ -٦- باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها
 ١١٩١ -٧- باب النهي عن التحاسد والتباغض والتدابير
 ١١٩٢ -٨- باب تحريم الهجر فوق ثلاث
 ١١٩٢ -٩- باب تحريم الظن والتجسس والتنافس
 ١١٩٣ -١٠- باب تحريم ظالم المسلم وخذله
 ١١٩٤ -١١- باب النهي عن الشحناء والتهاجر

٤٤- كتاب فضائل الصحابة

- ١١١٩ -١- باب من فضائل أبي بكر الصديق
 ١١٢٢ -٢- باب من فضائل عمر
 ١١٢٦ -٣- باب من فضائل عثمان بن عفان
 ١١٢٨ -٤- باب من فضائل علي بن أبي طالب
 ١١٣١ -٥- باب من فضل سعد بن أبي وقاص
 ١١٣٤ -٦- باب من فضائل طلحة والزبير
 ١١٣٥ -٧- باب فضائل أبي عبيدة بن الجراح
 ١١٣٦ -٨- باب فضائل الحسن والحسين
 ١١٣٦ -٩- باب فضائل أهل بيت النبي ﷺ
 ١١٣٧ -١٠- باب فضائل زيد بن حارثة وأسامة بن زيد
 ١١٣٧ -١١- باب فضائل عبد الله بن جعفر
 ١١٣٨ -١٢- باب فضائل خديجة أم المؤمنين
 ١١٤٠ -١٣- باب في فضل عائشة
 ١١٤٣ -١٤- باب ذكر حديث أم زرع
 ١١٤٥ -١٥- باب فضائل فاطمة بنت النبي ﷺ
 ١١٤٧ -١٦- باب من فضائل أم سلمة، أم المؤمنين
 ١١٤٧ -١٧- باب من فضائل زينب، أم المؤمنين
 ١١٤٧ -١٨- باب من فضائل أم أيمن
 ١١٤٨ -١٩- باب من فضائل أم سليم، أم أنس بن مالك
 ١١٤٨ -٢٠- باب من فضائل أبي طلحة الأنصاري
 ١١٤٩ -٢١- باب من فضائل بلال
 ١١٤٩ -٢٢- باب من فضائل عبد الله بن مسعود وأمه
 ١١٥١ -٢٣- باب من فضائل أبي بن كعب وجماعة
 ١١٥٢ -٢٤- باب من فضائل سعد بن معاذ
 ١١٥٣ -٢٥- باب من فضائل أبي دجاجة، سماك
 ١١٥٣ -٢٦- باب من فضائل عبد الله بن عمرو
 ١١٥٤ -٢٧- باب من فضائل جلييب
 ١١٥٤ -٢٨- باب من فضائل أبي ذر
 ١١٥٧ -٢٩- باب من فضائل جرير بن عبد الله
 ١١٥٨ -٣٠- باب فضائل عبد الله بن عباس
 ١١٥٨ -٣١- باب من فضائل عبد الله بن عمر
 ١١٥٩ -٣٢- باب من فضائل أنس بن مالك
 ١١٦٠ -٣٣- باب من فضائل عبد الله بن سلام
 ١١٦١ -٣٤- باب فضائل حسان بن ثابت
 ١١٦٤ -٣٥- باب من فضائل أبي هريرة الدوسي
 ١١٦٥ -٣٦- باب من فضائل أهل بدر، ﷺ

- ١٢١٨ -٤٩ باب الأرواح جنود مجتدة
- ١٢١٨ -٥٠ باب المرء مع من أحب
- ١٢١٩ -٥١ باب إذا أثني على الصالح، فهي بشرى
- ٤٦ - كتاب القدر**
- ١٢٢٠ -١ باب كيفية خلق الآدمي من بطن أمه
- ١٢٢٤ -٢ باب حجاج آدم وموسى عليها السلام
- ١٢٢٥ -٣ باب تصريف الله تعالى القلوب كيف شاء
- ١٢٢٥ -٤ باب كل شيء بقدر
- ١٢٢٦ -٥ باب قدر على ابن آدم حظه من الزنى وغيره
- ١٢٢٦ -٦ باب معنى كل مولود يولد على الفطرة
- ١٢٢٨ -٧ باب بيان أن الآجال والأرزاق وغيرها
- ١٢٢٩ -٨ باب في الأمر بالقوة وترك العجز
- ٤٧ - كتاب العلم**
- ١٢٢٩ -١ باب النهي عن اتباع متشابه القرآن
- ١٢٣٠ -٢ باب في الألد الخصم
- ١٢٣٠ -٣ باب اتباع سنن اليهود والنصارى
- ١٢٣١ -٤ باب هلك المتنطعون
- ١٢٣١ -٥ باب رفع العلم وقبضه، وظهور الجهل
- ١٢٣٣ -٦ باب من سن سنة حسنة أو سيئة، ومن دعا
- ٤٨ - كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار**
- ١٢٣٤ -١ باب الحث على ذكر الله
- ١٢٣٥ -٢ باب في أسماء الله تعالى، وفضل من أحصاها
- ١٢٣٥ -٣ باب العزم بالدعاء، ولا يقل إن شئت
- ١٢٣٦ -٤ باب كراهة تمنى الموت، لضر نزل به
- ١٢٣٦ -٥ باب من أحب لقاء الله، أحب الله لقاءه
- ١٢٣٨ -٦ باب فضل الذكر والدعاء والتقرب
- ١٢٣٨ -٧ باب كراهة الدعاء بتعجيل العقوبة في الدنيا
- ١٢٣٩ -٨ باب فضل مجالس الذكر
- ١٢٣٩ -٩ باب فضل الدعاء باللهم آتنا في الدنيا حسنة
- ١٢٤٠ -١٠ باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء
- ١٢٤٢ -١١ باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن
- ١٢٤٣ -١٢ باب استحباب الاستغفار والاستكثار منه
- ١٢٤٣ -١٣ باب استحباب خفض الصوت بالذكر
- ١٢٤٥ -١٤ باب التعوذ من شر الفتن وغيرها
- ١١٩٤ -١٢ باب في فضل الحب في الله
- ١١٩٥ -١٣ باب فضل عيادة المريض
- ١١٩٦ -١٤ باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض
- ١١٩٥ -١٥ باب تحريم الظلم
- ١٢٠٠ -١٦ باب نصر الأخ ظالمًا أو مظلومًا
- ١٢٠١ -١٧ باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم
- ١٢٠١ -١٨ باب النهي عن السباب
- ١٢٠١ -١٩ باب استحباب العفو والتواضع
- ١٢٠٢ -٢٠ باب تحريم الغيبة
- ١٢٠٢ -٢١ باب بشارة من ستر الله عيبه في الدنيا
- ١٢٠٢ -٢٢ باب مداراة من يفتي فحشه
- ١٢٠٢ -٢٣ باب فضل الرفق
- ١٢٠٣ -٢٤ باب النهي عن لعن الدواب وغيرها
- ١٢٠٤ -٢٥ باب من لعنه النبي ﷺ أو سبه أو دعا عليه
- ١٢٠٧ -٢٦ باب ذم ذي الوجهين وتحريم فعله
- ١٢٠٧ -٢٧ باب تحريم الكذب، وبيان المباح منه
- ١٢٠٨ -٢٨ باب تحريم النميمة
- ١٢٠٨ -٢٩ باب قبح الكذب، وحسن الصدق وفعله
- ١٢٠٨ -٣٠ باب فضل من يملك نفسه عند الغضب
- ١٢٠٩ -٣١ باب خلق الإنسان خلقًا لا يتمالك
- ١٢١٠ -٣٢ باب النهي عن ضرب الوجه
- ١٢١٠ -٣٣ باب الوعيد الشديد لمن عذب الناس
- ١٢١١ -٣٤ باب أمر من مرّ بسلاح، في مسجد
- ١٢١١ -٣٥ باب النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم
- ١٢١٢ -٣٦ باب فضل إزالة الأذى عن الطريق
- ١٢١٢ -٣٧ باب تحريم تعذيب الهرة ونحوها
- ١٢١٣ -٣٨ باب تحريم الكبر
- ١٢١٣ -٣٩ باب النهي عن تقنيط الإنسان من رحمة الله
- ١٢١٣ -٤٠ باب فضل الضعفاء والخاملين
- ١٢١٣ -٤١ باب النهي عن قول: هلك الناس
- ١٢١٤ -٤٢ باب الوصية بالجار، والإحسان إليه
- ١٢١٤ -٤٣ باب استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء
- ١٢١٤ -٤٤ باب استحباب الشفاعة فيما ليس بحرام
- ١٢١٥ -٤٥ باب استحباب مجالسة الصالحين
- ١٢١٥ -٤٦ باب فضل الإحسان إلى البنات
- ١٢١٦ -٤٧ باب فضل من يموت له ولد فيحسبه
- ١٢١٧ -٤٨ باب إذا أحب الله عبدًا، حبه إلى عباده

- ١٢٨٧ -٥ باب في قوله تعالى: وما كان الله ليعذبهم
١٢٨٧ -٦ باب قوله: إن الإنسان ليطغى
١٢٨٨ -٧ باب الدخان
١٢٨٩ -٨ باب انشقاق القمر
١٢٩٠ -٩ باب لا أحد أصبر على أذى، من الله
١٢٩١ -١٠ باب طلب الكافر الفداء بملء الأرض
١٢٩١ -١١ باب يحشر الكافر على وجهه
١٢٩١ -١٢ باب صيغ أنعم أهل الدنيا في النار
١٢٩٢ -١٣ باب جزاء المؤمن بحسناته في الدنيا
١٢٩٢ -١٤ باب مثل المؤمن كالزرع، ومثل الكافر
١٢٩٣ -١٥ باب مثل المؤمن مثل النخلة
١٢٩٤ -١٦ باب تحريش الشيطان، وبعثه سراياه لفتنة
١٢٩٥ -١٧ باب لن يدخل أحد الجنة بعمله
١٢٩٧ -١٨ باب إكثار الأعمال، والاجتهاد في العبادة
١٢٩٧ -١٩ باب الاقتصاد في الموعظة

٥١- كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها

- ١٢٩٨ -١ باب أن الجنة شجرة، يسير الراكب في ظلها
١٢٩٩ -٢ باب إحلال الرضوان على أهل الجنة
١٢٩٩ -٣ باب ترائي أهل الجنة أهل الغرف
١٣٠٠ -٤ باب فيمن يود رؤية النبي ﷺ، بأهله وماله
١٣٠٠ -٥ باب في سوق الجنة، وما يتلون فيها
١٣٠٠ -٦ باب أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر
١٣٠١ -٧ باب في صفات الجنة وأهلها
١٣٠٢ -٨ باب في دوام نعيم أهل الجنة
١٣٠٢ -٩ باب في صفة خيام الجنة، وما للمؤمنين
١٣٠٢ -١٠ باب ما جاء في الدنيا من أنهار الجنة
١٣٠٣ -١١ باب يدخل الجنة أقوام، أفئدتهم
١٣٠٣ -١٢ باب في شدة حر جهنم، وبعد قعرها
١٣٠٤ -١٣ باب النار يدخلها الجبارون، والجنة
١٣٠٨ -١٤ باب فناء الدنيا، وبيان الحشر يوم القيامة
١٣١٠ -١٥ باب في صفة يوم القيامة، أعانا الله
١٣١٠ -١٦ باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا
١٣١٢ -١٧ باب عرض مقعد الميت، من الجنة
١٣١٥ -١٨ باب إثبات الحساب
١٣١٦ -١٩ باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى

- ١٢٤٥ -١٥ باب التعوذ من العجز والكسل وغيره
١٢٤٦ -١٦ باب التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء
١٢٤٦ -١٧ باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع
١٢٤٩ -١٨ باب التعوذ من شر ما عمل، ومن شر
١٢٥١ -١٩ باب التسيح أول النهار وعند النوم
١٢٥٣ -٢٠ باب استحباب الدعاء عند صياح الديك
١٢٥٣ -٢١ باب دعاء الكرب
١٢٥٣ -٢٢ باب فضل سبحان الله وبحمده
١٢٥٤ -٢٣ باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب
١٢٥٤ -٢٤ باب استحباب حمد الله تعالى بعد الأكل
١٢٥٥ -٢٥ باب بيان أنه يستجاب للداعي ما لم يعجل

٤٨- كتاب الرقاق

- ١٢٥٥ -٢٦ باب أكثر أهل الجنة الفقراء
١٢٥٧ -٢٧ باب قصة أصحاب الغار الثلاثة

٤٩- كتاب التوبة

- ١٢٥٨ -١ باب في الحض على التوبة والفرح به
١٢٦٠ -٢ باب سقوط الذنوب بالاستغفار، توبة
١٢٦٠ -٣ باب فضل دوام الذكر والفكر
١٢٦١ -٤ باب في سعة رحمة الله تعالى
١٢٦٤ -٥ باب قبول التوبة من الذنوب، وإن تكررت
١٢٦٥ -٦ باب غيرة الله تعالى، وتحريم الفواحش
١٢٦٦ -٧ باب قول الله تعالى: إن الحسنات
١٢٦٨ -٨ باب قبول توبة القاتل، وإن كثر قتله
١٢٦٩ -٩ باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه
١٢٧٥ -١٠ باب في حديث الإفك، وقبول توبة
١٢٧٩ -١١ باب براءة حرم النبي ﷺ، من الريبة

٥٠- كتاب صفات المنافقين وأحكامهم

١٢٧٩ صفات المنافقين وأحكامهم

كتاب صفة القيامة والجنة والنار

- ١٢٨٥ -١ باب ابتداء الخلق، وخلق آدم ﷺ
١٢٨٥ -٢ باب في البعث والنشور، وصفة الأرض
١٢٨٦ -٣ باب نزل أهل الجنة
١٢٨٦ -٤ باب سؤال اليهود النبي ﷺ عن الروح

٥٢- كتاب الفتن وأشراط الساعة

- ١٣٦٢ -٧ باب عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله
١٣٦٢ -٨ باب النهي عن هتك الإنسان ستر نفسه
١٣٦٣ -٩ باب تشميت العاطس، وكراهة التثاؤب
١٣٦٤ -١٠ باب في أحاديث متفرقة
١٣٦٤ -١١ باب في الفأر وأنه مسح
١٣٦٤ -١٢ باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين
١٣٦٤ -١٣ باب المؤمن أمره كله خير
١٣٦٥ -١٤ باب النهي عن المدح إذا كان فيه إفراط
١٣٦٦ -١٥ باب مناقلة الأكبر
١٣٦٦ -١٦ باب التثبت في الحديث، وحكم كتابة العلم
١٣٦٦ -١٧ باب قصة أصحاب الأخدود والساحر
١٣٦٨ -١٨ باب حديث جابر الطويل
١٣٧٢ -١٩ باب حديث الهجرة ويقال له: حديث الرحل

٥٤- كتاب التفسير

- ١٣٧٧ -١ باب في قوله: «ألم يأن للذين آمنوا
١٣٧٧ -٢ باب في قوله تعالى: «خذوا زينتكم
١٣٧٨ -٣ باب في قوله تعالى: «ولا تكرهوا فتياتكم
١٣٧٨ -٤ باب في قوله تعالى: «أولئك الذين يدعون
١٣٧٨ -٥ باب في سورة براءة الأنفال والحشر
١٣٧٩ -٦ باب في نزول تحريم الخمر
١٣٧٩ -٧ باب في قوله هذان خصمان اختصموا



- ١٣١٦ -١ باب اقتراب الفتن
١٣١٧ -٢ باب الخسف بالحيش الذي يؤم البيت
١٣١٨ -٣ باب نزول الفتن كمواقع القطر
١٣٢٠ -٤ باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما
١٣٢١ -٥ باب هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض
١٣٢١ -٦ باب إخبار النبي ﷺ فيما يكون إلى قيام
١٣٢٢ -٧ باب في الفتنة التي تموج كموج البحر
١٣٢٣ -٨ باب لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات
١٣٢٤ -٩ باب في فتح القسطنطينية
١٣٢٤ -١٠ باب تقوم الساعة والروم أكثر الناس
١٣٢٥ -١١ باب إقبال الروم في كثرة القتل عند خروج
١٣٢٦ -١٢ باب ما يكون من فتوحات المسلمين
١٣٢٧ -١٣ باب في الآيات التي تكون قبل الساعة
١٣٢٨ -١٤ باب لا تقوم الساعة حتى تخرج
١٣٢٨ -١٥ باب في سكنى المدينة وعمارتها
١٣٢٨ -١٦ باب الفتنة من المشرق، من حيث يطلع
١٣٢٩ -١٧ باب لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس
١٣٣٠ -١٨ باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل
١٣٣٥ -١٩ باب ذكر ابن صياد
١٣٣٩ -٢٠ باب ذكر الدجال وصفته وما معه
١٣٤٣ -٢١ باب في صفة الدجال
١٣٤٤ -٢٢ باب في الدجال، وهو أهون على الله
١٣٤٤ -٢٣ باب في خروج الدجال ومكته في الأرض
١٣٤٦ -٢٤ باب قصة الجساسة
١٣٤٩ -٢٥ باب في بقية من أحاديث الدجال
١٣٤٩ -٢٦ باب فضل العبادة في الهرج
١٣٥٠ -٢٧ باب قرب الساعة
١٣٥١ -٢٨ باب ما بين الفختين

٥٣- كتاب الزهد والرقائق

- ١٣٥٩ -١ باب لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم
١٣٦٠ -٢ باب الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم
١٣٦٠ -٣ باب فضل بناء المساجد
١٣٦١ -٤ باب الصدقة في المساكين
١٣٦١ -٥ باب من أشرك في عمله غير الله
١٣٦٢ -٦ باب التكلم بالكلمة يهوي بها في النار

فهرس الأحاديث

- ٢٦٥٢ احتج آدم وموسى عليهما السلام عند ربهما ١٨٩٤ اثت فلاناً فإنه تجهز فمرض
- ٢٦٥٢ احتج آدم وموسى فقال له موسى: يا آدم ٢٥١٤ اثت قومك فقل إن رسول الله ﷺ قال:
- ٢٦٥٢ احتج آدم وموسى فقال له موسى: أنت آدم ١٣٢٩ اثني بالمفتاح
- ٢٨٤٦ احتجت النار والجنة، فقالت هذه ٥٣٧ اثنتي بها
- ٢٨٤٦ احتجت النار والجنة، فقالت هذه ١٤٢٩ اثتوا الدعوة إذا دعيتم
- ٨١٢ احتشدوا فإني سأقرأ عليكم ثلث القرآن ٢٤٩٤ اثتوا روضة خاخ فإن بها طعينة
- ١٧٨٠ احصدوهم حصداً ١٦٣٧ اثتوني أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعدي
- ١٧٢٣ احفظ عددها وعاءها ووكاءها ١٦٣٧ اثتوني بالكنتف والدواة أكتب لكم كتاباً
- ٦٨١ احفظ علينا صلاتنا ٢٠٤٠ ائذن لعشرة
- ٦٨١ احفظ علينا ميسأتك ٢٤٠٣ ائذن له وبشره الجنة
- ١٧ احفظوه وأخبروا به من ورائكم ٢٤٠٣ ائذن له وبشره على بلوى تصيبه
- ١٣٠٥ احلق اقسامه بين الناس ٤٤٢ ائذنوا النساء الليل إلى المساجد
- ١٢٠١ احلق رأسك ثم اذبح شاة نسكاً ٢٥٩١ ائذنوا له بفبس ابن العشرة
- ١٣٠٥ احلق الشق الآخر ١٤٤٥ ائذني له
- ٢٣٧٠ اختن إبراهيم النبي عليه السلام وهو ابن ثمانين سنة ١٥٠٤ ابتاعي فأعتقي فإنما الولاء لمن أعتق
- ١٢١١ اخرج بأختك من الحرم ٩٩٧ ابدأ بنفسك فتصدق عليها
- ٢٩٢٤ اخساً فلن تعدو قدرك ٩٣٩ ابتدان بميامنها ومواضع الوضوء منها
- ١٣٩٢ اخرصوها ١٧٠٥ اتركها حتى تماثل
- ١٩٧١ ادخروها ثلاثاً ثم تصدقوا بما بقي ٢٥٧٨ اتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة
- ١٤٦٦ ادع لي جابراً ٢٦٩ اتقوا اللعانين: الذي يتخلى في طريق الناس
- ٢٤٠٤ ادعوا لي علياً ١٦٢٣ اتقوا الله واعدلوا في أولادكم
- ١٠٧٢ ادعوا لي محمية بن جزء ١٠١٦ اتقوا النار ولو بشق تمرة
- ١٧٣٣ ادعوا الناس وبشروا ولا تنفروا ٩٢٦ اتقي الله واصبري
- ١٣٦٥ ادعوه بها ٦٧ اثنتان في الناس هما بهم كفر: الطعن في النسب
- ٢٣٨٧ ادعي لي أبا بكر وأحاك، حتى أكتب كتاباً ٢٦٣٣ اجتمعن يوم كذا وكذا
- ١٧٥٣ ادفعه إليه ٩٩٨ اجعلها في قرابتك
- ٤٦٨ ادنه ١٩٦١ اجعلها مكانها ولن تجزي عن أحد بعدك
- ١٣٠٦ اذبح ولا حرج ٧٥١ اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وتراً
- ١٩٦١ اذبحها ولن تجزي عن أحد بعدك ٧٧٧ اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم
- ١٤٢٥ اذهب إلى أهلك فانظر هل تجد شيئاً ١٢١١ اجعلوها عمرة
- ٣١ اذهب ابن علي هاتين ٩٤ اجلس ههنا
- ١٧٨٨ اذهب فأتني بخير القوم ولا تدعهم على ٩٤ اجلس ههنا حتى أرجع إليك
- ٣٠١٣ اذهب أتني به ٨٩ اجتنبوا السبع الموبقات

١٦٩٥	استغفروا لماعز بن مالك	٩٣٥	اذهب فاحث على أفواههن التراب
٢٤٦٤	استقروا القرآن من أربعة	١٤٢٨	اهب لي فلانًا وفلانًا وفلانًا
٢٠٩٦	استكثروا من التعال	٢٦٠٤	اذهب وادع لي معاوية
٤٣٢	استووا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم	٢٧٧١	اذهب فاضرب عنقه
٢٣٥٧	اسق يا زبير ثم أرسل الماء إلى جارك	١١١١	اذهب فأطعمه أهلك
٢٠٠٧	اسقنا يا سهل	١٦٥٦	اذهب فاعتكف يومًا
٢٢١٧	اسقه عسلًا	١٣٦٥	اذهب فخذ جارية
٢٤١٧	اسكن حراء فما عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد	١٤٢٥	اذهب فقد ملكتها بما معك من القرآن
١٤٩٨	اسمعوا إلى ما يقول سيدكم	٢٦٠٤	اذهب وادع لي معاوية
١٨٤٦	اسمعوا وأطيعوا فإنما عليهم ما حملوا	١٦٩١	اذهبوا به فارجموه
١٧٩٣	اشتد غضب الله على رجل يقتله رسول الله	٥٥٦	اذهبوا بهذه الخميصة إلى أبي جهنم
١٧٩٣	اشتد غضب الله على قوم فعلوا هذا برسول الله	٢٢٣٦	اذهبوا فادفنوا صاحبكم
١٧٢١	اشترى رجل من رجل عقارًا له	١٦٩٥	اذهبي فأرضعيه حتى تنظميه
١٥٠٤	اشترىها وأعتقها فإن الولاء لمن أعتق	٦٨٢	اذهبي فأطعمي هذا عيالك
١٥٠٤	اشترىها وأعتقها واشترطي لهم الولاء	١٨٦٦	اذهبي فقد بايعتك
٦١٧	اشتكت النار إلى ربها	٦٨٢	ارتحلوا
١٩٦٧	اشحذوها بحجر	٣٤١	ارجع إلى ثوبك فخذه ولا تمشوا عراة
٦٨١	اشرب	٢٤٧٤	ارجع إلى قومك فأخبرهم حتى يأتيك أمري
٢٤٩٧	اشربا منه وأفرغا على وجوهكما	٩٢٣	ارجع إليها فأخبرها أن الله ما أخذ
٢٦٢٧	اشفعوا فلتؤجروا	٢٤٣	ارجع فأحسن وضوءك
٦١٣	اشهد معنا الصلاة	٣٩٧	ارجع فصل فإنك لم تصل
٢٨٠٠	اشهدوا	٦٧٤	ارجعوا إلى أهليكم فأقيموا فيهم
٢٧٣٧	اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء	١٠٢٩	ارضخي ما استطعت ولا توعي فيوعي الله عليك
٢٢٦٩	اعبرها	٢١٩٨	ارقيهم
٤٩٣	اعتدلوا في السجود ولا يبسط أحدكم ذراعه	٧١٥	اركب
٢٢٠٠	اعرضوا عليّ رقاكم	١٦٤٣	اركب أيها الشيخ فإن الله غني عنك وعن نذرك
١٧٢٢	اعرف عفاصها ووكاءها	٧١٥	اركب باسم الله
١٧٢٢	اعرف وكاءها وعفاصها ثم عرفها سنة	١٣٢٣	اركيها
٢٦١٨	اعزل الأذى عن طريق المسلمين	١٣٢٤	اركيها بالمعروف
١٤٣٩	اعزل عنها إن شئت	١٣٢٤	اركيها بالمعروف إذا ألجأت إليها
١٦٥٩	اعلم أبا مسعود، اعلم أبا مسعود!	١٣٢٤	اركيها بالمعروف حتى تجد ظهرًا
١٦٥٩	اعلم أبا مسعود لله أقدر عليك منك عليه	١٣٢٢	اركيها ويك
١٦٥٩	اعلم أبا مسعود، أن الله أقدر عليك	٨٧٥	اركع
١٧٦٥	اعلموا أنما الأرض لله ورسوله	٢٤١٢ و ٢٤١	ارم فذاك أبي وأمي الأعماء
٢٦٤٨	اعملوا فكل ميسر	٩٧٦	استأذنت ربي في أن أستغفر لها فلم يؤذن لي
٢٦٤٧	اعملوا فكل ميسر أما أهل السعادة	٩٥١	استغفروا لأخيكم
١٢١٨	اغتسلي واستغفري	٢٢٣٦	استغفروا لصاحبكم

١١٦٥	التسوها في العشر الأواخر	١٢١٨	اغدوا على القتال
١٧٨٣	امحه	٩٣٩	اغسلنها ثلاثاً أو خمساً
٢٤٠٥	امش ولا تلتفت حتى يفتح الله عليك	٩٣٩	اغسلها وترّاً ثلاثاً أو خمساً
٣٣٤	امكثي قدر ما كانت تحبسك حيضتك	١٢٠٦	اغسلوه ولا تقربوه طيباً
١٩٩٧	انتبذوا في الأسقية	١٢٠٦	اغسلوه بماء وسدر وألبسوه ثوبيه
١٩٨٨	انتبذوا كل واحد على جذبه	٢٤٠٣	افتح وبشره بالجنة
١٢١١	انتظري فإذا طهرت فاخرجي إلى التنعيم	٢٤٠٣	افتح وبشره بالجنة على بلوى تكون
٢٩٤٢	انتقلي إلى أم شريك	٢٦١٨	افعل كذا وافعل كذا وأمر الأذى عن الطريق
١٤٨٠	انتقلي إلى بيت عمك عمرو بن أم مكتوم	٢٧	افعلوا
١٣٠٦	انحر ولا حرج	١٣٠٦	افعلوا ذلك ولا حرج
١٣٢٥	انحراها ثم اصبغ نعلها في دمها	١٢١٦	افعلوا ما أمركم به، لولا أنني سقت الهدى
١١٨٠	انزع عنك الجبة واغسل عنك الصفرة	١٣٠٦	افعلوا ولا حرج
١١٨٠	انزع عنك جبتك	٦٨٠	اقتادوا
١١٨٠	انزع عنك جبتك واغسل أثر الخلق	٢٢٣٣	اقتلوا الحيات وذا الطفيتين والأبتر
١٢١٨	انزعوا بني عبد المطلب	١٣٥٧	اقتلوه
٣٠٠٩	انزل عنه فلا تصحبنا بملعون	٢٢٣٤	اقتلوهها
١١٠١	انزل فاجدع لنا	٨١٨	اقرأ
١٧٨٧	انصرفا نفي لهم بهودهم	٧٩٦	اقرأ ابن حضير، تلك الملائكة كانت تسمع لك
٣٠١٣	انطلق إلى فلان بن فلان الأنصاري	٨٠٠	اقرأ عليّ
٢٧٤٣	انطلق ثلاثة رهط ممن كان قبلكم	٨٠٠	اقرأ عليّ فإني أحب أن أسمع من غيري
١٣٤١	انطلق فحج مع امرأتك	٨٠٠	اقرأ عليّ القرآن إني أشتيهي أن أسمع من غيري
١٤٢٥	انطلق فقد زوجتكها فعلمها من القرآن	١١٥٩	اقرأ القرآن في كل شهر
١٨٦٦	انطلقن فقد بايعتنك	٧٩٥	اقرأ فلان فإنها السكنية تنزلت عند القرآن
١٧٦٥	انطلقوا إلى يهود	٤٦٥	اقرأ: والشمس وضحاها، والضحي
٢٤٩٤	انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ	٨٠٤	اقروا القرآن فإنه يأتي يوم القيامة شفيعاً لأصحابه
٢٤٠٩	انظر أين هو؟	٢٦٦٧	اقروا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم
١٤٢٥	انظر ولو خاتم من حديد	٢٤٦٤	اقروا القرآن من أربعة نفر
١٤٥٥	انظرن إخوانكن من الرضاعة	١٣٠٥	اقسمه بين الناس
١٧٨٠	انظروا إذا لقيتموهم غداً، أن تحصدهم حصداً	١٦١٥	اقسموا المال بين أهل الفرائض
٢١٤٤	انظروا إلى حب الأنصار التمر	١٧٨٣	اكتب الشرط بيننا
٢٩٦٣	انظروا إلى من أسفل منكم	١٧٨٤	اكتب: من محمد رسول الله
٥٤٤	انظري غلامك النجار يعمل لي أعواداً	١٧٨٤	اكتب من محمد عبدالله
١٠٢٩	انفحي ولا تحصي فيحصى الله عليك	١٣٥٥	اكتبوا لأبي شاه
٢٤٠٦	انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم	٦٨٠	اكتلنا لنا الليل
٣٠١٢	انقادي عليّ بإذن الله	٣٠١٢	الثما على بإذن الله
١٢١١	انقضي رأسك وامتشطي	١٣٦٥	التمس لي غلاماً من غلمانكم يخدمني
١٤٨٠	انكحي أسامة	١١٦٩	التمسوا ليلة القدر في العشر الأواخر

١٤٦٦	أبكرًا أم ثيبًا؟	١٧٧٥	انهزموا ورب الكعبة
١٤٦٦	أبكرًا تزوجتها أم ثيبًا؟	١٧٧٥	انهزموا ورب محمد
١٧٦٣	أبكي للذي عرض علي أصحابك	٢٤٦٦	اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ
١٦٩٥	أبه جنون؟	٢٤٦٦	اهتز لها عرش الرحمن
٢٣٥٩	أبوك حذافة	١٧٨٠	اهتف لي بالأنصار
٢٣٦٠	أبوك سالم مولى شيبه	٢٤٩٠	اهجهم
٢٣٥٩	أبوك فلان	٢٤٨٦	اهجهم أو هاجهم وجبريل معك
٢٣٨٤	أبوها	٢٤٩٠	اهجوا قريشًا فإنه أشد عليها من رشق بالنبل
٣١	أبو هريرة	٢٤١٧	اهدأ فما عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد
٢٠٥٦	أبيع أم عطية؟	٢١٥٣	الاستئذان ثلاث فإن أذن لك وإلا فارجع
٢٠٣٠	أتأذن لي أن أعطي هؤلاء؟	١٣٠٠	الاستجمار تو ورمي الجمار تو
٣٠١٠	أتأذنان؟	١٩٧	آتي باب الجنة يوم القيامة فاستفتح
٥٢	أتاكم أهل اليمن، هم أضعف قلوبًا	١٨٧	آخر من يدخل الجنة رجل فهو يمشي
٥٢	أتاكم أهل اليمن هم ألين قلوبًا وأرق أفئدة	١١٧٣	أكبر تردن؟
٩٤	أتاني جبريل عليه فبشرني	٢٧٠١	الله ما أجلسكم إلا ذاك؟
٩٨١	أتاني الليلة أت من ربي	١٧	أمركم بأربع وأنهاكم عن أربع
٤٥٠	أتاني داعي الجن فذهبت معه	٢٩٣٠	آمنت بالله ورسله
١٤٦٦	أتبيع جملك؟	٢٩٢٥	آمنت بالله وملائكته وكتبه ورسله
١٤٦٦	أتبيعه بكذا وكذا؟	١١٥٩	آنت الذي تقول ذلك؟
٢٢١	أتحبون أن تكونوا ثلث أهل الجنة؟	١٦٩٥	آنت؟
٢٩٥٧	أتحبون أنه لكم؟	٢٦٠٣	آنت هية؟ لقد كبرت لا كبر سنك
١٦٦٩	أتحلفون خمسين يمينًا فتستحقون صاحبكم؟	١٣٤٥	آيون، تائبون، عابدون
١٦٦٩	أتحلفون وتستحقون دم صاحبكم؟	٧٤	آية المنافق بغض الأنصار
٢٠٨٣	أتخذت أنماطًا؟		آية المنافق ثلاث، وإن صام وصلى وزعم
١٦٧٩	أتدرون أي يوم هذا؟	٥٩	أنه مسلم
١٥٩	أتدرون أين تذهب هذه الشمس؟	٢٠٧٧	أأمك أمرتك بهذا؟
٢٩٤٢	أتدرون لِمَ جمعتمكم؟	٢١٥٠	أبا عمير ما فعل النغير؟
٢٥٨٩	أتدرون ما الغيبة؟	١٦٥٩	أبا مسعود
٤٠٠	أتدرون؟ ما الكوثر؟	١٢١٨	أبدأ بما بدأ الله به
٢٥٨١	أتدرون ما المفلس؟	١٩٦١	أبدلها
٣٠	أتدري ما حقهم عليه إذا فعلوا ذلك؟	٢٥٥٢	أبر البر أن يصل الرجل ود أبيه
٩٩٢	أتري أحدًا؟	٦١٥	أبردوا عن الصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم
٧١٥	أتراي ما كنتك لأخذ جملك؟	٢٤٩٧	أبشر
٢٢١	أترضون أن تكونوا ثلث أهل الجنة؟	٢٧٦٩	أبشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك أمك
٢٢١	أترضون أن تكونوا ربع أهل الجنة؟	٢٢٢	أبشروا فإن من يأجوج ومأجوج ألفًا
٢٧٥٤	أترون هذه المرأة طارحة ولدها في النار	١٤٩٦	أبصروها فإن جاءت به أبيض سبطًا
٤٦٥	أتريد أن تكون فتانًا؟ يا معاذ،	١٦٩١	أبك جنون؟

٢٧٤	أحسنتم	١٢٥	أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين
٢٥٣١	أحسنتم أو أصبتم	٩٢٢	أتريدون أن تدخلني الشيطان بيتاً أخرجني الله منه؟
١٣١٦	أحسنتم وأجملتم كذا فاصنعوا	١٤٣٣	أتريدون أن ترجعي إلى رفاعة؟
٦٨١	أحسنوا المأكل كلكم سيروي	١٤٦٦	أتزوجت؟
١٤٩	أحصوا لي كم يلفظ الإسلام	١٤٦٦	أتزوجت بعد أبيك؟
١٣٩٢	أحصها حتى نرجع إليك إن شاء الله	١٦٨٨	أشفع في حد من حدود الله؟
٢٥٩	أحفوا الشوارب وأعفوا عن اللحي	٢٩٣٠-٢٩٢٥	أشهد أنني رسول الله؟
١٦٩٣	أحق ما بلغني عنك؟	٧١١	أنصلي الصبح أربعاً؟
١٢١٦	أحلوا من أحرامكم	١٤٩٩	أتعجبون ممن غير سعد؟
٢٥٤٩	أحي والدك؟	٢٤٦٨	أتعجبون من لين هذه؟
٢٣٣٣	أحياناً يأتيني في مثل صلصلة الجرس	١٦٩٥	أتعلمون بعقله بأساً؟
٢١٨٢	إخ إخ	٢٣٧٨	أتأقهم
٢٨١١	أخبروني بشجرة شبه أو كالرجل المسلم	٤٢٥	أتمموا الركوع والسجود
٢٨١١	أخبروني عن شجرة مثلها مثل المؤمن	٤٣٤	أتمموا الصفوف فإني أراكم خلف ظهري
٨١٣	أخبروه أن الله يجبه	١٥٦٠	أتي الله بعدد من عباده أتاه الله ما لا
١٦٤١	أخذتكم بحريرة حلفائك تقيف	١٦٢	أتيت بالبراق فركبته حتى أتيت بيت المقدس
١٠٧٢	أخرجنا ما تصرران	١٦٢	أتيت فانطلقوا بي إلى زمزم
٢١٠٧	أخبره نبي	٢٣٧٥	أتيت على موسى ليلة أسري بي
١٠٥٢	أخوف ما أخاف عليكم ما يخرج الله	٢٤٢١	أثم لُكعُ أثم لُكعُ؟
٢٠٤٠	أدخل عشرة	٢٤٨٥	أجب عني اللهم، أيده بروح القدس
٢٠٤٠	أدخل نفرًا من أصحابي عشرة	٥٢٧١	أجل إنني أوعك كما يوعك رجلان منكم
٧٨٢	أدومه وإن قل	٧٣٥	أجل ولكنني لست كأحد منكم
٢٨٥٥	إذا انبعث أشقاها انبعث بها رجل عزيز عارم	١٤٢٩	أجيبوا هذه الدعوة إذا دعيت لها
١٥٢٩	إذا ابتعت طعاماً فلا تبعه حتى تستوفيه	١٢١١	أحابستنا صفة؟
٧٠	إذا أبق العبد لم تقبل له صلاة	١٢١١	أحابستنا هي؟
٢١٢١	إذا أبيتتم إلا المجلس، فأعطوا الطريق حقه	٧٨٣	أحب الأعمال إلى الله تعالى أدومها وإن قل
٩٨٩	إذا أتاكم المصدق فليصدر عنكم وهو عنكم	٧٨٢	أحب الأعمال إلى الله ما دووم عليه صاحبه
٣٠٨	إذا أتى أحدكم أهله، ثم أراد أن يعود	٦٧١	أحب البلاد إلى الله مساجدها
٩٥٩	إذا اتبعت جنازة فلا تجلسوا حتى توضع	١١٥٩	أحب الصيام إلى الله صيام داود
٢٦٤	إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها	٢١٣٧	أحب الكلام إليّ أربع:
١٤٠٣	إذا أحدكم أعجبه المرأة	١٢٢١	أحججت؟ يم أهللت؟
١٢٩	إذا أحسن أحدكم إسلامه، فكل حسنة يعملها	٦٦١	أحدكم ما قعد ينتظر الصلاة، في صلاة
١٦١٣	إذا اختلفتم في الطريق جعل عرضه سبع أذرع	٢٠٥٥	إحدى سوءاتك، يا مقداد،
٢٧١٠	إذا أخذت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة	٢٥١٢	أحدنكم بخير دور الأنصار؟
١٦٦٦	إذا أدى العبد حق الله وحق موابه	١٦٩٦	أحسن إليها فإذا وضعت فائتي بها
٣٨٩	إذا أذن المؤمن أدبر الشيطان	١٧٠٥-٨٠١	أحسن
٨٤٤	إذا أراد أحدكم أن يأتي الجمعة	٢١٣٣	أحسن الأنصار سموا باسمي

٢٠٩٧	إذا انقطع شسع أحدكم فلا يمش في الأخرى	٢٨٧٩	إذا أراد الله بقرم عذاباً
٢٠٩٩	إذا انقطع شسع أحدكم فلا يمش في نعل واحدة	١٩٢٩	إذا أرسلت كلابك المعلمة
٢٧١٤	إذا أوى أحدكم إلى فراشه	١٩٢٩	إذا أرسلت المعلم
٢٧١٤	إذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها	١٩٢٩	إذا أرسلت كلبك فاذكر اسم الله
٨٢٩	إذا بدأ حاجب الشمس فأخروا الصلاة	١٩٢٩	إذا أرسلك كلبك وذكر اسم الله
١٨٥٣	إذا بويغ لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما	٢١٥٣	إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له
١٥٣١	إذا تباع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار	٤٤٢	إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد
٢٩٩٥	إذا تئاب أحدكم فليمسك بيده على فيه	٤٤٢	إذا استأذنتكم نساؤكم إلى المساجد
٢٩٩٥	إذا تئاب أحدكم في الصلاة فليكظم ما استطاع	٢٣٧	إذا استجمر أحدكم فليستجمر وترّاً
٥٨٨	إذا تشهد أحدكم فليستعد بالله من أربع	٢٣٩	إذا استجمر أحدكم فليوتر
٢٨٨٨	إذا تواجه المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول	٢٧٨	إذا استيقظ أحدكم فليفرغ على يده
٢٣٧	إذا توضع أحدكم فليستنشق بمنخره	٢٣٨	إذا استيقظ أحدكم من مناه فليستنثر
٢٤٤	إذا توضع العبد المسلم فغسل وجهه	٢٧٨	إذا استيقظ أحدكم من نومه
٦٠٢	إذا ثوب بالصلاة فلا يسع إليها أحدكم	٦١٥	إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة
٦٠٢	إذا ثوب للصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون	١٩٢٩	إذا أصاب بحد فكل
٨٧٥	إذا جاء أحدكم يوم الجمعة، وقد خرج الإمام	١١٥١	إذا أصبح أحدكم يوماً صائماً
٨٤٥	إذا جاء أحدكم إلى الجمعة فليغتسل	٣٤٥	إذا أعجلت أو أقحطت فلا غسل عليك
٨٧٥	إذا جاء أحدكم يوم الجمعة والإمام يخطب	١٨٢٢	إذا أعطى الله أحدكم خيراً فليبدأ بنفسه
١٠٧٩	إذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة	١٠٤٥	إذا أعطيت شيئاً من غير أن تسأل
١٠٧٩	إذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة	١٥٥٩	إذا أفلس الرجل فوجد الرجل عنده سلعته
٢٦٥	إذا جلس أحدكم على حاجته فلا يستقبل القبلة	١١٦١	إذا أفطرت من رمضان فصم يوماً أو يومين
٣٤٨	إذا جلس بين شعبها الأربع ثم جهدها	١١٠٠	إذا أقبل الليل وأدبر النهار
٣٤٩	إذا جلس بين شعبها الأربع ومس الختان الختان	٢٢٦٣	إذا اقترب الزمان لم تكذب رؤيا المسلم تكذب
١٧٣٥	إذا جمع الله الأولين والآخرين يوم القيامة	٦٠٢	إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون
٥٥٧	إذا حضر العشاء وأقيمت الصلاة	٦٠٤	إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني
٦٧٤	إذا حضرت الصلاة فأذنا ثم أقيما	٧١٠	إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة
٩١٩	إذا حضرتم المريض أو الميت فقولوا خيراً	٢٠٣١	إذا أكل أحدكم طعاماً فلا يمسح يده
١٧١٦	إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب	٢٠٢٠	إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه
١٦٥١	إذا حلف أحدكم على اليمين	٢٠٣٥	إذا أكل أحدكم فليلق أصابعه
١٤٨٠	إذا حلت فأذنيني	٢٨٨٨	إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول
٢٨٧٢	إذا خرجت روح المؤمن تلقاها ملكان	٢٨٨٨	إذا المسلمان حمل أحدهما على أخيه السلاح
٣٦٦	إذا دبع الإهاب فقد طهر	٤٦٧	إذا أم أحدكم الناس فليخفف
٢٦٧	إذا دخل أحدكم الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه	٤٦٧	إذا أممت قوماً فأخف بهم الصلاة
٧١٤	إذا دخل أحدكم المسجد فليقل فليركع ركعتين	٤١٠	إذا أمّن الإمام فأمنوا
٢٠١٨	إذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله	٢٠٩٧	إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمنى
١٩٧٧	إذا دخل العشر وعنده أضحية	١٠٢٤	إذا أنفقت المرأة من بيت زوجها
١٨١	إذا دخل أهل الجنة الجنة يقول الله تبارك وتعالى	١٠٢٤	إذا أنفقت المرأة من طعام بيتها

٢٧٩	سبع مرات	٢٨٤٩	إذا دخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار
٤٤٣	إذا شهدت إحداكن العشاء فلا تطيب	١٩٧٧	إذا دخلت العشر وأراد أحدكم أن يضحي
٢٨٥٠	إذا صار أهل الجنة إلى الجنة وأهل النار	١٤٢٩	إذا دعا أحدكم أخاه فليجب
٥٠٥	إذا صلى أحدكم إلى شيء يستره من الناس	١٤٢٩	إذا دعا أحدكم أخاه فليجب
٤٦٧	إذا صلى أحدكم للناس فليخفف	٢٦٧٨	إذا دعا أحدكم فليعزم في الدعاء
٨٨١	إذا صليتم بعد الجمعة فصلوا أربعا	١٤٣٦	إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه
٤٠٤	إذا صليتم فأقيموا صفوفكم	١١٥٠	إذا دعى أحدكم إلى طعام وهو صائم
١٦٦٣	إذا صنع لأحدكم خادمه طعامه	١٤٢٩	إذا دعى أحدكم إلى الوليمة فليجب
٢٦٢٥	إذا طبخت مرقا فأكثر ماءه	١٤٢٩	إذا دعى أحدكم إلى وليمة عرس
١٤٧١	إذا طهرت فليطلق أو ليمسك	١٤٢٩	إذا دعى أحدكم إلى الوليمة فليأتها
٢٩٩٢	إذا عطس أحدكم فحمد الله فشمته	١٤٣١	إذا دعى أحدكم فليجب
١١٠١	إذا غابت الشمس من ههنا وجاء الليل من ههنا	١٤٢٩	إذا دعيتن إلى كراع فأجيبوا
٢٩٦٢	إذا فتحت عليكم فارس والروم	٩٥٨	إذا رأى أحدكم الجنابة، فإن لم يكن ماشيا معها
٥٨٨	إذا فرغ أحدكم من التشهد الآخر	٩٥٨	إذا رأى أحدكم الجنابة فليقم حين يراها
٢٦١٢	إذا قاتل أحدكم أخاه فلا يلظمن الوجه	٢٢٦٢	إذا رأى أحدكم الرؤيا يكرهها
٢٦١٢	إذا قاتل أحدكم أخاه فليقتن الوجه	٣١١	إذا رأت ذلك المرأة فلتغتسل
٢٦١٢	إذا قاتل أحدكم أخاه فليجتنب الوجه	٢٦٦٥	إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه
٤١٠	إذا قال أحدكم: آمين والملائكة في السماء	١١٠١	إذا رأيتم الليل قد أقبل من ههنا
٤١٠	إذا قال أحدكم في الصلاة: آمين	١٠٨١	إذا رأيتم الهلال فصوموا
٤٠٩	إذا قال الإمام: سمع الله لمن حمده	٣٠٠٢	إذا رأيتم المداحين فاحتوا في وجوههم
٢٦٢٣	إذا قال الرجل: هلك الناس فهو أهلكهم	١٩٧٧	إذا رأيتم هلال ذي الحجة، وأراد أحدكم
٤١٠	إذا قال القارئ: غير المغضوب عليهم ولا الضالين	١٠٨١ و ١٠٨٠	إذا رأيتموه فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا
٣٨٥	إذا قال المؤذن: الله أكبر، الله أكبر	٦٨٤	إذا رقد أحدكم عن الالة، أو غفل عنها
٧٦٨	إذا قام أحدكم من الليل فليفتح صلاته	١٩٢٩	إذا رميت بالمعروض فحرق فكل
٥١٠	إذا قام أحدكم يصلي فإنه يستره	١٩٣١	إذا رميت بسهمك فغاب عنك
٧١٥	إذا قدم أحدكم ليلا فلا يأتين أهله طروقا	١٩٢٩	إذا رميت سهمك فاذكر اسم الله
١٤٦٦	إذا قدمت فالكيس، الكيس،	٥٧٢	إذا زاد الرجل أو نقص فليسجد سجدين
٨١	إذا قرأ ابن آدم السجدة فسجد، اعتزل الشيطان	١٧٠٣	إذا زنت أمة أحدكم فتبين زناها
٥٥٧	إذا قرب العشاء وحضرت الصلاة	١٧٠٣	إذا زنت فاجلدوها
٧٧٨	إذا قضى أحدكم الصلاة في مسجده، فليجعل	١٩٢٦	إذا سافرتهم في الخصب فأعطوا الإبل حظها
٨٥١	إذا قلت لصاحبك: أنصت، يوم الجمعة	٤٩١	إذا سجد العبد سجد معه سبعة أطراف
٣٩٧	إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء	٢٠٣٤	إذا سقطت لقمة أحدكم فليمت عنها الأذى
٣٩٧	إذا قمت إلى الصلاة فكبر	٢١٦٣	إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا: وعليكم
٥٥١	إذا كان أحدكم في الصلاة فإنه يناجي ربه	٣٨٤	إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول
٥٤٧	إذا كان أحدكم يصلي فلا يبصق قبل وجهه	٢٢١٩	إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه
٥٠٦	إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع أحدا يمر بين يديه	٢٧٢٩	إذا سمعتم صياح الديكة فاسألوا الله من فضله
٦١٧	إذا كان الحر فأبردوا عن الصلاة		إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليغسله

- ٢١٦٩ إذنك علي أن يرفع الحجاب وأن تستمع سوادي
- ٢١٩١ أذهب الباس رب الناس واشف أنت الشافي
- ١١٦٥ أرى رؤياكم في العشر الأواخر
- ١١٦٥ أرى رؤياكم قد تواطأت في السبع الأواخر
- ٢٤٧٨ أرى عبدالله رجلاً صالحاً
- ١٦٩ أراني ليلة عند الكعبة، فرأيت رجلاً آدم
- ٣٠٠٣-٢٢٧١ أراني في المنام أتسوك بسواك
- ١٦٩ أراني الليلة في المنام عند الكعبة
- ١٤٤٤ أراه فلاناً
- ٢٥٢٢ أرأيت إن كان أسلم وغفار ومزينة
- ٢٧٦٥ أرأيت حين خرجت من بيتك أليس قد توضأت
- ٢٤٩ أرأيت لو أن رجلاً له خيل غر محجلة
- ١١٤٨ أرأيت لو كان على أمك دين فقضيتيه
- ١١٤٨ أرأيت لو كان عليها دين
- ٢٠٨ أرأيتكم لو أخبرتكم أن خيلاً تخريج بسفح
- ٢٥٣٧ أرأيتكم ليلتكم هذه فإن على رأس مائة سنة
- ٢٥٢٢ أرأيتم إن كان جبينه وأسلم وغفار
- ٦٧٦ أرأيتم لو أن نهرًا بباب أحدكم يغتسل منه
- ١٠٠٦ أرأيتم لو وضعها في حرام، أكان عليه فيه وزر؟
- ٩٣٤ أربع في أمي من أمر الجاهلية
- ١١٩٨ أربع كلهن فاستن يقتلن في الحل والحرم
- ٥٨ أربع من كن فيه كان منافقًا خالصًا
- ٥٢٠ أربعون سنة، وأينما أدركتكم الصلاة فصل
- ٥٢٠ أربعون عامًا، ثم الأرض لك مسجد
- ٢٩٣٧ أربعون يومًا، يوم كسنة ويوم كشهر
- ١٢٠٧ أردت الحج؟
- ١٦٧٣ أردت أن تأكل لحمه؟
- ١٦٧٤ أردت أن تقضمها كما يقضم الفحل
- ٢٠٤٠ أرسلك أبو طلحة
- ٨١٨ أرسله اقرأ هكذا أنزلت
- ٨٣٢ أرسلني الله أرسلني بصلة الأرحام وكسر
- ٢٤٣٥ أرسلوا بها إلى أصدقاء خديجة
- ١٤٣٥ أرضعيه
- ١٤٥٣ أرضعيه تحرمي عليه
- ١٤٥٣ أرضعيه يذهب ما في وجه أبي حذيفة
- ٩٨٩ أرضوا مصدقكم
- ٨٧٥ أركعت ركعتين؟
- ٦١٥ إذا كان اليوم الحار فأبردوا بالصلاة
- ٢١٨٣ إذا كان ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون واحد
- ٢٠١٢ إذا كان جنح الليل فكفوا صبيانكم
- ١٠٧٩ إذا كان رمضان فتحت أبواب الرحمة
- ٣١٢ إذا كان منها ما يكون من الرجل فلتغتسل
- ٨٥٠ إذا كان يوم الجمعة كان على كل
- ٢٧٦٧ إذا كان يوم القيامة دفع الله عز وجل إلى كل مسلم
- ١٩٣ إذا كان يوم القيامة ماج الناس بعضهم إلى بعض
- ٦٧٢ إذا كانوا ثلاثة فيؤمهم أحدهم
- ٦٠ إذا كَفَّر الرجل أخاه فقد باء بها أحدهما
- ٩٤٣ إذا كَفَّر أحدكم أخاه فليحسن كفته
- ٢٢١٨ إذا كنت بأرض فوقع بها فلا تخرج منها
- ٢١٨٤ إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الآخر
- ٢١٨٤ إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون صاحبهما
- ٢٢٦٨ إذا لعب الشيطان بأحدكم في منامه فلا يحدث
- ٢١٦٢ إذا لقيته فسلم عليه، وإذا دعاك فأجبه
- ١٥٢٤ إذا ما أحدكم اشترى لقحة
- ٤٦٧ إذا ما قام أحدكم للناس فليخفف الصلاة
- ٢٨٦٦ إذا مات الرجل عرض عليه مقعده بالغداة
- ٢٦١٥ إذا مر أحدكم في مجلس أو سوق ويده نبل
- ٢٦١٥ إذا مر أحدكم في مسجدنا أو سوقنا ومعه نبل
- ٢٦٤٥ إذا مر باللطفة ثنتان وأربعون ليلة
- ٧٥٨ إذا مضى شطر الليل أو ثلثاه، ينزل الله
- ٢٧٠٨ إذا نزل أحدكم منزلاً فليقل:
- ٢٩٦٣ إذا نظر أحدكم إلى من فضل عليه في المال
- ٣٨٩ إذا نودي بالأذان أدير الشيطان
- ٦٠٢ إذا نودي للصلاة فأتوها وأنتم تمشون
- ٢٩١٩ إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده
- ٣٦٢ إذا وجد أحدكم في بطنه شيئاً فأشكلك عليه
- ٤٩٩ إذا وضع أحدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل
- ٥٥٩ إذا وضع عشاء أحدكم وأقيمت الصلاة
- ٢٠٣٣ إذا وقعت لقمة أحدكم فليأخذها
- ٢٨٠ إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مرات
- ٢٧٩ إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليرقه ثم ليغسله
- ١٦٩٥ إذا لا نرجمها ونزع ولدها صغيراً
- ٣٢ إذا يتكلموا
- ٢٧٥٨ أذنب عبد ذنباً فقال: اللهم اغفر لي ذنبي

٢٢٥٦	أصدق كلمة قالها شاعر كلمة لييد	١٧٨٣	أرني مكانها
١٠٧٢	أصدق عنهما من الخمس	١٨٨٧	أرواحهم في جوف طير خضر
٥٧٤	أصدق هذا؟	٣٠٠٨	أروني عيباً
٩٤٥	أصغرها مثل أخذ	٢٤٥٧	أريت الجنة فرأيت امرأة أبي طلحة
١٩٧٥	أصلح هذا اللحم	١٩١٢	أريت قومًا من أمتي يركبون ظهر هذا البحر
١٣٦٥	أصلحهما	٢٣٩٣	أريت كأني أنزع بدلو بكرة
٤١٨	أصلى الناس؟	١١٦٦	أريت ليلة القدر ثم أيقظني بعض أهلي
٨٧٥	أصلي يا فلان؟	١١٦٨	أريت ليلة القدر ثم أنسيتها
١١٦١	أصمت من سرر شعبان؟	٢٤٣٨	أريتك في المنام ثلاث ليلاً جاءني بك
١٥٩٤	أضعفت أرييت لا تقرين هذا	٣٧٤	أريد أن أصلي فأتوضأ؟
٩٨٨	إطراق فحلها وإعارة دلوها ومنيحتها	٣٤٠	إزاري إزاري
٣٠٠٧	أطعموهم مما تأكلون وألبسوهم مما تلبسون	١٦٩٥	أزيت؟
١٧٦٤	أطلقوا ثمامة	٨٢١	أسأل الله معافاته ومغفرته وإن أمتي لا تطيق ذلك
٦٨١	أطلقوا لي غمري	١٦٨٢	أسجع كسجع الأعراب؟
٢٩٦١	أظنكم سمعتم أن أبا عبيدة قدم بمال	٢٤٥٢	أسرعن لحاقاً بي أطول لكن بدأ
٩٧٤	أظننت أن يحيى الله عليك ورسوله؟	٩٤٤	أسرعوا بالجنازة فإن كانت صالحة
١٦٠٢	أعبد هو؟	٩٤٤	أسرعوا بالجنازة فإن تك صالحة فخير
٥٣٧	أعتقها فإنها مؤمنة	٢٧٥٦	أسرف رجل على نفسه، فلما حضره الموت
١٦٥٨	أعتقوها	٢٥١٦	أسلم سالمها الله وغفار غفر الله لها
٢٥٢٥	أعتقها فإنها من ولد إسماعيل	٢٥٢١	أسلم وغفار ومزينة ومن كان من جهينة
١٩٦٨	أعجل أو أني ما أنهر الدم وذكر اسم الله فكل	٢٥٢١	أسلم وغفار ومزينة وجهينة
٣٤٣	أعجلنا الرجل إنما الماء من الماء	١٢٣	أسلمت على ما أسلفت من خير
١٩٦٠	أعد نسكاً	٢١٠٩	أشد الناس عذاباً، يوم القيامة، المصورون
٢١٤٤	أعرستم الليلة؟	١٦٩٥	أشرب خمرًا؟
٧١٥	أعطه أوقية من ذهب وزده	٢٠٥٥	أشربتم شرايبكم الليلة؟
١٦٠٠	أعطه إياه إن خيار الناس أحسنهم قضاء	٢٢٥٦	أشعر كلمة تكلمت بها العرب كلمة لييد
٥٢١	أعطيتم خمسا لم يعطهن أحد قبلي	٩٣٩	أشعرنها إياه
٢٣٥٨	أعظم المسلمين في المسلمين جرماً	٣٧٩-٢٨	أشهد أن لا إله إلا الله
٣٧٥	أعوذ بالله من الخبث والخبائث	٢٧	أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله
٥٤٢	أعوذ بالله منك	٢٢٦٩	أصبت بعضاً وأخطأت بعضاً
٢١٤٣	أغظ رجل على الله يوم القيامة، وأخيه	٢٣٣١	أصبت
٨٥	أفضل الأعمال الصلاة لوقتها	٦٨١	أصبح من الناس فقدوا نبيهم، فقال أبو بكر وعمر:
١٠٣٤	أفضل الصدقة عن ظهر غنى	٢٧٢٣	أصبحنا وأصبح الملك لله
٧٥٦	أفضل الصلاة طول القنوت	٢٢٥٦	أصدق بيت قاله الشاعر
١١٦٣	أفضل الصيام بعد رمضان، شهر الله المحرم	٢٢٥٦	أصدق بيت قالته الشعراء
٩٩٤	أفضل دينار ينفقه الرجل	٢٢٥٦	أصدق بيت قالته الشعراء
١٤٤٩	أفعل ماذا؟	٥٧٣	أصدق ذو اليمين؟

٢٨٥٣	ألا أخبركم بأهل النار؟	١٦٢٣	أفعلت هذا بولئك كلهم؟
١٧١٩	ألا أخبركم بخير الشهداء؟	١٦٢٤	أنكلهم أعطيت مثل ما أعطيته
٢٩٣٦	ألا أخبركم حديثاً عن الدجال حديثاً؟	٥٩٥	أفلا أعلمكم شيئاً تدركون به من سبقكم؟
٢١٧٦	ألا أخبركم عن النفر الثلاثة؟	٢٨١٩	أفلا أكون عبداً شكوراً؟
٣٦٤	ألا أخذتم إهابها فاستمتعتم به؟	٧١٥	أفلا تزوجت بكرّاً تلاعبك وتلاعبها؟
٣٦٣	ألا أخذوا إهابها فذبغوه؟	٩٦	أفلا شقتت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا؟
٢٧٠٤	ألا أدلك على كلمة من كنوز الجنة؟	١٨٣٢	أفلا قعدت في بيت أبيك وأمك فتتظر أيهدي
٢٧٢٨	ألا أدلك على ما هو خير من خادم؟ تسحين	٩٥٦	أفلا كنتم آذنتموني؟
٢٥١	ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا؟	٨٠٣	أفلا يغدوا أحدكم إلى المسجد؟
٢١٨١	ألا أرى هذا يعرف ما ههنا؟	١١	أفلق إن صدق
٢٤٠١	ألا أستحي من رجل تستحي منه الملائكة؟	١٤٧٩	أفي شك أنت يا ابن الخطاب؟
٢٧٢٧	ألا أعلمكما خيراً مما سألتماي؟	١٠٥٩	أفيكم أحد من غيركم؟
٢٦٠٦	ألا أنبئكم ما العضة؟ هي النميمة القالة بين الناس	٩٦	أقال: لا إله إلا الله، وقتلته؟
٨٨	ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟	١٥٠	أقتالاً؟ أي سعد، إني لأعطي الرجل
٨٧	ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ الإشراف بالله	١٦٨٠-٩٧	أقتلته؟
٣٦٥	ألا انتفعتم بإهابها؟	٩٦	أقتلته بعد ما قال: لا إله إلا الله؟
٢١٥	ألا إن آل أبي يعني فلاناً ليسوا بأولياء	١٦٧٢	أقتلك فلان؟
٥١	ألا إن الإيمان ههنا وإن القسوة وغلظ القلوب في الفدادين	٢٨١٥	أقد جاء شيطانك؟
٢٩٠٥	ألا إن الفتنة ههنا ألا أن الفتنة ههنا؟	٩٢٤	أقد قضى؟
١٦٤٦	ألا إن الله عز وجل ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم	٨١٢	أقرأ عليكم ثلث القرآن
٢٨٦٥	ألا إن ربي أمرن أن أعلمكم ما جهلتم مما علمني	٨١٩	أقرأني جبريل عليه السلام على حرف فراجعتة
١٥٩٦	ألا إنما الربا في النسيئة	٤٨٢	أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد
١١٤	ألا إنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون	١٠٤٤	أقم حتى تأتينا الصدقة
٢٣٨٣	ألا إني أبرأ إلى كل خل من خله	٥٩٨	أقول: اللهم، باعد بيني وبين خطاياي
٢٣٠٥	ألا إني فرط لكم على الحوض	٤٢٥	أقيموا الركوع والسجود
١٠٦٤	ألا تأمنوني؟ وأنا أمين من في السماء	٤٣٥	أقيموا الصف في الصلاة
١٨٠٧	ألا تباعني يا سلمة؟	١٦٢٣	أكل بنيك قد نحلث مثلما نحلث
١٠٤٣	ألا تباعون رسول الله؟ على أن تعبدوا الله	١٦٢٣	أكل بنيك نحلث؟
١٠٦١	ألا تحبوني؟	١٥٩٣	أكل تمر خبير هكذا؟
١٦٧١	ألا تخرجون مع راعينا في إبله؟	١٦٢٣	أكل ولدك أعطيته هذا؟
١٠٦١	ألا ترضون أن يذهب الناس بالشاء والإبل؟	١٦٢٣	أكل ولدك نحلثه مثل هذا؟
٢٤٥٠	ألا ترضين أن تكوني سيدة نساء المؤمنين؟	١٦٢٣	أكلهم أعطيت مثل هذا؟
٩٢٤	ألا تسمعون إن الله لا يعذب بدمع العين	١٦٢٣	أكلهم وهبت له مثل هذا؟
٧٦٦	ألا تشرع يا جبر؟	١٣٢٨	أكنت أفضيت يوم النحر؟ فانفري
٤٣٠	ألا تصفون كما تصف الملائكة؟	٢٧٣١	ألا أخبركم بأحب الكلام إلى الله
٧٧٥	ألا تصلون؟	٢٧٨٣	ألا أخبركم بأشد حرّاً منه يوم القيامة
١٩٤	ألا تقولون كيفية؟	٢٨٥٣	ألا أخبركم بأهل الجنة؟ كل ضعيف متضعف

١٦٧٩	أليس يوم النحر؟	٢٠١٠	ألا خمرته تعرض عليه عودًا
١٦٢٣	أليس تريد منهم البر مثل ما تريد من هذا	١٧٨٨	ألا رجل يأتيني بخير القوم
١٦٧٩	أليس ذا الحجة؟	٢٠٥٤	ألا رجل يضيف هذا رحمه الله
٧٤٦	أليس لكم في أسوة	١٠١٩	ألا رجل يمنع أهل بيت نافقة
٣٣	أليس يشهد أن لا إله إلا الله وإني رسول الله	٦٩٧	ألا صلوا في الرحال
١٦٧٩	أليس يوم النحر؟	١٨٢٩	ألا كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته
٩٦١	أليست نفسًا؟	١٦٩٢	ألا كلما نفرنا غازين في سبيل الله
٧١٥	أما إنك قادم فإذا قدمت فالكيس، الكيس،	٢٤٠٨	ألا وإني تارك فيكم ثقلين أحدهما كتاب الله
٦٣٣	أما إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر	١٦٧٩	ألا هل بلغت
٦٣٣	أما إنكم ستعرضون على ربكم	٢٩٤٢	ألا هل كنت حدثتكم ذلك
١٠٦١	أما إنكم لو شئتم أن تقولوا كذا وكذا	٢١٧١	ألا لا يبيتن رجل عن امرأة ثيب
١١٢	أما إنه من أهل النار	٢٢١	ألا لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة
٢٠٨٣	أما إنها ستكون	١٤٨٠	إلى ابن أم مكتوم
٢٩٢	أما إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير	١١١	إلى النار
٢٧٠١	أما إني لم أستحلفكم تهمة لكم	٢٨٥٥	إلام يجلد أحدكم امرأته جلد العبد ولعله
١٤٧٩	أما ترض أن تكون لهما الدنيا؟	١١١٤	أولئك العصاة، أولئك العصاة
٢٤٠٤	أما ترى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى؟	٩٣٧	إلا آل فلان
٢٢١	أما ترضون أن تكونوا ثلث أهل الجنة؟	١٣٥٥-١٣٥٣	إلا الإذخر
٢٢١	أما ترضون أن تكونوا ربيع أهل الجنة؟	١٧٠٩	إلا أن تروا كفرًا بواحا عندكم من الله فيه برهان
١٠٦١	أما ترضون أن يذهب الناس بالشاء والإبل	١٦١٥	ألحقوا الفرائض بأهلها
١٠٥٩	أما ترضون أن يرجع الناس بالدنيا إلى بيوتهم	٢٠٤٠	ألطعام؟
١٦٨٠	أما تريد أن يوء يائتمك وإثم صاحبك	٥٤٢	ألعتك بلعنة الله
١٢١	أما علمت أن الإسلام يهدم ما قبله؟	١٦٢٣	ألك بنون سواء؟
١٣٩	أما لئن حلف على ماله ليأكله ظلماً	١٣٩	ألك بيبة؟
٦٨١	أما لكم في أسوة؟ أما إنه ليس في النوم تفريط	٩٩٧	ألك مال غيره؟
٢٧٠٩	أما لو قلت حين أمسيت	١١٥٩	ألم أخبر أنك تصوم ولا تظفر وتصلي الليل
١٦٥٩	أما لو لم تفعل للفحتك النار	١١٥٩	ألم أخبر أنك تصوم الدهر؟
١٠٣٢	أما وأبيك لتبأنه أن تصدق وأنت صحيح شحيح	١٥٠٤	ألم أر برمة على النار فيه لحم؟
١١٠٨	أما والله، إني لأتقاكم الله وأخشاكم له	٨١٤	ألم تروا آيات أنزلت الليلة لم ير مثلهن قط
٢٤	أما والله، لأستغفرن لك ما لم أنه عنك	٩٢١	ألم تروا الإنسان إذا مات شخص بصره
٤٢٧	أما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الإمام	٧٢	ألم تروا إلى ما قال ربكم؟
١١٥٩	أما يكفيك من كل شهر ثلاثة أيام	١٣٣٣	ألم ترى على قومك حين بنوا الكعبة
٢٧٤٦	أما والله، الله أشد فرحاً بتوبة عبده من الرجل	١٤٥٩	ألم ترى أن مجزراً نظراً أنفاً
٤٩٠	أمرت أن أسجد على سبع ولا أكفت	١٦٧٩	أليس البلدة؟
٤٩٠	أمرت أن أسجد على سبعة أعظم	٢٨٠٦	أليس الذي أمشاه على رجله في الدنيا قادراً
٢١-٢٠	أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا	١٦٧٩	أليس بالبلدة؟
٢١-٢٠	أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا	١٦٧٩	أليس يذي الحجة؟

٢٥٤٨	أمك ثم أمك ثم أمك ثم أبوك	١٣٨٢	أمرت بقرية تأكل القرى
٧١٥	أمهلوا حتى ندخل ليلاً	٢٦١٤	أمسك بنصالتها
٩	أن تؤمن بالله وملائكته وكتابه ولقائه	٢٧٦٩	أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك
٨	أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله	١٦٢٥	أمسكوا عليكم أموالكم ولا تفسدوها
٨٦	أن تجعل لله نداً وهو خلقك	٢٧٢٣	أمسينا وأمسى الملك لله
١٠	أن تخشى الله كأنك تراه	٢٧٤	أمعك ماء؟
٨٦	أن تدعو الله نداً وهو خلقك	٢١٤٤	أمعه شيء؟
٨٦	أن تزاني حليلة جارك	٤٦٨	أم قومك
١٠٣٢	أن تصدق وأنت صحيح شحيح	٤٦٨	أم قومك فمن أمّ قومًا فليخفف
٨	أن تعبد الله كأنك تراه	١٦٦	أمّا إبراهيم، فانظروا إلى صاحبكم
٨٦	أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك	٩١٨	أمّا ابنتها فندعو الله أن يغنيها عنها
٩٦٩	أن لا تدع تمثالاً إلا طمسته	١٤٨٠	أمّا أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه
٣٠	أن لا يعذبهم	٢٤٣٩	أمّا إذا كنت عني راضية فإنك تقولين:
٣٠	أن يعبد الله ولا يشرك به شيء	٢٤٨٤	أمّا الطرق التي رأيت عن يسارك فهي طرق
١٨٣٨-١٢٩٨	أن أمر عليكم عبد مجدع أسود	١١٨٠	أمّا الطيب الذي بك فاغسله ثلاث مرات
١٥٥٤	أن بعث من أخيك تمرًا	٣٢٨	أمّا أنا فأفرغ على رأسي ثلاثًا
٢٤٢٦	إن تطعنوا في إمرته فقد كنتم تطعنون	٣٢٧	أمّا أنا فإني أفيض على رأسي ثلاث أكف
١٣	إن تمسك بما أمر به دخل الجنة ^١	١٨٥	أمّا أهل النار الذي هم أهلها فإنهم لا يموتون
١٨٠٧	إن شئت	٢٧٧٠	أمّا بعد أشيروا عليّ في أناس أبتوا أهلي
١٤٦٠	إن شئت أن أسيع لك وأسيع لنسائي	٢٤٠٨	أمّا بعد ألا أيها الناس، فإنما أنا بشر
١٦٣٢	إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها	٩٠١	أمّا بعد فإن الشمس والقمر من آيات الله
١٤٦٠	إن شئت زدتك وحاسبتك به	١٠١٧	أمّا بعد فإن الله أنزل في كتابه: يا أيها الناس
٢٥٧٦	إن شئت صبرت ولك الجنة	٨٦٧	أمّا بعد فإن خير الحديث كتاب الله
٣٦٠	إن شئت فتوضأ، وإن شئت فلا توضأ	١٦٨٨	أمّا بعد، فإنما أهلك الذين من قبلكم
١١٢١	إذن شئت فقصم وإن شئت فأفطر	٧٦١	أمّا بعد، فإنه لم يخف على شأنكم الليلة
١٦٧١	إن شئتم أن تخرجوا إلى إبل الصدقة	٢٤٤٩	أمّا بعد فإني أنكحت أبا العاص بن الربيع
٢٨٥٧	إن طال بك مدة أو شكت أن ترى قومًا	١٦٩٤	أمّا بعد فما بال أقوام إذا غزونا يتخلف أحدهم
١٣٢٦	إن عطب منها شيء، فخشيت عليه موتًا	١٥٠٤	أمّا بعد فما بال أقوام يشترطون شروطًا
٢٩٥٣	إن عمر هذا لم يدركه الهرم	٩٠٥	أمّا بعد ما من شيء لم أكن رأيته غلا قد رأيته
١٦٨٠	إن قتله فهو مثله	٢٧٧٠	أمّا بعد يا عائشة، فإنه قد بلغني عنك كذا وكذا
٢٢٥٥	إن كاد ليسلم	١٩٣٠	أمّا ما ذكرت أنكم بأرض قوم من أهل الكتاب
٣٠٠٠	إن كان أحدكم مادحًا أخاه لا محالة فليقل	١٤٨٠	أمّا معاوية فرجل ترب لا مال له
٢٢٢٥	إن كان الشؤم في شيء ففي الفرس	١٢٠	أمّا من أحسن منكم في الإسلام فلا يؤاخذ بها
١٤٤٣	إن كان لذلك فلا	٧٩	أمّا نقصان العقل فشهادة امرأتين تعدل
٢٢٢٦	إن كان، ففي المرأة والفرس والمسكن	٢٧٦٩	أمّا هذا فقد صدق فقم حتى يقضي الله فيك
٢٢٢٧	إن كان في شيء ففي الربع والخادم والفرس	٢١٦١	إمّا لا فأدوا حقها: غض البصر
	إن كان في شيء من أدويتكم خير ففي شرطة	١٦٩٥	إمّا لا فاذمبي حتى تلدي

١٩١٢	أنت من الأولين	٢٢٠٥	محجم
٢٢٠-٢١٨٠	أنت منهم	٢٥٨٩	إن كان فيه ما تقول فقد اغتبت
٢٤٠٤	أنت مني بمنزلة هارون من موسى	٢٣٦١	إن كان ينفعه ذلك فليصنعه
٢٤٩	أنتم أصحابي وإخواننا الذين لم يأتوا بعد	٤١٣	إن كدت أمتأ لتفعلون فعل فارس والروم
٢٣٦٣	أنتم أعلم بأمر دنياكم	٥٤٦	إن كنت لا بد فاعلأ فواحدة
٢٤٦	أنتم الغر المحجلون يوم القيامة	١٥٥٥	إن لم يشمرها الله فبم يستحل أحدكم مال أخيه
١٨٥٦	أنتم اليوم خير أهل الأرض	١٧٢٧	إن نزلتم بقوم فأمرؤا لكم بما ينبغي للضيف
٩٣١	أنتم تكون وإنه ليعذب	٢٩٥٣	إن يؤخر هذا فلن يدركه الهرم
٨٨٤	أتئن على ذلك؟ فتصدقن	٢٩٥٢	إن يعيش هذا لم يدركه الهرم
٢٠٠٩	أنزل على بني النجار، أخوال عبدالمطلب	٢٩٥٣	إن يعيش هذا الغلام فعمسى أن يدركه الهرم
٨١٤	أنزل علي آيات لم ير مثلهن قط	٢٩٢٤	إن يكن الذي ترى فلن تستطيع قتله
٤٠٠	أنزلت عليّ آتفا سورة	٢٢٢٥	إن يكن من الشؤم شيء حق ففي الفرس
١٧٠٠	أنشدك بالله الذي أنزل التوراة على موسى	٢٩٣٠	إن يكنه فلن تسلط عليه
١٤٢٤	أنظرت إليها؟	٢١٥٥	أنا أنا؟
١٢١١	أنفست؟ إن هذا شيء كتبه الله على بنات آدم	١٩٦	أنا أكثر الأنبياء تبعاً يوم القيامة
٨٤	أنفسها عند أهلها وأكثرها ثمنا	١٨٢٢	أنا الفرط على الحوض
١٠٢٩	أنفقي ولا تحصي فيحصي الله عليك	١٧٧٦	أنا النبي لا كذب أنا ابن عبدالمطلب
١٠٧٢	أنكح هذا الغلام ابنتك	١٩٦	أنا أول الناس يشفع في الجنة
٢٥٥٢	إن أبو البر صلة الولد أهل ود أبيه	١٦٩	أنا أول شفيع في الجنة
٢٣١٦	إن إبراهيم ابني وإنه مات في الثدي	٢٣٦٥	أنا أولى الناس بابن مريم الأنبياء أولاد علات
١٣٦٢	إن إبراهيم حرم مكة وإني حرمت المدينة	١٦١٩	أنا أولى الناس بالمؤمنين
١٣٦٠	إن إبراهيم حرم مكة ودعا لأهلها	٢٣٦٥	أنا أولى الناس بعيسى
٢٦٦٨	إن بغض الرجال إلى الله الألد الخصم	١٦١٩	أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم
٢٨١٣	إن إبليس يضع عرضه على الماء	٨٦٧	أنا أولى بكل مؤمن ومؤمنة
١٠٥٩	إن ابن أخت القوم منهم	١٠٤	أنا بريء ممن حلق وسلق وخرق
١٩٠٢	إن أبواب الجنة تحت ظللال السيوف	١٩٤	أنا سيد الناس يوم القيامة ألا تقولون: كيفه؟
٢٠٣	إن أبي وأباك في النار	١٩٤	أنا سيد الناس يوم القيامة وهل تدرون بم ذاك؟
٦٥١	إن أثقل صلاة على المنافقين صلاة العشاء	٢٢٧٨	أنا سيد ولد آدم يوم القيامة
٢١٣٢	إن أحب أسمائكم إلى الله عبدالله وعبدالرحمن	١٤٣٩	أنا عبدالله ورسوله
١١٥٩	إن أحب الصيام إلى الله صيام داود	٢٢٨٩	أنا فرطكم على الحوض
٢٧٣١	إن أحب الكلام إلى الله: سبحان الله وبحمده	٢٢٩٠	أنا فرطكم على الحوض من ورد شرب
١٣٩٣	إن أحداً جبل يحبنا ونحبه	٢٢٩٧	أنا فرطكم على الحوض ولأنازعن قوماً
٣٨٩	إن أحدكم إذا قام يصلي جاءه الشيطان	٢٣٥٥	أنا محمد وأحمد والمقفي والحاشر
٢٨٦٦	إن أحدكم إذا مات عرض عليه مقعده	٢٣٥٤	أنا محمد وأنا أحمد وأنا الماحي
٢٦٤٣	إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً	٢٣٠١	أنا يوم القيامة عند عقر الحوض
١٤١٨	إن أحق الشرط أن يوفى به ما استحللتم	٢٦٣٩	أنت مع من أحببت
٢١٤٣	إن أحق لكم قد مات فقوموا تسمى ملك	٢١٣٩	أنت جميلة

- ١٠٨٣ إنَّ الشهر تسع وعشرون
- ١٠٨٥ إنَّ الشهر يكون تسعة وعشرين
- ٣٨٩ إنَّ الشيطان، إذا ثوب بالصلاة
- ٣٨٩-٣٨٨ إنَّ الشيطان، إذا سمع النداء بالصلاة
- ٣٨٩ إنَّ الشيطان، إذا نودي بالصلاة
- ٢٨١٢ إنَّ الشيطان قد أيس أن يعبد المصلون
- ٢١٧٥ إنَّ الشيطان يبلغ من الإنسان مبلغ الدم
- ٢١٧٥ إنَّ الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم
- ٢٠٣٣ إنَّ الشيطان يحضر أحدكم عند كل شيء
- ٢٠١٧ إنَّ الشيطان يستحل الطعام
- ٢٦٠٧ إنَّ الصدق بر، وإنَّ البر يهدي إلى الجنة
- ٢٦٠٧ إنَّ الصدق يهدي إلى البر، وأنَّ البر يهدي
- ١٠٧٢ إنَّ الصدقة لا تنبغي لآل محمد
- ٢٥٧٩ إنَّ الظلم ظلمات يوم القيامة
- ١٦٦٤ إنَّ العبد إذا نصح لسيد
- ٢٨٧٠ إنَّ العبد، إذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه
- ٢٩٨٨ إنَّ العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين ما فيها
- ٢٩٨٨ إنَّ العبد ليتكلم بالكلمة ينزل بها في النار
- ٢٨٦٣ إنَّ العرق يوم القيامة ليزهق في الأرض
- ١٧٣٥ إنَّ العادر ينصب له لواء يوم القيامة
- ٢٦٦١ إنَّ الغلام الذي قتله الخضر طبع كأفراً
- ٢٩٠٥ إنَّ الفتنة تجيء من ههنا
- ١٠٩٣ إنَّ الفجر ليس الذي يقول هكذا
- ٢٨٠٨ إنَّ الكافر، إذا عمل حسنة، أطعم بها
- ٢٠٦٠ إنَّ الكافر يأكل في سبعة أمعاء
- ٩٢٩ إنَّ الكافر يزيد الله بكاء أهله عذاباً
- ٥٢٨ إنَّ أولئك، إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات
- ٢٦٣٧ إنَّ الله إذا أحب عبداً دعا جبريل
- ١٤٧٩ إنَّ الله أرسلني مبلغاً ولم يرسلني متعتاً
- ٢٢٧٦ إنَّ الله اصطفى كنانة من ولد إسماعيل
- ٧٩٩ إنَّ الله أمرني أن أقرأ عليك: لم يكن الذين كفروا
- ١٦٩ إنَّ الله تبارك وتعالى ليس بأعور
- ١٢٧ إنَّ الله تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها
- ١٥٧٨ إنَّ الله تعالى حرّم الخمر
- ١٣٨٥ إنَّ الله تعالى سمى المدينة طابة
- ١٦٩ إنَّ الله تعالى ليس بأعور
- ٨١١ إنَّ الله جزأ القرآن ثلاثة أجزاء
- ٦٧٧ إنَّ إخوانكم قد قتلوا وإنهم قالوا
- ١٨٨ إنَّ أدنى أهل الجنة منزلة رجل صرف الله
- ١٨٢ إنَّ أدنى مقعداً أحدكم من الجنة أن يقول له
- ٣١٥ إنَّ اسمي محمد الذي سماني به أهلي
- ٢١٠٩ إنَّ أشد الناس عذاباً، يوم القيامة المصورون
- ٢١٠٧ إنَّ أصحاب هذه الصورة يعذبون
- ٢٢٥٦ إنَّ أصدق كلمة قالها شاعر لكلمة لبدي
- ٢٣٥٨ إنَّ أعظم المسلمين في المسلمين جرماً
- ٦٦٢ إنَّ أعظم الناس أجراً في الصلاة أبعدهم إليها
- ١٥٧٧ إنَّ أفضل ما تداويتم به الحجامة
- ٢٧٣٨ إنَّ أقل ساكني الجنة النساء
- ١٤٦ إنَّ الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً
- ١٦ إنَّ الإسلام بني على خمس
- ٢٥٠٠ إنَّ الأشعرين إذا أرملوا في الغزو
- ٢٥١٠ إنَّ الأنصار كرشى عبيتي
- ١٤٧ إنَّ الإيمان ليأرز إلى المدينة كما تأرز الحية
- ١٨٨٥ أنَّ الجهاد في سبيل الله والإيمان بالله
- ١٥٩٩ إنَّ الحلال بين والحرام بين وبينهما مشبهات
- ٨٦٨ إنَّ الحمد لله نحمده ونستعينه
- ٢٢١٢ إنَّ الحمى فور جهنم فأبردوها بالماء
- ١٠٢٣ إنَّ الخازن المسلم الأمين الذي ينفذ ما أمر به
- ١٠٥٢ إنَّ الخير لا يأتي إلا بالخير
- ٢٩٣٥-٢٩٣٤ إنَّ الدجال يخرج وإنَّ معه ماءً وناراً
- ٢٧٤٢ إنَّ الدنيا حلوة خضرة وإنَّ الله مستخلفكم فيها
- ٥٨٩ إنَّ الرجل إذا غرم حدث فكذب
- ٢٦٥١ إنَّ الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل أهل الجنة
- ١١٢ إنَّ الرجل ليعمل عمل أهل الجنة
- ٢٦٠٦ إنَّ الرجل يصدق حتى يكتب صديقاً
- ٢٥٩٤ إنَّ الرفق لا يكون في شيء إلا زانه
- ٩٢٠ إنَّ الروح إذا قبض تبعه البصر
- ١٦٧٩ إنَّ الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله
- ٢٩٠١ إنَّ الساعة لا تكون حتى تكون عشر آيات
- ٩١٥-٩١١-٩٠٧-٩٠١ إنَّ الشمس والقمر آيتان
- ٩٠١ إنَّ الشمس والقمر من آيات الله وإنهما
- ٩١١ إنَّ الشمس والقمر ليس ينكسفان لموت
- ٩١٢ إنَّ الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد
- ٩٠٣ إنَّ الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد

- ١٧٩ إنَّ الله لا ينام ولا ينبغي له أن ينام
- ٢٦٧٣ إنَّ الله لا ينتزع العلم من الناس انتزاعاً
- ٢٥٦٤ إنَّ الله لا ينظر إلى أجسادكم ولا إلى صوركم
- ٢٥٦٤ إنَّ الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم
- ٢٠٨٧ إنَّ الله لا ينظر إلى من يجز إزاره بطراً
- ٤٠٢ إنَّ الله هو السلام، فإذا قعد أحدكم
- ١٥٨١ إنَّ الله ورسوله حرم بيع الخمر
- ١٧٨٠ إنَّ الله ورسوله يصدقانكم
- ١١٧ إنَّ الله يبعث ريحاً من اليمين ألين من الحرير
- ٢٩٦٥ إنَّ الله يحب العبد التقي الفني الخفي
- ١٩١ إنَّ الله يخرج قوماً من النار بالشفاعة
- ١٧١٥ إنَّ الله يرضى لكم ثلاث ويكره لكم ثلاثاً
- ٨١٧ إنَّ الله يرفع بهذا الكتاب أقواماً ويضع به آخرين
- ٩٢٩ إنَّ الله يزيد الكافر عذاباً يبكاء أهله عليه
- ٢٦١٣ إنَّ الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا
- ٢٧٦١ إنَّ الله يغار وإنَّ المؤمن يغار
- ٢٦٧٥ إنَّ الله يقول: أنا عند ظن عبدي بي
- ٢٨٢٩ إنَّ الله يقول لأهل الجنة: يا أهل الجنة،
- ٢٥٦٦ إنَّ الله يقول يوم القيامة: أين المتحابون
- ٧٥٨ إنَّ الله يمهل حتى إذا ذهب ثلث الليل الأول
- ١٥٧٩ إنَّ الذي حرم شربها حرم بيعها
- ٢٠٦٥ إنَّ الذي يأكل أو يشرب في آنية الفضة
- ٢٠٨٥ إنَّ الذي يجز ثيابه من الخيلاء
- ٢٥٩٨ إنَّ اللعائين لا يكونون شهداء ولا شفعاء
- ٢٧٧٩ إنَّ الماء قليل، فلا يسقني إليه أحد
- ١٤٠٩ إنَّ المحرم ولا ينكح ولا يُنكح
- ١٤٠٣ إنَّ المرأة تقبل في صورة شيطان
- ١٤٦٨ إنَّ المرأة خلقت من ضلع
- ١٤٦٨ إنَّ المرأة كالضلع إذا ذهب تقيهما كسرتها
- ١٠٠٢ إنَّ المسلم إذا أنفق على أهله نفقة وهو يحتسبها
- ٢٥٦٨ إنَّ المسلم، إذا عاد أخاه المسلم
- ٣٧٢ إنَّ المسلم لا ينجس
- ٩٢٧ إنَّ المعول عليه يعذب
- ٢٥٨١ إنَّ المفلس من أمتي من يأتي يوم القيامة
- ١٨٢٧ إنَّ المقسطين عند الله على منابر من نور
- ٦٤٩ إنَّ الملائكة تصلي على أحدكم ما دام
- ٢١٠٦ إنَّ الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة
- ١٣٥٥ إنَّ الله حبس عن مكة الفيل
- ٥٩٣ إنَّ الله حرم ثلاثاً
- ٢٥٥٤ إنَّ الله خلق حتى إذا فرغ منهم قامت الرحم
- ٢٧٥٣ إنَّ الله خلق، يوم خلق السموات والأرض
- ٢٨٨٩ إنَّ الله زوى لي الأرض فرأيت مشارقتها
- ١٦٤٦ إنَّ الله سبحانه وتعالى ينهاكم أن تحلفوا
- ٢٢٨٨ إنَّ الله عز وجل، إذا أراد رحمة أمة من عباده
- ٧٩٩ إنَّ الله عز وجل أمرني أن أقرأ عليك
- ١٢٧ إنَّ الله عز وجل تجاوز لأمتي عما حدثت به
- ٥٩٣ إنَّ الله عز وجل حرم عليكم عقوق الأمهات
- ١٣٥٥ إنَّ الله عز وجل حبس عن مكة الفيل
- ١٤٧٥ إنَّ الله عز وجل قال: يا أيها النبي
- ٢٦٤٦ إنَّ الله عز وجل قد وكل بالرجع ملكاً
- ٢٦٦٣ إنَّ الله عز وجل لم يهلك قوماً أو يعذب
- ١٧٩ إنَّ الله عز وجل لا ينام ولا ينبغي له أن ينام
- ٢٧٥٩ إنَّ الله عز وجل يمسط يده بالليل
- ١١٥١ إنَّ الله عز وجل يقول: إنَّ الصوم لي وأنا
- ٢٥٨٣ إنَّ الله عز وجل يعملي للظالم، فإذا أخذه
- ١٦٤٢ إنَّ الله عن تعذيب هذا نفسه لغني
- ١٨٠٢ إنَّ الله فتحها عليكم
- ٢٦٧٥ إنَّ الله قال: إذا تلقاني عبدي بشير تلقيته بذراع
- ٩٩٣ إنَّ الله قال لي: أنفق أنفق عليك
- ١٠٨٨ إنَّ الله قد أمده لرؤيته
- ٢٦٣٠ إنَّ الله أوجب لها بها الجنة
- ٢١٧٣ إنَّ الله قد برأها من ذلك
- ٢٩٢٧ إنَّ الله قد حرم عليك مكة
- ١٩٥٥ إنَّ الله كتب الإحسان على كل شيء
- ١٣١ إنَّ الله كتب الحسنات والسيئات ثم بين ذلك
- ٢٦٥٧ إنَّ الله كتب على ابن آدم حظه من الزنى
- ٥٩٣ إنَّ الله كره لكم ثلاثاً
- ٢١٠٧ إنَّ الله لم يأمرنا أن نكسوا الحجارة والطين
- ٢٦٦٣ إنَّ الله لم يجعل لمسخ نسلًا ولا عقبًا
- ١٨٦٥ إنَّ الله لن يترك من عملك شيئاً
- ٢٧٣٤ إنَّ الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة
- ١٠٨٨ إنَّ الله مده للرؤية
- ٢٨٠٨ إنَّ الله لا يظلم مؤمناً حسنة
- ٢٦٧٣ إنَّ الله لا يقبض العلم انتزاعاً

- ٢١٠٥ إنَّ جبريل كان وعدني أن يلقاني الليلة
٢٤٥٠ إنَّ جبريل كان يعارضه القرآن في كل سنة
٢٤٤٧ إنَّ جبريل يقرأ عليك السلام
٢٤٧ إنَّ حوضي أبعد من أيلة من عدن
٢٩٨ إنَّ حيصتك ليست في يدك
٢٥٤٢ إنَّ خير التابعين رجل يقال له أويس
١٣٩٢ إنَّ خير دور الأنصار دار بني النجار
٢٥٣٥ إنَّ خيركم قرني ثم اللذين يلونهم
١٢١٨ إنَّ دماءكم وأموالكم حرام عليكم
١٩٧٤ إنَّ ذاك عام كان الناس فيه بهجد
١٤٣٩ إنَّ ذلك لن يمنع شيئاً أرادته الله
٢٢٦٣ إنَّ رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً
٨٤٣ إنَّ رجلاً أتاني وأنا نائم فأخذ السيف
٢٥٦٧ إنَّ رجلاً زار أخاه في قرية أخرى
٢٧٥٧ إنَّ رجلاً فيمن كان قبلكم راسه الله مالا ولداً
٢٦٢١ إنَّ رجلاً قال : والله ، لا يغفر الله لفلان
٢٧٦٦ إنَّ رجلاً قتل تسعة وتسعين نفساً
١٥٦٠ إنَّ رجلاً مات فدخل الجنة
١١٣ إنَّ رجلاً ممن كان قبلكم خرجت به قرحة
٢٠٨٨ إنَّ رجلاً ممن كان قبلكم يتبختر في حلة
٢٧٥٧ إنَّ رجلاً من الناس رغبه الله مالا ولداً
٤٥٤٢ إنَّ رجلاً يأتيكم من اليمن يقال له أويس
٢٤٩٠ إنَّ روح القدس لا يزال يؤيدك
٦٨١ إنَّ ساقى القوم آخرهم شرباً
٦١٦ إنَّ شدة الحر من فيح جهنم
٢٢٠٩ إنَّ شدة الحمى من فيح جهنم ، فأبردها
١٩١٤ إنَّ شجرة كانت تؤذي المسلمين فجاء رجل
١٨٣٠ إنَّ شر الرعاء الحطمة
٢٥٢٦ إنَّ شر الناس ذو الوجهين
١٩١٥ إنَّ شهداء أمتي ، إذا ، لقليل
٨٦٩ إنَّ طول صلاة الرجل وقصر خطبته مئة
١١٢٦ إنَّ عاشوراء يوم من أيام الله
٢٤٠٢ إنَّ عثمان رجل حيي وإني خشيت
٥٤٢ إنَّ عدو الله ، إبليس ، جاء بشهاب
٢٨١٣ إنَّ عرش إبليس على البحر ، فيبعث سراياه
٥٤١ إنَّ عفريتاً من الجن جعل يفتك علي البارحة
٢٤٤٩ إنَّ فاطمة مني وأناي أتخوف أن تفتن في دينها
٩٦٠ إنَّ الموت فرع فإذا رأيتم الجنائز فقوموا
٢٨٧٠ إنَّ الميت ، إذا وضع في قبره ، إنه ليسمع
٩٣٠-٩٢٧ إنَّ الميت ليعدب ببيكاء الحي
٩٢٨ إنَّ الميت ليعدب ببعض بكاء أهله
٩٣٢ إنَّ الميت يعدب ببيكاء أهله عليه
٦٤٠ إنَّ الناس قد صلوا وناموا
١٦٤٠ إنَّ النذر لا يقرب من ابن آدم شيئاً
٢٦٤٥ إنَّ النطفة تقع في الرحم أربعين ليلة
١٨٦٣ إنَّ الهجرة قد مضت لأهلها
٢١٦٤ إنَّ اليهود ، إذا سلموا عليكم ، يقول أحدهم
٢٦٠٣ إنَّ اليهود والنصارى لا يصبغون ، فخالقوهم
٢٢٩٩ إنَّ أمامكم حوضاً ، كما بين جرباً وأذرح
٢٢٩٩ إنَّ أمامكم حوضاً ، ما بين ناحيته كما بين
١٤٨٠ إنَّ أم شريك يأتيها المهاجرون الأولون
٢٤٦ إنَّ أمي يأتون يوم القيامة غراً محجلين
٢٢٤٥ إنَّ امرأة بغيا رأت كلباً في يوم حار
٢٣٨٢ إنَّ أمن الناس عليّ ، في ماله وصحبت
٢٨٣١ إنَّ أهل الجنة ليرتاون أهل الغرف من فوقهم
٢٨٣٠ إنَّ أهل الجنة ليرتاون الغرفة في الجنة
٢٨٣٥ إنَّ أهل الجنة يأكلون فيها ويشربون
٢١٣ إنَّ أهون أهل النار عذاباً يوم القيامة
٢٩٤١ إنَّ أول الآيات خروجا طلوع الشمس من مغربها
١٩٠٥ إنَّ أول الناس يقضى عليه يوم القيامة
٢٨٣٤ إنَّ أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر
٢٩٣٢ إنَّ أول ما يبعثه على الناس غضب يغضبه
٢٢٣٦ إنَّ بالمدينة جنّاً قد أسلموا
١٩١١ إنَّ بالمدينة رجالاً ما سرتهم مسيراً ولا قطعتم
٢٢٣٦ إنَّ بالمدينة نفرّاً من الجن قد أسلموا
١٦٠٧ إنَّ بعدي من أمتي قوم يقرؤون القرآن
١٠٩٢ إنَّ بلائاً يؤذّن بليل
٢٩٤٢ إنَّ بني عم لتميم الداري ركبوا البحر
٢٤٤٩ إنَّ بني هشام بن المغيرة استأذنوني أن ينكحوا
٨٢ إنَّ بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة
٢٩٢٢ إنَّ بين الساعة كذابين
٢٦٧٢ إنَّ بين يدي الساعة أياماً يرفع فيها العلم
١٨٢٢ إنَّ بين يدي الساعة كذابين فاحذروهم
٢٩٦٤ إنَّ ثلاثة من بني إسرائيل : أبرص وأقرع وأعمى

- ٢٩٣٤ إنَّ معه ماءً ونازراً فناره ماء بارد
- ١٣٥٤ إنَّ مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس
- ٢٦٤٥ إنَّ ملكاً موكلاً بالرحم، إذا أراد الله أن يخلق
- ١٠٥٢ إنَّ مما أخاف عليكم بعدي ما يفتح عليكم
- ٢٥٥٢ إنَّ من أبر البر صلة الرجل أهل وذي أبيه
- ٢١٠٧ إنَّ من أشد الناس عذاباً يوم القيامة
- ٢١٠٩ إنَّ من أشد أهل النار يوم القيامة عذاباً
- ٢٦٧١ إنَّ من أشراط الساعة أن يرفع العلم
- ١٤٣٧ إنَّ من أشر الناس عند الله منزلة
- ١٤٣٧ إنَّ من أعظم الأمانة عند الله
- ٢٨١١ إنَّ من الشجر شجرة لا يسقط ورقها
- ٧٥٧ إنَّ من الليل ساعة لا يوافقها عبد مسلم
- ٢٣٢١ إنَّ من خياركم أحاسنكم أخلاقاً
- ٢٥٢٦ إنَّ من شر الناس ذا الوجهين
- ١٠٦٤ إنَّ من ضئضئ هذا قومًا يقرؤون القرآن
- ١٦٧٥ إنَّ من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره
- ٢٨٤٥ إنَّ منهم من تأخذ النار إلى كعبه
- ١١٦٥ إنَّ ناساً منكم قد أروا أنها في السبع الأول
- ٢٢٤١ إنَّ نملة قرصت نبياً من الأنبياء
- ١٧٦٨ إنَّ هؤلاء نزلوا على حكمك
- ٢٠٣٦ إنَّ هذا اتبعنا فإن شئت أن تأذن له
- ١٨٢١ إنَّ هذا الأمر لا يتقضي حتى يمضي فيهم
- ١٣٥٣ إنَّ هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات
- ٦١٥ إنَّ هذا الحرّ من فيح جهنم
- ١٠٥٢ إنَّ هذا السائل
- ٢٢١٨ إنَّ هذا الطاعون رجز سلط على
- ١٠٣٥ إنَّ هذا المال خضرة حلوة
- ٢٢١٨ إنَّ هذا الوجع أو السقم رجز عُدب به
- ٢٢١٨ إنَّ هذا الوجع رجز أو عذاب أو بقية عذاب
- ١٢١٣ إنَّ هذا أمر كتبه الله على بنات آدم
- ٢٩٩١ إنَّ هذا حمد الله وإنك لم تحمد الله
- ١٢١١ إنَّ هذا شيء كتبه الله على بنات آدم
- ٢٤٩٧ إنَّ هذا قد ردّ البشري فاقبلا أنتما
- ١٢١١ إنَّ هذا شيء كتبه الله على بنات آدم
- ٢٤٩٧ إنَّ هذا قد ردّ البشري فاقبلا أنتما
- ١١٢٦ إنَّ هذا يوم كان يصومه أهل الجاهلية
- ٩١٢ إنَّ هذه الآيات التي يرسل الله لا تكون لموت
- ٢٩٧٨ إنَّ فقراء المهاجرين يسبقون الأغنياء
- ٢٩٥٥ إنَّ في الإنسان عظماً لا تأكله الأرض أبداً
- ٨٥٢ إنَّ في الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم قائم يصلي
- ١١٥٢ إنَّ في الجنة باباً يقال له الريان
- ٢٨٢٨ إنَّ في الجنة شجرة يسير الراكب الجوار
- ٢٨٣٣ إنَّ في الجنة لسوقاً يأتونها كل جمعة
- ٢٨٢٧-٢٨٢٦ إنَّ في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها
- ٢٢١٥ إنَّ في الحبة السوداء شفاء من كل داء
- ٥٣٨ إنَّ في الصلاة شغلاً
- ٢٥٤٥ إنَّ في تعقيف كذاباً ومبيراً
- ٢٠٤٨ إنَّ في عجوة العالية شفاء
- ١٨ إنَّ فيك خصلتين يحبها الله: الحلم والأناة
- ١٨ إنَّ فيك لخصلتين يحبهما الله
- ٢٢٠٥ إنَّ فيه شفاء
- ١٠٥٩ إنَّ قريشاً حديث عهد بجاهلية ومصيبة
- ٢٦٥٤ إنَّ قلوب بني آدم كلها بين إصبعين من
- ١٩١ إنَّ قومًا يخرجون من النار يحترقون فيها
- ١٣٣٣ إنَّ قومك استقصروا من بنيان البيت
- ١٣٣٣ إنَّ قومك قصرت بهم النفقة
- ٤ إنَّ كذباً عليّ ليس ككذب على أحد
- ١٦٠١ إنَّ لصاحب الحق مقالاً
- ٦٦٣ إنَّ لك ما احتسبت
- ٢٤١٩ إنَّ لكل أمة أميناً، وإنَّ أميننا، أيتها الأمة،
- ٦٦٤ إنَّ لكم بكل خطوة درجة
- ٢٦٨٩ إنَّ لله تبارك وتعالى ملائكة سيارة فضلاً
- ٢٦٧٧ إنَّ لله تسعاً وتسعين اسماً، مائة إلا واحداً
- ٢٧٥٢ إنَّ لله مائة رحمة أنزل منها رحمة واحدة
- ٢٧٥٣ إنَّ لله مائة رحمة فمنها رحمة بها يتراحم الخلق
- ٢٨٣٨ إنَّ للمؤمن في الجنة لخيمة من لؤلؤة واحدة
- ١٩٠١ إنَّ لنا طلبة فمن كان ظهره حاضراً
- ٣٥٨ إنَّ له دسماً
- ١٩٦٨ إنَّ لهذه الإبل أو ابد كأو ابد الوحش
- ٢٢٣٦ إنَّ لهذه البيوت عوامر، فإذا رأيتم شيئاً منها
- ٢٣٥٤ إنَّ لي أسماء: أنا محمد وأنا أحمد
- ٢٢٨٢ إنَّ مثل ما بعثني الله عز وجل من الهدى
- ٢٢٨٣ إنَّ مثلي ومثل ما بعثني الله به
- ١٤٨٠ إنَّ معاوية ترب خفيف الحال

١١٢٠	إِنَّكُمْ مصبحو عدوكم والظفر أقوى لكم	٢٨٦٧	إِنَّ هَذِهِ الأُمَّةَ تبتلى في قبورها
٢٨٦٠	إِنَّكُمْ ملاقو الله مشاة حفاة عراة غرلاً	١٠٧٢	إِنَّ هَذِهِ الصدقات إنما هي أوساخ الناس
٢٠٣٣	إِنَّكُمْ لا تدرّون في أيّهِ البركة	٨٣٠	إِنَّ هَذِهِ الصلاة عرضت على من كان قبلكم
١٤٩	إِنَّكُمْ لا تدرّون لعلكم أن تُبتلوا	٥٣٧	إِنَّ هَذِهِ الصلاة لا يصلح فيها شيء
٢٧٠٤	إِنَّكُمْ لا تنادون أصم ولا غائباً	٩٥٦	إِنَّ هَذِهِ القبور مملوءة ظلّمة على أهلها
٤١٨	إِنَّكُمْ لأنتن صواحب يوسف	٢٨٥	إِنَّ هَذِهِ المساجد لا تصلح لشيء من هذا
١٩٠٧	إِنَّمَا الأعمال بالنية، وإنما لامرئ ما نوى	٢٠١٦	إِنَّ هَذِهِ النار إنما هي عدوّ لكم
٤١٦	إِنَّمَا الإمام جنة فإذا صلى قاعداً	١٥٩	إِنَّ هَذِهِ تجري حتى تنتهي إلى مستقرها
١٨٤١	إِنَّمَا الإمام جنة يقاتل من ورائه	٣٣٤	إِنَّ هَذِهِ ليست بالحیضة ولكن هذا عرق
٤١٤	إِنَّمَا الإمام ليؤتم به	٢٠٧٧	إِنَّ هَذِهِ من ثياب الكفار فلا تلبسها
١٥٩٦	إِنَّمَا الربا في النسيئة	١٠٩٠	إِنَّ وِسَادَتِكَ لعريض
١٠٨٤	إِنَّمَا الشهر (وصفق بيديه ثلاث مرات)	١٠٦٩	إِنَّا لا نأكل الصدقة
١٠٨٠	إِنَّمَا الشهر تسع وعشرون، فلا تصوموا	١٠٦٩	إِنَّا لا تحل لنا الصدقة
٩٢٦	إِنَّمَا الصبر عند أول صدمة	١٥٩٤	أَتَى لَكَ هَذَا؟
٣٤٣	إِنَّا المَاءُ من المَاءِ	١٣٦٥	إِنَّا إِذَا نزلنا بساحة قوم
١٣٨٣	إِنَّمَا المدينة كالكبير تنفي خبثها	١٠٨٠	إِنَّا أُمَّةٌ أُمِيَّةٌ لا نكتب ولا نحسب
١٥٠٥-١٥٠٤	إِنَّمَا الولاء لمن أعتق	١٧٧٨	إِنَّا قَافِلُونَ إِنَّ شَاءَ اللهُ
٢٣٦٢	إِنَّمَا أَنَا بشر إذا أمرتكم بشيء من دينكم	٢٢٣١	إِنَّا قَدْ بايعناك
٥٧٢	إِنَّمَا أَنَا بشر مثلكم أذكر كما تذكرون	١١٩٣	إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ إِلا أَنَا حُرْمٌ
٥٧٢	إِنَّمَا أَنَا بشر مثلكم أنسى كما تنسون	١١٩٣	إِنَّا لَمْ نَأْكُلْهُ إِلا أَنَا حُرْمٌ
١٧١٣	إِنَّمَا أَنَا بشر وإنه يأتيني الخضم	١٩	إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ الكِتَابِ، فَادْعُهُمْ
٢٦٠٢	إِنَّمَا أَنَا بشر وإنني اشترطت على ربي عز وجل	١٩	إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَى قَوْمِ أَهْلِ كِتَابٍ
١٠٣٧	إِنَّمَا أَنَا خازن فمن أعطيته عن طيب نفس	٢٦٦٣	إِنَّكَ سَأَلْتَ اللهُ لِأَجَالِ مَضْرُوبَةٍ وَأَتَارَ مَوْطُوءَةٍ
٢٠٦٨	إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَسْتَمِعَ بِهَا	٥٤٠	إِنَّكَ سَلِمْتَ أَنفًا وَأَنَا أَصْلِي
٢٠٦٨	إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَصِيبَ بِهَا مَا لَأَ	١٨٠٧	إِنَّكَ كَالَّذِي قَالَ الأَوَّلُ: اللهُمَّ، ابغني حبيباً
٢٠٦٨	إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَسْتَمِعَ بِهَا	١٦٢٨	إِنَّكَ لَنْ تَخْلَفَ فَتَعْمَلُ عَمَلًا تَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللهُ
٥٨٤	إِنَّمَا تُقْتَرُ يَهُودٌ	٨٣٢	أَنْتَ لا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ يَوْمَكَ
٤١٧-٤١٢-٤١١	إِنَّمَا جَعَلَ الإمام ليؤتم به	١١٥٩	إِنَّكَ لا تَدْرِي لَعَلَّكَ يَطُولُ بِكَ عَمْرٌ
٣٦٣	إِنَّمَا حُرْمٌ أَكَلَهَا	١٧١٣	إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ
٢٤٠٠	إِنَّمَا خَيْرَنِي اللهُ تَعَالَى فَقَالَ: اسْتَغْفِرْ لَهُمْ	٦٨١	إِنَّكُمْ تَسِيرُونَ عَشِيَّتَكُمْ وَلَيْلَتَكُمْ
٢٧٧٤	إِنَّمَا خَيْرَنِي اللهُ تَعَالَى فَقَالَ: اسْتَغْفِرْ لَهُمْ	٧٠٦	إِنَّكُمْ سَتَأْتُونَ غَدًا، إِنَّ شَاءَ اللهُ، عَيْنَ تَبُوكَ
٣٣٤	إِنَّمَا ذَلِكَ عَرَقٌ فَاعْتَسَلِي ثُمَّ صَلِّي	٢٥٤٣	إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ أَرْضًا يَذْكَرُ فِيهَا القِيرَاطُ
٢٤٤٩	إِنَّمَا فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي يُؤْذِنِي مَا آذَاهَا	٢٥٤٣	إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ مِصْرَ، وَفِي أَرْضٍ يُسَمَّى
٣٦٨	إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَضْرِبَ بِيَدِكَ الأَرْضَ	١٨٤٥	إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أُمَّةً فَاصْبِرُوا
٣٦٨	إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولَ بِيَدِكَ هَكَذَا	١١٢٠	إِنَّكُمْ قَدْ دَنَوْتُمْ مِنْ عَدُوِّكُمْ وَالظْفَرُ أَقْوَى لَكُمْ
٢٦٢٨	إِنَّمَا مِثْلُ الجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالجَلِيسِ السَّوِّءِ	٦٣٩	إِنَّكُمْ لِتَنْظُرُونَ صَلَاةَ مَا يَنْتَظَرُهَا أَهْلُ دِينٍ غَيْرِكُمْ
١٦٢٢	إِنَّمَا مِثْلُ الَّذِي يَتَصَدَّقُ بِصَدَقَةٍ ثُمَّ يَعُودُ	١١٠٣	إِنَّكُمْ لَسْتُمْ فِي ذَلِكَ مِثْلِي إِنِّي أَبَيْتُ يَطْعَمَنِي

- ٢٧٨٥ إِنَّه ليأتي الرجل العظيم السمين يوم القيامة
 ٩٣٢ إِنَّه ليعذب بخطيئته أو بذنبه
 ١٤٦٠ إِنَّه ليس بك على أهلك هوان
 ٢٧٠٢ إِنَّه ليعان على قلبي، وإني لأستغفر الله
 ١٦٩ إِنَّه مكتوب بين عينيه كافر
 ١١١ إِنَّه من أهل النار
 ٢٣١٨ إِنَّه من لا يرحم لا يرحم
 ١٠٥٢ إِنَّه لا يأتي الخير بالشر
 ١٦٣٩ إِنَّه لا يأتي بخير
 ١١٤٢ إِنَّه لا يدخل الجنة إلا مؤمن
 ١١١ إِنَّه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة
 ١٦٣٩ إِنَّه لا يرذ شيئاً وإنما يستخرج به
 ١٦٤٠ إِنَّه لا يرذ من القدر وإنما يستخرج به من البخيل
 ٢٦٧٧ إِنَّه وتر يحب الوتر
 ٢٩٣٩ إِنَّه لا يضرك
 ٢٩٢٧ إِنَّه لا يولد له
 ١٥٦٤ إِنَّه يخرج من ضئضى هذا قوم يتلون كتاب الله
 ١٨٥٤ إِنَّه يستعمل عليكم أمراء فتعرفون وتنكرون
 ٢٩٢٧ إِنَّه يهودي
 ٢٤٤٢ إِنَّها ابنة أبي بكر
 ١٣٧٥ إِنَّها حرم آمن
 ٢٠٨٣ إِنَّها ستكون
 ١٨٤٣ إِنَّها ستكون بعدي أثرة وأمور تنكرونها
 ٢٨٨٧ إِنَّها ستكون فتن ألا ثم تكون فتنه القاعد فيها
 ١٣٨٤ إِنَّها طيبة، وإنها تنفي الخبث
 ١٠٧٦ إِنَّها قد بلغت محلها
 ٢٩٠١ إِنَّها لن تقوم حتى ترون قبلها عشر آيات
 ٢٤٧٣ إِنَّها مباركة إِنَّها طعام طعم
 ١٩٥٤ إِنَّها لا تصيد صيداً ولا تنكأ عدواً
 ١٨٠٧ إِنَّهم الآن ليفرون في أرض غطفان
 ١٠٥٦ إِنَّهم خيروني أن يسألوني بالفحش
 ٢١٣٥ إِنَّهم كانوا يسؤمن بأنبيائهم
 ٩٣٢ إِنَّهم ليبكون عليها وإنها لتعذب في قبرها
 ٩٣٢ إِنَّهم ليسمعون ما أقول
 ٩٣٢ إِنَّهم ليعلمون أن ما كنت أقول لهم حق
 ٢٠٩٢ إني اتخذت خاتماً من فضة
 ٧٨٩ إنما مثل صاحب القرآن كمثل الإبل المعلقة
 ٤٩٢ إنما مثل هذا مثل الذي يصلي وهو مكتوف
 ٢٢٨٤ إنما مثلي ومثل أمي كمثل رجل استوقد ناراً
 ١٩٧١ إنما نهيتكم من أجل الدافة التي دفت
 ١٦٨١ إنما هذا من إخوان الكهّان
 ٢٠٦٨ إما هذه لباس من لا خلاق له
 ٢٦٦٦ إنما هلكت بنو إسرائيل حين أخذ هذه
 ١٧٧ إنما هو جبريل لم أره على صورته التي خلق
 ١٤٨٨ إنما هي أربعة أشهر وعشر
 ١١٩٦ إنما هي طعمة أطمعكموها الله
 ٢٩٣٢ إنما يخرج من غضبه يغضبها
 ٢٤٢٤ إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت
 ١٣٩٧ إنما يسافر إلى ثلاثة مساجد
 ٢٠٦٨ إنما يلبس الحرير في الدنيا ولا خلاق
 ٢٠٦٩ إنما يلبس الحرير من لا خلاق له
 ٢٠٦٨ إنما يلبس هذا من لا خلاق له
 ٢٠٦٨ إنما يلبس هذه من لا خلاق له
 ٢٠٢٨ إنه أروى وأبرأ وأمرأ
 ٦٦٥ إنه بلغني أنكم تريدون أن تنتقلوا قرب المسجد
 ٢٣٨٠ إنه بينما موسى عليه السلام في قومه
 ١٠٠٧ إنه خلق كل إنسان من بني آدم على ستين
 ١٨٥٢ إنه ستكون هنات وهنات
 ٢٩٠٧ إنه سيكون من ذلك ما شاء الله
 ٩٠٤ إنه عرض علي كل شيء أتولجونه
 ١٤٤٥ إنه عمك، فليلج عليك
 ٢١٧٠ إنه قد أذن لكن أن تخرجن لحاجتكن
 ٢٨٨٨ إنه قد أراد قتل صاحبه
 ٢٤٩٤ إنه قد شهد بدرأ
 ٢٤٧٣ إنه قد وُجّهت لي أرض ذات نخل
 ٢٣٠٧ إنه لبحر
 ١٨٠٢ إنه لجاهد مجاهد قلّ عربيّ مشى بها مثله
 ٤٧٩ إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا
 ٢٤٤٤ إنه لم يقبض نبي قط حتى يرى مقعده من الجنة
 ١٨٤٤ إنه لم يكن نبي قبلي إلا كان حقاً عليه أن يدل أمته
 ٥٤٠ إنه لم يمتني أن أرد عليك إلا إني كنت أصلي
 ٥٧٢ إنه لو حدث شيء في الصلاة أنبأتكم به
 ٦٣٨ إنه لو قتها لولا أن أشق على أمي

- ١٢٢٩ إني لبدت رأسي وقلدت هديي
- ٢٣٠١ إني لبعقر حوضي أذود الناس لأهل اليمن
- ١١٠٢ إني لست كهيتتكم، إني أطعم وأسقى
- ١١٠٥ إني ليس كهيتتكم، إني يطعمني ربي ويسقيني
- ٢٢٩٥ إني لكم فرط على الحوض، فيأبى
- ٢٠٧٢-٢٠٧١-٢٠٦٨ إني لم أبعث بها إليك لتلبسها
- ٢٥٩٩ إني لم أبعث لعانًا، وإنما بعثت رحمة
- ٢٠٧٠ إني لم أعطكه لتلبسه
- ٢٠٦٨ إني لم أكسكها لتلبسها
- ١٠٦٤ إني لم أومر أن أنقب عن قلوب الناس
- ٣٠١٢ إني مرتت بقبرين يعذبان
- ١٣٩٢ إني مسرع فمن شاء منكم فليسرع معي
- ١٦٤٩ إني، والله، إن شاء الله لا أحلف على يمين
- ٢٩٤٢ إني، والله، ما جمعتمكم لرغبة ولا لرهبة
- ١٦٤٩ إني لا أحلف على يمين أرى غيرها خيرًا منها
- ١٧٣٣ أنهى عن كل مسكر أسكر عن الصلاة
- ١٧ أنهاكم عما يبئذ في الدباء والنقير
- ١٧-١٩٩٣ أنهاكم عن الدباء والحتم والنقير
- ١٨٠٢ أهريقها واكسروها
- ١٢٠٨ أهلي بالحج واشترطي أن محلي حيث تحبسني
- ٢١٢ أهون أهل النار عذابًا أبو طالب
- ١٤٤٩ أو تُحيين ذلك؟
- ١٨٠٢ أو ذاك؟
- ٤٨٩ أو غير ذلك؟
- ٢٩٦٢ أو غير ذلك، تتنافسون ثم تتحاسدون ثم
- ٢٦٦٢ أو غير ذلك، يا عائشة إن الله خلق للجنة أهلاً
- ٥١٥ أو كلكم يجد ثوبين؟
- ١٦٩٤ أو لكما انطلقنا غزاة في سبيل الله تخلف رجل
- ٢٣٥٩ أولى، والذي نفس محمد بيده،
- ٥١٥ أو لكلكم ثوبان؟
- ١٣٩٢ أو ليس يحسبك أن تكونوا من الخيار؟
- ١٠٠٦ أو ليس قد جعل الله لكم ما تصدقون؟
- ٢١٦٥ أو ليس قد رددت عليهم الذي قالوا؟
- ١٢١١ أو ما شعرت أني أمرت الناس بأمر؟
- ٢٦٠٠ أو ما علمت ما شارطت عليه ربي؟
- ١٢١١ أو ما كنت طفت ليالي قدمنا مكة؟
- ١٦٠ أو مخرجي هم؟
- ١٣٦٥-١٣٦٣ إني أحرم ما بين لا بيتي المدينة
- ٢٤٥٥ إني أرحمها قتل أخوها معي
- ٢٧٤ إني أدخلتهما طاهرتين
- ١١٦٧ إني أريت ليلة القدر وإني سُنتها
- ١١٦٧ إني أعتكف العشر الأول ألتمس هذه الليلة
- ١٠٦٤ إني إنما فعلت ذلك لأتألفهم
- ٢٥٧٧ إني حرمت على نفسي الظلم وعلى عبادي
- ١٣٧٤ إني حرمت ما بين لا بيتي المدينة
- ٨٩٩ إني خشيت أن يكون عذابًا سلط على امتي
- ١٤٧٥ إني ذاكر لك أمرًا، فلا عليك أن تعجلي
- ٩٠٧ إني رأيت الجنة فتناولت منها عنقودًا
- ٢٢٩٤ إني على الحوض أنظر من يرد منكم
- ٢٢٩٣ إني على الحوض حتى انظر من يرد علي منكم
- ٢٢٩٦ إني فرط لكم، وأنا شهيد عليهم
- ٢٢٩٦ إني فرطكم على الحوض وإن عرضه كما بين
- ٢٩٣٠ إني قد خبات لك خبيثًا
- ٩٠٣ إني قد رأيتم تفتنون في القبور كفتنة الدجال
- ٢٤٣٥ إني قد رزقت جبهًا
- ٨١٢ إني قلت لكم: سأقرأ عليكم ثلث القرآن
- ١٢٢٩ إني قلدت هديي ولبدت رأسي
- ١١٦٧ إني كنت أجاور هذه العشر
- ٢٠٩١ إني كنت ألبس هذا الخاتم وأجعل فسه
- ٥٣٢ إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل
- ٤٧٠ إني لأدخل الصلاة أريد إطالتها
- ١٠٢٧ إني لأرجو أن تكون منهم
- ٢٢١ إني لأرجو أن تكونوا شطر أهل الجنة
- ٢٨٩٩ إني لأعرف أسماءهم وأسماء آبائهم
- ٢٤٩٩ إني لأعرف أصوات رفقة الأشعرين بالقرآن
- ٢٢٧٧ إني لأعرف حجرًا بمكة كان يسلم علي قبل
- ٢٦١٠ إني لأعرف كلمة لو قالها ذهب عنه الذي يجد
- ١٥٠ إني لأعطي الرجل وغيره أحب إلى منه
- ١٩٠ إني أعلم آخر أهل الجنة دخولًا الجنة
- ١٨٦ إني أعلم أهل النار خروجًا منها
- ٢٤٣٩ إني لأعلم إذا كنت عني راضية وإذا كنت
- ٣٥٠ إني لأفعل ذلك، وأنا وهذه ثم نغتسل
- ١٦٩ إني لأنذركموه، ما من نبي وقد أنذره قومه
- ١٠٧٠ إني لأنقلب إلى أهلي فأجد التمرة ساقطة

٢٠٣٨	أي فلان؟	٢٠٠٢	أو مسكر هو؟
٣٧١	أين كنت؟ يا أبا هريرة،	١٥٠	أو مسلمًا: إني لأعطي الرجل وغيره
٣١٥	أينفك شيء إن حدثت؟	٢٦٦٢	أو لا تدرين أن الله خلق الجنة وخلق النار؟
١٠٠٠	أي الزيانب أنت؟	٧٥٤	أوتروا قبل الصبح
١٦٦	أي ثنية هذه؟	٧٥٤	أوتروا قبل أن تصبحوا
٣٠١٠	أي رجل مع جابر؟	١٤٢٧	أولم ولو بشاة
١٦٧٩	أي شهر هذا؟	٢٨٣٤	أو زمرة تدخل الجنة من أمتي
١٨٠٢	أي لحم؟	٢٨٣٤	أو زمرة تلج الجنة صورهم على صورة القمر
١٦٦	أي واد هذا؟	١٦٧٨	أول ما يقضي بين الناس يوم القيامة في الدماء
٢٠٣٨	إياك والحلوب	١٥٩٤	أوه عين الربا
٢١٢١	إياكم والجلوس بالطرقات	٢٣٢٣	أي أنجسه، هل رويدًا سوقك بالقوارير
٢١٢١	إياكم والجلوس في الطرقات	٢٧٧٠	أي بربرة، هل رأيت من شيء يربك
٢١٧٢	إياكم والدخول على النساء	٦٨٠	أي بلال، اقتادوا
٢٥٦٣	إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث	٢١٥٢	أي بني،
١١٠٣	إياكم والوصال	٢٤٤٢	أي بنية، أأست تحيين ما أحب
١٦٠٧	إياكم وكثرة الحلف في البيع	١٦٠	أي خديجة، مالي؟
١١٤١	أيام التشريق أيام أكل وشرب	١٧٩٨	أسعد، ألم تسمع إلى ما قال أبو حباب؟
٣٩٨	أيكم الفارئ؟	١٧٧٥	أي عباس، ناد أصحاب السمرة
٦٠٠	أيكم المتكلم بها	١٢٠١	أيؤذيك هوام رأسك؟
٦٠٠	أيكم المتكلم بالكلمات	٨٠٢	أيحب أحدكم إذا رجع إلى أهله أن يجد
٧٥٥	أيكم خاف أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر	١٦٢٣	أيسرك أن يكونوا إليك في البر سواء؟
٣٩٨	أيكم قرأ؟	٨١١	أيعجز أحدكم أن يقرأ في ليلة ثلث القرآن؟
٣٩٨	أيكم قرأ خلفي بسبح اسم ربك الأعلى؟	٢٦٩٨	أيعجز أحدكم أن يكسب كل يوم ألف حسنة؟
٢٤٩٢	أيكم يبسط ثوبه فيأخذ من حديثي هذا؟	٨٣	إيمان بالله والجهاد في سبيل الله حج مبرور
٢٩٥٧	أيكم يحب أن هذا له بدرهم؟	٢٤٠٩	أين ابن عمك؟
٣٠٠٨	أيكم يحب أن يعرض الله عنه؟	١٣٠٥	أين أبو طلحة؟
٨٠٣	أيكم يحب أن يغدو كل يوم إلى بطحان	١١٨٠	أين السائل عن العمرة؟
١١٧٠	أيكم يذكر، حين طلع القمر، وهو مثل	٦١٣	أين السائل عن وقت الصلاة؟
١٧٥٢	أيكما قتله؟	٦١٣	أين السائل، ما بين ما رأيت وقت
١٥٤٣	أيما امرئ أبر نخلًا	٢١٤٩	أين الصبي؟
٦٠	أيما امرئ قال لأخيه: يا كافر	٥٣٧	أين الله؟
١٥٠٩	أيما امرئ مسلم أعتق امرأة مسلمًا	١١٨٠	أين الذي سألتني عن العمرة أنفًا؟
٤٤٤	أيما امرأة أصابت بخورًا	١٥٥٧	أين المتألي على الله لا يفعل المعروف
١٥٧٤	أيما أهل دار اتخذوا كلبًا	١١١٢	أين المحترق أنفًا؟
١٦٢٥	أيما رجل أعمر عمري له ولعقبه	٢٤٤٣	أين أنا اليوم؟ أين أنا غدًا؟
٦٩	أيما عبد أبق فقد برئت منه الذمة	٣٣	أين تحب أن أصلي من بيتك؟
٦٨	أيما عبد أبق من مواليه فقد كفر	٢٤٠٦	أين علي بن أبي طالب؟

٧٩٩	الله سماك لي	١٧٥٦	أيما قرية أنتموها وأقمتم فيها
١٤٩٣	الله يعلم أن أحد كما كاذب	١٥٤٣	أيما نخل اشترى أصولها وقد أبرت
٨٤٣	الله يمنعني منك	٢٢٩٥	أيها الناس،
٢٦٩٠	اللَّهُمَّ آتْنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً	١٢١٦	أيها الناس، أحلوا فلو لا الهدي الذي معي
١٣٦٩	اللَّهُمَّ اجعل بالمدينة ضعفي ما بمكة	٢٧٠٤	أيها الناس، أربعوا على أنفسكم إنكم
١٠٥٥	اللَّهُمَّ اجعل رزق آل محمد قوتا	١٢١٨	أيها الناس، السكينة السكينة
٧٦٣	اللَّهُمَّ اجعل في قلبي نوراً وفي بصري نوراً	١٠١٥	أيها الناس، إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً
٢١٦	اللَّهُمَّ اجعله منهم	٤٧٩	أيها الناس، إنه لم يبق من مبشرات النبوة
٢٤٩٨	اللَّهُمَّ اجعله يوم القيامة فوق كثير من خلقك	٥٦٥	أيها الناس، إنه ليس بي تحريم ما أحل الله
١٣٠١	اللَّهُمَّ ارحم المحلقين	٤٢٦	أيها الناس، إني إمامكم فلا تسبقوني
٢٧١٠	اللَّهُمَّ أسلمت نفسي إليك ووجهت	٥٤٤	أيها الناس، إني صنعت هذا لتأتموا بي
١٦٢٨	اللَّهُمَّ اشف سعداً اللهم، اشف سعداً	١٦٨٨	أيها الناس، إنما أهلك الذين من قبلكم
١٦٧٩	اللَّهُمَّ اشهد	٢٩٤٢	أيها الناس، حدثني تميم الداري
١٢١٨	اللَّهُمَّ اشهد اللهم، اشهد	١٣٣٧	أيها الناس، قد فرض الله عليكم الحج فحجوا
٢٧٢٠	اللَّهُمَّ أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري	٧١٥	الآن حين قدمت
٢٠٥٥	اللَّهُمَّ أطعم من أطمعني وأسق من سقاني	٨٠٧	الأيان من آخر سورة البقرة
٤٨٦	اللَّهُمَّ أعوذ برضاك من سخطك	١٠٢٥	الأجر بينكما
٨٩٧	اللَّهُمَّ أغثنا اللهم، أغثنا اللهم، أغثنا	١٨٧٣	الأجر والمغرم إلى يوم القيامة
٢٤٩٨	اللَّهُمَّ اغفر لعبد الله بن قيس ذنبه	٢٦٣٨	الأرواح جند مجتدة فما تعارف منها ائتلف
٢٤٩٨	اللَّهُمَّ اغفر لعبيد، أبي عامر	٨	الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله
٢٥٠٦	اللَّهُمَّ اغفر للأنصار ولأبناء الأنصار	٩	الإسلام أن تعبد الله ولا تشرك به شيئاً
١٣٠٢	اللَّهُمَّ اغفر للمحلقين	٢٣٦٥	الأنبياء أخوة مت علات
٩٦٣	اللَّهُمَّ اغفر له وارحمه وعافه	٢٥١٩	الأنصار ومزينة وجهينة وغفار وأشجع
٢٧١٩	اللَّهُمَّ اغفر لي خطيئتي وجهلي	٨٤	الإيمان بالله والجهاد في سبيله
٤٨٣	اللَّهُمَّ اغفر لي ذنبي كله، دقه وجله	٣٥	الإيمان بضع وسبعون أو بضع وستون شعبة
٧٧١	اللَّهُمَّ اغفر ما قدمت وأخرت	٣٥	الإيمان بضع وسبعون شعبة والحياة
٢١٩١	اللَّهُمَّ اغفر لي وارحمي وألحقي بالرفيق الأعلى	٥٥٢	الإيمان يمان والحكمة يمانية
٢٤٤٤	اللَّهُمَّ اغفر لي وارحمي وألحقي بالرفيق	٥٢	الإيمان يمان والكفر قبل المشرق
٢٦٩٧	اللَّهُمَّ اغفر لي وارحمي واهدني وارزقني	٢٠٢٩	الأيمن فالأيمن
١٤٩٥	اللَّهُمَّ افتح	٢٠٢٩	الأيمنون الأيمنون الأيمنون
٢٤٨٠	اللَّهُمَّ أكثر ماله وولده	١٤٢١	الأيمن أحق بنفسها من وليها
٦٦٠	اللَّهُمَّ أكثر ماله وولده وبارك له فيه	٢٦٥٩-٢٦٥٨٠	الله أعلم بما كانوا عاملين
٢٤٤٤	اللَّهُمَّ الرفيق الأعلى	٩٠٢	الله أكبر
٢٥١٧	اللَّهُمَّ العن بني لحيان ورعلا وذكوان	٣٧٩	الله أكبر، الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله
٥٩١	اللَّهُمَّ أنت السلام ومنك السلام	١١١	الله أكبر، أشهد أني عبد الله ورسوله
٢٥٠٨	اللَّهُمَّ أنتم من أحب الناس إلي	٣٧٩	الله أكبر، الله أكبر لا إله إلا الله
٦٧٥	اللَّهُمَّ أنج الوليد بن الوليد	١٣٦٥	الله أكبر خربت خيبر

٤٧٦	اللَّهُمَّ ربنا لك الحمد ملء السموات	١٧٦٣	اللَّهُمَّ أنجز لي ما وعدتني
٧٧١	اللَّهُمَّ ربنا لك الحمد ملء السموات	١٣٧٤	اللهم، إن إبراهيم حرم مكة فجعلها حرمًا
١٠٧٨	اللهم، صل على آل أبي أوفى	١٨٠٥	اللَّهُمَّ إنَّ الخير خير الآخرة
١٠٧٨	اللهم صل عليهم	١٧٤٣	اللَّهُمَّ إنَّك إن نشأ لا تعبد في الأرض
١٧٩٤	اللَّهُمَّ عليك الملاء من قريش	٢٦٠١	اللَّهُمَّ إنَّما محمد بشر، يغضب
١٧٩٤	اللَّهُمَّ عليك بقريش	٢٦٠١	اللَّهُمَّ إنَّما أنا بشر فأبما رجل من المسلمين سببته
١٧٩٤	اللَّهُمَّ عليك بأبي جهل بن هشام	٢٦٠١	اللَّهُمَّ إنني اتخذت عندك عهدًا لن تخلفنيه
٥٨٩	اللَّهُمَّ فأني أعوذ بك من فتنة النار	٢٤٢٢-٢٤٢١	اللَّهُمَّ إنني أحبه، فأحبه وأحب من يحبه
٢٦٠١	اللَّهُمَّ فأبما عبد مؤمن سببته	١٣٦٥	اللَّهُمَّ إنني أحرم ما بين جليلها كما حرم به
٢٤٧٧	اللَّهُمَّ فقهم	٢٧٢١	اللَّهُمَّ إنني أسألك الهدى والتقى
٢٧١٧	اللَّهُمَّ لك أسلمت وبك آمنت وعليك توكلت	٨٩٩	اللَّهُمَّ إنني أسألك خيرها وخير ما فيها
٥٨٩	اللَّهُمَّ فأني أعوذ بك من فتنة النار	٣٧٥	اللَّهُمَّ إنني أعوذ بك من الخبث والخبائث
٢٦٠١	اللَّهُمَّ فأبما عبد مؤمن سببته	٢٧٢٢-٢٧٠٦	اللَّهُمَّ إنني أعوذ بك من العجز والكسل
٢٤٧٧	اللَّهُمَّ فقهم	٢٧٣٩	اللَّهُمَّ إنني أعوذ بك من زوال نعمتك
٧٦٩	اللَّهُمَّ لك الحمد أنت نور السموات والأرض	٢٧١٦	اللَّهُمَّ إنني أعوذ بك من شر ما عملت
٧٧١	اللَّهُمَّ لك ركعت وريك آمنت	٥٨٨	اللَّهُمَّ إنني أعوذ بك من عذاب القبر
٧٧١	اللَّهُمَّ لك سجدت وبك آمنت	١٣٤٣	اللَّهُمَّ إنني أعوذ بك من وعناء السفر
٢٦٥٤	اللَّهُمَّ مصرف القلوب صرف قلوبنا	١٧٠٠	اللَّهُمَّ إنني أول من أحيا أمرك إذ أماتوه
١٧٤٢	اللَّهُمَّ منزل الكتاب، سريع الحساب	٢٤٩١	اللَّهُمَّ اهد أم أبي هريرة
١٧٤٢	اللَّهُمَّ منزل الكتاب ومجري السحاب	٢٥٢٤	اللَّهُمَّ اهد دوسًا وات بهم
١٨٢٨	اللَّهُمَّ من ولي من أمر أمتي شيئًا فشق	٢٧٢٥	اللَّهُمَّ اهديني وسددني
٦٧٥	اللَّهُمَّ نج عياش بن أبي ربيعة	٩٢٠	اللَّهُمَّ أوسع له في قبره
٢٤٠٤	اللَّهُمَّ هؤلاء أهلي	١٣٧٣	اللَّهُمَّ بارك لنا في ثمرنا وبارك لنا في مدينتنا
٢٤٠٤	اللَّهُمَّ هالة بنت خويلد	١٣٧٤	اللَّهُمَّ بارك لنا في صاعنا ومدنا
١٨٣٢-٩٠١	اللَّهُمَّ هل بلغت	١٣٧٣	اللَّهُمَّ بارك لنا في مدينتنا وفي ثمارنا
١١٦	اللَّهُمَّ وليديه فاغفر	٢٠٤٢	اللَّهُمَّ بارك لهم في ما رزقتهم
١٨٠٤	اللَّهُمَّ لا عيش إلا عيش الآخرة	١٣٦٨	اللَّهُمَّ بارك فهم في مكيالهم
٧٥٠	بادروا الصبح بالوتر	٢١٤٤	اللَّهُمَّ بارك لهما
٢٩٤٧	بادروا بالأعمال ستًا: طلوع الشمس	٢٧١١	اللَّهُمَّ باسمك أحيا وباسمك أموت
١١٨	بادروا بالأعمال فتنا كقطع الليل المظلم	١٤٩٧	اللهم بين
٢١٤٤	بارك الله لكما في غابر ليلتكما	٢٤٧٦-٢٤٧٥	اللَّهُمَّ ثبته واجعله هاديًا مهديًا
١٧٧٣	بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله	١٣٧٦	اللَّهُمَّ حبب إلينا المدينة كما حببت مكة
١٩٦٧	باسم الله، تقبل من محمد وآل محمد	٢٤٩١	اللَّهُمَّ حبب عبيدك هذا وأمه
٢١٩٤	باسم الله تربة أرضنا بريقة بعضنا	٨٩٧	اللَّهُمَّ حوالينا ولا علينا
١٩٦٦	باسم الله والله أكبر	٢٧١٢	اللَّهُمَّ خلقت نفسي وأنت توفاها
٣١٧	بالماء هكذا	٢٧١٣	اللَّهُمَّ رب السموات والأرض ورب
١٨٠٧	بايع يا سلمة،	٧٧٠	اللَّهُمَّ رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل

٢٥١٢	بنو عبد الأشهل	٢٩١٥	بؤس ابن سمية تقتلك ففة باغية
١٦	بني الإسلام على خمس : شهادة	٢٥٩١	بش أخو القوم ، وابن العشييرة
٢١٩٧	بها نظرة فاسترقوا لها	٨٧٠	بش الخطيب أنت قل : ومن يعص الله ورسوله
٣٤٩	بين شعبها الأربع	٧٩٠	بشما للرجل أن يقول : نسيت سورة
٨٢	بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة	٩٩٨	بخ ، ذلك ما رابع
٨٣٨	بين كل أذنين صلاة	١٤٢٨	بخير
١٦٤	بيننا أنا عند البيت ، بين النائم واليقظان	١٤٥	بدأ الإسلام غريبًا وسيعود كما بدأ غريبًا
٢٢٧٤	بيننا أنا نائم ، أتيت خزائن الأرض	٨٥	بر الوالدين
٢٣٩١	بيننا أنا نائم ، إذ رأيت قدحًا أتيت به	١٠٥٢	بركات الأرض
٢٣٩٥	بيننا أنا نائم ، إذ رأيتني في الجنة	١٧٣٣	يسرا ولا تعسرا ، وبشرا ولا تنفرا
٢٣٩٢	بيننا أنا نائم ، أريت أني أنزع على حوضي	٢٩٥١-١٧٣٢	بشروا ولا تنفروا ويسروا ولا تعسروا
٢٣٩٠	بيننا أنا نائم ، رأيت الناس يعرضون	٨٦٧	بعثت أنا والساعة كهاتين
٢٢٧٤	بيننا أنا نائم ، رأيت في يدي سوارين من ذهب	٢٩٥١-٢٩٥٠	بعثت أنا والساعة هكذا
٢٣٩٢	بيننا أنا نائم رأيتني على قلب	٥٢٣	بعثت بجوامع الكلام
٢٩٨٤	بيننا رجل بفلاة من الأرض فسمع	٢٧٨٢	بعثت هذه الريح لموت منافق
١٧٢٠	بيننا امرأتان معهما ابناهما ، جاء الذئب	٧١٥	يعني جملك هذا
١٧١	بيننا أنا نائم رأيتني أطوف بالكعبة	١٦٠٢-٧١٥	بعنيه
٢٧٤٣	بيننا ثلاثة نفر يتمشون أخذهم المطر	٧١٥	بعنيه بوقية
٢٣٨٨	بيننا راع في غنمه عدا عليه الذئب فأخذ	٧١٥	بكر أم ثيب؟
٢٩٨٤	بيننا رجل بفلاة في الأرض ، فسمع صوتًا	٩٠٧	بكفر العشير وبكفر الإحسان
٢٠٨٨	بيننا رجل يتبختر يمشي في برديه	٢٠٧٧	بل أحرقهما
٢٣٨٨	بيننا رجل يسوق بقرة له قد حمل عليها	٢٠٥٧	بل أنت أبرهم وأخيرهم
٢٢٤٤	بيننا رجل يمشي بطريق اشد عليه العطش	٣١٠	بل أنت فتربت يمينك نعم فلتغتسل
١٩١٤	بيننا يمشي وجد غصن شوك	١٤٧٤	بل شربت عسلًا عند زينب بنت جحش
٢٠٨٨	بيننا رجل يمشي قد أعجته جمته	٢٧٦٣	بل لكم عامة
٢٢٤٥	بيننا كلب بطيف بركية قد كاد يقتله العطش	٢٧٦٣	بل لكل الناس كافة
٢٣٨٠	بيننا موسى في ملأ من بني إسرائيل	١١٩	بل هو من أهل الجنة
١٣٩	بيئتكم	٢٧٩٢-١٧٨٥	بلى
١٧١٠	البثر جرحها جبار	١٨	بلى جذع تنفرونه فتقذفون فيه من القطيعاء
٢٥٥٣	البر حسن الخلق ، والإثم ما حاك في نفسك	١٤٨٣	بلى بجدي نخلك
١٨٧٤	البركة في نواصي الخيل	٢١٦٦	بلى قد سمعت فرددت عليهم
٥٥٢	البراق في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها	٢٨٣١	بلى والذي نفسي بيده ، رجال آمنوا
١٥٣٢	البيعان بالخيار حتى ما لم يتفرقا	١٦٩٣	بلغني أنك وقعت بجارية ألا فلان
١٥٣١	البيعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه	١٢١٦	بم أهلت؟
٣٣٢	تأخذ إحداكن ماءها وسدرتها	١٢٢١	بم أهلت؟ هل سقت من هدي؟
٣٣٢	تأخذ ماء فتطهر فتحسن الطهور	١٥٧٩	بم ساررته؟
١٨٤٣	تؤدون الحق الذي عليكم وتسألون الله	١٤٤٩	بنت أم سلمة؟

- ٨٨٩ تصدقوا تصدقوا تصدقوا
- ١٥٥٦ تصدقوا عليه
- ١٠١١ تصدقوا فيوشك الرجل يمشي بصدفته
- ١٨٧٦ تضمن الله لمن خرج في سبيله، لا يخرج
- ٣٩ تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت
- ٣٣٢ تطهري بها سبحان الله،
- ٢٧٦٩ تعال
- ٧٩١ تعاهدوا هذا القرآن
- ١٣ تعبد الله لا تشرك به شيئاً وتقيم الصلاة
- ١٠٠٩ تعدل بين اثنين صدقة
- ٢٥٦٥ تعرض أعمال الناس في كل جمعة مرتين
- ١٤٤ تعرض الفتن على القلوب كالحصير عوداً عوداً
- ١٣٣٣ تعزراً أن لا يدخلها إلا من أرادوا
- ١٨٢٢ تعلمن، والله، والذي نفسي بيده، لا يأخذ
- ٢٨٦٧ تعوذوا بالله من الفتن، ما ظهر منها وما بطن
- ٢٨٦٧ تعوذوا بالله من عذاب القبر
- ٢٨٦٧ تعوذوا بالله من عذاب النار
- ٢٨٦٧ تعوذوا بالله من فتنة الدجال
- ٨٤ تعين صانعاً أو تصنع لأخرق
- ٢٩٠٠ تغزون جزيرة العرب فيفتحها الله
- ٢٥٦٥ تفتح أبواب الجنة يوم الإثنين ويوم الخميس
- ١٣٨٨ تفتح الشام فيخرج من المدينة قوم بأهلهم
- ٦٤٩ تفضل صلاة في الجمع على صلاة الرجل
- ٢٩٢١ تقاتلكم اليهود فتسلطون عليهم
- ٢٩١٢ تقاتلون بين يدي الساعة قوماً نعالهم الشعر
- ٢٩٢١ تقتلون أئمة ويهود حتى يقول الحجر
- ٢٩١٦ تقتل عماراً الفئمة الباغية
- ٤٣٨ تقدموا فأتوا بي
- ١٤٢٥ تقرؤون عن ظهر قلبك؟
- ٢٩٥٤ تقوم الساعة والرجل يحلب اللقحة
- ٢٨٩٨ تقوم الساعة والروم أكثر الناس
- ١٠١٣ تقيم الأرض أفلا
- ٧٩ تكثرن اللعن وتكفرن العشير
- ٨٤ تكف شرك عن الناس فإنها صدقة منك
- ١٨٧٦ تكفل الله لمن جاهد في سبيله
- ٢٨٨٦ تكون فتنة النائم فيها خير من اليقظان
- ١٠٦٥ تكون في أممي فرقان فيخرج من بينهما مارقة
- ١٨١٧ تؤمن بالله ورسوله
- ١٧٠٩ تابعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً
- ٢٤٧١ تبكيه أولاً لا تبكيه ما زالت الملائكة
- ٢٥٠ تبلغ الحيلة من المؤمن حيث يبلغ الوضوء
- ٢٩٠٣ تبلغ المساكن إهاب أو يهاب
- ٢٠٦٨ تتبعها وتصيب بها حاجتك
- ٢٥٤٧ تجدون الناس كإبل مائة لا يجد الراحل
- ٢٥٢٦ تجدون الناس معادن فخيرهم في الجاهلية
- ٢٥٢٦ تجدون من شر الناس ذا الوجهين
- ٢٨٤٦ تحاجت الجنة والنار، فقالت النار
- ٢٩١ تحته ثم تقرصه بالماء ثم تنضحه
- ١١٦٥ تحروا ليلة القدر في السبع الأواخر
- ١٦٦٩ تحلفون خمسين ميمناً وتستحقون قاتلكم
- ١١٦٥ تحينوا ليلة القدر في العشر الأواخر
- ٢٨٤٤ تدرون ما هذا؟
- ٢٣١٥ تدمع العين ويحزن القلب
- ٢٨٦٤ تدنى الشمس يوم القيامة من الخلق
- ٢٩٢٥ ترى عرش إبليس على البحر وما ترى به؟
- ٢٣٠٣ ترى فيه أباريق الذهب والفضة
- ٢٢٨٩ ترى فيه الآنية مثل الكوكب
- ١٤٤٥ تربت يداك أو يمينك
- ٢٩٢٤ تربت يداك أشهد أنني رسول الله؟
- ٣١٣ تربت يداك فم يشبهها ولدها؟
- ٢٤٧ ترد علي أمي وأنا أذود الناس عنه
- ١٧٨٠ ترون إلى أوباش قريش وأتباعهم
- ٢٥٣٨ تسألون عن الساعة، وإنما علمها عند الله
- ٥٩٥ تسبحون وتكبرون وتحمدون
- ١٠٩٥ تسحروا فإن في السحور بركة
- ١٨٤٧ تسمع وطبع للأمر
- ٢١٣٣-٢١٣٤ تسموا باسمي ولا تكونوا بكيتي
- ١٢١ تشتتر بماذا؟
- ٨٩٢ تشتهن تنظرين؟
- ١١١١-١١١٢ تصدق بهذا
- ١٠١٧ تصدق رجل من ديناره، من درهمه، من ثوبه
- ٨٨٥ تصدقن فإن أكثرن حطب جهنم
- ١٠٠ تصدقن ولو من حليكن
- ١٠٠٠ تصدقن، يا معشر النساء، ولو من حليكن

١٦٣	ثم عرج بي حتى ظهرت لمستوى أسمع فيه	١٨٤٧	تلتزم جماعة المسلمين وإمامهم
١٦١	ثم فتر الوحي عني فترة	١٥٦٠	تلقت الملائكة روح رجل ممن كان قبلكم
٢٥١٢	ثم في كل دور الأنصار خير	٢٤٨٤	تلك الروضة الإسلام وذلك العمود عمود
٢٥٣٣	ثم يتخلف من بعدهم خلف تسبق شهادة	٧٩٥	تلك السكينة
٢٩٥٥	ثم ينزل الله من السماء ماء فينبتون	٢٢٢٨	تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني
١٥٦٨	ثم الكلب خبيث	١٤٨٠	تلك امرأة يغشاها أصحابي
٧١٥	ثيباً أم بكرًا؟	١٩٦١	تلك شاة لحم
١٦٢٨	الثلك والثلك كثير	٦٢٢	تلك صلاة المنافق يجلس يرقب الشمس
١٤٢١	الطيب أحق بنفسها من وليها	٢٦٤٢	تلك عاجل بشرى المؤمن
١٧٨٠	جاء الحق وزهق الباطل	١٣٣	تلك محض الإيمان
٥٢	جاء أهل اليمن هم أرق أفئدة الإيمان يمان	١٠٦٥	تمرق مارقة عند فرقة المسلمين
٢٣٧٢	جاء ملك الموت على موسى عليه السلام	١٠٦٥	تمر مارقة في فرقة من الناس
١٦١	جاورت بحراء شعراء شهرا فلما قضيت جواربي	٢٩٨	تناولها فإن الحبيضة ليست في يدك
٢٣٨٩	جئت أنا وأبو بكر وعمر	١٤٦٦	تتكح المرأة لأربع :
٢٦٠	جزوا الشوارب وأرخوا اللحى	٣٠٦	توضأ واغسل ذكرك، ثم نم
٢٧٥٢	جعل الله الرحمة مائة جزء	٣٠٣	توضأ وانضح فرجك
٤٨٤	جعلت لي علامة في أمتي	٣٥٢	توضئوا مما مست النار
٢٥٦٨	جناها	٢٩٩٤	التشاؤب من الشيطان فإذا تشاءب أحدكم
١٨٠	جنتان من فضة، آتيتهما وما فيهما	٤٠٣	التحيات المباركات الصلوات
٢١١٤	الجرس من مزامير الشيطان	٤٢٢	التسبيح للرجال والتصفيق للنساء
١٨٨٤	الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله	٢٢١٦	التلبية مجمة لفؤاد المريض
٧٤	حب الأنصار آية الإيمان	١٥٨٨	التمر بالتمر والحنطة بالحنطة
٢١٤٤	حب الأنصار التمر	١٥٨	ثلاث إذا خرجن لا ينفع نفساً إيمانها
١٦٩٥	حتى تضغي ما في بطنك	١٣٥٣	ثلاث ليال يمكنهن المهاجر بمكة
١٧٨٠	حتى توافوني بالوصفا	١١٦٢	ثلاث من كل شهر ورمضان إلى رمضان
١١٤٩	حجي عنها	٤٣	ثلاث من كن فيه، وجد بهن حلاوة الإيمان
١٢٠٧	حجي واشترطي وقولي	٩٣٩	ثلاثاً أو خمساً أو سبعماً أو أكثر من ذلك
٢٤٤٩	حدثني فصدقني ووعدني فأوفى لي	٢٦٣٤	ثلاثة لم يبلغوا الحنث
٨٣٢	حر وعبد	١٠٦	ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم
١٨٩٧	حرمة نساء المجاهدين على القاعدين	١٥٤	ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين
١٤٩٣	حسابكما على الله أحدكما كاذب	٨٥	ثم الجهاد في سبيل الله
٨٩٢	حسبك فاذهبي	٨٦	ثم أن تزاني حليلة جارك
٢٨٢٢	حفت الجنة بالمكاره	٨٦	ثم أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك
٦٨١	حفظك الله بما حفظت به نبيه	٨٥	ثم بر الوالدين
٢١٦٢	حق المسلم على المسلم خمس :	٢٥١٢	ثم بنوا الحارث بن الخزرج
٨٤٩	حق الله على كل مسلم أن يغتسل في كل سبعة أيام	٥٢٠	ثم حيثما أدركت الصلاة فصله
٩٨٨	حلبها على الماء	١٨٨٨	ثم رجل معتزل في شعب من الشعاب

١١٣	خرج برجل فيمن كان قبلكم خراج	١٢١٦	حلوا وأصيبوا النساء
٣٨٢	خرجت من النار	٢٢٩٢	حوضي مسيرة شهر وزواياه سواء
٢٩٣٠	خلط عليك الأمر	٢٢٩٨	حوضه ما بين صنعاء والمدينة
٢٨٤١	خلق الله عز وجل آدم على صورته	٢١٠٧	حولي هذا فأنتي كلما دخلت فأرأيت
٢٧٨٩	خلق الله عز وجل التربة يوم السبت	١٦٨	حين أسري بي لقيت موسى عليه السلام
٢٧٥٢	خلق الله مائة رحمة فوضع واحدة بين خلقه	٣٧٩	حي على الصلاة مرتين حي على الفلاح مرتين
٢٩٩٦	خلقت الملائكة من نور وخلق الجان	١٧٣٩-١٧٤٠	الحرب خدعة
١١	خمس صلوات في اليوم والليلة	١٦٠٦	الحلف منفقة للسلمة
١١٩٨	خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم	١٢٤٠-١٢١٣	الحل كله
١٢٠٠	خمس من الدواب كلها فاسق	٢٧١٥	الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا
١١٩٨	خمس من الدواب كلها فواسق	٢٢٠٩	الحمى من فبح جهنم فأبردوها بالماء
١١٩٩	خمس من الدواب ليس على المحرم	٢١٧٢	الحمو الموت
١٢٠٠	خمس من الدواب لا جناح على من قتلهن	٣٧	الحياة خير كله
١٢٠٠	خمس من قتلهن وهو حرام فلا جناح	٣٦	الحياة من الإيمان
١٢٠٠	خمس لا جناح في قتل ما قتل منهن في الحرم	٣٧	الحياة لا يأتي إلا بخير
٢١٦٢	خمس تجب للمسلم على أخيه	٢٥٩	خالفوا المشركين أحفوا الشوارب
١٨٥٥	خيار أئمتكم الذين تجبونهم ويحبونكم	١٠٥٨	خبأت هذا لك
١٦٠١	خياركم محاسنكم قضاء	٤٨٤	خبرني ربي أنني سأرى علامة في أمتي
٢٥٣٣	خير الناس قرني ثم الذين يلونهم	١٣٠٥	خذ
٢٥١١	خير دور الأنصار بنو النجار	١٣٦٥	خذ جارية من السبي غيرها
٢٥١١	خير دور الأنصار دار بني النجار	٧١٥	خذ جملك ولك ثمنه
٤٤٠	خير صفوف الرجال أولها	١٦٤٩	خذ هذين القرنيين وهذين القرنيين
٢٥٢٧	خير نساء ركين الإبل صالح قريش	٣٠١٣	خذ، يا جابر، فصب علي وقل: باسم الله
٢٤٣٠	خير نساها مريم بنت عمران	١٠٤٥	خذه فتموله أو تصدقه به
٢٥٣٥	خير هذه الأمة القرن الذين بعثت فيهم	١٠٤٥	خذه وما جاءك من هذا المال وأنت غير
٨٥٤	خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة	١٧٢٢	خذها فإنها هي لك أو لأخيك أو للذئب
١٦٠١	خيركم أحسنكم قضاء	٢٢٥٩	خذوا الشيطان أو أمسكوا الشيطان
١٩٨٥	الخير من هاتين الشجرتين	٢٤٦٤	خذوا القرآن من أربعة:
١٨٧٣	الخير معقوص بنواصي الخيل	١١٩٦	خذوا ساحل البحر حتى تلقوني
٩٨٧	الخير ثلاثة: هي لرجل وزر	١٦٩٠	خذوا عني خذوا عني قد جعل الله
٩٨٧	الخير في نواصيها الخير	٢٧	خذوا في أوعيتكم
١٨٧١	الخير في نواصيها الخير إلى يوم القيامة	٢٥٩٥	خذوا ما عليها وأعروها
١٨٧٣	الخير معقود في نواصيها الخير	١٥٥٦	خذوا ما وجدتم وليس لكم إلا ذلك
٢٨٣٧	الخيمة درة طولها في السماء ستون ميلاً	٧٨٢	خذوا من الأعمال ما تطيقون
٣٦٦	دباغه طهوره	٢٢٠١	خذوا منهم واضربوا لي بسهم
١١	دخل الجنة، وأبيه، إن صدق	١٧١٤	خذني من ماله بالمعروف
٢٣٩٤	دخلت الجنة فأرأيت فيها داراً	١٣٦٥	خربت خبير إننا إذا نزلنا بساحة قوم

٩٤	ذاك جبريل عرض لي في جانب الحرة	٢٤٥٦	دخلت الجنة فسمعت خشفة قفلت: من هذا؟
٧٧٤	ذاك رجل بال الشيطان في أذنيه	١٢١٨	دخلت، العمرة في الحج
١٩٦١	ذاك شيء عجلته لأهلك	٢٦١٩	دخلت امرأة النار في هرة ربطتها
٥٣٧	ذاك شيء يجده أحدكم في نفسه	٢٩٢٨	در مكة بيضاء مسك خالص
٥٣٧	ذاك شيء يجدونه في صدورهم	٢٧٤	دعه
٢٢٠٣	ذاك شيطان يقال له: خنزب	١٠٦٤	دعه فإن له أصحابًا يحقر أحدكم صلاته
١٣٢	ذاك صريح الإيمان	٢٩٢٤	دعه فإن يكن الذي تخاف لن تستطيع قتله
١١٢٦	ذاك يوم كان يصومه أهل الجاهلية	٢٥٨٤	دعه لا يتحدث الناس أن محمدًا يقتل أصحابه
١١٦٢	ذاك يوم ولدت فيه ويوم بعثت فيه	٨٩٣	دعهم يا عمر،
١٤٩٢	ذاك الفرق بين كل متلاعنين	٨٩٢	دعهما دونكم يا بني أرفدة
١٥٤٠	ذاك الربا تلك المزانية	٢٧٤	دعهما فأني أدخلتهما طاهرتين
١٧٦٥	ذاك أريد أسلموا تسلموا	٨٩٢	دعهما يا أبا بكر فإنها أيام عيد
١٤٤٢	ذلك الواد الخفي	١٦٢٧	دعوني فالذي أن فيه خير
٥٩٥	ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء	٢٨٤	دعوه ولا تزرموه
١٣٣٧	ذروني ما تركتكم	٢٥٨٤	دعوها فإنها منتنة
٢٥٨٩	ذكرك أخل لك بما يكره	١٨٠٧	دعوهم يكن لهم بدء الفجور وثناه
١١١٩	ذهب المفطرون اليوم بالأجر	١٢١١	دعي عمرتك وانقضي رأسك
٢٩٠٩	ذو السويقتين من الحبشة يخرب بيت	٣١٤	دعيها وهل يكون الشبه إلا من قبل ذلك
٢٦٧٦	الذاكرون الله كثيرًا والذاكرات	٢٧٣٣	دعوة المرء المسلم لأخيه بظهر الغيب
١٥٨٧	الذهب بالذهب مثلًا بمثل	٢٦٣٦	دفنت ثلاثة؟،،
١٥٨٧	الذهب بالذهب والفضة بالفضة	٩٥٦	دلوني على قبره
١٥٩١-١٥٨٨	الذهب بالذهب وزنًا بوزن	١٦٨٠	دونك صاحبك
٢٣٦٨	رأى عيسى ابن مريم رجلًا يسرق	٢٠٤٠	دونكم هذا
٢٩٠٥	رأس الكفر من ههنا حيث يطلع قرن الشيطان	٨٩٢	دونكم يا بني أرقده،
٥٢	رأس الكفر نحو المشرق	٩٩٥	دينارًا أنفقته في سبيل الله
٢٣٩٢	رأيت ابن أبي قحافة ينزع	٢٩٣٤	الدجال أعور العين اليسرى
٤٢٦	رأيت الجنة والنار	٢٩٣٣	الدجال مكتوب بين عينيه: ك ف ر
٢٢٧٠	رأيت ذات ليلة فيما يرى النائم	٢٩٣٣	الدجال ممسوح العين مكتوب بين عينيه كافر
٢٨٥٦	رأيت عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف	٢٩٥٦	الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر
٢٨٥٦	رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه	١٤٦٧	الدنيا متاع وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة
١٦٩	رأيت عند الكعبة رجلاً آدم سبط الرأس	٢٣٩٠	الدين
٢٢٧٢	رأيت في المنام أي أهاجر من مكة	٥٥	الدين النصيحة
٩٠١	رأيت في مقامي هذا كل شيء وعدتم	١٥٨٨	الدينار بالدينار لا فضل بينهما
١٧٨	رأيت نورًا	٣٤	ذاق طعم الإيمان من رضي بالله ربًا
٢٢٦٤	رؤيا الرجل الصالح جزء من ستة وأربعين	٢٣٦٩	ذاك إبراهيم عليه السلام
٢٢٦٤	رؤيا المسلم يراها أو ترى له	٢٨٧٦	ذاك العرض
١٩١٣	رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه	٩٤	ذاك جبريل أتاني فقال من مات من أمتك

- ١٣٤٢ سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين
- ٣٧١ سبحان الله إن المؤمن لا ينجس
- ١٦٤١ سبحان الله بشما جزتها
- ٣٣٢ سبحان الله تطهرين بها
- ٢٧٢٦ سبحان عدد خلقه سبحان رضا نفسه
- ٤٨٤ سبحان الله وبحمده استغفر الله وأتوب إليه
- ٢٦٨٨ سبحان الله لا تطيقه أفلا قلت: اللهم، آتنا
- ١٦٧٥ سبحان الله يا أم الربيع، القصاص كتاب الله
- ٧٧٢ سبحان ربي الأعلى
- ٤٨٤ سبحان اللهم، ربنا وبحمدك
- ٤٨٤ سبحان ربي وبحمدك اللهم، اغفر لي
- ٤٨٤٤ سبحانك وبحمدك استغفرك وأتوب إليك
- ٤٨٥ سبحانك وبحمدك لا إله إلا أنت
- ١٠٣١ سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله
- ٢٢٠-٢١٨ سبقك بها عكاشة
- ٤٨٧ سبح قدوس، رب الملائكة والروح
- ١٩١٨ ستفتح عليكم أرضون ويكفيكم الله
- ١٨٥٤ ستكون أمراء فتعرفون وتنكرون
- ٢٨٨٦ ستكون فتن القاعدة فيها خير من القائم
- ١٣٩٢ ستهب عليكم الليلة ريح شديدة
- ١٦٨٢ سجع كسجع الأعراب
- ٢٨١٨ سدودا وقاربوا وأبشروا
- ١٤٧٤ سقتني حفصة شربة عسل
- ٤٨٩ سل
- ١١٠٨ سل هذه
- ١٤٢٨ سلام عليكم كيف أنت يا أهل البيت؟
- ٢٣٥٩-١٠ سلوني
- ٢٣٥٩ سلوني لا تسألوني عن شيء إلا بيته لكم
- ٨١٣ سلوه: لأي شيء يصنع ذلك؟
- ٣٩١-٣٩٢-٤٠١-٧٧٢ سمع الله لمن حمده
- ٤٧٦ سمع الله لمن حمده اللهم، ربنا لك الحمد
- ٩٠١ سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد
- ٢٩٢٠ سمعتم بمدينة جانب منها في البر وجانب
- ٢٧١٨ سمع سامع بحمد الله وحسن بلائه علينا
- ٢١٣٣ سموها باسمي ولا تكنوا بكنيتي
- ٢١٤٢ سموها زينب
- ٤٣٣ سورا صفوكم فإن تسوية الصف
- ١٧٩٢ رب اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون
- ٢٦٩ ربنا آتانا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة
- ٤٧٧ ربنا لك الحمد ملء السموات والأرض
- ٣٩٢ ربنا ولك الحمد
- ٢٨٥٤-٢٦٢٢ رب أشعث مدفوع بالأبواب لو أقسم
- ١٥٦٠ رجل لقي ربه فقال: ما عملت؟
- ١٨٨٨ رجل يجاهد في سبيل الله بماله ونفسه
- ١٣٠١ رحم الله المحلقين
- ٧٨٨ رحمه الله لقد أذكرني آية كنت أنسيتها
- ٢٣٨٠ رحمة الله علينا وعلى أخي كذا
- ٢٣٨٠ رحمة الله علينا وعلى موسى لولا أنه عجل
- ١٧٤٨ رده من حيث أخذته
- ٩ ردوا علي الرجل
- ١٠ ردوه علي
- ١٣٣٦ رسول الله
- ١٠٥٨ رضي مخرمة
- ٢٥٥١ رغم أنف ثم رغم أنف ثم رغم أنف
- ٧٥٣ ركعة من آخر الليل
- ٧٢٥ ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها
- ٢٣٢٣ رويدًا يا أنجشة، لا تكسر القوارير
- ٢٢٦٥ الرؤيا الصالحة جزء من سبعين جزءًا من النبوة
- ٢٢٦٣ الرؤيا الصالحة جزءًا من ستة وأربعين
- ٢٢٦١ الرؤيا الصالحة من الله فإذا رأى أحدكم
- ٢٢٦٣ الرؤيا جزء من ستة وأربعين جزءًا من النبوة
- ٢٢٦١ الرؤيا من الله والحلم من الشيطان
- ١٥٩٦ الربا في النسبة
- ١٨٢٩ الرجل راع في مال أبيه
- ٢٩٩٣ الرجل مزكوم
- ١٠٦٥ الرجل يرمي الرمية فينظر في النصل
- ٢٥٥٥ الرحم معلقة بالعرش، تقول من وصلني
- ٢٠٨٧ زد
- ١٦٠ زملوني زملوني
- ٣١٥ زيادة كبد النون
- ٣٣ سأفعل إن شاء الله
- ١٨٩ سأل موسى ربه: ما أدنى أهل الجنة منزلة؟
- ٢٨٩٠ سألت ربي ثلاثة فأعطاني ثنتين ومنعني واحدة
- ٦٤ سباب المسلم فسوق وقتاله كفر

١٧٦٣	صدقت ذلك من مدد السماء الثالثة	سبحان وجيحان والفرات والنيل كل من
١٢١٨	صدقت صدقت ماذا قلت حين	أنهار الجنة
٥٨٦	صدقتا إنهم يعذبون عذاباً تسمعه البهائم	سيخرج في آخر الزمان قوم أحداث الأسنان
٦٨٦	صدقة تصدق الله بها عليكم : فاقبلوا صدقته	سيروا هذا جمدان سبق المفردون
٢٦٣٥	صغارهم دعاميص الجنة	سيعوذ بهذا البيت قوم ليست لهم منعة
٧٤٨	صلاة الأوابين حين ترمض الفصال	سيكون في آخر أمتي أناس يحدثونكم
٦٤٩	صلاة الجماعة أفضل من صلاة أحدكم وحده	الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد
٦٥٠	صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفرد	السراويل لمن لم يجد الإزار
٦٤٩	صلاة الجماعة تعدل خمسة وعشرين	السفر قطعة من العذاب يمنع أحدكم نومه
٦٤٩	صلاة الرجل في جماعة تزيد على	السفل
٧٣٥	صلاة الرجل قاعدًا على نصف الصلاة	السلام عليكم دار قوم مؤمنين ،
٧٣٥	صلاة الرجل قاعدًا نصف الصلاة	شاهدت الوجوه
٧٤٩-٧٤٩	صلاة الليل مثنى مثنى	شاهدك أو يمينه
١٣٩٤	صلاة في مسجدتي هذا أفضل من ألف صلاة	شر الطعام طعام الوليمة
١٣٩٤	صلاة في مسجدتي هذا خير من ألف صلاة	شر الكسب مهر البغي
١٣٩٦	صلاة فيه أفضل من ألف صلاة	شراك من نار أو شراكا من نار
٦٤٩	صلاة مع الإمام أفضل من خمس وعشرين صلاة	شغلتنى أعلام هذه فاذهبوا بها
٦٤٨	صل الصلاة لوقتها	شغلونا عن الصلاة الوسطى
٧١٥	صل ركعتين	شغلونا عن صلاة الوسطى
٦١٣	صل صلاة الصبح ثم اقصر عن الصلاة	شققها خمراً بين نساءك
٦٤٨	صل الصلاة لوقتها واجعلوا صلاتكم	شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله
١٦١٩	صلوا على صاحبكم	شهرها عيد لا يتقصان
٧٧٧	صلوا في بيوتكم ولا تتخذوها قبوراً	الشؤم في الدار والمرأة والفرس
١١٥٩	صم أربعة أيام ولك أجر ما بقي	الشرك بالله
١١٥٩	صم أفضل الصيام عند الله ، صوم داود	الشرك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس
١١٢١	صم إن شئت وأفطر إن شئت	الشفعة في كل شرك في أرض أو ريع
١٢٠١	صم ثلاثة أيام أو تصدق بقرق	الشهداء خمسة : المطعون والمبطون
١١٥٩	صم ثلاثة أيام ولك أجر ما بقي	الشهر تسع وعشرون ليلة لا تصوموا
١١٥٩	صم يوماً وأفطر يوماً وذلك صيام داود	الشهر ثلاثون
١١٥٩	صم يوماً وافطر يومين	الشهر كذا وكذا وكذا
١١٥٩	صم يوماً ولك أجر ما بقي	الشهر هكذا وهكذا
٢١٢٨	صنفاً من أهل النار لم أرهما	صدق
١١٦٢	صوم ثلاثة أيام من كل شهر	صدق الله وكذب بطن أخيك
١٠٨١	صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته	صدق ليس لك نفقة
١١٣١	صوموه أنتم	صدق فأعطه إياه
١١٤٩	صومي عنها	صدقت
٢٣٦٧	صياح المولود حين يقع نزعاً من الشيطان	صدقت

- ٦٠١ عجبت لها، فتحت لها أبواب السماء
- ٢٣٩٦ عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندي
- ٢٢٤٢ عذبت امرأة في هرة أو ثقتها فلم تطعمها
- ٢٢٤٢ عذبت امرأة في هرة سجنها حتى ماتت
- ٢٢٤٣ عذبت امرأة في هرة لم تطعمها ولم تسقها
- ١٦٧ عرض عليّ الأنبياء، فإذا موسى ضرب
- ٥٥٣ عرضت عليّ أعمال أمي
- ٢٢٠ عرضت عليّ الأمم فأريت النبي ومعه الرهيط
- ٢٣٥٩ عرضت عليّ الجنة والنار
- ١٧٢٣ عرفها حولاً
- ١٧٢٢ عرفها سنة ثم اعرف وكاءها وعفاصها
- ٢٠٠٢ عرق أهل النار أو عصارة أهل النار
- ٣٠١٣ عسى الله أن يطعمكم
- ٢٦١ عشرة من الفطرة: قص الشارب وإعفاء اللحية
- ١٨٢٢ عصبية من المسلمين يفتتحون البيت الأبيض
- ٦٧٧ عصبية عصت الله ورسوله
- ٢٢٨٠ عصرتيها؟
- ١٢١١ عقرى حلقي
- ١٢١١ عقرى حلقي، أو ما كنت طففت يوم النحر؟
- ١٤٢٤ على أربع أواق؟ كأنما تنتحون الفضة
- ١٨٦٣ على الإسلام والجهد والخير
- ٢٧٩١ على الصراط
- ٣٨٢ على الفطرة
- ١٨٣٩ على المرء المسلم السمع والطاعة
- ١٣٧٩ على أنقاب المدينة ملائكة
- ١٨٠٢ على أي لحم؟
- ٦٤١ على رسلكم أعملكم وأبشروا
- ٨٥٠ على كل باب من أبواب المسجد ملك
- ١٠٠٨ على كل مسلم صدقة
- ١٤٢٤ على كم تزوجتها؟
- ٢٧٢٧ على مكانكما
- ٤٣١ علامة توتمون بأيديكم كأنها أذنان خيل؟
- ٢٢١٤ علام تدغرن أولادكن بهذا العلاق
- ١٨٣٦ عليك السمع والطاعة في عسرك ويسرك
- ٢٥٩٤ عليك بالرفق
- ٤٨٨ عليك بكثرة السجود لله
- ١٥٧٢ عليكم بالأسود البهيم ذي النقطتين
- ٩٢٦ الصبر عند الصدمة الأولى
- ٢٣٣ الصلاة الخمس، والجمعة إلى الجمعة، كفارة
- ١٢٨٠ الصلاة أمامك
- ٩٠١ الصلاة جامعة
- ٨٥ الصلاة على مواقيتها، بر الوالدين
- ٨٥ الصلاة على وقتها
- ٨٥ الصلاة لوقتها بر الوالدين
- ٢٣٣ الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة
- ١١٥١ الصيام جنة
- ١٩٦٥ ضح به أنت
- ١٩٦١ ضح بها فإنها خير نسيكة
- ١٩٦١ ضح بها ولا تصلح لغيرك
- ٢٨٥١ صرس الكافر أو ناب الكافر مثل أحد
- ٢٢٠٢ ضع يدك على الذي تألم من جسدك
- ١٧٤٨ ضعه
- ١٧٤٨ ضعه من حيث أخذته
- ٤١٨ ضعوا لي ماء في المخضب
- ٩٤٠ ضعوها مما يلي رأسه
- ١٧٢٦ الضيافة ثلاثة أيام
- ١٤٨٠ طاعة الله وطاعة رسوله خير لك
- ٢٠٥٨ طعام الاثنين كافي الثلاثة
- ٢٠٥٩ طعام الواحد يكفي الاثنين
- ٢٧٩ طهور إناء أحدكم، إذا ولغ فيه الكلب
- ١٢٧٦ طوفي من وراء الناس وأنت راكبة
- ٧٥٦ طول القنوت
- ٢٢١٨ الطاعون آية الرجز
- ٢٢١٨ الطاعون رجز أو عذاب أرسل
- ١٩١٦ الطاعون شهادة لكل مسلم
- ١٥٩٢ الطعام بالطعام مثلاً بمثل
- ٢٢٣ الطهور شطر الإيمان والحمد لله تملأ الميزان
- ٢٥٦٨ عائد المريض في مخرفة الجنة حتى يرجع
- ٩٠٣ عائداً بالله
- ٢٣٨٤ عائشة
- ٤٣٦ عباد الله، لتسون صفوفكم
- ٢٣٨٢ عبد خيره الله بين أن يؤتيه زهرة الدنيا
- ٢٩٥٥ عجب الذنب
- ٢٩٩ عجباً لأمر المؤمن، إن أمره كله إلى خير

٢٤٤٣	فأحي هذه	٢٠٥٠	عليكم بالأسود منه
١٢٠١	فاحلق وسم ثلاثة أيام	١٢٨٢	عليكم بالسكينة
١٣٢٨	فاخرجن	٢٦٠٧	عليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى البر
١١٦١	فإذا أفطرت رمضان، فصم يومين مكانه	١٢٨٢	عليكم بحصى الخذف
١١٦١	فإذا أفطرت فصم يومين	١١١٥	عليكم برخصة الله الذي رخص لكم
١٢٥٦	فإذا جاء رمضان فاعتمري، فإن عمرة فيه	٢٧٧	عمداً صنعته، يا عمر،
٧١٤	فإذا دخل أحدكم المسجد، فلا يجلس	٢٣٨٤	عمر
١١٣٤	فإذا كان العام المقبل، إن شاء الله	١٩٠٠	عمل هذا يسيراً وأجر كثيراً
١٣٠٦	فاذبح ولا حرج	٥٨٨	عوذوا الله بالله من عذاب القبر
١٤٢٨	فاذكرها علي	١٦٥	عيسى جعد مربع
١٢١٣	فاذهب بها، يا عبدالرحمن، فأعمرها	١٦٢٢	العائد في هبته كالعائد في قبته
١٤٢٤	فاذهب فانظر إليها فإن في أعين الأنصار شيئاً	١٦٢٢	العائد في هبته كالكلب
١٢١١	فاذهبي مع أخيك إلى التنعيم	٢٩٤٨	العبادة في الهرج كهجرة إلى
٢٥٤٩	فارجع إلى والدك فأحسن صحبتها	٩٥٠	العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا
١٨١٧	فارجع فلن أستعين بمشرك	٢٨٨٤	العجب إن ناساً من أمتي يؤمون بالبيت
١٦٢٣	فارجه	١٧١٠	العجماء جرحها جبار
١٦٢٣	فاردده	٢٦٢٠	العز إزاره والكبرياء رداؤه
١٣٠٦	فارم ولا حرج	١٦٢٥	العمرى جائزة
١٦٠١	فاشتره، فأعطوه إياه	١٦٢٥	العمرى لمن وهبت له
١٦٢٣	فأشهد على هذا غيري	١٦٢٥	العمرى ميراث لأهلها
١١١١	فأطعم ستين مسكيناً	١٣٤٩	العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما
١٨٤٧	فاعتزل تلك الفرق كلها ولو أن تعض	٢١٨٧	العين حق
١٨٦٥	فاعمل من وراء البحار فإن الله لن يترك	١٨٨١	غدوة أو روحة في سبيل الله
٤٨٩	فأعني على نفسك بكثرة السجود	١٨٨٣	غدوة في سبيل الله أو روحة خير
١١٥٩	فاقرأه في كل سبع ولا تزد على ذلك	١٧٤٧	غزا نبي من الأنبياء فقال لقومه:
١١٥٩	فاقرأه في كل عشر	٨٤٦	غسل يوم الجمعة على كل محتلم، وسواك
١١٥٩	فاقرأه في عشرين ليلة	٢١٢١	غض البصر وكف الأذى ورد السلام
١٦٣٨	فاقضه عنها	٢٥١٨-٢٥١٤-٢٤٧٣-٢٠١٢	غطوا الإناء وأوكوا السقاء
٢٨٧٠	فأما المؤمن فيقول: أشهد أنه عبدالله ورسوله	١٨٠٧	غفر لك ربك
٢٦٤٧	فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى	٥٣	غلظ القلوب والجفاء في المشرق
٦٤٨	فإن أدركت القوم وقد وصلوا	٢٩٣٧	غير الدجال أخوفني عليكم
٢٣٨٦	فإن لم تجدني فأتني أبا بكر	٢١٠٢	غيروا هذا بشيء واجتنبوا السواد
٩٧٤	فأنت السواد الذي رأيت أمامي؟	٨٤٦	الغسل، يوم الجمعة، واجب على كل محتلم
١٤٠	فأنت شهيد	٢٩٦١	فأبشروا وأملوا ما يسركم
٢٦٣٩	فأنت مع من أحببت	١٦٩٩	فأتوا بالتوراة إن كنتم صادقين
١٨١٧	فانطلق	٢٩٣٧	فأثبتوا
٣٠١٢	فانطلق إلى الشجرتين فاقطع من كل واحدة	٦٥٣	فأجب

١١٥٤	فأني إذن صائم	١٢١١	فانقري
١٦٢٣	فأني لا أشهد	٣٠٠٨	فإن أحدمك إذا قام يصلي، فإن الله تبارك وتعالى
١٢١٦	فأهد وأمكت حرامًا	٢٠٥٢	فإن الخل نعم الأدم
١٦٥٦	فأوف بنذرك	٤٠٤	فإن الله عز وجل قص على لسان نبيه ﷺ
١٧٦٩	فأين؟	٣٣	فإن الله قد حرم على النار من قال: لا إله إلا الله
٧١٥	فأين أنت من العذاري ولعبها؟	٢٧٦٥	فإن الله قد غفر لك
١٦٧٩	فأي بلد هذا؟	١٧٨٠	فإن الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم
١٦٧٩	فأي شهر هذا؟	١١٥٩	فإن يحسبك أن تصوم من كل شهر ثلاثة أيام
١٦٧٩	فأي يوم هذا؟	٩٧٤	فإن جبريل أتاني حين رأيت
٧١٥	فبارك الله لك	٣٠	فإن حق الله على العباد أن يعبدوه
١٤٢٧	فبارك الله لك أولم ولو بشاة	٣٠	فإن حق الله على العباد أن يعبدوا الله
٧١٥	فبكر أم ثيب؟	١٦٠٠	فإن خير عباد الله أحسنهم قضاء
١٦١	فبينما أنا أمشي سمعت صوتًا من السماء	١٦٧٩	فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام
٢٥٤٩	فبتتغي الأجر من الله؟	١٦٨٠	فإن ذاك كذاك
١٦٦٩	فتبرئكم يهود بأيمان خمسين منهم؟	١٤٤٩	فإن ذلك لا يحل لي
١٦٦٩	فتبرئكم يهود بخمسين يمينًا؟	١١٥٩	فإن لزوجك عليك حقًا ولزوجك عليك حقًا
١٦٦٩	فتبرئكم يهود بخمسين؟	١٢١٨	فإن معي الهدى فلا تحل
٦٨٨٠	فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه	١٥٠٠	فأني أتاها ذلك؟
١٦٦٩	فتحلف لكم يهود؟	١٥٠٠	فأني هو؟
١٦٨٠	فترى قومك يشترونك؟	١١٥٩	فإنك إذا فعلت ذلك هجمت عينك
٨٤	فتعين الصانع أو تصنع لأخرق	١١٥٩	فإنك لا تستطيع ذلك فصم وأفطر
٤٠٤	فلتلك بتلك وإذا قال: سمع الله لمن حمده	٢٦٣٩	فإنك مع من أحببت
١٤٤	فتنة الرجل في أهله وماله ونفسه	١٩٠١	فإنك من أهلها
٨٠٢	فثلاث آيات يقرأ بهن	١٩١٢	فإنك منهم
٢٦٥٢	فحج آدم موسى فحج آدم موسى	١٠٥٩	فإنكم ستجدون أثره شديدة
١٣٣٥	فحجي عنه	٢٩٤٢	فإنه أعجبنى حديث تميم أنه وافق
٣١	فخلهم	٨	فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم
٢٤١٦	فذاك أبي وأمي الأعراء،	١٤٤٥	فإنه عمك تربت يمينك
٧١٥	فدع جملك وادخل فصل ركعتين	٤٠٠	فإنه نهر وعدنيه ربي عز وجل
١١٤٨	فدين الله أحق بالقضاء	١٥٩	فإنها تذهب فتستأذن في السجود
٧١٥	فذاك إذن إن المرأة تنكح على دينها	٢٨٤٣	فإنها فضلت عليها بتسعة وستين جزءًا
١٤٢٠	فلك إذن إذا هي سكتت	١٤٤٩	فإنها لا تحل لي
٩٢١	فذلك حين يتبع بصره نفسه	٢٢٩	فإنها لا يرمى بها لموت أحد ولا لحياته
٦٦٧	فذلك مثل الصلوات الخمس	٢٤٩	فإنهم يأتون غزًا محجلين
٢٠٨٤	فراش للرجل وفراش لامرأته والثالث للضيف	١٠٥٤٩	فأني أعطي رجلاً حديثي عهد بكفر
١٦٣	فرج سقف بيتي وأنا بمكة، فنزل جبريل فرده	٢٣٨٨	فأني أومن به وأبو بكر وعمر
١٧٢٩	فرغ الوضوء	٢٣٨٨	فأني أومن به وأنا وأبو بكر وعمر

١٠٢٨	فمن أطعم منكم اليوم مسكينًا؟	١٠٩٦	فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب
٢٢٢٠	فمن أعدى الأول؟	١١٥٩	فصم صوم داود صم يومًا وأفطر يومًا
١٠٢٨	فمن تبع منكم اليوم جنازة؟	١١٥٩	فصم صيام داود
١٠٢٨	فمن عاد منكم اليوم مريضًا؟	١١٣١	فصومه أنتم
١٧٠٩	فمن وفى منكم فأجره على الله؟	١١٤٨	فصومي عن أمك
٢٤٧٠	فمن يأخذه بحقه؟	١٩٦١	فضح بها، ولا تجزي جذعة عن أحد بعدك
١٠٦٤	فمن يطع الله إن عصيته؟	٢٤٤٦	فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على
١٠٦٢	فمن يعدل إن لم يعدل الله ورسوله؟	٥٢٣	فضلت على الأنبياء بست
١١٣٠	فمن أحق وأولى بموسى منكم	٥٢٢	فضلنا على الناس بثلاث
١٦٩١	فهل أحصنت؟	١٢٢١	فطف بالبيت وبالصفا والمروة
١٨٦٥	فهل تؤتي صدقتها؟	١٣٣٣	فعل ذلك قومك ليدخلوا من شاءوا
١١١١	فهل تجد ما تطعم ستين مسكينًا؟	١٢٥٦	فعمرة في رمضان تقضي حجة
١٨٦٥	فهل تحلبها يوم ورتها؟	١٦٣	فقرض الله على أمتي خمسين صلاة
١١١١	فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين؟	٢٥٤٩	ففيهما فجاهد
٢٩٦٨	فهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر	١٢٢١	فقد أحسنت طف بالبيت
١٤٢٥	فهل عندك من شيء؟	٢٩٩٧	فقدت أمة من بني إسرائيل لا بدري ما فعلت
١٥٠٠	فهل فيها من أورك؟	٣١٥	فقراء المهاجرين
٢٥٤٩	فهل من والدك أحد حي؟	١٩٣١	فكله ما لم يتنن
١٧٢٩	فهل من وضوء؟	١١٩٦	فكلوا
١٤٦٦	فهلا يكرًا تلاعبها؟	١١١٢	فكلوه
١٤٦٦	فهلا تزوجت بكرًا تضاحكك وتضاحكها؟	١٦٢٣	فكل أخوته أعطيت كما أعطيت هذا؟
٧١٥	فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك؟	٩٧	فكيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيامة؟
١١٨١	فهن لهن ولمن أتى عليهن من غير أهلهن	١٢١١	فلتنفر معكم
٢٥٢٢	فوالذي نفسي بيده، إنهم لأخير منهم	١٦٩٢	فلعلك؟
٢٩٦٨	فوالذي نفسي بيده، لا تضارون في رؤية ربكم	٢٢٥٥	فلقد كاد يسلم في شعره
٦٣١	فوالله إن صليتها	١٣٩	فلك يمينه
٢٩٥٧	فوالله، للدنيا أهون على الله من هذا عليكم	٥٧٢	فليتحر الصواب
١٨٤٢	فوابيعة الأول فالأول	١٦٢٤	فليس يصلح هذا وإنِّي لا أشهد إلا على حق
١٦٢٣-١٢١١	فلا إذا	١٦٥٨	فليستخدموها فإذا استغنوا عنها
١٦٢٣	فلا أشهد على جور	١٤٤٥	فليلج عليك عمك
٢٥٨٤	فلا بأس ولينصر الرجل أخاه	٥٧٢	فلينظر أخرى ذلك للصواب
٥٣٧	فلا تأتهم	١٧٨٠	فما اسمي إذا؟ كلا إنِّي عبد الله ورسوله
٥٣٧	فلا تأتوا الكهان	١٥٠٠	فما ألوانها؟
١٩٢٩	فلا تأكل فإنما سميت على كلبك	٢٦٠٨	فما تعدون الصرعة فيكم؟
٤٥٠	فلا تستنجوا بهما فإنهما طعام إخوانكم	١٨٩٧	فما ظنكم؟
١٦٢٣	فلا تشهدني إذا فأني لا أشهد على جور	٢٨٦٧	فمتى مات هؤلاء؟
١٤٠	فلا تعطه مالك	٢٦٦٩	فمن؟

- ٦١٧ قالت النار: رب، أكل بعضي بعضًا
- ٢٣٨٠ قام موسى عليه السلام خطيبًا في بني إسرائيل
- ٢٤٧٢ قتل سبعة ثم قتلوه هذا مني وأنا منه
- ٣٣٦ قد أجرنا من أجرنا، يا أم هانئ،
- ١٤٣٩ قد أخبرتك أنه سيأتيها ما قدر لها
- ١٥٩٩ قد أخذت جملك بأربعة دنانير
- ١٥٩٩ قد أخذته فتبليغ عليه إلى المدينة
- ٢٧٤ قد أصبتم
- ٢٠٠٧ قد أعدتكم مني
- ١٠٥٤ قد أفلح من أسلم ورزق كفافًا
- ١٠٦٢ قد أودى موسى بأكثر من هذا فصبر
- ١٨٦٦ قد بايعتكن
- ٦٦٣ قد جمع الله لك ذلك كله
- ١٢١٣ قد حلت من حجك وعمرتك جميعًا
- ٢٩٢٤ قد خبا- لك خبيثًا
- ٧٦١ قد رأيت الذي صنعتكم، فلم يمنعني من الخروج
- ٢٦٦٣ قد سألت الله لأجال مضروبة وأيام معدودة
- ٣٩٨ قد ظننت أن بعضكم خالجنيتها
- ٢٠٥٤ قد عجب الله من صنعكما بضيفكما الليلة
- ٣٩٨ قد علمت أن بعضكم خالجنيتها
- ١٤٥٣ قد علمت أنه رجل كبير
- ١٢١٦ قد علمتم أنني أتقاكم الله وأصدقكم وأبركم
- ٢٧٦٤ قد غفر لك
- ٢١٦٥ قد قلت: وعليكم
- ٢٣٩٨ قد كان يكون في الأمم قبلكم محدثون
- ١٤٨٨-١٤٨٦ قد كانت إحدانكم ترمي بالبعرة
- ١٤٨٨ قد كانت إحدانكم تكون في شر بيتها
- ٢١٠٥ قد كنت وعدتني أن تلقاني البارحة
- ٢٩١٨ قد مات كسرى فلا كسرى بعده
- ١٨٦٣ قد مضت الهجرة بأهلها
- ١٤٩٢ قد نزل فيك وفي صاحبك فاذهب فأت بها
- ٢٣٠٣ قدر حوضي كما بين أيلة وصنعاء من اليمن
- ٥٦٤ قربوها
- ١٠٧٣ قربة فقد بلغت محلها
- ٢٥٣٣ قرني ثم الذين بلونهم ثم الذين بلونهم
- ٢٥٢٠ قرش والأنصار ومزينة وجهينة
- ١٧٦٨ قضيت بحكم الله
- ١٥٩٣ فلا تفعل بع الجمع بالدرهم
- ٦٠٣ فلا تفعلوا إذا أتيتم الصلاة فعليكم السكنية
- ١٤٣٨ فلا عليكم أن لا تفعلوا
- ١٢١١ فلا يضرك فكوني في حجك
- ١٥٥٢ فلا يغرس المسلم غرسًا، فيأكل منه إنسان
- ١٨ في أسقية الأدم التي يلاث على أفواهاها
- ٢٧٧٩ في أصحابي اثنا عشر منافقًا
- ١٨٩٩ في الجنة
- ٢٨٣٨ في الجنة خيمة من لؤلؤة مجوفة
- ٢٠٣ في النار
- ٢٧٧٩ في أتي أثناء نافقًا
- ٢٢٤٤ في كل كبد رطبة أجر
- ١٦٩٥ فيم أظهرك؟
- ٥٥ فيما استطعت
- ٩٨١ فيما سقت الأنهار والغيمة العشور
- ١٠٢١ فيجهد أن يوسعها فلا يستطيع
- ٢٨٦٤ فيكون النساء على قدر أعمالهم في العرق
- ١٣٨ فيمينه
- ٢٣٧٨ فيوسف نبي الله ابن نبي الله ابن نبي الله
- ٢٩٩٧ الفأرة مسخ وآية ذلك أنه يوضع بين يديها
- ٢٩٠٥ الفتنة ههنا من حيث يطلع قرن الشيطان
- ٥٢ الفخر والخيلاء في الفدادين أهل الوبر
- ٢٥٧ الفطرة خمس: الختان والاستحداد
- ٢٢٣٩ الفويسق
- ٥٣٠ قاتل الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد
- ١٥٨١ قاتل الله اليهود إن الله عز وجل
- ١٤٠ قاتله
- ٢٤٠٥ قاتلهم حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله
- ١٦٢٣ قاربوا بين أولادكم
- ٢٥٧٤ قاربوا وسددوا ففي كل ما يصاب به
- ٢٨١٦ قاربوا وسددوا واعلموا أنه لن ينجو
- ٧١ قال: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر
- ١٠٢٢ قال رجل: لأتصدقن الليلة بصدقة
- ٢٥٧٧ قال: يا عبادي إنني حرمت الظلم على نفسي
- ٢٧٥٦ قال رجل لم يعمل حسنة قط لأهله
- ١٦٥٤ قال سليمان بن داود نبي الله: لأطوفن
- ١٢٩ قالت الملائكة: رب ذاك عبدك

٢٥٣٦	القرن الذي أنا فيه، ثم الثاني ثم الثالث	١٧٦٨	قضيت بحكم الملك
٢٩٨٣	كافل اليتيم، له أو لغيره، أنا وهو كهاتين	١٨٠١ - (١٦٩٨/١٦٩٧)	قل
٢٩٣٧	كالغيث استديرته الريح	٣٨	قل: آمنت بالله فاستقم
١٨٠٧	كان خير فرساننا اليوم أبو قتادة	٢٦٩٦	قل: اللهم، اغفر لي وارحمني واهدني
١٥٦٢	كان رجل يداين الناس، فكان يقول لفتاه:	٢٧٠٥	قل: اللهم، إنني ظلمت نفسي ظلمًا كبيرًا
٢٣٧٩	كان زكريا نجارًا	٢٥	قل: لا إله إلا الله، أشهد لك بها يوم القيامة
٢٧٦٦	كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين	٢٦٩٦	قل: لا إله إلا الله وحده لا شريك له
٣٠٠٥	كان ملك فيمن كان قبلكم	٢٧٠٤	قل: لا حول ولا قوة إلا بالله
٥٣٧	كان نبي من الأنبياء، يخط فمّن وافق خطه	١٠٤٦	قلب الشيخ شاب على حب اثنتين:
١١٥٩	كان يصوم يومًا ويفطر يومًا	١٧٨٠	قلت: أما الرجل فقد أخذته رأفة بعشيرته
١١٢٦	كان يومًا يصومه أهل الجاهلية	٢٤٠٩	قم أبا التراب، قم أبا التراب،
٢٣٨٠	كانت الأولى من موسى نسيانًا	٨٧٥	قم فارحك
٢٢٥٢	كانت امرأة من بني إسرائيل قصيرة	٨٧٥	قم فاركعها
١٨٤٢	كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء	١٥٥٨	قم فاقضه
٣٣٩	كانت بنو إسرائيل يغتسلون عراة	٨٧٥	قم فصل الركعتين
١٥٩٤	كان هذا ليس من تمر أرضنا	١٧٨٨	قم يا حذيفة، فأتنا بخبر القوم
٨٠٥	كانهما غمامتان أو ظلتان	١٧٨٨	قم يا نومان،
١٦٦	كأني أنظر إلى موسى واضعًا إصبعيه في أذنيه	٢٧٣٦	قمت على باب الجنة فإذا عامة من دخلها
١٦٦	كأني أنظر إلى موسى عليه السلام هابطًا	٥٩٠	قولوا: اللهم، إننا نعوذك بك من عذاب جهنم
٢٤٠٨	كتاب الله فيه الهدى والنور	٤٠٦-٤٠٥	قولوا: اللهم، صلى على محمد
٢٦٥٣	كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق	٢١٦٣	قولوا: وعليكم
٢٦٥٧	كتب على ابن آدم نصيبه من الرزق	٩٧٤	قولي: السلام عليكم على الديار من المؤمنين
١٠٦٩	كخ كخ ارم بها	٩١٩	قولي: اللهم اغفر لي وله
٢٤٩٥	كذب من قال ذلك	١٨٤٧	قوم يستنون بغير سنتي
١٨٠٢	كذب من قاله إن له لأجران	١٠٦٧	قوم يقرؤون القرآن بالسنتهم لا يعدو تراقيهم
١٨٠٧	كذبت لا يدخلها فإنه شهد بدرًا والحديبية	٢٠٤٠-١٦٣٧	قوموا
١٨٠٢	كذبوا مات جاهدًا مجاهدًا فله أجره مرتين	١٩٠١	قوموا إلى جنة عرضها السموات والأرض
٩٩٦	كفى بالمرء إثمًا أن يحبس عمن يملك قوته	١٧٦٨	قوموا إلى سيدكم
٥	كفى بالمرء كذبًا أن يحدث بكل ما سمع	٦٥٨	قوموا فأصلي لكم
١٦٤٥	كفارة النذر كفارة اليمين	٦٦٠	قوموا فلاصلي بكم
٢٠٢١	كل بيمينك	٧٤٤	قومي فأوترني يا عائشة،
٥٦٤	كل فإني أناجي من لا تناجي	٣٠١٥	قيل لبني إسرائيل: ادخلوا الباب سجدةً
١٩٤٨	كلوا	٢٤٩٥	قيل لي: أنت منهم
١٩٤٤	كلوا فإنه حلال ولكنه ليس من طعامي	١٦٨٠	القاتل والمقتول في النار
١٩٧٣	كلوا وأطعموا واحبسوا أو ادّخروا	١٥٧	القتل
١٩٧٢	كلوا وتزودوا وادّخروا	١٥٧	القتل القتل
٢٠٤٠	كلوا وسموا الله	١٨٨٦	القتل في سبيل الله يكفر كل شيء إلا الدين

- ٦٤٨ كيف أنت إذا بقيت في قوم يؤخرون الصلاة؟
- ٦٤٨ كيف أنت إذا كانت عليك أمراء
- ١٥٥ كيف أنتم إذا نزل فيكم ابن مريم؟
- ٢٤٨٩ كيف بقرابتي منه؟
- ٧١٥ كيف ترى بعيرك؟
- ٢٧٤٦ كيف تقولون بفرح رجل انفلتت منه راحلته؟
- ٢٧٧٠ كيف تبكم؟
- ١٦٨٠ كيف قتلته؟
- ١٨٨٥-١٣ كيف قلت؟
- ١٧٩١ كيف يفلح قوم شجوا نبيهم؟
- ٢٠٦٠ الكافر يأكل في سبعة أمعاء
- ٥١٠ الكلف الأسود شيطان
- ٢٢٢٣ الكلمة الصالحة يسمعها أحدكم
- ٢٢٢٤ الكلمة الطيبة
- ٢٠٤٩ الكمأة من المن الذي أنزل الله على موسى
- ٢٤٧٢ لكني أفقد جليبيبا
- ١٢١٦ لأبد
- ٢٤٢٠ لأبعثن إليكم رجلاً أميناً حق أمين
- ١٧٦٧ لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب
- ٢٣٠٢ لأذودن عن حوضي رجلاً كما تذاذ الغريبة
- ٢٥٢١ لأسلم وغفار وشيء من مزينة وجهينة
- ٢٤٠٤ لأعطين هذه الراية رجلاً يحب الله ورسوله
- ٢٤٠٦ لأعطين هذه الراية رجلاً يفتح الله على يديه
- ٢٦٩٥ لأن أقول: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله
- ٩٧١ لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه
- ١٠٤٢ لأن يحترم أحدكم حزمة من حطب
- ١٠٤٢ لأن يغدو أحدكم فيحطب على ظهره
- ٢٢٥٨ لأن يمتلئ جوف أحدكم قبحاً يريه
- ١٥٥٠ لأن يمنع الرجل أخاه أرضه
- ٢٩٣٤ لأنا أعلم بما مع الدجال منه
- (٢٩٣٥/٢٩٣٤) لأنا بما مع الدجال أعلم منه
- ٨٩٨ لأنه حديث عهد بربه تعالى
- ١٠٦٤ لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل ثمود
- ١١٣٤ لئن بقيت إلى قابل لأصومن التاسع
- ١٢ لئن صدق ليدخلن الجنة
- ٢٥٥٨ لئن كنت كما قلت، فكأنما تسفهم المل
- ١٢٨٣-١١٨٤ لبيك اللهم، لبيك
- ١٧٥٢ كلا كما قتلته
- ٢٩٥٥ كل ابن آدم يأكله التراب إلا عجب الذنب
- ٢٩٩٠ كل أمتي معافاة إلا المجاهرين
- ٢٦٥٨ كل إنسان تلده أمه على الفطرة
- ٢٣٦٦ كل بني آدم يمسه الشيطان يوم ولدته أمه
- ١٥٣١ كل بيّعين، لا بيع بينهما حتى يتفرقا
- ٥٧٣ كل ذلك لم يكن
- ١٩٣٣ كل ذي ناب من السباع فأكله حرام
- ١٠٠٩ كل سُلامى من الناس عليه صدقة
- ٢٠٠١ كل شراب أسكر فهو حرام
- ٢٦٥٥ كل شيء يقدر حتى العجز والكيس
- ٢٨٥٣ كل ضعيف متضعف لو أقسم على الله لأبره
- ٢٦٤٨ كل عامل ميسر لعمله
- ٢٨٥٣ كل عتل جواظ مستكبر
- ١١٥١ كل عمل ابن آدم يضاعف
- ٢٠٠١ كل ما أسكر عن الصلاة فهو حرام
- ٢٨٦٥ كل ما نحلته عبداً، حلال
- ١٧٣٣-٢٠٠٢ كل مسكر حرام
- ٢٠٠٣ كل مسكر خمر، وكل خمر حرام
- ٢٠٠٣ كل مسكر خمر، وكل مسكر حرام
- ١٠٠٥ كل معروف صدقة
- ٢٦٤٩ كل ميسر لما خلق له
- ١٨٢١ كلهم من قريش
- ١١٤ كلا إني رأيته في النار، في بردة غلها
- ١٧٨٠ كلا إني عبد الله ورسوله هاجرت إلى الله
- ١١٥ كلا والذي نفس محمد بيده إن الشملة لتلتهب
- ١٦٩٢ كلما نفرنا غازين في سبيل الله
- ٢٦٩٤ كلمتان خفيفتان على اللسان
- ١٤٢٧ كم أصدقتهما؟
- ١٣٩٢ كم بلغ ثمرها؟
- ١٤٨٠ كم طلقك؟
- ٩٦٥ كم من عذق معلق في الجنة لابن الدحداح،
- ٥٠٠ كمؤخرة الرحل
- ٢٤٣١ كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء غير
- ٢٧٦٩ كن أبا خيشمة
- ٢٤٤٨ كنت لك كأبي زرع لأم زرع
- ١٩٩٩ كنت نهيتكم عن الأشربة في ظروف الأدم

- ١٧٦٨ لقد حكمت فيهم بحكم الله
١٦٠ لقد خشيت على نفسي
١٧٧٧ لقد رأى ابن الأكوخ فرعًا
٦٠٠ لقد رأيت اثني عشر ملكًا يتدرونها
١٩١٤ لقد رأيت رجلاً يتقلب في الجنة، في شجرة
١٧٢ لقد رأيتني في الحجر وقريش تسألني
٣١٥ لقد سألتني هذا عن الذي سألتني عنه
٢٧٢٦ لقد قلت بعدك أربع كلمات ثلاث مرات
١٧٩٥ لقد لقيت من قومك، وكان أشد ما لقيت
٦٥٢-٦٥١ لقد هممت أن أمر رجلاً يصلي بالناس
١٤٤١ لقد هممت أن ألغنه لعنًا يدخل معه في قبره
١٤٤٢ لقد همت أن أنهي عن الغيلة
١٣ لقد وفق أو لقد هدي
٩١٦ لقنوا موتاكم: لا إله إلا الله
١٧٢٢ لك أو لأخيك أو للذئب
١٨٩٢ لك بها يوم القيامة سبعمئة ناقة كلها
٩٩٧ لك مال غيره؟
٢٢٠٤ لكل داء دواء فإذا أصيب دواء الداء
١٧٣٨ لكل غادر لواء عند استه
١٧٣٦ لكل غادر لواء يوم القيامة
٢٤١٥ لكل نبي حوارى وحوارى الزبير
١٩٩ لكل نبي دعوة دعا بها في أمته
٢٠٠ لكل نبي دعوة دعاها لأمته
١٩٩ لكل نبي دعوة مستجابة يدعوها
١٩٨ لكل نبي دعوة يدعوها
٤٥٠ لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه
٢٧٥٤ لله أرحم بعباده من هذه بولدها
٢٦٧٥ لله أشد فرحًا بتوبة أحدكم
٢٦٤٤ لله أشد فرحًا بتوبة عبده المؤمن
٢٧٤٧ لله أشد فرحًا بتوبة عبده من أحدكم
٢٧٤٥ لله أشد فرحًا بتوبة عبده من رجل حمل
٢٢٧٤٧ لله أشد فرحًا بتوبة عبده حين يتوب إليه
٢٦٧٧ له تسعة وتسعون اسمًا من حفظها دخل الجنة
١٦٦٥ للعبد المملوك المصلح أجران
١٣٥٢ للمهاجر إقامة ثلاث بعد الصدر
٢٣٥٩ لم أر كالיום قط في الخير والشر
٢٣٠٧ لم تراعوا لم تراعوا
- ١٢٥١ لبيك بعمره وحج
١٢٣٢ لبيك عمرة وحجًا
٢٩٢٥ ليس عليه دعوة
١٢٩٧ لتأخذوا مناسككم فإني لا أدري لعلي
٢٥٨٢ لتؤذن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة
٢٦٦٩ لتتبعن سنن الذين من قبلكم
٤٣٦ لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم
٢٩١٩ لتفتحن عصابة من المسلمين أو من المؤمنين
٢٩٢١ لتقاتلن اليهود فلتقتلنهم حتى يقول الحجر
٨٩٠ لتلبسها أختها من جلبابها
١٦٤٤ لتمش ولتركب
١٩٤٣ لست بأكله ولا محرمة
٢١٤٤ لعل أم سليم ولدت
١٤٣٣ لعلك تريدن أن ترجعي إلى رفاعه
٢٣٦٢ لعلكم لو لم تفعلوا كان خيرًا
٢٩٢ لعله أن يخفف عنهما ما لم ييبسا
٢١٠ لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة
١٤٤١ لعله يريد أن يلم بها
١٤٩٥ لعلها أن تجيء به أسود جعدًا
١٢١١ لعلها تحسنا، ألم تكن قد طافت معكن
١٦٨٧ لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده
٢١١٧ لعن الله الذي وسمه
٢١٢٢ لعن الله الواصلة والمستوصلة
١٥٨٢ لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم
٥٣٠-٥٢٩ لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور
١٩٧٨ لعن الله من ذبيح لغير الله
١٩٧٨ لعن الله من لعن والده
٢١٢٣ لعن الموصلات
٢١٢٣ لعن الواصلات
٥٣١ لعنة الله على اليهود والنصارى
١٨٨٠ لغدوة في سبيل الله أو روحه
٢٦٣٦ لقد احتظرت بحظار شديد من النار
١٧٨٦ لقد أنزلت علي آية هي أحب إلي من الدنيا
٣٠٠١ لقد أهلكتم أو قطعتم ظهر الرجل
١٦٩٥ لقد تاب توبة لو قسمت على أمة لو سمعتهم
١٦٩٦ لقد تاب توبة لو قسمت بين سبعين
١٧٦٨ لقد حكمت بحكم الملك

٢٧٩٣	لو تابعني عشرة من اليهود لم يبق على ظهرها	١٣٦٥	لم نضر
١١٠٣	لو تأخر الهلاك لزدتكم	٢٥٥٠	لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة
٢٩٣١	لو تركته بين	١١٦٢	لم يصم ولم يفطر
٢٢٨٠	لو تركتها ما زال قائماً	٢٣٧١	لم يكذب إبراهيم النبي عليه السلام قط
٤٣٩	لو تعلمون ما في الصف المقدم	٣٧٤	لِمَ؟ للصلاة؟
١٨٤٠	لو دخلتموها لم تزالوا فيها إلى يوم القيامة	٣٧٤	لِمَ؟ أصلي فأتوضأ؟
١٨٤٠	لو دخلوها ما خرجوا منها إنمَّا الطاعة	١١١٢	لِمَ؟ تصدق تصدق
٢٧٩٧	لو دنا مني لاخطفته الملائكة	١٤٤٣	لم تفعل ذلك؟
٧٩٣	لو رأيتي وأنا أستمع لقراءتك البارحة	١٠٢٥	لِمَ ضربته؟
١٤٩٧	لو رجمت أحداً بغير بينة رجمت هذه	٩٧	لِمَ قتله
٢٢٧٣	لو سألتني هذه القطعة ما أعطيتها	٢٣٧٣	لِمَ لطمت وجهه؟
١٠٥٩	لو سلك الناس وادياً وسلكت الأنصار شعباً	٢٧٩٨	لمضر؟ إنك لجرء
١٥٠٤	لو صنعتم لنا من هذا اللحم؟	٢٧٦٣	لمن عمل بها من أمتي
١٦٥٤	لو قال: إن شاء الله، لم يحنت	٢٧٥١	لما خلق الله الخلق كتب في كتابه
٢٣١٤	لو قد جاءنا مال البحرين لقد أعطيتك	٢٦١١	لما صور الله آدم في الجنة، تركه ما شاء الله
١٣٣٧	لو قلت: نعم، لوجبت	١٧٠	لما كذبتني قريش قمت في الحجر
١٦٤١	لو قتلها وأنت تملك أمرك، أفلحت	٨٣٨	لمن شاء
١٦٥٤	لو كان استثنى لولدت كل واحدة منهن غلاماً	١٧٣٣	لن، أولاً نستعمل على عملنا من أراد
٢٥٤٦	لو كان الإيمان عند الثريا لنال رجال	١٩٢٢	لن يبرح هذا الدين قائماً
١٤٤٣	لو كان ذلك ضاراً ضر فارس والروم	٢٨١٦	لن يدخل أحد منكم عمله الجنة
١١٤٨	لو كان على أمك دين أكنت قاضية عنها؟	١٩٢١	لن يزال قوم من أمتي ظاهرين على الناس
١٠٤٨	لو كان لابن آدم واد من ذهب	٦٣٤	لن يبلغ النار أحد صلى قبل طلوع الشمس
١٠٤٨	لو كان لابن آدم واديان من مال	٢٨١٦	لن ينجي أحد منكم عمله
٢٣٧٢	لو كنت ثم لأريتكم قبره إلى جانب الطور	١٧٥٤	له سلبه أجمع
١٤٩٧	لو كنت راجماً أحداً بغير بينة لرجمتها	٧٢٥	لهما أحب إلي من الدنيا جميعاً
٢٣٨٣	لو كنت متخذاً خليلاً	٩٩٩	لو أعطيتها أخوالك كان أعظم لأجرك
٢٣٦٣	لو لم تفعلوا لصلح	٢١٥٦	لو أعلم أنك تنتظرني لطعنت به في عينك
٢٢٨١	لو لم تكله لأكلتم منه ولقام لكم	١٤٣٤	لو أن أحدهم إذا أراد أن يأتي أهله
١١٠٤	لو مد لنا الشهر لواصلنا وصلاً	٢٩١٧	لو أن الناس اعزولهم
١٧١١	لو يعطى الناس بدعواهم لادعى	٢٥٤٤	لو أن أهل عما آتيت ما سبوك ولا ضربوك
٥٠٧	لو يعلم المار بين يدي المصلي	٢١٥٨	لو أن رجلاً اطلع عليك بغير إذن
٢٧٥٥	لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة	١٠٤٩	لو أن لابن آدم ملء واد مالا
٤٣٧	لو يعلم الناس ما في النداء	٨٤٧	لو أنكم تطهرتم ليومكم هذا
١٨٧٦	لو لا أن أشق على أمتي لأحببت أن لا أتخلف	٢٧٤٨	لو أنكم لم تكن لكم ذنوب
٢٥٢	لو لا أن أشق على المؤمنين لأمرتهم بالسواك	١٤٤٩	لو أنها لم تكن ربيتي في حجري
١٨٧٦	لو لا أن أشق على المؤمنين ما قعدت	١٢١٨	لو أني استقبلت من أمري ما استديرت
١٠٧١	لو لا أن تكون من الصدقة لأكلتها	١٥٥٤	لو بعت من أخيك ثمراً فأصابته جائحة

٢٧٦٢	ليس شيء أغير من الله عز وجل	٢٨٦٨	لولا أن لا تدافنوا لدعوت الله
٩٨٢	ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة	٦٤٢	لولا أن يشق على أمتي لأمرتهم أن يصلوها كذلك
١١٠	ليس على الرجل نذر فيما لا يملك	١٣٣٣	لولا أن الناس حديث عهدهم بكفر
٩٨٢	ليس في العبد صدقة إلا صدقة الفطر	١٣٣٣	لولا أن قومك حديثو عهد بجاهلية
٩٧٩	ليس في حب ولا تمر صدقة	١٢٥٠	لولا أن معي الهدى لأحللت
٩٨٠	ليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة	١١٩٤	لولا أنا محرمون لقبلائنا
٩٧٩	ليس فيما دون خمس أسواق	٢٧٤٨	لولا أنكم تذبون لخلق الله خلقاً يذبون
٩٧٩	ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة	١٤٧٠	لولا بنوا إسرائيل لم يخبث الطعام
١٣٩	ليس لك إلا ذاك	١٣٣٣	لولا حدائة عهد قومك بالكفر
١٤٨٠	ليس لك عليه نفقة	١٤٧٠	لولا حواء لم تخن أنثى زوجها الدهر
١٣٩	ليس لك منه إلا ذلك	١٠١٢	ليأتين على الناس زمان يطوف الرجل فيه
٢٩٥٥	ليس من الإنسان شيء إلا يُبلى	٦٨٠	ليأخذ كل منكم برأس راحلته
١١١٥	ليس من البر أن تصوموا في السفر	٢٨٨٣	ليؤمن هذا البيت جيش يغزونه
٢٩٤٣	ليس من بلد إلا سيظوه الدجال	١٦٦٩	ليبدأ الأكبر
٦١	ليس من رجل ادعى لغير أبيه	٢٤١٠	ليت رجلاً صالحاً من أصحابي يحرسني الليلة
٢٦٥٨	ليس من مولود يولد إلا على هذه الفطرة	١٤٢٨	ليتحلق عشرة عشرة
١٠٣	ليس منا من ضرب الخدود أو شق الجيوب	١٣٨٩	ليتركها أهلها على خير ما كانت
١٢٤	ليس هو كما تظنون	١٨٩٦	ليخرج من كل رجلين رجل
١٣٥	ليسألنكم الناس عن كل شيء حتى يقولوا	٢١٩	ليدخلن الجنة من أتي سبعون ألفاً
٢٩٠٤	ليس السنة بأن لا تمطروا	١٤٧١	ليراجعها
١٤٨٠	ليس لها نفقة وعليها العدة	٢٣٠٤	ليردن على الحوض رجال ممن صاحبتني
٢٢٢٨	ليسوا بشيء	٢٧٦٠	ليس أجد أحب إليه المدح من الله عز وجل
٤١٨	ليصل بالناس أبو بكر	٢٧٦٠	ليس أحد أحب إليه المدح من الله
٦٩٨	ليصل من شاء منكم في رحله	٦٣٩	ليس أحد من أهل الأرض، الليلة، ينتظر
٢٩٤٥	ليفرن الناس من الدجال في الجبال	٢٨١٦	ليس أحد منكم ينجي عمله
٢٩٤٢	ليلزم كل إنسان مصلاه	٢٨١٦	ليس أحد ينجي عمله
٤٣٢	ليلني منكم أولو الأحلام والنهي	٢٦٠٩	ليس الشديد بالصرعة
١٨٩٦	لينبث من كل رجلين أحدهما	١٠٥١	ليس الغني عن كثرة العرض
٤٢٩	ليتهين أقوام عن رفعهم أبصارهم	٢٦٠٥	ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس
٨٦٥	ليتهين أقوام عن ودعهم الجمعات	١٠٣٩	ليس المسكين بالذي ترده التمرة والتمرثان
٤٢٨	ليتهين أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء	١٠٣٩	ليس المسكين بهذا الطواف الذي يطوف
٦٢٦	الذي تفوته صلاة العصر	١٠٩٣	ليس أن يقول : هكذا وهكذا
٢٠٦٥	الذي يشرب في آنية الفضة	٢٥٠٣	ليس بأحق بي منكم، وله ولأصحابه هجرة واحدة
٢١٠٨	الذين يصنعون الصور يعذبون يوم القيامة	٢٦٠٨	ليس بذلك ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب
١٠٢٨	ما اجتمعن في امرئ إلا دخل الجنة	١٤٦٠	ليس بك على أهلك هوان
٢٧٠١	ما أجلسكم؟	٢٨٧٦	ليس ذاك الحساب إنما ذاك العرض
٢٨٠٤	ما أحد أصبر على أذى يسمعه من الله	٢٦٠٨	ليس ذاك بالرقوب، ولكنه الرجل

- ما أخرجكم من بيوتكما هذه الساعة؟ ٢٠٣٨
 ما أدري أحدثكم بشيء أو أسكت؟ ٢٣١
 ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت ٧٩٢
 ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي يتغنّى بالقرآن ٧٩٢
 ما أذن الله لشيء كأذنه لنبي يتغنّى بالقرآن ٧٩٢
 ما أرى بأساً من استطاع منكم أن ينفع أخاه ٢١٩٩
 ما أردت صلاة فأتروا ٣٧٤
 ما اسمه؟ ٢١٤٩
 ما أصاب بحدّه فكله ١٩٢٩
 ما اصطفى الله لملائكته أو لعباده ٢٧٣١
 ما أظن يغني ذلك شيئاً ٢٣٦١
 ما أعددت لها؟ ٢٦٣٩
 ما أقعد كما ههنا؟ ٢٠٣٨
 ما ألقىته عندنا ٢٧٢٨
 ما الذي تخوضون فيه؟ ٢٢٠
 ما المسؤول عنها بأعلم من السائل ١٠-٩-٨
 ما ألوانها؟ ١٥٠٠
 ما أمسك عليك ولم يأكل منه فكله ١٩٢٩
 ما أنا بقارئ ١٦٠
 ما أنا حملتكم ولكن الله حملكم ١٦٤٩
 ما أنتم بأسمع لما أقول منهم ٢٨٧٣
 ما أنزل الله عليّ فيها شيئاً ٩٨٧
 ما أنزل الله من السماء من بركة إلا أصبح فريق ٧٢
 ما أنزل عليّ في الحمر شيء ٩٨٧
 ما بال أحدكم يقوم مستقبل ربه ٥٥٠
 ما بال أقوام يقولون كذا وكذا ١٤٠١
 ما بال أناس يشترطون شروطاً ١٥٠٤
 ما بال دعوى الجاهلية؟ ٢٥٨٤
 ما بال رجال بلغهم عني أمر ترخصت فيه ٢٣٥٦
 ما بال أقوام يرغبون عما رخص لي فيه ٢٣٥٦
 ما بال رجال يواصلون؟ إنكم لستم مثلي ١١٠٤
 ما بال عامل أبعثه فيقول: ١٨٣٢
 ما بال هذا؟ ١٦٤٢
 ما بال هذه النمرقة؟ ٢١٠٧
 ما بالهم وبال الكلاب؟ ٢٨٠
 ما بين النفتين أربعون ٢٩٥٥
 ما بين بيتي ومنبري روضة ١٣٩٠-١٣٩١
 ما بين خلق آدم إلى قيام الساعة خلق ٢٠٣٨
 أكبر من الدجال ٢٣١
 ما بين لابتيها حرام ٧٩٢
 ما بين منبري وبيتي روضة من رياض الجنة ١٣٩٠
 ما بين منكبي الكافر في النار مسيرة ثلاثة أيام ٢٨٥٢
 ما بين ناحيتي حوضي كما بين صنعاء ٢٣٠٣
 ما تأمرني؟ تأمرني أن أمره أن يدع يده ١٦٧٣
 ما تجدون في التوراة؟ ١٦٩٩
 ما تذاكرون؟ ٢٩٠١
 ما ترى؟ يا بن الخطاب، ١٧٦٣
 ما تربة الجنة؟ ٢٩٢٨
 ما تركت بعدي فتنة هي أضمر على الرجال ٢٧٤١
 ما ترون الناس صنعوا؟ ٦٨١
 ما ترون هؤلاء الأسرى؟ ١٧٦٣
 ما تزوجت؟ بكراً أم ثيباً؟ ٧١٥
 ما تصدق أحد بصدقة من طيب ١٠١٤
 ما تصنع بإزارك؟ إن لبسته لم يكن عليها ١٤٢٥
 ما تصنعون؟ ٢٣٦٢
 ما تصنعين؟ ٢٣٣١
 ما تضارون في رؤية الله تبارك وتعالى ١٨٣
 ما تعدون الرقوب فيكم؟ ٢٦٠٨
 ما تعدون الشهيد فيكم؟ ١٩١٥
 ما تقول يا أبا موسى؟ ١٧٣٣
 ما تقول يا أبا موسى؟ ١٧٣٣
 ما جاء بك؟ ٢٤١٠
 ما حديث بلغني عنكم؟ ١٠٥٩
 ما حق امرئ مسلم له شيء يريد ١٦٢٧
 ما خلفك؟ ألم تكن قد ابتعت ظهرك؟ ٢٧٦٩
 ماذا ترى؟ ٢٩٣٠
 ماذا عندك يا ثمامة؟ ١٧٦٤
 ماذا كنتم تقولون في الجاهلية؟ ٢٢٢٩
 ماذا معك من القرآن؟ ١٤٢٥
 ما رأينا من فرح، وإن وجدناه لبحراً ٢٠٣٧
 ما زال بكم صنعكم حتى ظننت ٧٨١
 ما زال جبريل يوصيني بالجار ٢٦٢٥
 ما زلت على الحال التي فارقتك عليها؟ ٢٧٢٦
 ما زلت ههنا؟ ٢٥٣١

٢٠٥٢	ما من أدم؟	١٦٤٣	ما شأن هذا؟
١٥٢	ما من الأنبياء من نبيّ إلا قد أعطي من الآيات	١٦٤١-٤٧١٥-٣١	ما شأنك؟
١٤٢	ما من أمير يلي أمر المسلمين	٢٩٣٧-٥٧٢	ما شأنكم؟
٢٢١٥	ما من داء إلا في الحبة السوداء منه شفاء	٤٣١	ما شأنكم؟ تشيرون بأيديكم
٩٤٨	ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته	١١١٢	ما شأنه؟ تصدق
٢٥٧٢	ما من شيء يصيب المؤمن حتى الشوكة تصيبه	٦٤١	ما صلى الله عليه وسلم هذه الساعة أحد غيركم
٩٨٨	ما من صاحب إبل لا يفعل فيها حقها	٢٧٧٠	ما علمت؟ أو ما رأيت؟
٩٨٧	ما من أصحاب ذهب ولا فضة لا يؤدي	١٧٦٤	ما عندك يا ثمامة؟
٩٨٧	ما من صاحب كنز لا يؤدي زكاته	١٨٩٣	ما عندي
٩١٨	ما من عبد تصيبه مصيبة فيقول:	١٦٤٩	ما عندي ما أحملكم عليه
٩٤	ما من عبد قال: لا إله إلا الله، ثم مات	٥٤٠	ما فعلت في الذي أرسلتك له؟
٧٢٨	ما من عبد مسلم توضحاً فأسيغ الوضوء	٢٤٧٣	ما قال لكما؟
٢٧٣٢	ما من عبد مسلم يدعو لأخيه بظهر الغيب	٢١٩٠	ما كان الله ليسلظك
٧٢٨	ما من عبد مسلم يصلي لله كل يوم	٥٠	ما كان من نبيّ إلا وقد كان له حواريون
١٤٢	ما من عبد يسترعيه الله رعية	١٥٨٩	ما كان يبدأ بيد، فلا بأس به
١١٥٣	ما من عبد يصوم يوماً في سبيل الله	٢٢٠١	ما كان يدري أنها رقية؟
١٩٠٦	ما من غازية تغزو في سبيل الله	١٢٠١	ما كنت أرى أن الجهل بلغ منك ما أرى
١٤٣٨	ما من كل الماء يكون الولد	١١٨٠	ما كنت صانعاً في حجك فاصنعه في عمرتك
٩١٨	ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول:	١٨٠٢	ما لك؟
٢٣١	ما من مسلم يتطهر فيتم الطهور	١٢١١	ما لك؟ لعلك نفست؟
٢٤٣	ما من مسلم يتوضأ فيحسن وضوءه	١٧٢٢	ما لك ولها؟ دعها فإن معها حذاءها
٢٥٧٢	ما من مسلم يشاك شوكة فما فوقها	١٧٥١	ما لك يا أبا قتادة؟
٢٥٧١	ما من مسلم يصيبه أذى من مرض فما سواه	٣١	ما لك يا أبا هريرة؟
١٥٥٣-١٥٥٢	ما من مسلم يغرس غرساً	٢٥٧٥	ما لك، يا أم السائب، أو يا أم المسيب
٢٥٧٢	ما من مصيبة يصاب بها المسلم	٢٦٠٣	ما لك؟ يا أم سليم؟
٢٦٥٨	ما من مولود إلا يُلد على الفطرة	٩٧٤	ما لك، يا عائش، حشياً رابية؟
٢٦٥٨	ما من مولود يولد إلى يولد على الفطرة	٢٨١٥	ما لك؟ يا عائشة، أغرت؟
٢٣٦٦	ما من مولود يولد إلا نخسه الشيطان	١٢١	ما لك يا عمرو، تشترط ماذا؟
٩٤٧	ما من ميت تصلي عليه أمة من المسلمين	٢٤٧٣	ما لكما؟
٢٩٣٣	ما من نبيّ إلا وقد أُنذر قومه الأعور الكذاب	٢١٦١	ما لكم ولمجالس الصعدات؟
٥٠	ما من نبيّ بعثه الله في أمة قبلي	١١١٥	ماله؟ ليس من البر أن تصوموا في السفر
١٨٧٧	ما من نفس تموت لها عند الله خير	٢١٩٨	مالي أرى أجسام بني أخي ضارعة؟
١٨٧٧	ما من نفس منفوسة اليوم	٤٣٠	مالي أراكم رافعي أيديكم
٢٥٣٨	ما من نفس منفوسة تبلغ مائة سنة	٤٣٠	مالي أراكم عزين
١٣٤٨	ما من يوم أكثر من أن يعتق الله فيه	٤٢١	مالي رأيتم أكثرتم التصفيق
١٠١٠	ما من يوم يصبح العباد فيه	١٨٧٧	ما من أحد يدخل الجنة يجب أن يرجع
٨٣٢	ما منكم رجل بقرب وضوءه فيتمضمض	٢٨١٦	ما من أحد يدخله عمله الجنة

٩٨٣	ما ينقم ابن جميل إلا أنه كان فقيراً	١٠١٦	ما من أحد إلا سيكلمه الله
٣١٥	ماء الرجل أبيض، وماء المرأة أصفر	٢٦٤٧	ما من منكم من أحد، ما من نفس منقوسة
٩٥٢	مات اليوم عبدالله صالح	٢٦٣٣	ما منكم من امرأة تقدم بين يديها
١٨٠٢	مات جاهداً مجاهداً	١٢٥٦	ما منعك أن تحجي معنا
١٨٨٨	مؤمن في شعب من الشعاب يعبد الله ربه	٧١٤	ما منعك أن تركع ركعتين قبل أن تجلس؟
١٨٩١	مؤمن قتل كافراً، ثم سدد	١٧٥٣	ما منعكم أن تعطيه سلبه
١٨٨٨	مؤمن يجاهد بنفسه وماله في سبيل الله	١٢٥٦	ما منعك أن تكوني حججت معنا
٦٨١	متى كان هذا مسيرك مني؟	٢٥٨٨	ما نقصت صدقة من مال
٢٤٧٣	متى كنت ههنا؟	١٣٣٧	ما نهيتكم عنه فاجتنبوه
٩٤٦-٩٤٥	مثل أحد	١٧٥٧	ما نورث ما تركناه صدقة
١٠٢١	مثل البخيل والمتصدق كمثل رجلين	١٤٢٧	ما هذا؟
١٠٢١	مثل البخيل والمتصدقين مثل رجلين	١٥٩٤	ما هذا التمر من تمرنا
٧٧٩	مثل البيت الذي يذكر الله فيه	١٨٠٩	ما هذا الخنجر؟
٩٤٥	مثل الجبلين العظيمين	١٦٢٣	ما هذا الغلام؟
٦٦٨	مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار	١٣٧٤	ما هذا الذي بلغني من حديثكم؟
١٦٢٢	مثل الذي يرجع في صدقته	١١٣٠	ما هذا اليوم الذي تصومونه؟
٧٩٧	مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن	٧٨٤	ما هذا حلوه ليصل أحدكم نشاطه
٢٨١٠	مثل المؤمن كمثل الخامة من الزرع	٢٥٨٤	ما هذا دعوى أهل الجاهلية؟
٢٨٠٩	مثل المؤمن كمثل الزرع، لا تزال الريح	١٠٢	ما هذا يا صاحب الطعام؟
٢٥٨٦	مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم	٢٠٥٥	ما هذه إلا رحمة من الله أفلا كنت أذنتني؟
١٨٧٨	مثل المجاهد في سبيل الله	١٨٠٢	ما هذه النيران؟ على أي شيء توقدون؟
٢٧٨٤	مثل المنافق كمثل الشاة العائرة	٤٢٧	ما يأمن الذي يرفع رأسه في صلاته قبل الإمام
١٠٢١	مثل المنفق والمتصدق	١٦٢٨-١٤٧٩-١٢١١	ما يبكيك؟
٤٩٩	مثل مؤخرة الرجل تكون بين يدي أحدكم	١٢١١	ما يبكيك فلا يضرك فكوني في حجك؟
٢٢٨٤	مثلي كمثل رجل استوقد ناراً	١٤٧٩	ما يبكيك يا ابن الخطاب؟
٢٢٨٦	مثلي ومثل الأنبياء كمثل رجل بنى بنياناً	١٩٠١	ما يحملك على قولك: بخ، بخ؟
٢٢٨٧	مثلي ومثل الأنبياء كمثل رجل بنى داراً	٢١٠٤	ما يخلف الله وعده، ولا رسله
٢٢٨٦	مثلي ومثل الأنبياء من قبلي كمثل رجل	١٠٤٠	ما يزال الرجل يسأل الناس
٢٢٨٥	مثلي ومثلكم كمثل رجل أوقد ناراً	٩٩١	ما يسرني أن لي أحداً ذهباً
٧٤٩	مثنى، مثنى، فإذا خشيت الصبح أوتر	٩٩٢	ما يسرني أن لي مثله ذهباً
٧٤٩	مثنى، مثنى، فإذا خشيت الصبح فصل ركعة	٢٣٦١	ما يصنع هؤلاء؟
١٣٣٣	مخافة أن تنفر قلوبهم	٢٥٧٢	ما يصيب المؤمن من شوكة فما فوقها
٢٤٥٠	مرحباً يا بنتي	٢٥٧٣	ما يصيب المؤمن من وصب
١٧	مرحباً بالقوم أو بالوفد غير خزايا	٧١٥	ما يعجلك يا جابر؟
٧١٩	مرحباً بأم هانئ	٥٧٣	ما يقول ذو الدين؟
١٩١٤	مر رجل بغضن شجرة	١٠٥٣	ما يكن عندي من خير فلن أدخره عنكم
٢٣٧٥	مرت على موسى وهو يصلي في قبره	٦٣٨	ما ينتظرها أحد من أهل الأرض غيركم

١٣٦٦	من أحدث فيها حدثاً	١٦٥	مرت ليلة أسري بي على موسى بن عمران
١٢١١	من أحرم بعمرة ولم يهد فليحلل	١٤٧١	مره فليراجعها، ثم إذا طهرت فليطلقها
١٢٠	من أحسن في الإسلام لم يؤخذ بما عمل	١٤٧١	مره فليراجعها، ثم ليتركها حتى تطهر
١٦١٠	من أخذ شبراً من الأرض بغير حقه	١٤٧١	مره فليراجعها، ثم ليدعها حتى تطهر
١٦١٠	من أخذ شبراً من الأرض ظلماً	١٤٧١	مره فليراجعها، ثم ليطلقها طاهرًا
٦٠٨	من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس	١٤٧١	مره فليراجعها، حتى تحيض حيضة
٦٠٧	من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة	١٤٧١	مره فليراجعها، فإذا طهرت فليطلقها
٦٠٧	من أدرك ركعة من الصلاة مع الإمام	٤٢٠-٤١٨	مروا أبا بكر فليصلي بالناس
١٥٥٩	من أدرك ماله بعينه عند رجل قد أفلس	٤٢٠	مري أبا بكر فليصل بالناس
٦٠٨	من أدرك من العصر ركعة	٩٥٠	مستريح ومستراح منه
٢٥٥١	من أدرك والديه عند الكبر، أحدهما	١٥٩	مستقرها تحت العرش
٦٣	من ادعى أباً في الإسلام غير أبيه	١٥٦٤	مطل الغني ظلم
٦٣	من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه	٢٤٤٤	مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين
١٣٨٧-١٣٨٦	من أراد أهل المدينة بسوء أذابه الله	١٠٦٣	معاذ الله أن يتحدث الناس أني أقتل أصحابي
١٢١١	من أراد منكم أن يهل يحج وعمرة فليفعل	٥٩٦	معقبات لا يخيب قائلهن
١٠١٦	من استطاع منكم أن يستتر من النار ولو بشق	٦٠٥	مكانكم
١٨٣٣	من استعملناه منكم على عمل فكنتمناه مخيظاً	١٣٥٢	مكث المهاجر بمكة، بعد قضاء نسكه، ثلاث
١٦٠٤	من أسلف فلا يسلف إلا في كيل معلوم	٦٢٧	ملا الله قبورهم وبيوتهم ناراً
٢٦١٦	من أشار إلى أخيه بحديدة فإن الملائكة تلعنه	١٧٢٥	من أي ضالة فهو ضال، ما لم يعرفها
١٥٢٤	من اشترى شاة مصراة	١٥٢٤	من ابتاع شاة مصراة
١٥٢٦	من ابتاع طعاماً فلا يبعه حتى يقبضه	١٥٢٦-١٥٢٥	من ابتاع طعاماً فلا يبعه
١٥٢٨	من اشترى طعاماً فلا يبعه حتى يكتاله	١٥٤٣	من ابتاع نخلاً بعد أن تؤبر
١٨٣٥	من أطاعني فقد أطاع الله	٢٦٢٩	من ابتلي من النبات بشيء فأحسن إليهن
٢١٥٨	من اطلع في بيت قوم بغير إذنهم	٢٢٣٠	من أتى عرفاً فسأله عن شيء
١٥٠٩	من أعتق رقبة أعتق الله بكل عضو منها	١٣٥٠	من أتى هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق
١٥٠٩	من اعتق رقبة مؤمنة	١٨٥٢	من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد
١٥٠١	من أعتق شركاً له في عبد	١٥٧٤	من اتخذ كلباً إلا كلب زرع
١٥٠١	من أعتق شركاً له من مملوك	١٥٧٥	من اتخذ كلباً إلا كلب ماشية
١٥٠٣	من أعتق شقيقاً له في عبد	٢٣١	من أتم الوضوء كما أمره الله
١٥٠٣	من أعتق شقيقاً له في عبد	٩٤٩	من أثبتتم عليه خيراً وجبت له الجنة
١٥٠١	من أعتق عبداً بينه وبين آخر	٢٥٥٧	من أحب أن يسقط له في رزقه
٨٥٧	من اغتسل ثم أتى الجمعة فصلى ما قدر له	٢٣٥٩	من أحب أن يسألني عن شيء
٨٥٠	من اغتسل يوم الجمعة غسل جنابة	٢٦٨٦-٢٦٨٤	من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه
١٣٩	من اقتطع أرضاً ظلماً	١٢١١	من أحب منكم أن يهل بعمرة
١٣٧	من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه	٢٩٤٢	من أحبني فليحب أسامة
١٦١٠	من اقتطع شبراً من الأرض ظلماً	١٦٠٥	من احتكر فهو خاطئ
١٥٧٤	من اقتنى كلباً إلا كلب صيد أو ماشية	١٧١٨	من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه

- ١٥٠٨ من تولى قومًا بغير إذن مواليه
 ٨٤٤ من جاء منكم الجمعة فليغتسل
 ٢٠٨٥ من جر إزاره لا يريد بذلك إلا المخيلة
 ٢٠٨٥ من جر ثوبه من الخيلاء
 ١٨٩٥ من جهز غازيًا في سبيل الله فقد غزا
 ١ من حدّث عني بحديث يرى أنه كذب
 ٢٥٩٢ من حُرِّم الرفق حُرِّم الخير
 ٨٠٩ من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف
 ١٦٤٧ من حلف باللات والعزى
 ١١٠ من حلف بملة سوى الإسلام كاذبًا
 ١٣٨ من حلف على مال امرئ مسلم بغير حقه
 ١١٠ من حلف على يمين بملة غير الإسلام
 ١٦٥١ من حلف على يمين ثم رأى اتقى الله منها
 ١٣٨ من حلف على يمين صبر
 ١٦٥١ من حلف على يمين فرأى غيرها خيرًا منها
 ١٦٤٧ من حلف منكم فقال في حلفه: باللات
 ١٠١-٩٨-٧ من حمل علينا السلاح فليس منا
 ٢٨٧٦ من حوسب يوم القيامة عذب
 ٧٥٥ من خاف أن لا يقوم من آخر الليل
 ٩٤٥ من خرج مع جنازة من بيتها
 ١٨٤٨ من خرج من الطاعة وفارق الجماعة
 ١٨٥١ من خلع يداً من طاعة لقي الله يوم القيامة
 ١٧٨٠ من دخل دار أبي سفيان فهو آمن
 ٢٦٧٤ من دعى إلى هدى كان له من الأجر
 ٢٧٣٢ من دعا لأخيه بظهر الغيب
 ١٤٢٩ من دعى إلى عرس أو نحوه فليجب
 ١٨٩٣ من دلَّ على خير فله مثل أجر فاعله
 ١٩٦٠ من ذبح قبل الصلاة فليذبح شاة مكانها
 ١٨٤٩ من رأى من أميره شيئًا يكرهه فليصبر
 ٢٢٦٩ من رأى منكم رؤيا فليقصها أعبرها له
 ٤٩ من رأى منكم منكراً فليغيره بيده
 ٢٢٦٧ من رأيي فقد رأى الحق
 ٢٢٦٦ من رأيي في المنام فسیراني في اليقظة
 ٢٢٦٦ من رأيي في المنام فقد رأيي
 ٣٠١٠ من رجل يتقدمنا فيمُدُّ الحوض
 ١٩٠٩ من سأل الله الشهادة بصدق
 ١٠٤١ من سأل الناس أموالهم تكثراً
 ١٥٧٤ من اقتنى كلبًا إلا كلب ضار
 ١٥٧٤ من اقتنى كلبًا إلا كلب ضاربة
 ١٥٧٤ من اقتنى كلبًا إلا كلب ماشية
 ١٥٧٥ من اقتنى كلبًا ليس بكلب صيد
 ١٥٧٦ من اقتنى كلبًا لا يغني عنه زرعًا
 ٥٦٤ من أكل ثومًا أو بصلاً فليعتزلنا
 ٢٠٤٧ من أكل سبع تمرات مما بين لابتيها
 ٥٦٤-٥٦١ من أكل من هذه البقلة فلا يقربن
 ٥٦٤ من أكل من هذه الشجرة المنتنة
 ٥٦١ من أكل من هذه الشجرة فلا يأتين المساجد
 ٥٦٤ من أكل من هذه الشجرة فلا يغشنا في مسجدنا
 ٥٦٢ من أكل من هذه الشجرة فلا يقربنا
 ٦٠١ من القائل كلمة كذا وكذا؟
 ١٣٣٦ من القوم؟
 ١٧ من الوفد؟ أو من القوم؟
 ١٥٧٥ من أمسك كلبًا فإنه ينقص من عمله
 ٥٣٧ من أنا؟
 ٢٤٧٣ من أنت؟
 ٣٠٠٦ من انظر معسرًا أو وضع عنه، أظله الله
 ١٠٢٧ من أتفق زوجين في سبيل الله دعاه خزنة الجنة
 ١٠٢٧ من أتفق زوجين في سبيل الله
 ١٥٤٣ من باع نخلاً قد أبرت
 ١٥٣٣ من بايعت فقل: لا خلافة
 ٥٣٣ من بنى مسجدًا بنى الله له بيتًا في الجنة
 ٥٣٣ من بنى مسجدًا يتغني به وجه الله
 ٢٧٠٣ من تاب قبل أن تطلع الشمس من مغربها
 ٩٤٥ من تبع جنازة فله قيراط من الأجر
 ١٦١٩ من ترك ما لا فلولوة ومن ترك كالأفاليق
 ٢٠٤٧ من تصبى سبع تمرات عجوة
 ٦٦٦ من تطهر في بيته ثم مشى إلى بيت من بيوت الله
 ٢ من تعدد علي كذبًا فليتبوأ مقعده من النار
 ٨٥٧-٢٤٥ من توضأ فأحسن الوضوء
 ٢٣٤ من توضأ فقال: أشهد أن لا إله إلا الله
 ٢٣٧ من توضأ فليستتر
 ٢٣٢ من توضأ للصلاة فأسبغ الوضوء
 ٢٣٢ من توضأ هكذا ثم خرج إلى المسجد
 ٢٢٩ من توضأ هكذا غفر له ما تقدم من ذنبه

- ٢٢٥٣ من عرض عليه ربحان فلا يرد
١٩١٩ من علم الرمي ثم تركه فليس منا
١٧١٨ من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد
٦٦٩ من غدا إلى المسجد أو أراح
١٥٥٣ من غرس هذا النخل؟ أمسلم أم كافر؟
٦٢٦ من فاتته العصر فكأنما وتر أهلها وماله
١٩٠٤ من قاتل لتكون كلمة الله أعلى في سبيل الله
١٩٠٤ من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا
٦٨٦ من قال حين يسمع المؤذن
٢٦٩٢ من قال حين يصبح وحين يمسي
١٨٠٧ من قال ذلك؟
٢٦٩٣ من قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له
١٨٠٢ من قال هذا؟
١٨٠٢ من قاله؟
٧٥٩ من قام رمضان إيماناً واحتساباً
٢١٧٩ من قام من مجلسه ثم رجع إليه فهو أحق
١٧٥٤ من قتل الرجل؟
١٨٥ من قتل تحت راية عميه
١٤١ من قتل دون ماله فهو شهيد
١٩١٥ من قتل في سبيل الله فهو شهيد
١٧٥١ من قتل قتيلًا له عليه بينة
١٠٩ من قتل نفسه بحديدة فحديده في يده
٢٢٤٠ من قتل وزعًا في أول ضربة
٢٢٤٠ ثم قتل وزعه في أول ضربة
١٦٦٠ من قذف مملوكه بالزنى
٨٠٨ من قرأ هاتين الآيتين من آخر سورة البقرة
١١٣٦ من كان أصبح صائمًا فليتم صومه
١٦٤٦ من كان حالفًا فلا يحلف إلا بالله
١٩٦٠ من كان ذبيح أضحيته قبل أن يصلي
١٩٦٢ من كان ذبيح قبل اللاة فليعد
١٩٦٠ من كان ذبيح قبل أن يصلي فليعد مكانها
١٩٦٢ من كان ضحى فليعد
١٤٢٧-١٣٦٥ من كان عنده شيء فليجيء به
٢٠٥٧ من كان عنده طعام اثنين فليذهب ثلاثة
١٣٦٥ من كان عنده فضل زاد فليأتنا به
١١٣٥ من كان لم يصم فليصم
١٩٧٧ من كان له ذبيح يذبحه فإذا أهل هلال
٥٩٧ من سبح لله في دبر كل صلاة
٢٥٥٧ من سره أن يسط عليه رزقه
١٥٦٣ من سره أن ينجيّه الله من كرب يوم القيامة
١٤ من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة
٩٩ من سلّ علينا السيف فليس منا
٤٠-٤١ من سلم المسلمون من لسانه ويده
٥٦٨ من سمع رجلاً ينشد ضالة في المسجد
٢٩٨٦ من سمع سمع الله به، ومن رأى رأى الله به
١٠١٧ من سنّ في الإسلام سنّة حسنة
١٢٤٠ من شاء أن يجعلها عمرة فليجعلها عمرة
١١٢٥ من شاء صامه ومن شاء تركه
١١٢٥ من شاء فليصمه ومن شاء فليظطره
٢٠٠٣ من شرب الخمر في الدنيا حرمها في الآخرة
١٩٨٧ من شرب النبيذ منم فليشربه نبيذًا فردًا
٢٠٦٥ من شرب في إناء من ذهب أو فضة
٢٩ من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله
٩٤٥ من شهد الجنائزة حتى يصلي عليها
١١٦٤ من صام رمضان ثم أتبعه سنًا من شوال
١١٥٣ من صام يومًا في سبيل الله
١٣٧٧ من صبر على لأوائها كنت له شفيعًا
١٣٧٧ من صبر على لأوائها وشدتها كنت له شهيدًا
٦٣٥ من صلى البردين دخل الجنة
٦٥٧ من صلى الصبح فهو في ذمة الله
٣٩٥ من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن
٣٩٥ من صلى صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب
٣٩٥ من صلى صلاة فلم يقرأ فيها بأم القرآن
١٩٦١ من صلى صلاتنا ووجه قبلتنا
٩٤٥ من صلى على جنازة فله قيراط
٩٤٥ من صلى على جنازة ولم يتبعها قيراط
٤٠٨ من صلى عليّ واحدة
٢١١٠ من صور صورة في الدنيا كلف أن ينفخ
١٩٦١ من ضحى قبل الصلاة فإنما ذبح لنفسه
١٩٧٤ من ضحى منك فلا يصحح في بيته
١٦٥٧ من ضرب غلامًا له حدًا لم يأت
١٩٠٨ من طلب الشهادة صادقًا أعطيتها ولو لم تصبه
١٦١٢ من ظلم قيد شبر من الأرض
٢٥٦٨ من عاد مريضًا لم يزل في خرفة الجنة

٢٦٩٩	من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا	١٦٠٨	من كان له شريك في ربة أو نخل
٢٨٧٦	من نوقش الحساب هلك	١٥٣٦	من كان له فضل أرض فليزرعها
٩٣٣	من نبح عليه فإنه يعذب	١٧٢٨	من كان معه فضل أرض ظهر فيعد به على
٢٤٥١-٢٤١٠-٢١٥٥-٦٨١	من هذا؟	١٢٣٦	من كان معه هدي فليقم على إحرامه
١٨٠٢	من هذا السائق؟	١٢١١	من كان معه هدي فليهل بالحج والعمرة
٣٠٠٩	من هذا اللاعن بغيره؟	١٢١١	من كان معه هدي فليهل بالحج مع عمرته
٢٤٧١	من هذه؟	١١٦٥	من كان ملتمسها فليتمسها في العشر الأواخر
٧٨٥	من هذه؟ عليكم من العمل ما تطيقون	٢٦٤٧	من كان من أهل السعادة فسيصير
١٠٠٠	من هما؟ أي الزبائب؟ لهما أجران	١٢٢٧	من كان منكم أهدى فإنه لا يحل من شيء
١٣٠	من هم بحسنة فلم يعملها	٨٨١	من كان منكم مصليًا بعد الجمعة فليصل أربعًا
٢٤٧٧	من وضع هذا؟	٤٨	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن
٢٣١٩	من لا يرحم الناس لا يرحمه الله عز وجل	١٤٦٨	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر
٢٤٧٠	من يأخذ مني هذا؟	٤٧	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل
٢٤٩٢	من يبسط ثوبه فلن ينسى شيئًا سمعه مني	١٥٥٠	من كانت له أرض فإنه أن يمنحها أخاه خير
٩٢٧	من يبكي عليه يعذب	١٥٤٤-١٥٣٦	من كانت له أرض فليزرعها
٢٥٩٢	من يحرم الرفق يحرم الخير	١٥٣٦	من كانت له أرض فليهبها أو يعرها
٢٨٣٦	من يدخل الجنة ينعم ولا يبأس	٣	من كذب علي متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار
١٠٣٧	من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين	١٨٤٩	من كره من أميره شيئًا فليصبر
١٧٨٩	من يردهم عنا، وله الجنة	٢٠٧٤-٢٠٧٣	من لبس الحرير
٢٩٨٧	من يسمع يسمع الله به	١٦٥٧	من لطم مملوكه أو ضربه فكفارته أن يعتقه
٩٩٧	من يشتريه مني؟	٢٢٦٠	من لعب بالنردشير فكأنما صبغ يده
٢٨٨٠	من يصعد الثنية، ثنية المرار	٩٣	من لقي الله لا يشرك به شيئًا دخل الجنة
٢٠٥٤	من يضيف هذا الليلة، رحمه الله	١١٧٩-١١٧٧	من لكعب بن الأشرف؟ فإنه قد أذى
٢٨٦٧	من يعرف أصحاب هذه الأقبير؟	١٢١١	من لم يكن معه هدي
١٨٠٠	من يعلم لي ما فعل أبو جهل؟	١٢١٣	من لم يكن معه هدي فليحلل
٩٢٥	من يعود منكم؟	١١٤٧	من مات وعليه صيام صام عنه وليه
٧٦٠	من يقيم ليلة القدر فبواقها	١٩١٠	من مات ولم يغز ولم يحدث به نفسه
١٨٠٠	من ينظر لنا ما صنع أبو جهل؟	٢٦	من مات وهو يعلم أن لا إله إلا الله دخل الجنة
٨٦٧	من يهده الله فلا مضل له	٩٣	من مات لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنة
٢٦٥٨	من يولد يولد على هذه الفطرة	٩٢	من مات يشرك بالله شيئًا دخل النار
٢٨٣٢	من أشد أمتي لي حيا، ناس يكونون بعدي	١٠٢٠	من منح منيحة غدت بصدقة
٢٦٧١	من أشرط الساعة أن يرفع العلم	٧٤٧	من نام عن حربه، أو عن شيء منه
٢٨٨٦	من الصلاة صلاة من فاتته فكأنما	٢٧٠٨	من نزل منزلاً
٩٠	من الكباير شتم الرجل والديه	٦٨٤	من نسي الصلاة فليصلها إذا ذكرها
١٥٩٤	من أين هذا؟	٦٨٤	من نسي صلاة أو نام عنها
٢٩١٤	من خلفائكم خليفة يحثو المال حثيًا	٦٨٠	من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها
١٨٨٩	من خير معاش الناس لهم، رجل ممسك	١١٥٥	من نسي وهو صائم فأكل وشرب

٢٥٨٦	المسلمون كرجل واحد، إنَّ اشتكى عينه	٥٩	من علامات المناق ثلاثة :
١٢٨٠	المصلى أمامك	٣١٥	من عين فيها تسمى سلسيلاً
٩٢٧	الميت يعذب في قبره بما نبح عليه	٢٩٦٩	من مخاطبة العبد ربه يقول :
٢٨٤٣	ناركم هذه، التي يوحد ابن آدم	٢٣٠١	من مقامي إلى عمان
١٩١٢	ناس من أمتي عرضوا علي غزاة	٣٠٣	منه الوضوء
١٩١٢	ناس من أمتي عرضوا علي يركبون	٢٨٤٥	منهم من تأخذ النار إلى كعبيه
٢٩٨	ناوليني الخمرة من المسجد	٢٨٩١	منهن ثلاث لا يكدن يذرن شيئاً
١٢١٨	نحرت ههنا ومنى كلها منحرج	٢٤٧٣	منذ كم أنت ههنا؟
١٥١	نحن أحق بالشك من إبراهيم	١٣١٤	منزلنا إن شاء الله، إذا فتح الله، الخيف
٨٥٥	نحن الآخرون الأولون يوم القيامة	٢٨٩٦	منعت العراق درهمها وقفيزها
٨٥٥	نحن الآخرون ونحن السابقون	٢٧٥٠-١٤٩٥	مه
١١٣٠	نحن أولى بموسى منكم	٢١٦٥	مه يا عائشة فإنَّ الله لا يحب الفحش
١٣١٤	نحن نازلون غداً بخيف بني كنانة	١٦٩٥	مهلاً يا خالد، فوالذي نفسي بيده، لقد ثابت
١٣١٧	نحن نعطي من عندنا	١١٨٢	مهل أهل المدينة ذو الحليفة
٦١٠	نزل جبرائيل فأمني فصليت معه	١١٨٣	مهل أهل المدينة من ذي الحليفة
٢٢٤١	نزل نبي من الأنبياء تحت شجرة	١٦٥	موسى آدم طوال كأنه من رجال شنوءة
٢٨٧١	نزلت في عذاب القبر فيقال له: من ربك؟	١٧٨٠	مودعكم الصفا
٢٥٢٧	نساء قريش خير نساء ركنين الإبل	٧٩٨	الماهر بالقرآن مع السفارة الكرام
٥٢٣	نصرت بالرب على العدو، وأوتيت	٣٨٧	المؤذنون أطول الناس أعناقاً يوم القيامة
٩٠٠	نصرت بالصبا وأهلكت عاد بالدبور	٢٦٦٤	المؤمن القوي خير وأحب إلى الله
-٧٩٩-٦٢٤-٣٦٠-٣١٣-١٨٣-٣١-٢٧-١٥-١٢	نعم	٢٥٨٥	المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً
-١٨٤٧-١٨٠١-١٦٣٠-١٤٩٨-١٣٣٤-١٠٠٤-١٠٠٣	نعم	٢٠٦٢-٢٠٦١	المؤمن يأكل في معي واحد
٢٦٤٩-٢٥٠١-٢٤٦٥-٢١٨٦-١٩٠١	نعم	٢٠٦٣	المؤمن يشرب في معي واحد
٣٠٦	نعم إذا توضأ	٢٧٦١	المؤمن يغار، والله أشد غيرة
٣١٣	نعم إذا رأته الماء	٢٥٨٦	المؤمنون كرجل واحد، إنَّ اشتكى رأسه
٢٨٨٠	نعم إذا كثر الخبث	٢١٣٠-٢١٢٩	المتشيع بما لم يعط كلابس ثوبي زور
١٨	نعم الجذع ينقر وسطه	١٤٠٩	المحرم لا ينكح ولا يخطب
١٤٧٩	نعم إنَّ شئت	١٣٧١	المدينة حرم
١٨٨٥	نعم إنَّ قتلت في سبيل الله وأنت صابر محتسب	١٣٧٠	المدينة حرم ما بين عبر إلى ثور
٨٣٢	نعم أنت الذي لقيتني بمكة	١٣٦٣	المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون
١٤٤٤	نعم إنَّ الرضاة تحرم ما تحرم من الولادة	٢٦٤٠	المرء مع من أحب
١٧٨٤	نعم إنَّه من ذهب منا إليهم فأبعده الله	١٠٦	المسبل والمنان والمنفق سلعته
٢٤٨	نعم تردن عليَّ غراً محجلين من آثار الوضوء	٢٥٨٧	المُستَبَّان ما قالا
١٤٢٠	نعم تستأمر	٥٢٠	المسجد الأقصى
١٨٤٧	نعم دعاة على أبواب جهنم	٥٢٠	المسجد الحرام
١١٠٤	نعم ذاك الذي حملني على الذي صنعت	٢٥٨٠	المسلم أخو المسلم، لا يظلمه ولا يسلمه
١٠٠٣	نعم صلي أُمَّك	٤١	المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده

٢٩٠٥	ألا إنَّ الفتنة ههنا ألا إنَّ الفتنة ههنا	٣٦٠	نعم فتوضاً من لحوم الإبل
٦٨٢	هاتوا ما عندكم	٣١١	نعم فمن أين يكون الشبه إنَّ ماء الرجل غليظ
٢٠٥٢	هاتوه فنعم الأدم هو	٢٨٨٤	نعم فيهم المستبصر والمجبور وابن السبيل
١١٥٤	هاتيه قد كنت أصبحت صائماً	١٨٤٧	نعم قوم من جلدتنا ويتكلمون بالسنتنا
٢٩٣٨	هذا أعظم الناس شهادة عند رب العالمين	١٠٠١	نعم لك فيهم أجر ما أنفقت عليهم
١٥٩٤	هذا الربا، فردوه	٣٠٦	نعم ليتوضأ ثم لينم
٢٤١٩	هذا أمين هذه الأمة	٢٠٠٩	نعم هو في ضحضاح من النار
١٠	هذا جبريل أراد أن تعلموا	٢٥٤٨	نعم وأبيك، لتنبأ
٩	هذا جبريل جاء يعلم الناس دينهم	١٠٢٧	نعم وأرجو أن تكون منهم
١٣٦٥	هذا جبل يحبنا ونحبه	١٠٢٥	نعم والأجر بينكما نصفان
٢٨٤٤	هذا حجر رمي به في النار منذ سبعين خريفاً	١٦٢٨	نعم والثالث كثير
١٧٧٥	هذا حين حمي الوطيس	٢٥٧١	نعم والذي نفسي بيده، ما على الأرض مسلم
١٢١١	هذا شيء كتبه الله على بنات آدم	١٨٨٥	نعم وأنت صابر محتسب، مقبل غير مدبر
١٩٤٨	هذا لحم لم أكله قط	٢٠٩	نعم وجدته في غمرات من النار
١٧٨٣	هذا ما كاتب عليه محمد رسول الله	١٨٤٧	نعم وفيه دخن
٢٧٨٣	هذا مصرع فلان غداً، إن شاء الله	٢٨١٥	نعم ولكن ربي أعاني عليه حتى أسلم
١٧٧٩	هذا مصرع فلان	١٣٣٦	نعم ولك أجر
٢٨٧٣	هذا مصرع فلان غداً، إن شاء الله	٢٠٥٠	نعم وهل من نبي إلا وقد رعاها
١١١	هذا من أهل النار	٩٠	نعم يسب أبا الرجل فيسب أباه
٢٨٤٤	هذا وقع في أسفلها فسمعتهم وجبتها	٢٠٥٢	نعم الأدم الخل نعم الأدم الخل
١١٢٩	هذا يوم عاشوراء	٢٠٥١	نعم الأدم أو الإدام الخل
١٣٣٠	هذه القبلة	٢٤٧٩	نعم الرجل عبدالله، لو كان يصلي من الليل
١٦٤١	هذه حاجتك	١٦٦٧	نعم للمملوك أن يتوفى، يحسن عبادة الله
٩٢٣	هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده	١٣١٤	نزل غداً، إن شاء الله، بخيف بني كنانة
١٣٩٢	هذه طابة وهذا أحد، وهو جبل يحبنا ونحبه	٢٠٧٠	نهاني عنه جبريل
٢٩٤٢	هذه طيبة	٧	نهر وعدنيه ربي عز وجل
٢٩٤٢	هذه طيبة هذه طيبة هذه طيبة	٩٧٧	نهيتكم من الظروف وإن ظرفاً لا يحل
٢٩٤٢	هذه طيبة وذاك الدجال	٩٧٧	نهيتكم عن النبيذ إلا في سقاء
١٢٤١	هذه عمرة استمتعنا بها	٩٧٧	نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها
١٢١١	هذه مكان عمرتك	١٧٨	نور أنى أراه
٨١٨	هكذا أنزلت إنَّ هذا القرآن	٩٣٤	النائحة إذا لم تثب قبل موتها
١٣٠٥	ههنا أبو طلحة؟	١٨١٩	الناس تبع لقريش في الخير والشر
١١١١	هل تجد رقبة؟	١٨١٨	الناس تبع لقريش في هذا الشأن
١١١١	هل تجد ما تعتق ربه	٢٦٣٨	الناس معادن كمعادن الفضة والذهب
١٧٠٠	هكذا تجدون حد الزاني في كتابكم؟	٢٥٣١	النجوم أمانة السماء، فإذا ذهب النجوم
٢٤٩٠	هجاهم حسان فشفي واشتفى	١٦٣٩	النذر لا يقدم شيئاً ولا يؤخره
٨٥٦	هدينا إلى الجمعة وأضل الله عنها من كان قبلنا	١٣٠٥	ها

٢٢٥٥	هل معكم من شعر أمية	١١٩٦	هل أشار إليه إنسان منكم أو أمره بشيء؟
١١٩٦	هل معكم منه شيء؟	٢٤٧٦	هل أنت مريحي من ذي الخلصة؟
٢٠٥٢	هل من آدم؟	٣٦٣	هل انتفعتم بجلدها؟
١٠٧٣	هل من طعام؟	١٧	هل تدرون ما الإيمان بالله؟
٢٠٥٢	هل من غداء؟	٧١	هل تدرون ماذا قال ربكم؟
١١٩٦	هل منكم أحد أمره أو أشار إليه بشيء؟	٢٩٦٩	هل تدرون ممن أضحك؟
١٤٢٤	هل نظرت إليها؟	٣٠	هل تدري ما حق العباد على الله؟
٧١٥	هل نكحت؟ يا جابر،	٣٠	هل تدري ما حق الله على الناس؟
٢٦٧٠	هلك المتطعون	٦٨١	هل ترى من أحد؟
٢٩١٨	هلك كسرى ثم لا يكون كسرى بعده	٦٨١	هل ترانا نخفي على الناس؟
٦٣٦	هلا أخذتم إهابها فديبغتموه؟	١٦١٩	هل ترك لدينه من قضاء؟
٧١٥	هلا جارية تلاعبها وتلاعبك؟	٤٢٤	هل ترون قبلي هنا؟
١٦٣٧	هلم أكتب لكم كتاباً لا تضلون بعده	٢٨٨٥	هل ترون ما أرى؟ إني لأرى مواقع
٢٠٤٠	هلمه فإن الله سيجعل فيه البركة	٧١٥	هل تزوجت؟
٢٠٤٠	هلمي ما عندك يا أم سليم	٦٥٣	هل تسمع النداء بالصلاة؟ فأجب
٢٥٢٥	هم أشد الناس قتالاً في الملاحم	١٨٣	هل تضارون في رؤية الشمس بالظهيرة صحوا؟
٢٥٢٥	هم أشد أمتي على الدجال	٢٩٦٨	هل تضارون في رؤية الشمس في الظهيرة
٩٩٠	هم الأخسرون، ورب الكعبة	١٨٢	هل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر؟
٩٩٠	هم الأكثرون أموالاً	٢٤٧٢	هل تفقدون من أحد؟
٢٢٠	هم الذين لا يرقون ولا يسترقون ولا يتطيرون	٢٧٦٤	هل حضرت الصلاة معنا؟
٢١٨	هم الذين لا يسترقون ولا يتطيرون	٢٢٧٥	هل رأى أحد منكم البارحة رؤيا؟
١٠٦٥	هم شر الخلق يقتلهم أدنى الطائفتين إلى الحق	١٢٢١	هل سقت هدياً؟ فانطلق فطف بالبيت
٣١٥	هم في الظلمة دون الجسر	٥٨٤	هل شعرت أنه أوحى إلي أنكم تفتنون
١٧٤٥	هم من آبائهم	١١٦١	هل صمت من سرر هذا الشهر؟
١٧٤٥	هم منهم	١٥٧٩	هل علمت أن الله قد حرمها؟
١٤٧٨	هن حولي، كما ترى، يسألني النفقة	١٢٠١	هل عندك نسك؟
١١٨١	هل لهم ولكل أت أتى عليهن من غيرهن	١٠٧٦	هل عندكم شيء؟
٢٩٣٩	هو أهون على الله من ذلك	١١٥٤	هل عندكم شيء؟ فإني إذن صائم
١١٩٦	هو حلال فكلوه	١٢١١	هل فرغبت؟
١٩٣٥	هو رزق أخرجه الله لكم فهل معكم من	١٥٠٠	هل فيها من أورق؟
٢٢١٨	هو عذاب أو رجز أرسله الله على طائفة	١٣٨	هل لك بيعة؟
٢٩٢٧	هو عقيم لا يولد له	١٥٠٠	هل لك من إبل؟
١٠٧٥	هو عليها صدقة ولكم هدية فكلوه	١٦٨٠	هل لك من شيء تؤديه عن نفسك
١٥٠٤	هو عليها صدقة وهو لكم هدية	١٧٥٢	هل مسحتما سيفيكما؟
١٥٠٤	هو عليها صدقة وهو منها لنا هدية	٧٠٦	هل مستتما من مائتها شيئاً؟
١٤٠	هو في النار	٢٠٥٦	هل مع أحد منكم طعام؟
٢٩٢٧	هو كافر	٢١٤٤	هل معكم تمر؟

- ٢٣٦٤ والذي نفس محمد بيده! ليأتين على
 ٢٧٥٠ والذي نفس محمد بيده! إن لو تدومون
 ٢٥٠٩ والذي نفسي بيده! إنكم لأحب الناس إلي
 ٢٢١ والذي نفسي بيده! إنني لأرجو أن تكونوا
 ٢٢٢ والذي نفسي بيده! إنني لأرجو أن تكونوا
 ١٦٩٨-١٦٩٧ والذي نفسي بيده! لأقضين بينكما
 ٢٠٣٨ والذي نفسي بيده! لتسألن عن هذا النعيم
 ١٨٧٦ والذي نفسي بيده! لوددت أني أقتل
 ٢٧٤٩ والذي نفسي بيده! لو لم تذبوا لذهب الله بكم
 ٢٩٠٨ والذي نفسي بيده! ليأتين على الناس زمان
 ١٢٥٢ والذي نفسي بيده! ليهلن ابن مريم بفتح
 ١٥٥ والذي نفسي بيده! ليوشكن أن ينزل
 ٢٨٧٤ والذي نفسي بيده! ما أتم بأسمع لما
 ٩٩٠ والذي نفسي بيده! ما على الأرض رجل يموت
 ٢٣٩٦ والذي نفسي بيده! ما لقيك الشيطان قط
 ١٤٣٦ والذي نفسي بيده! ما من رجل يدعو امرأته
 ٥٤ والذي نفسي بيده! لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا
 ٢٩٠٨ والذي نفسي بيده! لا تذهب الدنيا حتى
 ١٥٧ والذي نفسي بيده! لا تذهب الدنيا حتى
 ٤٥ والذي نفسي بيده! لا يؤمن عبد
 ١٥٣ والذي نفس محمد بيده! لا يسمع بي
 ١٦٧٦ والذي لا إله غيره ، لا يحل دم رجل مسلم
 ١٣٠١ والمقصرين
 ٢٣١٧ وأملك إن كان الله نزع منكم الرحمة؟
 ١٣٢٣ وإن
 ١٨ وإن أكلتها الجرذان وإن أكلتها الجرذان
 ٩٤ وإن سرق وإن زنى
 ١٨٣٣ وأنا أقوله الآن
 ١١١٠ وأنا تدركني الصلاة وأنا جنب فأصوم
 ٢٠٣٨ وأنا، والذي نفسي بيده! لأخرجني
 ٢٨٧٢ وإن الكافر إذا خرجت روحه
 ٢٨٦٥ وإن الله أوحى إلي أن تواضعوا
 ١١٥٩ وإن لولدك عليك حقًا
 ١٤٣٨ وإنكم لتفعلون؟ وإنكم لتفعلون؟
 ١٢١١ وإنها لحابستنا؟ فلتنفر معكم
 ١١٦٧ وإني أريتها ليلة وتر
 ٢٨١٤ وإياي إلا أن الله أعانني عليه فأسلم
- ١٤٥٧ هو لك يا عبد، الولد للفراس
 ١٥٠٤-١٠٧٥ هو لها صدقة ولنا هدية
 ١٣٩٨ هو مسجدكم هذا
 ٢٨١١ هي النخلة
 ١٩٦١ هي خير نسيكتيك، ولا تجزي جذعة
 ١١٢١ هي رخصة من الله فمن أخذ بها فحسن
 ٨٥٣ هي ما بين أن يجلس الإمام
 ٢٢٥٥ هيه
 ٢٩٠٨ الهرج القاتل والمقتول في النار
 ٢٦٣٣ واثنين واثنين واثنين
 ٢٢٦٣ وأحب القيد وأكره الغل
 ٥٤٦ واحدة
 ١٨٨٤ وأخرى يرفع بها العبد مائة درجة
 ٢١٠٤ واعدتني فجلست لك فلم تأت
 ١٩١٧ وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة
 ١١٥٩ واقرأ القرآن في كل شهر
 ١٨٨١ والغدوة يغدوها العبد في سبيل الله
 ١٠٠٩ والكلمة الطيبة صدقة
 ١١١٠ والله! إنني لأرجو أن أكون أخشاكم
 ١٠٧٠ والله! إنني لأنقلب إلى أهلي
 ١٠٤٢ والله! لأن يغدو أحدكم فيحطب على ظهره
 ١٦٥٥ والله! لأن يلج أحدكم بيمينه في أهله
 ١٦٥٩ والله! الله أقدر عليكم منك عليه
 ١٨٠٢ والله! لولا الله ما اهتدينا
 ١٨٠٣ والله! لولا أنت ما اهتدينا
 ١٥٥ والله! لينزلن ابن مريم حكمًا عادلاً
 ٨١٠ والله! ليهنك العلم، أبا المنذر،
 ٢٨٥٨ والله ما الدنيا في الآخرة إلا مثل ما يجعل
 ١٦٤٩ والله! لا أحملك على شيء،
 ١٦٤٩ والله! لا أحملك وما عندي ما أحملك عليه
 ٢٠٩١ والله! لا ألبسه أبداً
 ١٢٥٢ والذي نفس محمد بيده!
 ١٦١٩ والذي نفس محمد بيده! إن على الأرض
 ١٩٤ والذي نفس محمد بيده! إن ما بين المصراعين
 ٢٣٠٠ والذي نفس محمد بيده! لآيته أكثر
 ٢٥٢١ والذي نفس محمد بيده! لغفار وأسلم ومزينة
 ٤٢٦ والذي نفس محمد بيده! لو رأيتم ما رأيت

١٩٧١-٥٩٥-٥٧٢-١١٢	وما ذاك؟	١٨٠٧	وأيضًا
٢٦٠٠-١٦٩٥	وما ذاك؟	١٧١٤	وأيضًا والذي نفسي بيده،
٢٦٠٣	وما ذاك يا أم سليم،	١١٠٣	وأيكُم مثلي؟ إني أبيت يطعمني ربي
١٤٣٨	وما ذاكم؟	٢٣٨٠	وجاء عصفور حتى وقع
٢٩٣٩	وما سؤالك؟	١١٤٩	وجب أجرك وردها عليكم الميراث
٢٧٨٦	وما قدروا الله حق قدره	٩٤٩	وجبت وجبت وجبت
٦٣٨	وما كان لكم أن تنزروا رسول الله	٢٣٠٧	وجلدناه بحرًا
١٨٣٣	وما لك؟	٧٧١	وجهت وجهي للذي فطر السموات
١٢١١	ومالك	١١٦٢	وددت أني طوقت ذلك
٢٩٣٩	وما ينصبك منه؟	١٠٨	ورجل ساوم رجلًا بسلمة
١١٦٢	ومن يطبق ذلك؟	٤١٢١	وصمتها إقرارها
١٥٠٠	وهذا عسى أن يكون نزعه عرق	٩٩٣	وعرشه على الماء وبيده الأخرى القبض
١٥٠٠	وهذا لعله يكون نزعه عرق	٣٩٧	وعليك السلام
٢٠٣٧	وهذه؟	٢٤٧٣	وعليك السلام من أنت؟
١٣٥١	وهل ترك لنا عقيل من رباح؟	٢٤٧٣	وعليك رحمة الله
١٠٧٥	وهولنا منها هدية	٢١٦٥	وعليكم
٢٨١٦	ولا أنا إلا أن يتداركني الله منه برحمة	١٤٤٦	وعندكم شيء؟
٢٨١٦	ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمة منه وفضل	٢٢٣٤	وقاها الله شركم كما وقاكم شرها
٢٨١٦	ولا أنا إلا أن يتغمدني الله بفضله ورحمة	٦١٢	وقت الظهر إذا زالت الشمس
٢٨١٦	ولا أنا إلا أن يتغمدني ربي رحمة	٦١٢	وقت الظهر ما لم يحضر العصر
٢٨١٦	ولا إياي إلا أن يتغمدني الله منه برحمة	٦١٢	وقت صلاة الفجر ما لم يطلع قرن
٩٨٧	ولا صاحب إبل لا يؤدي منها حقها	٦١٣	وقت صلاتكم بين ما أريتكم
٥٧	ولا يغفل أحدكم حين يغفل وهو مؤمن	١٣٢	وقد وجدتموه، ذاك صريح الإيمان
٢٩٢٧	ولا يولد له	٧٧٥	وكان الإنسان أكثر شيء جدلًا
١٦٩٥	ويحك ارجع فاستغفر الله وتب إليه	٢٨٨٠	وكلكم مغفور له، إلا صاحب الجمل الأحمر
١٨٦٥	ويحك إنَّ شأن الهجرة لشديد	٢٣١٥	ولد لي الليلة غلام، فسميته باسم
٣٠٠٠	ويحك قطعت عنق صاحبك	١٨٨٢	ولروحة في سبيل الله أو غدوة
٢٣٢٣	ويحك يا أنجشه، رويدًا سوقك بالقوارير	٧١٥	ولك ظهره إلى المدينة
٦٦	ويحكم لا ترجعوا بعدي كفارًا	٢٤٧١	ولم تبيكي؟ فما زالت الملائكة تظله بأجنحتها
١٥١	ويرحم الله لوطًا	١٤٣٨	ولم يفعل ذلك أحدكم؟
٢٨٧٢	ويقول أهل السماء: روح طيبة	١٨٣٨	ولو استعمل عليكم عبد يقودكم
٢٤٢-٢٤١-٢٤٠	ويل للأعقاب من النار	١٦٥٤	ولو قال: إنَّ شاء الله، لم يحنت
١٣٢٢	ويلك أركبها	٢٢٠٥	وما أحب أن أكتوي
١٥٩٤	ويلك أربيت	٢٢٠١	وما أدراك أنها رقية؟
١٠٦٤	ويلك أولست أحق أهل الأرض	٢٦٣٩	وما أعددت للساعة؟
١٠٦٣	ويلك ومن يعدل إذا لم أكن أعذل؟	٢٦٣٩	وما أعددت لها؟
١٠٦٤	ويلك ومن يعدل إنَّ لم أعذل؟	١١١١	وما أهلكك؟

٢٧٦٩	لا بل من عند الله	١١٨٥	ويلكم! قيد
٢٥٣٩	لا تأتي مائة سنة وعلى الأرض نفس منقوسة	٧٥٢	الوتر ركعة من آخر الليل
٢٠١٩	لا تأكلوا بالشمال فإن الشيطان يأكل بالشمال	١٥٨٦	الورق بالذهب رباً إلا هاء وهاء
٤١٥	لا تبادروا الإمام إذا كبر فكبروا	٣٥١	الوضوء مما مست النار
١٥٩١	لا تباع حتى تفصل	٦١٤	الوقت بين هذين
٢٥٥٩	لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا	١٥٠٤	الولاء لمن ولي النعمة
٢٥٦٣	لا تباغضوا ولا تدابروا ولا تنافسوا	١٩٤٣	لا آكله ولا أحرمه
١٥٣٨	لا تبتاعوا الثمار حتى يبدو صلاحها	١٩٤٨	لا آكله ولا أنهى عنه ولا أحرمه
١٥٣٧-١٥٣٤	لا تبتاعوا الثمر حتى يبدو صلاحه	٢٨٠٤	لا أحد أصبر على أذى يسمعه من الله
١٦٢٠	لا تتبعه وإن أعطاكه بدرهم	٢٧٦٠	لا أحد أغير من ذلك
١٦٢١ و ١٦٢٠	لا تتبعه ولا تعد في صدقتك	١٩٤٩	لا أدري لعله من القرون التي مسخت
٢١٦٧	لا تبدؤوا اليهود ولا النصارى بالسلام	٢٠٢١	لا استطعت
٩٤	لا تبرح حتى آتيك	٢٦٠٤	لا أشبع الله بطنه
٢٨٢	لا تبل في الماء الدائم الذي لا يجري	٢٦٤٧	لا اعملوا فكل ميسر لما خلق له
١٥٣٤	لا تبيعوا الثمر حتى يبدو صلاحه	١١٥٩	لا أفضل من ذلك
١٥٨٥	لا تبيعوا الدينار بالدينارين	٢١٣٧	لا اقدروا له قدره
١٥٨٤	لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلاً بمثل	٢٧٣٠	لا إله إلا الله العظيم الحليم
١٥٩١	لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا وزنًا بوزن	١٣٤٤-١٢١٨-٥٩٣	لا إله إلا الله وحده لا شريك له
١٥٨٤	لا تبيعوا الذهب بالذهب ولا الورق بالورق	٢٧٢٤	لا إله إلا الله وحده أعز جنده ونصر عبده
١٩٥٧	لا تتخذوا شيئاً فيه الروح غرضاً	٢٧٢٣	لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك
٢٠١٥	لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون	٢٨٨٠	لا إله إلا الله ويل للعرب من شر قد اقترب
٢٤٤٩	لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله	١٦٢٨	لا الثلث والثلث كثير
٧٨٠	لا تجعلوا بيوتكم مقابر	١٨٣١	لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة
٩٧٢	لا تجعلوا على القبور ولا تصلوا عليها	١١	لا إلا أن تطرّع
١٩٨٦	لا تجمعوا بين الرطب والبسر	١١	لا إلا أن تطوع وصيام شهر رمضان
٢٥٦٣	لا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تجسوسوا	١٧١٤	لا إلا بالمعروف
٢٥٥٩	لا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تقاطعوا	١٩٠١	لا إلا من كان ظهره حاضرًا
٢٥٦٤	لا تحاسدوا ولا تناجشوا ولا تباغضوا	٢١٨٩	لا أمأً أنا فقد عافاني الله
١٤٤٥	لا تحتجبي منه فإنه يرم من الرضاة	٣٣٣	لا إنمأً ذلك عرق وليس بالحیضة
٩٣٨	لا تحذ امرأة على ميت فوق ثلاث	١٠٦٤	لا إنمأً سيخرج من ضئضئ هذا قوم يتلون
٢٢٦٨	لا تحدث الناس بتلعب الشيطان بك	٣٣٠	لا إنمأً يكفيك أن تحثي على رأسك
١٤٥١	لا تحرم الإملاجة والإملاجاتان	٢٥٩٦	لا أيم الله لا تصاحبنا راحلة عليها
١٤٥٠	لا تحرم المصبة والمصتان	١٥٤٩	لا بأس بها
٨٢٨	لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس	٧١٥	لا بل يعنيه
٢٠٠٩	لا تحزن إن الله معنا	٢٦٥٠	لا بل شيء قضى عليهم ومضى فيهم
٢٦٢٦	لا تحقرن من المعروف شيئاً	٢٦٤٨	لا بل فيما جفت به الأقلام وجرت
١٦٤٦	لا تحلفوا بأبائكم	١٢١٨	لا بل لا أبد أبد

- ١٦٢٠ لا تشتروه وإن أعطيته بدرهم
- ١٣٩٧ لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد
- ١٣٣٨ لا تشدوا الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد
- ١٨ لا تشربوا في النقيير
- ١٠٦٧ لا تشربوا في إناء الذهب والفضة
- ١٠ لا تشرك بالله شيئاً، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة
- ١٦٢٣ لا تشهدي على جور
- ٢٥٩٦ لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة
- ٢١١٣ لا تصحب الملائكة رقة فيها كلب ولا جرس
- ٩٧٢ لا تصلوا إلى القبور ولا تجلسوا عليها
- ١٠٢٦ لا تصم المرأة ويعلمها شاهد إلا بإذنه
- ١٠٨٠ لا تصوموا حتى تروا الهلال
- ٢٥٧٢ لا تصيب المؤمن شوكة فما فوقها
- ٢٤٩٠ لا تعجل فإن أبا بكر أعلم قريش بأخبارها
- ١٦٢١ لا تعد في صدقتك، يا عمر.
- ١٧٥٣ لا تعطه، يا خالد، لا تعطه
- ٦٤٤ لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم
- ٢٣٧٣ لا تفضلوا بين الأنبياء
- ١٥٩٣ لا تفعلوا ولكن مثلاً بمثل
- ٢٩٤٢ لا تفعلوا إن أم شريك امرأة كثيرة الضيفان
- ١٤٨٠ لا تفوتينا بنفسك
- ٢٥٦٣ لا تقاطعوا ولا تدابروا ولا تباغضوا
- ٢٢٥ لا تقبل صلاة أحدكم، إذا أحدث، حتى يتوضأ
- ٢٢٤ لا تقبل صلاة بغير طهور، لا صدقة من غلول
- ١٦٧٧ لا تقتل نفس ظلماً إلا كان على ابن آدم الأول
- ٩٥ لا تقتله فإن قتلته فإنه بمنزلة قبل أن تقتله
- ١٠٨٢ لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين
- ٢٢٦٩ لا تقسم
- ١٦٨٤ لا تقطع يد السارق إلا في ربع دينار
- ٣٣ لا تقل له ذلك ألا تراه قد قال: لا إله إلا الله
- ٢٢٤٨ لا تقولوا: الكرم ولكن قولوا: العنب
- ٢٢٤٧ لا تقولوا: كرم فإن الكرم قلب المؤمن
- ٢٩٤٩ لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس
- ٢٩٠٢ لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض
- ٢٩٠٦ لا تقوم الساعة حتى تضطرب أليات
- ١٥٧ لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها
- ١٩١٢ لا تقوم الساعة حتى تقالتكم أمة يتعلون
- ١٦٤٨ لا تحلقوا بالطواغي ولا بأبائكم
- ٢٢٦٨ لا تخبر بتلعب الشيطان بك في المنام
- ١١٤٤ لا تختصوا يوم الجمعة بقيام من بين الليالي
- ٢٣٧٤ لا تخيروا بين الأنبياء
- ٢٣٧٣ لا تخيروني على موسى
- ٢١١٢ لا تدخل الملائكة بيتاً فيه تماثيل أو تصاوير
- ٢١٠٦ لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة
- ٢١٠٦ لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا تماثيل
- ٢٩٨٠ لا تدخلوا على هؤلاء القوم المعذبين
- ٢٩٨٠ لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم
- ٥٤ لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا
- ٩٦٩ لا تدع تمثالاً إلا طمسته
- ٩٢٠ لا تدعوا على أنفسكم إلا بخير
- ١٩٦٣ لا تدبخوا إلا مسنة إلا أن يعسر عليكم
- ٢٩١١ لا تذهب الأيام والليالي
- ٦٥ لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم
- ٢٠١٣ لا ترسلوا فواشيكم وصبيانكم إذا
- ٦٢ لا ترغبوا عن آبائكم فمن رغب عن أبيه فهو كفر
- ١٠٤٠ لا تزال المسألة بأحدكم حتى يلقى الله
- ٢٨٤٨ لا تزال جهنم تقول: هل من مزيد؟
- ٢٨٤٨ لا تزال جهنم يلقى فيها وتقول
- ١٩٢٠ لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق
- ١٩٢٣-١٥٦ لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق
- ١٩٢٤ لا تزال عصابة من أمتي يقاتلون على أمر الله
- ٢٨٥ لا تزرموه دعوه
- ٢١٤٢ لا تزكوا أنفسكم الله أعلم بأهل البر منكم
- ١٣٣٨ لا تسافر المرأة ثلاثاً إلا ومعها ذو محرم
- ١٣٣٨ لا تسافر المرأة يومين من الدهر
- ١٨٦٩ لا تسافروا بالقرآن فإني لأمن أن يناله العدو
- ٢٥٤٠ لا تسبوا أصحابي لا تسبوا أصحابي
- ٢٢٤٦ لا تسبوا الدهر فإن الله هو الدهر
- ٢٥٧٥ لا تسي الحمى فإنها تُذهبُ خطايا ابن آدم
- ١٤٨٠ لا تسبيني بنفسك
- ١٨٧٨ لا تستطيعونه
- ١٨٧٨ لا تستطيعوه
- ٢١٦٩ لا تسم غلامك رباحاً ولا يساراً ولا أفلح
- ٢٢٤٧ لا تسموا العنب الكرم

- ١٤٠٨ لا تنكح المرأة على عمتها ٢٩١٢ لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قومًا كأن
- ٢٥٦٣ لا تهجروا ولا تدابروا ولا تحسبوا ٢٩١٢ لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قومًا نعالهم الشعر
- ١٤٧٤ لا حاجة لي به ١٥٧ لا تقوم الساعة حتى تقتل فنتان عظيمتان
- ٢٠٠٩ لا حاجة لي في إبلك ١٤٨ لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض
- ١٤٣٣ لا حتى يذوق الآخر من عسيلتها ١٥٧ لا تقوم الساعة حتى يبعث دجالون كذابون
- ١٤٣٣ لا حتى يذوق عسيلتها ٢٨٩٤ لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل
- ١٧١٤ لا حرج عليك أن تتفقي عليهم بالمعروف ٢٩١٠ لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من فحطان
- ٨١٥ لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله ٢٩٢٠ لا تقوم الساعة حتى يغزوها سبعون ألفًا
- ٢٥٢٩ لا حلف في الإسلام ٢٩١٢ لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون الترك
- ٢٧٠٤ لا حول ولا قوة إلا بالله ٢٩٢٢ لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون اليهود
- ١٥٩٦ لا ربا فيما كان يدا بيد ١٥٧ لا تقوم الساعة حتى يكثر المال
- ١٤١٥ لا شغار في الإسلام ١٥٧ لا تقوم الساعة حتى يكثر الهرج
- ١٥٩٥ لا صاعبي تمر بصاع ١٥٧ لا تقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال
- ١١٥٩ لا صام من صام الأبد ١٥٧ لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل
- ١١٦٢ لا صام ولا أفطر ٢٨٩٧ لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم بالأعماق
- ٣٩٦ لا صلاة إلا بقراءة ١٤٨ لا تقوم الساعة على أحد يقول: الله، الله
- ٥٦٠ لا صلاة بحضرة الطعام ولا هو يدافعه الأخبثان ٣٠٠٤ لا تكتموا عني ومن كتب عني غير القرآن
- ٨٢٧ لا صلاة بعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس ١ لا تكذبوا عليّ فإنّه من يكذب عليّ يبلج النار
- ٣٩٤ لا صلاة لمن لم يقرئ بأمر القرآن ٢٠٦٩ لا تلبسوا الحرير؛ فإن من لبسه في الدنيا
- ٣٩٤ لا صلاة لمن لم يقرأ بأمر القرآن ٢٠٦٧ لا تلبسوا الحرير والديباج
- ٣٩٤ لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب ١١٧٧ لا تلبسوا القمص ولا العمائم
- ١١٥٩ لا صوم فوق صوم داود شطر الدهر ١٠٣٨ لا تلحفوا في المسألة
- ٦٨٢ لا ضير ارتحلوا ١٥١٩ لا تلقوا الجلب
- ١٨٤٠ لا طاعة في معصية الله إنّما الطاعة ٢٠٩٩ لا تمش في نعل واحد
- ٢٦٨٨ لا طاقة لك بعذاب الله ٤٤٢ لا تمنعوا النساء حظوظهن من المساجد
- ٢٢٢٣ لا طيرة وخيرها القأل ٤٤٢ لا تمنعوا إماء الله مساجد الله
- ٢٢٢٢ لا عدوى ولا صفر ولا غلoul ١٥٦٦ لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به الكلال
- ٢٢٢٠ لا عدوى ولا صفر ولا هامة ٤٤٢ لا تمنعوا نساءكم المساجد
- ٢٢٢٥ لا عدوى ولا طيرة وإنّما التشاؤم في ثلاثة ١٧٤١ لا تمنوا لقاء العدو، فإذا لقيتموهم فاصبروا
- ٢٢٢٠ لا عدوى ولا طيرة ولا صفر ولا هامة ١٤١٣ لا تناجشوا، ولا يبيع المرء على بيع أخيه
- ٢٢٢٢ لا عدوى ولا طيرة ولا غلoul ٧٨٥ لا تنام الليل، خذوا من العمل ما تطيقون
- ٢٢٢٤ لا عدوى ولا طيرة ويعجبني القأل ١٩٨٨ لا تبدؤوا الزهو والرطب جميعًا
- ٢٢٢٢ لا عدوى ولا غلoul ولا صفر ١٩٩٢ لا تبدؤوا في الدباء ولا المزقمت
- ٢٢٢٣ لا عدوى ولا هامة ولا طيرة وأحب ١٦٤٠ لا تبدؤوا فإنّ النذر لا يغني من القدر شيئًا
- ٢٢٠ لا عدوى ولا هامة ولا نوء ولا صفر ٢٠٣٩ لا تنزلن برمتكم ولا تخبزن عجيتنكم
- ١٤٣٨ لا عليكم أن لا تفعلوا ١٤١٩ لا تنكح الأيم حتى تستأمر
- ١٩٧٦ لا فرع ولا عتيرة ١٤٠٨ لا تنكح العمة على بنت الأخ

- ١٥٢٠ لا يبيع حاضر لباد
- ٧٦ لا يبغيض الأنصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر
- ٢٢١٣ لا يبقى أحد منكم إلا ولد
- ٢٨٢ لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ثم يغتسل منه
- ٨٢٨ لا يتحرى أحدكم فيصلي عند طلوع الشمس
- ١٠١٤ لا يتصدق أحد بتمرة من كسب طيب
- ١٥١٥ لا يتلقى الركباني لبيع
- ٢٦٨٠ لا يتمنين أحدكم الموت لضرٍ نزل به
- ٢٦٨٢ لا يتمنين أحدكم الموت ولا يدع به
- ٢٢٧ لا يتوضأ رجل فيحسن وضوءه
- ٢٢٧ لا يتوضأ رجل مسلم فحسن الوضوء
- ١٨٩١ لا يجتمع كافر قاتله في النار أبدًا
- ١٨٩١ لا يجتمعان في النار اجتماعًا يضر
- ١٥١٠ لا يجزي ولد والدًا إلا أن يجده مملوكًا
- ١٧٠٨ لا يجلد أحد فوق عشرة أسواط
- ١٤٠٨ لا يجمع بين المرأة وعمتها
- ٢٠٤٦ لا يجوع أهل بيت عندهم التمر
- ٧٥ لا يجبهم إلا مؤمن ولا يبغيضهم إلا منافق
- ٧٨ لا يحبني إلا مؤمن ولا يبغيضني إلا منافق
- ١٦٠٥ لا يحتكر إلا خاطئ
- ٢٢٦٨ لا يحدثن أحدكم بتلعب الشيطان به في منامه
- ١٧١٧ لا يحكم أحد بين اثنين وهو غضبان
- ١٧٢٦ لا يحلن أحد ماشية أحد إلا بإذنه
- ١٦٧٦ لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله
- ١٣٥٦ لا يحل لأحد أن يحمل بمكة السلاح
- ١٣٣٩ لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر
- ١٤٩١-١٤٨٦ لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر
- ١٤٨٦ لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر
- ١٣٣٨ لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تسافر
- ١٣٣٩ لا يحل لامرأة مسلمة تسافر
- ٢٥٦١ لا يحل للمؤمن أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام
- ٢٥٦٠ لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال
- ١٤٠٨ لا يخطب الرجل على خطبة أخيه
- ١٣٤١ لا يخلون رجل بامرأة إلا ومعها ذو محرم
- ٢٨١٧ لا يدخل أحدًا منكم عمله الجنة
- ٢٥٥٦ لا يدخل الجنة قاطع رحم
- ١٠٥ لا يدخل الجنة قتات
- ٦٨٤ لا كفارة لها إلا ذلك
- ١٠٦٤ لا لعله أن يكون
- ١٨٥٥ لا ما أقاموا الصلاة
- ١٨٥٤ لا ما صلوا
- ١٤٩٣ لا مال لك إن كنت صدقت عليها
- ١٦٤١ لا نذر في معصية الله
- ١٤٨٠ لا نفقة لك
- ١٤٨٠ لا نفقة لك فانتقلي
- ١٤٨٠ لا نفقة لك ولا سكنى
- ١٤٨٠ لا نفقة لك فانتقلي
- ١٤٨٠ لا نفقة لك ولا سكنى
- ١٧٦١-١٧٥٩-١٧٥٧ لا نورث ما تركناه صدقة
- ١٧٥٨ لا نورث ما تركناه فهو صدقة
- ١٧٥٨ لا نورث ما تركناه صدقة
- ١٨٦٤ لا هجرة بعد الفتح ولكن الجهاد ونية
- ٢٥٦٢ لا هجرة بعد ثلاث
- ١٣٥٣ لا هجرة ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم
- ٦٨١ لا هلك عليكم ألقوا لي غمري
- ١٥٨١ لا هو حرام
- ١٠٥٢ لا والله، ما أخشى عليكم أيها الناس،
- ٥٦٩ لا وجدت إنما بنيت المساجد لما بنيت له
- ٢١٤٩ لا ولكن اسمه المنذر
- ٢٧٦٩ لا ولكن يقربك
- ١٩٤٦-١٩٤٥ لا ولكن لم يكن بأرض قومي
- ٢٠٥٣ لا ولكني أكرهه
- ٢٠٥٣ لا ولكني أكرهه من أجل ربحه
- ١٠٥٢ لا يأتي الخير إلا بالخير
- ١٧٨٠ لا يأتين إلا أنصاري
- ١٦١١ لا يأخذ أحد شبرًا من الأرض بغير حقه
- ١٩٧٠ لا يأخذ أحد من لحم أضحيتة فوق ثلاث أيام
- ٢٠٢٠ لا يأكلن أحد منكم بشماله
- ٤٤ لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده
- ٤٥ لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه
- ٤٤ لا يؤمن عبد حتى أكون أحب إليه من أهله
- ١٥٦٦ لا يباع فضل الماء لبيع به الكلال
- ١٤١٢ لا يبيع الرجل على بيع أخيه
- ١٤١٢ لا يبيع بعضكم على بيع بعض

١٣٧٨	لا يصبر على لأواء المدينة وشدتها أحد	٩١	لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر
١٣٧٧	لا يصبر على لأوائها وشدتها أحد	٤٦	لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه
٨٢٧	لا يصلح الصيام في يومين : يوم الأضحى	١٠٥	لا يدخل الجنة نمام
٥١٦	لا يصلي أحدكم في الثوب الواحد	٢٩٢٧	لا يدخل المدينة ولا مكة
١٧٧٠	لا يصلين أحد الظهر إلا في بني قريظة	٩١	لا يدخل النار أحد في قلبه مثقال حبة من
١١٤٤	لا يصم أحدكم يوم الجمعة	٢٤٩٦	لا يدخل النار؛ إن شاء الله، من أصحاب
٢٥٧٢	لا يصيب المؤمن من مصيبة حتى الشوكة	٢١٨٠	لا يدخل هؤلاء عليكم
٢٥٧٢	لا تصيب المسلم شوكة فما فوقها	٢١٧٣	لا يدخلن رجل، بعد يومي هذا على مغيبة
١٩٦١	لا يضحين أحد حتى يصلي	١٩٦١	لا يذبحن أحد حتى يصلي
٢٨٣	لا يغتسل أحدكم في الماء الدائم وهو جنب	٢٩٠٧	لا يذهب الليل والنهار حتى تعبد اللات
١٥٥٢	لا يغرس رجل مسلم غرسًا	١٦١٤	لا يرث المسلم الكافر ولا يرث الكافر
١٥٥٢	لا يغرس مسلم غرسًا	٦٤٩	لا يزال أحدكم في صلاة ما دامت الصلاة
١٠٩٤	لا يغرن أحدكم نداء بلال من السحور	١٨٢١	لا يزال الإسلام عزيزًا إلى اثني عشر خليفة
١٠٩٤	لا يغرنكم أذان بلال	١٨٢٢	لا يزال الدين قائمًا حتى تقوم الساعة
١٠٩٤	لا يغرنكم من سحوركم أذان بلال	٦٤٩	لا يزال العبد في صلاة ما كان في مصلاه
١٠٩٤	لا يغرنكم نداء بلال	١٠٩٨	لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر
١٤٦٩	لا يفرك مؤمن مؤمنة	١٣٤	لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال: هذا
١٧٦٠	لا يقتسم ورثتي دينارًا	١٣٥	لا يزال الناس يسألونكم عن العلم حتى يقولوا:
١٩٠١	لا يقدم أحد منكم إلى شيء حتى أكون	١٨٢١	لا يزال أمر الناس ماضيًا ما وليهم
٢٧٠٠	لا يقعد قوم يذكرون الله عز وجل إلا	١٩٢٥	لا يزال أهل الغرب ظاهرين على الحق
٢٢٤٩	لا يقل أحدكم: اسق ربك، أطعم ربك	١٨٢١	لا يزال هذا الدين عزيزًا منيعًا
٢٢٥١	لا يقل أحدكم: خبث نفسي	١٨٢٠	لا يزال هذا الأمر في قريش
٧٩٠	لا يقل أحدكم: نسيت آية كيت وكيت	٢٧٣٥	لا يزال يستجاب للعبد ما لم يدع يائمه
٢٢٤٧	لا يقول أحدكم: الكرم فإنما الكرم	١٣٥	لا يزالوا يسألونك، يا أبا هريرة، حتى يقولوا:
٢٦٧٩	لا يقول أحدكم: اللهم اغفر لي إن شئت	٥٧	لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن
٢٢٥٠	لا يقول أحدكم: خبث نفسي	٢٢٤٧	لا يسب أحدكم الدهر فإن الله هو الدهر
٢٢٤٩	لا يقول أحدكم: عبدي وأمتي، كلكم	٢٥٩٠	لا يستر الله على عبد في الدنيا
٢٢٤٩	لا يقول أحدكم: عبد، فكلكم عبيدا لله	٢٥٩٠	لا يستر الله على عبد في الدنيا
٢٢٤٦	لا يقول أحدكم: يا خيبة الدهر	١٤٢	لا يسترعي الله عبدًا رعية
٢١٧٧	لا يقيم الرجل الرجل من مقدمه ثم يجلس فيه	٢٠٩٩	لا يستلقين أحدكم ثم يضع إحدى رجليه
٢١٧٧	لا يقيمن أحدكم أخاه ثم يجلس في مجلسه	٢٦٢	لا يستنحي أحدكم بدون ثلاثة أحجار
٢١٧٨	لا يقيمن أحدكم أخاه يوم الجمعة	١٥١٥-١٤١٣	لا يسم المسلم على سوم أخيه
٢١٧٧	لا يقيمن أحدكم الرجل من مجلسه	٢٠٢٦	لا يشربن أحد منكم قائمًا
١٨٧٦	لا يكلم أحدكم في سبيل الله والله أعلم بمن	١٠١٧	لا يسن عبد سنة صالحة
٢٥٩٨	لا يكون اللعانون شفعاء ولا شهداء	٣٣	لا يشهد أحد أن لا إله إلا الله
٢٠٦٩	لا يلبس الحرير إلا من ليس له منه شيء	٢٦١٧	لا يشير أحدكم إلى أخيه بسلاح
١١٧٧	لا يلبس المحرم القميص ولا العمامة	١٣٧٤	لا يصبر أحد على لأوائها فيموت

- ١٥٩ يا أبا ذر، هل تدري أين تذهب هذه؟
- ١٨٨٤ يا أبا سعيد، من رضي بالله رباً وبالإسلام ديناً
- ١١٩ يا أبا عمرو، ما شأن ثابت؟ أشتكي؟
- ٢٧٠٤ يا أبا موسى، أو يا عبدالله بن قيس، ألا أدلك
- ١٢٢١ يا أبا موسى، كيف قلت حين أحرمت؟
- ١٧٨٠ يا أبا هريرة، ادع لي الأنصار
- ٣١ يا أبا هريرة اذهب بنعلي هاتين، فمن لقيت وراء
- ١٠٣٦ يا بن آدم، إنك أن تبذل الفضل خير لك
- ١٨٠٦ يا بن الأكوع، ملكت فأسجح
- ١١٤ يا بن الخطاب، اذهب فناد في الناس أنهل
- ١٤٧٩ يا بن الخطاب، ألا ترضى أن تكون لنا
- ١٧٨٥ يا بن الخطاب، إنني رسول الله ولن يضيعني
- ٨٢٠ يا أبي، أرسل إلي أن اقرأ القرآن على حرف
- ٩٢٥ يا أخا الأنصار، كيف أخي، سعد بن عبادة
- ٩٦ يا أسامة، أفتلته بعد ما قال لا إله إلا الله؟
- ١٧٧١ يا أم أيمن، أتركه ولك كذا وكذا
- ٢٦٠٣ يا أم سليم، أما تعلمين أنه شرطي على ربي
- ١٨٠٩ يا أم سليم، إن الله قد كفى وأحسن
- ٢٣٣٢ يا أم سليم، ما هذا؟
- ٢٣٣١ يا أم سليم، ما هذا الذي تصنعين؟
- ٢٣٢٦ يا أم فلان، انظري أي السكك شئت
- ١٥٥٢ يا أم معبد، من غرس هذا النخل؟
- ٢٣٢٣ يا أنجشة، رويدك سوقاً بالقوارير
- ١٤٢٨ يا أنس، ارع
- ١٤٢٨ يا أنس، هات التور
- ٢٣١٠ يا أنيس، أذهبت حيث أمرتك؟
- ٢٠٣٩ يا أهل الخندق، إن جابراً قد صنع لك سوراً
- ١٩٧٣ يا أهل المدينة، لا تأكلوا اللحم
- ١٠١٧ يا أيها الناس، اتقوا ربكم الذي خلقكم
- ١٥٧٨ يا أيها الناس، إن الله تعالى يعرض
- ٢٨٦٠ يا أيها الناس، إنكم تحشرون إلى الله حفاة عراة غرلاً
- ٤٦٦ يا أيها الناس، إن منكم منفرين
- ٩٠٤ يا أيها الناس، إنما الشمس والقمر آيتان
- ١١٦٧ يا أيها الناس، إنهما كانت آيتن لي ليلة القدر
- ١٤٠٦ يا أيها الناس، إنني قد كنت أذنت لكم في
- ٢٧٠٢ يا أيها الناس، توبوا إلى الله فإني أتوب
- ٧٨٢ يا أيها الناس، عليكم من الأعمال ما تطيقون
- ٢٩٩٨ لا يلدغ المؤمن من جحرٍ واحدٍ مرتين
- ٢٦٧ لا يمسكن أحدكم ذكره بيمينه وهو يبول
- ٢٠٩٧ لا يمش أحدكم في نعلٍ واحدة
- ١٦٠٩ لا يمنع أحدكم جاره أن يغرز خشبة في جداره
- ١٥٦٦ لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلاً
- ١٥٠٥-١٥٠٤ لا يمنحك ذلك فإنما الولاء لمن أعتق
- ١٥٠٤ لا يمنحك ذلك منها ابتاعي وأعتقي
- ١٠٩٣ لا يمنعن أحدًا منكم أذان بلال
- ٢٧٦٧ لا يموت رجل مسلم إلا أدخل الله مكانه
- ٢٦٣٢ لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد
- ٢٨٧٧ لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن بالله الظن
- ٢٥٩٧ لا ينبغي لصديق أن يكون لعاناً
- ٢٣٧٦ لا ينبغي لعبد لي أن يقول: أنا خير
- ٢٠٧٥ لا ينبغي هذا للمتقين
- ٣٦١ لا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً
- ٣٣٨ لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل، ولا المرأة
- ٢٠٧٥ لا ينظر الله إلى من جر ثوبه خيلاً
- ٢١٤ لا ينفعه إنه لم يقل يوماً: رب اغفر لي خطيئتي
- ٢٠٩١ لا ينقش أحدكم على نقش خاتمي هذا
- ١٤٠٩ لا ينكح المحرم ولا ينكح
- ٢٢٢١ لا يورد ممرض على مصح
- ٨١٠ يا أبا المنذر، أتدري أي آية من كتاب الله
- ٨٩٢ يا أبا بكر، إن لكل قوم عيداً
- ٢٥٠٤ يا أبا بكر، لعلك أغضبهم لكن كنت أغضبهم
- ٢٣٨١ يا أبا بكر، ما ظنك باثنين الله ثالثهما؟
- ٤٢١ يا أبا بكر، ما منعك أن تثبت إذ أمرتك؟
- ٢٨٧٤ يا أبا جهل بن هشام، يا أمية بن خلف،
- ٢٦٢٥ يا أبا ذر، إذا طبخت مرقة فأكثر ماءها
- ٩٤ يا أبا ذر، إن الأكثرين هم الأقلون يوم القيامة
- ١٦٦١ يا أبا ذر، إنك امرؤ فيك جاهلية
- ١٨٢٥ يا أبا ذر، إنك ضعيف وإنها أمانة
- ٦٤٨ يا أبا ذر، إنَّه سيكون بعدي أمراء يميئون الصلاة
- ١٨٢٦ يا أبا ذر، إنني أراك ضعيفاً، وإنِّي أحب لك
- ٩٤ يا أبا ذر، تعاله
- ٩٤ يا أبا ذر، تعاله إن أكثرين هم المقلون
- ٩٤ يا أبا ذر، كما أنت حتى أتيتك
- ٩٤ يا أبا ذر، ما حب أن أحدًا ذاك عندي ذهب

٢٥٩٣	يا عائشة، إنَّ الله رفيق يحب الرفق	١٧٤٢	يا أيُّها الناس، لا تتمنوا لقاء العدو
٢١٦٥	يا عائشة، إنَّ الله يحب الرفق في الأمر كله	١٦٢٣	يا بشير، ألك ولد سوى هذا؟
٢٥٩١	يا عائشة، إنَّ شرَّ الناس منزلة عند الله	٢٤٥٨	يا بلال، حدثني بأرجى عمل عملته
٧٣٨	يا عائشة، إنَّ عينيَّ تمانان ولا ينام قلبي	٣٧٧	يا بلال، قم فناد بالصلاة
١٤٧٨	يا عائشة، إنِّي أريد أن أعرض عليك أمرًا	٨٣٤	يا بنت أبي أمية، سألت عن الركعتين
١٤٧٨	يا عائشة، إنِّي ذاكرك أمرًا	٥٢٤	يا بني النجار، ثامنوني بحائظكم هذا
٢٠٤٦	يا عائشة، بيت لا تمر فيه جياح أهله	٦٦٥	يا بني سلمة، دياركم تكتب آثاركم
١٣٣٣	يا عائشة، لولا أن قومك حديثو عهد بشرك	٢٠٨	يا بني فلان، يا بني فلان،
١٣٣٣	يا عائشة، لولا حدثان قومك بالكفر	٢٠٧	يا بني عبد مناف، إنِّي نذير
٨٩٩	يا عائشة، ما يؤمنني أن يكون في عذاب؟	٢٠٤	يا بني كعب بن لؤي، أنقذوا أنفسكم من النار
٢١٠٤	يا عائشة، متى دخل هذا الكلب ههنا؟	٢١٥١	يا بنتي،
٢٩٩	يا عائشة، ناوليني الثوب	١٩٧٥	يا ثوبان، أصلح لحم هذه
١١٥٤	يا عائشة، هل عندكم شيء؟	٧١٥	يا جابر،
١٩٦٧	يا عائشة، هلمي المدينة	٧١٥	يا جابر أتوفيت الثمن؟
٢١٨٩	يا عائشة، والله، لكأن ماءها نقاعة الحناء	٣٠١٠	يا جابر، إذا كان واسعًا فخالف بين طرفيه
٢١٦٥	يا عائشة، لا تكوني فاحشة	٧١٥	يا جابر، تزوجت؟
١٦٥٢	يا عبدالرحمن بن سمرة، لا تسأل الإمارة	٣٠١٢	يا جابر، ناد بجفنة
٢٠٨٦	يا عبدالله، ارفع إزارك	٣٠١٢	يا جابر، ناد بوضوء
١١٥٩	يا عبدالله، لا تكن مثل فلان كان يقوم الليل	٣٠١٣	يا جابر، ناد من كان له حاجة بماء
١١٥٩	يا عبدالله بن عمرو، إنَّك لتصوم الدهر	٣٠١٢	يا جابر، هل رأيت مقامي؟
٢٧٠٤	يا عبدالله بن قيس، ألا أدلك على كنز	٢٤٧٦	يا جرير، ألا تريحني من ذي الخلصة؟
٨	يا عمر، أتدري من السائل؟	٢٤٩٤	يا حاطب، ما هذا؟
١٦١٧-٥٦٧	يا عمر، ألا تكفيك آية الصيف؟	٢٤٨٥	يا حسان، أجب عن رسول الله اللّهُمَّ
٩٨٣	يا عمر، أما شعرت أن عم الرجل صنو أبيه	٢٧٥٠	يا حنظلة، ساعة وساعة ولو كانت تكون
٣١	يا عمر، ما حملك على ما فعلت؟	٥٩٢	يا ذا الجلال والإكرام
٢٤	يا عم، قل: لا إله إلا الله كلمة أشهد لك	٢٣٥٧	يا زبير، اسق ثم احبس الماء حتى يرجع
٢٠٢٢	يا غلام، سم الله وكُل بيمينك	١٨٠٧	يا سلمة، أتراك كنت فاعلًا؟
٢٤٥٠	يا فاطمة، أما ترضي أن تكوني سيدة نساء	١٨٠٧	يا سلمة، أين حجفتك أو درقتك التي أعطيتك
٢٠٥	يا فاطمة بنت محمد، يا صفيّة بنت	١٧٥٥	يا سلمة، هب لي المرأة
١١٦١	يا فلان، أصمت من سرّة هذا الشهر؟	١٧٥٥	يا سلمة، هب لي المرأة الله أبوك
٤٢٣	يا فلان، ألا تحسن صلاتك؟	٨٧٥	يا سليك، قم فاركع ركعتين
١١٠١	يا فلان، انزل فاجدح لنا	٢٠٨	يا صباحاه،
٧١٢	يا فلان، بأي الصلاتين اعتدت؟	٢٤٤٧	يا عائش، هذا جبريل يقرأ عليك السلام
٦٨٢	يا فلان، ما منعك أن تصلي معنا	٢١٨٩	يا عائشة، أشعرت أن الله أفئاني فيما
٢١٧٤	يا فلان، هذه زوجتي فلانة	٢٨٢٠	يا عائشة، أفلا أكون عبدًا شكورًا
٢٨٧٣	يا فلان بن فلان ويا فلان بن فلان،	٢٨٥٩	يا عائشة، الأمر أشد من أن ينظر بعضهم
١٠٤٤	يا قبيصة، إنَّ المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة	١٤٩٥	يا عائشة، ألم ترى أن مجزرا المملجي

٢٩٤٤	يتبع الدجال من يهود أصبهان سبعون ألفاً	١٥٥٨	يا كعب
٢٩٦٠	يتبع الميت ثلاثة فيرجع اثنان ويبقى واحد	١٠٥٩	يا الأنصار، يا الأنصار
٦٣٢	يتعاقبون فيكم الملائكة	٣٠	يا معاذ، أتدري ما حق الله على العباد؟
١٥٧	يتقارب الزمان ويقبض العلم وتظهر الفتن	٤٦٥	يا معاذ، أفتان أنت؟
٤٣٠	يتمون الصوف، أول فالأول	٣٢٠	يا معاذ، ما من عبد يشهد أن لا إله إلا الله
٣٤٧	يتوضأ كما يتوضأ للصلاة، ويغسل ذكره	٣٠	يا معاذ بن جبل، هل تدري ما حق الله على العباد
١٠٦٨	يتيه قوم قبل المشرق، محلقة رؤوسهم	١٠٦١	يا معشر الأنصار، ألم أجدكم ضلالاً
٢٨٧١	يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت	١٠٥٩	يا معشر الأنصار، أما ترضون أن يذهب الناس
٢٨٤٩	يجاء الموت يوم القيامة كأنه كبش أملح	١٠٥٩	يا معشر الأنصار، أنا عبدا لله ورسوله
١٢١١	يجزئ عنك طوافك بالصفا والمروة	١٠٥٩	يا معشر الأنصار، ما حديث بلغني عنكم
٩٣	يجتمع المؤمنون يوم القيامة فيهتمون بذلك	١٧٨٠	يا معشر الأنصار، هل ترون أوباش قريش؟
١٩٣	يجمع الله المؤمنين يوم القيامة فيلهمون لذلك	١٤٠٠	يا معشر الشباب، من استطاع منكم الباءة
٩٣	يجمع الله الناس يوم القيامة فيهتمون لذلك	٢٧٧٠	يا معشر المسلمين، من يعذرني من رجل
٢٧٦٧	يجيء يوم القيامة ناس من المسلمين بذنوب	٢٠٦	يا معشر قريش، اشتروا أنفسكم من الله
١٤٤٤	يحرم من الرضاة ما يحرم من الولادة	١٧٦٥	يا معشر يهود، أسلموا تسلموا
٢٨٦١	يحشر الناس على ثلاثة طرائق	٢٧٤	يا مغيرة، خذ الإداوة
٢٨٥٩	يحشر الناس يوم القيامة حفاة عراة غرلاً	١٠٣٠	يا نساء المسلمات، لا تحقرن جارة لجارتها
٢٧٩٠	يحشر الناس يوم القيامة على أرض بيضاء	١٣٤	يأتي الشيطان أحدكم فيقول: من خلق السماء؟
٢٩٠٩	يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة	١٣٤	يأتي العبد الشيطان فيقول: من خلق كذا وكذا؟
٢٩٤٠	يخرج الدجال في أمي فيمكث أربعين	١٣٨٠	يأتي المسيح من قبل الشرق
٢٩٣٨	يخرج الدجال فيتوجه قبل رجل من المؤمنين	٢٥٣٢	يأتي على الناس زمان يبعث منه البعث
١٠٦٤	يخرج في هذه الأمة قوم يحقرون صلاتكم	١٣٨١	يأتي على الناس زمان يدعو الرجل ابن عمه
١٠٦٦	يخرج قوم من أمي يقرؤون القرآن	٢٥٣٢	يأتي على الناس زمان، يغزو فنام من الناس
١٩٢	يخرج من النار أربعة فيعرضون على الله	٢٥٤٢	يأتي عليكم أويس بن عامر مع أمداد اليمن
١٩٣	يخرج من النار من قال: لا إله إلا الله	٢٩٣٨	يأتي، وهو محرم عليه أن يدخل نقاب المدينة
٢٨٨٢	يُخسف بهم معهم ولكنه يبعث يوم القيامة	٢٨٧٠	يأتيه ملكان فيقعدانه فيقولان له:
٢٨٤٠	يدخل الجنة أقوام أفندتهم مثل أفئدة الطير	٢٩٨٩	يؤتي بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار
٤١٧	يدخل الجنة من أمي سبعون ألفاً	٨٠٥	يؤتي بالقرآن يوم القيامة وأهل الذين
١٨٤	يدخل الله أهل الجنة يدخل من يشاء برحمته	٢٨٠٧	يؤتي بأنعم أهل الدنيا من أهل النار
٢٦٤٤	يدخل الملك على النطفة بعدما تستقر	٢٨٤٢	يؤتي بجهنم يومئذ لها سبعون ألف زمان
٢٨٥٠	يدخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار	٢٧٨٨	يأخذ الجبار عز وجل سماواته وأرضيه بيديه
٢١٦	يدخل من أمي الجنة سبعون ألفاً بغير حساب	٢٨٣٥	يأكل أهل الجنة فيها ويشربون
٢١٦	يدل من أمي زمرة هم سبعون ألف	١٠٠٨	يأمر بالمعروف أو الخير
٢٧٦٨	يُدين المؤمن يوم القيامة من ربه عز وجل	٦٧٣	يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله
١٠٦٢	يرحم الله موسى قد أودى بأكثر من هذا فصبر	٢٨٧٨	يبيع كل رجل على ما مات عليه
٢٣٨٠	يرحم الله موسى لوددت أنه كان صبر حتى	٢٨٤٨	يبقى من الجنة ما شاء أن يبقى
٢٩٩٢	يرحمك الله	٢٨٨٧	يبوء بإثمهم وإنمك ويكون من أصحاب النار

- يرحمه الله ١٨٠٢
يرحمه الله لقد أذكرني كذا وكذا آية ٧٨٨
يسبح مائة تسيبحة ، فيكتب له ألف حسنة ٢٦٩٨
يستجاب لأحدكم ما لم يعجل فيقول : ٢٧٣٥
يستريح من أذى الدنيا ونصبها ٩٥٠
يسجد سجدتين قبل السلام ٥٧٢
يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا ١٧٣٤
يسعك طوافك لحجك وعمرتك ١٢١١
يسلم الراكب على الماشي والماشي ٢١٦٠
يصيح على كل سلامي من أحدكم صدقة ٧٢٠
يضحك الله إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر ١٨٩٠
يضمن ١٥٠٢
يطوي الله عز وجل السموات يوم القيامة ٢٧٨٨
يعمل يديه فينفع نفسه ١٠٠٨
يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم ٧٧٦
يعمد أحدكم إلى جمرة من نار فيجعلها في يده ٢٠٩٠
يعمد إلى سيفه فيدق على حده بحجر ٢٨٨٧
يعوذ عائذ بالبيت فيبعث إليه بعث ٢٨٨٢
يعين ذا الحاجة والملهوف ١٠٠٨
يغسل ذكره ويتوضأ ٣٠٣-٣٤٦
يغسل ما أصابه من المرأة ثم يتوضأ ويصلي ٣٤٦
يغفر للشهيد كل ذنب إلا الدين ١٨٨٦
يفتح الشام فيخرج من المدينة قوم بأيديهم ١٣٨٨
يفتح اليمن فيأتي قوم يسون ١٣٨٨
يقاتل هذا في سبيل الله عز وجل فيستشهد ١٨٩٠
يقال للكافر يوم القيامة : أرايت لو كان ٢٨٠٥
يقبض الله تبارك وتعالى الأرض يوم القيامة ٢٧٨٧
يقتل هذا فليلج الجنة ثم يتوب الله ١٨٩٠
يقسم خمسون منكم على رجل منهم ١٦٦٩
يقول ابن آدم : مالي مالي وهل لك ، يا ابن آدم ، ٢٩٥٨
يقول العبد : مالي مالي إنما له من ٢٩٥٩
يقول الله تبارك وتعالى لأهل النار عذاباً ٢٨٠٥
يقول الله عز وجل : أعددت لعبادي الصالحين ٢٨٢٤
يقول الله عز وجل : أنا عند ظن عبدي بي ٢٦٧٥
يقول الله عز وجل : من جاء بالحسنة فله عشر ٢٦٨٧
يقول الله عز وجل : يا ابن آدم ، فيقول ٢٢٢
يقولون الحق بألسنتهم لا يجوز هذا منهم ١٠٦٦
- يقول أحدهم في رشحه إلى أنصاف إذنيه ٢٨٦٢
يقيم المهاجر بمكة ، بعد قضاء نكسه ، ثلاث ١٣٥٣
يقيم عنده ولا شيء له يقره ٤٨
يكفر السنة الماضية والباقية ١١٦٢
يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهدائي ولا يستنون ١٨٤٧
يكون في آخر الزمان خليفة يقسم المال ٢٩١٤-٢٩١٣
يكون في آخر الزمان دجالون كذابون ٧
يكون في أمتي خلفه يحيي المال حثياً ٢٩١٣
يكون في أمتي فرقان فيخرج من بينهما مارقة ١٠٦٥
يمسك عن الشر فإنها صدقة ١٠٠٨
يمنح أحدكم أخاه خير له ١٥٥٠
يموت عبدالله وهو أخذ بالعروة الوثقى ٢٤٨٤
يمين الله ملائ سحاء ٩٩٣
يمين الله ملائ لا يغيضها سحاء الليل والنهار ٩٩٣
يمينك على ما يصدقك عليه صاحبك ١٦٥٣
يمينه ١٣٩
ينادي مناد : أن لكم أن تصحوا فلا تسقموا ٢٨٣٧
ينام الرجل فتقبض الأمانة من قلبه ١٤٣
ينبذ كل واحد منهما على حدة ١٩٨٩
ينحر لهم ثور الجنة الذي يأكل من أطرافها ٣١٥
ينزل الله إلى السماء الدنيا كل ليلة ٧٨٥
ينزل الله إلى السماء الدنيا لشطر الليل ٧٨٥
ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء ٧٥٨
ينفعل إن حدثتكم؟ ٣١٥
يهرم ابن آدم ويشب معه اثنتان ١٠٤٧
يهلك أمتي هذا الحي من قريش ٢٩١٧
يهل أهل المدينة من ذي الحليفة ١١٨٢
يهود تعذب في قبورها ٢٨٦٧
يوشك الفرات أن يحسر عن جبل من الذهب ٢٨٩٤
يوشك إن طالبت بك مدة ، أن ترى قوماً ١٥٥٩
يوشك أن يصلي أحدكم الصبح أربعاً ٧١١
يوشك ، يا معاذ ، إن طالبت بك حياة ، أن ترى ٧٠٦
اليد العليا خير من اليد السفلى ١٠٣٣
اليمين على نية المستحلف ١٦٥٣

